NURUOSMANIYE
757
1056

شرح مشارق لابن ملك

١٠٥٦

كتاب مشارق الانوار
لابن ملك

٢١

NURUOSMANİYE KÜTÜPHANESİ

Kısmı : Nuruosmaniye	
Yeri	757
Eski Kayıt	1056
Tasnif No.	297.2 (077) = 927

١٠٥٦

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله

وقف عمدة ملوك الدوران وسلالة آل عثمان محيي السنة
امام الامة السلطان ابن السلطان السلطان ابو المحاسن
والمواهب عثمان خان ابن السلطان مصطفى خان
لا زالت ايامه مصابيح الاقبال ومساعيه الجميلة مفاتيح
ابواب الآمال وانا الداعي لدولته
الحاج ابراهيم حنيف المفتش
بالحرمين الشريفين
المحترمين
غفر له

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على هدية الهداية والاسلام • وعطية الدراية والاعلام • خصوصا من بيان حديث خير الانام • محمد المختص
بمقام اعلى المقام • عليه احاسن التحيات واكامل السلام • ما ضحكت قرطاس ببكاء الاقلام • ونهكت فرائس بجراءة الاقدام •
وعلى آله واصحابه الكرام • غيوث الاطعام وليوث الاقدام • **وبعد** يقول الضعيف العوز عبد اللطيف بن
عبد العزيز المعروف بابن الملك • والمحفوف بخفيف لطف الملك • غفر الله له ولوالديه • واحازهم جنة من لدنه • لما وضح وجوه
صح النظر في المآل • صدود العلم اعلاها منارة ومنالا • واجلاها مرتبة وجمالا • اذ ما من مخرج الا وهو السبيل اليها •
ومنقبة الا وهو الدليل عليها • وما علا اليه عند من كان له النقد • شبه شبه الى عين وشبت الى زبرجد • ومن تحلى به
فقد غني وعلا • وان عد فقيرا حقيرا لا يبالي • ومن تخلى عنه فقد ذل وعالا • وان خيل غنيا رفيعا يتعالي • ومن افضل
علم الاحاديث والاولى • واجزله جذبا لرحمة المولى • فطوبى لمن صرف في فكره اياما ولياليه • ونظم في عقد تحصيله
درره ولآليه • واخذ العلوم لتصحيح الاعمال • وقصر آماله فيه قانعا بكل الحال • ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة والزبر الوافرة •
كتاب **مشارق الانوار** في صحاح الاخبار فانه مرتب بالترتيب البديعة • ومنكب في الاساليب البديعة •
ومقصور على محض الفوايد • ومحذوف عنه ما هو كالزوايد • ولهذا قد صار في الاشتهار كالشمس في رابعة من النهار •
وكانت له شروح بعضها بسيط يضل المنشود • وبعضها وسيط يخل المقصود • فصرت ادبر في نفسي • واستخير الله
في يومي وامسي • ان اشرحه شرحا يخبر عن خبايا وكنى عباراته • ويظهر خفايا نكت اعتباراته • سالكا في تحرير الفوايد مسلك
الوسط • ومسلكا في تجريد الزوايد عن الوكس والشطط • تاركا تعرض ما في الشروح الا قليلا • خوفا من انه يفضي الى ان يكون
طويلا • ثم استشعاف بعض الاحبة • من الطلاب الالبة • بما خطر في نفسي في مجالس درسي • قد هيجني الى شروع
ذلك وان كنت بعيدا من هنالك • لوفور قصوري في بضاعات الفنون • وتوزع روعي من نكبات المنون • فقلت
الله يحصل الاوابد الاماني • ويحل علي معاقد المعاني • ويعذرني في هوي من لناظر الراسي لان اول الناس في ذلك اول
الناسي • وسميته مبارق الازهار • في شرح مشارق الانوار • اسأل الله تعالى ان يجعله سببا لحسن مآلي لديه • ويجعل
افئدة من الناس تهوي اليه • فلما تم الكتاب اليه مالوا • وباجماع آرائهم قالوا • لو كان هذا الشرح على طريقة الحل لصار
المتن فيه بلا مهل الحل • فاجبت ملتمسهم رجاء ان يذكروني في بعض الاوقات • بصالح الدعوات • قال الشيخ المؤلف
اسكنه الله في جنبات جنانه • وغمره بجلابيب جنانه • الحمد لله نقول الثناء على شيء فعل ينبئ بتعظيم المثنى عليه
مطلقا واقسامه بحسب الاستقراء ثلثة مدح وحمد وشكر • فالمدح هو الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد على
ما اصطلحه الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدا والشكر ثناء ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهو
يكون باللسان وبالجوارح والجنان كذا قاله بعض العلماء وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء

لكن الحمد في افادة الثناء على الله اولى من المدح لان الحمد مشعر بان الله تعالى مختار في فعله لا موجب بذاته كما قاله الفلاسفة
ومن الشكر ايضا لان الشكر موذن بانه تعالى مستحق التعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله
لان الجملتين ان استعيرتا للانشاء في مثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين ليكون قائله حامدا لا مخبرا عن الحمد
اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضارب فالاستعارة بجملة لا يجري فيها التكذيب عند الاخبار بها اولى الا ترى
ان احدا لو قال احمد الله مخبرا عن حمده اذا غفل عن معنى اجلال الله تعالى يقال له كذبت بخلاف قوله الحمد لله وان استعملتا
للاخبار فكذلك لان التعظيم في الاخبار بان الله تعالى محمود بجنس الحمد الشامل على جميع افراده اكثر من التعظيم في اخباره
بكونه تعالى محمودا بحمده وما روي عن النبي عم اذا اعطى الله عبدا نعمة فقال العبد الحمد لله يقول الله انظروا الى عبدي
اعطيته ما لا قدر له واعطاني ما لا حد له يؤذن بانه خبر لان انشاء جميع المحامد ليس في وسعه بل الاخبار عنه على ان
الاخبار بثبوت المحامد لله عين الحمد له كما يقال الحمد لله قال الله واحد انه موحد ذكر الشارح ان اللام في لله للاختصاص
لا للتخصيص والفرق بينهما ان التخصيص مشروط برد الخطاء بتوهم مشاركة الغير في الحكم او استقلاله به الى
الصواب وفي الاختصاص ليس كذلك فان قيل التخصيص ابلغ فلم لم يقل لله الحمد قلنا لانه لا احد لا يتوهم شركة الغير في
الحمد المطلق واستقلاله به ليرده من خطائه الى الصواب الى هنا كلامه لكنه ضعيف لان التخصيص حاصل فيه
بدون تقديم الخبر لان تعريف المبتداء بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما تقرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير
اذ لا يبعد صدوره من الجهلة المعاندين بل الوجه ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم حصول التخصيص فيه
محيي وهو اسم فاعل من احيى اذا اوجد الحيوة الرمم وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي العظم البالي فمعناه موجد
الحيوة في العظام البالية كذا قاله الشراح لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا ابي حنيفة رح وهو ان عظام
الميتة طاهرة بل موافق لما ذهب اليه الشافعي من انها نجسة بيانه ان العظام البالية محياة كما قال الله تعالى من
يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشاءها اول مرة واذا كان معنى احيائها ايجاد الحيوة فيها يكون الحيوة حالة
فيها فيكون حالة قبل الموت اذ لا قائل بالفصل وما حلته الحيوة فالموت موثر فيها فيتنجس والموافق لمذهبنا
ان يقال المراد باحياء العظام البالية ردها الى ما كانت عليها غضة رطبة في بدن حي حساس وهذه الصفة وما بعدها
من صفات الله تعالى خبر مبتداء محذوف او بدل من الله او صفة له معرفة لكون اضافتها حقيقية لا ارادة معنى المضي او الاستمرار
فيها باعتبار ان جميع صفاته تعالى ازلية قديمة والمقيد بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه اهل السنة ومجري القلم
ان اريد به القلم الذي يكتب في اللوح المحفوظ ما هو كائن وما سيكون فالروح واننا لم نؤمر الى اجراءه فيما يجب الايمان به وتفويض علم
كيفيته الى الله تعالى قيل خلق الله اولا ملكا يسمى العقل لوفور عقله وهو صاحب القلم ومجريه فاسناد الاجراء الى الله تعالى للتشريف وان
اريد بالقلم ما يكتب به العباد فله وجه في نسبته الى الله تعالى باعتبار ان اجراء العبد كائن بتكوينه وتيسير القلم له فيكون بينهما فضل على
الكتابة

اذ لولاهي لما دونت العلوم ولا ضبطت اخبار الاولين ولا استقامت امور الدنيا والدين وذاري بالهمزة والذال
المعجمة بمعنى الخالق الامم جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع من الحيوان امة وفي الحديث لولا الكلاب امة من الامم لامرت
بقتلها وباري بالهمزة فاعل من براء بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء واصلها الهمزة بمعنى المخلوقة وقد يقلب
همزة الباري ياء تخفيفا او تحذف فيشبع حركة ما قبلها وبدون الهمزة من البرو في الصحاح براه الله يبروه بروا فاعل م
اي خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق بين الذاري والباري قلنا الباري هو الذي خلق
الخلق بريا من التفاوت والتنافر مميزا بعضها عن بعض بالاشكال المختلفة قبل هذه اللفظة قلما يستعمل في غير الحيوان
قال الله تعالى فتوبوا الى باريكم ولا يقال بارئ السموات والارض النسم جمع نسمة وهي النفس الانسانية وذكرها
بعد دخولها في الامم لشرفها وانما قدم احياء الرمم في الذكر مع تاخره في الوجود عما بعده اهتماما بذكره وردا على منكريه
اذ هو مناط مجازاة المطيعين والعاصين ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد في كتابه المبين ليعبدوه ولا
يشركوا به اعلم ان المصنف وشح خطبته هذه بعبارات فايقة واعتبارات رايقة ولما كان بيان استعاراتها بعض ع
مودنا الى التصديع اقتصرت على ما فيها من صنايع البديع قلت بين المحيي والمجري والقلم والنسم سجع متواز وهو ان
يتفق الكلمتان في الوزن وحرف السجع وبين الرمم والامم سجع مطرف وهو ان تتفق الكلمتان في حرف السجع لا في الوزن
وبين الذاري والباري تجنيس مضارع وهو ان لا يختلف الكلمتان الا في حرف متقارب قوله ليعبدوه ولا يشركوا به
وما بعده من قوله في حنادس الحشر وعكوبه الى قوله ما افاض تهتان سيبويه سيوبه صنعة تسميط وهي ان
تؤتى بعد الكلمات المنثورة او الابيات المسطورة قافية اخرى مرعية الى اخرها كقول ابن دريد لما بدا من
المشيب صوبه وبان من عصر الشباب بونه قلت لها والدمع هام جونه اما ترى راسي حاكى لونه طرة صبح تحت اذيال
الدجى هكذا الى اخر القصيدة قال الشيخ الشارح قد يذكر العبادة ويراد بها المعرفة كما في قوله تعالى وما خلقت الجن
والانس الا ليعبدون قال ابن عباس اي ليعرفون ولعلها مرادة ههنا لانه جعلها مسببة عن جميع ما ذكر واحياء
الرمم لا يصح ان يكون سببا للعبادة لانه في الاخرة ولا عبادة فيها اقول ان اراد ان كل واحد من الصفات سبب
للمعرفة دون العبادة فغير مسلم اذ يستبعد ان يقال مجري القلم ليعرفوه وان اراد ان مجموعها من حيث هي مجموعة سبب
فمع كونه تعسفا لا يتم التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا كون كل من اجزائه سببا فلا يصح استدلاله
بعدم صلاحية الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك ولكن
السببية تستلزم ان يكون لجزئه دخل في السببية لعل الشارح الفاضل اراد ذلك قلت مع بعد تلك الارادة لا تستقيم
نفي الصلاحية عنه لان المنفي في الاخرة تكليف العبادة لا نفسها اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا بلا تكليف
كالملائكة وللاحياء تمام دخل في سببية تلك العبادة وان الغرض في احياء الرمم المجازاة كما قال الله تعالى ليجزي

افعال الله لا تعلل بالاغراض عند الاشاعرة وتعلل بالحكم والمصالح وعند المعتزلة والاغراض تعلل بها م

وذاري الامم ليعرفوه م

الخلق ثم يعيده ليجزي الذين آمنوا الاية لا المعرفة لانها حاصلة للارواح بلا تعلق البدن فالاولى ان يجعل ليعبدوه
مسببة عن الصفة الاخيرة مناسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لكن بقي البحث في توجيه
تعليل افعال الله تعالى والاشاعرة انكروا صحته معنى وان كان واقعا لفظا تمسكا بان الله تعالى مستغن عن المنافع فلا يكون
فعله لمنفعة راجعة اليه ولا الى غيره لانه تعالى قادر على ايصال تلك المنفعة من غير توسط العمل فلا يصلح ان يكون غرضا
فعندهم لام التعليل يكون لاستعارة تبعية تشبيها عبادة العباد بما يترتب على الخلقة في الترتب عليه واكثر الفقهاء
والمعتزلة قالوا بصحته لمنفعة عايدة الى العباد تمسكا بان الفعل الخالي عن الغرض عبث والعبث عن الحكيم محال
فان قلت كيف يكون العبادة علة الخلق ولم تحصل تلك في اكثر النفوس قلنا يجوز ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين
لقراءة ابن عباس رض وما خلقت الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدون وان يراد مطلقها بان يكون المراد بالعبادة
قابلية تكليفها كما قال عم ما من مولود يولد الا على الفطرة واما ان اريد منها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا
كما قال الله تعالى ولئن سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فارج اي كاشف الاتراح جمع ترح بفتحتين وهو
الحزن وفالق من الفلق بالسكون وهو الشق الاصباح بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح يعني كاشف ظلمة الاصباح
وهي الظلمة التي تلي الصبح وخالق الارواح جمع روح وفيه اقاويل اقواها ان يقال علمه موكل الى الله تعالى وباعث من البعث
وهو النشر الاشباح جمع شبح وهو الشخص قال الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد لا للارواح فقط كما هو مذهب
الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح متسامح فيه على ان قوله محيي الرمم كان
مغنيا عن ذكره ولا جامع بين هذه الاشياء سوى كون آخرها حاء واقول من ذهب الى حشرها اراد بحشر الارواح
جمعها متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا لانها كانت فانية عند فناء ابدانها فاعيدت اذ هو قول لم يقل احد من
المحققين فعلى هذا معنى حشر الاشباح احياؤها وذا لا يكون بدون الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر
الارواح واما قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره فممنوع لان تجرد احياء الرمم لا يدل على بعث الاشباح كما هي
ولئن سلم فذكره لضم معنى آخر اليه وهو كونه في الحنادس واما اتيان الواوات في خلال الصفات بلا جامع فنقول
انه صنعة يقال لها في البديع تنسيق الصفات وهو ذكر الشي بصفات متتالية مدحا كان او ذما وان لم يكن عن
روية في تعلق بعضها ببعض وقد يؤتى بينها الواو اشعارا باستقلال كل منها في افادة ما هو المقصود من اتيانها
كما قال ابن الحاجب في الامالي يجوز اتيان الواو بين الصفات المتعاقبة اشعارا باستقلالها وفيما نحن فيه الواو مفيدة
بان كل فقرة مستقلة في دلالتها على عظم موصوفها تعالى وتقدس في حنادس جمع حندس بكسر الحاء والدال المهملتين وهو شدة
الظلمة الحشر اي الجمع وعكوبه وهو بفتح العين هو الغبار وبضمها الازدحام لا يخفى عليك ان بين الاتراح والارواح
والاشباح سجعا متوازيا وبين الاصباح واخواته سجعا مطرفا وبين الفارج والباعث سجعا متوازيا وهو من
يراعي

في الكلمتين الوزن فقط نحو غمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة وبين الفائق والخالق تجنيسا مضارعا مزجي
اي موجد هبوب الرياح بكسر الراء جمع ريح ياؤه مقلوبة من الواو ولا تجمع على ارواح ومبيح من اباح دمه اي اراقه الراح
بفتح الراء الخمر يعني الآمر باهراق الخمر واهدار نفوسها مبيح المباح يعني مبين اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه مزيح الجناح
اي مبعد اصحاب الاثم من جنبته او معناه آمر بازاحة الجناح ليحتموا اي ليجتنبوا عن الاثم وينتهوا عن ذكره
الظاهر ان التعليل متعلق بالصفة الاخيرة وما قاله الشراح من انه متعلق بما قبله فمعناه الصفات الدالة على
عظمته وارادة اليسر لعباده باباحة المباح وازاحة الجناح اي يحتموا بسبب الاحتماء عن الاثم فلا يخفى تعسف
فبين المبيح والمزيح تجنيس التصريف وهو اختلاف الكلمتين بابدال الحرف من حرف اما من مخرجه او قريب منه كقوله تع
وهم ينهون عنه وينأون عنه وبين الرياح والراح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة كبرد
وبرد وبين مزيح ومريح تجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق بينهما نقطة كاتقى واتقى واعتبار الصنايع المذكورة
في باقي الالفاظ المنثورة سهل لمن له ادنى تأمل مدني السحيق اي مقرب البعيد مغني المضيق اي جاعل الفقير
غنيا مزجي اي السابق الغديق بالغين المعجمة هو الماء الكثير يعني سايق سبب الغديق وهو السحاب وقيل معناه سايق
المياه الكثيرة اي مجريها لان الله تع هو الذي اعطاها قوة الجريان فكانه ساقها وصحح بعض الشارحين العديق بالعين
فمعناه الكياسة ومعنى ازجايه ابلاؤه ومنجي الغريق ليشكره في اسياده وهو بمد الهمزة بعد السين مصدر
معناه السير بالليل وسريه وهو بضم السين السير بالنهار يعني كي يشكر الله من نجى من الغرق في جميع اوقاته
لعدم نزعه خلعة حيوته جزيل الثواب وهو جزاء الطاعة يعني واهب العطايا الجليلة عوضا عن العبادات
القليلة كريم المآب يعني متجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه سريع الحساب هو مصدر حسب على حد نصر
معناه العد والمراد هنا عد اعمال عباده في الآخرة للمجازات روي ان الله تع يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفي رواية
مقدار لمحة وقيل معناه انه تع يوشك ان يقيم القيمة ويحاسب العباد فعلى هذا يكون السريع بمعنى القريب والتوجيه الاول اولى
شديد العقاب ليزدجر اي ينزجر المجرم عن حوبه وهو بضم الحاء الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
غافر الذنوب يعني تارك المؤاخذة عليها وساتر العيوب وهي الخصال الذميمة وكاشف الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو
غم شديد ومصرف القلوب اي مغيرها من حال الى حال بالتصرف فيها بابطال ما ادعاه من علم الغيب واثبات خلافه فيه
ليكف اي يمتنع من انتحل اي ادعى علم غيوبه يعني ليعلم من ادعى علم غيوبه ان علمه باطل ويمتنع عنه واشهد ان محمدا عبده ورسوله
فصيح اللسان اي فصيح لسانه اضاف الفصاحة الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض منه توصيفه عليه السلام
كلامه بالفصاحة وبيانها وتمييز اقسامها موضعه علم المعاني صحيح البيان يعني انه عم كان يبين مقصوده بحسن الترتيب
وسلامة التركيب بحيث يفهمه كل لبيب جري الجنان بفتح الجيم اي قوي القلب سديد اي مستقيم الطعان في صحاح الجوهري

طعنه بالرمح يطعن بالضم طعنا وطعانا الى من شنأه اي اوقد نيران حربه صلى الله عليه وعلى اسرته اي عشيرته واهل
بيته الذين يتقوى بهم الاطهار جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كانصار جمع نصر وهو جمع ناصر وصحابته وهو بالفتح مصدر
مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر صحبة وصحابة الا ان الصحابة لغلبة استعماله في اصحابه عم كان كالعلم لهم فلا يستعمل
في غيرهم ولهذا اجاز النسبة اليها بان يقال صحابي كما يقال بصري لتعين المنسوب اليه وهو البصرة اختلف في تفسير الصحابي بناء
على ان الصاحب له معنيان احدهما عرفي وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال خادم لمن كان كثير الخدمة لا لمن يخدم يوما والثاني
لغوي وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن المسيب اعتبر الاول ولم يعد من الصحابي الا من قام مع النبي عم سنة
والباقون اعتبروا الثاني حتى عدوا من رآه من المسلمين من اصحابه والحق ان من رآه ولم يخالطه انما عد منهم الحاقا
بهم لا انه صحابي كذا قاله النووي الكرام جمع كريم وهو من يوصل النفع بلا عوض الابرار يقال بر من باب علم بمعنى صدق
فهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع البر الابرار ما طلع الشرق ما بمعنى المدة يعني صلى الله مدة طلوع الشمس ولمع
اي اضاء البرق ورقع على بناء المجهول يقال رقعت الثوب اذا اصلحته في مواضع الخياطة بثوب آخر مع الخرق بفتح
الخاء المعجمة بمعنى المخروق وجمع الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى السخي ومفعوله وهو الثناء محذوف للمبالغة ما افاض
اي صب تهتان وهو مصدر هتنت السحابة اذا تتابع مطرها وههنا المصدر بمعنى الفاعل سيوبه جمع سيب وهو
العطاء المعنى مدة صب الله عطاياه المتتابعة على عباده والانسب ان يكون التهتان اسما قال النضر التهتان مطر ساعة
ثم يفتر ثم يعود كذا في الصحاح فعلى هذا يكون تهتان سيوبه من قبيل لجين الماء فشبه العطايا بالتهتان من جهة
ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت وصوله فكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون
ما افاض بدلا من ما طلع بدل الاشتمال ويجوز ان يكون موصولة على انه مفعول جمع بتقدير المضاف والعايد اليها محذوف
وتهتان بدل من ما افاض والمضمر فيه وفي سيوبه للخرق والمعنى وجمع الخرق ثواب ما صبه من عطاياه وقيل يجوز ان يكون
التهتان مرفوعا ويسند اليه افاض اسنادا مجازيا والمعنى وجمع الخرق ما افاضه تهتان سيوبه من الثناء قال الملتجي
الى حرم الله وهي مكة شرفها الله والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكون القتال والاصطياد والدخول فيها
بغير احرام محرما ومعنى التجائه الى حرم الله تع رجاؤه ان ينال مزيد فضل من الله بسبب سكناه في تلك البقعة الشريفة التي هي
افضل بقاع الارض لما روي انه عم قال لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله ولولا اني اخرجت منك لما
خرجت الحسن بن محمد الحسن الصغاني الصغاني بفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء
النهر نبهه الله للخطر العظيم وهو الاشراف على الهلاك والمراد به الموت ومعنى تنبيهه له استعداده للمخاوف التي بعده
باشتغال الاعمال الصالحة تنفعه عند وقوعه فيها كذا قيل ولو اريد من الخطر العظيم تلك المخاوف لكان انسب قبل ان يضعضع
ركنه اي يهدم الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب القوي وحدا اي حمله الله على ان يعمر ربعه بالباء الموحدة هو
المنزل

الورع وهو الاجتناب عما فيه شبهة وهو ما لم يتيقن كونه حراما او حلالا ويشيد بتشديد الياء اي يطول ويجوز فيه كسر الشين من شاده يشيده شيدا اذا جصصه ومنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن الاول على الرواية بنيانه اي حايطه وأباحه اي انزله باحة اي ساحة سبوحة وهي بفتح السين وتخفيف الباء مكة واتاح بالتاء المثناة من فوق اي قدر لها اي لمكة صبوحة وهي الشرب في الغداة وغبوقه وهو الشرب في العشاء اراد توطينه فيها واماته بها اي في مكة حميدا وهو حال من مفعول اماته اي مثنيا عليه في السن الناس في السنين الباقين وهذه مرتبة دعا لنفسه فاقبره اي جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اذا شاء منها اي من مكة انشره فان قلت لم صرح به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر منها قلت لشدة اهتمامه به وكان شيخي والدي نور الله ضريحه يقول حاكيا عن مشايخه ان من دفن بمكة ولم يكن لايقا بها تنقله الملائكة الى موضع آخر فيكون هذا في الحقيقة دعاء لنفسه بان يكون جديرا لذلك الموضع الشريف فتقديم منها يكون للتخصيص لكن لم اجد فيه رواية حكي ان المؤلف رح كان اماما ديّنا وعالما متقنا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفي ببغداد في شهور سنة خمسين وستمائة وكان اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك **امابعد** اي بعد حمد الله والصلوة على رسوله فاني مذ تدرجت اي صعدت بتدريج ومذ ظرف مضاف اليه والعامل فيه عطوت اي مدة تدرجي مراقي جمع مرقاة وهي آلة الصعود الشرف اي العلو وتحرجت اي اجتنبت وهو ماخوذ من الحرج وهو الاثم والضيق ومما يجتنب منه شرعا وعادة من مساقي جمع مسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب السرف بالسين المهملة اي مجاوزة الحد بالغفلة عطوت اي تناولت وهو خبر اني ومفعوله محذوف اي عطوت ما عطوت بشناتر جمع شنترة وهو بضم الشين المعجمة والتاء المثناة من فوق ونون ساكنة وهو الاصبع العزم وهو القصد مع القطع على اعراف المجد حال اي مستعليا على اعالي المجد قال الشيخ الشارح يجوز ان يكون اسما بمعنى فوق ويكون مفعول عطوت تقديره تناولت بالاصابع فوق على اعراف المجد ولعل المعنى عليه اقول لو ثبت استعماله على اسما بغير دخول حرف الجر عليه لصح ما قاله لكن المذكور في كتب النحو ان على يدخل من يكون اسما وكذا ذكره الجوهري في صحاحه بزاجيها بالزاء المعجمة وبالجيم بعد الباء المفتوحة اي بكلها وهو بدل من الشناتر بدل الكل بتكرير العامل وضميره للشناتر وطرت من الطيران استعير للاسراع يعني اسرعت بعباب بضم العين المهملة بمعنى الكل الحزم بالحاء المهملة اي الضبط في خوض وهو الغوص في الماء متعلق بطرت بحار الحديث في ركوب ثبجها بالثاء المثلثة في اوله اي وسطها العلمي وهو متعلق بعطوت ان من تسنم اي علا قنن جمع قنة وهي اعلى الجبل المعالي جمع المعلى وهو الرفعة استرذل اي استحقر من لاذ اي التجا بحضيضها وهو اسفل الجبل والضم فيه للعين ومن اعتلى وهو عطف على قوله من تسنم ذرى المناقب اي اعالي المراتب وهو جمع ذروة وهي في الاصل اعلى السنام السنية اي الرفيعة اذعنت بالذال المعجمة اي انقادت له الامم قضها

وبقضيضها اي الحصى الكبير بقضيضها وهو الحصى الصغير والمراد بهما هنا كبار الامم وصغارهم وهذان اللفظان مستعملان بمعنى الكل يقال جاء القوم قضهم بقضيضهم اي كلهم وهو بالرفع تاكيد الامم وبالنصب حال وهو لكونه معرفة بالتاويل بالنكرة اي جميعا ومن افتتح قلاع بالكسر جمع قلعة وهي الحصن على الجبل كذا في الصحاح الجوهري قال الشارح القلاع جمع قلعة وهي صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل يصعب مرامها اقول تتبعت ما عندي من كتب اللغة كالصحاح والغريبين والمغرب وغيرها وما وجدت القلعة في هذا المعنى بل القلاعة على ان المناسب بمعنى الفتح ما ذكرناه صحاح الحديث الصحيح ما سلم لفظه من ركاكة ومعناه من مخالفة لنص او خبر متواتر او اجماع امة وكان راويه عدلا وفي مقابلته السقيم وحصونها جمع حصن وهو معروف وضميرها للصحاح ذكر الحصون بعد القلاع يكون تعميما بعد التخصيص داخت بالدال المهملة والخاء المعجمة اي ذلت له شواردها جمع شاردة وهو البعير الذي يفر والمراد بها الاحاديث التي تنفر عن الضبط ومن عادى اي جمع في الحفظ وهو ماخوذ من العداء بالكسر والمد وهو الموالاة بين الصيدين بان يصرع احدهما على اثر الآخر في طلق واحد بين ثوابت الخبر وهو ما صدر عن النبي عم المراد بثوابته صحاحه والاثر وهو ما صدر عن الصحابة بعد ما صدر عادي تقيدت له اي صارت ذا قيد نافرة اوابدها جمع الآبدة وهي المتوحشة من الانس اراد بها ما يعسر حفظه من الخبر والاثر والضمير فيه للثوابت وصن صرح اي قال شربه بالكسر هو الحظ من الماء اراد به حظه من الدنيا وشرد بالتشديد اي طرد نومه قادحز به اي مكرت مطايفته وساد قومه من ساد يسود سيادة وهذه رباع الحديث جمع ربع وهو الدار كذا في الصحاح محلة اسم فاعل من المحلت اي صارت ذا محل وهو يبس الكلاء بانقطاع المطر ذكره في الصحاح الجوهري قال ابن السكيت يقال امحل البلد فهو ماحل ولم يقولوا ممحل وربما جاء ذلك في الشعر وهو نصب على الحال من الرباع والعامل فيه معنى الفعل في اسم الاشارة يعني اشير الى رباع الحديث حال كونها خربة معطلة اي خالية عن اهلها ومن احيا ارضا ميتة فهي له هذا لفظ الحديث انظر كيف اقتبسه المص من غير اشعار بانه حديث واشار به الى سبب تاليفه هذا الكتاب ليكون رباع الحديث منسوبة اليه ويوجر يوم الحساب عليه وكاني اذ جمعتها اي رباع الحديث طريقي اذا هذه للظرفية والعامل فيها علاني وعززت بالعين المهملة وبالزائين المعجمتين اي غلبت على المصاحبة اليها وبقي على ههنا بمعنى في اي في الملازمة والتوجه الى الرباع ووجدت مراد ما اي موضع طلب الحديث معادا الذياب لعادية وهي فاعلة من العدوان وصحاصحها جمع صحصح بالصادين والحائين المهملات وهو المكان المستوي اماكن جمع امكنة وهي جمع مكان متعادية اي متفاوتة غير مستوية وهي صفة اماكن لعله اراد باستواء رباع الحديث استواء من كان فيها من اسلاف المحدثين واستقرارهم على تقدير الحق واليقين وبتفاوت من شاهده الشيخ من الاخلاف جمع خلف وعدم استقرارهم عليه لعدم الاستبصار ولهذا شبههم بالذياب الجاذبة من غير اعتبار تجاوب اي يتجاوز وهي صفة ثانية لاماكن وحال عنها الاصدا جمع الصدى وهو الصوت المسموع مثل صوتك من الجبال وغيرها

في ارحابها جمع الرحاب بالفتح وهي الناحية انما شبه اقوال متوطن الرباع بالاصداء لصدورها بلا معرفة وتناوب من النوبة
اي تعاقب العوافي جمع العافية وهي التي ترد المكان الى مايتها اي ماء رباع الحديث وتخطب على منابرها الابوام جمع بوم وهو
طاير يسكن في المواضع الخربة بعد ما هدرت بها اي صوتت في منابرها شقاشق جمع شقشقة بكسر الشينين المعجمتين وهي الجلدة
الحمراء التي تخرجها الجمل من شدقه منفوخا فيها الاقوام جمع قوم والمراد بهم الفصحاء اذ الخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها
له بفحل الجمل قد الحمت وهي صفة ثالثة للاماكن او حال عنها يقال الحم الناسج الثوب اذا جعل فيه اللحمة وهي خلاف السدي
الجنايب جمع الجنوب وهي الريح التي تهب من القبلة ما اسدت اي جعلت ذا سدي بها الشمايل جمع الشمال بفتح
الشين وهو نقيض الجنوب ضمير بها راجع الى ما والباء فيه زايدة والموصول مفعول الحمت قال الشارح ما عبارة عن اللحمة اقول
الوجه ان يجعل ما عبارة عن الاماكن فمعناه جعل الجنايب ذات لحمة تلك الاماكن التي جعلها الشمايل ذات سدي
فح يستغني عن تقدير ضمير يعود الى الموصول كما احتاجوا اليه على توجيههم وفيه اشارة الى ان اماكن الرباع لما اندرست
بالكلية لان الريحين اذا اختلفتا على ربع يكشف احديهما ما غطت الاخرى يسفي التراب عليه بخلاف ما
اذا هبت ريح واحدة واستدت اليها ايدي جمع يد الاسحار جمع السحر بفتحتين والاصايل جمع الاصيل وهو ما بعد
العصر الى الغروب ولما امتداد ايدي الاسحار والاصايل اليها عبارة عن كثرة مرور الازمان والآجال اليها علاني البكاء
اي غلبني وهو خبر كان ودعا اي غشيني النحيب وهو بالحاء المهملة رفع الصوت بالبكاء اذ ليس بها داع ولا مجيب يعني لم يكن
في تلك الاماكن من يدعو الى استماع الحديث ولا من يجيبه اعلم ان الشيخ اورد هذين البيتين من القصيدة
المعروفة لامرئ القيس من جملة القصايد السبع على وفق مقصوده ويسمى هذا في البديع استعانة وهو ان ياتي القايل
ببيت غيره يستعين به على تمام مراده وكان حقه ان ينبه عليه لئلا يتوهم انه سرقه لكنه تركه ههنا
لشهرتهما وما قبلهما قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل ذكرى مصدر على الذكر
بسقط اللوى بكسر السين والدخول بفتح الدال المهملة وبالخاء المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء للامكنة الفاء في فحومل
بمعنى الباء والبيتان وقوفا نصب على المصدر بها اي في سقط اللوى الباء فيه بمعنى في صحبي وهو فاعل وقوفا بمعنى قفا
مثل وقوف صحبي في ذلك المكان على مطيهم جمع مطية وهي الناقة التي تمتطي بها في المسير قيل انه منصوب مفعول وقوفا
لكن الوجه ان نصب مطيهم بنزع الخافض لان وقوفا لازم يشهد عليه ما ذكر في الصحاح للجوهري يقال وقفت الدابة
وقوفا ووقفتها انا وقفا قال الزوزني الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد وانتصابه على انه حال فعلى ما قاله يجوز
ان يكون وقوفا ماخوذا من الوقف فينصب مطيهم بلا نزع الخافض يقولون حال عن صحبي او استيناف لا تهلك اسى
وهو الحزن نصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل او مفعول له وتجمل اي اجمل الصبر قيل تعلقه بما قبله بتقدير منشدا
بمعنى علاني البكاء منشدا وقوفا وان شفائي عطف على يقولون بتقدير او قال او حال عن مفعول محذوف اي يقولون لي

والحال ان شفائي عبرة بفتح العين اي دمعة مهراقة اي مصبوبة فهل عند رسم دارس من معول الفاء في التعليل والاستفهام
للانكار من معول بفتح الواو والتشديد وما يستعان به والشاعر لما ادكر ان شفائه العبرة المهراقة علل بان لا شيء
يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير والمعول موضع العويل وهو البكاء ولعمري اللام فيه للابتداء
العمر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدا خبره محذوف اي لعمري قسمي لعل هذا وامثاله محمول على جريانه بحسب العادة
من غير قصد اليمين او يقدر فيه المضاف اي ولواهب عمري والا فالقسم بغير الله لا يرتكبه مؤمن تقي ان هذا وهو
جواب القسم اي الاشياء المذكورة في احوال الرباع الحديث لمخايل اي لمظان جمع مخيلة وهي المظنة انقضاض
اي سقوط جدرانه جمع جدر وهو جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع بتاويل المنزل او الى ربع في ضمنها وانقياض
يقال انقاض اذا انشق من غير سقوط حيطانه جمع حايط قال الجوهري الجدار الحايط فعلى هذا يكون في كلامه تسامح
لاضافته الى السقوط وعدمه اللهم الا ان يجعل الجدار للدور والحايط للكرم والبستان وانطماس اي اندراس
هذا الاثر وهو رسم رباع الحديث الدال على العين اي على ذات الرباع وانبعاج اي انشقاق كظايم جمع كاظمة وهي
بئر في جنبها بئر وبينهما مجرى سخن بضم السين وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة وهي الدمعة الحارة يقال سخنت العين
بالكسر اي بكت وسخن الماء بالضم والفتح اذا صار حارا العين اراد بانبعاج الكظايم ههنا انشقاق مجاري الدموع
الحارة للعين الباصرة وتواتر جريانها من كثرة البكاء يقال لبكاء السرور دمعة باردة ولبكاء الحزن دمعة حارة
ولهذا يقال للمدعو له اقر الله عينه اي برد دمعته وللمدعو عليه اسخن الله عينه حاصل معنى ما سبق ان من
شاهد المصنف في رباع الحديث كان اكثرهم غير لايق بها وقد بقي في بعضها من هو جدير بها وهم المشهورون زمنهم
الدارسون على الاسلاف الاخيار وفي تشبيههم بالجدران القريبة الى السقوط والحيطان الراجعة الى
الهبوط اشارة الى ضعف حالهم وقرب اجلهم حتى اذا حصل لهم الممات صار كاندراس الرسم الدال على الذات
وكان وهي مخففة كان واسمها ضمير الشان قد يستناخ اي يطلب الاناخة وهي ابراك الابل بعرصتها اي في عرصة
رباع الحديث العرصة قطعة واسعة بين الدور وليس فيها بناء ولا منيخ اسم فاعل من اناخ وخبر لا محذوف اي
فيها وينشد اي يرفع الصوت بعقوتها اي في ساحة الرباع وما حولها ولا مصيخ بالخاء المعجمة اي لا مستمع عفت
الديار اي اندرست محلها بدل منها وهو بفتح الميم مصدر ميمي من حل بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون فيها فمقامها
بضم الميم مصدر من اقام بمعنى اجام اراد به الذين طال مكثهم فيها هذا مصراع من بيت هو مطلع قصيدة لبيد بن
ربيعة من القصايد السبع ضمنه الشيخ الى كلامه من غير اشعار بصاحبه لكونه معروفا عند الادباء ويسمى هذا في البديع
ايداعا ومصراعه الثاني بمنى تابد غولها فرجامها ومنى هنا هي منى مكة شرفها الله تابد توحش الغول بالغين
المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة وبالجيم موضعان اللهم الا قمامها جمع قمامة بضم القاف وهي الكناسة وثمامها

بتخفيف الميم وهي نوع من طيور الليل هذا من كلام المؤلف استثناء من قوله عفت الديار كان الواجب فيه النصب الا انه
جاء ههنا على البدلية اجراء على اللغة القليلة وذكر اللهم معه اشعار بان المستثنى غير متحقق عنده وان وجد كان
نادرا فمعناه اللهم لا تؤاخذني في هذا الاستثناء فان قلت اتصال الاستثناء واجب فكيف فصل بالاجنبي وهو
قوله اللهم قلت هذا مختلف فيه فعند من يجوز الفصل فلا اشكال وعند من لم يجوزه يقدر الاستثناء قبل اللهم
وما بعده يفسره وان عصرنا هذا اسم الاشارة صفة عصر والله المستعان عليه والمشتكى من اهله اليه اي من اهل العصر
الى الله خبرهم في الحديث اي عالمهم المتن وهذا مع خبره خبر ان من حفظ كتاب القضاعي وهو كتاب الشهاب مؤلفه
كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم ابي حي من اليمن او كتبه ونقابهم بكسر النون وتخفيف القاف اي علماؤهم
من اختصر النجم اي كتاب النجم او انتخبه اي اخرج منه ما اختاره فان انضم اليهما الخطب الاربعون التي زيفها
اي نسبها الى الضعف وسبب ضعف الحديث ان لا يكون بعض رواته عدلا او لا يكون ما حدث به او انه روى عن لم
يره او يضطرب اسناده بان يرويه عن شيخ ثم يرويه عمن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة في كتب الاسناد
النقاد اي الذين ينقدون ويميزون بين الاحاديث اجمعون فذاك اشارة الى من ضم اليهما الخطب الاربعين
استلم اي اشرفهم طريقة تمتزاي مذهبنا واعلمهم في الحقيقة فان شرابت همته اي امتدت من انتراب الرجل
اشرئبابا اذا مد عنقه لينظر الى خطبة الوداع وهو بالفتح اسم نائب مناب التوديع وبالكسر مصدر وادع وهي الخطب
التي خطبها رسول الله عم بمنى في حجة الوداع قال العلم في كتاب اخر ان من الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة
الى النبي عم تسمى بفتح التاء بالواعظ الناصح وتلقب بفتح التاء بالداعي الراعي اصله الراعي اي الحافظ قد خبطوا الجملة
حال من ضمير تلقب او الراجع الى من انما افرد الضمير فيه نظرا الى من وجمع في خبطوا نظرا الى معناه او استيناف جواب
لمن قال ما فعل محدثوا عصرك خبط عشواء وهي الناقة التي لا تبصر امامها فتخبط اذا مشت بيديها وخبط بالنصب
مفعول مطلق كضرب الامير وهو في الاصل ضرب البعير بيده على الارض والمراد به شروعهم في الكلام من غير بصيرة
وحملوا على بناء المجهول على يابس السيساء بكسر السين وهو منتظم فقار الظهر اصله على السيساء اليابس كعني لهم
جرد قطيفة وانما شبههم براكبي الظهر النحيف لان من ركبه لا يستقر في مكانه ولا يستريح فكذا هم لا يثبتون في كلامهم
لصدوره عنهم من غير روية ولولا تغلبي الغاب جمع غابة وهي موضع يسكن فيه الوحوش ويستتر باشجاره مثل اسامة
وهو علم جنس الاسد اي الشبلين الشبل ابن الاسد لما ضبح به اي صوت في الغاب فهو بالحاء المهملة هذا استيناف
جواب عمن قال ما لاهل العصر يتوى على هذه الصفة ثعالة وهو علم جنس الثعلب ابو الحصين وهو كنية الثعلب سمي به
لانه يحصن نفسه بحيلة اردى اي لبس ورداء الردى بفتح الراء وهو الهلاك من كان ينضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة
اي يدفع عن حمى الحديث الحمى موضع محفوظ اي يرعى فيه كل احد المراد به هنا ربع الحديث الذي يحفظ عمن لا يليق به

قال الشراح حذف مفعول ينضح لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطي ولم يبين ما اعطاه لكون غرضك بيان
كونه معطيا لا بيان معطيا به او لان الغرض بيان حال المفعول وهو ان من شاهد الشيخ في عصر من موطني
ربع الحديث كان السلف عنه مثلهم لا بيان وجود الدفع كما بينا من كان الاولى ان يجعل الحذف للاختصار
وذكر الحمى قرينة على ان المدفوع المدفوع غير المستحق للربع لا الكل وابتلي بصيغة المجهول اي امتحن بلاء البلى
بكسر الباء مع القصر مصدر بلي الثوب من كان يغيث بالفتح من غاث الغيث الارض اي اصابها اهلها اي اهل الحديث
او يغيث بالضم من الاغاثة وهي الاعانة يعني من كان عظاما من كان ينفعهم ويحسن اليهم ويغيثهم عند
الشدائد جرت الرياح على مكان ديارهم فكانهم كانوا على ميعاد وهذا من جملة الابيات للاسود بن
يعفر روي ان عليا رض لما قدم المداين ورأى منازل كسرى تمثل بعض اصحابه بهذا البيت فقال علي رض
هلا قلت كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة
الى الشكايات السابقة بثة وهي مرة من البث وهو الحزن الذي لا يصبر صاحبه عليه فيبثه الى
الناس ويغيثه مصدور وهو الذي اصابه الضر ونفثة وهي اقل من التفل قال صاحب الصحاح اقله البزق
ثم التفل ثم النفث ثم النفخ مصدور وهو الذي يشتكي صدره فلما توجني الله بتشديد الواو
البسني التاج ودججني وهو بمعنى توجني بتاج مصباح الدجى وهو كتاب لي لف الشيخ محذوف الاسانيد
من صحاح حديث المصطفى ودواج بضم الدال وتشديد الواو بمعنى التاج الشمس المنيرة وهو ايضا للشيخ
من الصحاح المأثورة اي المنقولة يقال حديث مأثور اي ينقله خلف عن سلف كذا في الصحاح وانثال الناس
اي مال الى الاشتغال بهما جدا وهو المبالغة في الاجتهاد وانتصابه على انه صفة لمحذوف اي اشتغالا
جدا بمعنى ذا جد او حال يعني حال كونهم جادين لا هوادة فيه اي لا سكون فيه في ذلك الميل ولا فتور تاكيد
لما قبله واستيضاح كل حديث منهما واستكشاف معانيه رأيت ان ابتاع الحسنة الحسنة واجل
حصان وهو الجيد من فحول الخيل الخير رسنه منصوب بالاجراء يقال اجريت فلانا رسنه اذا تركته يصنع
ما يشاء يعني به الحالة جبل حصان الخير ليتمكن الجميع من اخذه في القمر الذي سنه وهو واحد السنين نمر سنة
بكسر السين ما يتقدم النوم مثل الفتور واحصن بالرفع خبر ان اي احكم ما انصرف اليه اعنة جمع عنان
الهمم جمع همة الشوارع جمع الشارع وهي الخايضة العوالي جمع العالية مثل العلو واحسن ما الحرفت
اليه اسنة جمع سنان الرمح وهي حديدة في راسه الصم جمع الصمة بكسر الصاد وهي الصلب مثل الرماح الشوارع
وهي الرماح الطوال ورفعها على انها بدل من اسنة والعوالي جمع العالية وهي راس الرمح فمزجت اي خلطت
البحرين اراد بهما الكتابين المذكورين المتعيان وغصت على ما فيهما من الدرر جمع الدر وهو اللؤلؤ الكبير

يقال الغاص في البحر على اللؤلؤ والعقيان وهي صغار اللؤلؤ وضممت الى ما فيهما ما صح من كتابي الشهاب والنجم
ليجتمع الصحاح في كتاب خفيف الحجم فان قلت لم لم تجعل المنضم اليه منهما علامة اخرى قلت لجواز ان يكون
ما صح من الشهاب والنجم مأخوذا من الصحيحين فلم تحتج الى علامة سوى علامة الصحيحين وهذا الكتاب حجة بيني
وبين الله تعالى في الصحة والرصانة مصدر رصن بالضم اذا ثبت والاتقان اي الاحكام والمتانة اي الصلابة
يعني يكون هذا الكتاب شاهدا لي في الآخرة على اني بذلت جهدي في تصحيحه وما قصرت في تنقيحه وهو انيسي من
حياتي في الدنيا وشفيع المشفع اي مقبول الشفاعة ان شاء الله تعالى في العقبى وكفى بالله الباء فيه زائدة الذي هو
عاضد اي معين من وضع لتعالى جده اي لاجل علو عظمة الله صفحة صحيفة خده اي بشرة وجهه وعاضد
اي قاطع من وضع اي اسرع لتعسه بسكون العين بمعنى الهلاك كجده بالفتح اي بخته وحظه وقيل بالكسر اي اجتهاده
في تعدي حده اي في تجاوز قدره وضميره راجع الى من ويجوز ان يرجع الى الله اي اسرع في تعدي حدود الله تعالى
واوامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الآية عالما مميزا اي كاملا من حيث العالمية او حال مؤكدة كما يقال
جاء زيد رجلا صالحا بما عانيت اي تعبت وما فيه مصدرية في تأليفه وترتيبه وقاسيت اي عانيت في
تصنيفه وتهذيبه وسميته مشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية كذا وجد في
النسخ المصححة وفي بعضها المصطفية هذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة تعين حذفها في
النسبة فقول العامة مصطفوي خطأ والصواب مصطفي كذا في شرح الشافية فعلامة الخاء لكتاب
ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري برد الله مضجعه وهو موضع الجنب بالارض وتبريده عبارة عن تروحه
وعلامة الميم لكتاب ابي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري طيب الله مهجعه موضع الهجوع وهو النوم
وعلامة القاف لما اتفقا عليه واستبقا في التصحيح اليه ولكن تعرف ان ائمة الحديث المشاهير الذين جمعوا
في الكتب والدفاتر ستة اقدمهم مالك بن انس بن مالك هو صاحب الموطأ والشيخان اللذان ذكرهما المصنف
وابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب
النسائي لكن الشيخين منهم بالغا في تصحيح الاسناد وبلغا غاية التنقيح والانتقاد حتى قوي هممنا من البين
على تسمية كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان ثم اختلفوا في
ان ايهما اصح من الآخر قال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثرون ان صحيح البخاري اصح اعلم اني التزمت ان ابين
في كل حديث نقله مما انفرد به احد الشيخين او اتفقا عليه لاني وجدت نسخ المشارق متفاوتة في العلامات
ولم يكن معلومة ما هو الاصح وانبه على ما وقع من القلم في بعض المواضع علامات غير مطابقة الواقع بان نسب الحديث
الى الصحيحين ولم يكن الا في احدهما او اخرجه غيرهما او لم يوافق اسم الراوي لما فيهما واذكر من احوال الراوي الحديث

واقتصر على ذكر مرة متبعا في ذلك الكتب السابقة والشيوخ الفائقة ومما يفصل شرف هذا الكتاب في تدوينه اي
مرتبته الا ذو بصارة اي علم كثير وبصيرة اي حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان على نفسه بصيرة اي حجة من العالمين
بكسر اللام والحمد لله الكثير الطيب المبارك لرب العالمين بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله تعالى والصلوة الزاكية
اي الطاهرة النامية على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته بفتح الصاد الثقات جمع الثقة وهو الامين واسوته
الاثبات جمع الثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب او الحجة يقال حكمت بثبت اي بحجة الطاهرين ورتبت
هذا الكتاب ترتيبا انيقا وانتخبته بتهذيب لطيف اي حسن فاردنا ان نذكر كيفية الترتيب وفصول الابواب
تيسيرا للطالبين وصونا عن الاتعاب الباب الاول ٨٤ مرتب على فصلين الفصل الاول ابتداؤه
بمن الموصولة او الشرطية والثاني ابتداؤه بمن الاستفهامية الباب الثاني ٣٢ مرتبه على عشرة فصول
١ فيما جاء اوله كلمة ان ٢ كلمة اني ٣ كلمة انا ٤ كلمة انه ٥ كلمة انهم ٦ كلمة انها ٧ كلمة انك ٨ كلمة انكم ٩ كلمة انكن
١٠ كلمة انما الباب الثالث ٨ فيما جاء اوله حرف لا الباب الرابع ١١ مرتبه على فصلين الاول
فيما جاء اوله كلمة اذا الثاني كلمة اذ الباب الخامس ١١٥ مرتبه على فصلين الفصل الاول مرتب
على خمسة انواع ١ فيما جاء اوله ما النافية ٢ ما الاستفهامية ٣ ما الخبرية ٤ ما الشرطية ٥ ما بين الفصل
الثاني مرتب على اربعة انواع ١ فيما جاء اوله حرف يا والمنادي كنى الذكور واسماؤهم ٢ حرف يا والمنادي مضاف
الى القبيلة ٣ اجناس شتى ٤ حرف يا والمنادي كنى الاناث واسماؤهن الباب السادس ١٣٦
مرتبه على اثني عشر فصلا ١ فيما جاء اوله ليس ٢ نعم وبئس ٣ بينا وبينما ٤ قوله لعل ٥ كلمة لو ٦ كلمة لولا
٧ كلمة ان الشرطية ٨ كلمة حين ٩ افعل التفضيل ١٠ كلمة كل ١١ كلمة قد ١٢ كلمة لقد الباب السابع ١٥٤
مرتبه على سبعة عشر فصلا ١ فيما جاء اوله مبتدأ معرف باللام ٢ كلمة انما ٣ كلمة ايكم ٤ كلمة اي مضاف الى مظهر
٥ همزة الاستفهام ٦ كلمة الا ٧ كلمة الم ٨ كلمة افلا ٩ كلمة ليس او بفتح الواو ١٠ كلمة اما المخففة ١١ كلمة مثل
بفتح التاء ١٢ كلمة اياكم ١٣ كلمة انا المخففة للمتكلم ١٤ اسم الفعل ١٥ كلمة لك ١٦ كلمة لم الجازمة ١٧ كلمة اما المشددة
الباب الثامن ١٧٧ مرتبه على ستة فصول ١ فيما جاء اوله العدد ٢ واو القسم التي بعدها الذي ٣ قسم
بعدها الله ٤ الفعل المستقبل ٥ الفعل المضارع المعلوم ٦ المضارع المجهول الباب التاسع ١٩٢
مرتبه على خمسة فصول ١ فيما جاء اوله الفعل الماضي ٢ الماضي المجهول ٣ المتكلم الماضي ٤ كلمة هل ٥ فعل
الامر الباب العاشر ٢٢٢ مرتبه على فصلين ١ فيما جاء اوله بلام الابتداء ٢ في انواع شتى الباب الحادي
عشر في الكلمات القدسية الباب الثاني عشر ٢٤٦ في جوامع الادعية وترتيبه في جميع
الابواب ان الحديثين اذا اشتركا في الكلمة التي يبتدأ بها فقط يكون ولحرف كلمة بعدها في الحديث الثاني

بعد هاء

ثم يجيء مؤخرًا في حروف التهجي من اول حروف كلمة بعدها في الحديث السابق كقوله من بني وقوله من تاب وان اشتركا في
الحرف الاول يراعي الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة كقوله من تعار وقوله من توضأ وان اشتركا في الحرفين يراعي في الثالث كقوله
من تردى وقوله من ترك وعلى هذا وان اشتركا في كلمتين يراعي بعدهما كقوله من جهز جيشًا في العسرة وقوله من جهز غازيًا
وكذا ان اشتركا في الكلمات من رآني في المنام فسيراني وقوله من رآني في المنام فقد رآني وهذا الترتيب لم يلبث
على نسوخ الشيخ في هذا الفن ووفور سعيه في نشر السنن وخليق له ان يحيى رباعه وفي جمع الجمان يمد باعه شكر
الله مساعيه وجعل الفردوس مراعيه

الباب الاول

ابو هريرة رضي اخرج البخاري قيل
كان اسمه في الجاهلية عبد الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن كني بابي هريرة لانه عم رأى في ثوبه شيئًا جملة فقال ما هذا يا عبد
الرحمن قال هرة فقال عم انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية وكان يحب ان يدعوه الناس بهذه الكنية لتبركه لفظ
رسول الله عم روى عن النبي عم خمسة آلاف وثلثمائة واربعة وسبعين حديثًا اخرج له في الصحيحين ستمائة وتسعة
احاديث انفرد البخاري منها بثلثة وسبعين ومسلم بمائة وتسعين من آمن بالله وهو في الشرع تصديق
وجود الواجب واتصافه بما يليق به ورسوله والايمان به تصديقه بكل ما جزم انه جاء به فدخل فيه تصديق
جملة كتب الله ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره لانها مما جاء به وانما ذكر الايمان بالله مع دخوله في الايمان
بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزءًا من الايمان ولا شرطًا له عند بعض علمائنا بل هو شرط لاجراء احكام المسلمين
على المصدق لان الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه
الا ان الاقرار لما كان جزء الايمان باية الوضعية والتبعية اعتبروا في حالة الاختيار جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه
مع التمكن منه مؤمنًا عند الله وان فرض انه مصدق وفي حالة الاضطرار جهة العرضية فسقط وهذا معنى قولهم
الاقرار ركن زائد اذ لا معنى لزيادته الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة في جعل
عمل الجارحة جزءًا من الايمان ولم يلحق به عمل اللسان دون اعمال ساير الاركان قلنا لما اتصف الانسان بالايمان
وكان التصديق عملًا لباطنه جعل عمل من ظاهره داخلًا فيه تحقيقًا لكمال اتصافه به وتعين له فعل اللسان لانه مجبول
للبيان نعم يحكم على اسلام كافر بصلوته بجماعة وان لم ينشأ هذا اقراره لان الصلوة المسنونة لا تخلو عنه
واقام الصلوة اي اداها عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين ولان اقام يجيء بمعنى ادام
وفيه اشارة الى مواظبته لها ومنه قوله تعالى ويقيمون الصلوة كذا قال الجوهري اولانه كني بها عن تعديل اركانها وحفظ
سننها وآدابها ماخوذ من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه عم قال اعدلوا في الصفوف فان تسوية الصف
من اقامة الصلوة واقيم لتضمنه رعاية باطن المصلي كظاهره لان الخشوع في الصلوة من آدابها وصام رمضان
انتصابه على انه مفعول فيه قال بعض اصحابنا واكثر اصحاب الشافعي ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه كما يقال جاء رمضان

فرضت الصلوة في ليلة الاسراء قبل الهجرة بسنة ونصف

وان كان هناك قرينة تصرفه كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه وذهب اصحاب مالك الى انه مكروه مطلقًا وفي الحديث اخرجه
عليهم خص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيهًا على عظم شانهما لعموم وجوبهما على الاغنياء والفقراء
ولعرضهما عليها الصعوبة موقعهما على الطباع اما الصلوة فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم فلتبوت فطام النفس
عن المالوف خصوصًا بما هو قوام البدن ومن راعاهما مع كونهما اشق لا يترك غيرهما غالبًا ونظيره ما جاء في حديث آخر
من صلى البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر وما قاله شارح خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج مفروضين وقت
صدور هذا الحديث فضعيف لان رواية ابي هريرة متاخرة الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق
وكانت الزكوة واكثر الواجبات مفروضة وكذا الحج على قول من قال فرض سنة خمس او ست وهما ارجح من قول من قال
سنة تسع كذا في شرح صحيح مسلم للنووي كان حقًا على الله الحق بمعنى الواجب وبمعنى الجدير والثاني هو المراد هنا اذ لا
على الله تعالى شيء خلافًا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق اشعارًا بان ادخال الله تعالى الموصوف بما في الحديث الجنة كالواجب عليه
نظرًا الى صدقه في وعده ان يدخله الجنة اللايح ان المراد به الادخال بمزيد رفع الدرجات وبالتجاوز عن السيئات
والا فمجرد الايمان كاف لمطلق الدخول في الجنان هاجر في سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري جاهد مكان هاجر
الهجرة اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية او جلس في ارضه التي ولد
فيها وهذا يدلك على ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن في الابتداء ليجتمعوا
عند النبي عم وينصروا دينه فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها ولهذا خيره بين الهجرة والجلوس فيكون هاجر
جملة مستانفة جوابًا عما يقال اهذا الثواب خاص في حق من هاجر

زيد بن خالد الجهني وهو بضم الجيم وفتح
الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثلثون حديثًا اخرج له في الصحيحين
ثمانية احاديث المتفق عليها منها خمسة وباقيها لمسلم من آوى بمد الهمزة وقصرها اي ضم اليه وكل منهما يجيء
لازمًا ومتعديًا لكن القصر في اللازم والمد في المتعدي اشهر وبه جاء القرآن العزيز قال الله تعالى ارايت اذ اوينا
الى الصخرة وقال وآويناهما الى ربوة ضالة وهي ما ضل من البهيمة واللقطة ثم لكن اكثر استعماله في غير الحيوان
فهو ضال هذا بيان لحكم الآخرة اي آثم وقيل بيان لحكم الدنيا اي ضامن انه هلكت الضالة عبر عنه بلفظ الضال
نظرًا للمشاكلة ولا يخفى ان الوجه هو الاول ما لم يعرفها ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها كما قال في حديث آخر
حين سئل عن اللقطة عرفها سنة قال شمس الائمة الحلواني ادنى التعريف التشهير عند الاخذ ويقول آخذها لا ادرها
فان فعل ذلك ولم يعرفها بعد كفى قال الشارح المراد من الضالة في الحديث الضالة من الابل والبقر مما يحمي نفسه خلاف الغنم
واقول ليت شعري ما دعاهم الى هذا القيد واخراج الغنم من حكم الحديث نعم فرق رسول الله عم في حديث آخر بين ضالتيهما
حاصله ان الابل اقوى واصبر على الظماء فالاولى ان لا يوخذ حتى يجد صاحبه والغنم ضعيف فينبغي ان يوخذ لئلا يضيع ولا
يفهم منه ان لا يجب التعريف في الغنم ولا يأثم بتركه

ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عن عبد الله بن عباس قيل كان حبر هذه الامة دعا له النبي عم بالفقه والحكمة
ما رواه عن النبي عم الف وستماية وستون حديثا له في الصحيحين ميتان واربعة وثلثون حديثا انفرد البخاري بماية
وعشرة ومسلم بتسعة واربعين من ابتاع اي اشترى طعاما وهو ما يؤكل فلا يبعه حتى يستوفيه اي يقبضه قيد
الطعام اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي منقولا كان او عقارا عند الشافعي ومحمد رح ومنهي في المنقول فقط عند ابي
حنيفة وابي يوسف قال مالك واحمد رح يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز م ابن عمر رضه روى
مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قيل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق الف عبد
ما رواه عن النبي عم الفان وستمائة وثلثون حديثا له في الصحيحين مائتان وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد وثلثين
والبخاري باحد وثمانين من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر التابير ان يشق وعاء نخل انثى فيجعل فيه شيء من طلع نخل
ذكر فاذا فعل ذلك بالنخيل وصار اصلاحا للثمر باذن الله تع فثمرها للذي باعها الا ان يشترطها المبتاع اي المشتري
بان يقول اشتريت النخلة بثمرتها هذه والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه عند عدم ذلك القيد ويسمى هذا
مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا حجة عند الشافعي ومالك رح فيفهم من قوله بعد ان تؤبر ان النخل اذا
بيعت قبل ان تؤبر فثمرتها يكون للمشتري الا ان يشترطها البائع لنفسه وائمتنا لما انكروا حجية المفهوم حملوا
غير المؤبرة بالمؤبرة لان الثمر لما ظهر تميز حكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط فصار كالزرع ولو كان بعض النخيل
مؤبرا دون بعضه في بستان واحد جعل كتابير كله ومن ابتاع عبدا فماله اي مال ذلك العبد للذي
باعه الا ان يشترطه المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذلك الحكم في الجارية استدل به مالك رح
على ان العبد يملك المال لانه اضاف المال الى العبد والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون ماله للبائع وقال
ابو حنيفة رح العبد لا يملك لقوله عم العبد لا يملك الا الطلاق فيحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في جل
الفرس يدل عليه قوله فماله للذي باعه لانه اضاف المال اليهما في حالة واحدة ويمتنع ان يكون شيء واحد في حالة
واحدة ملك اثنين فيكون اضافته الى العبد مجازا وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل ثوبه الذي عليه في البيع
الا ان يشترطه المبتاع وقال بعضهم يدخل ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل بظاهر الحديث ق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن النبي عم الفان ومائتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة
وتسعون حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم بتسعة وستين قالت دخلت علي سائلة ومعها
بنتان لها فلم يكن عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين بنتيها ولم تاكل فاخبرت رسول الله عم فقال من ابتلي الابتلاء
هو الامتحان لكن اكثر استعماله الابتلاء في المحن والبنات مما تعد منها لان غالب هوى الخلق في الذكور من هذه
اشارة الى جنسهن البنات بشيء ومن بيانية مع مجرورها حال عن شيء فاحسن اليهن فسر شارح هنا الاحسان

اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن الوجه ان تعمم الاحسان كن له سترا من النار لان احتياجهن اليه كان اكثر حال الصغر
والكبر فمن سترهن بالاحسان يجازي بالستر من النيران م ابو هريرة روى مسلم عنه من ابطا به عمله يعني من اخره
في الآخرة عمله السيء او تفريطه في العمل الصالح وفي الصحاح يقال بطؤ مجيئك وابطأت بمعنى واحد لم يسرع به
نسبه اي لم ينفعه شرف نسبه ولم يجبر نقيصته به اقول لاح لي هنا اشتباه ثم اندفاعه اما الاول فهو ان
الحديث يرى مخالفا لقوله تع والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم وما ألتناهم من عملهم
من شيء لان المفسرين فسروه بان ذريات المؤمنين صغارا كانوا او كبارا يلحقون بآبائهم في المراتب من غير ان ينقص
من مراتبهم شيء ولا شك انها متفاوتة فذريته من كان اصلح يكون اكثر مرتبة ممن هو دونه في الصلاحية فعلم منه ان
شرف النسب نافع واما اندفاعه فبان يقال المراد من النسب في الحديث شرف النسب من جهة الدنيا او يقال المذكور
في الاية يكون في الجنة والحديث محمول على الصراط وفي لفظ الابطاء والاسراع اشارة اليه يؤيده ما روي ان النبي
قال رجل هو آخر من يجوز على الصراط فيلتفت ولا يرى وراءه احدا فيقول يا رب ابطأت بي فينادي يا عبد عملك
ابطأ بك م انس رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم الفان ومائتان وعشر احاديث له في الصحيحين
ثلثمائة وثمانية عشر حديثا انفرد البخاري بمائتين ومسلم بتسعين قال كان النبي عم مع اصحابه فمر عليهم بجنازة
فشهدوا على خير فقال عليه السلام وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا على شر فقال ايضا وجبت فاستفسروا
عما قاله فقال عم من اثنيتم خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثناء مقارنا
للشر للمشاكلة فان قيل كيف اثنوا شرا على تلك الجنازة مع ورود النهي عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون
الحديث قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي في شان غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين بفسق وبدعة واما هؤلاء
فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طريقهم والتخلق باخلاقهم قال الشيخ المظهر معنى الحديث من اثنيتم عليه
خيرا وكان ثناؤكم مطابقا لافعاله وليس معناه ان ثناءكم مطلقا موجب لان من يستحق الجنة لا يكون من اهل
النار بقول احد وكذا عكسه وقال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح انه على اطلاقه وان كل مؤمن مات فالهم الله
الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله تع شاء مغفرته والا لم يكن للثناء فائدة وقد
اثبتها له رسول الله عم يؤيده ما روي انه عم قال حين اثنوا على جنازة جاء جبرئيل وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون
انه كان يعمل كذا ويسر كذا ولكن الله تع صدقكم فيما تقولون وغفر له ما لا تعلمون واما قوله عم وجبت في الثناء بالشر
فيحمل على التهديد لان الله تع يحتمل ان يتجاوز عن معاصي المؤمن انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض
انتم شهداء الله في الارض ذكر هذا الكلام ثلث مرات للتاكيد واضافة الشهداء الى الله تع للتشريف ومشعرة بانهم عند الله
بمنزلة في قبول شهادتهم لان الله تع عدلهم بقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط
العدل

كذا قاله الشيخ الكلاباذي قا نس رض اتفقا على الرواية عنه من احب ان يسأل عن شيء فليسأل فلا تسألوني عن شيء
هذا الشيء محمول على امور الاخرة بقرينة ما روي انه عم قاله في اثناء خطبته بعد صلوة الظهر فذكر الساعة وذكر ما فيهما
من الامور العظام ثم قال عرضت علي الجنة والنار آنفا في عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر فاكثر الناس من البكاء
واكثر عم ان يقول لهم سلوني ويجوز ان يكون اعم والمغيبات التي عند الله علمها مستثنا منه الا اخبرتكم ما دمت اي مدة
كوني ثابتا في مقامي اراد به مقامه الحسي وهو المنبر لحصول مزيد المكاشفات له عم فيه وما قاله شارح يجوز ان يراد منه
مقامه المعنوي وهو مقام النبوة فضعيف لان قرينة الحال لا تساعد ولانه موهم لامكان زوال النبوة عنه وهو مم
خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليه منها مائة وعشرون
وباقيها للبخاري من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا يعني تفسير لقوله هذا وهو من كلام الراوي والمراد
رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الاخر نفسه قاله في غزوة خيبر وكان ذلك الرجل يدعي الاسلام فعرف النبي عم بنور النبوة
ما سبق فيه من الشقاوة المقدرة فاخبر انه من اهل النار قبل ظهور سببه منه فلما كان كما قال ظهر معجزة له عم م ابو موسى
وعايشة رض روى مسلم عنهما قيل كان ممن هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ما رواه عن النبي عم ثلثمائة وستون حديثا له
في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة عشر من احب لقاء الله اي المصير الى دار الاخرة
ومعنى محبة المؤمن اذا كان عند النزع في حالة لا يقبل الايمان فيها يبشر برضوان الله تع وجنته فيكون موته
احب اليه من حيوته احب الله لقاءه اي افاض عليه فضله واكثر العطايا له وانما فسرنا به لان المحبة على ما فسروا
ميل من القلب لا يليق الى الله تع فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله ومعنى كراهته ان الكافر حين يرى ما اعد له من
العقوبة في تلك الحالة يكره الممات كره الله لقاءه ومعنى كراهته تبعيده عن رحمته وارادة نقمته لا الكراهة التي
هي النفرة لانه لا يليق اسنادها الى الله تع قال النووي ليس معنى الحديث ان حبهم لقاء الله سبب لحب الله لقاءهم ولا
كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله حين احب الله لقاءهم الى هنا كلامه توضيحه ان المحبة
صفة لله تع ومحبة العبد ربه تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس الماء على الجدار يؤيده ما روي انه عم روي انه
قال عم اذا احب الله عبدا اعشقه عليه وفي تقديم حبهم على يحبونه في القرآن اشارة اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله
فهو مبشر للاخبار بان الله يحب لقاءه اذا اذاقنا الله حلاوة محبته وافاقنا بمزيد عنايته خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
من احتبس فرسا الاحتباس ضد التخلية يجيء متعديا ولازما ويجيء بمعنى الوقف في سبيل الله وهو في الحقيقة كل
يطلب فيه رضاء الله لكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما روي ان رجلا
جعل بعيرا له في سبيل الله فامر النبي عم ان يحمل عليه الحاج ايمانا بالله وتصديقا بوعده في ثوابه الطاعات فان شبعه بكسر الشين
وسكون الباء الموحدة ما يشبعه وريه بكسر الراء وتشديد الياء ما يرويه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة يعني يجعل في ميزانه

صاحبه ثواب مقدار هذه الاشياء م معمر بن عبد الله بن نافع رض روى مسلم عن معمر بن عبد الله قيل ما رواه عن النبي عم خمسة
احاديث انفرد مسلم منها بحديثين من احتكر اي ادخر ما يشتريه وقت الغلاء ليبيعه وقت زيادة الغلاء
فهو خاطي بالهمزة وفي رواية فهو ملعون اي مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار استدل مالك بعموم الحديث
على ان الاحتكار حرام في المطعوم وغيره وقال ائمتنا والشافعي بيع الاحتكار محرم في الاقوات خاصة وحملوا الحديث عليه
لما روي ان الراوي كان يحتكر الزيت وحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى ذلك دليلا لان الصحابي اعرف
بمراد النبي عم كذا قالوا ولكن فيه تامل لان فعل الراوي لا يخصص عموم الحديث وكذا قوله هذا العام خص بذلك
لا يكون حجة عند المحققين حتى يسنده الى النبي عم لاحتمال انه يقوله باجتهاده فان قلت روى ابو امامة رض ان
النبي عم قال لا تحتكروا عليهم الاقوات الحديث مذكور في جامع الاصول لعل ائمتنا حملوا المطلق على المقيد لكونهما
في حادثة واحدة قلت ذلك مسلم اذا كانا في حكم واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله تع فصيام ثلثة ايام على
قراءة مشهورة عن ابن مسعود فصيام ثلثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق والمقيد وردا في سبب فلا
يحملون فيه بل يعملون بهما لانعدام المزاحمة في الاسباب كما عملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله عم ادوا عن كل عبد وبقوله
عم ادوا عن كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التامل ما ذكرت كان في حديث غير مخصوص وحديث المتن مخصوص
خص منه الصبي والمجنون قيل الحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند انسان طعام يحصل
من زرعه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها من احدث
اي اتى بامر جديد في امرنا هذا اي في ديننا عبر عن الدين به تنبيها على ان الدين هو امرنا الذي نشتغل به ما ليس
فيه اي شيئا لم يكن له سند ظاهر او خفي من الكتاب والسنة فهو رد اي الذي احدثه مردود باطل ق ابن مسعود
اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين ما رواه عن النبي عم ثمانمائة
وثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين مائة وعشرون انفرد البخاري منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة
وثلثين من احسن في الاسلام اي صار خالصا فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام الى الممات فلا يؤاخذ بما
عمل في الجاهلية يعني بما عمل في زمان الجاهلية والفترة قبل بعثة النبي عم من جناية على نفس غيره او غصب ماله
او ابلاغه قاله لمن سأله انؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اي لم يخلص او ارتد بعد اسلامه
اخذ بالاول والاخر فان قلت الحديث مخالف لقوله تع فمن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معنى يره يستحق
الشر والعقوبة ومن احسن في اسلامه يغفر له ما كان يستحق من العذاب خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او غيره ولهذا لم يقيده بقوله ظلما يريد اداءها الجملة
حال من المستكن في اخذ اداها الله عنه وهذه جملة خبرية لفظا ومعنى اي يسر الله اداءه باعانته وتوسيع رزقه

وتجوز ان يكون انشاء معنى بان يخرج مخرج الدعاء له ثم ان قصد بها الاخبار عن المبتدا مع كونها انشاء معنى يحتاج
الى تاويلها بقوله فمستحق لان يقال في حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى التاويل فيكون المبتدا والخبر انشاء
معنى وانما استحق مريد الاداء بهذا الدعاء لانه جعل نية اسقاط الواجب عليه معارضة لاخذه وذا دليل على خوفه ومن
اخذها اى اموال الناس يريد اتلافها اتلفه الله يعني اتلف امواله وانما قال اتلفه لان اتلاف المال كاتلاف النفس او لزيادة
زجره والكلام فيه كالكلام في اداها ق سعيد بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قيل كان احد العشرة المبشرة شهد
المشاهد كلها غير بدر ما رواه عن النبي عم اربعة احاديث له في الصحيحين ثلثة احدها للبخاري والباقي متفق
عليه من اخذ شبرا من الارض ظلما وهو وضع الشيء في غير موضعه نصبه على انه مفعول له او حال او تمييز طوقه
الضمير المستتر فيه للقائم مقام الفاعل عائدا الى من والبارز الى الشبر وهو انشاء معنى دعاء عليه واخبار ومعنى التطويق
تكليف الظالم على جعله ذلك طوقا يوم القيمة رد شارح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان التكليف وقيل المراد
منه تكليف تعجيز للابتداء لا تكليف ابتلاء للجزاء ومثله واقع كما قال في حديث آخر ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح
فيما صوروه يوم القيمة او معناه ان يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما قال الله تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة
وقيل معناه تطوقا ثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق الى سبع ارضين ومن قال ان المراد منها سبعة اقاليم فقد اخطاء
اذ لا وجه لتحميل شبر لم ياخذه ظلما لخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا استدل الشافعي
ومحمد رح بالحديث على قولهما وهو ان الغصب يجري في العقار لان اخذ الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة رح وابو يوسف رح
لا غصب في العقار لان الغصب في الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحققة واثبات اليد المبطلة وازالة يد المالك انما
يكون بالنقل ولا يتصور ذلك في العقار والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون بمجرد اثبات اليد
ولا يلزم من تحقق الاعم تحقق الاخص خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه من اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف به
الباء فيه للتعدية الجملة اخبار ويجوز ان يكون انشاء معنى والخسف غوص ظ الارض يوم القيمة الى سبع ارضين
وفيه اشعار بان الارض في الآخرة ايضا سبع طباق ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه من ادرك ركعة من الصلوة
فقد ادرك الصلوة هذا محتاج الى التاويل لان مدرك ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة اجماعا ففيه اضمار
تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة يعني من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد بقي من وقت الصلوة قدر
ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا لو ادرك قدر تحريمه فتقييده بالركعة يكون على الغالب لان ما دونها لا يعرف
قدره وقيل معنى تقديره فقد ادرك فضيلة الصلوة يعني من كان مسبوقا وادرك ركعة مع الامام فقد ادرك
فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة يكون لاخراج ما دونها وقيل معنى الركعة ههنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة
اطلاقا للكل على الجزء يعني من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه

من ادرك ماله بعينه اى بذاته بان يكون غيرها لك حسا او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرهما
عند رجل افلس اى صار ذا فلوس بعد ان كان ذا دراهم والفقير اعم منه او انسان قد افلس هذا شك من الراوي فهو احق
الى من حق به اى بماله من غيره قال اصحاب الشافعي رح البائع اذا وجد ماله عند المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد وياخذ
المبيع وكذا اذا وجد المقرض ماله عند المستقرض المفلس وقال ائمتنا ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء
فحملوا الحديث على العقد بالخيار يعني اذا كان الخيار للبائع وظهر له في مدته ان المشتري مفلس فالانسب له ان يختار
الفسخ وهذا ارشاد البائع على الارفق ويعضده اضافة المال الى البائع لان الاصل في الاضافة التمليك والمبيع
لا يخرج عن ملك البائع اذا كان الخيار له فيكون اضافته اليه حقيقية وعلى قولهم يكون مجازا لان الاضافة يكون
باعتبار كون المال ملكا له في الاصل وجانب الحقيقة احق بالاعتبار ق سعيد بن ابي وقاص رضه اتفقا على
الرواية عنه قيل انه كان ثالثا في الاسلام اسلم على يد ابي بكر رضه وكان اول من رمى بسهم في سبيل الله وكان
مشهورا باستجابة الدعوة لدعائه عم له بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو آخر العشرة المبشرة
موتا ما رواه عن النبي عم مائتان واحد وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية وثلثون انفرد البخاري
بخمسة ومسلم بثمانية عشر من ادعى الى غير ابيه عدى الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه
الواو فيه للحال فالجنة عليه حرام يعني فاعله ممنوع عن دخول الجنة عبر عنه بهذه العبارة تشديدا في الزجر عنه
لانه مؤد الى الفساد الكثير وكان هذا الفعل موجودا في الجاهلية ولما فهم من قوله حرام المنع على الابد وقد ثبت
بالدلائل ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا احتجنا الى تاويله فقال بعض هو محمول على المستحل وقال
النووي معناه لا يكون من الفائزين الداخلين اولا ثم انه تجازى بعمله وقد لا يجازي ويعفى عنه ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله اى اهلكه الله بكليته عبر عنه بالذوب
تهويلا في ايلامه لان الم الهلاك بالتدريج اشد مما يكون بغتة كما يذوب الملح في الماء وفيه اشارة الى ان اهل
المدينة لوفور علمهم وصفاء قلوبهم مشبهون بالماء ومن يريد كيدهم يرجع نكاية كيدهم اليه كما ان الملح يريد
افساد الماء فيذوب قال قوم هو مختص بمدة حيوته عم وقال الآخرون هو عام وهذا اصح الا يرى ان مسلم بن عقبة
لما حارب المدينة ايام يزيد هلك في منصرفه عنها ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن صنع
صنيعهما فان قلت ما ذكرت يدل على ان اذابته يكون في الدنيا وقد جاء في حديث آخر مذكور في مسلم
لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله في النار ذوب الرصاص قلنا في النار متعلق بالمصدر اى ذوب
الرصاص في النار قيل هذا في حق من قصدها على غفلة دون من اتاها جهارا كامراء استباحوها فان قيل كان الانسان
لا يؤاخذ بما في قلبه فلم اخذ في هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة المقارنة بالفعل او بالاصرار فان من قصد

سيئته فامر عليه يواخذ به سيجي بيانه في شرح حديث ان الله تجاوز عن امتي وفي رواية من كاد مكان من زاد

فعلى هذا لا اشكال ق عدي بن حاتم رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ستة وستون حديثا

له في الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثة والاخران لمسلم من استطاع منكم ان يستتر من النار اي

يتخذ حجابا منها ولو بشق تمرة بكسر الشين اي جانبها يعني وان كانت الصدقة قليلة فليفعل مفعوله محذوف اي

ذلك الاستتار او معنى ليفعل ليستتر او ليتصدق فكر الاعم واراد الاخص بقرينة ما قبله م جابر رضه روى مسلم

عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة وقال كنت مع النبي عم في تسع عشرة غزوة غير بدر واحد ما رواه عن النبي

الف وخمسمائة واربعون حديثا له في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث تفرد البخاري بستة وعشرين ومسلم

بمائة وستة وعشرين من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا في معنى الحديث الاول لكنه اعم اقول كان

ينبغي للمصنف ان يقول جابر بن عبد الله ليمتاز عن جابر بن سمرة لانه من الرواة ايضا ولعل تركه لكونه من مشاهير الصحابة ومعروفا

عند الاطلاق م عدي بن عميرة رضه وهو بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم قبل الياء قيل ما رواه عن النبي عم عشرة

احاديث لم يخرج له في الصحيحين سواه روى مسلم عنه من استعملناه اي جعلناه عاملا منكم خطاب للعاملين

وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير جايز على عمل فكتمنا بفتح الميم اي اخفى عنا مخيطا فما فوقه معطوف على

مخيطا اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر كان الضمير فيه راجع الى المصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيد هو الخيانة

في الغنيمة خاصة فاطلاق الغلول على الكتم يكون للتشديد حيث شبهه بالخيانة في المغنم في الاثم وقال غيره

هو الخيانة في كل شيء والاول هو الظاهر ياتي به اي بما غل يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا له عليه وفي الحديث تحريض

للعمال على الامانة وتحذيرهم عن الخيانة وان كانت في شيء قليل خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه من استمع الى حديث

قوم عدى الاستماع بالى لتضمنه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من القوم او من ضمير استمع يعني حال كونهم

يكرهونه لاجل استماعه او صفة قوم والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى وما اهلكنا

من قرية الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة لقرية محذوفة اي لا قرية ولها كتاب الواو لتاكيد لصوقها

بالموصوف او يفرون منه شك من الراوي صب في اذنيه الآنك وهو الاسرب وقيل هو الرصاص الابيض

قال الجوهري فعل بضم العين من ابنية الجمع ولم يجئ عليه لواحد الا الآنك يوم القيمة الجملة اخبار او دعاء عليه

لعل هذا الوعيد في حق من يستمع لاجل النميمة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد او ليحترز

من شرهم فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مستحبا بحسب المواطن ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها

من اسلم اي عقد عقد السلم وهو عقد موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلا وفي رواية اسلف كلاهما

معناهما واحد في تمر بالثاء المثلثة في اكثر النسخ وفي بعضها بالمثناة من فوق فليسلم في كيل وهو مصدر كال

اريد به ههنا ما يكال به معلوم ووزن معلوم الواو فيه بمعنى او والا يلزم جمع في السلم الواحد بين الكيل والوزن ليس كذلك

بالاجماع الى اجل معلوم وهو المدة المضروبة لايفاء شيء السلم المؤجل جايز بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعي رح

لما جاء في الحديث انه عم رخص في السلم وهو باطلاقه يشملهما ومنعه ابو حنيفة متمسكا بهذا الحديث لان الاجل

المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطا لما ذكر فان قلت لو فهم من ذكره شرطيته للزم ان يكون الكيل والوزن شرطا

في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات المتقاربة بالعد فمعنى الحديث ان اسلم في مكيل فليكن بكيل معلوم

وان اسلم في موزون فليكن بوزن معلوم وان اسلم باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس

مما لا بد منه في السلم لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع وهي كما يكون بهما يكون بالذرع والعد فلهذا احتيج فيهما

الى التقدير المذكور واما في الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لا بد منه في السلم اذ السلم بيع معدوم فكان ينبغي ان

لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة الفقير حتى يملك الثمن في الحال ويقدر اكتساب المبيع في الاجل واذا كان

السلم حالا لا يعجز عن تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم في حقه لقدرته ان يحصل الثمن بالبيع الصحيح

خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من اشار الى اخيه المسلم والذمي في حكمه بحديدة اي بما هو آلة القتل

لانه جاء في رواية بسلاح مكان حديدة فان الملائكة تلعنه يعني تدعو عليه بالبعد عن الجنة اول الامر

لانه خوف مسلما باشارته وهو حرام لقوله عم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما او لانه قد يسبقه السلاح فيقتله

كما صرح في رواية مسلم لا يشير احدكم الى اخيه فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع ما في يده وان كان اخاه اي الحقيقي

اخ المشار اليه لابيه وامه يعني وان كان هازلا ولم يقصد ضربه كنى به عنه لان الاخ الشقيق لا يقصد قتل اخيه

غالبا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اشترى طعاما يعني مكايلة فلا يبعه حتى يكتاله وكذا الحكم في الموزونات

دون المذروعات لان الذرع كالوصف فالزايد للمشتري واما المعدودات فكالموزونات عند ابي حنيفة رح

وكالمذروعات عندهما وانما نهي عن البيع قبل الكيل لان الكيل فيما بيع مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به

فلما ان بيع المبيع قبل القبض كان منهيا صار قبل اتمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا اعلم

انه يفهم من قيد الاشتراء انه لو ملك المكيل بهبة او ميراث وغيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا

يبعه انه لو وهبه جاز وهو قول محمد رح وانما قيدنا الشراء بالمكايلة لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل

استدل بعض بهذا الحديث على ان البايع لو كاله بحضرة المشتري لا يكتفى به بل لا بد للمشتري كيل اخر بعد قبضه

بالمكايلة لكن الاصح انه يكتفى به لان كيل البايع بحضرة المشتري ككيله فان قلت ما ذكرت مخالف لما روي نهى النبي عم

عن بيع الطعام حتى يجري فيه صاعان صاع البايع وصاع المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين

في باب السلم وهو ما اذا اشترى المسلم اليه من رجل كرا كيلا وامر رب السلم بقبضه فانه لا يصح الا بصاعين اجماعا

الصفقتين بشرط الكيل احدهما شراء المسلم اليه وثانيهما قبض رب السلم وهو كالبيع الجديد ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه من اشترى محفلة بتشديد الفاء وهي حلوبة لا تحلب اياما حتى يعظم ضرعها فيظن المشترى
انها لبونة فردها وفيه اشارة الى ان كونها محفلة عيب فيها وللمشتري ان يردها فليرد معها صاعا يعني اذا ردها بعد
ان حلبها فليرد معها صاعا عوضا من لبنها لان بعض اللبن حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه
امتنع رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس
مائة من الابل مع تفاوت الانفس قال قوم المراد ويكون من تمر لما ثبت ان النبي عم قال صاعا من تمر وقال الآخرون المعتبر
في ذلك قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقا لكن لا يرد لبن ما لا يؤكل
شيئا لنجاسته وكذا لبن الجارية لان لبن الادمي لا يعوض عنه عادة كذا في شرح احكام الاحكام عمل الشافعي
بالحديث واثبت الخيار في المحفلة وقال ابو حنيفة لا خيار فيها والحديث متروك العمل به لانه مخالف للاصل المتفق
لان التحفيل ليس بعيب اكثر
من قوله تع فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو ايجاب المثل او القيمة عند فوات العين ويقال انه كان
قبل تحريم الربوا بان جوز في المعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا في الميسر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اطاعني فقد
اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله لانه عم لا يامر ولا ينهى الا بما امر الله تعالى ونهى ومن اطاع اميري فقد اطاعني
ومن عصى اميري فقد عصاني لان اميره موافق له م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم
المراد به ان نظر في بيت من شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقؤا عينه عمل بالحديث الشافعي
واسقط ضمان العين قيل هذا عند اذا فقأها بعد ان زجره فلم ينزجر والاصح قوله انه لا ضمان مطلقا لاطلاق
الحديث وقال ابو ح رح عليه الضمان لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق فقاء
عينه فبالنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من اعتق رقبة
مؤمنة الرقبة مؤخر اصل العنق وهو مما يعبر به عن كل الذات اعتق الله تع اي انجاه الله تع انما ذكر بلفظ
الاعتاق للمشاكلة بكل ارب منها اربا منه من النار الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو في الحديث استحباب
اعتاق كامل الاعضاء اتماما للمقابلة وعن هذا قال البعض ينبغي ان يعتق الذكر الذكر والانثى الانثى وتقييد
الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه من اعتق شقصا بكسر الشين النصيب في بعض النسخ شقيصا على وزن فعيل وهو
ايضا النصيب من مملوك وهو اعم من ان يكون تاما او ناقصا فعليه خلاصه في ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك
المملوك باداء قيمة نصيب الآخر من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة رح حيث قال لم يلزم عليه خلاصه بل يجوز
سعاية العبد لكون مالية نصيب الآخر محتبسة عنده وان لم يكن فيه اختيار كثوب القاه الريح في صبغ

غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من صبغه وفيه ايضا دفع لقول من يرى ان باقي العبد يعتق
من بيت المال ولقول من يقول يبقى نصيب الآخر على ملكه اعلم ان صيغة اعتق يقتضي الاختيار فيفهم منه ان واحدا
لو ورث بعض قريبه فيعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره في ذلك العتق فان لم يكن له مال ظاهره نفي لمطلق
المال لكن المراد منه نفي ما يساوي قيمة نصيب الآخر سوى حوائجه الاصلية قوم المملوك قيمة عدل اي لا ينقص من قيمة
الوسط ولا يزاد عليها ثم استسعى على بناء المجهول اي طولب العبد بسعاية قيمة نصيب الآخر غير مشقوق عليه اي حال
كون العبد لا يشق عليه بالزيادة مما قومه عدل وانما لم ينقل فيما سبق قوم المملوك مع ان التقويم لا بد منه في صورة يسار
المعتق لكونه منهما من صورة اعسار لان التقويم في هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيثبت في يساره لدفع
ضرر المالك ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه من اعتق عبدا بينه وبين آخر اي عبدا مشتركا فيه قوم عليه اي
العبد على من اعتقه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط اي لا ينقص ولا يزاد من قيمته الثابتة له الجملة صفة
لقيمة عدل بيان لها او حال مؤكدة عنها والضمير العائد اليها مقدر وهو فيها ثم عتق عليه ان كان موسرا الضمير
في عليه وفي كان عائد لمن فان قلت لفظة ثم تقتضي تاخر عتق العبد عن تقويمه والحال انه حاصل بنفس الاعتاق
لا بعده قلت معنى عتق عليه الحكم بعتق العبد مع الزام المال على سيده ولفظة عليه تدل عليه ولا شك ان
الحكم متاخر عن التقويم ق جابر اتفقا على الرواية عنه من اعمر رجلا عمري وهو مفعول مطلق لاعمر معناه
تمليك الشيء مدة العمر له ولعقبه بكسر القاف وسكونها اي لولده وولد ولده والضمير ان المجرور ان لمن صورته
ان يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت عادت الي او الى ورثتي فقد قطع قوله حقه منها الضمير ان لمن فيها
اي في التي اعمرها وهي لمن اعمر على بناء المجهول اي يكون ملكا لمن وهب له ولعقبه قال مالك رح العمري في جميع الصور
تمليك لمنافع الدار دون رقبتها والحديث حجة عليه خ ابو عبس رض بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة
عبد الرحمن بن جبر وهو بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى البخاري عنه قيل ما روي سوى هذا الحديث
من اغبرت قدماه اي صارتا ذاتي غبار اراد به المشي في سبيل الله تع اي في طريق يطلب فيه رضاء الله تع فيتناول
سبيل طلب العلم وحضور صلوة الجماعة وغيرهما حرمه الله على النار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اغتسل
ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من النوافل ثم انصت حتى يفرغ اي الخطيب وهو مذكور حكما بقرينة ذكر الجمعة والخطبة
من خطبته ثم يصلي معه غفر له ما بينه اي الذنوب الكائنة بين الوقت الذي صلى فيه الجمعة وبين الجمعة الاخرى
وفضل ثلثة ايام وهو بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف فيه يعني وذنوب ثلثة ايام زائدة عليها اعلم ان
المغفور هو الصغائر ان وجدت وان لم توجد يكون الصلوات الخمس ورمضان اي رمضان مكفرات
لما بينهن رجونا ان يغفر من الكبائر لعموم قوله تع ان الحسنات يذهبن السيئات ولقوله تع ان الله لا يغفر ان يشرك به
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء

لا يلزم عليه

يجوز ان يكون مصلي الجمعة كما ذكر في الحديث حتى شاء الله وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتب به الحسنات وفي
الحديث دلالة على ان الجزاء المذكور مترتب على الشروط المذكورة فلا يحصل اذا انتقص منها شيء وعلى ان الغسل مسنون
للصلوة لعظمها لا لاتيان الجمعة عليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة
اي كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى استحباب مواقعة زوجته ليلة الجمعة
ليكون اغض لبصره والوجه الاول اولى ثم راح اي مشى الى الجمعة فدخلها فكانما قرب بتشديد الراء اي
تصدق بدنة اراد منها الابل لوقوعها في مقابلة البقرة ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن
راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اي اعظم قرنا وصفه به لان قرنه ينتفع به ومن راح في الساعة
الرابعة فكانما قرب دجاجة وهي بفتح الدال وكسرها معروفة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة
قال مالك رح الرواح هو المشي بعد الزوال فيكون الساعات المذكورة في الحديث محمولة على الساعات اللطيفة
وقال الشافعي رح التبكير الى الجمعة افضل فيحمل الرواح في الحديث على المسير قبل الزوال وما قاله شارح
فعلى هذا يكون المراد من الساعات في الحديث الساعات النجومية فمردود لانه لو كان كذلك لكان الخطبة
بعد السادسة لانها تكون بعد نصف اليوم لا في السادسة كما يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال
يجوز ان يعد الشارع من فجر ذلك اليوم الى وقت الخطبة خمسة اقسام فيسمي كل قسم ساعة على وجه
التقريب فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان ينبغي ان يكون من اتى في اول الساعة الاولى افضل
ممن اتى في آخرها مع انهما مستويان في البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء في اولها
اكمل من بدنة من جاء في آخرها وان استويا في اصل البدنة فاذا خرج الامام حضرت الملئكة المراد بهم كتبة
ثواب من حضر الجمعة وهم غير الحفظة واللام فيه للعهد يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء
في ذلك الوقت المراد منه اجر مجرد مجيئه قيل لا يكتبونه لصلاة وقيل يكتبونه بعد الاستماع خ سلمان رض
روى البخاري عنه قيل كان سلمان الفارسي عبدا اسلم لما قدم النبي عم المدينة فاشتراه فاعتقه مما رواه عن
النبي عم ستون حديثا اخرج البخاري منها اربعة ومسلم ثلثة من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر
اي بالغ في ازالة الدنس عنه ثم ادهن او مس من طيب لئلا يتاذى جاره برائحته ومن فيه للتبعيض او زائدة
عند من يجوز ذلك في الموجب ثم راح ولم يفرق بين اثنين اي لم يوقع المخالفة بينهما بالنميمة وقيل هو كناية
عن التبكير الى الجمعة اي لم يجلس بين اثنين متقاربين ومعناه لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما قيل قبح التخطي اذا
لم يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم في مواضع الصفوف المتقدمة الخالية لاحراز زيادة الثواب والزجر
من تقدم في المجيء ولم يتقدم تلك المواضع فلا قبح فصلى ما كتب له اي قدر له من النوافل والكتابة تجيء بمعنى التقدير

كما جاء

١٥

كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوهري ثم اذا خرج الامام وفيه ايذان بان للامام ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا
قبل صعوده المنبر تعظيما لشانه كذا وجدناه في دمشق المحروسة انصت اراد به سكوته لاستماع الخطبة لا مطلق
السكوت اذ لا حسن فيه غفر له ما تقدم بينه وبين الجمعة الاخرى ينبغي ان يقدر في هذا الحديث فضل ثلثة
ايام ليكون موافقا لحديث ابي هريرة السابق قريبا لان حديث ابي هريرة ناطق وهذا الحديث ساكت والساكت
يحمل على الناطق اذا كانا في قضية واحدة او يقال حديث ابي هريرة رض متاخر عن حديث سلمان رض اذ يجوز ان يكون
الجزاء اولا سبعة ايام ثم زاد الشارع تفضلا منه او يقال هذا الحديث بالنسبة الى من تلح وحديث ابي هريرة
بالنسبة الى من بكر م وايل بن حجر رض بالياء المثناة من تحت وحجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة قيل
ما رواه عن النبي عم احد وسبعون حديثا انفرد مسلم منها بسبعة من اقتطع اي اخذ ارضا ظلما لقي الله وهو عليه
غضبان اي معرض عنه ومعذب به وانما فسرنا غضب الله بكذا لان الغضب كيفية نفسانية وهي مستحيلة على الله
فيحمل على مناسبها وكذا كل ما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها يتاول
بما يناسبها مما يجوز اتصافه تع به خص الغضب بالذكر بهذا العاصي مع انه تع غضبان على كل عاص لان الظالم
لم يرض بقسمة الله تع وغضب عليه حتى طمع في قسمة غيره فجوزي بالمثل م ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثي
امامة بضم الهمزة واياس بكسر الهمزة ثم ياء مثناة من تحت وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة
قيل ما رواه عن النبي عم حديثان روى مسلم واحدا عنه هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرء وهذا بعمومه
متناول لما ليس بمال كحد القذف ونصيب الزوجة وغيرهما مسلم قال القاضي عياض رح تقييده به لان المخاطبين
بالشريعة هم المسلمون لا للاحتراز عن الكافر اذ الحكم فيه كما في المسلم قيل لحق الكافر اوجب غاية لانه يمكن
ان يرضي الله تع المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح ذلك فيحتاج الى ان
يحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون الامر صعبا بيمينه اي بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة
وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل لمرتكبها وان كان ناوله وتاويله عرف فيما سبق من حديث من ادعى
الى غير ابيه فقال له رجل وان كان اي حقه شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا وهو قطعة غصن
من اراك وهو بالفتح شجرة المسواك ق سفيان بن ابي زهير رض وهو بضم الزاء المعجمة على صيغة التصغير قيل ما رواه
عن النبي عم خمسة احاديث اخرج له في الصحيحين حديثان اتفقا على الرواية عنه من اقتنى اي امسك كلبا لا يغني
عنه اي لا ينفعه والضمير في عنه عائد الى من زرعا تمييز اي من جهة حفظ زرعه ولا ضرعا اي لا ينفعه من جهة حفظ
ذات ضرعه ومواشيه نقص في هي تجيء لازما ومتعديا وههنا لازم من عمله اي من اجر عمله الماضي فيكون الحديث
محمولا على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس مذهب اهل السنة بل هو مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل حين
يوجد

وهذا اوجب لان الله تعالى اذا نقص من مزيد فضله في ثواب عمله ولا يكتب كاملا يكون حبطا كل يوم قيراط وهو في الاصل
نصف دانق والمراد به ههنا مقدار معلوم عند الله فان قيل صح في بعض روايات هذا الحديث ينقص من عمله كل يوم
قيراطان فما التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد اذى من الآخر او
باختلاف المواضع فيكون القيراطان في مدينة ومكة لفضلهما والقيراط في غيرهما او يقال انه باعتبار الزمنين بان
الشارع لما راى عدم اجتنابهم عن الكلاب بنقص قيراط لكثرة الفتهم بها حتى حكي انهم كانوا ياكلون معها غلظه
عليهم بنقص قيراطين م جابر رضه روى مسلم عنه من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن بضم الراء مسجدنا
اي من مسجدنا في صحاح الجوهري قربته بكسر الراء يقربه بفتحها قربانا اذا دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا
غير محتاج الى تقدير من المراد به النهي عن حضور المسجد انما نهي عن قربه مبالغة قيل هذا النهي خاص بمسجد النبي
بقرينة هذه الاضافة وقال الجمهور انه عام لقوله عم في حديث آخر فلا يقربن المساجد فيكون الاضافة للاسمية
او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهي فان الملائكة تتاذى مما يتاذى بنو آدم عامة توجد في سائر
المساجد فيعم الحكم المراد بالملئكة الحاضرون مواضع العبادات لا الملازمون للانسان في جميع الاوقات ووجه
تاذيهم من هذه الروائح انه مخصوص بها او عام بكل الروائح الخبيثة مما يفوض علمه الى الشارع وهذا التعليل يدل
على انه لا يدخل المسجد وان كان خاليا عن الانسان لانه محل الملئكة لكن المفهوم مما روي انه عم قال من اكل
هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم ان علة المنع تاذي بني آدم فيجوز دخوله اذا كان خاليا
ويمكن ان يقال لا تنافي بين العلتين اذ يمكن ان يكون كل منهما علة مستقلة والله اعلم او يقال تاذي الملائكة يكون
لتاذي الناس منها وفي قوله مما يتاذى منه بنو آدم دون ان يقول منها مع كونه اخصر اشارة اليه لان الحكم المتعلق بالشيء
الموصوف يكون وصفه سببا له كما اذا قيل صحبت الحكماء واجتنبت السفهاء فعلى هذا يجوز دخوله المسجد اذا كان
خاليا لانتفاء تاذي الملائكة بانتفاء تاذي الناس وقاس قوم على المساجد سائر مجامع الناس وعلى اكل الثوم من
معه رائحة كريهة كالبخر وغيره ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل
مسجدنا هذا شك من الراوي وليقعد في بيته تاكيد لما قبله على وجه المبالغة م سعد بن ابي وقاص رضه
روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها اي من ثمار المدينة لان اللابة ارض ذات حجارة سود والمدينة
وقعت بين لابتين حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي لوصول دعاء النبي عم الى ثمار المدينة بالبركة واما تخصيص السبع
والسم فمما يفوض علمه الى الشارع ق انس وابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنهما من اكل من هذه الشجرة اي
الثوم والشجر في العرف ما له ساق واغصان وفي اللغة ما يبقى اصله على الارض وتخلف اذا قطع وينبت في الصيف
ما يبس في الشتاء وعلى كلا القولين اطلاق الشجر على الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه

من كان في ظل العرش كثير امام عادل وشاب نشا في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمسجد اذا خرج منه حتى يعود اليه
ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه ورجل دعته امراة ذات حسب
وجمال فقال اني اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما ينفق يمينه
ورجل تعلم القرآن في صغره وقراه في كبره ومن توضأ واسبغ في المكاره ومن اطعم الجائع حتى اشبع
ومن صدق في كلامه ومن حسن خلقه ومن لا يعق والديه والشهداء ومن امر بالمعروف
ونهى عن المنكر واهل لا اله الا الله ذكره المناوي في شرح الجامع الصغير

من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث وماشية فلا ينقص اجره بامساكه لاجلها
وكذا كلب صيد لانه جاء في رواية اخرى الا كلب صيد واما امساكه لحفظ الدور فلم يجوزه بعضهم لانه ليس
مما استثني والاصح انه يجوز قياسا على هذه الثلثة بعلة الحاجة واختلفوا في اقتناء الجرو وتربيته للزرع وغيره
والاصح جوازه كذا قاله النووي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من انظر معسرا اي امهل مديونا فقيرا او وضع له
اي حط عن دينه اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ضميره راجع الى الله تعالى او الى العرش قيل المراد به ظل
الجنة واضافته الى الله تعالى اضافة ملك والاقوى منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما يقال
فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمايته وكذا المعنى على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش فاضافته الى العرش لانه
مكان التقريب والكرامة او لظهور علامته منه كما قيل ينشا من العرش نور كالعمود ويشمل بين اهل المحشر من يريد
الله حمايته وهذا هو المعني من تعمد الغفران كذا سمعت عن بعض اساتيذي عمده الله بغفرانه ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه من انفق زوجين اي صنفين كاعطاء درهم ودينار او فرس وثوب كما فسر الزوج به
في قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن عرفة الزوج يطلق على اثنين وعلى واحد منهما لانه زوج مع آخر وهذا
هو المراد ههنا لما روي انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان قال شارح المشكوة يحتمل
ان يراد منه كثرة الانفاق والتعود به نحو قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين في سبيل الله اي في وجوه الخير دعاه خزنة
الجنة كل خزنة باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتكثير فدعوتهم من كل باب تعظيم له
ورغبته اليه لانه ثبت في الصحيح للمتصدقين بابا يدعون منه الى الجنة وكذا بكل صنف من اصحاب الاعمال
باب اي فل اي حرف نداء وفل بضم اللام ترخيم فلان بخلاف القياس على احد المذهبين فيه وقيل فل لغة في فلان في باب
النداء بدون الترخيم هلم اسم فعل جي متعديا كما في قوله تعالى هلم شهداءكم ولازما كما في الحديث ومعناه تعال
فقال ابو بكر رضه يا رسول الله ذاك وهو اشارة الى من الذي لا توى عليه اي لا هلاك قال رسول الله عم اني لارجو
ان تكون منهم اي ممن دعاه خزنة الجنة هذا باب اسلوب الحكيم فان قلت ما معنى ارجو وابو بكر رضه كان ممن انفق
زوجين قلت اشار بذلك الى ان ثواب الاعمال ينبغي ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه لخفاء مقبوليتها
خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج به الشافعي رح على ان المرتدة تقتل وعلى ان
النصراني اذا تهود واليهودي اذا تنصر يقتل ان لم يعد على ما كان عليه وقال ائمتنا المرتدة لا تقتل لان النبي عم
نهى عن قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب وكذا غير المسلم اذا ارتد لا يجبر على العود ولا يقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة
على ان الحديث ليس بجار على عمومه لان الكافر اذا اسلم لا يقتل بالاجماع ق عثمان رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه
عن النبي عم مائة وستة واربعون حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بثمانية ومسلم بخمسة

من بنى لله مسجدًا اى معبدًا فيتناول معبد الكفرة كما قال عم لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فعلى هذا يكون لله لاخراج ما بنى معبدًا لغير الله يبتغى به وجه الله وهذا خرج ما بنى رياء وتجوز ان يراد من المسجد ما هو المتعارف من معابد المسلمين فيكون لله لاخراج الريا وقوله يبتغى به وجه الله حالا مؤكدة لما قبله قال الشيخ الشارح معنى قوله يبتغى به وجه الله يطلب به ذات الله وفيه اشارة الى اعلى درجات الكمال قوله بنى الله لا يمدح ان يكون غرضه الفوز بالجنة او النجاة من النار واما ابتغاء وجهه به فاعظم من كل شىء واولاد الله تع كيف يكون مطلوبة للبانى وهى غير معقولة الحصول وانما المطر رضاؤه ثم قال المشايخ قد يتجلى الله تع لعبد تبتل اليه عما سواه وفنى عن جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة بصفات الله تع لكن هذا المعنى حق وكونه مرادًا من الحديث بعيد لا سيما صدر في معرض كان اكثر ترغيبًا للعوام على ان ابتغاء وجه الله تع يجىء بمعنى طلب رضاء الله تع كما جاء فى حديث آخر مذكور فى المشارق ان النبى عم قال لسعد بن ابى وقاص رض لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل فى فى امراتك بنى الله له مثله فى الجنة اى بيتًا يماثل المسجد فى الشرف فلا يلزم ان يكون جهة الشرف متحدة فان شرف المساجد فى الدنيا باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك البيت يكون من جهة اخرى وقيل يماثله فى عظم البناء يعنى المسجد كما كان ارفع من ساير البيوت فكذا ذلك البيت يكون ارفع من ساير البيوت التى يعطى جزاء لغير المسجد وقيل ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد توفيقًا بينه وبين قوله تع من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون الحديث بيانًا للوصف فى ذلك البيت ويكون له عشر بيوت فى الجنة كل منها مثله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من تاب اى رجع عن ذنبه قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه اى قبل توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه لان الحكم المتقيد بقيد لا يدل على عدمه عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث آخر لا ينقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر يقطع بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة واجب على الله تع عندهم وعند اهل السنة لا نقطع به بل يظن انه تع يقبلها كرمًا وفضلا قال النووى يصح التوبة من ذنب وان كان مصرًا على ذنب آخر وكذا من تاب عن ذنب ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب الثانى ولم يبطل توبته خلافًا للمعتزلة فيهما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من تردى اى القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو فى نار جهنم يتردى فيها خالدًا مخلدًا فيها ابدًا الحديث محمول على المستحل او على بيان ان فاعله يستحق بهذا العذاب لكن الله تع تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد فى النار والمراد بالخلود طول المدة وتوكيده بالمخلد والتابيد يكون للتشديد ومن تحسى اى شرب فى مهلة بتجرع سما فقتل نفسه فسمه فى يده يتحساه فى نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها ابدًا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده يتوجا بها بالجيم والهمزة اى يطعن فى بطنه فى نار جهنم انما لم يقل هنا خالدًا مخلدًا اكتفاء بما سبق ق بريدة بن الحصيب رض وهو بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنه

قيل ما رواه عن النبى عم مائة وسبعة وستون حديثًا له فى الصحيحين اربعة عشر انفرد البخارى منها بحديثين ومسلم باحد عشر من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله يعنى نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر خاتمة فرايض النهار فاذا فاتته بقى عمل نهاره ابتر لا يكمل ثوابه فتعبيره بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد ق سعد بن وقاص رض اتفقا على الرواية عنه من تصبح بسبع تمرات اى اكلها صباحًا عجوة نصب على التميز وهو نوع جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية فيه لدفع السم والسحر عرفها النبى عم او لدعائه عم بان يكون شفاء لذلك الداء خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه من تصدق بعدل بالفتح والكسر بمعنى المثل تمرة من كسب طيب اى مكسوب حلال ولا يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء فان الله تع يتقبلها بيمينه وهذا كناية عن حسن قبوله تلك الصدقة لان الشىء المرضى يتلقى باليمين فى العادة كما قال الشاعر ○ المريك فى يمنى يديك جعلتنى ○ فلا تجعلنى بعدها فى شمالكا ○ ثم يربيها لصاحبها يعنى يضعف اجرها وقيل اى يعظم ذاتها ويزيدها حتى يثقل فى الميزان كما يربى احدكم هذا تمثيل لزيادة التفهيم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو والمهر الصغير خصه بالذكر فى ضرب المثل لانه يزيد زيادة بينة حتى يكون مثل الجبل انما ذكر النبى عم التربية فى الصدقة وان كان غيرها من العبادات يزيد ايضا بقبوله اشارة الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة احوج الى تربية الله تع لثبوت نقيصة فيها بسبب حب الطبع الاموال م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من تطهر بتشديد الهاء وفيه مبالغة لدلالته على التكلف فى الطهارة فى بيته ثم مضى اى مشى الى بيت من بيوت الله اراد بها المساجد ليقضى اى ليؤدى والمراد به الاداء مع الجماعة لاشارته عم اليه فى حديث آخر والقضاء يستعمل فى الاداء ايضا حقيقة كما قال الله تع فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فريضة من فرايض الله وفيه اشعار بان غيرها يستحب ان يصلى فى البيت كانت خطوتاه تثنية خطوة وهى بضم الخاء ما بين قدمى الماشى وبفتحها فعل ذلك وههنا مفتوحة الخاء لان المراد منها فعل الماشى احديهما وهى بدل من خطوتاه او مبتداء خبره تحط والجملة خبر كانت خطيئة والاخرى ترفع درجة وفى الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشى لا للراكب خ عبادة بن الصامت رض وهو بضم العين وتخفيف الباء قيل انه كان نقيبًا للنبى عم وجهه عمر رض الى الشام قاضيًا ما رواه عن النبى عم مائة واحد وثمانون حديثًا اخرج له فى الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخارى بحديثين ومسلم بحديثين روى البخارى عنه من تعار من الليل هذا من جوامع الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا فى الصحاح وهذه اليقظة يكون مع كلام غالبًا فاحب النبى عم ان يكون ذلك الكلام تسبيحًا وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استانس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده اى منفردًا لا شريك له تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر

ولا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكي عن ابن مسعود
ثم قال اللهم اغفر لي او دعا اي بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له هذا الجزاء مترتب على الشروط المذكورة والمراد
بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء ولو لم يدع المتعاد بعد هذا الذكر كان له
ثواب لكنه عم لم يتعرض له فاذا توضأ وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية
مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء وهو بفتح
الواو الماء الذي يتوضأ به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة احسان الوضوء اكماله بمراعات فرائضه وسننه
وآدابه ثم اتى الجمعة فاستمع اي الخطبة وانصت اي سكت قال الجمهور يلزمه السكوت وان لم يسمع الخطبة
لبعد وقال احمد والشافعي رح في احد قوليه لا يلزمه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام
هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف اي غفر له ذنوب ثلثة ايام زايدة واضافة زيادة الى ثلثة ايام من قبيل
اضافة الصفة الى موصوفها لانه في تقدير ثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل ومن مس
الحصى فقد لغا اي مال عن الصواب فيه دلالة على ان غير المس من انواع العبث منهي عنه ايضا واشارة
الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغي ان يكون على الخطبة م عثمان رض روى مسلم عنه من توضأ فاحسن
الوضوء خرجت خطاياه المراد بها الصغاير وخروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست باجسام حتى تخرج
اي من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره وهذا تاكيد لدفع من توهم ان المراد من جسده ما يصيبه الوضوء
فان قيل ما رواه مسلم من انه عم قال اذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة
نظر اليها بعينه مع الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى آخر الحديث يدل على
ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فلم لم يحمل الساكت على الناطق قلنا لا حاجة اليه لان كليهما معمول لان غفران
جميع الجسد يكون عند التوضي بالتسمية وفي قوله عم فاحسن الوضوء اشارة الى وجود التسمية فيه وغفران
اعضاء الوضوء يكون عند عدم التسمية يدل عليه ما روي انه عم قال من ذكر الله اول وضوئه طهر به جسده كله
وان لم يذكر الله لم يطهر الا مواضع الوضوء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من توضأ فليستنثر
اي ليخرج من انفه بالنفس ومن استجمر اي استنجى فليوتر الوتر ضد الزوج ق عثمان رض اتفقا على الرواية عنه
من توضأ نحو وضوئي هذا وما قاله شارح انما لم يقل مثل وضوئي لان وضوء احد لا يماثل وضوء النبي عم
اذ المماثلة تقتضي الاشتراك من كل وجه غير وجه التغاير فضعيف لان معنى المثل والنحو ههنا واحد لما روي
ان عثمان رض توضأ فقال رايت رسول الله عم توضأ مثل وضوئي هذا ثم قام فركع اي صلى عبر عنه بلفظ
ركع مجازا للمشاكلة ركعتين فريضة كانت او نافلة لا يحدث فيهما نفسه اي ترك العجب في عمله كذا قاله الطيبي

او معناه لا يطلب بهما التسلس والجاه وقال القاضي المراد به ترك حديث شيء مما لا يتعلق بالصلوة وفي لفظ
تحدث اشارة الى ان ذلك الحديث مما يكتسب لا مما يقع في الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام
يمكن ان يحمل حديث النفس على امر لان العسر مدفوع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك لانه يقتضي ترتب ثواب
مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا نعم ترك التحدث بالكلية حاصل لمن اعرض عن
شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغاير قاله حين توضأ ثلثا ثلثا
قال الشيخ الشارح فان قيل غفران الخطايا في الحديث المتقدم مترتب على مجرد الوضوء وههنا رتب على الوضوء
مع الصلوة فيكون اقتران الصلوة به كعدمه فالجواب ان قوله خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم
فيكون بالنسبة الى يومه او الى وقت دون وقت قلت هذا التخصيص لا دليل عليه مع انه جاء في بعض روايات
مسلم ان عثمان رض توضأ وقال رايت رسول الله عم توضأ مثل وضوئي وقال من توضأ هكذا غفر له ما تقدم
من ذنبه فكيف يحمل على خطايا يومه بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متأخرا في الصدور عن النبي
بان كان غفران ما تقدم من الذنوب مرتبا اولا على الوضوء مع الصلوة ثم جعل الله مرتبا على مجرد الوضوء لمزيد
فضله خ سهل بن سعد روى البخاري عنه من توكل لي اي تكفل بمحافظة ما بين رجليه وهو الفرج
من الزنا وما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام وقبح الكلام اللحي بفتح اللام منبت اللحية اعلم ان كون الرسول
مكفولا له باعتبار انه طالب لهذه المحافظة ونفعها عايد اليه لانه عم هو الهادي واهتداء المدلول نافع له
توكلت له بالجنة اي ضمنت بدخولها وقد جاء مثل هذا في الحديث الغريب من وقي شر لقلقه وقبقبه
وذبذبه فقد وقي النار اللقلق اللسان والقبقب البطن والذبذب الذكر ق ابن عمر رض اتفقا على
الرواية عنه من جاء منكم الجمعة فليغتسل ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب
وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا الامر على الندب لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن
اغتسل فهو افضل خ عثمان رض روى البخاري عنه من جهز جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمي به
لانه كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد والمركب وتجهيزه تهيئة جهاز سفره فله الجنة روي ان
عثمان رض لما سمع هذا الحديث بعث الى النبي عم عشرة الاف دينار فصببت بين يديه فجعل النبي عم يقلبها
ويقول غفر الله لك يا عثمان ما اسررت وما اعلنت ق زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه من جهز غازيا
في سبيل الله فقد غزا اي حصل له اجر الغزو وقيل معناه سقط فرض الغزو عنه لكن هذا انما يستقيم اذا كان
في زمان صار الجهاد فرض عين ومن خلف غازيا اي صار خلفا له قايما بعده برعاية اموره في اهله بخير وهذا
قيد قليل جامع لمعنى جزيل فقد غزا اي سقط الجهاد عنه متى كان صدور الحديث في زمن كان الجهاد فرض عين

ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين فيه آيات بينات مقام ابرهيم ومن دخله كان آمنا خلقه الله قبل الارض بالفي عام وكانت زبدة بيضاء على الماء فدحيت الارض تحتها وورد ان الملائكة بنوه قبل خلق آدم بالفي عام وكانوا يحجونه وقيل اول بيت بناه آدم وهو بني الى الآن سبع مرات على طبع سبع سموات

شرائط وجوب الحج ثمانية الاسلام والبلوغ والعقل والحرية والوقت والقدرة على الزاد والراحلة والعلم بكون الحج فرضا ويلزم المرأة محرم ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين

وان الطاعة فيه تضاعف بمائة الف وانه بلد هاجر اليه الانبياء والرسلون وان الجارحة اذا قصدت صيدا فاذا دخل الصيد الحرم كان يكف عنه

وان لم يكن فيه فمعناه حصل له ثواب الغزو ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من حج لله فلم يرفث اى لم
يفحش من القول ولم يتكلم بكلام الجماع عند النساء لما روي ان ابن عباس رضه لما انشد وهن يمشين بنا هميسا
ان يصدق الطير ننك لميسا قيل له اترفث وانت محرم فقال الرفث ما يكون في حضور النساء ولم يفسق اى لم
يخرج عن حد الاستقامة فان قلت لم ترك ذكر الجدال وكان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد المخصومة مع
الرفقاء فهو داخل في الفسق وان اريد به الاختلاف في الموقف كان ان قريشا كان تقف بالمشعر الحرام وساير العرب يقفون
بعرفة فلعله كان مرتفعا برد النبي عم الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا فلم يحتج الى ذكره رجع كيوم ولدته امه يوم مبني
على الفتح مضاف الى الجملة التي بعده قيل رجع هنا بمعنى صار وقوله كيوم خبره ويجوز ان يراد منه معناه الموضوع له
ويكون كيوم حالا يعني يرجع الى وطنه مشابها ليوم ولادته في خلوه من الذنوب لكن على هذا يخرج
المكي عما ذكر في الحديث فيبطل اطلاقه ويجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ عن افعال الحج قال الشارح حقوق العباد لا يغفر
عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما سواها لكن ما روي انه عم دعا عشية عرفة ان يغفر مظالم الحجاج وجد فيه حتى
استجيب دعوته فضحك مستبشرا يدل على ان التشبيه في الخلو عن كل الذنوب م سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة
روى مسلم عنهما سمرة بفتح السين وضم الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل سمرة كان ولي البصرة ما رواه
عن النبي عم مائة وثلثة وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث ومسلم باربعة
وما رواه المغيرة مائة وستة وثلثون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر للبخاري عشرة ولمسلم اثنان من حدث
عني بحديث وهو يرى الواو فيه للحال يرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحها بمعنى يعلم وكلا الروايتين
معمول بهما انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال يعني خ وكذب على حذف المضاف والمصدر بمعنى
الفاعل فهو احد الكاذبين روي على صيغة التثنية باعتبار المفتري والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة
النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنده فله ان يقول قال رسول الله كذا او امره كذا
وان كان ضعيفا يقول روي عنه او بلغنا كذا واما اذا علم او ظن انه كاذب وقال روي عن رسول الله عم
ولم يبين انه موضوع فمندرج في جملة الكاذبين لانه اعان المفتري على نشر فريته وفي قوله وهو يرى دلالة
على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي عم فلا اثم عليه في روايته وان علم غيره او ظن
انه كاذب ح عثمان رضه روى البخاري عنه من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون الواو بئر في المدينة
واضافة بئر اليها اضافة العام الى الخاص اراد حفرها اصلاحها ووقفها م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه
قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان يدعو فقيها عالما مات بدمشق ما رواه عن النبي عم مائة واربعة وسبعون
حديثا له في الصحيحين خمسة عشر انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بتسعة من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف

وفي رواية المسلم من آخر سورة الكهف عصم من الدجال اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر
فيه الكذب والتلبيس وقد جاء في الحديث يكون في آخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا عنهم وشرورهم
ق ثابت بن الضحاك اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا
له في الصحيحين حديثان احدهما هذا ومسلم انفرد بالآخر من حلف بملة غير الاسلام بالجر صفة لملة كاذبا حال
عن ضمير حلف الحلف بالشيء حقيقة هو القسم به بادخال بعض حروفه عليه وقد يطلق على التعليق لاجل البر
مجازا لكونه داعيا الى الفعل او الترك كاليمين والمراد به ههنا المعنى الثاني بقرينة قوله فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على
ان مسلما ان قال ان افعل كذا فانا يهودي ففعل يكفر وبه عمل الشافعية وقال الحنفية لا يكفر فحملوا الحديث
على التهديد واما ان علقه بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل فقد اختلفت الحنفية فيه
قال البعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف
يكفر لانه رضي بالكفر وهو محمل الحديث عند الاكثر ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه من حلف على
مال امرئ مسلم اى لاجل ان يأخذه او يدفعه عن نفسه تقييده بالمسلم اتفاقي بغير حقه لقي الله وهو عليه
غضبان اى معرض عنه ثم قرأ علينا رسول الله عم مصداقه اى ما يدل على صدق الحديث من كتاب الله
ان الذين يشترون اي يستبدلون ويتركون بعهد الله اى ما عهد الله اليهم في التوراة والانجيل من اظهار
نعت الرسول عم وايمانهم اى بما حلفوا عليه من تصديقهم محمدا حين بعث واستبدال الشيء بالشيء انما يكون
بترك احدهما والباء في الاستعمال يدخل المتروك وفي الآية كذلك ثمنا قليلا كالترؤس والارتشاء الى آخر الآية
وهو قوله تع اولئك لا خلاق لهم اى لا نصيب لهم من الخير ولا ينظر اليهم اى نظر الرحمة وهو مجاز عن الاستهانة ولا
يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قيل الآية نزلت في حق جماعة من اليهود جاؤا الى كعب بن
الاشرف في القحط ممتارين فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال لقد هممت ان اميركم
واكسوكم فحرمكم الله خيرا كثيرا فقالوا لعله شبه علينا فانطلقوا فكتبوا صفته غير صفته ثم رجعوا وقالوا
قد غلطنا وليس هو بالنعت الذي نعت لنا ففرح فمارهم اى اطعمهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من حلف
على يمين وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد به هنا هو المقسم عليه مجازا ذكر الكل واراد البعض فرأى غيرها خيرا منها
كما اذا حلف ان لا يكلم والده فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير جائزة وبعد الحنث
واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث وبعد اليمين ففيه خلاف فجوزها الشافعي رح تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة رح
لانه جاء في رواية لغيره صحيح فليأت بالذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب
والتكفير يبقى على اطلاقه مذاهب الاصل فيها وعلى رواية الحديث يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا بالمال لان التكفير بالصوم

لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعي ايضا فيكون ثم في الحديث بمعنى الواو ويكون معنى ليكفر ليعقد الكفارة توفيقا
بين الروايتين مع ان ارتكاب خلاف الاصل مرة اولى من ارتكابه مرتين خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من حلف
فقال في حلفه باللات والعزى بالتخفيف وروي بالتشديد وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله الامر فيه للوجوب ان كان حلفه
بهما لكونهما معبودتين لانه صار كافرا او للندب ان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن
عند ابي حنيفة رح عليه كفارة لان الله تع اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام
كذلك وقال الشافعي ومالك رح لا كفارة فيه محتجين بهذا الحديث لانه لم يذكر فيه كفارة ولو كانت لذكرها ق ابن عمر
وابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض اي بالسلاح وهو ما اعد للحرب من آلة
الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل علينا حالا اي حال كونه علينا لا لنا فليس منا اي من عاملي سنتنا م جابر رض
روى مسلم عنه من خاف ان لا يقوم من آخر الليل ومن فيه للتبعيض او بمعنى في وزائدة فليوتر اوله اي ليصل الوتر في
اول الليل وامره بالايتار عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة رح ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر
آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة اي تحضرها ملائكة الرحمة وذلك اي الايتار في آخر الليل افضل م ابو هريرة
روى مسلم عنه من خرج من الطاعة اي طاعة الامام وفارق الجماعة اي الامام وعسكره فيكون كالبيان لما سبق ويجوز
ان يراد بهم جماعة يعني ترك الصلوة بجماعة كالروافض فمات مات ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية وهي صفة ميتة يعني
صار باغيا فاذا مات على تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون
اميرا بل يعدون ذلك سفاهة وكان القوي منهم ياكل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهي الراية التي يقاتل اهلها
من غير بصيرة ولا معرفة بان المحق اي الطائفتين وعمية بكسر العين وبضمها وبالميم والياء المشددتين على وزن فعلية
من العمى وهو الضلال قال النووي قال احمد هي عجمية لا يستبين وجهها يغضب وهو حال او استئناف لعصبة اي تعصب
وفي بعض النسخ لعصبية وهي الخصلة المنسوبة الى العصبة او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة بالنصب مفعول له فقتل
فقتلته جاهلية وهي بكسر القاف للنوع خبر مبتداء محذوف يعني قتلته كقتل اهل الجاهلية لان مقاتلتهم يكون
بمجرد التعصب ومن خرج على امتي المراد بهم امة الدعوة وبالخارجين عليهم قطاع الطريق يضرب برها بفتح الباء
وفاجرها ولا يتحاشى اي لا يبالي من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهدها يعني ينقض عهد اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم
وهاتان الجملتان كالبيان لما سبق فليس مني ولست منه يعني ليس هو من امتي وفيه تهديد شديد ومن السلب يكون
كسلب الاهلية عن ابن نوح عم في قوله تع انه ليس من اهلك لعدم اتباعه اباه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من دخل
دار ابي سفيان فهو آمن قيل انما اكرمه النبي عم بهذا القول لانه عم كان اذا اوذي بمكة فدخل دار ابي سفيان كان آمنا فجازاه
بمثل ذلك ومن القى السلاح فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ آمن

انما يستعمل في القهر لا في الصلح وقال الشافعي رح فتحت صلحا بدليل ان النبي عم لم يستبح اموالها ولا قسمها بين الغانمين
والحديث حجة عليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من دعا الى الهدى اي الى ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو
باطلاقه متناول العظيم والحقير فيدخل فيه من دعا الى اماطة الاذى عن طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجور
من تبعه وانما استحق الداعي الى الهدى بذلك الاجر لكون الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الانبياء لا ينقص ذلك
وهو اشارة الى مصدر كان من اجورهم شيئا هذا دفع لمن يتوهم ان اجر الداعي انما يكون مثلا بالتنقيص من اجر التابع
وضمه الى اجر الداعي ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا وضمير الجمع في اجورهم
وآثامهم راجع الى من باعتبار المعنى فان قلت اذا دعا واحد جماعة الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون لسيئة واحدة
وهي الدعوة آثام كثيرة قلنا تلك الدعوة في المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة واحدة دعوة لكل من آحادها
م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة حديث وحديثان له في
الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري بواحد ومسلم بتسعة من دل على خير فله مثل اجر فاعله معناه ظ ق ابن عباس
اتفقا على الرواية عنه من راى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات فميتة جاهلية
وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكون من الامير سواء كان مما لا يخالف الشرع او يخالفه كالزنا الا اذا قتل بغير حق
ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه من راى منكم رؤيا هي على وزن فعلى بلا تنوين الرؤية في المنام وجمعها
رؤى بالتنوين كذا قاله الجوهري فليقصها اي ليقل ما رآها فيه اعبرها له بضم الباء كما قال تع ان كنتم للرؤيا تعبرون
ويجوز ان يكون من التفعيل اي افسرها واخبرها باخر ما يؤول اليه امرها وهو بسكون الراء جواب الامر ويجوز رفعها على
الاستيناف كان يقوله لاصحابه اشفاقا عليهم لان من يعبرها ينبغي ان يكون عالما بالتاويل كيلا يعبرها فيه خلل وقد
روي انه عم قال الرؤيا لما لم تعبر لم تقع م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم الف ومائة وسبعون
حديثا له في الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد البخاري بستة عشر ومسلم باثنين وسبعين من راى منكم
منكرا وهو ما ليس فيه رضاء الله من قول او فعل والمعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع اي ان لم يقدر على الازالة
باليد لكون فاعله اقوى منه فبلسانه اي فليغيره بالقول فان لم يستطع على المنع بالقول فبقلبه معناه فلينكره بقلبه
ولا يقدر فيه فليغيره بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع واما في العمل فينبغي
ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب دفعا عليه ثم بالرفع بالقول مما يكون الين يكون احسن وان لم ينته بالقول
فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تع عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الآية الزموا
انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به ولا يضركم تقصير غيركم كما كلفتم به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فمن امر ونهى ولم يمتثل به المخاطب
لا يضره قيل هذا مختص بمن علم ان ما رآه منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا في مذهبه ويكون جائزا

في مذهب الفاعل وقيل يختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل في قوله تعا اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم
هذا الاختصاص بان النهي عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر غايته انه ترك واجبا عليه وبه
لا يسقط عنه الواجب الآخر وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف تابع للمأمور فان كان واجبا فالامر به واجب على وجه الكفاية
وان كان ندبا فندب واما النهي عن المنكر فلوجوبه شرايط منها ان لا يكون المنهي عنه واقعا لان الحق هو الذم على الواقع
لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعله نحو ان يرى الشارب يهيىء لشرب الخمر باعداد آلته ومنها ان يغلب على ظنه ومنها ان يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهي ايضا في منكراته متعنتا لانكاره صح
ان نهيه مؤثر لا عبث وذلك اي الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب
اليه الشافعي رح فما تأويله عند الحنفية قلنا معناه اضعف ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت لو كان كذلك
لزم ان لا يخرج من الايمان باستغائه وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلت
اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم خ ابو سعيد وابو قتادة الحارث بن ربعي
روى البخاري عنهما قيل ما رواه ابو قتادة عن النبي عم مائة وسبعون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون
حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة
من رآني في المنام فقد رأى الحق اي الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التي يلعب بها الشيطان انما قيدنا الرؤية بالمنام
بقرينة انه عم قاله في جواب من قص انه رأى النبي عم في المنام وبعض اعترض جانب اللفظ وقال معناه من رآني مطلقا فقد
رأى الرسول الحق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف خلاف
النوم قيل المراد به اهل عصره معناه من رآني في المنام ولم يكن هاجر رزقه الله الهجرة والرؤية في اليقظة وقيل المراد
باليقظة يقظة دار الآخرة كما قال عم الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا ويرؤيته عم فيها الرؤية الخالصة بالقرب منه او فكانما
يراني في اليقظة هذا شك من الراوي وهو تشبيه خيالي بحسي لا يتمثل الشيطان بي هذا استيناف في جواب عمن قال
وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير مختص بنبينا عم بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر الشيطان بصورهم في النوم
واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل واما رؤية الله تع في المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند من جوزها يرى في اي
صورة كانت لان ذلك المرئي غير ذات الله تع اذ ليس لها صورة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام
فقد رآني اي فقد رأى مثالي يدل عليه قوله عم فان الشيطان لا يتمثل بي قال القاضي هذا اذا رآه على صفته المعروفة في حياته
وذكر المازري الصحيح رؤية النبي عم في المنام سواء كانت على صفته او غيرها لكن يراه ابيض اللحية لان المرائي في ظن
الرائي انه النبي عم خ لا يتمثل في صورتي يعني اتفق المسلم البخاري من حديث ابي هريرة رضه على لفظ لا يتمثل بي وانفرد البخاري
من رواية ابي هريرة على لفظ لا يتمثل في صورتي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من سأل الناس اموالهم الناس نصب على
نزع الخافض وعلى انه مفعول به واموالهم بدل اشتمال منه تكثرا مفعول له اي لتكثير ماله لا للاحتياج فانما هي اي المسئلة

اوالاموال جمر اي سبب للعقاب بالنار انما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون ما اخذ جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت
في مانع الزكوة ان ماله يكون صفايح من نار فيعذب بها انما استحق السائل المذكور بهذا العذاب لانه اخذ مالا لم يكن
له حلالا وكتمه نعمة الله تع وهو كفران واما حكم الدافع له عالما بحاله فكان القياس ان يأثم لانه اعانة على الحرام لكنه
يجعل هبة ولا اثم في الهبة للغني فليستقل منه او ليستكثر هذا توبيخ له قال العلماء من كان له قوت يوم لا يحل له السؤال
م صفية بنت ابي عبيد رضها اخرج مسلم في صحيحه من حديث صفية بنت ابي عبيد الثقفية وهي زوجة عبد الله
بن عمر رضه ادركت النبي عم وسمعت منه ولم ترو عنه وروت عن عايشة وحفصة وابن عمر من سأل عرافا فهذا
الحديث مرسل وقد روي مرفوعا عن ابن عمر العراف من يخبر بما اخفي من المسروق ومكان الضالة والكاهن من يخبر عما
يكون في المستقبل وفي الصحاح العراف الكاهن لم تقبل له صلوة اربعين ليلة اي يوما انما ذكر ليلة جريا على عادة
العرب من استعمالهم الليالي في الحساب لرؤية الهلال في الليلة قال النووي معنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب
له فيها كالصلوة في الارض المغصوبة لا انها غير مجزية لان كونها مجزية عبارة عن مطابقتها الامر وكونها مقبولة
هو ترتب الثواب عليها فالقبول اخص من الاجزاء فلا يلزم من نفيه نفي الاعم على ان صلوة السائل عن العراف لو لم تكن مجزية
لوجب عليه قضاء صلوات اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع الى هنا كلامه اقول هذا مشكل عندي لان الله تع اخبر
عن شانه بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثيب الله تع من ادى
صلوته بشرايطها بسبب معصية صدرت منه بل الوجه ان يقال المراد من عدم قبوله اعراضه عن زيادة تضعيف اجره
واما تخصيص الصلوة من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك ويفوض
علمه الى الشارع قيل ذكر العدد ههنا للتكثير قالوا هذا في حق من اعتقد صدق العراف والكاهن واما من سألهم
لاستهزائهم او لتكذيبهم فلا يلحقه ما ذكر في الحديث بقرينة حديث آخر من صدق كاهنا لم تقبل منه صلوة اربعين
ليلة فان قلت هذا مخالف لقوله عم من صدق كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد قلت لا لاح لي في التوفيق
ان يقال ان مصدق الكاهن يكون كافرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله تع او ان الجن
يلقون اليه مما يستمعون من الملئكة فصدقه من هذا فلا يكون كافرا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من سبح الله
اي قال سبحان الله في دبر كل صلوة اي عقيب فراغه من المكتوبة قيدنا بها لورود هذا القيد في حديث آخر ثلثا
وثلثين وحمد الله اي قال الحمد لله ثلثا وثلثين وكبر الله اي قال الله اكبر ثلثا وثلثين فتلك اي التسبيحات
والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون قال وهو لفظ الرسول عم بدل من سبح تمام المائة بالنصب ظرف اي في
وقت تمام المائة والعامل فيه قال او مفعول به لقال فالمراد من تمام المائة ما يتم به المائة وهو في المعنى جملة لان ما بعده
عطف بيان له او بدل فصح كونه مقول القول وقيل يجوز رفع تمام على ان يكون مبتدأ وما بعده خبره وهو لا اله الا الله

وحده لا شريك له الملك وهو بضم الميم يعم التصرف في ذوي العقول وغيرهم والملك بكسرها يختص بغير العقلاء وله الحمد
وهو على كل شيء قدير فيكون عام مع خبره حالا من ضمير سبح والعايد فيها محذوف تقديره تمام المائة عليها وعلى هذا اللفظ قال
يكون الراوي وضميره عايدا الى الرسول لكن الوجه الاول اولى وعلى التوجيهين الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط
اذا وقع تمام المائة التهليل المذكور غفرت له خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه اقول
لاح لي هنا اشتباه لانه ان اراد من قوله كل صلوة الكل الافرادي يلزم ان لا يحصل الجزاء اذا فات هذا التسبيح
في دبر صلوة واحدة من صلواته وهذا متعسر وغير مناسب للترغيب اليه وان اراد الكل المجموعي فكذا لان دبر مجموع صلواته
غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم على معنى ان هذا الجزاء يترتب لمن يقول في دبر كل صلوة مكتوبة هذا
التسبيح الا ان ترتبه يكون في صلوة واحدة ق انس رضه متفقا على الرواية عنه من سره ان يبسط له في رزقه اي
يكثر رزقه وينسأ بالهمزة وضم الياء اي يؤخر له في اثره وهو بالتحريك ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا الاجل
عبر عنه به لانه تابع للحيوة فليصل رحمه بكسر الحاء الرحم في الاصل وعاء الولد في البطن ثم سميت القرابة رحما
قال النووي للصلة درجات باعتبار الواصل وعشرة وادناها ترك المهاجرة عن قريبه ووصله بالكلام
ولو كان بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا اختلفوا في الرحم التي يجب صلتها قال قوم هي قرابة كل
ذي رحم محرم وقال اخرون هي قرابة كل قريب محرما كان او غيره فان قيل الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص
بالنصوص الدالة عليه فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد يكتب في اللوح المحفوظ موقوفة على الشروط كما يكتب
ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعنى من قوله تع
يمحوا الله ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر بالملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله تع الازلي
الذي لا محو فيه ولا زيادة او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكر الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث
صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعني لو كان شيء يبسط به في رزق رجل واجله لكان الصلة
ويجوز نقض المحال اذا تعلق به حكمة م ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه روى مسلم عنه من سره ان ينجيه الله
اي يجعله ذات نجاة من كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة وهي غم تاخذ النفس لشدته وفي بعض النسخ بفتح الكاف
وسكون الراء وهو بمعنى الكربة كذا قاله الجوهري يوم القيمة فلينفس عن معسر اي ليؤخر مطالبة الدين عن مديون
ذي عسرة او يضع عنه اي يحط عن دينه مصداقه قوله تع وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قاله لرجل قال دلني
على عمل اذا عملته ذكرا اذا دون ان لجزم السايل العمل بما يقوله الرسول دخلت الجنة قال اي الرسول عم تعبد الله
خبر بمعنى الانشاء اي اعبد الله وكذا الافعال التي بعده او هو في تاويل المصدر كتسمع بالمعيدي خير من ان تراه يكون

خبر مبتداء محذوف اي ذلك العمل ان توحد الله وانما لم يذكر شهادة كونه رسولا مع انها لا بد منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها
فذكره مغن عن ذكرها وقيل لعل ان السايل كان مقرا لرسالة الله فعلى هذا ذكر التوحيد يكون لشرفه وكونه اصلا لا تشرك به
شيئا تاكيد لما قبله او يقال العبادة مستعملة في معناها الاصطلاحي وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه
وقوله لا تشرك به تحذير عن الرياء وتقيم الصلوة المكتوبة اي المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا للعبادة على
الوجه الاخير وتؤدي الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا تكون الا مفروضة ترغيبا عليها لان المال محبوب الطبيعة
تشح به او لان الزكوة قد تطلق على اعطاء المال تبرعا والتقرب بالفرايض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال
اي الرجل والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا اي على ما ذكر من الفرايض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على
ترك النوافل ولم ينكره النبي عم قلت يمكن ان يكون قبل شرعها او يقال انه كان وفدا فمعناه لا ازيد على ما اسمع في
تبليغه ولا انقص منه او معناه لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص في العمل مما سمعته ووجه عدم ذكر الحج هنا
يعرف من تقرير الحديث الاول في الكتاب واما جزمه عم بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتيم فلعلمه عم بالوحي ان
الرجل يموت على الصلاح ويدخلها خ ابو ذر وابو هريرة رضه روى البخاري عنهما قيل ابو ذر اسمه جندب كان من
اعلام الصحابة وخامسا في الاسلام ما رواه عن النبي عم مائتان واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين ثلثة
وثلثون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بتسعة عشر من سلك طريقا يلتمس به وهو حال او صفة فيه علما
نكرة ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لانها هي الموصلة الى الجنة لعل العلوم العربية يكون في حكمها لانها مما لا
منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله به له الضمير عايد الى ما دلت عليه سلك ويلتمس اي الى طريقا الى الجنة تقديم به
على طريقا للاهتمام او للتخصيص على معنى ان تسهيل الله تع طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل
كانه معدوم م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس راجلا ما رواه
عن النبي عم تسعون حديثا له في الصحيحين ثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بتسعة من سل علينا السيف
اي اخرج من غمده لاضرارنا فليس منا اي من عاملي سنتنا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من سمع رجلا ينشد بضم الشين
اي يطلب برفع الصوت ضالة في المسجد فليقل لا اداها الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا اي لنشد الضالة
يجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا للدعاء عليه ويكون المجموع مقولا لقوله فليقل وان يكون تعليلا للقول فليتأمل
يعرف منه كراهة كل امر لم يبن المسجد لاجله حتى كره مالك رح البحث العلمي فيه وجوزه ابو حنيفة رح وغيره مما يحتاج
اليه الناس لان المسجد يجمعهم واستحسن المتاخرون جلوس القاضي في الجامع لان القضاء حق من اشرف العبادات
م جرير رضه روى مسلم عنه قيل اسلم قبل موت النبي عم باربعين يوما ما رواه عنه عم مائة حديث له في الصحيحين خمسة عشر
حديثا انفرد البخاري بواحد ومسلم بستة من سن في الاسلام سنة حسنة وهي ماخوذة من السنن بفتحتين

وهو الطريق يعني من اتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها فله اجره اى اجر عمله واجر من عمل بها اى ومثل اجر من عمل بتلك الطريقة
من بعده اى من بعد مماته من سنتها قيد به دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له ما دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن
في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره اى وزر عمله ووزر من عمل بها اى بتلك الطريقة السيئة من بعده
من غير ان ينقص من اوزارهم شيء م عايشة رضه روى مسلم عنها من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره يعني يوم عاشوراء
بالمد هو اليوم العاشر من المحرم وليس في كلامهم فاعولاء بالمد غيره وقد الحق به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم وقوله
يعني تفسير من الراوي والمص للضمير البارز في ليصمه قيل كان صوم عاشوراء واجبا فلما فرض رمضان قال عم وانسخ به فرضيته
فصار كساير الايام في حق الجواز خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب عنها حتى مات
وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي في التوبة لا ينافي قبولها حرمها بضم الحاء وبالتخفيف في الآخرة يعني جعل محروما
من خمر الجنة قيل هذا عبارة عن عدم دخولها لان من دخلها شرب من خمرها فيا ولـ الحديث بالمستحل وقيل جعل
محروما في الواقع بان ينسى شهوتها او بان لا يشتهيها وان ذكرها لان ما يشتهى من النعم حاصلة لاهل الجنة بدلالة
قوله تع ولكم فيها ما تشتهي انفسكم وهذا نقص عظيم لحرمانه من اشرف نعم الجنة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
من شرب النبيذ وهو ماء ألقي فيه تمر او زبيب او نحوها منكم فليشربه زبيبا فردا اى حال كون الملقي فيه زبيبا
منفردا غير مخلوط او تمرا فردا او بسرا فردا وفي لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جايز وان لم يشتد
وهو مذهب مالك واحمد رح استدلا به وبما روي عن قتادة ان النبي عم نهى عن شرب الخليط وقال انتبذوا كل
واحد على حدة وقال ائمتنا لا بأس بشربه اذا لم يشتد لان ما حل مفردا حل مخلوطا وما ورد من النهي
عن الخليط فمحمول على الشدة م ام سلمة رضه روى مسلم عنها قيل ما روته عن النبي عم ثلثمائة وثمانية وسبعون
حديثا له في الصحيحين تسعة وعشرون حديثا انفرد البخاري بثلثة ومسلم بثلثة عشر من شرب في اناء من ذهب
او فضة فانما يجرجر الجرجرة صوت البعير في حنجرته والمراد به هنا صوت يسمع في حلق الانسان عند جرع
الماء في بطنه نارا من جهنم الرواية المشهورة في نارا النصب وروي برفعه على ان الفعل يجرجر لازما ومتعديا
انما جعل المشروب منه نارا مبالغة لكونه سببا لها كما قال تع ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في
بطونهم نارا الحديث يدل على حرمة انائهما واما التحلي بهما فجائز للنساء دون الرجال ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه من شهد الجنازة بالفتح والكسر الميت او سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم
الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل حتى يصلى عليها على بناء المعلوم فله قيراط ومن شهدها يعني حضر الجنازة بعد ما
صلي عليها انما قيدت به لما ورد في بعض روايات مسلم من شهد الجنازة وصلى عليها ثم تبعها حتى يدفن على
بناء المجهول فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين وهذا تشبيه المعنى بالجسم الجسيم تفهيما للتفخيم وقد

وقد جاء

وقد جاء في رواية مسلم اصغرهما مثل احد روي ان هذا الحديث ذكر لابن عمر رضه فارسل الى عايشة رضها يسالها فقالت
صدق ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة م عبادة بن الصامت رضه روى مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار اى لا يعذب بها قال اكثر العلماء ان هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على
ان بعض عصاة المؤمنين يعذبون طلبوا التوفيق بينهما قال بعضهم هذا في حق من تاب عن كفره فمات وقال آخرون
كان هذا الحديث قبل نزول الفرايض وقال الحسن البصري معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرايضها والاقرب
ان يراد بالتحريم تحريم الخلود ق عبادة بن الصامت رضه اتفقا على الرواية عنه على ما ذكره الشيخ من شهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له لكن المذكور في صحيح مسلم وشرحه من قال اشهد ان لا اله الا الله يحتمل ان نسخ مسلم وقعت
مختلفة وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبده ورسوله خصه بالذكر تعريضا للنصارى وبه يخرج جميع ملل
الكفر على اختلاف عقايدهم وكلمته سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في غير اوانه واضيف الى الله تع تعظيما او لانه كان
بالكلمة من غير اب القاها الى مريم اى وصلها اليها وروح منه سماه روحا لانه تع احيى به الاموات وكان
كالروح او لانه حدث من نفخ الروح كما قال تع فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ كان جبريل عم اضافه الله الى نفسه
لانه كان بامره والجنة والنار حق افرد لفظ الحق لانه مصدر او لارادة كل واحد منهما ادخله الله الجنة
على ما كان من العمل يعني على اي عمل كان سيئا او حسنا وهو حال كقولك رأيت فلانا على اكله اى آكلا وفيما نحن فيه
لا يجوز ان يقدر عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول فيقدر مستحقا بما يناسب عمله من الثواب
والعقاب يعني من مات على الايمان لا يخرجه الكباير عن ايمانه فيدخل الجنة اما كونه قبل العذاب او بعده
فمفوض الى مشية الله تع وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة لا يتصور هذا في حق العاصي الذي مات
قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعي ان لا يدخل احد من عصاة المؤمنين
النار قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم بعد الدخول قبل
استيفاء العذاب وهو ليس بحتم عندنا ان يعذب بالنار احد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب
وعده تع حيث قال ان الله يغفر الذنوب جميعا م ابو هريرة وابو ايوب رضه روى مسلم عنهما قيل ابو ايوب ممن
غلب عليه كنيته اسمه خالد بن زيد ما رواه عن النبي عم مائة وخمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين ثلثة
عشر انفرد البخاري بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال اى ستة ايام ذكر
ستا دون ستة باعتبار الليالي لتغليبها في الاستعمال على الايام قال النووي حذف الهاء هنا لعدم
ذكر الايام صريحا يقال صمنا ستة ايام ولا يجوز ست ايام فاذا حذف الايام جاز الوجهان كذا قال اهل اللغة
كان كصيام الدهر اى السنة الخالية عن يومي العيد وايام التشريق لان صومها منهي عنه حكي عن مالك رح كراهة
صوم ست من شوال متصلا به

حذرا عن تشبه الكفار وذكر ثم في الحديث دليل له قلنا جاء في رواية اخرى بالواو وهي من صام رمضان
واتبعه ستا من شوال فلا ينهض الحديث دليلا له والاتصال منتف بفصل يوم العيد قيل الافضل ان يكون
صيام الست متوالية عقيب يوم الفطر فان فرقها او اخرها عن اوايل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الشارح
انما كان كصيام الدهر لان الحسنة بعشر امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين واقول يفهم من كلامهم
ارادوا من الدهر السنة ولا ادري وجه فهمهم وفي الصحاح الجوهري الدهر يقال للابد واجمع ابو حنيفة وصاحباه
ان الدهر المعرف باللام يكون للعمر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر يبقى بلا فايدة على تقريرهم لان من صام ستة
ايام وشهرا كاملا اي شهر كان يكون كصيام سنة بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والاوجه لي والله اعلم
ان يحمل الدهر بمعنى الابد وانما خص شهر شوال لانه زمان يشتد الرغبة فيه الى الطعام لوقوعه عقيب شهر
الصيام والصوم فيه لكونه للنفس اكسر يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مفوض علمه الى الشارع
قا ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار اي نجاه الله
عنها عبر عن تنحيته بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا عن عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة
سبعين خريفا اي سنة ذكر الجزء واراد الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه وقت بلوغ
الثمار وحصول سعة العيش قا ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه من صلى البردين وهما الغداة والعشاء
يعني من صلى صلوتيهما وهي صلوة الفجر والعصر ولا نزاد اداؤهما في الوقت المختار دخل الجنة وانما حث عليهما
لكونهما وقت التشاغل والتغافل ومن راعاهما راعى غيرهما غالبا نسال الله عونا على طاعته وصونا من تكاسل
عبادته م عثمان رض روى مسلم عنه من صلى العشاء في جماعة يعني معهم فكانما قام نصف الليل يعني اشتغل
بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة يعني منضمة الى صلوة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل كله
فصلوة كل من طرفي الليل صارت بمنزلة نصفه ذكر في شرح المشكوة يجوز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة
بمنزلة قيام الليل كله اولى لما ذكر في المصابيح من انه عم قال من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة
ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة يعين الوجه الاول م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه جندب
بضم الجيم وفتح الدال المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر
المتفق عليه منها سبعة والباقي لمسلم من صلى صلوة الصبح اي باخلاص فهو في ذمة الله اي في امانه في الدنيا
والآخرة وهذا الامان غير الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد انما ذكر صلوة الصبح لانها كلفة لا يواظبها
الا خالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من بمعنى لاجل والمضاف محذوف
اي لاجل ترك ذمته ومن بيانية الجار والمجرور حال عن شيء ظاهره نهي عن مطالبة الله تعالى اياهم بشيء من عهده لكن المراد به

النهي عما يوجب مطالبة الله من نقض عهده وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح او هو ترك صلوة الصبح بناء على تقدير
ان يراد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة للذمة فمعناه لا تضيعوا صلوة الصبح فانه الضمير
فيه للشان من يطلبه الضمير المستكن فيه لله والبارز لمن من ذمته بشيء يدركه يعني من يطلبه الله للمؤاخذة بما
فرطه في حقه والقيام بعهده يدركه الله اذ لا يفوت منه هارب ثم يكبه على وجهه في نار جهنم يقال كبه اذا
صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثية متعد ورباعية لازم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن اي بسورة الفاتحة سميت لانها اول القرآن في التلاوة كما سميت مكة ام
القرى لانها اول ما حولها من القرى في الكينونة او لان ساير السور مضاف الى هذه السورة في الصلوة ولا يضاف
هي الى شيء من السور او لانها اصل القرآن باعتبار اشتمالها على المقاصد القرآنية اجمالا من الثناء على الله والتعبد
والامر والنهي والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهي فلان قل معتدد في قل السورة وفي الامر بالشيء نهي عن
ضده واما القصة والوعد ففي قوله انعمت عليهم والوعيد في قوله غير المغضوب عليهم فهي خداج هي خداج
هي خداج ذكرها ثلث مرات للتاكيد الخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها
قبل اوان النتاج وان كان تام الخلق ويقال اخدجت الناقة اذا ولدته ناقصا وان كان ايامه تامة كذا قاله الجوهري
معناه فصلوته ذات نقصان على حذف المضاف والمصدر بمعنى الفاعل اي خدجة بمعنى ناقصة وصفها
بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي حنيفة رح في ان الصلوة تجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال
الشافعي رح لا تجوز بدونها خ انس رض روى البخاري عنه من صلى صلوتنا اي كصلوتنا اخص الصلوة بالذكر
احترازا عن صلوة اليهود وغيرهم فانها في الهيئات ليست كصلوتنا او لان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر
وترك كل العبادات منكر فالصلوة تنهى عنه او لان الحديث صدر عنه عم في بدء الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية
واستقبل قبلتنا انما ذكره مع ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث في وقت تحويل
القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم او لانه اعرف واشهر في التمييز الا ترى ان صلوتنا تشابه
صلوتهم في كثير من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبالها الحج والوجه هو الاول ولما ذكر ما يتميز
المسلم عن غيره عبادة اعقبه ما يتميز عادة بقوله واكل ذبيحتنا اي مذبوحتنا لان اليهود لا تاكلونها الفعيل
الذي بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه يؤنث تانيثه بالتاء وههنا التانيث غير ظاهر انما جاء الذبيحة بالتاء لانه
صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة للمؤنث اي صيرورته اسما فذلك المسلم اراد به من دخل في السلم وهو الاسلام
بان لا يستباح دمه ولا ماله فيتناول المخلص والمنافق الذي له ذمة الله تعالى اي امانه وذمة رسوله ذمة الله هو
ذمة الرسول عم فيكون عطف الثانية تفسيرا للاول فذكر الاولى لاضافتها الى الله يكون للتعظيم او لان في ذكر الذمتين

حثا على الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله في ذمته الضمير فيه لله او للمسلم الاخفار ازالة الخفرة
وهو بالضم العهد والمعنى لا تزيلوا عهد الله في حق من في امانه عمل بالحديث ابو حنيفة رح وحكم باسلام كافر اذا صلى
بجماعة ولم يحكم به الشافعي رح حتى اتى بالشهادتين عملا بقوله عم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
قلنا الصلوة المسنونة لا تخلو عن الشهادتين وفي قوله صلوتنا اشارة اليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من صلى
علي واحدة الصلوة من المؤمن الدعاء يعني من دعا لي مرة صلى الله عليه عشرا وفي رواية صلت عليه الملائكة
عشرا الصلوة من الله الرحمة وهي عبارة عن محو الخطيئات وعن اعطاء الدرجات يعني كفر الله عشر خطيئاته
او اعطاء عشر درجات قيل العدد هنا للتكثير قال بعضهم الدعاء للنبي عم طلب الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هي
حاصلة لانه ما تقدم من ذنبه وما تاخر مغفور واما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا ولذا حرض
امته عليه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من صلى في ثوب يعني ثوب واسع غير مخيط فليخالف بين طرفيه
اي ليلق كل طرف منهما على عاتقه الاخر ليامن عن انكشاف عورته او امساك ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة
وضع اليد الامر فيه للاستحباب عندنا وللوجوب عند احمد رح حتى لو لم يخالفه لم يصح صلوته عنده وان كان
الثوب ضيقا يشد من وسطه ولا يخالف ولا ينكشف عورته م ام حبيبة رض روى مسلم عنها وهي رملة
بنت ابي سفيان ام المؤمنين قيل ما روته عن النبي عم خمسة وستون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث
المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة اراد منها الركعة تجوزا اقتصر المصنف
من رواتها على هذا القدر ولكن مسلم زاد في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها
وركعتين بعد المغرب ركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذي في جامعه
وانما قال في يوم مع ان السنة موجودة في الليل ايضا لان اكثر السنن موجود فيه تطوعا بني له بيت في الجنة
خ عمران بن حصين رض عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين روى البخاري عنه
قيل كان الراوي من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات بها رواه عن النبي عم مائة وثمانون حديثا له
في الصحيحين احد وعشرون انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة من صلى قائما فهو افضل ومن صلى
قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما اي مضطجعا فله نصف اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل قاعدا
مع قدرته على القيام وانما قيدناه بالقدرة لان المتنفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون ثوابه قائما قال
النووي هذا في حق غير النبي عم لانه ثبت ان نافلته عم قاعدا مع قدرته على القيام يكون ثوابه قائما وهذا
من خصائصه وقيل انه محمول على المفترض المعذور يعني المريض الذي جاز له ان يصلي الفرض قاعدا اذا
تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا وصلوة الفرض قاعدا مع القدرة

على القيام لم يصح ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقي وهاهنا ليس بشرط لان خوف ازدياد المرض
يكون عذرا قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا لا يربو على العزيمة والرخصة والاخذ بالرخصة ليس على النصف من اجر الاخذ
بالعزيمة واقول ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلعله يبلغ مبلغ الضعف فمن اين حكم الناظر بانه ليس على النصف خ ابن
عباس رض روى البخاري عنه من صور صورة اراد بها صورة ذي الروح بقرينة قوله عم فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس
بنافخ فيها ابدا هذا يدل على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه اعظم مما في القتل لانه ذكر في القتل جزاؤه جهنم خالدا فيها والخلود
مأول بطول المدة عند اهل السنة وههنا لا يستقيم ذلك لانه علق العذاب بما لا يمكن وهو نفخ الروح فيها فيكون محمولا على
المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد واما تصوير ما لا روح له فرخص فيه وان كان مكروها من حيث انه اشتغال
بما لا يعني وقيل لا باس بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع الرأس م ابن عمر رض روى مسلم عنه من ضرب غلاما له حدا معقولا له
لم يأته اي لم يات موجب ذلك الحكم يعني من ضرب مملوكه جزاء على جناية لم يفعلها او لطمه اي ضرب وجهه بباطن الكف
فان كفارته ان يعتقه يعني ان ذلك الضرب يمحو باعتاقه قال القاضي اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب لذلك وانما هو مندوب لكن
اجر هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعا وفي الحديث رفق بالمماليك اذا لم يذنبوا واما اذا اذنبوا فقد رخص النبي عم في
تاديبهم بقدر اثمهم ومن زاد عليه يؤاخذ بقدر الزيادة م انس ومعاذ بن جبل روى مسلم عنهما معاذ بالضم قيل ما رواه عن
النبي عم مائة وسبعة وخمسون حديثا انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلثة احاديث من طلب الشهادة اي ان يكون
شهيدا في سبيل الله صادقا اعطيها على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عائد الى من والبارز للشهادة يعني اعطي الطالب ثواب
الشهادة ولو لم نصبه اي الشهادة ق سعد بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه من ظلم قيد بكسر القاف اي قدر شبر من الارض
طوقه الله اي جعل الله ما اخذ ظلما كالطوق عليه من سبع ارضين تقدم الكلام عليه في حديث من اخذ شبرا بغير حقه ق
ثوبان رض اتفقا على الرواية عنه قيل هو مولى رسول الله عم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بعشرة
من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة وهي بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة ما يجتنى من الثمر يعني عيادة المريض سبب الجنة
ومخارفها اجتناء ثمارها كانه تخرف فيها خ انس رض روى البخاري عنه من عال جاريتين يعني من ربى صغيرتين وقام بمؤنة
مصالحهما من قوت وكسوة وغيرها حتى يبلغا اي تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة انا وهو هكذا انا مبتدأ وهو معطوف عليه
وخبره هكذا والجملة حال بغير واو اي جاء مصاحبا لي وقيل فيه تقديم وتاخير تقديره جاء هو وانا لان في جاء ضميرا يعود الى
من وكلمة هو توكيد له وانا معطوف عليه قدم انا لشرفه او لكونه اصلا في تلك الخصلة وضم اصابعه هذا من كلام الراوي يعني
ضم النبي عم اصابعه مشيرا الى قرب كل الرجل منه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من عرض عليه ريحان وهو كل نبت طيب الريح
معروف قال القاضي يحتمل عندي ان يكون المراد منه الطيب كله وقد وقع في رواية ابي داود من عرض عليه طيب واقول الريحان خاص
والطيب عام وكل من الحديثين معمول بما وقع فيه لا منافاة بينهما فاية داعية الى هذه الارادة على انها غير صحيحة لان المراد من
ريحان هنا فرد من افراده

ولا يجوز انه يراد منه فرد من افراد الطيب فلا يقال جاء انسان يراد منه فرد من افراد الحيوان اي فرد كان فلا يرده برفع الدال
على الفصيح المشهور قال النووي انكر مشايخنا فتحها لان الواو التي توجب ضمة ما قبلها الخفاء الهاء وكذا كل مضاعف مجزوم
دخلها هاء المذكر فانه خفيف المحمل بفتح الميم الثانية مصدر يعني خفيف الحمل وقيل معناه قليل المنة طيب الريح اعلم ان هذا ليس
تعليلا بتمام العلة بل ببعض منها لان المعنى لا يرده لانه هدية قليلة نافعة يتاذى المهدي برده م عقبة بن عامر رضه روى عنه
قيل ما رواه عن النبي عم خمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بتسعة من علم
الرمي اي رمي السهم ثم تركه ثم هنا للتراخي في الرتبة يعني مرتبة الترك متراخيه عن مرتبة العلم فلا يؤثر عليه وليس للتراخي
في الزمان لان التارك عقيب العلم يكون تاركا للسنة ايضا فليس منا اي من عاملي سنتنا خ عايشة رضه روى البخاري عنها من عمر
ارضا ليست لاحد اي غير مملوكه له فهو احق بتملك الارض اي بملكها لكن اذن الامام شرط له عند ابي حنيفة رح وخالفه صاحباه
والشافعي واحمد رح محتجين باطلاق الحديث اجاب عنهم بان قوله عم ليس للمرء الا ما طابت به نفس امامه يدل على اشتراط
الاذن فيحمل المطلق عليه وفي قوله عمر اشارة الى ان التحجير وهو نصب الحجارة في الارض المباح للاعلام غير كاف للتملك لانه ليس بعمارة
ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها من عمل عملا ليس عليه امرنا يعني احدث فعلة مخالفا لديننا فهو رد اي مردود م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من غدا الى المسجد اي ذهب اليه في الغداة او راح اي ذهب اليه بعد الزوال اعد الله اي هيأ له
في الجنة نزلا بضم الزاء وسكونها ما يهيأ للضيف يعني عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله
فمن دخله في اي وقت كان من ليل او نهار يعطيه اجره من الجنة لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين كلما غدا او راح
وهذا يدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد او راح اعتياده على ذلك م ابن عمر وابو بكر هريرة رضه روى مسلم عنهما
من غشنا اي لم يره خيرا لنا فليس منا قال ابو هريرة رضه قاله النبي عم حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه
بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء اي المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه
الناس م ابن عمر رضه روى مسلم عنه من فاتته صلوة العصر قيل المراد فوتها مطلقا لكن الاظهر ان يراد به فوتها بالعمد
لانه جاء في رواية البخاري من ترك مكان من فاتته قال النووي معنى فواتها عنه ان لا يصليها في وقتها المختار وقيل ان
لا يصليها وقت غروب الشمس فكانما وتر على بناء المجهول اي نقص اهله وماله بالنصب مفعول ثان لوتر على التوسع
اي افرد اهله وتميز وروي برفعهما ليكون النقص صفة الاهل شبه النبي عم خسران من فاتته العصر بخسران من ضاع اهله
وماله للتفهيم والا فغاية الثواب في المال اخسر من فوات الاهل والمال وقيل معناه ليكن حذره من فوتها كحذره من
ذهابهما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من فرج عن اخيه كربة وهي شدة الغم وتنوينها للتحقير وهذا الكشف اعم من ان
يكون بماله او مساعدته ولو كانت برأيه او اشارته من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة تنوينها للتعظيم على موجب لطف
الله العظيم من كرب يوم القيمة قيد به لان كرب الدنيا في جنب كرب الاخرة كانها ليست بكربة حتى يذكر معها ق ابو موسى

والله ما سلط علينا الكفار مع قدرته على كفاية امرهم وشرهم ليكون لنا حظ في الجهاد والصبر
قال الله ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين وكذا سلط علينا الشيطان
ابتلاء من الله ليرى صدق جهادنا وقوتنا

الاشعري رضه اتفقا على الرواية عنه من قاتل لتكون كلمة الله وهي قول لا اله الا الله هي العليا وهو تانيث الاعلى فهو في سبيل الله
تقديم هو يفيد الاختصاص فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس في سبيل الله في الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة اعلم ان
من قاتل لاجل الجنة من غير خطور بباله اعلاء الكلمة فهو في حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع فيهما واحد وهو رضاء
الله ولو كان القتال لاجل الجنة مخلا للاخلاص لما رغب اليها النبي عم في الجهاد روي انه عم قال في غزوة بدر
قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فالقى واحد من الصحابة التمرات التي كان ياكلها وقال ولين حييت ان اكل
اكل تمراتي انها لحيوة طويلة فقاتل مع المشركين حتى قتل بقي لنا بحث اخر وهو ان هذا القصد هل يشترط مقارنته
ساعة الشروع في القتال او يكفي عند التوجه اليه فنقول القصد الثاني كاف لانه ثبت في الصحيح ان من حبس فرسا
ليغزو به فله ثواب مقدار ما يشرب ويأكل ويستن ذلك الفرس والحال ان نية الغزو به في كل وقت يطعمه ويركبه
ويتحرك معدومة ولان اول القتال حال دهشة ولو كان القصد شرطا فيه لكان حرجا كذا في شرح احكام الاحكام
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من قال انا خير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد التاء المثناة من فوق مفتوحة
قيل هو اسم ام يونس عم كذا في جامع الاصول لفظ انا راجع الى القايل يعني من رجح نفسه في الصبر على يونس عم لاجل ما حكى
الله من قلة صبره على اذى قومه حتى قال الرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تكن كصاحب الحوت الاية فقد كذب اي
كفر كنى عن الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون لفظ انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول عم يعني
من فضلني على يونس في النبوة فقد كذب لان الانبياء كلهم متساوون فيها لان النبوة شيء واحد لا تفاضل فيها
واما التفاضل باعتبار الدرجات كما قال تع تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات
خص يونس بالذكر لان الله تع وصفه باوصاف يوهم انحطاط رتبته كقوله تع فظن ان لن نقدر عليه وقوله اذ ابق
الى الفلك المشحون م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه من قال حين سمع المؤذن المضاف محذوف اي اذانه
وانا اشهد وهذا معطوف على مقدر يعني انت تشهد وانا اشهد تقديم انا يفيد التقوي ان لا اله الا الله وحده
لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا هذا استيناف كانه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت
بمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه يحتمل ان يكون هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغاير وان يكون دعاء له خ
جابر رضه روى البخاري عنه من قال حين سمع النداء اي الاذان اللهم رب هذه الدعوة اي الاذان التامة
وصفها بالتامة لتمامها في طلب الاجابة او لانها امنة من النسخ والصلوة القايمة وصفها بالقايمة لبقائها الى يوم القيمة
او لانه امر باقامتها فيكون هي قايمة ات اي اعط محمدا الوسيلة فسرها النبي عم بانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباد الله
وارجو ان اكون ذلك والفضيلة وابعثه مقاما محمودا وهو الموعود للنبي عم في قوله تع عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن
ابن عباس رضه في تفسيره اي مقاما يحمدك فيه الاولون والاخرون وتشرف على جميع الخلايق تسال فتعطى وتشفع فتشفع انتصاب مقاما

على الظرفية بتضمين ابعثه معنى اقمه او حال يعني ابعثه ذا مقام محمودا الذي وعدته بدل من مقاما او بدل عطف بيان
او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصول في حكم النكرة كالمعرف بلام العهد الذهني قال صاحب الكشاف في
غير المغضوب عليهم وصف للذين لان الموصول لا تعيين فيه فهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني حلت له شفاعتي يعني
وجبت كما قيل في قوله تع فيحل عليكم غضبي اي يجب كذا قاله الجوهري وقيل انه من الحلول بمعنى النزول لا من الحل لانها
لم تكن محرمة قبل ذلك يعني استحق شفاعتي بمجازاة لدعائه يوم القيمة فان قلت شفاعته عم عامة للمؤمنين فما فضيلة القائل
قلت ثبت في الصحاح ان شفاعته عم يكون على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعته لدخول الجنة
بلا حساب وبعضهم في شفاعته عم لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعته للاخراج من النار وبعضهم في شفاعته لرفع الدرجات
وبعضهم لا يدخل في شفاعته عم والمفهوم من الحديث ان شفاعته عم يكون نازلة للقائل وهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء
واما من اي قسم يكون شفاعته فعلمه مفوض اليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من قال حين يصبح وحين يمسي
سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اي اسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زائدة اي اسبحه
تسبيحا مقترنا بحمده او يقال هي غير زائدة تقديره وابتدئ بحمده مائة مرة لم يات احد بافضل مما جاء به اي من ثواب
التسبيح وانما قيدناه به لانه قال في التهليل في الحديث الذي لم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه
فيتدافع الحديثان والتوفيق بما قلنا الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه سواء كان الزائد من التسبيح او من غيره فان قيل
كيف يستقيم الاستثناء والقائل بمثل ما قال لا يكون جائيا بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يات احد بافضل مما
جاء به او بمثله الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه او نقول او في قوله او زاد عليه بمعنى الواو كقوله تع مائة الف او يزيدون
او نقول الاستثناء منقطع يعني لكن رجل قال مثل ما قال فانه ياتي بمساويه او زاد عليه فانه ياتي بافضل منه ق
ابو ايوب الانصاري اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد بفتح الواو معروف يقال للواحد والجمع كذا في الصحاح اسمعيل وهو ابن
ابرهيم الخليل عم خص ولده بالذكر لشرفه وكونه ابا العرب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل بكسر العين بمعنى المثل عشر
رقاب اي ثواب عشر رقبات وهو جمع رقبة فان قيل سبق فيما ذكر للتهليل المذكور اذا كان عشرا عتق اربع رقاب وفي هذا
الحديث اذا كان مائة عشر رقبات فما الوجه قلنا نجعل الحديث السابق متاخرا في الورود وللشارع ان يزيد في الثواب
قال النووي في شرح مسلم هذا اجر المائة ولو زاد عليها لزاد الثواب وليس هذا من الحدود التي لا يجوز مجاوزتها
وهذه المائة في اليوم اعم من ان يكون متوالية او متفرقة لكن الافضل ان يكون متوالية وان يكون في اول النهار ليكون حرزا في جميع
نهاره وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد

بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه باي عمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه
وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح ماحيا للسيئات مقدار زبد البحر والتهليل ماحيا بها مقدارا
معلوما فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد قال عم افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكر في مقابلة التهليل عتق عشر
رقاب وبعتق رقبة يكفر جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها ويفضل عليها في الرقاب
وكونه في حرز من الشيطان وغيرهما م طارق بن اشيم روى مسلم عنه طارق بكسر الراء وبالقاف واشيم بفتح الهمزة وسكون
الشين المعجمة وفتح الياء المثناة تحت قيل ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا اخرج مسلم منها حديثين من قال لا اله الا
الله وكفر بما يعبد على بناء المجهول من دون الله انما ضمه مع انفهامه مما قبله اهتماما بشانه حرم ماله ودمه اي التعرض
لهما الا ان يكون بحق وحسابه على الله اي في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا فسره النووي قال الشيخ الشارح
فيه لف ونشر قوله حرم مرتب على قوله قال وقوله وحسابه على الله تع مرتب على قوله وكفر يعني من انكر بقلبه بما يعبد
من دون الله تع فان ذلك لا نقدر على ثوابه الا الله الى هنا كلامه لكن اولوية التوجيه الاول غير خفية قال القاضي عياض رح
الحديث في حق غير الموحدين لانهم يدعون اولا الى كلمة التوحيد فاذا قالوها حكم باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة
الاخرى فان اتوها فيها ونعمت والا يحكم بارتدادهم الى هنا كلامه لكنه غير سديد لانه لا يحكم باسلام احد الا بعد الشهادتين
لما روي انه عم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يؤمنوا بي وبما جئت به فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا
ان نجعل الحديث عاما ونقدر فيه الشهادة الاخرى انما لم يذكرها اكتفاء بذكرها في مواضع خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
من قام رمضان اي احيى لياليه بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا او معناه ادى التراويح فيها ايمانا اي تصديقا بالثوابه
واحتسابا اي اخلاصا نصبهما على الحالية او على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه خ ابو هريرة رض روى البخاري
عنه من قام ليلة القدر اي احياها مجردة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة
القدر غير معلومة فكيف يتصور احياؤها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالي رمضان بوجه اخر
لانها مخفية فيه وبمجرد احيائها مواز لاحياء ساير الليالي ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم
من ذنبه وفي رواية الاقليشي بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة والياء
المشددة بعدها من يقم ليلة القدر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من قتل دون ماله اي في مكان قريب منه من
الدنو وهو القرب فقدم الواو مكان النون فهو شهيد وفيه جواز مقاتلة قاصد المال بغير حق قل او كثر وقال بعض اصحاب
مالك لا يجوز ان يطلب قليلا والحديث باطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه واهله يكون شهيدا م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون هذا الجار
والمجرور حالا او يكون في بمعنى باء السببية كقوله عم دخلت امراة النار في هرة ربطتها اي بسببها قال النووي الطاعون
قروح تخرج مع لهيب في الاباط والاصابع

يطلق الشهيد على الوبيه والجريه والمبطون والمطعون والغريب والكشف وذات الطلق وذي ذات الجنب وغيرهم مما كان لهم ثواب المقتول فهم شهداء في احكام الآخرة فاما الشهيد الحقيق في احكام الدنيا مسلم طاهر بالغ قتل ظلما ولم يجب به مال ولم يرتث فينزع عنه

وفي ساير البدن يسوّد ما حولها او تخضر او تحمر واما الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والصحيح الذي قاله المحققون انه
مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات في البطن اي في داء البطن كالاسهال والاستسقاء وغيرهما
فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان الشهداء ثلثة انواع شهيد في حكم الدنيا والآخرة كالمقتول في الجهاد
بشرط ان لا يرتث ومن قتله المسلم ظلما ولم تجب له دية على ما عرف في الفقه وشهيد في حكم الآخرة وهو الثواب
وان لم يماثل ثواب القسم الاول كالمذكورين في الحديث ما عدا المقتول قيل انما ثبت لهم ثواب الشهداء لشدة هذه الموتات
وشهيد في حكم الدنيا من سقوط الغسل ولكن لا يكمل ثوابه كمن قتل في الحرب مدبرا او وقد غل في الغنيمة ق ابو قتادة رضه
اتفقا على الرواية عنه من قتل قتيلا قاله عام حنين سماه قتيلا باعتبار ما يؤل اليه له عليه اي على قتله بينة فله سلبه
وهو ما على القتيل ومعه من ثياب سلاح ومركب وجنيب يقاد بين يديه واما ما كان مع غلامه على دابة اخرى فليس بسلب
كذا قاله النووي استدل الشافعي رح بالحديث على ان السلب للقاتل وان كان ممن لا سهم له كالمرأة والعبد والصبي
وقال ابو حنيفة رح السلب غنيمة لا يكون للقاتل اذا لم ينفل الامام به والحديث محمول على التنفيل جمعا بينه وبين
حديث ليس لك من سلب قتيلك الا ما طابت نفس امامك خ عبد الله بن عمر رضه روى البخاري عنه قيل انه كان
عالما حافظا ما رواه عن النبي عم سبعمائة حديث له في الصحيحين خمس واربعون انفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين
من قتل معاهدا بكسر الهاء من عاهد مع الامام على ترك الحرب ذميا كان او غيره وروي بفتح الهاء وهو من عاهده الامام
لم يرح روي بفتح حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح وراح يراح واراح يريح اذا وجد الريح
رايحة الجنة وان ريحها الواو فيه للحال توجد من مسيرة اربعين عاما اما عدم وجدان ريح الجنة كناية عن عدم
دخولها فيأول بالمستحل ويجوز ان يقال من دخل الجنة يجد ريحها في الموقف حقيقة فيستريح منه ومن قتل معاهدا
يحرم من تلك الرايحة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من قتل وزغة وهي بفتح الزاء والغين المعجمتين دويبة وسام
ابرص كبيرها في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الاولى
اللام فيه زايدة اي حسنة تكون اقل من الحسنة الحاصلة في اول الضربة وان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا
حسنة لدون الثانية قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي كانه نسي الكمية فكنى بكذا وكذا وان يكون لفظ النبي عم
وقد بين المكني عنه في حديث جابر رض من قتل وزغة في اول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية سبعون
وفي الثالثة دون ذلك وانما كان الاول افضل بالكثرة لان اهتمامه اشد فلو اراد ان يضربها ضربات دلنا هو يثبت
وفات قتلها المقصد روى البخاري في صحيحه ام شريك انه عم امر بقتل الوزغة وقال كانت تنفخ على ابرهيم حين القي في
النار لعل هذا الحديث صدر بيانا ان خلقتها على الاساءة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من قذف
مملوكه اي رماه بالزنا وهو بري مما قال الواو فيه للحال وضمير قال راجع الى من جلد يوم القيمة اي ضرب حده في الآخرة

غير ثوب الاصل ويصلى عليه ويدفن بدمه وعندنا وجد قتيلا في معارك اهل قتال لسلاح

واما في الدنيا فلا تجلد لان شرط حد القذف احصان المقذوف والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره الا انه يعزر
فيه دون مملوكه الا ان يكون كما قال اي الا ان يكون المملوك كما قال القاذف فلا تجلد في الآخرة قال الطيبي هذا الاستثناء
مشكل لان قوله عم وهو بري مما قال يأباه اللهم الا ان يأول ويقال وهو بري في اعتقاد المولى الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف
لا كما اعتقد فلا يجلد لكونه صادقا فيه اعلم ان قوله وهو بري ليس للاحتراز لان المولى لو قذف مملوكه وفي اعتقاده انه غير
بري جلد وهذا ايضا الا ان يكون كما قال بل جرى نظرا الى الغالب لان المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا يمسكه اذا علم انه زان
ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه من قرء بالآيتين من آخر سورة البقرة الباء زايدة والآيتان
منها آمن الرسول الى آخر السورة في ليلة كفتاه بتخفيف الفاء من كفى بمعنى اغنى او بمعنى دفع اي عن قيام تلك الليلة او عن
الشيطان او من الآفات لما فيهما من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ق الربيع بضم الراء المهملة وفتح الباء الموحدة
وكسر الياء المشددة المثناة تحت وبالعين المهملة بعدها بنت معوذ بتشديد الواو وبالذال المعجمة على صيغة
اسم الفاعل بن عفراء وهي بفتح العين المهملة وسكون الفاء ام معوذ وكان يعرف بها قيل كانت الربيع الانصارية من
المبايعات تحت الشجرة ومما روته عن النبي عم احد وعشرون حديثا لها في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليه وهو
هذا والباقيات للبخاري قالت ارسل النبي عم غداة عاشوراء الى قرى الانصار بهذا الحديث من كان اصبح صائما
فليتم صومه وهذا الامر للوجوب لانه عم قال بعد فرض صوم عاشوراء ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا الامر
للاستحباب لان امساك بقية اليوم للتأديب هنا قسم آخر وهو من يصبح لا صائما ولا مفطرا فهو مأمور بنفس الصوم
ترك بيانه لكونه معلوما مما ذكر قبل الحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان زايد وان صدر في اثنائه فغير زايد
ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال اعتكفنا مع النبي عم العشر الاوسط فلما كانت صبيحة احد وعشرين
نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتينا النبي عم فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف موضع الاعتكاف
فاني رايت هذه الليلة اي ليلة القدر يعني ابصرتها في العشر الاخير فانسيتها فاطلبوها فيه ورايتني اسجد اي علمتني
ساجدا قال شارح معناه ابصرت نفسي حال كوني ساجدا لكنه ضعيف لان رايت على هذا لا يكون من افعال القلوب
والجمع بين الفاعل والمفعول بلا توسط النفس من خصايصها في ماء وطين قال ابو سعيد ابصرت رسول الله عم وعلى
جبهته اثر الماء والطين صبيحة احد وعشرين وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء فوكف المسجد في مصلى رسول الله عم
وهذا القول يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى الله تع ليلة القدر لانه لو عرفوها لاكتفوا بتعظيمها
وتركوا باقي الليالي من رمضان خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من كان عنده مظلمة بكسر اللام اسم ما اخذه الظالم
كذا في الصحاح وفي المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد ههنا لاخيه في الدين من عرضه اي من تحقير بتنقيص عرضه
ذكر في الفايق عرض الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ويحامي ان ينتقص او شيء هذا تعميم بعد التخصيص

احمدها

وقال ابن حجر اذا ... [illegible]

اي من شي آخر كاخذ ماله او المنع من الانتفاع به والذمي والمستامن كالمسلم في غير العرض لان نقص عرض
الفاسق بغيبته جايز فنقص عرض الكافر اولى ان تجوز فليتحلله منه اي ليطلب من اخيه حله اليوم اراد به حين
الدنيا من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اي من قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان
التحلل قد يكون ببدل قال الشيخ الكلاباذي ره واما روي عن النبي عم انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه
كفارته فمعناه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته واذا بلغ فعليه ان يسترضيه ان كان له عمل صالح هذا استيناف
جواب عما قال فكيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ منه بقدر مظلمته يعني ان كان ظلمه شديدا يؤخذ من
عمله كثيرا وان كان قليلا فقليلا ومعرفة مقدارها مفوض الى الله تع وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه
فحمل عليه يحتمل ان يكون الماخوذ نفس الاعمال بان تجسد فيصير كالجواهر وان يكون ما اعد لها من النعم والنقم اطلاقا للسبب
على المسبب فان قلت هذا ينافي قوله تع ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظالم في الحقيقة مجزي بوزر ظلمه
وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل فمعنى الاية ان واحدا لو قال للاخر احمل عنك وزرك
لا يؤاخذ في الاخرة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اي ليعطها
اخاه لينتفع بها فان ابى اي امتنع من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض من الزرع والمنحة فليمسك
ارضه فيكون الامر على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه استحباب لشح الخلق خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه من كان
حالفا فليحلف بالله او ليصمت قاله لما ادرك عمر رضه وهو يحلف بابيه وفيه نهي عن الحلف بغير الله تع لان الحلف
يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله تع حقيقة فلا يضاهي به غيره واما اقسام الله ببعض مخلوقاته
كالنجم والشمس ونحوها فعلى الاضمار اي ورب النجم او نقول اليمين من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله ليست
كذلك لانه تع صادق قطعا وانما وقعت في كلامه على مجرى عادة عباده تنبيها لشرف ما شاء من مخلوقاته ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلوة اي صلوة العيد فليعد اي اضحيته استدل به ابو حنيفة رح
على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة في المصر وقال الشافعي رح انها سنة ووقتها بعد ان تطلع الشمس صلى
الامام اولا والحديث حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخرت الصلوة لعذر الى اليوم الثاني
ايجوز الذبح عند ابي حنيفة رح في اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لا يكون الا بعذر الضرورات لها احكام
ولم اظفر بنقل على جوازه ولا على عدمه اقول كيف فات عنه ما ذكر في المحيط الامام اذا اخر الصلوة يوم العيد
ينبغي ان يؤخروا التضحية الى وقت الزوال فان فاتت صلوة الامام سهوا او عمدا جازت لهم التضحية في هذا اليوم
ولو خرج الامام الى الصلوة في الغد او بعد الغد فمن ضحى فيه قبل ان يصلي الامام اجزاءه لانه فات وقت الصلوة
على وجه السنة م سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة بن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة

الجهني بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة قيل ما رواه عن النبي عم تسعة عشر حديثا انفرد مسلم عنه بهذا
الحديث من كان عنده شيء من هذه النساء اللاتي يتمتع على بناء المجهول هكذا وقع في جميع النسخ اي يتمتع بها فحذف بها لدلالة
الكلام عليه او يقال يتمتع بمعنى يباشر فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو نكاح المراءة الى اجل قال النووي انه
كان حلالا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريما مؤبدا هذا هو الرواية المحتارة
في الروايات المختلفة فيه وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض متمسكين بقوله
تعالى فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن فريضة وما حكاه بعض الحنفية عن مالك رح من جوازه فخطاء
ق عبد الرحمن بن ابي بكر رضه قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبي عم عبد الرحمن كان اسن
ولد ابي بكر رضه ما رواه عن النبي عم ثمانية احاديث المخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها احدها هذا
من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث قال الراوي كان النبي عم يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة
ويقول الحديث وقال الشيخ الكلاباذي معناه طعام الاثنين تغذي الثلثة وتزيل الضعف عنهم لا انه يشبعهم فانه
مذموم كما قال عم اكثركم شبعا في الدنيا اطولكم جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال عم
بحسب ابن آدم اكلات يقمن صلبه وعن هذا قال بعض العرفاء الطعام ينبغي ان يحمل الانسان لا ان يحمله
الانسان قال النووي العبارة في جميع نسخ مسلم فليذهب بثلثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب بثالث قال القاضي
هذا هو الموافق لسياق الحديث قلت والذي في مسلم له وجه ايضا تقديره فليذهب بتمام ثلثة كما قيل
في قوله تع وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام فعلى هذا في اخراج المص هذا الحديث متفقا عليه اشتباه ومن كان
عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس يعني لما كان طعام الاثنين كافيا للثلثة يكون طعام الاربعة كافيا للستة
ولذا قال فليذهب بخامس بسادس شك فيه الراوي فقال او كما قال يعني او افاد النبي عم المعنى الشايع
بقول آخر غير القول المذكور فان قلت قد جاء في روايات صحيح مسلم طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة
يكفي الثمانية فما التوفيق قلت يجوز ان ينشاء هذا الاختلاف من اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء
وقلتهم وتفاوت مراتب الشبع خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه من كان في حاجة اخيه اي في قضاء حاجته
كان الله في حاجته اي في قضاء حاجته قال الشيخ الشارح كان لتقرير الخبر على الاسم اما دائما نحو كان الله عليما او
منقطعا نحو كان زيد قايما وياتي بمعنى صار نحو كان من الكافرين وزايدة وتامة وههنا لا يصلح لكل مما ذكر والذي
يظهر ان كان الاولى كناية عن معنى سعى لان السعي في الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون من ذكر اللازم وارادة الملزوم
وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ كان للمشاكلة يعني من سعى في حاجة اخيه قضى الله حاجته اقول الاستمرار
والانقطاع انما يفهم من القراين لا من كان وههنا الغرض بيان كون الاول سببا للثاني فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب
والله اعلم

وانما لم يقل من قضى حاجة اخيه شعارا بان قضاء الحاجة انما هو لله وليس من قبل العبد الا المباشرة به والكون فيه

وفي بيان لفظ كان دون يكون اشارة الى انه مما يشتد الاهتمام بتحققه في الزمان الماضي لغاية حسنه على ان الشيء هو

العمل بالكسب كذا قاله الجوهري والكون في الحاجة اعم من السعي فيها واية داعية الى تخصيص العام بالكناية والتعميم

انسب للمراد وانفع للعباد ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه من كان له شرك بكسر الشين اى نصيب في ربعة بفتح الراء

وسكون الباء الموحدة اى منزل او نخل فاراد احد الشريكين بيع نصيبه فليس له ان يبيع نصيبه حتى يؤذن اى يعلم

لشريكه انه يريد البيع فان رضي اخذ اى ان شاء شراه اشتراه وان كره ترك اى ان لم يشاء لم يشتره وآخر الحديث فاذا

باع ولم يؤذنه فهو احق به اى باخذه بالشفعة يعلم منه ان المراد من النخل في الحديث ما كان تابعا للارض لان الشفعة انما

تثبت في العقار وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذمي على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال احمد رحمه

لا يثبت وحجة عليه اعلم ان النفي فيه بمعنى النهي وهو محمول على كراهة بيعه قبل اعلامه شريكه وهذه كراهة تنزيه

لا تحريمه باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحل له ان يبيع وهي تدل على حرمته

قلنا الحلال ههنا بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه انه ليس حلالا على هذا المعنى لان المباح ما استوى طرفاه والمكروه

راجح الترك م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه من كان معه فضل ظهر اى ابل قوي زايد عن حاجته فليعد به الباء

فيه للتعدية على من لا ظهر له المراد به ان يواسي الراجل ويعينه باركابه على ظهره وهو قد يحصل بلا عود انما عبر

عنه بالعود لان الغالب في حال من لا مركب له التاخر عن الرفقاء ومواساته تحصل بالعود ومن كان له فضل زاد

فليعد به على من لا زاد له اراد به الاحسان عليه عبر عنه بالعود لما ذكرناه او للمشاكلة م اسماء بنت ابي بكر رضه روى

مسلم عنها قيل هي كبرى من عايشة رضها اسلمت قديما بمكة ما روته عن النبي عم ثمانية وخمسون حديثا لها في الصحيح

اثنان وعشرون للبخاري منها خمسة ومسلم اربعة قالت قدم النبي عم مكة عام حجة الوداع وكان متمتعا

ساق معه الهدي وكان المتمتعون معه عم بعضهم ساق وبعضهم لم يسق فقال عم من كان معه هدي وساق

فليقم على احرامه بضم الياء اى فليقم نفسه على احرامه ولا يحل له شيء مما حرم فيه ومن لم يكن معه هدي فليحلل

بفتح الياء وكسر اللام اى ليحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة رح وقال الشافعي رح للمحرم

ان يحل بعد فراغه من اعمال العمرة سواء ساق معه الهدي او لم يسق ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه

قيل انه كان من موالي النبي عم ما رواه عنه مائة واثنان وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر حديثا انفرد

البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال مدح رجل رجلا عند النبي عم فقال من كان منكم مادحا اخاه لا محالة بالفتح

اى في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى ان المدح مذموم ينبغي ان يترك من غير داعية اليه وعن هذا قيل من مدح

فقد ذبح ثم ان دعت مصلحة اليه كتنشيط الممدوح للخير او ايصال النفع الى المادح وغيرهما فقد بين عم طريقا ونوعا

للمادح والممدوح بقوله فليقل احسب فلانا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اى مجازيه على اعماله وهو العالم

بحقيقة حاله ولا ازكي على الله احدا يعني لا اقطع بتقوى احد ولا بزكائه عند الله فان ذلك غيب عنا عداه بعلى لتضمنه معنى الغلبة

لان من جزم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفته احسب في هذا تاكيد لقوله احسب كذا وكذا مفعول ثان

لاحسب المتقدم ان كان يعلم ذلك اى كونه موصوفا بما مدحه جزاؤه محذوف بقرينة قوله فليقل قال الشيخ الشارح فان قيل

الحسبان يستعمل في المظنون والعلم في المجزوم فما وجه جمعهما قلت العلم هنا بمعنى الظن دفعا للتنافي او للمشاكلة

واقول لا منافاة بل في كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو التضييق في رخصة المدح لان المادح ان كان جازما ان ما قاله

موجود في الممدوح ولا تقول في مدحه على وجه اليقين لئلا يغتر المقول له وان لم يكن جازما لا يمدحه م ابو هريرة رضه

روى مسلم عنه من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثرون وفي تفويضها الى المصلي

اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف رح يصلي بعدها ست ركعات لما روي ان النبي عم صلى بعد الجمعة ركعتين

كثيرا والعمل بالدليلين اولى قلنا الحديث دليل قوي والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل م ابو هريرة رضه روى مسلم

عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر اى يوم القيمة وصفه به لتاخره عن ايام الدنيا او لانه اخر اليه الحساب والايمان به

تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال فاذا شهد امرا اى حضر شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرهما فليتكلم بخير وهو كلام

يثاب عليه او ليسكت وفيه استحباب ترك الكلام المباح خوفا من انجراره الى المكروه او المباح وقد قال عم من حسن

اسلام المرء تركه ما لا يعنيه م فضالة رضه بفتح الفاء وبالضاد المعجمة بن عبيد رضه وهو بضم العين المهملة وفتح الباء

الموحدة بعدها الياء المثناة تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق وصار قاضيا فيها بمعاوية

ما رواه عن النبي عم احد عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا

يأخذن بتشديد النون اى في ربا بعينه ما فيه من الربوا الا مثلا بمثل وفيه نهي عن المفاضلة اعم من ان يكون في القدر

او في الاجل واما سقوط المماثلة في الجودة عرف بقوله جيدها ورديها سواء خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه

من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع عنها كانه لم يؤمن بالله واليوم الآخر لعدم

خوفه من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر

فليكرم ضيفه قيل اكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه والقيام بنفسه في خدمته وقد جاء في الرواية

ان الله تع اوحى الى ابرهيم عم اكرم اضيافك فاعد لكل منهم شاة مشوية فاوحى اليه اكرم فجعله ثورا فاوحى اليه

اكرم فجعله جملا فاوحى اليه اكرم فتحير وعلم ان اكرام الضيف ليس في كثرة الطعام فخدمهم بنفسه فاوحى اليه

الآن اكرمت الضيف ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره استدل بعض بهذين الامرين على وجوبهما

وذهب الفقهاء الى انهما للندب وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام وقت كون المواساة واجبة ومن كان يؤمن بالله

واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قبل النبي عم الحسن وابصره
اقرع بن حابس رضه فقال لي عشرة اولاد ما قبلت واحدا منهم فقال عم من لا يرحم على بناء الفاعل لا يرحم على بناء
المفعول روي الفعلان مرفوعين على ان يكون من موصولة او مجزومين على ان يكون شرطية يجوز ان يكون الرحمة الاولى
من الشفقة على الاولاد بقرينة ما قبله من حكاية الراوي وان يراد عم والمتعدي هنا منزل منزلة اللازم اي من لا يكون من اهل
الرحمة ويجوز ان يكون من كناية عما تعلق من مفعول مخصوص بقرينة رواية جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفي رحمة
عنه مآلا بان لا يكون مع الفائزين السابقين بل متاخرا ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم عمر سنة خمس من النبوة
بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امراة استبشر اهل السماء باسلامه ما رواه عن النبي عم خمسمائة وسبعة وثلثون
حديثا له في الصحيحين احد وثمانون انفرد البخاري منها باربعة وثلثين ومسلم باحد وعشرين من لبس الحرير في الدنيا
لم يلبسه في الاخرة سبق تاويل مثله في حديث من شرب الخمر م بريدة بن الحصيب روى مسلم عنه من لعب بالنردشير
وهو اسم لعب معروف قيل النرد اعجمي معرب وقيل اسمه نردشير معناه على لغتهم حلو فهو كمن غمس بفتح الميم يده في لحم الخنزير
ودمه قيل المراد به هنا الاكل لان الغمس في اللحم يكون حالة الاكل غالبا فيكون اللعب به حراما لتشبيهه عم بالمحرم وعليه
اتفق العلماء ويجوز ان يقال الغمس حقيقة غير متصور في اللحم لا في حالة الاكل ولا في غيرها لانه غير مائع وانما هو من قبيل
ان يضاف الفعل الى شيئين والمراد احدهما كما قال صاحب الكشاف في قوله تع يخادعون الله والذين آمنوا
على احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص المؤمنين ذكر الله معهم وكذا ههنا لقوة اختصاص الدم باللحم ذكر معه قيل
ان سبب حرمته هوان واضعه وهو شابور بن اردشير اول ملوك ساسان شبه رقعته بوجه الارض والتقسيم
الرباعي بالفصول الاربعة والشخوص الثلثين بثلثين يوما والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثنى
عشرية بشهور السنة والكعاب الثلثة بالاقضية السماوية فيما للانسان وعليه والحصال بالاغراض
التي يسعى الانسان لاجلها واللعب بها بالكسب فمن يلعب به يكون مجتهدا في احياء سنة المجوس المتكبرة على الله
م جابر رضه روى مسلم عنه من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة وانما لم يقل معه الاعتراف بالنبوة مع انه
لا بد منه لظهوره ومن لقيه يشرك به دخل النار م جابر رضه روى مسلم عنه من لم يجد نعلين فليلبس خفين
عمل به احمد رح وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعهما وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعهما اسفل من الكعبين
اللذين في وسط القدم عند معقد الشراك لقوله عم في رواية اخرى فليقطعهما اسفل من الكعبين ومن لم يجد
ازارا من ههنا وفيما قبل عبارة عن المحرم فليلبس سراويل وبه عمل احمد رح وقال ابو حنيفة رح لا يجوز للمحرم لبس
السراويل الا ان يشقه ويتزر به عند الضرورة لقوله عم لا تلبسوا القميص ولا العمائم ولا السراويل واذا ورد فيه
دليلان فالعمل بالمحرم اولى للاحتياط خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من لم يدع قول الزور من عبارة عن الصائم

والعمل به اي بمقتضى الزور من الفواحش فليس لله حاجة في ان يدع اي يترك طعامه وشرابه كنى بنفي الحاجة عن
عدم حسن القبول لان الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس الامارة واذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله بتركه
لانه امسك عما ابيح له في غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في جميع الاحيان خ ابو ذر رضه روى البخاري عنه
من مات من امتي وهي تطلق تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة واخرى على المؤمنين وهم امة الاجابة والثانية
هي المرادة هنا لا يشرك بالله شيئا هذه الجملة للحال دخل الجنة وان زنى وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب
الكبيرة مؤمن يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة في قولهم انه بين الايمان والكفر فلا يدخل
الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج في قولهم انه كافر مخلد في النار ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها من مات
وعليه صيام صام عنه وليه يعني جاز صومه عنه لا انه لا نزله وبالحديث عمل احمد والشافعي رح في قولها القديم
والباقون منعوا مستدلين بقوله عم لا يصوم احد عن احد واولوا الصيام في الحديث بالاطعام فان وليّ الميت
اذا اطعم عنه سقط الصوم من ذمته فصار كان الولي صام عنه الا ان الاطعام عنه انما يجوز عندنا اذا اوصاه
وعندهما يجب مطلقا ومقدار الطعام كما في صدقة الفطر والمعتبر في هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة
وقيل الارث وهذا هو الاشبه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من مات ولم يغز ولم تحدث نفسه بغزو
وتوبيته للاعداء اي لم يقل في نفسه يا ليتني كنت غازيا وقيل معنى تحديث النفس به ارادة الخروج له وعلامتها
في الظاهر اعداد آلته كما قال الله تع ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة مات على شعبة اي نوع من التهويل من نفاق
يعني من مات على هذه الصفة فقد اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد قيل هذا الحكم كان مخصوصا بزمان
النبي عم والظاهر انه عام ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه من مات وهو يدعو الواو فيه للحال من دون الله
ندا بكسر النون اي مثلا لله تع كذا قاله الجوهري قال صاحب الكشاف يقال الند المثل المخالف فان قلت انهم كانوا
يعظمون اصنامهم ولا يزعمون انها تخالف الله تع قلت لما سموها آلهة اشبهت حالهم حال من يعتقد انها قادرة
على مخالفة الله تع فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم او يقال يجوز استعماله في مطلق المثل مجازا كالمرسن فانه موضوع
لانف المرسون فجوز استعماله في كل انف دخل النار قيل كل ما جاء في حق الكفار بلفظ الدخول فهو كناية عن الخلود
لانهما متساويان فيهم م عثمان رضه روى مسلم عنه من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اي يعتقد جزما دخل
الجنة وفي قوله يعلم رد على من قال من غلاة المرجئة ان مظهر الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقدهما قال القاضي
وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام واليه ذهب
المحققون وهو المروي عن ابي حنيفة رح والشيخ ابي منصور الماتريدي رح وهو اصح الروايتين عن الاشعري وهذا
هو المطرد والمنعكس كذا ذكره الشيخ ورسالة رسولنا عم مذكورة حكما داخلة تحت العلم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه

من منح منحة بكسر الميم اى عطية وهى يكون فى الحيوان وغيره وفى الرقبة والمنفعة والمراد بها هنا منحة اللبن كالناقة
او الشاة تعطيها غيرك تحلبها ثم يردها عليك غدت بصدقة الجملة خبر من والضمير الراجع له محذوف تقديره غدت
تلك المنحة له متلبسة بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها منصوبان على الظرفية اى فى اول النهار واول
الليل قال القاضى هما مجروران على البدلية قيل غدت صفة المنحة وخبر من محذوف اى جمع اجرا جزيلا والوجه الاول
اولى م عمر رضه روى مسلم عنه من نام يعنى غفل عن حزبه بكسر الحاء ما يواظبه المرء على نفسه من قراءة او صلوة من الليل
او عن شىء منه اى عن بعض من حزبه فقراءه ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قراءه من الليل يعنى من فات حزبه
او بعض منه عن الوقت الذى كان يفعله فى وقت آخر كتب له من الاجر مثل ما لم يفت لان تعين ذلك الوقت بما وظفه
لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاء بفوته وانما كان باعتياد فعله فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا
تخصيص الليل بالذكر لان حزب العابدين يوجد فيه غالبا واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه وقت متسع قال الشارح
لانه كان من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه او لان صحة النية فيه على الاطلاق ممنوعة بل انما يصح اذا وجدت قبل
نصف اليوم وهو الضحوة الكبرى لمصادفة اكثر اليوم النية لا لانه كان من جملة الليل فان قلت ما فائدة التشبيه كانما ان يقتضى
ان يكون الاجر فيه نقص وليس كذلك قلت هذا من باب التشابه لا التشبيه لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين
الشرع حتى يكون التفويت منقصا بوقوعه ولو كان التعيين بطريق النذر يكون تشبيها خ عايشة رضه روى البخارى
عنها من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصى الله فلا يعصه المراد من طاعة الله هنا ما ليست بواجبة
لان النذر مفهومه الشرعى ايجاب المباح فلا ينعقد فى الواجب ولا فى المعصية لانهما غير مباحتين اذ المباح ما
استوى طرفاه وهما ليسا كذلك م خولة بنت حكيم رضه قيل هى التى وهبت نفسها للنبى عم فى قول وكانت امراة صالحة
فاضلة ما روت عن النبى عم خمسة عشر حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله
وهى كتبه المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها صفات الله تعالى وقد جاء الاستعاذة بها فى قوله عم اعوذ بعزة الله وقدرته
التامات وصفها بالتمام لبراءتها عن النقصان والانفصام من شر ما خلق لم يضره شىء حتى يرحل من منزله ذلك وفى
تخصيص الامن بالمكان الذى نزل فيه وبامتداده الى زمان الارتحال مما يفوض الى الشارع ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه من نسى وهو صائم مفعول نسى محذوف هو صومه بقرينة قوله وهو صائم وما بعده قال
الشيخ الشارح نزل نسى منزلة اللازم لان المقصود نفس الفعل اقول المقصود نسيان صومه لا حصول النسيان
مطلقا حتى لو نسى غيره فاكل يكون مفطرا فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود حصول الفعل
فليتم صومه وفى اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر وانما امره بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله
وسقاه هذا تعليل لصحة صومه حيث لم يضف الفعل لندرته حقه بها عمل اكثر العلماء بالحديث وقال مالك يبطل

الناسى وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله فانما اطعمه الله على رفع الاثم وعدم
المؤاخذة به وقال احمد يجب عليه الكفارة ايضا ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها من نوقش الحساب بالنصب
اى من عوسر عليه فى الحساب بحيث لا يترك قليل ولا كثير الا سئل عنه عذب قال القاضى له معنيان احدهما ان نفس
الحساب هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثانى انه مفض الى العذاب وهذا هو الصحيح فى الحساب اما السالم فهو
الذى عرض عليه عمله ولا يستقصى فى حسابه وهو المراد من قوله تع فسوف يحاسب حسابا يسيرا خ عمر رضه
روى البخارى عنه من نيح عليه النياحة هى البكاء على الميت بصوت مع قول القبايح يعذب روى مرفوعا
ومجزوما بما نيح عليه روى باثبات الباء الجارة فما موصولة او مصدرية وروى بحذفها فما على هذه الرواية تعين ان
يكون مصدرية اى بمرة النوح عليه فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال تع ولا تزر وازرة وزر
اخرى قلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جاء فى اشعارهم اذا
مت فانعينى اى اظهرى نعيى بما انا اهله وشقى على الجيب يا ام معبد فح لا يعذب بفعل غيره قال شارح المراد من
نيح المشرف على الموت وبتعذيبه ما يصل اليه من الشدة بالنياحة عليه فى سكرات الموت الى هنا كلامه لكنه
ضعيف لانه جاء فى رواية يعذب فى قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا ينوحون على الميت بذكر
اوصافه التى يزعمون انها محاسن وتلك قبايح فى الشرع كما كانوا يقولون يا مخرب البلدان ويا معاشر النسوان
وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رضه روى مسلم عنه من يحرم من الحرمان وهو متعد الى مفعولين
احدهما الضمير المستتر فيه القايم مقام الفاعل العايد الى من الرفق بالنصب مفعوله الثانى اللام فيه لتعريف الحقيقة
وهو ضد العنف يحرم الخير على بناء المفعول اى صار محروما من الخير اللام فيه للعهد الذهنى وهو الخير الحاصل
من الرفق م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من يدخل الجنة ينعم بفتح الياء والعين اى يصيب نعمة ولا يباس اى
لا يفتقر وفى بعض النسخ بضمها اى لا يرى شدة قيل الصواب هو الاول وهذا تاكيد لما قبله وانما جئ بالواو
للتقرير كقوله تع لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون لا تبلى بفتح حرف المضارعة واللام ثيابه ولا يفنى
شبابه خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه من يرد الله به خيرا تنوينه للتنويع والجار والمجرور حال عنه
اى خيرا ملتبسا به يصب منه روى مجهولا اى يصير ذا مصيبة وهى اسم لكل مكروه ومعلوما اى يجعله الله
ذا مصيبة ليطهره بها من الذنوب وضمير منه على التقديرين عايد الى الخير ومن فى منه بمعنى لاجل قال الطيبى الرواية
الاولى احسن الادب كما قال تع حكاية عن ابرهيم عم واذا مرضت فهو يشفينى ولم يقل امرضنى وقيل نصب من
الاصابة بمعنى الوصول وضميره يعود الى من وضمير منه الى الله والمعنى الاول اظهر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
من يرد الله به خيرا تنكيره للتفخيم يفقهه فى الدين اى يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج
المعانى الكثيرة من الالفاظ القليلة

م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من يسر على معسر هذا باطلاقه يشمل المؤمن والذمي والمستامن والتيسير عليه عن
ان يكون بالتاخير في مطالبة الدين عنه او بالتصدق عليه وبابرائه عما عليه يسر الله عليه في الدنيا بتوسيع رزقه
وحفظه عن الشدائد وفي الآخرة بتسهيل الحساب عليه ومن ستر مسلما اي عيوبه او بدنه ستره الله في الدنيا
والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص ما هذه بمعنى المدة اي مدة كون العبد
في عون اخيه وموصوله والله في عون العبد الذي كان في عون اخيه ويكون كان زايدة والمظهر وهو العبد وضع
موضع المضمر استعطافا وايذانا بان العبد مع عجزه اذا اعان اخاه فالله اولى ان يظهر لطفه وفي رواية القضاعي
ومن ستر على اخيه م جابر رض روى مسلم عنه من يصعد الثنية وهي الطريق العالي في الجبل ثنية بدل مما قبلها
او عطف بيان المرار وهو بالحركات الثلث اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية فانه تحط عنه ما حط
اي مثل الذي حط عن بني اسرائيل لعل تلك الثنية كان صعودها شاقا على الناس اما لقربها من العدو او لصعوبة
طريقها فلذا احط ما حط من بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب ذلك الصاعد ولا خطيئة المؤمن كيف
يكون مثل خطيئتهم العظيمة حين خالفوا امر موسى عم وعبدوا العجل ومن الاستفهامية هذا مبتدا خبره محذوف
اي من الاستفهامية في الاحاديث المذكورة بعد هذا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صايما اصبح
بمعنى صار وصايما خبر او بمعنى دخل في الصباح فيكون تامة وصايما حال من ضميره قال ابو بكر رض انا قال النبي عم
فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال النبي عم فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال النبي
فمن عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال رسول الله عم ما اجتمعن اي الخصال المذكورة من الصيام
وغيره على الترتيب المذكور في يوم واحد في امرئ الا دخل الجنة قال القاضي معناه دخل بلا محاسبة والا
فمجرد الايمان يكفي لمطلق الدخول ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من رجل يسقينا من مبتداء ورجل
خبره ويسقينا صفة رجل وانما لم يقل من يسقينا اشارة الى ان ذلك من فعل الرجال وفيه زيادة تحريض على
ما يجي بعده من الامداد فيمدر الحوض اي يصلحه بالمدر لئلا يخرج منه الماء فيشرب بالنصب على تقدير ان وبالرفع
عطف على يمدر ويسقينا قدم شربه على سقيه اشارة الى ان نفع عمله يرجع الى نفسه ايضا فينبغي ان لا يتهاون فيه
قال جبار بن صخر انا اي قريب من ماء من مياه العرب م سلمة بن الاكوع رض من قتل الرجل يعني عينا هذا تفسير للرجل اي
جاسوسا من المشركين فيه دليل على ان الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان يحل قتله فان كان العين معاهدا قال
بعض ينتقض عهده فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض وان كان مسلما يعزره الامام وقال بعض يقتله ان لم يتب
قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع قال احمد لا يكون السلب للقاتل اذا لم يبارز المقتول وفي الحديث احتجاج عليه لان
الظاهر ان سلمة قتله فجاءة اعلم ان المخرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكر الحميدي في الجمع بين الصحيحين

ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من لكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله اي اولياءه ورسوله قال كان ذلك اللعين
يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله عم ثم نقض العهد ولحق بمكة وكان يهجو النبي عم واصحابه ويحرض عليهم
الكفار وكلما بلغ حسان بن ثابت نزوله في بيت بمكة هجا اهله حتى ينبذ اهله فلما لم يجد ماوى فيها قدم المدينة
فبلغ النبي عم قدومه وقال الحديث معناه من كان يتقبله فذهب نفر اليه ليلا فقطعوا راسه فحملوه معهم فلما
بلغوا البقيع كبروا وقد قام يصلي تلك الليلة في المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف ان قد قتلوه فوجدوا رسول الله عم
عند باب المسجد فقال عم افلحت الوجوه فحمد الله على قتله م انس رض روى مسلم عنه من ياخذ مني هذا اي ياخذ
بحقه يعني سيفا هذا تفسير لقوله هذا قال الراوي لما قال عم من ياخذ مني هذا بسط كل من المسلمين يده يقول انا انا
فلما قال عم فمن ياخذه بحقه تاخروا فاخذه ابو دجانة ليعطيه حقه كان المقاتلة في سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل
قيل دجانة بضم الدال والنون بعد الالف قاله يوم احد م انس رض روى مسلم عنه من يردهم عنا وله الجنة
قاله سبع مرات يوم احد قال لما انهزم المسلمون في ذلك اليوم تفرقوا حتى بقي مع رسول الله عم سبعة من الانصار
ورجلان من قريش فكلما قصد الكفار النبي عم قال الحديث حتى قتل السبعة وثبت مع رسول الله عم يومئذ طلحة
وقام بين يديه فشلت اصابعه وصار طلحة مجروحا في اربع وعشرين موضعا ولما كسر رباعية رسول الله عم فغلبه
الغشي حمله يرجع به القهقرى وكلما ادرك واحد من المشركين كان يضع رسول الله عم ويقاتله حتى اوصله الى
الصخرة وكان عم يقول اوجب طلحة خ عثمان رض قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا ماءها وكان
لرجل من بني غفار عين يقال له رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال عم له هل تبيعها بعين في الجنة قال يا رسول الله
ليس لي ولا لعيالي عين غيرها فلا استطيع ذلك فقال عم من يشتري بئر رومة فيكون برفع النون وفي بعض النسخ
بنصبها على انه جواب الاستفهام وان فيه مقدرة وهذه اولى لاشعارها بالسببية لان الشراء سبب لجعل دلوه
كدلاء المسلمين دلوه فيها كدلاء المسلمين اي يكون مساويا لغيره في الاستقاء منها ولا يخصها من بينهم بالملكية بخير منها
روي ان عثمان رض اشتراها بخمسة وثلثين الف درهم فوقفها دل الحديث على جواز وقف السقايات وعلى
خروج الموقوف من ملك الواقف حيث جعله مع غيره سواء فيه اعلم ان الملم رقم الحديث بعلامة خ لكن هذا ليس
لفظ البخاري وانما هو لفظ الترمذي في بعض رواياته ولفظ البخاري من حفر بئر رومة فله الجنة كذا قاله صاحب
التحفة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه من ينظر لنا ما صنع ابو جهل يعني هل سقط مجروحا او هرب او قتل وذلك
يوم بدر يعني غزوة بدر وهو اسم موضع كان الغزوة فيه قيل كان النبي عم من العسكر في ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة عشر نفرا
وما كان معهم الا فرس واحد وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف ومعهم مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود روي انه
وجده بين الابدان الساقطة فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل اخزاك الله فضربه بسيفه حتى مات وفيه غيره الاستطلاع
على امر العدو

الباب الثاني خ ابن عباس رض روى البخاري عنه ان اباكما اراد به الجد الاعلى وهو ابرهيم ع م
وانما كان جدا لانتساب قريش اليه كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامة تقدم معنى الكلمات وكونها
تامة في حديث خولة قيل في الكلام تقديم وتاخير قوله يعوذ بها موخر من قوله اعوذ بالله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر
على معنى ان اباكما كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة اه يعوذ بها اسمعيل واسحق ويجوز ان يقال ضمير بها مبهم مفسر
بقوله اعوذ بكلمات الله كما قيل في قوله تع فان كن نساء كان تامة وضميرها مبهم مفسر بقوله نساء او يقال كان المناسب لقوله
يعوذ ان يقول اعوذ بتشديد الواو على معنى قايلا اعوذ كما بكلمات الله لكن الرواية جاءت بسكونها لعل توجيهه
بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى ان ابرهيم ع م كان يعلم اسمعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات ويقول
لهما اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة وهي كل ذات سم ومن كل عين لامة اي جامعة للشر على المعيون
من لمه يلمه اذا جمعه فيجوز ان يكون لامة بمعنى ملمة اي منزلة وانما جيئت على وزن فاعلة ليشاكل قوله وهامة
قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء واستحسنه ولم يرجع الى الله او الى رؤية صنعه قد يحدث
الله تع في المنظور علة بجناية نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله وغيره من غيره فيواخذ الناظر لكونه
سببها وجمعها بعض بان العاين ينبعث من عينه قوة سمية عنده يتصل بالمعيون فيهلك او يفسد
كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات كان يقوله اي النبي عم هذا الحديث للحسن والحسين حين كان يعوذهما م ابن عمر رض
روى مسلم عنه ان ابر البر وهو الاحسان جعل البر بارا ابينا وافعل التفضيل منه واضافته اليه مجاز او المراد
منه افضل البر وافعل هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه بضم الواو بمعنى المودة بعد ان
تولى الاب بفتح التاء اي غاب والغيبة اعم من ان يكون بموت او سفر وانما كان الوصلة باولياء والده بعد
الاب لان ذلك يؤدي الى كسب الدعاء له وبقاء المودة وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب لان صلة احبائه اذا كان
اذا كان بر الاحسان فتفضل صلته تخرج من وصف اللسان م انس رض روى مسلم عنه ان ابرهيم ابني وانه مات
في الثدي يعني رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكر عم كون ابرهيم ابنه وموته في الرضاع ليظهر للاصحابة ان
الحاق خصوصيته بهذه المرتبة كانت لاجلهما وان له لظئرين الظئر بالهمزة هي التي ترضع ولد غيرها وتقديم
له على ظئرين للاختصاص وكونهما اثنتين يجوز ان يكون لكمال العناية بابرهيم وحسن تربيته فان الولد المعتنى
به في العادة يكون له ظئرين تكملان رضاعه في الجنة وقيل انه في النشاة البرزخية لورود الاثر ان اهل الجنة
يكون في عمر ابن ثلثين سنة ويكون قوله في الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها لانه يستريح فيه اولا من كان من اهلها
فيجوز ان يكون بدن ابرهيم لا يتخلل لكمال روحه واستمداده بروح من معنى الروح الامين في خدمته ويصير له
هيئة تتدرب بها على الارتضاع في القبر ليكمل جسمانيته قال صاحب التجريد انه يكون في الجنة متصلا بموته

وما ذكر من عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ في الصور وهذا ليس كذلك لكن الاسلم ان يقال انه من المتشابهات
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان ابرهيم عم وهو ابرهيم الخليل عم يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة وهي ما يخلط
من الغبار والقترة وهي ما يرتفع من الغبار المراد بكونهما عليه سواد وجهه وسوء هيئته وفيه تشريف للولد الفاخر لا
بنفع الولد الكافر ق عايشة اتفقا على الرواية عنها ان ابغض الرجال الى الله الالد بتشديد الدال صفة من اللدد
وهو الخصومة الشديدة الخصم بكسر الصاد شديد الخصومة كذا قاله الجوهري فيكون الخصم تاكيدا للالد واللام
فيه للعهد يعني الالد الخصم مع الله وهو الكافر خصومته انكاره انشاء الاموات كما قال تع اولم ير الانسان انا
خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللام للجنس حمل الحديث على الزجر ويروى باضافة الالد الى الخصم
فيكون الخصم بسكون الصاد مصدرا تقديره الذي لد خصومته اي اشتدت م جابر رض روى مسلم عنه
ان ابليس يضع عرشه على الماء اي سريره وضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدره الله عليه استدراجا
وان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى كلا التقديرين يشبه ان يكون استهزاء لهذا العابد
الهايلة وهي كون عرشه على الماء تهكما به وسخرية لانه مستعمل في الله تع كما قال تع وهو الذي خلق السموات
والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى اعتزاله عن جنس الانس يحونه بالحوقلة ثم يبعث
سراياه جمع سرية وهي قطعة من الجيش فادناهم منه اي اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة يجيء احدهم
منه الى آخر الحديث بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد فيقول فعلت كذا وكذا فيقول اي ابليس ما
ما صنعت شيئا تنوينه للتعظيم وما للنفي ثم يجيء احدهم فيقول ما تركته ما فيه للنفي اي ما تركت الانسان
حتى فرقت بينه وبين امراته فيدنيه منه اي يقرب ابليس ذلك المغوي من نفسه فيقول نعم انت
نعم حرف ايجاب وانت مبتدا خبره محذوف اي انت صنعت شيئا عظيما وفي بعض النسخ نعم بكسر النون
على انه فعل مدح يعني نعم العون انت والصواب هو الاول لان اضمار الفاعل في افعال المدح والذم
من غير نكرة تفسره خلاف القياس وانما رضي اللعين عمن فرق بين الزوجين لان فيه فسادا كثيرا من انقطاع
النسل والوقوع في الزنا وغيرها ق ابو موسى الاشعري رض اتفقا على الرواية عنه ان ابواب الجنة تحت
ظلال السيوف يعني كون المجاهد في القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء سبب للجنة حتى كانوا ابوابها
حاضرة معه والمراد بالسيوف سيوف المجاهد هذا كناية عن الدنو من العدو في الضرب لانها اكثر سلاح
العرب قال الشيخ الشارح فان قيل قد تقدم من رواية ابي هريرة رض من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة
الجنة الحديث وذلك اقل كلفة واعظم اجرا والجواب ان سبيل الله عام فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد بالزوج
الراكب ومركوبه وانفاقهما اهلاكهما وهو انما يكون بالدنو من السيوف فصار الحديثان متقاربين في المعنى

اقول الاجر فضل من الله تع يجوز ان يعطي من شاء ممن عمل عملاً قليلاً اجراً جزيلاً وقدراً جليلاً فاي حاجة الى هذه التكلفات

الواهية م انس رضه روي مسلم عنه ان ابي وبعد اباك في النار قاله لرجل ساله اين ابي قال الراوي لما ساله قال عم في النار

فلما ولي السائل دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب يشير الى انه قال ذلك وامرة ذكر النبي عم اباه مع اب السائل في المرة

الثانية لازالة الوحشة عن قلب المستفهم وهذا ما خصه الله تع بحسن الخلق م ابن عمر رضه روي مسلم عنه ان احب

اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان احب الى الله من بين الاسماء المحبوبة لله المنبئة

عن ذل المسمى وكونه عبد الله لان لاحدهما اضافة الى اعلى اسماء الله الذي خص التوحيد به في الشهادة والاخر

اضافة الى اسمه الرحمن الدال على كمال رحمته العامة بكل خليقته وعن هذا قال بعض العارفين لا تدعني

الا يا عبد الله فانه اشرف اسمائي قال العبد الضعيف مباشر هذا التاليف اصلح الله شانه وصانه عما شانه احمد الله

على ما الهم والدي الحنيف ان سماني بعبد اللطيف يا مولاي تفضل علي فانك لطيف وقوني برضاك فاني ضعيف

ولا تنظر الى ما صدر عني واح ذنبي القبيح بحسن ظني م ابو ذر رضه روي مسلم عنه ان احب الكلام الى الله

سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين وانما صار احب لاشتماله على تنزيه الله وتحميده ق ابن مسعود

اتفقا على الرواية عنه ان احدكم يجمع خلقه اي يحرز ويقر مادة خلقه قال الشيخ الشارح يجمع من الاجماع لا من

الجمع يقال اجمعت الشيء اي جعلته جميعا يعني يجعل الله ماء الرجل والمراة جميعا في بطن امه اي في رحمها من قبيل

ذكر الكل وارادة الجزء اقول ما روي عن ابن مسعود رضه ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها

ينشر في بشرة المراة تحت كل ظفر وشعرة فيمكث اربعين ليلة ثم ينزل دما في الرحم فذلك جمعها يدل على انه من الجمع

ولا شك انه اعلم بتفسيره اربعين يوما ثم يكون علقة وهي قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اي اربعين يوما

ثم يكون مضغة وهي قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح

وهذا يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثالث فان قلت ما ثبت في صحيح مسلم من ان النبي عم قال اذا مر

بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثاني

قلت المراد من قوله فصورها تقدير تصويرها لان التصوير قبل المضغة لا يتحقق عادة ويؤمر باربع كلمات يعني

يؤمر الملك بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت كلمة هذا معطوف على قوله يكون علقة لا على قوله ينفخ لانه

لو كان معطوفا على ينفخ يلزم ان يكون الكتابة في الاربعين الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة رضه ان النبي عم

قال يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم باربعين فيقول اي رب شقي او سعيد وهذا يدل على ان الكتابة

يكون في الاربعين الثاني يكتب رزقه روي على صيغة المجهول والمعلوم وروي بالباء الجارة في قوله على ان يكون

بدلا عن اربع كلمات واجله وهو يطلق على مدة الحيوة كلها وهو المراد هنا وعلى منتهاها ومنه قوله تع فاذا جاء اجلهم

وعمله وشقي وهو من وجبت له النار او سعيد وهو من وجبت له الجنة قدم ذكر الشقي لان اكثر الناس كذلك قال

الطيبي كان من حق الظاهر ان يقول شقاوته وسعادته ليوافق ما قبله فعدل عنه حكاية لصورة ما يكتبه الملك وقال القاضي

المراد بكتبة هذه الاشياء اظهار ذلك للملك والا فقضاؤه تع سابق على ذلك فوالذي لا اله غيره هذا شروع لبيان ان السعيد

قد يشقى وبالعكس وهذا فيما يطلع عليه واما في التقدير الازلي فلا تغير ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون هي النافية

وما نافية غير مانعة لها من العمل كذا قاله الطيبي لكن نصب حتى بنفسها مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه هنا

انها عاطفة ويكون بالرفع عطف على ما قبله بينه وبينها الا ذراع هذا تصوير لغاية قرب الجنة فيسبق عليه الكتاب

ضمن يسبق معنى يغلب واللام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون

بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب اي كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وفيه بيان ان الاعمال

امارات ليست بموجبات فان مصير الامور في النهاية الى ما جرى به القدر في البداية خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه

قال الراوي ان نفرا من الصحابة مروا بماء فيه لديغ فقال لهم واحد من اهل الماء هل فيكم من راق فان فينا رجلا لديغا

فانطلق ابو سعيد الخدري احد رواة هذا الحديث فحمل تفل عليه ويقرا الفاتحة فبرء فاتى بالشاة على اصحابه فكرهوا

وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا فلما قدموا المدينة قالوا ذلك لرسول الله عم فقال عم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب

الله تمسك به الشافعي ومالك رح على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن وانكره ابو حنيفة رح متمسكين بما روي عن ابي بن

كعب رضه انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى لي فرسا فذكرت ذلك للنبي عم فقال ان اخذتها اخذت فرسا من نار فرددتها

اجاب بعض عن الحديث بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث وتوبيخهم بقوله اخذت على كتاب الله اجرا

والاولى ان يحمل على ان حق المضيف كان واجبا على ذلك القوم بدليل ما روي ان الراقي قال لهم عند سؤالهم الرقية انتم لم تضيفونا

فما انا براق لكم حتى تجعلوا لي جعلا فجاز اخذ ما لهم بسبب او يقال الرقية بالقرآن ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة

عليها فالمضاف في الحديث محذوف تقديره بقوله رقية كتاب الله وتعليمه قربة فلم يجز اخذ الاجرة عليها وذكر

في شرح السنة اخذ الاجرة على تعليم القرآن اذا لم يكن المعلم متعينا لذلك بان يوجد في ذلك الموضع معلم آخر وغير جائز

اذا تعين م عمران بن حصين وجابر رضه روي مسلم عنهما ان اخا لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه لكن المذكور بعده

في رواية جابر رضه فقمنا فصففنا صفين وفي رواية عمران يعني النجاشي وهو كان ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه فيما بين قومه

ولم يكن يحضره من يقوم بحقه وقد صح ان النبي عم لما اخبر بموت النجاشي قام فصلى مع اصحابه صلوته ثم تابعت الاخبار

بموته في ذلك اليوم الذي صلى فيه صلوته وكان ذلك معجزة منه عم وفيه دليل على ان النعي جائز لغرض ديني مثل تكثير الجماعة

واما ما روي عن النبي عم نهى عن النعي وهو اظهار الموت واعلامه فمحمول على ما يكون لغرض مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت احتج

به من جوز الصلوة على الميت الغائب ومن لم يجوزها حمل الحديث على ان جنازة النجاشي رفعت للنبي عم فكان كما يكون الامام

دون القوم

م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه ان اخنع اسم اي اقبحه واكثره مذلة عند الله رجل اي اسم رجل تسمي بفتح التاء وتشديد

الميم مالك الاملاك وكذا ما في معناه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال ان ناسا جاؤا الى النبي عم فقالوا ابعث معنا

رجالا يعلمونا القران فبعث معهم سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا بالليل يتدارسون وبالنهار يجيئون بالماء

فيضعونه في المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون بثمنه الطعام لاهل الصفة والفقراء فقتلوهم قبل ان يبلغوا

المكان فاوحى الله الى النبي عم حالهم وقال لهم فقال ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك

فرضيت عنا انما حكموا الحصول رضاء الله ليتفهم انهم اذا نالوا مرتبة الشهادة فقد فازوا بتلك السعادة ورضينا

عنكم م جابر رضه روى مسلم عنه ان اخوف ما اخاف على امتي اخوف افعل تفضيل للمفعول وهو ليس بقياسي لكن لما

كان الفعل مستهجنا ذكروم بعبارة مناسبة له وهذا من كمال بلاغته عمل قوم لوط يعني اتيان الذكور وانما اضاف

اليهم هذا العمل لانهم الفاعلون ابتداء قال الله تع اتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين قيل كانوا لا ينكحون

الا الغرباء قال ابن سيرين ليس شيء من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير والحمار وفي السنن لابي داود عن ابن عباس

عن النبي عم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول وبه عمل الشافعي رح في احد قوليه وذهب

احمد بن حنبل رضه الى ان اللوطي يرجم وان كان غير محصن م ابو سعيد رضه روي مسلم عنه ان ادنى اهل النار

عذابا اي ادنى اقل ينتعل اي رجل ينتعل بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان شدتها

وقانا الله منها بلطفه المتين وابقانا في مقامه الامين امين امين م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه ان ادنى مقعد

وهو موضع القعود والمراد به مكانه ومسكنه احدكم من الجنة ومن للبيان ان يقول له تمن فيتمنى القائل هو الله

او الملك قال الشارح ان يقول خبر ان لكنه ليس بظ لانه لا يصح ان حمل على اسمه بل الوجه ان الخبر محذوف وان يقول

بيان له بدلالة سياق الكلام تقديره ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ما تمناه ومثله معه ويتمنى بعدما

يقال له مرة اخرى تمن ويتمنى ويقول له هل تمنيت معناه هل استقصيت في الاماني ان قدر ان قائله هو الملك

واما ان قدر ان قائله هو الله فالاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا التوجيهين ليس الاستفهام عن نفس التمني غير

مشروط بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة وان كان حصوله له محالا فكيف يقال له فان لك ما تمنيت ومثله معه

قلت يجوز ان يصرف الله تع قلبه عن ذلك لئلا يخلو بقية اهل الجنة عما وعدوا او يكون التمني بمعنى الترجي والامكان

من شرطه م ابن مسعود رضه روي مسلم عنه ان ارواح المؤمنين طير وهو جمع طاير ويطلق على الواحد خضر

جمع اخضر تعلق بضم اللام اي تسكن في شجر الجنة هكذا ذكره الاقليشي واختصره والرواية ان ارواحهم اي

ارواح الشهداء يدل عليه سياق الحديث في جوف طير خضر قال القاضي المراد بالمؤمنين على رواية الاقليشي

الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيدخلونها الان الى هنا كلامه لكن الاوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء

توفيقا

توفيقا بين هذه الرواية ورواية الاقليشي يعني جعل الله لارواح الشهداء هياكل الطيور ليتناولوا بها ما يشتهون من

اللذائذ الحسنة واليه الاشارة بقوله تع احياء عند ربهم يرزقون قال الشارح يؤيده هذا مذهب اهل التناسخ وقال

آخر يحمل هذا على التمثيل فيكون ارواحهم متمثلة طيرا كتمثل الملك بشرا والاولى ان لا يشتغل بكيفيته امثال هذا لها قناديل

معلقة بالعرش المراد منها اوكارها الشريفة تسرح من الجنة اي ترعى وتتناول حيث شاءت ثم تأوي اي ترجع الى تلك

القناديل فاطلع اليهم ربهم تعديته بالى لتضمنه معنى النظر والانتهاء ان يعدى بعلى اطلاعة هذا ابداء على ان ذلك

الاطلاع نوع آخر ليس من جنس اطلاعنا بل هو عبارة عن مزيد فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي شيء

نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله هل تشتهون بهم ثلث مرات فلما راوا

انهم لن يتركوا من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى

فلما راى ان ليس لهم حاجة يعني حاجة معتبرة لانهم سألوا ما هو خلاف عادة الله تع تركوا على بناء المجهول فان قلت

رؤية الله تع كان اعظم النعم فلم لم يطلبوها قلت يجوز ان يكون رؤية الله تع موقوفة في ذلك على تكميل استعداد

يليق بها فصرف الله قلوبهم عن طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد فان قلت اراداتهم اعادة الروح

الى الجسدان كان لطلب ما هم فيه فلا فايدة وان كان لغيره فهلا اشتهوه قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام

القيام بموجب الشكر في مقابلة النعم التي انعم الله م ثوبان رضه بفتح الثاء المثلثة روي مسلم عنه قال الراوي جاء

حبر من احبار اليهود فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة يكاد يصرع فقلت هلا تقول يا رسول الله

قال انما ندعوه باسمه الذي سماه به اهله فقال عم ان اسمي محمد الذي سماني به اهلي الموصول صفة لاسم ان او بدل

منه او منصوب بالاختصاص ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله

المصورون قال النووي هذا محمول على من فعل الصورة لتعبد او على من قصد به مضاهاة خلق الله واعتقد

ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة قبح كفره والا فمن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد الناس عذابا

الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل على التهديد لان قوله عند الله يلوح الى انه يستحق ان يكون كذا لكنه محل العفو

ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا هذا

الامر للتعجيز ما خلقتم يعني صورتم شبه تصويرهم بالخلق فعبر عنه به سخرية بهم ق سعد بن ابي وقاص رضه

اتفقا على الرواية عنه ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما الجار والمجرور حال عن جرما معناه ان اعظم من اجرم

جرما كائنا في حق المسلمين من سال عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسألته اعلم ان المسألة على نوعين

احدهما ما كان على وجه التبيين فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك جايز كسؤال عمر رضه وغيره من الصحابة في امر

الخمر حتى حرمت بعدما كانت حلالا لان الحاجة دعت اليها وثانيهما ما كان على وجه التعنت وهو السؤال

عما لم يقع ولا دعت اليه حاجة فسكوت النبي عم في مثل هذا عن جوابه ردع لسايله وان اجاب عنه كان تغليظا
له فيكون بسببه تغليظا على غيره نظيره سؤال الاقرع حين وجب الحج بقوله اكل عام يا رسول الله فاعرض عنه النبي عم
حين اعاد مسالته ثلث مرات فقال عم ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم
والمراد بما في الحديث هذا النوع وانما كان اعظم الكباير لتعدي جنايته الى جميع المسلمين ولا كذلك غيره م عمران بن حصين
روى مسلم عنه ان اقل ساكني الجنة النساء القلة يجوز ان تكون باعتبار ذواتهن اذا اريد من ساكني الجنة المتقدمين
في دخولها وان يكون باعتبار سكناهن بيانه انهن يحبسن في النار كثيرا فيكون سكناهن في الجنة قليلا بالنسبة
الى من دخل قبلهن وانما قلنا كذا لان السكنى في الجنة غير متناهية فلا يوصف بالقلة والكثرة خ انس رضه روى
البخاري عنه وقال عم حين رجع من غزوة تبوك ان اقواما خلفنا بسكون اللام صفة اقواما بالمدينة ما
سلكنا الجملة خبر ان شعبا بكسر الشين المعجمة طريق في الجبل ولا واديا الا وهم معنا يعني يشاركوننا في استحقاق
الثواب لكونهم معنا نية حبسهم العذر استيناف يعني انما تخلفوا عنا للعذر ولولاه لكانوا معنا ذوا تاولا
يظن منه التساوي في الثواب لانه تعالى قال فضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما ق ابو موسى الاشعري
اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى الاشعر وهو اشعر بن قحطان ذكره صاحب التحفة
قال المصنف صوابه ان الاشعرين فهو كما قال لانهم كانوا يمانون واشعرون بتخفيف ياء النسبة اذا ارملوا اي نفد زادهم
والمراد زاد بعضهم بقرينة قوله جمعوا ما كان في الغزو او قل طعام عيالهم شك من الراوي بالمدينة جمعوا ما
كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم المراد به المبالغة في اتحاد
الطريقة وفيه بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه على الاقتداء بهم خ ابو ذر رضه روى البخاري عنه ان الاكثرين
هم الاقلون يعني الذين كثر ما لهم في الدنيا هم الذين قل ثوابهم في الاخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا يعني
من تصدق بالمال من في جوانبه بلا فتور والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا للمقام خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه ان الايمان اي اهل الايمان ليارز براء مهملة بعد همزة ثم زاء معجمة روي في عينه الحركات معناه
ينضم الى المدينة كما تارز الحية الى جحرها قال الهروي يريد بذلك المهاجرين الى المدينة وانما شبه انضمامهم
بانضمام الحية لان حركتها اشق من جهة مشيها على بطنها والهجرة قبل الفتح كانت تحصل بمشقة حتى هاجر
بعض الصحابة الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ يارز الذي حروفه شديدة دون ينضم اشارة اليه الا ترى
ان الزئير تستعمل في صوت الاسد والزفير في صوت الحمار قيل هذا اخبار عن اخر الزمان حين يقل اهل الايمان
وفي التشبيه اشارة الى انهم ينضمون اليها بلا عوج كالحية اذا انضمت الى جحرها تدخل بلا عوج والمراد بالمدينة جميع
الشام فانها من الشام خص المدينة بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون الحديث اخبارا عما وقع بعد وفاة النبي عم في خلافة

الصديق رضه من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الجفاة من العرب كانضمام الحية الى جحرها
صيانة لنفسها ق جابر وعايشة رضه اتفقا على الرواية عنهما ان البيت الذي فيه الصور اي صور ذي الروح لا يدخله
الملئكة المراد بهم الذين ينزلون بالبركة لا الحفظة عدم دخولهم لزجر صاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية فيه
او لان بعض الصور يعبد فابغض الاشياء الى الخواص ما عصي الله به فان قيل كيف اجاز سليمان عم عمل التصاوير
كما قال تع يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والصلحاء كانت يعمل في المساجد من نحاس
ورخام ليراها الناس فيعبدوا نحو عبادتهم اجيب عنه بان هذا مما يجوز ان تختلف فيه الشرايع لانه ليس
من مقبحات العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهته ان كانت معلولة بالتشبه بعبادة الاوثان فقبحه
عقلي والوجه ان يراد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان التمثال اعم من ذلك ق ابن عمر وعايشة رض اتفقا على
الرواية عنهما ان التلبينة وهو مصدر لبن زيدا القوم بتشديد الباء اذا سقاهم اللبن والمراد به هنا مطبوخ
من ماء الشعير او النخالة سمي بذلك لشبهه باللبن تجم بضم التاء وتشديد الميم اي تريح فؤاد المريض وتذهب ببعض
الحزن ق النعمان بن بشير رضه اتفقا على الرواية عنه ان الحلال بين يعني بعض الاشياء واضح حله وان الحرام بين
يعني بعضها واضح حرمته بالدلايل الظاهرة وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشياء مشتبهة لوقوعه بين دليلهما لا يعلمهن
كثير من الناس يعني لا يميز بينهما الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور المشتبهة قبل
ظهور حكم الشرع فيها استبرأ لدينه وعرضه يعني بالغ في براءة دينه وصيانته من ان يختل بالمحارم وعرضه
من ان يتهم بترك الورع السين فيه للمبالغة كما قال صاحب الكشاف في قوله فمن كان غنيا فليستعفف استعف
ابلغ من عف كانه طالب زيادة العفة ومن وقع في الشبهات يعني من اتى بها وتعود بذلك وقع في الحرام يعني يوشك
ان يقع في الحرام لانه حول حريمه وانما قال هنا وقع دون يوشك ان يقع كما قال في المشبه به يوشك ان يرتع لان
من يتعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمد لانه يكون اثما بسبب تقصيره في التحري واما لانه يعتاد التساهل
ويجتري على شبهة ثم على شبهة اغلظ منها الى ان يقع في الحرام وهذا معنى قولهم المعاصي تسوق الى الكفر واما الحقيقيا
بمدانات الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك لعل السر فيه ان حمى الملوك محسوسة يحترز عنها كل ذي بصر وحمى الله
معقولة لا يدركه الا ذوو البصاير ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس بقوله كالراعي يرعى حول الحمى
يوشك ان يرتع فيه شبه اخذ الشبهات بالراعي وفيه تشبيه المحارم بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد النبي عم
التحذير من حيث المعنى الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا
من عقابه وحمى الله احق ان يحترز عنه لان عقابه اشق ولما كان التورع يميل القلب الى الصلاح وعدمه يميله الى
الفجور نبه النبي عم بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اي اذا انشرحت بالهداية صلح الجسد

كله

اي استعملت الجوارح في الخيرات لانها متبوعة الجسد وهي وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت
اي اذا انشرحت بالضلالة فسد الجسد كله باستعمال الآلة في المنكرات الا وهي القلب سميت بالقلب لانها محل
الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلابات م ابن عباس رضه روى مسلم عنه ان الحمد لله نحمده اى على تمام خلاصي مما
ينسبونه الي من الجنون فصله عما قبله لان مراده تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لا يناسب البلاغة
ونستعينه اى على الصبر على ايذاء السفهاء من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له لما بين ان الهداية
والضلالة من الله تع بين طريق كونه عم مهتديا بقوله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه تعريض بانه
عليه السلام لا يرى لغيره الا ما يراه لنفسه وهو اعون على القبول وبعد ما بين مرتبة ربه بين مرتبته
بقوله وان محمدا عبده ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه تبريا عن توهم الشهادة على نفسه بقدر الامكان قدم
العبودية على الرسالة اشارة الى عجزه وان ما حصل له فمن الله تع روي ان ضمادا لما سمع هذه الكلمات التي
يقطر منها ماء الحيوة حيي قلبه فقال اعد علي كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعني وسط العلم والحكمة هات
يدك ابايعك على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي عم كيف داوي ضمادا وشفاه عن جنون الجهالات اما بعد
هذا شروع بعد تحميد الله الى خطاب آخر ولكن لم ينقل ما ذكر النبي عم بعده لعله عم لما راي دخوله في الاسلام
استغنى به عن ذكر الكلام لحصول المرام قاله اي النبي عم هذا الحديث حين جاء ضماد الازدي ضماد
بالضاد المعجمة وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبي عم قبل ان بعث وكان من قبيلة في اليمن يقال لهم ازد شنوءة
سبب مجيئه ما روي ان سفهاء مكة كانوا يقولون لرسول الله عم مجنون ولا بعد فيه لانهم كانوا مجانين والمجانين
اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته اياهم ولما قدم ضماد مكة وكان يداوي المجنون قال له لو اتيت هذا
الرجل فداويته لعل الله يشفيه على يديك فاتاه فقال يا محمد اني ارقي بكسر القاف اي اعالج من داء براءة ونفث فيه
من هذه الريح يعني من العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى الريح هنا بمعنى الجن سموا بها لانهم لا يرون كا
وان الله يشفي على يدي من شاء فهل لك اى هل لك حاجة الى دوائي م ابو سعيد رضه روي مسلم عنه ان الدنيا
حلوة خضرة يعني حسنة وانما وصفها بالخضرة لان العرب يسمي الشيء الناعم خضرا او لشبهها بالخضر واسرعة
زوالها وفيه بيان كونها غدارة بفتن الناس بحسنها وطعمها وان الله مستخلفكم فيها اى جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني ان
اموالكم ليست هي في الحقيقة لكم وانما هي لله تع جعلكم في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف تعملون اى تتصرفون قيل
معناه جاعلكم خلفاء ممن كان قبلكم واعطى ما في ايديهم اياكم فناظر هل تعتبرون بحالهم وتدبرون في مآلهم
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الدين بداء بالهمزة قال النووي كذا ضبطناه غريبا وسيعود الدين
كما بداء يعني الاسلام كان كالغريب في الزمان الاول لم يكن يقبله الا قليل والمراد ان اهل الدين في الاول كانوا غرباء

ينكرهم الناس ولا يخالطونهم وكان تعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فسيكون كذا في الآخر وانما قال بداء غريبا ولم يقل
سيعود غريبا لما في الموصول من ملاحظة التطويل فطوبى مصدر من طاب كبشرى واوه منقلبة عن الياء لضم ما قبلها
او هو اسم شجرة في الجنة للغرباء يعني كون اهل الدين غرباء ليس منقصة عليهم بل هو سبب لعز تهم في الآخرة
ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قيل لرسول الله عم ما اكثر ما تستعيذ من المغرم فقال عم ان الرجل
اذا غرم اى لزمه دين حدث يعني تكلم للاعتذار في تقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب ووعد اي في المستقبل وفاءه
فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما مذمومان م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب
صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا المضارعان وهما يصدق ويكذب للاستمرار المراد بكتابة كونه صديقا او كذابا
اظهاره في الملأ الاعلى والقاؤه في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة كل شيء سابق م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل
النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة فيه بيان ان الاعتبار بالخواتيم فينبغي ان يداوم المؤمن على الحسنات رجاء ان
يكون آخر اعماله عليها خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان الرحم اي القرابة شجنة وهي بالحركات الثلث
في الشين المعجمة عروق شجر متداخلة من الرحمن يعني حروف الرحم موجودة في اسم الرحمن ومتداخلة فيه كتداخل
العروق لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة فقال الله تع من وصلك يا لكن خطاب الرحم وصلته اى بالرحمة
ومن قطعك قطعته يعني اعرضت عنه خ عايشة رضه روي البخاري عنها ان الرضاعة وهو اسم بمعنى الارضاع
تحرم ما تحرم الولادة من التناكح والجمع بين القريبتين وغيرهما وتفصيل هذا الحكم وما استثني منه موضعه الفقه
م ام سلمة رضه روى مسلم عنها قالت دخل الشوق رسول الله عم على ابي سلمة حين مات وقد بقي بصره مفتوحا
فاغمضه فقال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة
فينبغي ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر ولئلا يقبح منظره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف
حال في البدن وان الفاني هو الجسد لا الروح ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الزمان اراد به هنا
السنة قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض يعني عاد الى الهيئة التي وضع الله الاشهر عليها
يوم خلق الله السموات والارض سبب ذلك ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقي واحد منهم
قاتل ولده لم يتعرض له متمسكين في ذلك بملة ابرهيم الخليل عم لكنهم اذا وقع لهم ضرورة في القتال بدلوا الاشهر
الحرم الى غيرها لاستكراههم استحلالها بالكلية وامروا مناديا ينادي في القبائل الا انا نسأنا المحرم الى صفر
اى اخرناه عنوا بذلك ان الحادث في المحرم وترك الحرب بدله في صفر واذا عرض لهم حاجة اخرى ينقلون المحرم
من صفر الى ربيع الاول وكانوا يؤخرون الحج من شهر الى شهر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب
رسول الله عم بعرفة

قال السجاوندي سمي المحرم لتحريم القتال فيه والصفر لصفر مكة وخلوها عن اهلها الذهابهم الى الحروب والربيعين لارتباعهم فيهما ان اقامتهم
والجمادين لجمود الماء فيهما ورجب لترجيب العرب وتعظيمهم اياه وشعبان لتشعب القبائل ورمضان لرمض الفصال وشوال
لتشويل اذناب اللقاح وذو القعدة للقعود عن الحرب وذو الحجة للحج فيه حسن چلبي على التلويح في حاشية كتابه

فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوا شهرا بشهر كاهل الجاهلية السنة اثنا عشر شهرا
هذا الكلام تاكيد لما قبله وابطال امر النسيء فانهم كانوا يجعلون السنة الاولى من كل سنتين ثلثة عشر شهرا منها اربعة
حرم بضمتين جمع حرام ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة جاز فيهما فتح القاف والحاء وكسرهما لكن المشهور في القعدة
الفتح وفي الحجة الكسر والمحرم ورجب مضر هذا عطف على قوله ثلثة متواليات واضافته الى مضر وهي بضم الميم وتخفيف
الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذي هو بين جمادى وشعبان انما وصف رجب بقوله
الذي للتاكيد او لبيان ان رجب الحرام هو الذي بينهما لا ما كانوا يسمونه رجب على حساب النسيء او يسمونه رجب
وشعبان رجبين قال الجوهري جمادى بفتح الدال من اسماء الشهور م حذيفة بن اسيد الغفاري رضه اسيد بفتح
الهمزة وكسر السين المهملة والغفاري بكسر الغين المعجمة قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين
ان الساعة وهي اسم لوقت يقوم فيه القيمة سمي بها لانها ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم لا تكون حتى تكون عشر
آيات اي علامات يكون في موضعين تامة بمعنى يوجد خسف بالمشرق وهو بدل من عشر خسف المكان ذهابه في
الارض وغيبوبته فيها وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وهي على ما حكي عن مالك مكة والمدينة
واليمامة واليمن والدخان قال ابن مسعود رضه هو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى لهم الهواء
كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لانه عم سئل عنه فقال يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين
يوما وليلة والمؤمن يصير كالزكام والكافر كالسكران ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما في وقت والدجال ماخوذ
من الدجل وهو السحر او السير فانه سياح يقطع اكثر نواحي الارض في زمان قليل سياتي بيان وصفه وخروجه
في حديث آخر ودابة الارض ويكون طولها ستون ذراعا معها عصا موسى عم وخاتم سليمان عم لا يدركها
طالب ولا يفوت عنها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتحطم انف الكافر وياجوج وماجوج بالهمزة فيهما
صنف من الناس ستسمع وصفهم وخروجهم وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر عدن وهي مدينة باليمن
وقعرها اقصى ارضها ترحل الناس اي تحملهم على ان يرحلوا وسياتي الكلام فيه ولم يذكر اي النبي عم او الراوي
في هذا الحديث العاشرة وهي في غيره اي تلك العاشرة في غير هذا الحديث نزول عيسى بن مريم عم ق المغيرة بن شعبة
اتفقا على الرواية عنه قال انكسف الشمس يوم مات ابرهيم بن النبي عم فقالوا انكسف لموته عم فقال عم
ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف بها عباده هكذا ورد في حديث آخر لا ينكسفان لموت احد ولا
لحياته فان قلت اي فائدة في قوله ولا لحياته وكان توهمهم انكسافها لموت عظيم من العظماء قلت دفع
من كان يتوهم منهم ان الانكساف يقع لولادة شهير فاذا رايتموها اي رايتم انكسافهما على حذف المضاف فادعوا الله
وصلوا حتى تجلى الشمس اي تنكشف وهذان الامران للاستحباب وانما امر بالدعاء لان النفوس عند مشاهدة ما هو خارق

ويستحب الصلوة وحدانا في جميع الافزاع كالرياح الشديدة والظلمة والمطر الدائم
والخوف الغالب والزلزلة ونحوها

العادة يكون معرضة عن الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة هذا هو السر في استجابة الدعوات
في الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف اذا لم تنجل الشمس بالصلوة مرة وتكرارها
غير مشروع قلنا المراد بها مطلق الصلوة ويجوز ان يراد بها صلوة الكسوف ويكون الغاية لمجموع الامرين بان يمتد الدعاء
بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء م جابر رضه روى مسلم عنه قال آلى النبي عم من نسائه شهرا فمضينا فدخل عليهن
صباح تسعة وعشرين فقيل يا رسول الله انما اصبحنا لتسع وعشرين فقال عم ان الشهر يكون تسعا وعشرين يعني في
بعض الاوقات وان كان في العرف ثلثين وعن هذا قيل من نذر شهر صوم بعينه فكان تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر
من ذلك ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه اكمال ثلثين م روى مسلم عنه ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب
حتى يكون بالروحاء وهي بالمد بلدة قريبة من المدينة بينهما ستة وثلثون ميلا كذا فسره الراوي انما يذهب الشيطان
لئلا يسمع صوت المؤذن م جابر رضه روى مسلم عنه ان الشيطان قد يئس من ان يعبده المصلون اي المؤمنون
عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان والكفر اراد بها عبادتهم الصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه
داعيا اليها كما قال تع حكاية عن ابرهيم يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب وهي كل
ارض حولها الماء فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنها الماء اي ذهب وقد اكتنفت تلك الجزيرة البحار والانهار كبحر البصرة
وعمان وعدن الى بركة بني اسرائيل وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات اضيفت اليهم لانها مسكنهم فان قلت
كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة من مانعي الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبي عم لا يرتد المصلون بل قال
ايس الشيطان واستداد اياسه غير لازم لان صدق علمه بما يستمر غير ثابت او يقال اياسه كان من عبادتهم الصنم
وتحققها في تلك الجماعة غير معلوم او المراد بالمصلين الداعون على الصلوة باخلاص واللام فيه للاستغراق وخص جزيرة
العرب بالذكر لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن في التحريش بينهم يعني لكن الشيطان غير آيس في اغراء المؤمنين وحمل
على الفتن بل له مطمع في ذلك قال الامام الطيبي في شرح المشكوة لما ذكر كون الشيطان آيسا عن المؤمنين عبر عنهم
بالمصلين تعظيما لهم وحيث ذكر كونه طامعا لاغوائهم اخرجهم مخرج التحريش وهو الاغواء بين الكلاب تحقيرا لهم
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاءت صفية زوجة النبي عم تزوره في اعتكافه فتحدثت عنده ساعة
ثم قامت وقام النبي عم معها فلما بلغا باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبي عم واسرعا فقال
لهما النبي عم على رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال عم ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فتمتد
اني خشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان يجري في الاعضاء من غير
احساس به كما ان الدم يجري كذلك ومعناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوسه ما دام حيا
كما لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم لطيف فلا يبعد نفوذ جسمه لان اللطيف
يدخل في الكثيف

اذا كان متخلخل الاجزاء كالهواء النافذ في البدن م حذيفة رضه روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع
النبي عم لم نضع ايدينا حتى يبدا رسول الله صلعم فيضع يده وانا حضرنا مرة معه طعاما فجاءت جارية كانها تدفع فذهبت لتضع يدها في الطعام فاخذ رسول الله صلعم بيدها ثم جاء اعرابي كانما يدفع فاخذ بيده فقال ان الشيطان اراد به الشيطان القرين للانسان لانه جاء في رواية انه
قال بعد ما اخذ يد الجارية احسب شيطانها يستحل الطعام اى يعتقد حله بان يجعله منسوبا اليه لان التسمية
تكون مانعة عنه فيصير كالشئ المحرم عليه وقيل المراد تطير البركة عنه بحيث لا يشبع من اكله كذا قال الشيخ الكلاباذي
وقال النووي الصواب ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون الشيطان آكلا حقيقة لان النص لما ورد به والعقل
لا يستحيله لانه جسم نام متحرك بالارادة وجب قبوله ان لا يذكر اسم الله عليه الجار فيه محذوف اى لان لا يذكر
اسم الله عليه بعد الشروع وما لم يشرع فيه حد لا يتمكن الشيطان من استحلاله وفيه اشارة الى ان تسمية واحد من الآكلين
حصل اصل السنة وبه نص الشافعي رح وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها اى بسبب تلك الجارية التاركة التسمية
فاخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابي ليستحل به فاخذت بيده والذي نفسي بيده اى والله الذي نفسي في يد
قدرته ان يده اى يد الشيطان في يدي مع يدها اى يد الجارية فاكتفى بذكر يدها عن ذكر يد الاعرابي وفي بعض النسخ
مع يديهما وهذا هو الظ قيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره وينبهه عليها وان فاتت في اول الطعام سمى في
اثنائه لقوله عم من نسي ان يذكر الله في اول الطعام فليقل بسم الله اوله وآخره رواه ابو داود والترمذي ق
ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ان الصدق وهو الاخبار على وفق ما في الواقع يهدي اى يوصل صاحبه
الى البر وهو اكتساب الحسنات والاجتناب عن السيئات وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل
ليصدق حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور
يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا المضارعان وهما يصدق وليكذب للاستمرار
وفيه حث على لزوم الصدق خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة اللام فيه للجنس
من رضوان الله اى حال كونها مما يرضى الله بها لا يلقي لها بالا اى لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها المضارع بضم
الياء وكسر القاف حال من ضمير يتكلم وفي اكثر النسخ بفتحها ورفع البال والبال على هذا بمعنى الحال يعني لا يلحقه بأس وتعب
في قولها يرفعه الله بها درجات هذا استيناف جواب عمن قال ماذا استحق المتكلم بها وان العبد
ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها اى يسقط بتلك الكلمة في جهنم حاصل المعنى ان العبد ليتكلم
خيرا يظنها قليلة وهي عند الله جليلة فيرضى الله منه بها وربما يتكلم بشر لا يظنه ذنبا فيستحق به عذابا وفيه
حث على التدبر والتفكر عند التكلم م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار
ابعد وهو صفة مصدر محذوف اى نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان يكون اللام فيه زائدة ما بين المشرق

والمغرب ما موصولة والظرف صلته يعني ابعد قعرا من البعد الذي بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة
الكلام قال حكيم خلق الله تع اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل سماعه ضعف كلامه ق ابو هريرة وابن عباس رضهم
اتفقا على الرواية عنهما ان العين حق اى ان اصابتها حق تقدم بيانه في اول هذا الباب سبب وروده ما روي عن علي رضه
ان جبرئيل عم اتى النبي عم فوجده مغتما فقال يا محمد ما هذا الغم الذي اراه في وجهك قال الحسن والحسين اصابتهما العين
قال يا محمد صدق بالعين ان العين حق المراد من العين الاول القدر يعني صدق بالقدر كانه يقول انت
مصدق بالقدر من الله تع فما هذا الحزن فلا يهمنك امر الحسن والحسين فان الله تع يعافيهما وقيل العين داء
يعرفه العرب قالوا العين يدخل الرجل القبر والجمل القدر اى ان هذا الداء يقتل والوجه هو الاول ق
ابي بن كعب رضه اتفقا على الرواية عنه ان الغلام الذي قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد طبع كافرا فان قلت ما معنى
هذا وقد قال عم كل مولود يولد على الفطرة قلت المراد بالفطرة استعداده قبول الاسلام وذلك لا ينافي كونه
شقيا في جبلته او يراد بالفطرة قولهم بلى حين قال الله تع الست بربكم قال النووي لما كان ابواه مؤمنين يكون
هو مؤمنا ايضا فيجب تاويله بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو بلغ لكان كافرا ولو عاش لارهق ابويه اى غشيهما
طغيانا وكفرا اى طغيانا عليهما وكفرا لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعته او معناه حملهما حبه على ان يتبعاه
فان قلت خوف كفر احد في المآل لا يبيح قتله في الحال فكيف قتله الخضر عم خوفا من كفر ابويه قلت يجوز
ان يجوز ذلك في شرع غيرهم ونقول هذا علم لدني كما قال الله تع وعلمناه من لدنا علما وله مشرب آخر غير المعهود في لظ
فلا نشتغل بكيفيته وفي الحديث بيان الحكمة في فعل الخضر عم فكانه تخرج في تعرض الاعتذار عنه ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة اى الحروب والاختلاف بين المسلمين ههنا وهو اشارة الى المشرق من حيث
يطلع قرن الشيطان اى ناحية راسه ولعل المراد الشمس فكر المحل واراده الحال كما جاء في حديث آخر
اذا طلعت الشمس بين قرني الشيطان وسياتي بيانه قال الصغاني مولف هذا الكتاب هذا حديث سمعته من
النبي عم في المنام قاله وهو يشير الى المشرق م انس رضه روى مسلم عنه ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها على
صيغة المجهول طعمة بالنصب مفعوله الثاني وهو بضم الطاء الاكلة لكن المراد بها هنا الحظ من الدنيا صفة طعمة
يعني يجازي بحسنته بنصيب في الدنيا ولا نصيب له في الآخرة واما اذا اسلم فقال بعض لا يثاب على حسناته السابقة
لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال آخرون يثاب عليها لما صح ان النبي عم قال اذا اسلم
الكافر فحسن اسلامه كتب الله له كل حسنة كان زلفها اى اتى بها للقربة واما المؤمن فان الله تع يدخر له
حسناته في الآخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته خ ابن عمر وابو هريرة رضه روى البخاري عنهما قال سئل
النبي عم عن اكرم الناس فقال ان الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم الكرم اسم جامع لكل ما يحمد به كتب ابن
في الثلثة بدون الالف

وصوابه ان يكتب بها لوقوعه بين الصفات يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم اجتمع في يوسف عم مع كونه ابن
ثلثة انبياء متواسلين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا في القحط والبلايا
فاي رجل يكون اكرم من هذا م واثلة بن الاسقع واثلة بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف قيل انه كان
من اهل الصفة مارواه عن النبي عم ستة وخمسون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم هو
ان الله اصطفى كنانة وهو بكسر الكاف عدة قبايل ابوهم كنانة بن خزيمة وهو من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة
لان ابا قريش نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش بني هاشم وهاشم هو ابن عبد مناف وهو من ولد نضر هذا واصطفاني
من بني هاشم لان محمدا عم ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا ومعنى الخيرية والاصطفاء في هذه القبايل ليس باعتبار
الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله امرني ان اقراء عليك لم يكن الذين
كفروا قاله اي النبي عم هذا الحديث لابي بن كعب قيل الحكمة في الامر بالقراءة على ابي رضه مع سماعه قراءة النبي عم كثيرا
هو ان الله تع كان عالما بان الناس سياخذون القرآن منه ويكون شيخا فيه فامر النبي عم بالقراءة عليه ليتعلم اداب القراءة
واداب اداء التعليم ليستن الامة بذلك وكان ابي رضه ممن جمع القرآن على عهد رسول الله عم روي ان عمر رضه كان
يقول اقرانا ابي واقضانا علي رضه فقال ابي وسماني هذا معطوف على فعل مقدر مع حرف الاستفهام يعني هل
ذكرني الله صريحا وسماني قال نعم فبكى اي ابي ابتهاجا وفرحا من تسمية الله تع اياه بامر القراءة وادابه او خوفا من العجز
عن قيام شكر تلك النعمة قال النووي تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة بقواعد كثيرة من اصول الدين
وفروعه والاخلاص وتطهير القلب وكان الوقت تقتضي الاختصار وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب وابي كان
من علماء اليهود ليعلم حال اهل الكتاب وخطاب الله معهم خ ابو الدرداء رضه روى البخاري عنه قال كنت جالسا
عند النبي عم فاقبل ابو بكر رضه متشمرا فسلم فقال كان بيني وبين عمر شيء فاسرعت اليه في الغضب ثم ندمت فسالته ان
يغفر لي فابى علي فاقبلت اليك فقال عم يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر رضه ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده
فاتى النبي عم فقال عم ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق وواساني اي شاركني واو معلوبة
من الهمزة تخفيفا قال الجوهري واسا لغة ضعيفة في اسا وقد جاء في حديث اخر اساني بنفسه بايقاعها في
المخاطرة وماله ببذله في نصرة دينه فهل انتم تاركون لي صاحبي يعني اتركوه لاجلي ولا تؤذوه وابرا منه ما يوجب
ذلك روي ان ابا بكر رضه ما اوذي بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركوا دال على طلب الترك من فهل انتم تاركون
لما هو مبين في علم المعاني ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها بالرفع
والنصب وايا ما كان يعني لم يؤاخذهم بما وقع في قلوبهم من القبايح اعلم ان حديث النفس المتجاوز عنه على نوعين ضروري
وهو ما يقع من غير قصد واختياري وهو ما يقع بقصد والمراد به في الحديث النوع الثاني لان النوع الاول معفو عن جميع الامم

[illegible]

اذا لم يصر عليه لامتناع الخلو عنه فلا يبقى لقوله لامتي فايدة وانما عفى النوع الثاني عن هذه الامة تكريما لنبيها عم ما لم يتكلم به
او تعمل به وما هذه شرطية وجزاؤها محذوف بقرينة ما سبق وفسر بعض شراح المصابيح الاختياري بما اصر عليه وقال
تاني ما لم يتكلم به المرء وسنسمع ما هو الاوجه وفيه دليل على ان حديث النفس ليس في معنى الكلام حتى لو حدث نفسه
في الصلوة لا تبطل ولو طلق امراته بقلبه لا تطلق واما اذا كتب طلاق امراته فيجوز ان يكون طلاقا لانه عم قال
ما لم يتكلم به او تعمل به والكتابة نوع من العمل وهو قول محمد بن الحسن رح فان قلت الحديث مخالف لقوله تع ان
تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت روي ابن عباس وغيره من الصحابة ان هذه الاية لما نزلت اشتد
على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخها الله بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله الشراح لكن المحققون
على ان هذه الاية محمولة لا منسوخة لان النصوص دالة على المواخذة بعزم القلب منها قوله تع ان الذين يحبون
ان يشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم وقوله تع ان بعض الظن اثم والاجماع منعقد على تحريم الحسد والكبر
واما حديث المتن والحديث الاخر وهو قوله عم حكاية عن الله تع اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها وان عملها
فاكتبوها واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا فمحمولان على مجرد الخطور
من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف
الله يكتب هذا العزم سيئة وان عملها كتب معصية ثانية وان قطع عنها خوفا من الله تع يكتب حسنة كذا قال النووي
في شرح صحيح مسلم فان قلت قد نص الصحابي بنسخها فكيف ينكر عليه قلت اختلف اصحاب الاصول في ان قول
الصحابي نسخ كذا بكذا هل يكون حجة يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى ينقله عن النبي عم لاحتمال
ان يكون قوله عن اجتهاد م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ان الله جزأ القرآن وهو بتشديد الزاء المعجمة
بمعنى قسمه ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد جزءا من اجزاء القرآن وجه كونه جزءا يجوز ان يكون باعتبار الثواب
يعني ان الله تع يعطي قاري هذه السورة ثواب قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف اجر كذا قاله النووي وقيل
ان القرآن على ثلثة انحاء قصص واحكام وصفات الله تع وقل هو الله احد احد هذه الثلثة ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين قصة الفيل على وجه الاختصار
ما روي عن ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة بصنعاء ليصرف وجوه الحجاج عن مكة فخرج الى الكعبة ليخربها وكان معه
الفيل وفيه فيل عظيم كان مقدم الكل وكلما وجهوه الى الحرم برك واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فبينما هم
كذلك ارسل الله اليهم طيرا الكل طاير حجر في منقاره وحجران في رجليه فالقى اليهم حجارة فهلكوا ومن اراد بسط القصة
فليطالع التفسير في سورة الفيل وانها لم تحل لاحد كان قبلي وانها احلت لي ساعة من نهار قيل ما احل له عم
كان اراقة الدماء فقط لانها هي المحتاجة اليها للفتح وقيل كان جميع المحرمات فيها من الصيد وغيره لاطلاق الحديث

[illegible]

اعلم ان مكة شرفها الله حرمها ابرهيم عم لما صح من النبي عم انه قال ان ابرهيم حرم مكة واني حرمت المدينة وما روي
انه عم قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات فالمراد به كتابته في اللوح ان ابرهيم سيحرمه وانها لا تحل
لاحد بعدي فلا ينفر صيدها بتشديد الفاء على صيغة المجهول اي لا يتعرض له بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد
عن موضعه باي وجه كان ولا يختلى شوكها اي لا يقطع فاذا لم يجز قطعه مع كونه موذيا يفهم منه بدلالة النص
ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه وهذا النفي بمعنى النهي المراد بالشوك ما هو رطب منه لانه جاء في رواية لا يختلى خلاها
الخلا بالقصر هو الرطب من الكلاء ولا تحل ساقطتها اي لقطتها الا لمنشد اي لمن يعرفها فان قيل الحديث
في بيان الخصائص المختصة بالحرم وهذا الحكم غير مختص به بل لقطة الحل حكمه كذا فما وجه ايراده ههنا قلت لدفع
وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا يملك اصلا كما لا يقطع شجرها ومن قتل له قتيل اي مقتول سماه قتيلا باعتبار ما يؤول
كما جاء في القرآن اني اراني اعصر خمرا والا فانما يقتل الحي لا المقتول فهو بخير النظرين اما ان يفدي على بناء المعلوم اي الولي
القاتل واما ان يقيد بضم حرف المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتيل اي قتله به يعني ولي المقتول عمدا مخير ان
شاء قتل القاتل وان شاء اخذ فداءه وهي الدية وله اجبار القاتل على اي الامرين شاء وهو احد قولي الشافعي
وذهب ابو حنيفة رح الى ان موجبه القصاص فقط لقوله عم العمد قود يعني موجبه وحملوا الحديث على رضاء القاتل
توفيقا بين الدليلين يعني لا يتعين الولي البتة لان رضاء القاتل باختيار الدية قد يكون خيرا له فقال العباس
الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرائحة يا رسول الله فانا نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال اي النبي عم الا الاذخر آن آله
وهذا استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا
قال علماؤنا النهي مصروف الى ما ينبت في الحرم بنفسه دون ما يستنبته الآدميون لان كمال النسبة الى الحرم
فيما ينبت فيه بلا مشاركة عمل فان قلت ما وجه استثناء النبي عم الاذخر من الحظر عند مسئلة العباس
فالجواب بان الاستثناء يجوز ان يكون بوحي الله تع اليه في تلك الحالة او بوحي اليه قبلها ان طلب احد استثناء
الاذخر فاستثنه او بان استثناءه كان بالاجتهاد او بان النبي عم كان اراد ان يستثني الاذخر فسبقه
العباس فتمم عم كلامه بعده ومن لم يجوز انفصال الاستثناء من الحكم يقدر الحكم ههنا في الاستثناء
يعني لا يقطع نباته الا الاذخر فقام ابو شاه قال النووي ابو شاه بهاء بعد الالف ولا يقال بالتاء ولا يعرف اسمه
وانما هو معروف بكنيته رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني مر ان يكتب لي هذا الحديث
واسناد الكتابة الى النبي عم مجاز لشهرته بكونه اميا وانما خاطبه بالجمع تعظيما له فقال اكتبوا لابي شاه وهذا
اذن من النبي عم بكتابة السنن وكان نهى عنها في الاول قبل اشتهار القرآن خوفا من اشتباهه به فلما اشتهر اذن به
م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان الله حرم الخمر وهو اسم لنيء من ماء العنب اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عند ابي

وقال بعض وهو اسم لكل مسكر يخامر العقل ويخالطه والخلاف مشهور فمن ادركته هذه الآية وهي قوله تع
يا ايها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعنده منها
شيء فلا يشرب ولا يبع قيل في الآية دلالة على حرمة الخمر بوجوه الاول قصرها على الرجس وهو في اللغة القذر
يعني ما الخمر الا نجس في الحكم فيكون محرما كحرمته والثاني الاخبار بانها من عمل الشيطان والذات ليست بعمل
فيقدر تناولها والثالث امر بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا ابلغ في بيان تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب
عنها م عايشة رض روى مسلم عنها قالت توفي صبي من الانصار فدعي النبي عم الى جنازته فقلت له طوبى لعصفور
من عصافير الجنة فقال عم او غير ذلك يا عايشة ان الله خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه اهلا ولهذه
اهلا الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو فيه للحال يعني تعتقدين ما قلت والحق غير الجزم به قال ان عم
النووي اجمع العلماء على اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم
ذرياتهم قال المفسرون ذريتهم عامة تشمل الصغير والكبير فمعنى الآية الحقنا بسبب ايمان الآباء المؤمنين ذرياتهم
التابعين لهم في الايمان حقيقة ان كانوا كبارا او حكما ان كانوا صغارا في الدرجات وان كانوا لا تساء هلونها
تفضلا عليهم وعلى آبائهم ليتم سرورهم في الجنة وتوقف فيه بعض ممن لا يعتد به متمسكا بهذا الحديث
اجيب عنه بانه عم نهاها عن الحكم على معين بدخول الجنة كما ان الحكم به على معين من الكبار ممنوع او بان
صدور هذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل في اطفال المسلمين واما اطفال المشركين فالاكثرون
على انهم في النار تبعا لآبائهم وقال آخرون انهم في الجنة لان النبي عم اخبر انه راى في رؤياه ابرهيم الخليل عم
في الجنة وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخاري وبقوله
تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا والكفار لم يتوجه اليه التكليف وبعثة الرسل فلا يكونون من اهل
النار ويمكن ان يدفع الدليلان بان المرئي في المنام كان في النشاة البرزخية ولا يلزم ان يكون في النشاة
الجنانية كذلك وبان المراد من العذاب في الآية عذاب الاستيصال في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب الآخرة وليس لهم
فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف وتوقف فيه طايفة وهو الظ ق ابو هريرة رض
انتفاعا على الرواية عنه ان الله خلق الخلق اي قدر المخلوقات في علمه السابق على ما هم عليه وقت وجودهم
حتى اذا فرغ منهم يعني اتم قضاءهم والفراغ مذكور هنا بطريق التمثيل وتذكير الضمير في منهم بطريق تغليب العقلاء على
غيرهم قال الشيخ الشارح خلق ان كان بمعنى اوجد والفراغ على حقيقته لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ الحقيقي
بعد الشغل وهو على الله تع ممتنع قامت الرحم فقالت المراد بقيامها قيام ملك تكلم ربه على لسانها باذن الله والاحسن
ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم بمن يحتاج الى الصلة ويستعاذ من قطيعته فيقوم ويقول آه الا ان في حقيقته قيام

ياي السادس وهو الاصح ... ان
للطبري دليل ... اهل الجنة
وقيل هم في الاعراف وقيل
انهم يمتحنون بدخول النار فمن
اطاع منهم دخل الجنة
ومن ابى دخل النار وقيل
ان ... عاش
يفهم دخل الجنة والا دخل النار
...
...
بالقدر

وصورة كلام كما يقول اردت ان اقطع محبتك فقامت محبتك وتشبثت بقلبي هذا مقام العائذ من القطيعة هذا
صفة محذوف اي مقامي هذا مقام المستعيذ بك من قطيعتي قال نعم ضمير قال نعم عايدا الى الله تع ونعم حرف ايجاب مقرر
لما سبق استفهاما كان او خبرا اما ترضين هذا خطاب للرحم الهمزة فيه للاستفهام على سبيل التقرير لما بعد النافية ان اصل
من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال اي الله فذاك لك اي الحكم السابق حصل لك ثم قال رسول الله اقرؤا
ان شئتم يعني ان شئتم مصداق استحقاق قاطع الرحم بقطع الرحمة اقرؤا هذه الآية فهل عسيتم ان توليتم يعني توقعكم
ان اعرضتم عن القرآن واحكامه او معناه ان توليتم امور الناس وتأمرتم عليهم ان تفسدوا في الارض وهو خبر عسى وتقطعوا
ارحامكم فان قلت ما معنى الاستفهام والله تع عالم بما كان وما يكون قلت معناه انكم احقاء بان يقول لكم كل من
عرف رخاوة اعتقادكم في الايمان فهل عسيتم لمشاهدته فيكم مخايل الافساد في الارض اولئك اشارة الى المفسدين
وقاطعي الارحام منهم الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم م عايشة رضه روى مسلم عنها ان الله خلق للجنة
اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب آبائهم يعني عين في الازل من سيكون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب
الآباء لانه اقرب الى فهم الناس وخلق للنار اهلا خلقها لهم وهم في اصلاب آبائهم ق ابو سعيد رضه اتفقا
على الرواية عنه قال مر العباس بمجلس فيه قوم من الانصار يبكون حين اشتد مرض رسول الله عم فقال لهم
ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا مع رسول الله عم فدخل العباس على رسول الله فاخبره فعصب رسول الله عم راسه
بحاشية برد وخرج وصعد المنبر فخطب فكان ذلك آخر خطبته واثنى على الانصار فقال ان الله خير عبدا اراد به
نفسه انما نكره لابهام الامر عليهم لئلا يحزنوا بسبب اختياره عم ما في الآخرة والانتقال اليها بين الدنيا اي بين ان
يعطيه ما شاء من العمر ومتاع الدنيا وبين ما عنده اي بين ما عند الله في الآخرة من الدرجات العليا فاختار ذلك
العبد ما عند الله ولم يفهم من القوم ان المخير هو الرسول عم الا ابو بكر رضه فبكى فقال فديناك بآبائنا وامهاتنا
اعلم ان هذا التخيير غير مختص بالنبي عم لما روت عايشة رضه انه عم قال لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير ثم
اول تخييرهم انما يفيد اذا كانت آجالهم مكتوبة بالتعليق واما اذا كانت مقطوعة ففايدة التخيير والله اعلم اكرامهم
وتطييب قلوبهم وطلب رضاهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على ما في الآخرة كما يقال فداك ابي وامي مع العلم
بانه لا يكون م عايشة عم روى مسلم عنها ان الله رفيق يحب الرفق وهو اخذ الامر بوجه يسير يعني يحب ان
يرفق بعضهم بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق لعباده لكن قوله عم ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وهو ضد
الرفق يقوي المعنى الاول يعني ان الله تع يعطي على الرفق من الثواب ومن المطالب والاغراض ما لا يعطي على العنف وما
لا يعطي على ما سواه اي على ما سوى الرفق من الخصال الحسنة وانما ذكر بعد قوله ما لا يعطي على العنف ليدل
على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على الله تع اسما ولا يقال في الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد

في ذلك نقل ولا يفهم من الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار لا الاسمية الى هنا كلامه لكن عدم جواز الاطلاق
ليس على الاطلاق يوضحه ما قال الامام المازري رحه اختلف المتأخرون في ان ما ثبت وصف الله تع با خبار الآحاد
هل يجوز تسميته تع والثناء عليه به ام لا فمنهم من جوزه لان هذا من باب العمل وذلك جايز بخبر الواحد ومنهم من منعه
لان هذا من باب الاعتقاد على الله تع ولا بد ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضي الصواب جوازه م ثوبان رضه روى
مسلم عنه ان الله زوى لي الارض اي جمعها فرايت مشارقها ومغاربها جمعهما باعتبار اختلاف طلوع الشمس في
الشتاء والصيف او باعتبار الكواكب خصهما بالذكر اشارة الى ان ملك هذه الامة فيهما اكثر مما في جهتي الجنوب
والشمال وهكذا وقع فصلوات الله وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق عن الهوى لعل جمع بعض
الارض واراءتها للنبي عم على سبيل التخييل والتمثيل كان لتبشيره بكثرة امته وسيبلغ ملك امتي ما زوي
لي منها قال شارح اللام في الارض للاستغراق ومن في منها للتبعيض لكنه ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع
اجزائها ولا يجوز ان يجعل من التبعيضية بدلا ما زوي لانه حرف بل اللام فيها للعهد الخارجي كما اذا قال
اغلق الباب اذا كان مشاهدا ومن فيها للتبيين ولا دليل على جمع جميع الارض م جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه
قيل ما رواه عن النبي عم مائة وستة واربعون حديثا له في الصحيحين خمسة وعشرون حديثا المتفق عليه
منها حديثان وباقيها لمسلم ان الله سمى المدينة طابة وكان اسمها اولا يثرب فكرهه النبي عم لان التثريب
مستعمل في معنى التقبيح فبين ان الله تع سماها طابة لتطيب سكانها بالدين واما تسميتها بيثرب في قوله تع يا اهل
يثرب لا مقام لكم فباعتبار قول المنافقين ويكون نزول الآية قبل التسمية بطابة ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه قال راى النبي عم شيخا يمشي بين ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله
فقال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني وامر عم ان يركب تقديم الجار والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص
لان متحمل تلك المشقة جعل كانه اعتقد ان الله غير غني عن هذا فيكون قصر قلب والمصدر مضاف الى فاعله ونفسه
مفعول له لم يذكر في الحديث انه عم الزمه ما عليه والشافعي رحه عمل بظاهره وقال لا دم عليه وقال ابو حنيفة رحه وهو
احد قولي الشافعي رحه عليه دم لانه ادخل نقصا في الواجب بعدم وفائه كما التزمه خ ابو قتادة الحارث بن
ربعي رضه روى البخاري عنه قال كان النبي عم في سفر مع اصحابه فنزلوا آخر الليل فناموا فما ايقظهم الا حر الشمس
فقال عم ان الله قبض ارواحكم وهو مجاز عن سلب الحس والحركة الارادية عنهم لان النايم كمقبوض الروح في انسلابها
عنه حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة وهذا يدل على وجوب قضاء الفايتة
واثبات الاذان لها فان قيل كيف فات عنه الفجر وقد قال تنام عيناي ولا ينام قلبي اجيب عنه بوجهين احدهما ان
قلبه كان يدرك الحسيات اذا لم تبطل آلاتها كآلات السمع والشم وغيرهما وههنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهي قد نامت

فلا منافي عدم ادراكه الطلوع بيقظة قلبه والثاني يجوز ان يكون له حالتان احديهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيهما
وهذه هي الاكثر وقال النووي الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول ارى الامر عكسا لان النفوس
القدسية يدرك الاشياء بلا واسطة الآلات كما ورد انه عم قال اتموا الصفوف فاني اراكم خلف ظهري ويؤيد
الجواب الثاني ما روي انه عم قال ما القيت على نومة مثلها لعل حكمة الله فيه اعلام هذا الحكم باداء فعل
الرسول عم م عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رض انه دخل على زوجته اسماء فراى نفرا من بني
هاشم عندها فكره ذلك فقال عم ان الله قد براءها بتشديد الراء جعلها بريئة من ذلك اى مما خطر على قلب ابي بكر رض
يعني اسماء تفسير لضمير التانيث في براءها بنت عميس بالعين المهملة على صيغة التصغير امراءة ابي بكر رض
قيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب رض هاجرت معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر رض بعد جعفر وعلي بعد
ابي بكر وفيه جواز خلوة الرجل مع الاجنبية اذا كانا صالحين ق زيد بن ارقم رض اتفقا على الرواية عنه
قيل ما رواه عن النبي عم سبعون حديثا له في الصحيحين اثنى عشر انفرد البخاري بحديثين ومسلم بستة
ان الله قد صدقك قاله له اي الحديث للراوي حين نزلت سورة المنافقين وقد كان اخبر اى الراوي رسول
الله عم بقول عبد الله بن ابي حين نازعه رجل من المهاجرين في غزوة بني المصطلق فغضب عبد الله فقال ما مثلنا
ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك ياكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله عم حتى ينفضوا اى يتفرقوا وقوله بالجر
عطف على مجرور الباء في بقول لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اراد بالاعز نفسه وبالاذل
رسول الله قال الراوي فلما سمعت منه ذلك قلت انت والله الذليل ومحمد في عز الرحمن فقال عبد الله اسكت
فانما كنت العب فلما نقلت كلامه الى النبي عم قال له انت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته
وان زيدا الكاذب فقال من حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا يصدق عليه كلام غلام يا رسول الله
وفشت لي الملامة في الانصار فكذبوني فلما انزل الله تع سورة المنافقين اخذ رسول الله اذني فقال الحديث
م شداد بن اوس رض قيل ما رواه عن النبي عم خمسون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري
والآخر لمسلم وهو هذا ان الله كتب الاحسان على كل شيء على بمعنى في اي امركم به في كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا
القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو ههنا القتل قصاصا او حدا كما يقتل تارك الصلوة عمدا عند الشافعي
ومالك واحمد به اذ لا قتل في الشرع غير ذلك والاحسان فيها اختيار اسهل الطرق واقلها ايلاما واما قتل قطاع
الطريق بالصلب والزاني المحصن بالرجم فيستثنى من هذا الحديث لان التشديد فيهما ورد من الشارع واذا ذبحتم
فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وهي السكين العظيمة اى ليجعلها حادة وليعجل في امرارها وليرح
ذبيحته اى ليتركها حتى يستريح ويبرد وهذا الفعلان كالبيان للاحسان في الذبح لا يقال هذا معارض لقوله عم

من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه لانه محمول على السياسة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله كتب
على ابن آدم حظه من الزنا من فيه للبيان وهو مع مجروره حال من حظه يعني ان الله تع خلق لابن آدم الحواس
التي بها يجد لذة من الزنا واعطاه القوى التي بها يقدر عليه وركز في جبلته حب الشهوات ادرك ذلك لا محالة
بفتح الميم اى اصاب ذلك النصيب البتة وهو استيناف جواب عمن قال هل تخلص ابن آدم عنه فزنا العينين
النظر وزنا اللسان النطق والنفس تمنى اى تتمنى بحذف احدى التائين وتشتهي والتمني اعم من الاشتهاء لانه
يكون في الممتنعات دونه والفرج يصدق ذلك اى ما يتمناه النفس ويدعوا اليه الحواس وهو الجماع او يكذبه
ومعنى يكذبه تركه والكف عنه واسنادها الى الآلة مجاز اعلم ان هذا ليس على عمومه فان الخواص معصومون
عن الزنا ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على كل فرد من آدم من صدور نفس الزنا او مقدماته
فمن عصمه الله بفضله من الزنا صدر عنه شيء من مقدماته الظاهرة ومن عصمه عنها ايضا وهم الخواص
صدر عنه لا محالة بمقتضى شيء من مقدماته الباطنة وهو تمني النفس واشتهاؤها ويؤيده قوله عم ادرك ذلك
لا محالة يعني خطه المكتوب عليه م عايشة رض روى مسلم عنها قالت اتى النبي عم ناس من اليهود فقالوا
السام عليك يا ابا القاسم فقال عم عليكم ففطنت قولهم فسببتهم فقال عم ان الله لا يحب الفحش وهو اسم
لكل خصلة قبيحة والتفحش وهو التكلف فيها السام هو الموت ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا
على الرواية عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه انتزاعا مفعول مطلق مقدم على فعله ويجوز
ان يكون مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفته ويجوز ان يكون ينتزعه بيانا لقوله يقبض
او حالا من فاعله من الناس اى من صدورهم ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما في
قوله تع الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد المراد به علم الشرايع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما وفي ذكر
اذا دون ان اشارة الى انه كاين لا محالة اتخذ الناس رؤسا بضم الهمزة والتنوين جمع راس وراس القوم
كبيرهم وروي رؤساء بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيحان جهالا فسئلوا على بناء المجهول ضمير راجع الى
الرؤساء فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا م ابو موسى الاشعري روى مسلم عنه ان الله لا ينام ولا ينبغي له
ان ينام هذا بيان لاستحالة وقوع النوم عنه لانه عجز والله متعالي عنه يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط
الميزان يعني ان الله تع يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه يقللها لمن يشاء ويكثرها لمن يشاء
كمن بيده الميزان يخفض مرة ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق خفضه تقليله ورفعه تكثيره وقيل
المراد به العدل يعني يخفض العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله ويقال
معناه يخفض القسط ويرفع القسط يعني ان الله تع يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين والله تع في كل
عادل لا ظالم

والجوزان يقال القسط مشترك في الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور وبالضمير العايد اليه في يرفعه
العدل يعني يضع اهل الجور في الدنيا البغض والعقاب وفي الاخرة بالباس والعذاب ويرفع اهل العدل
في الدنيا بالذكر الجميل وفي الاخرة بالثواب الجزيل يرفع اليه على صيغة المجهول اي الى خزنته عمل الليل قبل
عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني يرفع الملئكة عمل كل من الليل والنهار على حدته ولا يؤخرونه
حتى ينضم اليه عمل الاخر ومعناه يقبل الله اعمال المؤمنين المخلصين في ليلهم قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل
وفيه تعجيل اجابته لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل له حجابه النور استيناف جواب عمن قال لم لا نشاهد الله
يعني هو محتجب بنور عظمته فلا نشاهد لان من كان حجابه ما هو رافع الحجاب في غيره كيف نشاهد فان قيل
يلزم ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلنا اراد به مرتبة الالوهية والله تع لا يرى بها وانما يرى بمرتبة ط
الربوبية اعلم ان كون الشيء ذا حجاب من اوصاف الجسم فلا يليق به فتاويله انه بالنسبة الى العباد وقد
جاء في الرواية الصحيحة حجابه النار قال الكلاباذي يجوز ان يكون النار عبارة عن الشغل يعني يحجب
الخلق عنه بشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشف هذا الحجاب فبان لهم هيبته وسلطانه لفنوا
لو كشفه هذا استيناف ايضا جواب عمن قال لم لا يكشف ذلك الحجاب لاحرقت سبحات بضم السين
والباء جمع سبحة وهي العظمة وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه الضمير في بصره اي علمه الله تع والمراد
ما انتهى جميع المخلوقات لان بصره تع محيط به يعني لو كشف الحجاب عن ذاته لاضمحل جميع مخلوقاته من هيبته وفنوا
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الله لا ينظر الى صوركم المجردة عن السير المرضية واموالكم العارية
عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي موضع التقوى واعمالكم التي تتقربون بها الى الله تع ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه ان الله لا ينظر اي نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل او على الزجر ويجوز ان يراد به
نظر اللطف والعناية الى من جر ازاره المراد به ازاله من الكعبين لما روي انه عم قال ما اسفل من الكعبين
ففي النار بطرا اي للكبر فهم منه ان جره ان لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيه قال العلماء كذا
كل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول والسعة فمكروه لكن الحديث في حق الرجال واما النساء
فقد صح عن النبي عم الاذن لهن في ارخاء ذيولهن ذراعا خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الله لما
قضى الخلق اي قدر المخلوقات كتب عنده اي ثبت في علمه الازلي فوق عرشه معنى كونه فوق العرش والله اعلم
كينونته مستورا عن جميع الخلايق مرفوعا عن حيز الادراك لا ان فوقه مكانا ان رحمتي سبقت غضبي اي
غلبت عليه بكثرة آثارها الا يرى ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق
ولا ينالون غضبه الا بالاستحقاق وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يعجل العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل

توبتهم الهنا خلقتنا مجانا فارحمنا مجانا قيل الرحمة سابقة على الغضب حقيقة لانها اول الصفات اذ لو لم تكن رحمته
لما وجد شيء من الاشياء فضلا عن الغضب لعل هذا القائل اراد به السبق في الظهور لان ايجاده رحمة وضد قوله تع ربنا
وسعت كل شيء رحمة وعلما لا في الثبوت لان كل صفاته قديم ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت اخذت
نمطا وهو نوع من البسط فسترته على الباب فلما رآه النبي عم جذبه حتى هتكه فقال ان الله لم يامرنا ان نستر الحجارة والطين
وفيه دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر وقال بعض الشافعية كراهة تحريم لان
هتكه عم تشديد في الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مامور به ولا يلزم منه كونه منكر الجواز ان يكون
حلالا واما هتكه على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته وغاية تنزهه م عايشة رض روى مسلم عنها قالت لما نزلت
آية التخيير وهي قوله تع يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدا بي النبي عم فتلا علي الآية
فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسالك ان لا تخبر امراة من نسائك بالذي قلت فقال عم ان الله لم يبعثني معنتا بتشديد
النون اي طالبا للعنت وهو العسر على الغير ولكن بعثني معلما ميسرا م ابن مسعود رض روى مسلم عنه قال سال رجل
عن النبي عم ان القردة والخنازير من قوم ممسوخ ام لا فقال عم ان الله لم يهلك قوما او يعذب قوما فجعل لهم نسلا
المسخ تحويل صورة الى ما هو اقبح منها كذا قاله الجوهري قال الشيخ الشارح تكرير لفظ قوما اشارة الى ان المهلكين غير
المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ كان التعذيب بشيء آخر
فلا بد من توجيه احد الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا واول جوابه عم على توجيهه مع كونه زايدا على السؤال بلا فايدة
لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفي في الحقيقة ثبوت النسل لهم والهالك بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفى و
وكذا على الارادة الثانية لان المعذب بشيء آخر كبني اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقريش عذبوا بالقحط
فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندي ان نحمل هذا على شك الراوي فيكون المراد من الاهلاك او العذاب المسخ بقرينة السؤال عنه
وان القردة والخنازير كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم وتعذيبهم فان قيل روى مسلم عنه عن ابي هريرة رض ان النبي عم
قال فقدت امة من بني اسرائيل لا ادري ما فعلت ولا اراها الا الفار الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم تشربه
واذا وضع لها البان الشاء شربته وهذا يدل على ان الفار من نسل الممسوخ فما التوفيق بينهما قلنا هذا الحديث محمول
على انه عم قاله حين لم يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولذا لم يجزم بذلك وقال اراها اي اظنها واما في الحديث الذي
نحن فيه فقد جزم بعدم النسل منه خ ابو هريرة والنعمان بن مقرن وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة
قيل ما رواه النعمان عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخاري بهذا الحديث قال كان النبي عم
في غزوة خيبر قال لرجل كان يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فتعجبوا مما قاله
النبي عم في حقه وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجراح قتل نفسه من شدة وجعه فقال ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل
الفاجر

اي لكافر فان ذلك الرجل كان منافقًا وكان قتاله ريآء والرسول عم لعلمه بحاله اخبر في شانه ما اخبر فلما قتل نفسه تبين
نفاقه لساير المسلمين م انس رضه روي مسلم عنه ان الله ليرضى عن العبد ان ياكل بفتح الهمزة اي لان ياكل الاكلة بفتح الهمزة المرة
من الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهري فيحمد عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها انما اتى ببناء المرة اشعارا بان الاكل
او الشرب وان كان قليلا يستحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه
كيلا يكون منعًا لهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله ليضحك من رجلين المراد من ضحكه رضاؤه مجازا
لاستحالة الضحك المعروف في حق الله واستتباعه نوع رضاء قال النووي تجوز ان يراد ضحك الملائكة الموجهين
بقبض روحهما ويكون اسناده الى الله مجازا ويروى يضحك الله الى رجلين عدي الضحك بالى لتضمنه معنى الانبساط
يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة تمة الحديث قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم
يتوب الله على الاخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد وقال الشيخ الكلاباذي تجوز ان يكون
معنى الضحك ادرار الرحمة على عبده يقال ضحك السحاب اذا اصبت ماءه ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه
ان الله ليملي للظالم بفتح اللام الاولى من باب الافعال اي ليمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم ياخذه اخذا
شديدا فاذا اخذه لم يفلته بضم الياء اي لم يتركه ولم يخلص احد من الله ثم قرا وكذلك اخذ ربك اذا اخذ
القرى اي اهل القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد وفي الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر
بامهاله ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله ورسوله حرما بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام قاله عام
الفتح وهو بمكة اي الرسول عم كان فيها معناه ظ ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما قال النبي عم يوم
فتح مكة من دخل دار ابي سفيان فهو آمن قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته رافة في عشيرته ورغبة
في قريته عنوا به النبي عم فنزل عليه الوحي بقولهم فقال يا معشر الانصار قلتم كذا وكذا كلا انا محمد بن عبد الله
ورسوله هاجرت الى الله واليكم يعني هاجرت الى مراد الله ودياركم فالمحيا محياكم والممات مماتكم يعني لا فاذكم
موتا وحيوة احيى واموت في بلدكم كما تحيون وتموتون فيه قالوا يا رسول الله والله ما قلنا الا ضنا بان يشاركنا
في الله ورسوله غيرنا فقال عم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم اي يقبلان اعتذاركم فيما يقولون من دعوى الشح
قاله للانصار وفيه دلالة على جواز البخل بالعلماء والصلحاء وعدم الرضا بمفارقتهم م ابو موسى رضه روى مسلم عنه
ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل قال الشيخ الكلاباذي بسط اليد
كناية عن الجود يعني يجود الله بمسيء الليل ومسيء النهار بلا مهلة ليتوب كما روي انه عم قال صاحب اليمين امير على صاحب
الشمال واذا عمل العبد حسنة كتب له عشر امثالها واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين امسك فيمسك عنه سبع ساعات
من النهار فان استغفر لم يكتب عليه وان لم يستغفر يكتب عليه سيئة واحدة الى هنا كلامه لكنه غير مناسب لقوله ليتوب

مسيء النهار الا ان يراد به مسيء الليل فاضافته الى النهار باعتبار انه اصر على ذنب الليل في النهار ولم يتب كذا المعنى
في قوله ليتوب مسيء الليل او يقال معناه يجود الله لمسيء الليل التايب بالغفران ليكون حثا على توبة مسيء النهار وقيل هو
كناية عن الطلب لان طالب الشيء يبسط يده اليه في العادة يعني ان الله تعالى يدعو المذنبين الى التوبة فعلى هذا القول
لا يناسبه ليتوب مسيء النهار الا على التاويل السابق حتى تطلع الشمس من مغربها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير وفي هذا التوصيف اشارة الى الرفق بالمؤمنين في قبض ارواحهم فلا تدع
احدا في قلبه مثقال حبة اي ما يوزن به الثقل ويروى ذرة اي مكان حبة وهي صغيرة النمل من ايمان والمراد به
ثمراته من اعمال الخير والا فالايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات غير داخلة فيه بالاجماع والفرايض
لا تقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها لا يكون مؤمنا عند الشافعي لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل
لا ان يكون مؤمنا ناقصا الا قبضته اي قبضت روحه فان قلت جاء في رواية اخرى ريحا من قبل الشام
فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الريح القابضة ريحين شامية ويمانية وان تكون واحدة مبداها من احد
الاقليمين ثم يتصل بالاخر وتنتشر فان قلت الحديث يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وهذا يخالف
لقوله عم لا يزال طايفة من امتي ظاهرين على الحق الى يوم القيمة قلت المراد من قوله الى يوم القيمة الى وقت
قريب منه وعند ذلك يقبضهم الريح اللينة ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها ان الله يحب الرفق في الامر كله
قاله لما سبت رهط من اليهود قالوا السام عليك بعد رده عم عليهم بعليكم م سعد بن ابي وقاص رضه روى
مسلم عنه ان الله يحب العبد التقي وهو فعيل من الوقاية تاؤه مقلوبة من الواو وهو من يبالغ في اجتناب
الذنوب قال عم لا يبلغ الرجل درجة المتقين حتى يدع ما لا باس به حذرا مما به باس الغني المراد من له غنى النفس
وقيل المراد به غنى المال قال الشيخ الشارح لا بعد في ذلك الخفي بالخاء المعجمة والمراد به هنا من يعتزل عن الناس
للعبادة ويروى بالحاء المهملة وهو من يرحم الضعفاء خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان الله يحب العطاس
يعني سببه وهو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ به يندفع الابخرة المتحنقة فيه فيعين صاحبه على
الطاعة ولهذا عده الشارع نعمة فسن عقيبه الحمد ويكره التثاوب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة
الغذاء وميله الى الكسل فيمنع صاحبه عن الطاعة ولهذا سن الشارع فيه الكظم وقيل ما تثاوب نبي قط التثاوب
بالهمزة على وزن التفاعل كذا قاله الجوهري وهو تنفس بفتح الفم منه الفم من غير قصد وما ورد في بعض النسخ التثاوب
فليس بسديد فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه اي سمع تحميده وفيه اشعار اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع
من عنده لا يستحق التشميت ان يشمته بالشين المعجمة او بالسين المهملة وهو الدعاء بالخير والبركة وفي قوله
فحق على كل مسلم اشعار بان التشميت فرض عين واليه ذهب بعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي
انه سنة

وحمل الحديث على الندب كما في قوله عم حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام واغا استحق العاطس التشميت لشكره نعمة
الله واذا شمته صاحبه يدعو له العاطس بالمغفرة تاليفا للقلوب واذا تكرر العطاس وحمد العاطس في مجلس قالوا ينبغي واحد
ان يشمته السامع في كل مرة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله يدني المؤمن اي يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة
لان الله تع متعال عن ذلك والمؤمن في المعنى كالنكرة اذ لا عهد في الخارج فيضع عليه كنفه وهو بالتحريك يعني الجانب
ومعنى وضع الله كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزي بين اهل الموقف كمن يضع كنف ثوبه على رجل اذا
اراد صيانته وهذا تمثيل ويستره ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب حتى قرره
بذنوبه اي جعله مقرا ومعترفا بها ورأى في نفسه اي علم الله في ذاته انه هلك اي المؤمن ويجوز ان يكون
الضمير في رأى للمؤمن والواو فيه للحال قال سترتها عليك هذا استيناف جواب عمن قال ماذا قال الله تع في الدنيا
وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها الا الله وانما لم يقل انا سترتها عليك
لان الستر في الدنيا كان باكتساب من العبد ايضا فيعطى على بناء المجهول اي المؤمن كتاب حسناته بالنصب
مفعوله الثاني واما الكافرون والمنافقون فيقول الاشهاد وهو جمع شاهد كاصحاب جمع صحب وهم الحاضرون
من الانبياء والملائكة والمؤمنين هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله
على الظالمين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم ثلثا يعني يامركم بثلث وينهاكم عن
ثلث لان الرضى بالشيء يستلزم الامر بالشيء والامر بالشيء يستلزم الرضى به فيكون
كناية وكذا الكلام في الكراهة انما اتى باللام في الموضعين ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فائدة كل من
الامرين راجعة الى عباده فيرضى ويسخط لكم ثلثا فيرضى الفاء فيه لتفسير لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به
شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو القرآن كما قال عم القرآن حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك باياته
والاقتداء بها ويجوز ان يراد بحبل الله عهد الله وباعتصامه الوفاء به جميعا اي من غير تفرق في ذلك وهو حال
من حبل الله ولا تفرقوا به بحذف احدى التائين اي لا تتفرقوا هذا نفي عطف على تعتصموا اي ان لا تختلفوا
في ذلك الاعتصام كما اختلف اليهود والنصارى او انه نهي على ان يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعني اعتصموا
ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله ولا تشركوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم اي من جعله الله واليكم وهم
الامراء والمراد بمناصحتهم اتباع اقوالهم وترك مخالفتهم والدعاء لهم وانما لم يذكر هنا بقوله ولا تخالفوا كما فعل
في الاولين اشعارا بان مخالفتهم جائز اذا امروا بمعصية ويكره لكم قيل وقال يجوز ان يكونا مصدرين بمعنى
المقاولة بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تقسي القلوب وان يكونا ماضيين ويراد به ذكر الاقوال الواقعة في الدين
مثل ان قال الحكماء كذا واهل السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى ويقلد بها من سمعه وانما جعلا مفعولي يكره

على تاويل اللفظ قال ابو موسى يقال قال في الابتداء وقيل في الجواب يعني يكره لكم ما يتحدث به المتجالسون من كلامهم
ابتداء وجوابا مما لا يجدي لهم خيرا وصوابا قال الطيبي لا بد ان يقيد هذا بالكثرة التي لا يؤمن معها من العثرة لقوله
عليه السلام كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد منها التجسس عن عيوب الناس فعلى هذا لا حاجة
الى قيد الكثرة لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد به سؤال اموال الناس وان يراد به سؤال الانسان
عما لا يعنيه واضاعة المال وهي انفاقه في المعاصي والاسراف به في غيرها م عمر رضه روى مسلم عنه ان الله يرفع
بهذا الكتاب اقواما اي بالقرآن درجة اقوام وهم من آمن به وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين بفتح الخاء قال
الجوهري الآخر بالفتح احد الشيئين وهو اسم على افعل والانثى اخرى الا ان فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون
الا في الصفة اي يحط به بالقرآن اقواما آخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه م هشام بن حكيم بن حزام
وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاء المعجمة وبالميم قيل كان من فضلاء الصحابة ما رواه عن النبي عم ستة احاديث انفرد
مسلم منها بواحد وهو ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا اي بغير حق ق ابو سعيد رضه اتفقا
على الرواية عنه ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اي نقيم لامتثال امرك اقامة
كثيرة وسعديك قال الجوهري السعد يعني الاسعاد وهو الاعانة يعني نطلب منك اسعادا بعد اسعاد
والخير كله في يديك اي في قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه لا ينسب الى الله صريحا رعاية للادب فيقول هل رضيتم
فيقولون وما لنا اي اي شيء لنا لا نرضى وهو حال من الضمير في الظرف فالاستفهام يكون لتقرير رضاهم يا رب
وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واي شيء افضل
من ذلك وانما قال يا رب في الموضعين ولم يقل يا ربنا مع كون الجمع مذكورا قبله اشارة الى ان ذلك قول كل واحد
منهم لا ان طائفة منهم تكلموا وطائفة سكتوا فان الكلام عن كل واحد دال على حصول الرضى فيقول احل عليكم
رضواني اي انزل عليكم رضائي فلا اسخط عليكم بعده ابدا وانما قال فلا اسخط لان السخط موجب لمخالفة الاوامر
والنواهي ولا تكليف في الجنة فلا سخط وفي الحديث دلالة على ان السعادات الروحانية افضل من
الجسمانية جعلنا الله من اولئك السعداء الذين نالوا شرف الرضوان والبقاء م ابن عباس رضه روى
مسلم عنه قال اهدى رجل الى النبي عم راوية خمر فقال عم له اما علمت ان الله تع حرمها قال لا فسار الرجل
انسانا الى جنبه فقال له رسول الله عم بم ساررته قال امرته ان يبيعها فقال عم ان الذي حرم شربها حرم
بيعها ففتح الرجل فم الراوية حتى ذهب ما فيها وانما ذكر المسند اليه موصولا لزيادة التقرير كما في قوله تع وراودته
التي هو في بيتها يعني الخمر تفسير للضمير المجرور فان قلت الحديث يدل على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة رح
بيعها بوكالة الذمي قلت البيع في الحديث مذكور مطلقا والمطلق ينصرف الى الكامل وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل

او يقال انه صدر منها ذنا لحرمة شربها فيحرم شربها على من حرم شربها والكفار ليسوا مخاطبين بحرمتها فيخرج عنه الذمي

قا ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها ان الذي يشرب في اناء الفضة فانما يجرجر في بطنه نار جهنم تقدم شرحه

في الباب الاول في حديث من شرب في اناء من ذهب او فضة م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ان اللعانين اللعن

في الطرد والمراد به هنا الدعاء للمسلم بالبعد عن رحمة الله تع لا يكونون شهداء اى على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا

الرسالة اليهم فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء للمؤمنين بسبب اكثار لعنهم

ولا شفعاء اي لا يكونوا ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين لخلو قلوبهم عن الرافة يوم القيمة قال النووي في

ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين

اما ما ورد في الحديث من انه عم لعن الواصلة والواشمة وشارب الخمر واكل الربوا وغيرهم فانما هو للزجر لا لقصد

الدعاء ولئن سلمنا انه على قصد الدعاء لكنه عم قال اللهم انما انا بشر اغضب فاي المؤمنين لعنته او جلدته

فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره عم ليس كذلك والمراد من الحديث ما كان في غير مستحقه وما كان

من الشارع فقد وقع في مستحقه قا انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه

وفيه اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغا لذكر الله فلا يبزقن بين يديه اي لا يلقين بزاقه الى جهة القبلة

لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة ولا عن يمينه اى لا يبزقن على ما في يمينه وعن يحيى يعني على كذا

قاله الجوهري تشريفا لها لان فيها ملائكة الرحمة ولهم مزية على ملئكة العذاب لهذا قال عم كاتب الحسنات

امير على كاتب السيئات قال النووي هذا النهي عام في المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا

الحكم مختص بغير المسجد لان المصلي في المسجد لا يبزق الا في ثوبه بقوله عم البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها

دفنها قال القاضي البزاق انما يكون منهيا اذا امكن البصاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان مصلي عن يساره

فلا وصوله فله البزاق من يمينه وفي الحديث دلالة على ان البصاق لا يبطل الصلوة قا ابو هريرة رضه اتفقا

على الرواية عنه قال لقيني رسول الله صلعم في بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد

فانسللت يعني ذهبت خفية فاغتسلت ثم جئت فقال عم اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت

ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال عم ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اى لا يصير عينه نجسة فيكون الحديث

ردا لقول ابي هريرة وانا على غير طهارة وزعمه ان عينه صارت نجسة ومخالطته غير جايزة وهذا الحكم

غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تع انما المشركون نجس وما روي عن ابن عباس رضه ان اعيانهم نجسة كالخنزير

وعن الحسن من صافحهم فليتوضا فمحمول على المبالغة فان قلت ما روي انه عم قال اني لا احل المسجد لحائض ولا

جنب يدل على نجاسته قلنا ان دلالتها دلالة بالمفهوم وحديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق فهو اولى م جابر رضه

روى مسلم عنه قال راى رسول الله عم امرأة فاعجبته فاتى امراته زينب فقضى حاجته ثم خرج الى اصحابه فقال

ان المراة تقبل في صورة شيطان يعني في صفته شبه المراة الجميلة بالشيطان في صفة الوسوسة والاضلال انما ذكر

اقبالها مع ان رؤيتها من جميع جهاتها داعية للفساد لكون الاضلال في اقبالها اكثر انما قال النبي عم ذلك ارشادا الى

ان واحدا منهم اذا تحركت شهوته برؤية امراة فليواقع امراته وجاريته دفعا لشهوته وجمعا لقلبه قا ابو مسعود

عقبة بن عمرو الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلب بها

الثواب كانت له صدقة يفهم من قوله وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا يكون نفقته صدقة له قيل كسب

الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابرار م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه ان المقسطين اي العادلين

قال الله تع اقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجاير قال الله تع واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والهمزة

في اقسط للسلب عند الله خبر ان يعني مقربون وهذه العندية عندية مكانة لا عندية مكان على منابر خبر بعد خبر

او حال من نور صفة منابر قال القاضي يحتمل ان يكونوا على منابر من اجسام نورانية حقيقة وان يكون المنابر كناية

عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى لانه متضمن للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن وهي صفة اخرى للمنابر

او حال بعد حال على التداخل بيان لعلو مكانتهم عنده تع لان الجالس عن يمين السلطان على كرسي يكون اعظم

قدرا عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى ان يمينه تع ليست جارحة وليست من جنس اليمين المقابل

لليسار بل هي القدرة الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من جوز تاويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه

يقول نؤمن بها ولا نتكلم في تاويلها الذين يعدلون صفة كاشفة للمقسطين وصفة مادحة او بدل منه في

حكمهم اي فيما تقلدوا من خلافة او امارة او قضاء واهليهم اي وفيما يجب لاهله عليه من الحقوق على اي تفسير

نشر الاهل من ازواج واولاد وعبيد واماء واقارب واصحاب او المجموع قال بعض المحققين العدل عبارة

عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وذلك امر واجب الرعاية في جميع الاشياء وما ولوا بالتخفيف

بصيغة المعلوم من الولاية اى فيما له ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف ونحو ذلك اصله وليوا وروى

ولوا بتشديد اللام على بناء المجهول اي جعلوا والين خ عايشة رضه روى البخاري عنها ان الملائكة

تنزل في العنان بفتح العين وهو السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبي عم او من الراوي رضه قال الطيبي

السحاب مجاز عن السماء فتذكر الامر قضي صفة الامر وهو في المعنى كالنكرة كالحمار في قوله تع كمثل الحمار يحمل

اسفارا في السماء فتسترق الشياطين يعني يستمعون بالخفية السمع اى المسموع من كلام الملئكة بعضهم

مع بعض عما سيكون من الحوادث فتسمعه فتوحيه اى تعلمه بالخفية الى الكهان جمع كاهن وهو من يخبر عن

المستقبل ويدعي معرفة الغيب قيل هيئة استراقهم ان الشياطين تركب بعضهم بعضا الى سماء الدنيا فتسمع من

فوقهم الكلام

فاخبر بالخبر به لئلا يكون ايضا ان اراد ان الجن يعلم الغيب فلما
فلما خر تبينت الجن ان لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين

فيلقيه الى من تحته ثم هو يلقيه الى الآخر حتى الى الكاهن فيرمون بالكواكب فلا يخطئ ابدا فمنهم من يقتله ومنهم
من يحرق بعض اجزائه وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما القيه قبل ان يدركه فيكذبون معها الضمير فيه
عايد الى السمع باعتبار المعنى اي مع الكلمات المسموعة من الملئكة مائة كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيهما
من عند انفسهم فما ظهر صدقه فهو من قسم ما سمع من الملئكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه خ جابر رضه
روى البخاري عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله عم وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية
فقال عم ان الموت فزع اي ذو فزع فاذا رايتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت
قال القاضي عياض الدين القيام منسوخ لما روي عن علي رضه الله قال كان النبي عم يقوم عند رؤية الجنازة
ثم تركه وقال النووي المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده عم لبيان الجواز
ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن م روي مسلم عنه ان الميت اذا وضع
في قبره انه ليسمع قرع يعني صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حيوة الميت في القبر لان الاحساس بدون
الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك باعادة الروح او لا فيه اختلاف العلماء فمنهم من يقول بذلك وتوقف ابو حنيفة رح
في ذلك وعلى جواز المشي بالنعال بين القبور واما ما روي انه عم راي رجلا يمشي بين القبور في نعلين فامره ان
يخلعهما فمحمول على انهما كانا غير مدبوغين خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان الميت ليعذب ببكاء الحي
اي قبيلته حمل البكاء على النياحة وعلى وصية الميت به موافقا لما سبق بيانه في الباب الاول في حديث
من نيح عليه يعذب بما نيح عليه اعلم ان الشيخ نسب الحديث الى البخاري وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين
في افراد مسلم ووجدته بعينه في كتاب مسلم رواية ابن عمر رضه قال الطيبي في شرح المشكوة يجوز ان يراد
بالميت الكافر لما روت عايشة رضها ان النبي عم قال ان الله تع يزيد الكافر عذابا ببكاء اهله وقالت ولا تزر
وازرة وزر اخرى في شانكم ايها المؤمنون واقول الخبر الواحد لا يخصص عموم الكتاب فما روته عايشة رضها
ففيه اشتباه لمخالفته عموم الآية خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه ان النار لا يعذب بها الا الله
وفيه نهي عن التعذيب بالنار م انس رضه روى مسلم عنه قال اخر النبي عم صلوة العشاء الى نصف الليل فقال
ان الناس راد بهم من ليس من اهل المدينة او من غيرهم قد صلوا وناموا انما عرفه النبي عم بنور النبوة ولن
تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة وهذا بيان لفضيلة التاخير وانهم في احراز ثواب الصلوة مادموا
ينتظرونها ق مجاشع بن مسعود رضه بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل له رواة عن النبي عم خمسة
احاديث لم تخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال اتيت النبي عم مع اخي مجالد بعد فتح مكة فقلنا
بايعنا على الهجرة فقال عم ان الهجرة الواجبة الفاضلة قد مضت لاهلها اي حصلت لمن وفقه الله تع قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير

يعني لكن ابايعكم على الاسلام والجهاد وساير افعال الخير فان تلك مما ينبغي ان يكون الى يوم القيمة خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي لحاهم وشعورهم وهو بفتح الباء وضمها لغتان فخالفوهم
اي اصبغوا الحاكم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد وانما قيدنا بهذا لما روي انه عم قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد
قال النووي في الخضاب قول اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمراءة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام
قال صاحب المحيط هذا في حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو لا للتزين فغير حرام
لعل لما روي ان عثمان والحسن والحسين خضبوا الحاهم بالسواد كان للمهابة لا للزينة ق ابن عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه ان امامكم يعني في المحشر حوضا كما بين جربا بالجيم مفتوحة ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف
ممدودة واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملتين هما قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلث
ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة التي بينهما قال القاضي الحوض على ظاهره غير مؤول عند اهل السنة
وحديثه متواتر النقل والايمان به فرض فان قيل جاء في حديث آخر كما بين صنعاء والمدينة وفي آخر كما بين
ايلة ومكة وفي حديث لابن عمر رضه مسيرة شهر فما التوفيق قلنا صدور الاحاديث بيانا لسعة الحوض على طريق
التقليب التقريب بحسب اختلاف معرفة السامعين ببعد الاماكن المختلفة واما التقدير بشهر فليس للتحديد ايضا
لاختلاف احوال الناس في السير ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان مثل ما تداويتم به اي افضله وانفعه
والمخاطبون بالحديث اما اشخاص معينة عرف النبي عم مقتضى امزجتهم فاعلمهم بان القسط اصلح لهم او
عامة فيكون الامثلية بحسب موقت دون وقت الحجامة والقسط البحري بالضم يكون بحريا وهنديا فالبحري
اجود وهو الابيض منه وهو عقاقير البحر تبخر به النفساء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان امراة
بغيا اي زانية اصله بغويا فاعلت وانما لم يقل بغية لان فعولا اذا كان بمعنى فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث
رات كلبا في يوم حار يطيف ببئر اي يدور حولها يقال له طاف به واطاف اذا دار حوله قد ادلع بالدال
والعين المهملتين اي اخرج لسانه من العطش فنزعت له بموقها اي بخفها فغفر لها وقال البخاري فنزعت
خفها فاوثقته اي احكمته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك الحديث يدل على غفران الكبيرة من غير
توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من اطعم محتاجا الى الغذاء يستحق الثواب والجزاء ق فاطمة بنت
قيس رضه اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن النبي عم اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث
احدها متفق عليه وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان بيتي في مكان خال فخفت على ان اعتد فيه فرخص لي
النبي عم في النقلة الى موضع آخر فامرني ان اعتد في بيت ام شريك ثم رجع عم عنه فقال ان ام شريك يأتيها المهاجرون الاولون
انّ
ثم اهل بيعة الحديبية وقيل هم الذين صلوا الى القبلتين وشهدوا بدرا فانطلقي الى ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك

[illegible]

لم يركب قاله لها اى لفاطمة حين ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اى صارت مبتوتة
بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة مامورة بصيانة نفسها عن الانكشاف وملازمتها الصلاح والعفاف
وعن ابو سعيد رضه ان امة من بنى اسرائيل مسخت فلا ادري اي الدواب بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت قاله حين سئل
عن اكل الضب قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه غير مذكور فى صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود والنسائي
رواية ثابت بن وديعة والمذكور فى صحيح مسلم عن ابى سعيد ان الله لعن او غضب على سبط من بنى اسرائيل فمسخهم دواب
يدبون فى الارض فلا ادري لعل هذا منها فلست آكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء فى اكله فذهب ابو حنيفة رح واصحابه
الى انه مكروه والشافعي واحمد ومالك رح الى انه غير مكروه وبيان الدلايل عنها موضعه الفقه ق وعن عايشة رضها اتفقا على
الرواية عنها قالت مرض النبي عم وكانت بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة رايناها بارض حبشة يقال لها مارية
وذكرن من حسنها وتصاوير فيها فرفع النبي عم راسه فقال ان اوليك اشارة الى اهل الحبشة اذا كان فيهم الرجل الصالح
توصيفه بالصلاح على زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تيك الصور اي صور الصالحين الكائنين
فيهم والكاف المكسورة فى اولئك وتيك خطاب للمؤنث وكذا فى قوله اوليك شرار الخلق عند الله يوم القيمة
يعنى كنيسة بالحبشة كان يقال مارية اقول ان لفظة يعنى قول المؤلف لكنه لم يقع فى محلها لان لفظ مسجدا
لا يصلح ان يفسر بها لان النبي عم اخبر من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور لا بيتا
معينا يقال لها مارية اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه متعبدا لهم وليس فى الحديث لفظ آخر صلح لان يفسر بها
فان جعل تفسير الكنيسة واقعة فى قول عايشة رضها فبعيد لان المؤلف ليس من عادته تفسير لفظ الراوي لغير المذكور
مع ان كنيسة فى قول عايشة رضها مبينة فلا حاجة الى تفسيرها م وعن عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه ان اول
الآيات اى علامات الساعة خروجا اى ظهورا تمييز طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم
الضاد وفتحها ظرف يقال لوقت بعد طلوع الشمس ضحوة ولوقت تشرق الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها
الاعلى ضحاء بالمد كذا قاله الجوهري فان قيل كل منهما ليس اول لان بعض الآيات وقعت قبله قلنا الآيات
اما امارات دالة على قربها فاولها بعثة نبينا عم او امارات متتالية دالة على وقوعها والآيات المذكورة
فى الحديث من هذا القسم لا يقال يعارض هذا ما روي عبد الله بن عمر رضه ان اولها خروجا الدجال لان
هذه الرواية لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديثين فى الصحة كذا فى جامع الاصول وايهما
ما كانت قبل صاحبتها ما هنا زايدة تذكيرا اي باعتبار معنى كل منهما وتانيث كانت باعتبار كونه علامة وهذا القول
مشعر بان طلوع الشمس ليس باول على التعيين لعل الواو هنا بمعنى او ويؤيده ما جاءت فى رواية اخرى او خروج الدجال
فالاخرى على اثرها بفتح الهمزة اى على عقبها وقد بقيت منها بقية قريبا قال شارح انه تمييز عن النسبة فى الاضافة انما ذكره

[illegible]

على تشبيهه بفعيل الذي بمعنى مفعول او لان تانيث الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشيخ الشارح بان الاسناد الى ضميره
فلا فرق اذن بينه وبين الحقيقي واقول لا ابهام فى النسبة حتى يحتاج الى التمييز اذ كونه على اثر شئ يدل على
قربه منه بل الوجه ان يكون صفة لمصدر محذوف تاكيدا لما قبله يعنى فالاخرى تحصل على اثرها حصولا قريبا م وعن ابو هريرة رضه
روي مسلم عنه ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتى تليها اي الزمرة التى تدخل عقيبهم يكون
على اضوء كوكب درى بضم الدال وكسرها وبالراء المهملة والياء المشددتين منسوب الى الدر مستعمل بمعنى الثاقب
فى السماء لكل امرء منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من وراء اللحم ذكر فى شرح المشكوة التثنية فى
زوجتان للتكثير كما فى قوله تع ثم ارجع البصر كرتين لا للتحديد لما روي انه عم قال ادنى اهل الجنة الذي له اثنان وثمانون
زوجة وثمانون الف خادم واقول تاكيد المثنى باثنين وارجاع ضمير التثنية اليه يدل على ان المقصود معنى التثنية
كان شيخي والذي تممه الله بغفرانه يقول لا بعد فى ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ سوقهما من وراء
اللحم وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافى ان يحصل لكل منهم كثرة من الحور العين لغير البالغة الى هذه الغاية
وما فى الجنة اعزب هكذا فى جميع نسخ بلادنا والمشهور فى اللغة عزب وهو من لا زوجة له كذا قاله النووي وقال القاضي
جميع الرواة رووا وما فى الجنة عزب بغير الالف الا العذري فانه رواه بالالف وليس بشئ ق وعن ابو سعيد رضه اتفقا
على الرواية عنه ان اهل الجنة ليتراأون اهل الغرف جمع غرفة المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة فى الجنة
طبقات عاليها للسابقين واوسطها للمقتصدين واسفلها للمخلطين من فوقهم كما تتراأون الكوكب الدري
يعنى يرى التباعد بين اهل الغرف وساير اصحاب اهل الجنة كالتباعد المرئي بين الكواكب ومن فى الارض وانهم يضيئون
لاهل الجنة اضاءة الكوكب الدري الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من الاضداد يقال للماضي وللباقي غابر
والمراد به هنا الباقى فى الافق بعد انتشار ضوء الصبح وح يرى الكوكب اضوء وروي بالهمزة من الغبور وهو السقوط
وهذه الرواية ضعيفة لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط فى الافق لا يراه الا واحد بعد واحد واهل الغرف
فى الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب التشبيه فى الافق هذا هو رواية البخاري وهو الظ ووقع فى عامة نسخ مسلم
من الافق كذا قاله النووي من هيهنا لابتداء الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية اقول كلا تماد كيكان لان القول
الاول يناسب المشرق ومن المغرب والثانى بالعكس والافق فى الحديث متناول لهما بل الوجه ان يكون من الافق
متعلقا بحال محذوفة اى قريبا من الافق ويكون بيانا للموضع الذي يبقى فيه الكوكب من المشرق والمغرب لتفاضل
ما بينهم يعنى يرى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها
غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال يعنى يبلغها رجال قال شارح على حذف المضاف يعنى تلك المنازل منازل رجال
فحذف المضاف واعرب المضاف اليه باعرابه لكن لا يخفى للمتفطن ان الوجه الاول اولى لان بلى مختص بايجاب النفى فمعناه

[illegible]

[illegible]

بلى يبلغها غيرهم وهم رجال عظماء في الرتبة وكملاء في الرجولية فتنوينه للتعظيم وانما قرن القسم ببلوغ غيرهم لما في وصول
المؤمنين منازل الانبياء من استبعاد السامعين آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه بشارة واشارة الى ان الذين
مداخل الانبياء من مؤمني هذه الامة لانه قال وصدقوا المرسلين وتصديق جميع الرسل انما صدر منهم لا ممن قبلهم
من الامم وهم الذين وصفهم الله تع في تنزيله قال وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى قوله اولئك يجزون الغرفة
بما صبروا ق النعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية عنه ان اهون اهل النار اي ايسرهم عذابا من له نعلان وشراكان
الشراك سير النعل الذي على ظهر القدم من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس ما يرى ان
احدا اشد منه عذابا يرى بضم الياء وما فيه نافية اي لا يظن ذلك المعذب ان عذابه ايسر من غيره بل اشد وانه لاهونهم
عذابا الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت عذاب النار اعاذنا الله منه وجعلنا مع الابرار م ابو سعيد رض روى
مسلم عنه قال كان منا فتى حديث عهد بعرس اتى منزله يوما فاذا هو بامرأته خارج البيت فقصد ان يقتلها فقالت ابصر
ما في بيتك فدخل فاذا هي حية عظيمة على فراشه فقتلها وخر الفتى صريعا فلم يدر ايهما كان اسرع موتا فذكر ذلك لرسول
الله عم فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيئا يعني حية ومنهم حال عن شيء ومن فيه للبيان اي حال كونه
من الجن على وجه الاحتمال لان الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية فآذنوه بمد الهمزة امر من الايذان على التدبر
ثلثة ايام وصفة الايذان على ما روي في حديث آخر ان يقول نسألك بالعهد الذي اخذ عليك سليمان بن داود
ان لا تؤذينا فان بدا لكم اي ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل
متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا وفي الحديث اشارة الى ان حيات غير المدينة تقتل من غير ايذان لكن قال
قوم الابتر وذو الطفيتين من حيات المدينة يقتلان من غير ايذان لما روي انه عم استثناهما عن هذا الحكم اعلم
ان تخصيص شكل الحية من بين اشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة دون سائر الحيات ووجه اندفاع ضررهم
بالايذان وتخصيصه بثلث مرات مما نوض علمه الى الشارع عم ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت كان
للنبي مؤذنان وابن ام مكتوم وبلال كان يؤذن بالليل وابن ام مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق
ويقال له اصبحت فبين عم ما نوط باذانيهما وقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل
به الشافعي رح ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة رح قياسا على سائر الصلوات
والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة لقوله عم لا يغرنكم اذان بلال فانه يؤذن ليرجع قائمكم ويتسحر صائمكم وينبه
نائمكم ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ان بين يدي الساعة اياما ينزل فيها الجهل يعني به الموانع عن الاشتغال
بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون الراء والهرج القتل لجواز ان يكون هذا قول النبي عم
وان يكون تفسيرا من الراوي وفي الحديث حث على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك الايام الدنية م جابر رض

روى مسلم عنه ان بين يدي الساعة كذابين كون اتى بالاحاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم من
كانوا كابليس في الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور في صحيح مسلم لكن جاء في بعض روايات غيره وقيل انه قول
جابر رض ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة في بني اسرائيل ابرص بدل منها اسم ان وهو الذي في بدنه موضع
بياض واقرع وهو الذي ذهب شعر راسه واعمى فاراد الله ان يبتليهم اي يختبرهم الجملة خبر ان دخل عليها الفاء لكون
اسمها نكرة موصوفة ومن لم يجوز دخول الفاء في خبرها قدر الخبر يعني ان ثلثة في بني اسرائيل اراد الله ان يجعل في
شانهم عبرة فاراد ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن
ويذهب بالنصب بتقدير ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله شارح وقال الطيبي هو بالرفع بمعنى المصدر كقوله تسمع
بالمعيدي خير من ان تراه عني الذي قد قذرني بكسر الذال المعجمة اي كرهني الناس قال اي النبي عم فمسحه فذهب
عنه قذره واعطي على بناء المجهول لونا حسنا وجلدا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال الابل او
قال البقر شك اسحق بن عبد الله احد رواة هذا الحديث يعني شك في الابرص طلب الابل او طلب البقر الا ان الابرص
او الاقرع قال احدهما الابل اي الابل احب الي وقال الآخر البقر يعني لم يشك اسحق في ان الابرص والاقرع انفرد
كل واحد منهما في طلب الابل او البقر ولم يطلب كلاهما فاعطي اي الابرص على تقدير ان يطلب الابل ناقة عشراء بضم العين
وبالمد وهي التي اتى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها اي اعطاك بركة وهذا دعاء له ويحتمل ان
يكون خبرا قال اي النبي عم فاتى الاقرع فقال اي شيء احب اليك قال شعر حسن ويذهب عني الذي قد قذرني الناس فمسحه
فذهب عنه واعطي شعرا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال البقر فاعطي بقرة حاملا اي حبلى انما لم يقل حاملة
لان هذا نعت لا يكون الا للاناث قال ابن السكيت الحمل بفتح الحاء ما كان في بطن او على راس شجرة وبكسرها ما كان على
ظهر او راس كذا في الصحاح قال بارك الله لك فيها قال اي النبي عم فاتى الاعمى فقال اي شيء احب اليك قال ان يرد الله الي بصري
فابصر بضم الهمزة وفتح الراء به الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاي المال احب اليك قال الغنم فاعطي شاة
والدا اي حاملا فانتج هذان يعني تولى الابرص والاقرع بانتاج تلك الناقة والبقرة واشتغلا بتحصيل انتاجهما هكذا
الرواية لكن قال الجوهري يقال نتجت الناقة نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نتاجا ولا يقال انتجها الا قليلا
وولد هذا وهو اشارة الى الاعمى يقال ولد الرجل الشاة بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فعالجها حتى تبين منها
الولد فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال اي النبي عم ثم انه اتى الابرص في صورته
وهيئته يعني اتى الملك في صورته التي جاء بها الابرص ومعناه اتى الملك في صورة الابرص التي كان عليها ترقيقا
لقلبه فقال رجل يعني انا رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال وهي بالحاء جمع حبل وهو الرسن والمراد به السبب
معناه عجزت وانقطع اسباب معيشتي وفي بعض نسخ البخاري الجبال بالجيم وهي جمع جبل معناه طال سفري وقعدت
عن بلوغ حاجتي

اسرائيل هو يعقوب عليه السلام ومعناه … صفوة الله وقيل عبد الله … انتهى

في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله يعني لا ابلغ اليوم مقصودي شيء الا بالله ثم بك اي ثم استعين بك وثم هنا للرتبة في التنزل وليس هذا للاخبار لان قايل هذا الكلام يعلم انه مبطل فيه وانما ذكره لانصاف خصمه كما قال ابرهيم عم هذا ربي وقالت الملئكة لداود عم ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة وامثاله كثيرة اسألك بالذي عطاك الباء فيه للقسم والاستعطاف اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا وهو مفعول اسألك اتبلغ عليه في سفري فقال الحقوق كثيرة يعني المؤنات والحوايج كثيرة فقال انه الضمير للشان كاني اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا اصفه ابرص ويقذرك حال فاعطاك الله يعني هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر نصب بنزع الخافض يعني ورثت هذا المال عن كبير وورثه وهو عن كبير آخر فقال ان كنت كاذبا ذكر للشرط كلمة ان دون اذا مع ان كذبه مقطوع به عند الملك لقصد التوبيخ وتصويرات الكذب في هذا المقام يجب ان لا يكون الا على مجرد الفرض والتقدير فصيرك الله الى ما كنت هذا في معنى الدعاء فلهذا اجاز دخول الفاء وان جعل خبرا يكون التقدير فقد صيرك الله قال واتى النبي عم واتى الاقرع في صورته فقال له اي السائل للاقرع مثل ما قال لهذا اي للابرص ورد عليه اي الاقرع على السائل مثل ما رد على هذا اي كرد الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة قال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري فقال قد كنت اعمى فرد الله الي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا يعني لا اشق عليك بمنعك عن شيء تطلبه وتاخذه من مالي اخذته لله الجملة صفة شيئا وروي لا احمدك اليوم بشيء اي بترك شيء مما تحتاج اليه اخذته لله قال النووي الاشهر في صحيح مسلم رواية لا اجهدك وفي البخاري رواية لا احمدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط بكسر الخاء اي غضب على صاحبيك الحديث يشير الى من ترك التحدث بالنعم استحق اشد النقم ومن شكر ولي الانعام استحق ابلغ الاكرام م ميمونة رضه روى مسلم عن ام المؤمنين بنت الحارث قيل لم يتزوج النبي عم بعدها مادوته عن النبي عم ستة وسبعون حديثا لها في الصحيحين ثلثة عشر انفرد مسلم منها بخمسة والبخاري بواحد قالت اصبح النبي عم يوما واجما مضطربا في ذلك اليوم فسالته عن سببه فقال ان جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما حرف تنبيه والله ما اخلفني يعني لم يخلفني جبريل قط في غير هذا الوقت ثم تذكر النبي عم ان جرو كلب تحت فسطاطة فامر باخراجه ثم اخذه بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبريل عم فساله عم قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل لكن لا ندخل بيتا فيه كلب م ام سلمة رضه روى مسلم عنها ان حمزة اخي من الرضاعة قاله حين قيل له الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل فتاة قريش وفيه بيان ان الرجل لا يجوز ان يتزوج بنت اخيه من الرضاعة م حذيفة بن اليمان رضه روى مسلم عنه ان حوضي لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة تحتها نقطتان

بالشام مما يلي بحر اليمن من عدن وهي من بلاد اليمن مما يلي بحر الهند قال شارح من عدن بدل من ايلة بتكرير العامل ذكر في شرح المشكوة ان من الاولى متعلقة بابعد والثانية متعلقة بمصدر محذوف يعني ان حوضي لابعد من بعد ايلة من عدن المعنى ما بين حوضي ازيد من بعد ايلة من عدن والذي نفسي بيده اني لاذود عنه اي لادفع عن حوضي الرجال اللام فيه للعهد يعني الكفار ويجوز ان يراد غير هذه الامة من الامم السالفة كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل لا واحد لها من لفظها وهي مؤنثة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتانيث لها لازم كذا في الصحاح م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت طلب النبي عم مني مناولة الخمرة من المسجد فقلت اني حايض فقال عم ان حيضتك رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وهي الدفعة من الدم وروي بكسر الحاء كالجلسة وهي الحالة التي يلزم الحايض ليست في يدك قاله لها ووجه المحدثون هذا الحديث بتوجيهين بناء على الروايتين احدهما ان عايشة رضه يحتمل ان يكون في حجرتها والخمرة ايضا فيها والرسول عم في المسجد فلما طلب منها الخمرة وهي السجادة الصغيرة المعمولة من سعف النخل خافت من ادخال يدها في المسجد فقال عم الحديث يعني ليست يدك نجسة لانها لا حيض فيها فيجوز لك ان تاخذي الخمرة وتناوليني في المسجد وثانيهما ان الرسول عم وعايشة رضه يحتمل ان يكونا كلاهما في الحجرة والخمرة في المسجد فلما طلب عم الخمرة منها قالت اني حايض فقال عم الحديث يعني ان حالتك وهي حيضتك ليست بقدرتك واختيارك فادخلي المسجد وناوليني الخمرة منه فان قيل يلزم على هذا دخول الحايض في المسجد قلت حرمته ثبتت بدليل آخر والترجيح للمحرم خ المسور بن مخرمة وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة ومروان بن الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخاري عن المسور متصلا وعن مروان مرسلا لانه لم ير النبي عم لما نفاه اباه الى الطايف فلم يزل بها حتى ولي عثمان رضه فرده الى المدينة فقدمها وابنه معه ان خالد بن الوليد بالغميم بالغين المعجمة اسم موضع بين مكة والمدينة في خيل اي في جماعة ذات خيل لقريش طليعة وهو الذي يبعث ليطلع حال العدو وهو حال عن ضمير خالد في بالغميم فخذوا ذات اليمين يعني اذهبوا في السير جهة اليمين فاحذروا عن العدو قاله زمن الحديبية وهو بتخفيف الياء موضع قريب من مكة وفي الحديث تنبيه على التحذر في الاسفار خ ابو هريرة روى البخاري عنه ان داود النبي عم كان لا ياكل الا من عمل يده روي ان داود عم في خلافته كان يتجسس الناس في امر وسال من لا يعرفه كيف سيرة داود عم فيكم فبعث الله ملكا في صورة آدمي فتقدم اليه داود فساله فقال نعم الرجل داود الا انه ياكل من بيت المال فسال داود ربه ان يغنيه عن بيت المال فعلمه الله صنعة الدرع وفيه تحريض على الكسب وهو بقدر الكفاية لنفسه وعياله عند عامة العلماء وما زاد عليه فهو مباح اذا لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كره الاشتغال بالكسب لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة المعرفة

وهي لا تنافي الكسب ولئن كانت على حقيقتها فالمراد بها المفروضة وهي ايضا غير منافية له لانها لا تستغرق الاوقات
م جابر رضه روى مسلم عنه قال لما خطب النبي عم خطبة الوداع يوم عرفة ببطن الوادي قال ان دماءكم واموالكم
حرام عليكم يعني ان دماء بعضكم واموال بعضكم حرام على بعضكم في غير هذه الايام كحرمة يومكم هذا وهو عرفة في شهركم
هذا وهو ذو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة اكد النبي عم التحريم بهذا التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال
في ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم فشبه المحرم من وجه بالمحرم من وجوه لينزجروا عنها الا ان
كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي بتشديد الياء موضوع يعني بطل وصار كالشيء الموضوع تحت القدم المعنى
كل شيء فعله احدكم قبل الاسلام من الجنايات فقد عفوت عنه وابطلته فلا تؤاخذ عليه بعد الاسلام ودماء
الجاهلية موضوعة اي متروكة لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه بما صدر عنه من القتل في جاهليته
وان اول دم اضع من دمائنا من الدماء المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا بفتح الضاد في بني
سعد يعني كان لابن ربيعة ظئر ترضعه في بني سعد قال النووي وهو اياس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب
وكان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه حجر في حرب بني سعد مع قبيلة هذيل فقتله هذيل بدا النبي عم
في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريبه ليكون امكن في قلوب السامعين وربا الجاهلية موضوع واول
ربا اضع اي اترك وهو صفة ربا والعائد اليه محذوف ربانا ربا العباس وهو بدل من ربانا بن عبد المطلب فانه
موضوع كله المراد به ما هو زائد على راس المال لا راسه غير موكد لقوله تعالى فان تبتم فلكم رؤوس اموالكم فاتقوا الله
في النساء وفي رواية واتقوا بالواو عطف على الامر المقدر يعني اتقوا الله في استباحة الدماء واتقوا في النساء
فانكم اخذتموهن بامان الله اي بعهده وهو ما عهد الى الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن واستحللتم
فروجهن بكلمة الله اي بامره وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم يعني ان تعصمتم عقد الله ينعقد منكم لهن ولكم
عليهن اي من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن بهمزة بعد الطاء من باب الافعال فرشكم احدا تكرهونه يعني
ان لا ياذن لاحد ممن تكرهون دخوله عليهن وليس وطء الفرش كناية عن الزنا لانه حرام مع كل احد تكرهونه اولا
ولانه لو كان المراد ذلك كان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه عم قال فان فعلن ذلك اي الايطاء المذكور فاضربوهن
ضربا غير مبرح بتشديد الراء وبالحاء المهملة اي غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اي بلا اسراف
ولا تقتير على موجب حالهما وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اي بعد تركي اياه فيكم ان اعتصمتم به اي اذا عملتم به
كتاب الله بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب بدل عن ما او عطف بيان له وفي التفسير بعد الابهام تفخيم لشان القرآن
وانتم تسألون عني على بناء المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت ما ارسلت به اليكم يعني يسألكم ربكم يوم
ان محمدا هل بلغكم ما ارسلته به فما انتم قائلون اي في ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت وأديت ونصحت

فقال باصبعه السبابة اي اشار بها يرفعها الى السماء اي يشير بها وهو حال من فاعل قال او من اصبعه وينكتها الى الناس
قال النووي ضبطناه بعد الكاف بالتاء المثناة فوق اي يشير بها وروي بالباء الموحدة من نكب الاناء اذا اماله قيل
هذا هو الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قاله ثلث مرات خ خولة بنت ثامر خولة بالخاء المعجمة
وثامر بالثاء المثلثة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب روت عن النبي عم ثمانية احاديث انفرد البخاري
بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون في مال الله وهو الغنيمة والزكوة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق
التلبس في تحصيله او اخذه بما لا يرضاه الله فلهم النار يوم القيمة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان
رجلا راى كلبا ياكل الثرى وهو التراب الذي فيه نداوة من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به اي
للكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له يعني قبل الله عمله واثابه فيه فادخله الجنة وفيه ان البر عند الله تعالى وان قل
وشكر الله هو الثواب على الطاعة
لا يضيع وان صنع الحسن يعني صنيع م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى يعني اراد
زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون اخا حقيقة او مجازا فارصد الله على مدرجته اي هيا على طريقه ملكا
فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخا لي في هذه القرية فاتى بالسؤال عن المقصد والجواب غير مطابق لقولنا
في هذا الحديث بيان لمقصده ومقصوده ايضا قدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعل السائل كالسائل عن مقصوده
قال هل لك عليه من نعمة يعني هل لك حق واجب عليه من النعم الدنيوية تربها بضم الراء وتشديد الباء اي تملكها
وتستوفيها كذا في شرح المشكوة وقال القاضي نعمة مبتدا ومن زائدة ولك خبره وعليه متعلق بحال محذوف
اي هل لك نعمة داعية على زيارته ومعنى تربها تحفظها وتستزيدها بالقيام على شكرها قال لا غير اني احببته
في الله غير بالنصب استثناء اي ليس داعية الى زيارته الا محبتي اياه في طلب رضاء الله قال فاني رسول الله اليك بان
الله الجار والمجرور متعلق برسول قد احبك كما احببته فيه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان رجلا
من اهل الجنة استاذن ربه في الزرع فقال له اي الرب الست فيما شئت بفتح الواو والهمزة
فيه لتقرير ما بعدها فيما عطف عليه بالواو محذوف اي الم تكن في نعمة ولست فيما شئت قال بلى ولكني احب
ان ازرع فاسرع اي الرجل وبذر اي زرع بذره فبادر الطرف بسكون الراء تحريك الجفون في النظر نباته
واستواؤه اي قيام الزرع على سوقه واستحصاده اي حصاده وتكويره اي اجتماعه امثال الجبال فيقول
الله دونك اي خذ مطلوبك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شيء وفي الحديث دلالة على ان الآدمي على قلة القناعة
مجبول وان هذه الصفة ابدا لا تزول خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان رجلا من بني اسرائيل سال بعض بني
اسرائيل ان يسلفه اي يعطيه قرضا الف دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا اي شاهدا و
والباء فيه زائدة قال فائتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى هذا يدل على ان ذلك
القرض

كان مؤجلا وهو مشروع عند مالك رح وخالفه الباقون لانه اعادة وصلة في الابتداء حتى لا يملكه من لا يملك التبرع
كالوصي والصبي ومعاوضة في الانتهاء فبالتاجيل يصير بيع الدراهم بالدراهم نسيئة وهو ربا واجابوا عن الحديث
بانه محمول على كون تاجيل القرض جائزا في شريعتهم ثم نسخ فخرج في البحر يعني ظهر عليه وذهب في يجيء بمعنى على كما في قوله تعالى
ولاصلبنكم في جذوع النخل فقضى حاجته ثم التمس مركبا اي سفينة يركبه يقدم عليه بفتح الدال اي لتقدم
اي يقدم المستقرض على من اقرضه وهو حال من فاعل يركب للاجل الذي اجله اللام فيه بمعنى الوقت كما في قوله تعالى
اقم الصلوة لدلوك الشمس اي وقت زوالها واضافة الوقت اي الاجل بمعنى من وهي بمعناها والمضاف محذوف
واضافته بمعنى في كضرب اليوم يعني لاعطائها في الاجل فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار
وصحيفة اي كتابا بالاعلام حاله منه الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزاء المعجمة وبالجيم المشددة اي اصلحه وسواه
بالقير لئلا يدخل الماء ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم اني تسلفت من فلان الف دينار فسالني كفيلا فقلت كفى
بالله كفيلا فرضي بك وسالني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك واني جهدت ان اجد مركبا ابعث
اليه الذي له فلم اقدر واني استودعتكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه اي دخلت الخشبة في البحر ثم انصرف
وهو في ذلك اشارة الى المقصد وانصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده اي يخرج المستقرض اي بلد المقرض بذلك
المركب وهو استيناف او صفة فخرج الرجل الذي كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة اذا
للمفاجاة والبار فيه زايدة التي فيها المال فاخذها لاهله حطبا مفعول له اي جمعا للحطب قال الجوهري الحطب
معروف يقال حطبت واحتطبت اذا جمعته فلما نشرها اي قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم
الذي كان اسلفه الموصول ليس بفاعل والمضاف اليه محذوف يعني قدم المستقرض تمام الذي كان اسلفه
فاتى بالالف دينار جوز الكوفيون تعريف المضاف بحرف التعريف في كل عدد مضاف الى معدوده والحديث دليل
لهم وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لاتيك بفتح الياء بتقدير لان اتيك بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي
اي قبل الوقت الذي اتيت فيه قال هل كنت بعثت الي بشيء قال اخبرك اني لم اجد مركبا قبل الذي جئت فيه
فان قلت لم لم يقل في جواب هذا السؤال بلى وقد كان بعث الالف بالخشبة قلت لانه ظنه ان الخشبة
لم تصل الى المقرض فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل بلى قال فان الله قد ادى عنك الذي بعثت والخشبة فانصرف
بالالف دينار راشدا الحديث ينبئ ان من توكل على الله كفاه ومن التجار الى غيره صغر من كفاه نسال الله التوفيق
لاصلاح الحال والتاهيل للفوز بالمال ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت امر النبي عم بهجو قريش
حين هجوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك فلم يرض ايضا هجوه ثم ارسل الى حسان
بن ثابت فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم يعني

انك تعلم صح

لامزقن اعراضهم كتمزيق الجلد فقال عم لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك
نسبي فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبك ابو بكر والذي بعثك بالحق لاسلنك نسبك
منهم كما يسل الشعرة من العجين حتى بنزع فقال عم ان روح القدس يعني جبرئيل سمي به لانه كان ياتي الانبياء
بما فيه حيوة القلوب القدس بمعنى المقدس وهو الله تعالى واضافة الروح اليه للتشريف والقدس صفة الروح
وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص لانه من شان الصفة ان يكون منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف
الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها فيزيد معنى الاختصاص لا يزال يؤيدك يعني يمدك بالجواب والهمك
الصواب يجوز ان يكون هذا دعاء او اخبار او روي ان جبرئيل عم اعان لحسان عند مدحه النبي عم بسبعين
بيتا ما نافحت عن الله ورسوله يعني مدة دفعك عن المسلمين وتعييرهم على المشركين روي عن عايشة رض ان النبي عم
كان يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله ومن ابياته حين نافح عن رسول الله
هجوت محمدا فاجبت عنه ● وعند الله في ذاك الجزاء ● هجوت محمدا برا حنيفا ● امين الله شيمته الوفاء ● فان
ابي ووالده وعرضي ● لعرض محمد منكم وقاء ● وما عداها مذكورة في صحيح مسلم قاله لحسان بن ثابت قال النووي
عاش حسان بن ثابت رض ستين سنة في الجاهلية وستين في الاسلام وعاش باقي الثلثة كل واحد منهم مائة
وعشرين سنة ق ابو ذر اتفقا على الرواية عنه ان شدة الحر من فيح جهنم قال الخطابي مخرج هذا الكلام مخرج
التشبيه يعني ان شدة حر الشمس في الصيف كشدة حر جهنم فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة
اي تجاوزوا عن اول وقتها المراد من ابرادها ان تؤخر الى انكسار شدة الحر لا ان تؤخر الى برد النهار ابراد
الظهر سنة عندنا وعند الشافعي ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع لان لفظ الصلوة في الحديث يتناولها
لانها تؤدي في وقت الظهر وتقوم مقامه وقال الجمهور ليس بمشروع لان الابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء في رواية
اخرى ابردوا بالظهر واللام في الصلوة للعهد وموافقة الخلف للاصل من كل وجه ليس بشرط للخلافة ق عايشة
اتفقا على الرواية عنها قالت استاذن رجل عن النبي عم فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه
قال له قولا لينا وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت في حقه كذا وكذا ثم انشرحت له فقال
ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه بكسر الراء وفتحها اي خافه الناس اتقاء فحشه وهو مجاوزة
الحد قولا وفعلا اعلم ان الشر يجيء مصدرا يقال شررت يا رجل شرا وشرارا ويقال فلان شر وجمعه اشرار وشرار
ويجي للتفضيل اذا اضيف ولا يقال الاشر الا في لغة ردية كذا في الصحاح وهنا المضاف محذوف تقديره شر شرار الناس
لان التفضيل في الشر يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهر ان الناس كلهم ليسوا بشر كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرام
الناس

ويروى من تركه اي تركه الناس التعرض له خوفا من شره فان قلت الناس عام في قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم
الذي اتقوا من فحشه ادنى منزلة من الكفار قلنا من في قوله من فرقه عام يتناول المسلم والكافر لان الكفار كلهم
اعداء يتقى من فحشهم كما قال تع ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون المسلم
الذي يتقى من فحشه مشاركا للكافر في كونهم شر الناس غايته ان يكون الكافر اشد منه شرا كما يقال الحسن الاشياء
العلم وهو صادق مع كون بعض افراده كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قيل الم يكن غيبة ما كان قاله النبي عم في غيبة
ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصين فيحتمل انه كان كافرا يومئذ وكذا لو كان مسلما لانه عم
عرف بنور النبوة حاله فبينه للناس ليحترزوا عنه قال القاضي ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي عم ارتد بعده مع المرتدين
وجي به اسيرا الى ابي بكر رضه او لانه كان مجاهرا بسوء اعماله ولا غيبة للفاسق م عايشة رضه اتفقا على الرواية
عنها ان شر الناس عند الله يوم القيمة عبد اذهب آخرته بدنيا غيره وفي ذكر لفظ عبد دون رجل او امرا توبيخ له
حيث ترك رضى مولاه لرضا من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس من يتقى من فحشه
وهذا الحديث يدل على ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره فما التوفيق قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب
آخرته بدنيا غيره يكون ذا فحش اشد منه اقدم عليه قدم على اي شيء شاءه فيتركه الناس اتقاء فحشه م عمار رضه قيل
انه هاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة احرقه المشركون وكان عم يقول يا نار
كوني بردا على عمار ما روى عن النبي عم اثنان وستون حديثا اخرج له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري
منها بثلثة ومسلم بواحد وهو ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون اي علامة
من فقهه انما صار علامة لفقهه لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطية لها فيصرف العناية
الى ما هو الاهم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة فان قلت هذا مخالف لما روي انه عم قال اذا صلى احدكم للناس
فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة هنا ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة
لا تطويلها بحيث يشق على الناس ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء
صامه قاله لما فرض رمضان ونسخ فرضية عاشوراء م عثمان وعايشة رضه روى مسلم عنهما قالا استاذن
ابو بكر على النبي عم وهو كان متى مضطجعا في مرط وهو كساء من صوف فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء
عمر فقضى اليه حاجته وهو في تلك الحالة ثم استاذن عثمان فجلس النبي عم فسوى عليه ثيابه فقال لي اجمعي عليك
ثيابك فعلت يا رسول الله لم تحفظت حين استاذن عثمان فقال ان عثمان رجل حيي على وزن فعيل من الحياء
واني خشيت ان اذنت له على تلك الحالة جواب الشرط محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الي اي من لا يبلغ وهو متعلق
بخشيت في حاجته اي في قضاء حاجته م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه بينما رسول الله عم يصلي سمعناه

الخطبة من شروط اداء الجمعة ومن شروط الخطبة كونها في الوقت وبحضرة الجماعة وهم ثلثة رجال ولو خطب وحده ثم حضروا لم يجز لعدم سماعهم ذكر الله ... الخطبة والصلوة وركنها مطلق ذكر الله كتسبيح وتحميد ... الخطبة عند ابي حنيفة وعندهما لا بد من ذكر طويل يسمى خطبة وواجبها كونها مع طهارة وقيام وستر عورة وسننها كونها خطبتين بجلسة مقدار ثلث آيات ... الارض وكره تطويل الخطبة بان تزيد الخطبتان على سورة من طوال المفصل ... ايام الشتاء ... شرح ...

يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلثا فبسط يده كانه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلوة
قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه منك قبل ذلك ورايناك بسطت يدك فقال عم ان
عدو الله ابليس بالنصب عطف بيان له او بدل جاء بشهاب من نار اي بشعلة منها ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله
منك ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستأخر ثلث مرات العامل فيه لم يستأخر او قلت على تنازع
الفعلين وما قاله الشراح العامل فيه العنك فبعيد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات ثم اردت اخذه والله لولا
دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يعني لاخذت ابليس وجعلته مشدودا بالوثاق وهو القيد يلعب به ولدان
اهل المدينة وفي الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الآدميين واما قوله انه يريكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم
فمحمول على الغالب قال الامام المازري الجن اجسام لطيفة يحتمل ان يتصور بصورة يمكن ربطه معها ثم يمنع من
ان يعود الى ما كان عليه حتى يتاتى اللعب به وفي قوله عم العنك دلالة على ان خطاب الغير في الصلوة جايز فان قلت
هذا مخالف لقوله عم ان الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ولهذا قال الجمهور تبطل الصلوة برد السلام
قلنا هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان قلت تحريمه كان بمكة وهذا بالمدينة
قلنا يراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي عم جمعا بين الادلة فيتناول مكة او يقال دليل
الجواز عمل النبي عم ودليل المنع قوله وهو الحديث فالدليل القولي اولى اذا تعارض بالعمل كما هو مبين في الاصول
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا وهو الخبيث المنكر من الجن تفلت بتشديد اللام اي تعرض لي
البارحة ليقطع علي صلوتي انما قدم المفعول الغير الصريح وهو علي على الصريح لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه
على رسول الله فامكنني الله منه اي اعطاني الله مكنة من اخذه وقدرة عليه فاخذته وفيه دليل على جواز العمل
القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير نجسة ولا يبطل الصلوة بمسه فاردت ان اربطه بكسر الباء
وضمها اي اشد وفيه دلالة على ان الصلوة لا تبطل بخطور ما ليس من افعالها بال المصلي على سارية اي اسطوانة
من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد
من بعدي المنادى خبر مبتدا محذوف اي هي رب اغفر لي وبدل من دعوة فرددته خاسئا اي ذليلا مطرودا
لان التخسي التام مختص به فان قلت يفهم من هذا الحديث انه عم تذكر دعوة سليمان بعد اخذه وفي الحديث
السابق انه تذكر قبله فيتنافيان قلت لا منافاة لان الحديثين صدرا في وقتين واما دعوة سليمان عم
ملكا يختص به فلم يكن للبخل كما توهمه الجهلة بل لان التقدير في الازل كان كذا فالهمه الله تع ان يسال مطابقا له
او لان مقصوده منه عظم الملك لا نفيه عن الغير كما يقال لفلان ما ليس لغيره لكن لا يناسب هذا الوجه قوله عم لولا دعوة
اخينا خ عايشة رضه روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله تنام قبل ان توتر فنبهت بنهيك فقال ان عيني تنامان
ولا ينام قلبي

وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه من الحدث ق المسور بن مخرمة رضه قال خطب علي بنت ابي جهل فلما سمعه النبي عم
قال ان فاطمة مني واني اخوف ان تفتن في دينها اي يصيبها الفتنة والميل عن الحق لفرط غيرة عرتها من فاطمة بشركة
ضرتها في زوجها او لعداوة ابيها للنبي عم وان كانت هي في نفسها مسلمة واني لست احرم حلالا وفيه شادة
الى اباحة نكاح تلك البنت ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا
المراد منه كونهما تحت رجل بالنكاح انما نهى عن الجمع بينهما لما من خوف الفتنة على بنته ولانه يؤدي الى ايذائه بسبب ايذاء
فاطمة وايذاء النبي عم حرام وان كان مما اصله مباح وهذا من خصايصه قال الله تع ان الذين يؤذون الله ورسوله
لعنهم الله في الدنيا والاخرة قيل ليس المراد به النهي عن جمعهما بل معناه اعلم من فضل الله انهما لا تجتمعان كما قال انس
بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع وقال النووي ويحتمل ان يراد به تحريم جمعهما ويكون معنى لست احرم حلالا اي لا اقول
شيئا يخالف حكم الله فاذا احل شيئا لم احرمه واذا حرمه لم احلله ولم اسكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح م عمرو بن العاص
قيل انه فتح مصر بعمر رضه ما رواه عن النبي تسعة وثلثون حديثا له في الصحيحين ستة انفرد البخاري بحديث
ومسلم بحديثين احدها هذا ان فصل بسكون الصاد المهملة بمعنى فاصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب
اكلة بضم الهمزة هي اللقمة السحر يعني ان اهل الكتاب اذا ناموا لم يحل لهم معاودة الاكل والشرب فاباح الله لنا
والاكل تلك الاكلة موقع شكر لتلك النعمة م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء
يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا اي سنة فان قيل قد جاء في حديث آخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء
بخمسماية عام فما التوفيق نقول الفقير الحريص يتقدم على الغني باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه
بخمسماية او نقول المراد باربعين خريفا التكثير لا التحديد فلا منافاة او نقول الذي ذكر فيه خمسماية يحتمل
ان يكون متاخرا عن هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد في زمان سبق الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة
ذكر في قوت القلوب قد جاء في الرواية ان سليمان النبي عم يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا والموالي يدخلون
بعدما ليكهم بخمسماية سنة وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم بخمسماية ولكن ينبغي لك ان تعرف ان
السبق في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على من تاخر بل قد يكون بعض من تاخر كالذين انفقوا اموالهم
في وجوه الخيرات ارفع درجة ممن سبقه في الدخول حكي ان عبد الله بن عمرو رضه ساله رجل قال الست من
فقراء المهاجرين فقال الك امرأة تاوي اليها قال نعم فقال الك مسكن تسكنه قال نعم فقال انت من الاغنياء
قال فان لي خادما فقال انت من الملوك ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة بابا يقال
له الريان يدخل منه الصايمون هذه الجملة صفة بعد صفة لاسم ان وهم الذين يكثرون الصوم ليكسر انفسهم ويقوى
على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش في صيامهم خصوا بباب فيه الري والامان من العطش قبل تمكنهم من الجنة

يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل جاء في حديث آخر وهو من توضا فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له
ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء فما الجمع بينهما قلنا يجوز ان يصرف الله مشية ذلك القائل عقيب الوضوء عن
دخول باب الريان ان لم يكن من مكثري الصوم قيل يجوز ان يراد بالصايمين امة محمد عم سموا صايمين لصيامهم
رمضان فمعناه لا يدخل من الريان الا هذه الامة لكن الاقرب الوجه الاول يقال اين الصايمون فيقومون لا يدخل
منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة شجرة
يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول الراكب يقال جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قال الجوهري يعني
الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة هو المركوب الذي يقلل علفه على التدريج ليستخرج به ريع
مائة عام لا يقطعها الجملة حال من فاعل يسير يعني لا يقطع الراكب المذكور المواضع التي يسترها اغصان تلك
الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تع واتساع الجنة م انس رضه روى مسلم عنه ان في الجنة لسوقا وهو يذكر ويؤنث والتانيث افصح والمراد مجمع يجتمع فيه اهل الجنة وقد حفت به الملايكة بما لا عين رات ولا خطر
على قلب بشر فياخذون ما يشتهون بلا اشراء وهذا نوع من الالتذاذ ياتونها كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع
فتهب ريح الشمال بفتح الشين جهة تقابل القبلة قال القاضي خصها بالذكر لانها ريح المطر عند العرب وكانوا
يرجون به السحاب الشامي فتحثو اي تنثر تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا
وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل ما سبب زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز
ان يكون لهبوب عاما يشملهم واهليهم فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد مفارقتنا حسنا
وجمالا قيل زيادة حسنهم يكون بقدر حسناتهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا
اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان في
الجنة مائة درجة المراد بالمائة المراد هنا الكثرة والدرجة المرقاة اعدها الله للمجاهدين في سبيله وهم
الغزاة او الحجاج او الذين جاهدوا انفسهم لمرضاة ربهم كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض وهذا
التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله يكون
اقرب درجة ممن دونه فاذا سالتم الله فاسيلوا الفردوس وهو بستان في الجنة جامع لاصناف الثمر
فانه اوسط الجنة يعني اشرفها واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان السموات كروية فان الاوسط لا يكون
اعلى الا اذا كان كرويا وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام الطيبي النكتة في الجمع بين الاوسط
والاعلى انه اراد باحدهما الحسي وبالاخر المعنوي واقول يحتمل ان يكونا حسيين لان كونها احسن وازين
مما يحسن به

وفوقه عرش الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع الجنان ومنه تفجر اصله تنفجر فحذف احدى التائين انهار الجنة
وهي اربعة مذكورة في قوله فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار
من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة قيل الجاري واحد وطبايعه اربع في ايجاد الحيوة وطبع اللبن
في التربية وطبع العسل في الشفاء والحلاوة وطبع الخمر في النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح آثار
التنوين ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا نسلم على رسول الله عم وهو في الصلوة فيرد
علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمت عليه وهو في الصلوة فلم يرد حتى اذا قضى صلوته رد
علينا السلام فقال ان في الصلوة لشغلا اي شغلا بالتلاوة والاذكار مانعا عن غيرها والتنوين فيه
للتعظيم والشغل بضم الغين وسكونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي اليها
وان يكون بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة يشغل المصلي به م عمار او حذيفة شك شعبة هذه جملة معترضة
من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث يعني انه شك في ان هذا الحديث رواه
عمار عن النبي عم او عمار عن حذيفة عن النبي عم روى مسلم عنه ان في امتي اثنا عشر منافقا وهم الذين
قصدوا قتل النبي عم ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك حين اخذ النبي عم مع عمار وحذيفة طريق الثنية
والقوم بطن الوادي فطمع اثنا عشر رجلا في المكر به فاتبعوه ساترين وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله
حشفة القوم من وراءه امر حذيفة ان يردهم فخوفهم الله حين ابصر واحذيفة فرجعوا مسرعين على اعقابهم
حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة النبي عم فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين
ولكن اعرف رواحلهم فقال عم ان الله اخبرني باسمائهم واسماء ابائهم وساخبرك بهم ان شاء الله تع عند الصباح
فمن ثمة كان الناس يراجعون حذيفة في امر المنافقين قيل اسر النبي عم امر هذه الفتنة المشؤمة لئلا
يهيج الفتنة من تشهيرهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة
ابدا لان دخول الجمل في ثقبة الابرة محال والموقوف بالمحال محال ثمانية منهم تكفيكهم يعني يدفع منك شرهم روي بحذف
الكاف الثانية وروي تكفتهم بتاء مثناة فوق من الكفت وهو الجمع والستر يعني تجمعهم في قبورهم وتسترهم
الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير سراج من النار هذا تفسير من النبي عم الدبيلة
عبر عنها بالسراج وهو شعلة المصباح للمبالغة يظهر في اكتافهم حتى ينجم اي يظهر من صدورهم يعني يظهر في اكتافهم
جراح يظهر حرارتها من صدورهم فيقتلهم م اسماء بنت ابي بكر رضه روى مسلم عنها ان في ثقيف هو اسم قبيلة مبيرا
اي مهلكا تنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك احد مثله روي انه قتل مائة وعشرين الف نفس سوى
ما قتل في حروبه وكذابا قيل هو المختار بن ابي عبيد كان اقبح الكذب ومن جملة دعواه ان جبريل عم ياتيه بالوحي وفي الحديث

اخبار عن المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر عم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان في حوضي من الاباريق
اسم ان محذوف ومن للبيان وقعت مع مجرورها صفة له يعني ظروفا كائنة من الاباريق بعدد نجوم السماء قال
القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة من باب قوله عم لا يضع العصا من عاتقه وقال النووي المختار ان عدد النجوم
ثابتة لتلك الاواني بل اكثر عددا من نجوم السماء كما روي انه عم قال والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء
ولانه اخبر به الصادق مؤكدا في كلامه ولا مانع عن ذلك عقلا ولا شرعا قيل لكل نبي حوض يوم القيمة على قدر
مرتبته وقدر امته م عايشة رضه روى مسلم عنها ان في عجوة العالية شفاء او انها ترياق بكسر التاء وضمها وبالدال
وبالطاء مكان التاء دواء السموم اول البكرة منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح العجوة نوع من التمر يضرب الى
السواد من غرس النبي عم قال النووي العالية ما كان من الحوائط والقرى والعمارات من الجهة العليا مما يلي
نجد والسافلة هي الجهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي وادنى العالية ثلثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية
اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر مما يفوض وجهه الى النبي عم ق ابو سعيد رضه رقم الم هنا علامة الاتفاق
والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه سهو من الناسخ لانه وجد في النسخة المقابلة بنسخة الم كذا كذا قال صاحب
التحفة قال لما وصل الاشج مع قومه الى المدينة للمبايعة فبادروا الى لقاء النبي عم ولم يبادر الاشج وقام عند رحالهم
فجمعها وشد ناقته بالعقال ولبس احسن ثيابه فلما اتى النبي عم قربه واجلسه الى جانبه فقال عم تبايعون
على انفسكم وقومكم قالوا نعم قال الاشج يا رسول الله انك لم تزاول الرجل عن شيء اشد عليه من دينه فقال عم صدقت
ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة روي بالرفع والنصب الحلم بكسر الحاء تاخير مكافاة الظلم والمراد به
هنا عدم استعجاله وتراخيه حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن القناة هو التثبت والوقار والمراد به
جودة نظره في العواقب فانه اشارة الى قوله الذي قال فانه دال على صحة عقله قاله لاشج عبد القيس بالاضافة وهو
كان رئيس عبد القيس وهو قبيلة وفي بعض النسخ الاشج على انه غير منصرف فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف
يعني لاشج رئيس عبد القيس قيل كان اسمه الاشج لشجة كانت في وجهه وسماه النبي عم المنذر ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبي عم يقسم اموال هوازن يوم حنين وكان يعطي رجالا من قريش مائة ابل فتحدث ناس
من الانصار قالوا يغفر الله لرسوله يعطي رجالا من قريش كذا ويتركنا وسيوفنا يقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول الله
قال ان قريشا حديث عهد اي جديد زمان بجاهلية ومصيبة والمراد منها اجلاؤهم من ديارهم واهلاك
اقاربهم يوم بدر واني اردت ان اجبرهم اي الحقهم واعطيهم عطية واتالفهم اما ترضون الهمزة فيه للاستفهام
وما للنفي فصله عما قبله لكون الاولى خبرية والثانية طلبية ان يرجع الناس بالدنيا وترجعوا برسول الله اي برضاه
الى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا بكسر الشين طريق في الجبل لسلكت شعب الانصار قال الخطابي

اراد بالوادي هنا الراي والمذهب كما يقال فلان في واد والمراد به اظهار النبي عم كمال محبته بسلوك القبيلة لا الاقتداء

والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام من شاء لمصلحة بما يشاء من الغنيمة م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه

ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين اطلاق الاصبع الى الله متشابه كاطلاق اليد ومن جوز تاويله قال المراد

من هاتين الاصبعين الداعيتان وذلك ان القلب صالح لان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند

حدوث داعية وارادة يحدثها الله تع فالحق يقلب القلب بتينك الداعيتين حيث يشاء ومنهم من قال

ان معناه ان الله تع قادر على تقليب القلوب باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعي يراد به كمال التصرف فيه من اصابع

الرحمن قال الامام ناصر الدين في اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تع من كمال رحمته على عباده تم انه تولى

بنفسه امر القلوب ولم يوكل ذلك الى احد من ملائكته ونظر فيه بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية

انسوا ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكر وفي نظره نظر لان عدم اشعار احدى الروايتين

بغاية رايه لا ينافي اشعار الاخرى كقلب واحد يصرفه حيث يشاء يعني يتصرف الله في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد

لا يشغله قلب عن قلب ومعناه كتصرف احدكم في قلب واحد والضمير في يصرفه على هذا المعنى عايدا الى احدكم

اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر التصرف في القلب حيث يشاء ولما كان تصرف

العباد في شيء واحد ايسر من التصرف في الاشياء عادة شبه تصرف الله في جميع القلوب بتصرف العبد في واحد

تفهيما وفي الحديث دلالة على ان المومن ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على

الرواية عنه ان كذبا علي ليس ككذب بكسر الذال على احد يعني الكذب على النبي عم اعظم انواع الكذب

سوى الكذب على الله تع لان الكذب على النبي يودي الى هدم قواعد الاسلام وافساد الشريعة والاحكام

ولذلك كره قوم من الصحابة اكثار الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وخاف بعض من التابعين من رفع

الحديث الى النبي عم فاوقفه على الصحابة وقال الكذب عليه هون من الكذب على الرسول من كذب علي

متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اى فليتخذ لفظه امر ومعناه خبر فان الله تع يبوئه مقعده منها فتعبيره

بصيغة الامر للاهانة قيل روى هذا الحديث مائتان من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما رويه

العشرة المبشرة غير هذا خ عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت كان النبي عم مديونا لرجل فتقاضاه

في طلب دينه فاغلظه عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال عم دعوه ان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق هنا

الدين يعني من كان على غريمه حق فماطله فله ان يشكوه ويرافعه الى الحاكم ويعاتب عليه وهو المراد بالمقال

خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا اى غزوة بدر وسهمه قاله لعثمان بن عفان

حين خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله عم مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة

اما حصول الاجر له فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له فقال الخطابي هذا من خواصه لان من لم يحضر

الوقعة لا شيء له من الغنيمة وذكر الواقدي انه عم اعطى ثلثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان والآخران

طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد كان بعثهما رسول الله عم يكشفان خبر عير قريش ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال

قدم قوم من اهل اليمن الى رسول الله عم فقالوا ابعث معنا رجلا امينا حتى امين يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ

بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال ان لكل امة امينا اى ثقة ومعتمدا عليه وان امينتا ايتها الامة قال القاضي هو

بالرفع على النداء والافصح ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح

والجراح جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه عم

بتوصيفه بها لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وقال الترمذي تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة الى سائر

رفقائه لان امانته كانت غالبة على اخلاقه اى امانة غيره قيل ابو عبيدة احد المشهود لهم بالجنة ق جابر رضه اتفقا على

الرواية عنه قال قال النبي عم يوم الخندق من ياتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال عم ان لكل نبي حواريا اي

ناصرا مخلصا وحواري الزبير وهو احد العشرة المبشرة اسلم ابن ثمان سنين وهو اول من سل سيفا في سبيل الله

اصطفاه عم ونسبه الى الاخلاص ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اى مرة من الدعاء

متيقنا اجابتها وقد صرفها كل نبي الى شيء في هذه الدار كسليمان عم سال الملك ونوح عم سال اهلاك اهل الدنيا وغيرهما

واني اختبات دعوتي اى ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيمة اى لان اصرفها لهم من جهة الشفاعة في الاخرة

فان قلت اختباء الشيء يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما تحصل له يوم القيمة فكيف يكون مدخرا قلت

يجوز ان يكون خير الله النبي عم بين ان يدعو تلك الدعوة المستجابة في الدنيا وبين ان يدعو في الاخرة فاختار

الدعوة في الآخرة فسمى ذلك الاختيار اختباء م ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه قال كان رجل ابعد من المسجد

وكان لا يفوت عنه صلوة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء فقال اني اريد ان يكتب

ممشاي الى المسجد والى اهلي اذا رجعت فقال عم ان لك ما احتسبت اى ما جعلته في حسابك من الثواب

قاله لرجل كان يمشي الى مسجد النبي عم ولا يركب ويرجو في اثره بتخفيف ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا خطوته

الاجر وفيه دلالة على ان كل طاعة كان النصب فيها اكثر كان النصيب من ثوابها اوفر م جابر رضه روى مسلم عنه

ان لكم بكل خطوة وهي بفتح الخاء مصدر وبالضم ما بين القدمين درجة اى منزلة رفيعة قاله لرهط جابر وقد

ارادوا ان يبيعوا بيوتهم فيقربوا من المسجد خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان لله تسعة وتسعين اسما

اسم الله ما يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعليم

او فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند بعض العلماء مائة الا واحدا بدل الكل من اسما او تاكيدا

نصب بتقدير اعني

وآسم الله الاعظم مخفي في الاسماء الحسنى وقيل انه كلمة التوحيد وقيل الله لانه شرطان تقول الله وليس
في قلبك سواه قاله الشيخ عبد القادر الجيلاني وقيل رب وقيل الله لا اله الا هو الحي القيوم
وقيل لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين قاله يونس فخلص من الغم ولم يحقق به قال الله
فنجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين وقيل الله الله الله الذي لا اله الا هو رب العرش العظيم

وقيل اللهم اني اسألك بانى اشهد انك لا اله الا انت الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد شرح المصا[بيح]

فانما ذكره لئلا يلتبس في الخط بتسعة وسبعين وسبعة وتسعين او لاحتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره
قوله تع ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة فقوله تلك عشرة كاملة لرفع التباس الخط واحتمال
ان يكون بمعنى او من احصاها يعني من اطاق القيام بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزاق اذا
قال الرزاق وعلم ان الخير والشر من الله اذا قال الضار النافع فشكر على المنفعة وصبر على المضرة وعلى هذا ساير
الاسماء وقيل معناه من عقل معانيها وصدقها وقيل معناه من عدها كلمة كلمة تبركا واخلاصا وقال البخاري
المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها مكان احصاها دخل الجنة ولا
يظن ان اسماء الله تع منحصرة في هذا المقدار لان من احصاها صفة لتسعة وتسعين وهذه الاسماء هي اشهر
الاسماء لما جاء في دعاء النبي عم اسألك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك
او استأثرت به في علم الغيب عندك ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قيل هو ابن مولى النبي عم مارواه
عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم
بحديثين قال جاء من احدى بنات النبي عم رسول يدعوه ويخبره ان ابنها قد مات فقال عم ان لله ما اخذ
وله ما اعطى ما فيهما يحتمل ان يكون مصدرية وموصولة يعني ما اخذ الله انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه
فله التصرف فيه فينبغي ان لا تحزن احد الاجله انما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله لانه في بيان ما قبض ثم اكد
هذا المعنى بقوله وكل شيء عنده باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر مؤجل كذا قاله الشراح
ويجوز ان يراد بكل شيء ما يأخذ يعني ليس قبضه مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا
انتهى ما قدر له من الاجل م سلمان رضه روى مسلم عنه ان لله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسع
وتسعون ليوم القيمة رحمة الله غير متناهية فلا يعتورها تحديد وتجزية بل المراد منه تمثيل مفهوم للامة
ليفهموا التفاوت بين المقسطين من الرحمة لاهل الدارين لكن الرحمة في حق الله تع غير مفسرة بالرأفة
التي تكون بين العباد لاستحالتها فيه فالعلماء اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات الفعل فرحمة
الله هي انعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات وهي ارادة ايصال الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين
لانه اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنك بباقيها في دار القرار ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه ان لله تع ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون حال او استيناف اهل الذكر يعني يطلبونهم
ليزوروهم ويسمع ذكرهم قال القاضي عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو التفكر في جلال الله وصفاته وآياته
في ارضه وسمواته وفي معاني الكتاب والاحاديث واعتباراته وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان وهو
المراد من الذكر المذكور في الحديث ليس المراد منه التهليل وما اشبهه فقط بل المراد منه كلام فيه رضاء الله كتلاوة

مط

منح الملاقات قال عليه السلام لا تغربوا الماء تم عالكم انا اكرمن اجالكم حاكم حامع

وفي الحديث سبق المفردون قيل وما المفردون قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات مط شرح المصا[بيح]

يحتمل ان يكون الحلو[ة] الملكوت والملاء الحاوية لعالم القدس فاذا نظر العبد اليها انكشف شعاع نوره من عالم الجلال

القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين اختلف في ان التسبيح والتهليل ونحوهما بمجرد القلب افضل او
باللسان مع حضور القلب احتج من رجح الاول بان عمل السر افضل واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فانه زاد
باستعمال اللسان فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثاني كذا في شرح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا
اي نادى بعض الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم فانا قد وجدنا
جماعة من اهل الذكر قال اي النبي عم فيحفونهم بفتح الياء وضم الحاء المهملة الحفوف هو الاشتمال حول شيء والحاء في
الباء فيه للتعدية يعني يديرون اجنحتهم حول جماعة الذاكرين الى السماء الدنيا بان يقف بعضهم فوق بعض فاذا
تفرقوا عرجوا الى السماء قال اي النبي عم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ضماير الجمع راجعة الى الملائكة من اين جئتم
فيقولون جئنا من عند عبادك في الارض قال اي النبي عم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي
قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك بفتح الميم ويهللونك ويمجدونك قال اي النبي عم فيقول اي الله هل رأوني
قال اي النبي عم فيقولون لا والله ما رأوك قال فيقول اي الله كيف لو رأوني جواب لو محذوف عليه لانه سؤال
عن الحال يعني لو رأوني ما يكون حالهم قال فيقولون لو رأوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا
قال فيقول اي الله فما يسألونني قالوا يسألونك الجنة قال فيقول وهل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها
قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد عليها اي على الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم
لها رغبة قال اي الله تع فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل رأوها قال يقولون لا والله
يا رب ما رأوها قال يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة
قالوا ويستغفرونك قال فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله تع الملائكة عن عباده واستطلاعهم
بما هم فيه من الذكر وباحوالهم وهو اعلم بهم نهاية تفخيم في شانهم واظهار لعلو مكانهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من
تسبيح الملائكة لان ذكرهم في عالم الغيب مع وجود الموانع وذكر الملائكة في عالم الشهادة الله تع بلا مانع قال يقول
ملك من الملائكة رب فيهم فلان ليس منهم يريد به انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة
قال اي الله تع هم القوم اللام فيه للجنس فيدل على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم استيناف للبيان
او خبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة القوم اذا جعل اللام فيه للعهد الذهني لكونه في المعنى كالنكرة وفيه بيان
ان من خالط السادات نال بالسيادات ومن جالس اهل السعادات يفوز بالسعادات ق ابو موسى رضه
اتفقا على الرواية عنه ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي اللؤلؤ مهموز وفيه لغة اخرى بهمز
وبحذفهما وباثبات الاولى دون الثانية وبالعكس فان قلت انما يتصور من اللؤلؤ البيت والقصر
دون الخيمة لانها انما يكون من كرباس ونحوه قلنا بطريق الاستعارة يعني يكون تلك الخيمة في النفاسة والصفاء
كاللؤلؤة

ونظيره قوله تعالى قوارير من فضة فان القارورة لا يكون من الفضة وانما معناه ان تلك القارورة يكون بياضها
كالفضة وهذا من خواص الجنة واحدة مجوفة طولها في السماء يعني يكون طولها كطول السماء من الارض فان قلت
ورد في بعض روايات البخاري طولها ثلثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف يكون الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع
تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها وروي عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى
بعضهم بعضا يعني من سعة الخيمة وعظمها م انس رضه روى مسلم عنه قال بعث رسول الله عم عينا لينظر
ما صنع قافلة ابي سفيان فجاء وحدث النبي عم ما حدثه فقال ان لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر
اللام ما طلبته من شيء فمن كان ظهره اي مركبه حاضرا فليركب معنا وفيه اشارة الى مسارعة النبي عم واخفائه
الخروج اليها قاله عند خروجه الى بدر وهو اسم بئر بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت فانطلق
عليه السلام واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر فاغادوهم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه ان له
دسما قاله حين شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وفيه استحباب المضمضة عن كل ما له دسومة وكذا عن كل
ما يبقى في الفم منه بقيه كيلا يشوش ق رافع بن خديج رضه بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفقا على الرواية عنه
قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليها منها خمسة
والباقي لمسلم قال سئل النبي عم عن بعير شرد فرماه رجل بسهم فقتله فقال عم ان لهذه البهايم البهيمة حيوان
ذات قوايم اربع في البر والبحر والمراد بها هنا الاهلية اوابد جمع آبدة وهي التي توحشت ونفرت كذا قاله الجوهري
في الصحاح يقال مكان وحش بالتسكين اذا خلي عن الناس يعني ما نفرت من الحيوانات الاهلية يصير كالصيد
الوحشي في جميع اجزائه مذبح فاذا رمي بسهم فمات حل اكلها وكذا ما لا يقدر على الذبح الاختياري كالبعير
الواقع في البئر منكوسا قال مالك رحه الآبدة ليست كالوحشية في حكم الذبح بل انما يذكى بما يذكى الانسي اعتبارا
بالحالة السابقة وفي الحديث حجة عليه م انس رضه روى مسلم عنه قال سالت ام سليم النبي عم قالت
هل على المراة من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رات الماء فسترت ام سليم وجهها وقالت يا رسول الله اتحتلم
المراة قال نعم فقال ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المراة رقيق اصفر اعلم ان هذا الوصف باعتبار الغالب
وحال السلامة لان مني الرجل قد يصير رقيقا بسبب مرض ومحمرا بكثرة الجماع وقد يبيض مني المراة لفضل
قوتها فمن ايهما علا او سبق يكون منه الشبه قال النووي فمن بكسر الميم وبعدها نون ساكنة انما ضبطته
كذا لئلا يصحف ويقال فمني بفتح الميم وكسر النون وياء مشددة بعدها ومن في قوله من ايهما زايدة يعني فاي
المائين علا واما على قول من ينفي زيادة من في الاثبات فمعنى من ايهما من اي الزوجين باعتبار تضمن الصدور
في العلو او السبق المراد بالعلو الغلبة يعني ان غلب ماء الرجل ماء المراة نزع الولد ويشبهه ولعله يكون ذكرا

وان كان بالعكس فبالعكس وان سبق مني احدهما اي وقع في الرحم قبل مني الاخر اشبهه الولد ايضا قال القاضي النيسابوري
المني المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق التحلل والذوبان ولهذا يلتذ به جميع البدن ويضعف به ايضا
وفي كل من المائين اجزاء متشابهة لاعضاء صاحبه شبها غير تام وتمامه بغلبة احدهما او سبقه اذا اجتمع المنيان فانجذب
كل واحد منهما الى ما يشابهه اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها او سبق غير مذكور وفي بعضها علا غير مذكور وفي بعضها
اذا علا ماؤها اشبه الولد اخواله واذا علا ماؤه اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر سبق مكان علا في الموضعين وفي
بعضها اذا علا ماؤه اذكروا واذا علا ماؤها انث باذن الله تع فالتوفيق والله اعلم بان يقال او سبق شك من الراوي ويكون
الاحاديث كلها لبيان الذكورة او الانوثة وقوله اشبه الولد اعمامه يراد به نسبة الذكورة واشبه اخواله يراد به نسبة
الانوثة وفيه من التمحل ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ان مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم المثل في اللغة
النظير وكذا المثل بفتحتين ثم استعمل في كل صفة او حال فيها غرابة وهي المراد ههنا اي ان صفة ما بعثني الله به
ذكر في العوارف الهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله تع ويجوز ان يكون المراد منهما شيئا واحدا اعلم ان الغرض
من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه يكون تشبيه الخفي بالجلي ولهذا اكثر الله الامثال في كتابه كمثل غيث اصاب ارضا قيل
هذا تشبيه مفرق شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به بالارض الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان فهي تشبيهات مجتمعة
لكن الاولى ان يقال انه تشبيه مركب لتوقفه قبله على آخر الاية الى انه وصف الغيث بقوله اصاب ارضا فعلم
انه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحي النازل من السماء الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث النازل من السماء الى
الارض ظهر نفعه فيها والى من لم يظهر انما شبه العلم بالغيث لانه يحيي القلب الميت احياء الغيث البلد اليابس
وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهي ان الغيث مطر يحتاج اليه يغيث الناس عند قلة المياه ولقد كان الناس
قبل البعث متحيرين في الغواية محتاجين الى الهداية فافاض الله تع سجال العلم والهدى ببعثة نبينا عم فكانت
منها طايفة اي قطعة الجار والمجرور حال عنها طيبة اي غير خبيثة بسباخ ونحوه قبلت الماء وانبتت
الكلاء والعشب الكثير قال النووي العشب والكلاء والحشيش والخلاء اسماء للنبات لكن الحشيش
مختص باليابس والعشب والخلاء مختصان بالرطب والكلاء بهمزة مقصورة يقع على كليهما فيكون عطف العشب
عليه عطف الخاص على العام لاهتمام شانه وقيل الكلاء مختص ايضا بالرطب لانه ما تاخر نباته ونقل والعشب
ما يتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت منها اجادب هي بالجيم والدال المهملة جمع اجدب وهي الارض
التي لا تنبت وروي اخاذب وهي بالخاء والذال المعجمتين الغدير وروي اجارد بالجيم والراء والدال المهملتين
جمع اجرد وهو ما جرد عن النبات كذا قاله الخطابي وقال القاضي لم يرو في مسلم ولا في غيره الا اجادب وعليه
شرح الشارحون امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصاب منها طايفة اخرى انما هي

قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولما كان بعض القيعان قد تنبت كلاء نفاه بقوله ولا تنبت كلاء
فذلك اشارة الى ما ذكر من الانواع الثلثة وشروع الى بيان مورد المثل فمثل الطايفة الاولى التي قبلت الماء وانبتت الكلاء
مثل من فقه بالضم اي صار فقيها وروي بالكسر معناه فهم والاول اشهر في دين الله ونفعه الله بما بعثني به فعلم وعلم
بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك راسا هذا مثل الطايفة التي لم تقبل الماء فامسكته فنفع الله بها الناس
يعني انها مثل عالم لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع راسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل
هدى الله الذي ارسلت به هذا مثل الطايفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلاء يعني مثل هذه الطايفة رجل
فات عنه التعلم والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول الهدى مستلزم لعدم النفع بالعلم لا
في نفسه ولا في غيره قال الشارح قوله وذلك اشارة الى النوع الاول والثاني لاشتراكهما في الانتفاع وقوله ومثل من لم
يرفع آه اشارة الى النوع الثالث وانت ترى ما فيه من التكلف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال مثلي
قوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين استغرب الكفار كون باب النبوة مسدودا فضرب النبي عم بهذا مثلا
ليستقر في نفوسهم وقال ان مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة
استثناء من قوله بنيانا وهو الحايط اللبنة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف ويبنى بها من زاوية من
زواياه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة يعني اذا كان
كذلك فانا كاللبنة في الاكمال وانا خاتم النبيين وهو بفتح التاء بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه انا
آخر الانبياء فان قيل كيف كان آخر الانبياء وعيسى عم ينزل في آخر الزمان قلنا معنى كونه آخرا انه لا يكون احد آخر م
مبلغا بعده وعيسى عم ينزل حين ينزل عاملا على شريعة محمد عم مصليا الى قبلته كانه بعض امته اعلم ان هذا
تشبيه المجموع بالمجموع ووجه الشبه عقلي منتزع من عدة امور فيكون امر النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان
فايدة بعثة الانبياء تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشريعة قد كانت حاصلة بالنقصان وبالنبي عم
تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ان مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل
اتى قوما المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب حتى لو فات قيد منه لم يتم التشبيه ولا يظن ان ههنا
تمثيلين تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا تمثيل واحد من قبيل ان زيدا وعمرا قايمان لا من قبيل ان
زيدا وعمرا قايم فقال يا قوم اني رايت الجيش بعيني بتشديد الياء على سقوط نون التثنية بالاضافة وفيه مط
اشارة الى ان هذا المثل مختص بالنبي عم لان ما انذر به لا هو الا هي التي راها بعينه واما ساير الانبياء فلم يكن لهم
معراج ظ حتى تعاينوا الاهوال واني انا النذير وهو الذي يخوف غيره باعلام العريان وهو الذي لقي العدو فسلبوا
ما عليه من الثياب فاتى قومه عريانا يخبرهم فصدق بعضهم لما راى عليه من آثار الصدق فنجوا وهذا القول مثل يضرب لشدة الامر

وقرب المحذور وبراءة المخبر عن التهمة والكل موجود في النبي عم فالنجاء بالمد نصب على الاغراء اي اطلبوا النجاء
او على المصدر اي انجوا النجاء وهو الاسراع فاطاعه طايفة من قومه فادلجوا اي ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم
وهو بفتح الميم والهاء ضد العجلة وكذبت طايفة منهم انما لم يقل ولم تطع طايفة مع انه كان في مقابلة فاطاعه اشارة
الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش اي اتوهم صباحا ليغيروا عليهم فاهلكهم
واجتاحهم بالجيم والحاء المهملة بعد الالف اي اهلكهم بالكلية فذلك اي المثل المذكور وهذا بيان لوجه المشابهة
مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان
غير متاصل بل العصيان مع التكذيب بالحق ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه ان معه اي مع الدجال ماء ونارا
فناره ماء وماؤه نار يعني الذي يراه الناس نارا فهو ماء بارد والذي يرونه ماء فنار على معنى ان الدجال اذا رمى
واحدا من مكذبيه في ناره جعل الله تعالى ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما للخليل عم واذا رضي عمن صدقه
فاعطاه من مائه جعله الله نارا محرقة لاستحقاقه النار الابدية بكفره وفيه بيان ان ما يظهره الدجال تخييل وسحر
ق ابو شريح الخزاعي رضه شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة وهي بضم الخاء
المعجمة والزاء المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح ما رواه عن النبي عم عشرون حديثا
له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس يعني لم يكن
تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم في مكة فان قلت
ما وجه قوله عم في حديث آخر ان ابرهيم حرم مكة قلت معناه اظهر الحرمة الثابتة فلا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم الآخر
ان يسفك بها دما اي يريق فيها ودما نكرة في سياق النفي يدل بعمومه على ان القتل فيها حرام وان كان مما يباح في خارجها
وصف الامرء بالايمان لتحريضه على اجتناب ذلك المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منع الله تعالى ولا يفهم
منه ان الكفار غير مخاطبين بالشرايع لان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا يعضد بها شجرة بكسر الضاد
اي لا يقطع وهو بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب عطف على يسفك ولا زايدة فان احد ترخص لقتال رسول الله فيها
ان ترخص احد مستدلا بان الرسول عم فعل ذلك وهو يدل على الجواز فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله ولم
ياذن لكم وانما اذن لي فيها اي في اراقة الدم واذن على بناء المجهول ولي قايم مقام الفاعل ساعة من نهار النكتة
هنا ولم يقل اذن له بيانا لاختصاصه بذلك بالاضافة الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس فليبلغ
الشاهد الغايب يعني من سمع مني هذا الحديث فليبلغه الى من لم يسمعه لئلا يغفل عن حرمتها ق انس رضه اتفقا على
الرواية عنه ان من اشراط جمع شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء لا با لانتزاع
عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا ويشرب الخمر وتذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكون لخمسين امراة

قيم واحد وهو من يكون قايما بمصالحهن الا ان يكون زوجا لهن قال الضعيف مباشر هذا التاليف لقد شاهدنا بعض
الاشراط مما في الحديث المذكور في بلدة اتفقنا فيها هذه الشروط من علو الزنا وفشو الخمور ورقص القينات بشرب الخمور
ووفود الميل الى الخرابات والنفور من مواضع الطاعات واستيلاء الظلمة والاوباش وانتشار ما شاء وامن غير
خاش لاخر في امورهم نعوذ بالله من شرورهم خ واثلة بن الاسقع رض روى البخاري عنه ان من اعظم الفرى وهو على
وزن البشرى جمع فرية وهي الكذب عن عمد ان يدعي الرجل الى غير ابيه عدى الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب
ما و م وانما صار اعظم لانه افتراء على الله لان المدعي على غير ابيه كانه يقول خلقني الله من فلان وانما اخرجه من صلب غيره
او يري عينيه من الاراءة ما لم تريا اي تكذب في رؤياه بانه يقول رايت في منامي كذا ولم يكن راه وانما مط
كان اعظم لان ما يراه النايم انما يراه باراءة الملك والكذب عليه كذب على الله او يقول على رسول الله ما لم يقل
وكونه اعظم ظ لانه كذب على النبي عم خ علي رض روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسماية وسبعة
وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة واربعون حديثا انفرد البخاري بتسعة ومسلم بخمسة عشر ان من
البيان لسحرا قاله حين قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة ومحسنات الفاظ فعجب الناس من بيانهما يعني
ان بعض البيان ما تما بحق السحر في ميلان القلوب وفي العجز عن الاتيان بمثله وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى
الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة خ لكن البخاري اخرجه في
صحيحه عن عبد الله بن عمرو ولم تخرجه عن علي رض خ ابن عمر رض روى البخاري عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها
قالوا حدثنا يا رسول الله قال هي النخلة وانها مثل المسلم يعني النخلة الطيبة الثمر دايمة الظل كثيرة النفع كذا
المسلم ثابت بايمانه مبجل بايقانه جميل الصفات كثير الصدقات قيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون
وجه الشبه فيها اظهر لكن قلب التشبيه ايهاما بان المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر شعر
وكان النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع م جابر رض روى مسلم عنه ان من الليل ساعة يجوز ان
يراد بها الساعة النجومية وان يراد جزء منها وانما نكر الساعة حثا على طلبها باحياء الليالي لا يوافقها عبد مسلم
يسال الله خيرا المصادف المثبت حال الا اعطاه الله اياه ويروى خيرا من امور الدنيا والاخرة الا اعطاه اياه
وذلك كل ليلة يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي لكان في جميعها قيل تلك الساعة في الثلث الاخر
الذي يقول الله تع فيه من يدعوني فاستجيب له وقيل هي وقت السحر وقد روي ان جبريل عم قال اني ادى العرش بين
من السحر وقيل الظاهر انها مطلقة ق انفقا على الرواية عنه ان من امن الناس هو افعل من المن الذي هو العطاء ابو سعيد رض
لا من المنة التي تفسد الصنيعة علي في صحبته وماله على ههنا بمعنى لاجل يعني اكثر الناس بذلا لنفسه وماله لاجلي
ابو بكر رض حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هكذا وقع في صحيح البخاري وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع

في صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لعل وجهه ان يكون من زايدة على مذهب الاخفش او يكون خبر مبتداء محذوف كانه عم قال
ان من امن الناس علي رجلا فقيل من هو قال ابو بكر كذا قاله النووي فعلى هذا في كون الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ولو كنت
متخذا خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت صديقا
ارجع اليه في حاجتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن في جملة اموري الجاء الى الله تع الى هنا كلامه
لكنه بعيد والاوجه ان يقال انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره
يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سري لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على سري الا الله وجه
تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب سرا من سر رسول الله عم لما روي انه عم قال ان ابا بكر لم يفضل عليكم
بصوم ولا صلوة ولكن بشيء كتب في قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودته اللام في الاسلام للعهد اشار به الى الاسلام
الذي يتقوى به المسلمون واراد بمودته المودة الثابتة بالاسلام وهذا استدراك عن فحوى الجملة الشرطية كانه قال
ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام افضل انما كان افضل لان اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام
كانت بفعل الله فما اختاره الله للنبي عم يكون افضل مما اختاره لنفسه لا يبقين باب في المسجد الا سد الفعل
المجهول صفة محذوف اي الا باب سد الا باب ابي بكر رض مستثنى من المستثنى يعني انه لا يسد قيل هذا الكلام
على حقيقته فمعناه الامر بسد ابواب البيوت الملتصقة بالمسجد سوى باب ابي بكر رض تكريما له وصيانة للمسجد
عن تطرق الناس قال الامام التوربشتي لم يصح عندنا ان لابي بكر هنا بجنب المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة
مع ابي بكر في امر الخلافة على وجه الاستعارة التصريحية بان شبه طريق النزاع فيه بالابواب وقرينته ذكر
المسجد الذي كان عامة جلوس النبي عم واحكامه فيه ولم يكن بيت ابي بكر متصلا به قيل قال النبي عم هذا الحديث
في مرضه في اخر خطبة خطبها واما ما روي انه عم قال في حق علي رض سدوا ابواب المسجد كلها الا باب علي فمحمول على
حقيقته لانه ثبت هذا ان بيت علي كان بجنب المسجد م عايذ بن عمرو رض وهو بياء مثناة تحت وذال معجمة
روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث واحد للبخاري
واثنان لمسلم ان من شر الرعاء عند الله جمع راع والمراد بهم ههنا الامراء الحطمة على وزن الهمزة هو الذي
يظلم الرعايا ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة للماشية وهذا مثل ضربه النبي
للولاة الظلمة م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان من اشر الناس عند الله وفي بعض النسخ المصححة ان من شر الناس
بدون الالف قال الجوهري شر فيه معنى التفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث فلا يقال اشر الا في لغة رديئة وكذا
خير قال القاضي الرواية وقعت بالالف وهي تدل على عدم رداءته منزلة يوم القيمة ومن في من اعظم الامانة
على حذف المضاف اي اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف محذوف على الرواية الثانية اي خيانة
الرجل

يفضي الى امرأته اي يصل اليها استمتاعا وتفضي اليه ثم ينشر سرها اي يتكلم ما جرى بينه وبينها قولا وفعلا قال النووي
تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة اما اذا ترتبت بان تدعي عليه العجز عن الجماع او اعراضه عنها او نحو ذلك
فلا كراهة في ذكره كما قال عم اني لافعل ذلك انا وهذه ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ان من ضئضئ هذا
بكسر الضادين المعجمتين او المهملتين وبالهمزتين بمعنى الاصل قوما يقرؤن القرآن يعني سياتي قوم كثيت وكثيت
من الاصل الذي هذا الرجل اي ذو الخويصرة منه في النسب او هو عليه في المذهب وليس المراد انهم تولدون منه
اذ لم يكن في الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة كذا قاله الشارح صاحب التحفة لا يجاوز حناجرهم يعني لا يكون
لهم الا القراءة المجردة ولا يصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال
اي يتركون اهل الاوثان يمرقون من الاسلام اي يخرجون منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابي
المراد من الاسلام هنا طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي من الدابة المرمية لئن
ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه توطئة للقسم اي والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد المراد به اهلاكهم بالكلية
لان عادا لم يقتل بل اهلكت بالريح قيل اول ما ظهر ذلك القوم في زمن علي رض بعد النبي عم بسبع وعشرين سنة
قاتلهم علي وقتل كثيرا منهم قال لذي الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع
المضاف لقب رجل اسمه حرقوص بن زهير التميمي وهو رئيس الخوارج وفيه نزل قوله تع ومنهم من يلمزك في الصدقات
كذا في تفسير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة تصغير ذهبة وهي قطعة من الذهب في تربتها
صفة ذهيبة كاينة في تربتها غير مميزة عنه كان بعث بها علي هذه الجملة الثانية صفة ثانية لها من اليمن بين
وهو ظرف لقسم الاقرع وعيينة بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة وباللام وهذه رواية في
جميع نسخ مسلم بالراء وكلاهما صحيحان كان يقال له في الجاهلية زيد الخيل فسماه النبي عم زيد الخير كذا قاله النووي
خ انس رض روى البخاري عنه انس بن مالك ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها
العفو فلم ترض واختصموا الى النبي عم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن مالك اتكسر ثنية الربيع لا
والذي بعثك لا تكسر فقال عم كتاب الله القصاص فرضي القوم فقبلوا الارش فقال عم ان من عباد الله من لو
اقسم على الله لابره اي جعله بارا صادقا في يمينه لكرامته قال القاضي معناه لو سأل الله شيئا واقسم عليه ان يفعله
بان قال بعزتك يا رب افعل كذا لاجابه دعوته يرد هذا المعنى لفظة على الله لانه اراد به المسمى ولو اراد به اللفظ
لقال بالله فيكون قوله لابره مكان لاجابه للمشاكلة المعنوية واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث والموافق
له ما سبق من التقرير واما لفظ على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى العزم فيعني اقسم عازما على الله اي يفعل ما يريد
وغايته ان يكون المقسم به محذوفا واقول ايضا كان ينبغي للمص ان يقول ق مكان خ لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته

بعينه في كتاب مسلم وانما الخلاف في ان الكاسرة هي اخت الربيع والحالفة هي ام الربيع في رواية مسلم وانها الربيع
والحالف انس بن النضر في رواية البخاري فان قلت بعدما حكم النبي عم بالقصاص كيف صدر من الصحابي
الحلف على خلاف حكمه قلت ليس مراده رد ذلك الحكم بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص الى العفو لثقته
عليه انه لا يحنثه او لثقته بفضل الله تع انه لا يحنثه بل يلهمه العفو وهذا من كرامة الاولياء خ
ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري روى البخاري عنه ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يعني مما بقي بين
الناس من كلام الانبياء فادركوه هذا الكلام من نتايج الوحي فان الحياء مندوب في كل الشرايع ولم يجر عليه النسخ
اذا لم تستح فاصنع ما شئت هذا الكلام جامع لخير الدنيا والآخرة لان الحياء فرع يتولد من اجلال من يستحى منه فمن
اتصف به يحترز عن المساوة ومن لا فلا وقيل قوله فاصنع وعيد يعني افعل ما شئت فلا خير في عملك لان من لم يعظم
ربه فليس معه من اوصاف الايمان شي فسيجازى به وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعني صنعت ما شئت وفيه توبيخ
له وقيل معناه اذا كان فعلك آمنا ان تستحي لجريك فيه على سنن الصواب فاصنع ما شئت ق ابي بن كعب رض اتفقا
على الرواية عنه ان موسى قام خطيبا زعم اهل التورية ان موسى هذا موسى بن ميشا بن يوسف النبي عم وانه
كان نبيا قبل موسى بن عمران لاستبعادهم ان يكون كليم الله المختص بالمعجزات الباهرة مبعوثا للتعلم قلنا
لا يبعد عن العالم الكامل ان يجهل بعض الاشيا بل المراد به صاحب التورية واطلاق هذا الاسم يدل عليه
لانه لو اراد غيره لعينه في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه
اي الى الله تع يعني لم يقل الله اعلم بذلك فاوحى الله اليه ان لي عبدا بكسر الهمزة لان الايحاء فيه معنى القول بمجمع البحرين
هو المكان الذي يجتمع فيه بحر فارس والروم مما يلي المشرق قيل اراد بالبحرين موسى والخضر عليهما السلام لكثرة علمهما
والقول الاول انسب هو اعلم منك فقال موسى يا رب وكيف لي به اي كيف يتيسر لي الاجتماع بذلك العبد قال تاخذ
معك حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح التاء المثناة فوق زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيثما فقدت الحوت
فهو ثم بفتح الثاء المثلثة اي هناك فاخذ حوتا فجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه الباء فيه زائدة والضمير
معه لموسى عم ويجوز ان يكون الباء للتعدية والضمير في معه للحوت يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى سماه
فتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا بعده حتى اذا اتيا الصخرة وهي الصخرة بالموضع الموعود وضعا
رؤسهما فناما واضطرب الحوت يعني بعد استيقاظ يوشع قبل تلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حيوتها ان هناك
عينا يسمى ماء الحيوة وكان لا يصيب ذلك الماء ميتا الا حيي فلما اصابه برد ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج منه فسقط
في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا مفعول ثان لاتخذ كقولك اتخذت زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيله كالسرب وهو نقب
في الارض يفتر ما بعده وهو قوله وامسك الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم للنوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق

بكعب

وهو ما عقد من اعلاء البناء وبقي ما بقي تحته خاليا فلما استيقظ موسى نسي صاحبه اى يوشع ان يخبره اى بما راى

من امر الحوت فان قيل نسب النسيان في الحديث الى صاحبه وقد نسب اليهما في القرآن كما قال الله تعالى فلما

بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد بما في القرآن ان موسى نسي تذكير الحوت لصاحبه وصاحبه نسي الاخبار

بامره فلا يخالفه فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب وروي بالجر ايضا حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه

آتنا غداءنا الغداء بفتح الغين المعجمة ما يعد للاكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا وهو اشارة الى مسيرهما

وراء الصخرة نصبا اى تعبا انما وجد موسى عم نصبا لانه كان عبثا لتجاوزه عن مطلبه قال النووي رح

انما لحقه النصب والجوع ليطلب موسى الغداء فيتذكر به يوشع الحوت قال اى النبي عم ولم يجد موسى النصب

حتى جاوز المكان الذي امر الله به قال له فتاه ارايت وهو ههنا بمعنى اخبر وهنا بمعنى التعجب ومفعوله محذوف

وذلك المحذوف عامل في قوله اذ اوينا الى الصخرة يعني عجبت مما اصابني حين وصلنا الى الصخرة فاني نسيت الحوت

وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل من الضمير في انسانيه وقيل لا فيه محذوف اى لان لا اذكره واتخذ

سبيله في البحر عجبا وهو من قول يوشع نصب بمفعول ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئا عجبا او من قول

موسى يعني اعجب عجبا مما اخبرتني قال اى النبي عم فكان للحوت سربا ولموسى ولفتاه عجبا فقال موسى ذلك

ما كنا نبغي اى الموضع الذي فقدنا فيه الحوت هو الذي كنا نطلبه فارتدا على آثارهما قصصا مفعول مطلق اى يقصان

ما وقعا فيه قصصا قال اى النبي عم فرجعا يقصان اى يتفحصان ويتبعان آثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا

رجل اذا للمفاجاة مسجى ثوبا اى مستورا بثوب وهو صفة رجل فسلم موسى عليه فقال الخضر وهو بفتح الخاء

المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا بباء موحدة ولام ساكنة وياء مثناة مفتوحة

تحت وهو من نسل نوح وكان ابوه من الملوك وانما لقب به لانه جلس على ارض بيضاء فصارت خضراء ثم اختلفوا

فيه قال بعض انه من الملائكة وبعض انه ولي والاكثرون على انه كان نبيا قيل انه لا يموت الا في آخر الزمان

حين ارتفع القرآن وذلك متفق عند اهل التصوف والمعرفة لان حكايا تهم انهم راوه في المواضع الشريفة و

كلموه اكثر من ان يحصى واني بارضك السلام اى بمعنى كيف وبمعنى اين استفهام على سبيل الاستبعاد لان

السلام لا يكون معهودا في تلك الارض قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم يعني اجبت عن الاهم بكذا وهو

ان يستفهم عني لا عن سلامي بارضي قال موسى بني اسرائيل اى قال الخضر عم انت موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك

لتعلمني مما علمت رشدا بتحتيتين اى علما ذا صواب قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه

لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه فان قلت هذا يدل على مماثلة الخضر لموسى لا على اعلميته

وهو مخالف لقوله تعالى فيما سبق ان لي عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك قلنا انما قاله الخضر تواضعا ولم يظهر اعلميته

رعاية للادب مع كليم الله اوليلا يستحق العتاب عليه كما استحقه موسى عم فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا

ولا اعصي لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسالني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل

البحر فمرت سفينة فكلموهم اى كلموا اهل السفينة ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا على بناء المجهول بغير نول بفتح

النون اى بغير اجرة فلما ركبا في السفينة لم يفجا الا والخضر قد قلع لوحا الواو فيه للحال يعني لم يجيء حال الفجاة

الا حال قلع الخضر من الواح السفينة ما يلي الماء بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال المهملة الآلة التي ينحت

بها فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الهمزة

اى عظيما قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت ما فيه مصدرية او موصولة

ولا ترهقني اى لا تحملني من امري عسرا يعني عاملني باليسر فاني اريد صحبتك ولا سبيل اليها الا بالعفو قال اى الراوي

وقال رسول الله عم وكانت الاولى اى المسئلة الاولى من موسى نسيانا هذا تصديق من النبي عم لقول موسى

بما نسيت قال اى النبي عم وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة اى طرفها فنقر في البحر نقرة اى ادخل منقاره

فيه فقال له الخضر ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين

القدر الذي نقصه ذلك العصفور الى كل البحر نسبة متناه الى متناه ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات

الله نسبة متناه الى غير متناه فاين احدى النسبتين من الاخرى ولكن الخضر عم انما شبهه بما نقصه العصفور

تقريبا الى الفهم ونظرا الى العرف ولا يقال في الصورة المذكورة ان ماء البحر نقص ثم خرجا من السفينة فبينما هما

يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر براسه فاقتلعه بيده فقتله

فقال له موسى اقتلت نفسا زكية اى طاهرة من الذنوب هذا على تقدير كون الغلام صبيا ظاهر واما على تقدير

انه كان بالغا فباعتبار ان موسى عم لم ير منه ذنبا بغير نفس اى بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا اى منكرا قال

الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال اى النبي عم وهذه اى المسئلة الثانية من موسى اشد من الاولى

اى من المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت شيئا نكرا بسبب تسديد ان فعله الاول كان يمكن تداركه بالسد

وهذا الفعل لا سبيل الى تداركه ولهذا زاد الخضر في جوابه لك ولم يكن في جواب المسئلة الاولى قتل النكر

اقل من الامر لان قتل نفس واحدة اهون من قصد اغراق اهل السفينة انما زاد في جوابه لك لانه رفض وصيته

قال ان سالتك عن شيء بعدها اى بعد هذه الكرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا يعني اتضح عذرك

عندي في مفارقتي لاني لم احفظ وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هي انطاكية استطعما اهلها

اى طلبا منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل تاكيدا فابوا ان يضيفوهما اى من ان يجعلوهما ضيفا وامتنعوا

عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اى قرب ان يسقط والارادة هنا مجاز عنه لان الجماد لا ارادة

له

قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال اى النبي عم مايل اي في الصورة وانما فسره عم اشارة الى ان الارادة ليست في معناها
الحقيقي فقال الخضر اى اشار بيده فاقامه فقال موسى قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت
عليه اجرا يعني على عملك اجرة حتى نشتري به طعاما قال هذا فراق اى قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق بيني
وبينك سانبيك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله عم وددنا ان موسى كان صبر حتى يقص علينا
من خبرهما اى تبين لنا بالوحي قيل الغرض من ذكر هذه القصة وامثالها ان يعتبر امته بها وفي الحديث فوايد منها
ترك اعجاب العالم بنفسه قال الله تع وفوق كل ذي علم عليم ومنها استحباب الرحلة في طلب العلم والاكثار منه
ومنها ان يصبر المتعلم على الشدايد ومنها تاخير الاعتراض على العلماء ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان
ناسا منكم قد اروا فعل ماض على بناء المجهول من الرؤيا اى خيل لهم في المنام ان ليلة القدر كاينة في السبع
الاول بضم الهمزة جمع اول واري ناس منكم انها في السبع الغوابر جمع غابر وهو بمعنى الباقي هنا المراد بالسبع
الغوابر السبع التي تلي آخر الشهر او التي تلي العشرين بعده قال الطيبي هذا امثل فالتمسوها في العشر الغوابر
فان قلت العشر الغابر واحد فكيف ذكر صفته جمعا قلت جمعه باعتبار لياليه فيلتمس ليلة القدر
في جميعها فان قلت قد جاء فيها روايات مختلفة منها انها في اوتار العشر الاخير ومنها انها في اشفاعه ومنها
انها في العشر الاوسط ومنها انها في رمضان كله فما التوفيق اجيب بانها منتقلة يكون في سنة ليلة الوتر
وفي سنة اخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادرة بحسب اوقاتها كذا قاله القاضي وروي عن الشافعي
جواب آخر وهو ان النبي عم كان يجيب على نحو ما يسالون عنه فاذا قيل هل نلتمسها ليلة كذا كان يقول
التمسوها ليلة كذا فان قيل فيها غيبا في طلبها باحياء الليالي ق عدي بن حاتم رضه اتفقا على الرواية عنه
قال لما نزل قوله تع كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر اخذت عقالين
ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتي وجعلت انظر من الليل فلا تستبين لي قد ذكرت ذلك لرسول الله
فضحك فقال ان وسادك لعريض وهو كناية عن كون قفاه عريضا وهو كناية عن كونه ابله انما هو اي
الخيط المذكور في الآية سواد الليل وبياض النهار قاله له قال الطحاوي كان هذا الفعل منه قبل نزول
قوله من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف لان تاخير البيان عن وقت الحاجة
غير جايز ولانه لزم التكليف بما ليس في الوسع ولان الامر لو كان كما قاله لما نسب النبي عم الراوي الى البلاهة بل الوجه
ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلته عن البيان ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال جمع النبي عم
بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر عن وقت الاسفار وصلى بغلس في اول وقته فقال عم ان هاتين
الصلوتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان يعني تيسيرا من الله للمصلين والمكان صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة

ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه ان هذا اتبعنا فان شئت ان تاذن له جزاء الشرط
محذوف وهو فأذن وان شئت رجع مفعول شئت محذوف اي شئت رجوعه رجع قال بل آذن له يا رسول الله
قاله لابي شعيب الانصاري لما دعاه اى النبي عم لمعرفته اثر الجوع في وجهه عم خامس خمسة حال من مفعول دعاه الى
الطعام مصنوع الخمسة نفر فاتبعهم رجل فلما بلغ الباب قال عم الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل
الى الضيافة خاصة لم يدع اليها لا يحل له ونظر فيه الشيخ الشارح بانه لو كان كذلك لما سكت النبي عم واقول سكوته الى
وقت الاتباع الى الباب هو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحظور هو الحضور فلهذا لم يسكت عم اذا جاء وقت
الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستاذن منه ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم في بعض الغزوات
فنزل مع قومه في واد فتفرق الناس يستظلون الاشجار ونام واستظل عم بشجرة معلقا سيفه بغصنها
فاذا رسول الله يدعونا فلما حضرنا رأينا عنده اعرابيا فقال عم ان هذا اخترط علي سيفي اى سل سيفي من غمده فحمل علي
وانا نايم فاستيقظت وهو في يده صلتا اى مجردا فقال من يمنعك مني فقلت الله يعني يمنعني الله منك ثلثا اى ثلث
مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك مني فقال كن خير آخذ قال الراوي قال له النبي عم
اتشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك
فخلى سبيله وفي الحديث كمال توكل النبي عم وتصديق قوله والله يعصمك من الناس واستحباب مقابلة السيئة
بالحسنة ح معاوية بن ابي سفيان رضه روى البخاري عنه قيل اسلم عام الحديبية ما رواه عن النبي عم مائة وثلثة
وستون حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة ان هذا الامر اى امر الخلافة
في قريش لا يعاديهم احد اى لا يخالفهم الا كبه الله على وجهه اى اسقطه ما اقاموا الدين اى مدة محافظتهم الدين
واهله قيل المراد به الصلوة لما جاء في رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم المعنى اذا علق قوله
ما اقاموا بكبه لا بقوله ان هذا الامر في قريش لان منهم من لم يقم الصلوة ولم يرفع عنه الامر كذا قاله
التوربشتي وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش وهم بنو النضر بن كنانة وجميع بطونها في ذلك بمنزلة
واحدة لعل ذلك لعلمه عم انه يوجد فيهم من هو جامع امور الملك والدين وصالح الامور للمسلمين ق عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه قال سمعت واحدا بقراءة سورة الفرقان على غير ما اقرأنيه فجئت به رسول الله فاقرأه
فقال هكذا انزلت ثم اقرأني فقال هكذا انزلت فقال عم ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر
منه قيل ليس المراد به الحصر في السبعة بل هو توسعة وتسهيل وقال الاكثرون يفهم منه الحصر ثم اختلفوا في
المراد منها قال قوم هي السبعة في المعاني كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر والنهي والمواعظ لكنه غير موجه
لانه لم يكن بعض الاحرف ايسر من بعض آخر في القراءة وقال آخرون هو الصور في التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم
والترقيق وغيرها من الوجوه

ولا كثرون انها الفاظ وهي اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم
وطي وثقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة لكل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط السماع من النبي عم وذكر الطحاوي
ان هذا كان في اول الامر للمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفعت الضرورة عادت الى حرف واحد وهو
والصحيح انها هي القراآت السبع كلها مستفيضة من النبي عم ضبطها الامة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر
قراءة به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبعة ق عايشة رض اتفقا على الرواية
عنها ان هذا شيء كتبه الله اي قضاه وقدره على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي عم كوني على حجتك فعسى الله
ان يرزقكيها فاقضي ما يقضي الحاج اي اصنعي ما يصنع الحاج من الوقوف والرمي وغيرها غير ان لا تطوفي بالبيت
حتى تغتسلي دونها انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فاقضيت بالبيت قاله لها حين حاضت بسرف
وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع على ستة اميال من مكة فرآها النبي عم فقال لها ما لك احضت قالت
نعم عام حجة الوداع بفتح الواو وقيل تزوج رسول الله عم في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق ابو موسى رض
اتفقا على الرواية عنه ان هذا اشارة الى الاعرابي قد رد البشرى فاقبلا انما قاله لابي موسى وبلال حين قال
الاعرابي اي للنبي عم اكثرت علي من ابشر لما طلب من النبي عم شيئا وقال الا تنجز ما وعدتني فقال عم ابشر
وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك باشارة الصالحين م زيد بن ثابت رض روى مسلم عنه قيل انه كان
من فقهاء الصحابة وممن جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله عم وكتبه في خلافة ابي بكر رض ونقله الى
المصحف في خلافة عثمان رض ما رواه عن النبي عم اثنان وتسعون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث
انفرد البخاري منها باربعة ومسلم بواحد ان هذه الامة تبتلى اي تمتحن والمراد بها امتحان الملكين الميت بقولهما
من ربك ومن نبيك في قبورها فلولا ان لا تدافنوا اصله تتدافنوا فحذف احدى التائين وفي الكلام حذف
يعني لولا مخافة ان لا تدافنوا وفي بعض النسخ فلولا ان تدافنوا معناه لولا ترك التدافن لدعوت الله ان يسمعكم
وهو مفعول دعوت قلنا على تضمينه معنى سالت لان دعوت لا يتعدى الى المفعولين يقال دعوت فلانا
اي صحت به من عذاب القبر من فيه لبيان الموصول المتأخر وهو الذي اسمع منه ليس المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا
التدافن لئلا يصيبهم تمام العذاب كما زعمه بعض الخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب الله
لا يكون دونه حيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو في بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر
لتركوا دفن الميت استهانة به او لعدم قدرتهم عليه لدهشتهم وتحيرهم منه او يقال معناه لو سمعوه لتركوا
الدفن والقي الميت قاربه في الصحاري لبعيد حذرا من الفضيحة اللاحقة بهم قاله لما مر بقبور المشركين قال
الشيخ الكلاباذي انما احب النبي عم ان يسمعهم عذاب القبر دون غيره من الاحوال لانه اول المنازل وكان

ثم العذاب في القبر قبل الروح وقيل للبدن وقيل لهما جميعا وهو الصحيح وكذا تنعيم اهل الطاعة في القبر صحيح ومن انكر السؤال والعذاب في القبر من اهل الضلال
قالوا ان الميت جماد قلنا نؤمن بحقيقته ولا نشتغل
بكيفيته محمد

ميمونة رض

من الناس من يستغطه فذكر ذلك ليتقرر في قلوبهم م ابو بصرة الغفاري رض روى مسلم عنه قيل ما رواه
عن النبي عم ثلثة احاديث ولم يخرج له في الصحيح سواه ان هذه الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها
اي تركوا ملازمتها لكونها في وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين اجر من جهة امتثاله امر الله
واجر آخر من جهة محافظته ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد اي يظهر النجم والمراد به غروب
الشمس والصلوة المنفية بعد العصر هي النافلة لانها هي المكروهة واما الفوائت فغير مكروهة ما لم يتغير الشمس
يعني صلوة العصر تفسير لهذه الصلوة م معاوية بن الحكم السلمي الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين
المهملة منسوب الى بني سليم قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بواحد قال بينا انا اصلي مع رسول
الله عم عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت ما شانكم تنظرون الي فضربوا
بايديهم افخاذهم فلما رايتهم يصمتونني سكت فلما صلينا قال عم ان هذه الصلوة اشارة الى جنس الصلوة
لا يصلح فيها شيء من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجري به الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلوة
حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال المشمت يرحمه الله لا يفسد وكذا لو سلم المصلي ناسيا لان السلام
جنس مشروع في التشهد كذا في شرح آثار النيرين استدل به مالك واحمد والشافعي رح على ان كلام الجاهل
بالحكم لا تبطل الصلوة لانه عم لم يامر باعادتها وكذا كلام الناسي وخالفهم ابو حنيفة رح وصاحباه رح لان
قوله لا يصلح تنبيه على اعادتها انما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن استدل به الشافعي على ان تكبير
الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انما هي ذات التسبيح والتكبير م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كان رجل
يقم المسجد ففقده رسول الله عم يوما وسال عنه فقالوا مات قد دفناه قال الا كنتم آذنتموني فاتى قبره فصلى
عليه فقال ان هذه القبور مملوة بالهمزة المشار اليها القبور التي يمكن ان يصلي النبي عم عليها ظلمة على اهلها
وان الله ينورها لهم بصلوتي عليهم استدل به الشافعي رح على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته عم
كانت لتنوير القبور وذا لا يوجد في صلوة غيره فلا يكون لتكرارها مشروعا فيها لان الغرض يؤدى بمرة ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر وهو بفتح الذال المعجمة ما يستنفر منه الطبع
كالنجاسات والاشياء المنتنة وهو متناول للبول فيكون تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة في هذا البول
للتحقير انما هي لذكر الله والصلوة وقراءة القرآن قاله بعد ما راى اعرابيا يبول في المسجد ق ابو موسى رض اتفقا
على الرواية عنه قال احترق بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدث بشانهم عند النبي عم فقال ان هذه
النار المشار اليها النار التي يخاف من انتشارها انما هي عدو لكم فان قلت ما معنى قصرها على العداوة وكثير من
المنافع منوط بها قلت هذا بطريق الادعاء مبالغة في التحذير عن القائها فاذا نمتم فاطفئوها عنكم المراد بها كانها

بحيث لا يخاف عن اضرارها الجار والمجرور متعلق بمحذوف اى متجاوزا ضررها عنكم م عبد الله بن عمر رض روي
مسلم عنه ان هذه اشارة الى افراد صنف ما رداه من ثوبين من لباس الكفار فلا تلبسها قاله له حين راي عليه ثوبين
معصفرين وفي رواية انه اى النبي عم قال امك امرتك بهذا اي بلبسهما حرف الاستفهام فيه محذوف اراد به انه
من لباس النساء قلت اغسلهما اى قال الراوي قلت للنبي عم اغسلهما قال بل احرقهما انما امر النبي عم باحراقها
اضرابا عن غسلها لان المعصفر وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء فغسله تضييع لمال لنقصان قيمته
والمراد باحراقهما افناؤهما ببيع او هبة او غيرها عبر عنه بالاحراق مبالغة في الانكار يدل عليه ما روي ان الراوي
لما فهم ظاهر معنى الاحراق وقذف الثوبين في التنور قال له النبي عم افلا كسوتهما بعض اهلك فانه لا باس بالنساء
قال الخطابي المعصفر وهو المصبوغ بالعصفر انما يصير منهيا اذا صبغ الثوب بعد النسج واما ما صبغ غزله ثم نسج
ولم يكن له رائحة فليس بمنهي واقول هذا انما يصح اذا كان علة كراهته رائحته واما اذا كانت تشبه الرجال
بالنساء او الكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما **فصل** م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
انى اخر الانبياء وان مسجدي اخر المساجد اى مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد
الاقصى ومسجد النبي عم خصه بصلوة في مسجدي افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية
في الثواب لا في الاجزاء عن الفوايت وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجد النبي عم الذى كان
في زمانه دون ما زيد فيه م جندب بن عبد الله رض روي مسلم عنه اني ابرء الى الله يعني التجئ اليه ان يكون
لي منكم خليل هذا بمعنى المفعول فان الله قد اتخذني خليلا هذا بمعنى الفاعل كما اتخذ ابرهيم خليلا تقدم معنى الخليل
في حديث ان من امن الناس علي م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه اني احرم ما بين لابتي المدينة اللابة
ارض ذات حجارة سود للمدينة لابتان لابة شرقية ولابة غربية وهي بينهما ان تقطع بدل اشتمال من الموصول
عضاهها جمع عضاهة وهي بكسر العين شجرة ام غيلان او يقتل صيدها ظاهر الحديث مشعر بان للمدينة حرما وهو
مذهب الشافعي ومالك رح وذهب ابو حنيفة رح الى نفيه لانه روي عن عايشة رض انها قالت كانت لال محمد بالمدينة
وحوش يسكونها ولان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد في المدينة فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها
يؤيد هذا المعنى قوله او يقتل صيدها بكلمة او لان التحريم لو كان على ظاهره لحرم القطع والقتل كلاهما كما في حرمة
مكة لا احدهما ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع شجرها ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم
يدخل بيت ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها فسئل النبي عم عن ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها استيناف
مع اراد بالمعية في الحق لما روي انه عم بعث اخا ام سليم وهو حرام بن ملحان بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام
فلما اتاهم قتلوه يعني ام سليم تفسير من الملم لضمير رحمها ام انس بن مالك قال النووي كانت ام سليم واختها ام حرام

خالتين لرسول الله عم وكان يدخل عليها خاصة وفيه استحباب الرعاية لمنكسرة القلوب ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية
عنه انى اعتكفت العشر الاول التمس حال او استيناف هذه الليلة اى ليلة القدر ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم
اتيت مجهول من الثلاثي يعني اتاني ملك فقيل لي اي قال لي ملك انها في العشر الاواخر انما وصف العشر الاخير بالجمع دون
الاولين اعتبارا بلياليه واشارة الى ان كل ليلة منه يطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف
يعني عزمت ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقني فليعتكف في العشر الاواخر ق عايشة رض اتفقا على
الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبي عم زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن
تردن الحيوة الدنيا الاية بدأ بي رسول الله عم فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان تستعجلي اى لا باس عليك ان
لا تستعجلي في الجواب وحرف لا سايغ اذا امن اللبس وفي رواية ان لا تستعجلي وهي ظاهرة حتى تستامري ابويك
الاستيمار المشاورة انما قال لعلمه ان ابويها لا يامرانها باختيار نفسها وافتراقها قاله لها قالت فقلت
للنبي عم افي هذا استامر ابوي اني اريد الله ورسوله والدار الاخرة ففرح رسول الله فشكر الله تع م عايشة
روي مسلم عنها اني على الحوض اي على حوضي في الموقف انظر من يرد بكسر الراء علي منكم والله ليقتطعن على
بناء المجهول وتشديد النون يقال اقتطعت قطعا من غنم فلان دوني اى فيؤخذ في مكان مني رجال فلاقولن
اى رب مني ومن امتي من الاولى اتصالية والثانية تبعيضية فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك ما زالوا
يرجعون على اعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم اعم من ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة او من الاسلام
الى الكفر كذا قاله النووي ق عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه اني فرطكم وهو بفتحتين من يتقدم الواردين
لاصلاح الحوض يعني انا سابق على امتي الى الحوض وانا كالمهيئ له لاجلهم وانا شهيد عليكم يعني رقيب وحفيظ
عليكم وهذا كما قال الله تع حكاية عن عيسى عم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم واني والله لانظر الى حوضي الان
واني اعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزاين الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من الممالك واستباحوا خزاين
ملوكها او مفاتيح الارض شك من الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا
فيها اصله تتنافسوا فحذف احدي التائين معناه تحاسدوا والضمير في فيها للخزاين وفي الحديث معجزة
لرسول الله عم حيث وقع ما اخبر في المستقبل كما اخبر ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يقوم
على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن ابي بعث الى النبي عم يدعوه فلما دخل عليه سال منه
ان يكفنه في شعاره الذى يلي جلده عم ويصلي فلما مات دعا ابنه والنبي عم الى جنازته فلما هم بالصلوة عليه قال له عمر رض اتصلي
يا رسول الله على ابن ابي وقد فعل كذا وكذا وقال عم اخر عني يا عمر فبعد ما بالغ عليه في المنع قال عم اني قد خيرت يعني خيرني
جبرئيل عم بين الاستغفار لابن ابي وتركه حين سال ابنه الاستغفار له فاخترت اي الاستغفار فنزلت استغفر لهم او لا تستغفر لهم
ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم

ولو اعلم اني ان زدت على السبعين يغفر له زدت عليها هذا بيان اهتمامه عم للاستغفار وان السبعين المذكور
في الآية للتكثير لا التحديد فصلى عليه النبي عم ثم انصرف فلم يكث الا يسيرا حتى نزل قوله تع ولا تصل على احد منهم مات
ابدا فان قلت كيف جاز لعمر رض منع النبي عم عما باشر بلا مشورة وكيف صلى النبي عم على المنافق وكفنه في قميصه
قلنا كان راي عمر في ذلك التصلب في الدين وكان تكفينه عم وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهارا للشفقة على
من يظهر الايمان وان كان على خلاف باطنه ولمصلحة كان يراها فيه بدليل ما روي انهم قالوا للنبي عم كيف صليت
عليه فقال عم ما يغني عنه قميصي ولا صلوتي والله اني كنت ارجو ان يسلم به الف من قومه فلما راوا انه يتبرك
في آخر عمره بقميص النبي عم وانه اظهر لطفه وشفقته عليه اسلم الف من قومه هكذا روي م ابو ذر رض قال
خرجت من قومي غفار ونزلت بمكة واسلمت فقال لي رسول الله يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك
فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت ثم اتيت رسول الله عم فقال اني قد وجهت لي ارض ذات نخل يعني اريت
في المنام جهتها لا اراها على بناء المجهول اي لا اظنها الا يثرب وهي المدينة فهل انت مبلغ عني قومك اي
ما سمعت مني عسى الله ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه متفق عليه
من مسند ابي ذر ذكره الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين قال له عند انصرافه الى اهله قال الراوي فاتيت اخي
انيسا فقال ما صنعت فقلت اسلمت فبلغت ما سمعته منه فاسلم فاتينا امنا فاسلمت ثم اتينا قومنا
فاسلم بعضهم وقال بعضهم اذا قدم رسول الله المدينة اسلمنا خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال
بعثنا رسول الله عم في جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما ثم اتيناه نودعه
حين اردنا الخروج فقال عم اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار عطف على خبر ان سقدير اقول
لا يعذب بها الا الله فان وجدتموها فاقتلوهما قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب احد الرجلين هبار بتشديد
الباء الموحدة بن الاسود بن المطلب والآخر نافع بن عبد القيس وفيه دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل
وهو مذهب اهل السنة فان قلت اذا لم يجز الاحراق فكيف احرق علي رض قوما ارتادوا عن الخروج اليها قلنا
يجوز ان يكون فعله للسياسة والمبالغة في الزجر وللامام ذلك اذا دعت اليه المصلحة او لانهم كانوا سحرة
يدفعون عن انفسهم بالسحر انواع الهلاك سوى الاحراق م جابر رض روى مسلم عنه قال ان رجلا اتى بابنه
رسول الله عم فقال اني نحلت ابني غلاما كان لي فاشهد عليه النبي عم فقال له رسول الله عم اكل ولدك نحلته مثل
هذا فقال لا فقال عم اني لا اشهد الا على حق استدل به احمد رح وبعض التابعين على ان تفضيل بعض
الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء في بعض الروايات فاشهد على هذا غيري ولو كان ذلك حراما
لما امر باشهاده غيره والجواب عن الحديث ان الحق يجيء بمعنى الجد وهو المراد هنا جمعا بين الروايتين ق عمر بن ابي سلمة

وعايشة رض قيل عمر هذا هو ربيب رسول الله عم ولد بارض الحبشة قبض رسول الله وله تسع سنين مما رواه عن النبي
اثني عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث قال سألت رسول الله
قلت هل يقبل الصائم امرأته قال سل امك ام سلمة فاخبرتني ان رسول الله يصنع ذلك فقلت لست مثلنا قد
غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال عم اني لاتقيكم لله يعني ما انا عليه من التقوى اكثر واوفر من
تقواكم فلا ينبغي لاحد ان يجتنب عما فعلته اتقاء واخشاكم له اي لله تع عدي الخشية بالام لتضمنه معنى الاطاعة
قيل الخشية هو تألم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل يكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال
الله تع وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل قال صاحب التحفة رقم المص هذا الحديث المذكور بعلامة
ق لكنه مما تفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عايشة رض ان رجلا جاء الى النبي عم وقال يدركني الصلوة
وانا جنب فاصوم فقال النبي عم وانا يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر
الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال عم والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي ويروى
واعلمكم بحدوده اي باوامره ونواهيه سميت حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين وهي حاجزات بين
الحق والباطل قال صاحب التحفة قوله ويروى يشير بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك وانما هذه رواية
مالك في الموطا ق انس رض انفقا على الرواية عنه اني لادخل في الصلوة وانا اريد اطالتها الواو فيه للحال
فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلوتي اي اخففها من غير اخلال واجباتها مما اعلم من فيه بمعنى لاجل
من شدة وجد امه ومن هذه للبيان لما الموصولة الوجد بمعنى الحزن من بكائه من هذه بمعنى لاجل وفيه بيان
الرفق للمومنين والتيسير عليهم م ابن مسعود رض روى مسلم عنه اني لاعرف اسماءهم واسماء آبائهم والوان
خيولهم هم خير فوارس على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوي
يعني عشرة فوارس هذا تفسير لضمير اسمائهم يبعثون على بناء المجهول طليعة وهو الذي يبعث ليطلع على
حال العدو وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع بعد فتح قسطنطينية قال النووي هو بضم
القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها ثم نون
هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي في المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدينة
مشهورة من اعظم مداين الروم قال الترمذي قد فتحت قسطنطينية في زمان بعض اصحاب النبي عم ويفتح عند
خروج الدجال حين يقال لهم اي يقول الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينية بعد هزيمتهم الكفار واشتغلوا
بجمع الغنايم ان الدجال قد خلفهم اي صار خلفا لهم في ذراريهم جمع ذرية ق ابو موسى رض انفقا على الرواية
عنه اني لاعرف اصوات رفقة بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة مرافقة في السفر الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو
الاشعر في اليمن

بالقرآن اى بتلاوة القرآن وهو حال من الأصوات ومتعلق بقوله لاعرف حين يدخلون بالليل قال النووي هو بالدال
هكذا في جميع نسخ مسلم والبخاري ووقع في بعضها يرحلون بالراء والحاء المهملة من الرحل واختار البعض هذه
الرواية قلت الاولى اصح المراد يدخلون في منازلهم اذا خرجوا للشغل واعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن
بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم وهو اسم رجل وقيل هو صفة من الحكمة اذا لقي
الخيل اى الفوارس او قال العدو شك من الراوي اى او قال لفظ العدو مكان لفظ الخيل قال لهم اى قال
الحكيم للعدو ان اصحابي يأمرونكم ان تنظروهم من الانظار وهو الامهال قال النووي لعل طلب الانظار كان
لايقاع الصلح بينهم ولفظ حكيم يشعر بذلك لان منهم ابا موسى وهو كان حكما في امر علي ومعاوية واصلاح بينهما
وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرينة ما سبق في الحديث
من ذكر قراءتهم وفي الحديث مدح الاشعريين وفضيلة الجهر بالقراءة اذا لم يكن فيه ايذاء لنائم او مصلي او غيرهما
ولا رياء لان فايدته يتعلق ايضا بغير القاري والخير المتعدي اولى من اللازم ولانه يطرد نوم القاري ويجمع
فكره م جابر رض روى مسلم عنه انى لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم علي قبل ان ابعث
قيد به لان كل الاحجار كان يسلم النبي عم بعد كونه مبعوثا لما روي عن علي رض انه قال كنا بمكة فخرجنا
مع رسول الله الى بعض نواحيها فلم نمر بشجرة ولا حجر الا قال السلام عليك يا رسول الله قيل تسليم الاحجار
مجاز معناه كنا نشاهد نبوته عم بحيث لو كان للجمادات لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل حقيقي
بان خلق الله فيها حيوة ونطقا معجزة للنبي عم كما ان احياء الموتى معجزة لعيسى عم بل احياء الجمادات
اقوى اني لاعرفه الآن هذا استئناف وفيه بيان ان النبي عم يعرفه الموتى ق سعد بن ابي وقاص رض
اتفقا على الرواية عنه كان النبي عم يقسم الغنيمة بين رهط فترك منهم رجلا فقلت يا رسول الله
ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال عم اني لاعطي الرجل وغيره الواو فيه للحال احب الي منه اى اولى
للاعطاء من ذلك الرجل خشية مفعول له ان يكب في النار على وجهه يعني انما اعطي بعضا لعلمي ان
ايمانه ضعيف حتى لو لم اعطه لاعرض عن الحق وسقط في النار على وجهه واترك بعضا لعلمي
انه تام الايمان واثق بجميع افعاله وفيه بيان ان الامام يجوز له ان يرجح البعض في قسمة الغنيمة لما يرى
فيه من المصلحة ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اني لاعلم آخر اهل النار خروجا منها وآخر اهل
الجنة دخولا الجنة رجل اى هو رجل يخرج من النار حبوا وهو المشي على الاست فيقول الله تعالى له اذهب فادخل الجنة
فيأتيها فيخيل اليه على بناء المجهول يعني يلقي الله في خياله ذلك الرجل انها ملأى بالهمزة على وزن عطشى فيرجع فيقول يا رب
وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب

فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك شك من الراوي مثل عشرة امثال الدنيا فيقول اى العبد
يا رب اتسخر بي وانت الملك يقال سخرت منه وسخرت به او تضحك بي شك من الراوي وانت الملك ولما كان السخرية في
حق الله تعالى مستحيلة حملت على لازمها وهو انزال الهوان يعني الحقير في خطابك كخطاب المستهزئين وانت اكرم الاكرمين
قال بعض العلماء ذلك الرجل لغاية سروره حيث سمع ما لم يخطر بضميره لم يضبط لسانه وترك في الخطاب مع
الله تعالى الادب كما زل لسان من وجد ناقته بعد فقدها وقال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك او
يقال دار الاخرة ليست دار تكليف فلا يؤاخذ فيها بمثل هذا الكلام ذكر الشيخ الشارح هنا وجها آخر وهو
ان الهمزة فيه للانكار معناه نفي السخرية التي لا يجوز مع الله تعالى واقول ما جاء في بعض الروايات من ان الله اجاب
بقوله اني لا استهزئ منك ولكني على ما اشاء قدير يقوي الوجه الاول قال ابن مسعود رض فلقد رأيت
رسول الله عم ضحك حتى بدت نواجذه بالذال المعجمة بعد الجيم جمع ناجذ وهو آخر الاضراس ينبت بعد البلوغ
وقيل الاولى ان يراد منها الانياب لما جاء في الخبرات كل ضحك النبي عم كان التبسم وكان يقال هذا من لفظ الراوي
ذاك اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها ادنى اى اقل اهل الجنة منزلة الحديث يدل على سعة الجنان الموعودة
لاهل الايمان باحسان بامنان انزلنا في ذلك المكان من غير عسر وهوان ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
اني لاعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى غضبها على النبي عم كان من جهة الغيرة وهي معفو عن
النساء حتى قال مالك رح اذا قذفت امرأة زوجها بالفاحشة حين اخذتها الغيرة سقط الحد عنها روي ان
النبي عم قال ما يدري صاحب الغيرة اعلى الوادي من اسفله قالت فقلت ومن اين تعرف ذلك فقال اما
اذا كنت عني راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت غضبى قلت لا ورب ابرهيم وفيه جواز الاستدلال
بالافعال على ما في البال وعن هذا قيل من احب شيئا اكثر ذكره قلت اجل وهو حرف تصديق والله ما اهجر
الا اسمك يعني هجراني مقصور على اسمك لا يتعدى منه اليك فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير المسمى وهو
خلاف مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية وهي غير المسمى بالاتفاق ق سليمان بن
صرد وهو بضم الصاد وفتح الراء المهملتين قيل ما رواه عن النبي عم خمسة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان
احدهما للبخاري والآخر متفق عليه وهو هذا قال رأى النبي عم رجلا يخاصم اخاه قد احمر وجهه وانتفخت
اوداجه من الغضب فقال عم اني لاعلم كلمة المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال
اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة على ان الغضب لغير الله من نزغات الشيطان وانه
بالاستعاذة يسكن مصداقه قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عايشة رض روى مسلم عنها
قالت سأل النبي عم رجل عمن يجامع اهله ثم لم ينزل هل يجب عليهما الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال عم اني لافعل ذلك
اشارة الى الجماع المدلول في كلام السائل انا وهي

اشارة الى عايشة رضـ ثم نغتسل قال النووي انما قال بهذه العبارة ولم يقتصر على قوله ثم ليكون اوقع في نفس السائل
ولهذا اكده بان وانا الى هنا كلامه اعلم ان نعم ان كان مذكورا في اول الحديث يفهم منه الوجوب فيكون الكلام بعد لسرد ذلك
في نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا بد ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب والا لما حصل جواب السائل
قال الشيخ الشارح عرف ذلك بدلالة قوله اني لافعل انا فان هذه التواكيد لا يصح صدورها عن البليغ الا في امر
مؤكد وهو الواجب واقول هذه التواكيد انما تدل على تحقق الحكم وتعيين المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل من النبي
لا يدل على وجوبه لعل الوجه ان يقال ثم نغتسل في قوة قوله ثم انا نغتسل والمضارع فيه للاستمرار الغسل
المترتب على الاكسال اذا استمر من النبي عم يفهم منه الوجوب فان قلت على هذا يفهم من قوله لافعل الاستمرار
فيلزم ان يكون الاكسال واجبا قلنا فعل النبي عم اذا كان من مقتضيات طبعه كالاكل وغيره لا يلزم علينا
وان استمر وفي هذا الحديث دلالة على ان فعله عم يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر استمتاع المراة اذا ترتب عليه
مصلحة قا بو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه اني لانقلب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي او في بيتي
فارفعها لاكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها في الحديث بيان ان الكبر منتف عنه عم حيث لم يتعاظم عن
رفع شيء محقر للاكل وارشاد لامته وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان
يجتنب عما فيه اشتباه لئلا يقع في الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة لال محمد عم لما روي عن جعفر بن
محمد انه كان يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة
المفروضة وفيه ان التمرة ونحوها من محقرات الاموال لا يجب تعريفها لانه عم رفعها للاكل لا للتعريف ح ابو هريرة
روى البخاري عنه قال خاصم مسلم يهوديا فحلف المسلم برب محمد واليهودي برب موسى فغضب المسلم على اليهودي
لذكره موسى في مقابلته عم فلطمه فاخبر اليهودي النبي عم ما جرى بينهما فقال عم اني لاول من يرفع راسه بعد النفخة
فاذا موسى متعلق بالعرش فان قلت روي ان النبي عم قال انا اول من ينشق القبر عنه فكيف يرى عم موسى
متعلقا بالعرش حين رفع راسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة فزع يسقط الكل ولا يسقط موسى
اكتفاء بصعقته في الطور فحين رفع راسه من هذه الصعقة يرى موسى آخذا بجانب العرش فيكون المراد
من النفخة في الحديث تلك الصعقة كذا قاله القاضي الحديث يدل على علو رتبة موسى عم ق حفصة رضـ
اتفقا على الرواية عنها هي ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رضـ من فضائلها المروية انها كان طلقها
رسول الله عم فنزل الوحي عليه ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة قيل ما رويته
عن النبي عم ستون حديثا لها في الصحيحين عشرة احاديث انفرد مسلم منها بستة والباقي متفق عليه قالت قلت
يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك فقال عم اني لبدت راسي تلبيد الراس جمع شعر راسه

مجتمعا

مجتمعا ملتصقا بصمغ ونحوه لئلا يتخلل الغبار ويؤذيه وقلدت هديي تقليده تعليق قطعة نعل او مزادة في عنقه
ليعلم انه هدي فلا احل حتى انحر وفيه دليل على ان النبي عم كان معتمرا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ق ابن عمر رضـ
اتفقا على الرواية عنه اني لست كهيئتكم يعني ان هيئتكم تحتاج الى الخلاف فلا تحمل صوم الوصال ويضعف قواكم
ويعجزكم عن العبادة وخشوعها وليست هيئتي كذلك فانه اني محروس عن التحمل لغاية انجذابه الى جناب القدس
قاله عم حين نهى عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل اني اظل بفتح الظاء المعجمة اطعم واسقى كلاهما على بناء المجهول
يعني يجعل الله لي قوة الطاعم والشارب قيل هو على ظاهره فانه عم كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول
لان لفظة ظل لا يكون الا في النهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولو كان النبي عم طاعما
حقيقة في النهار حين واصل لم يكن صايما والفرض خلافه ق ابو سعيد رضـ قال صاحب التحفة رقم الشيخ علامة
ق زاعما ان هذا الحديث وهو قوله اني لم اومر آه من آخر الحديث المتفق عليه المتقدم في هذا الباب وهو قوله ان من ضئضئ
هذا قوما لكنه متفق عليه الى قوله لاقتلنهم قتل عاد وزاد في رواية مسلم فقال خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول
فقال لا لعله يكون يصلي فقال خالد كم من مصلي يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال عم اني لم اومر ان انقب بتشديد
القاف يقال نقب البيطار سرة الدابة ليخرج ماء اصفر عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم يعني اني لم اومر ان
استكشف ما في الضماير ولكني امرت ان احكم بالظاهر وافوض سره الى عالم السراير م ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه
قال قلت يا رسول الله ادع على المشركين فقال عم اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله
ولصرت قاطعا عن الخير فاني ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة اي للعالمين اما للمؤمنين فواضح واما للكافرين فلان
العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه م انس رضـ روى مسلم عنه قال بعث عم الى عمر جبة من سندس وهو ما رق
من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب وهو الثوب المتخذ من الابريسم فقال عمر بعثتها الي يا رسول الله
وقد قلت فيها ما قلت انما يلبس هذا من لا خلاق له في الآخرة فقال عم اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك
لتنتفع بثمنها اقول لو قال الشيخ قاله لما بعث جبة سندس الى عمر لكان احسن ليعرف المبعوث والمخاطب كما كان عادته
عند الابهام في امثال هذا ق ابو حميد رضـ على وزن التصغير الساعدي اتفقا على الرواية عنه عن عبد الرحمن
بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته قيل ما رواه عن النبي عم ستة وعشرون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث
انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث قاله منصرفه من تبوك
اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يسرع في السير يستحب له ان يخير اتباعه بين المكث
والاسراع ح زيد بن ثابت رضـ روى البخاري عنه اني والله ما آمن يهود على صيغة المتكلم يعني ما اصدقهم على
كتابي اي الذي هو كتاب علي بكتابة اليهود لاحتمال ان يزيدوا على ما فيه وينقصوا عنه قال لما امره ان يتعلم كتاب

اليهود قال ما مضى لي نصف شهر حتى تعلمته وحذقت في كتابته وقراءته وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب
ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خونة قال الله تعالى في حقهم ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا

فصل م الشريد بن سويد الثقفي رض شريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة وسويد بضم السين
المهملة وفتح الواو قيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبي عم الشريد ما رواه عن النبي عم اربعة
وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا انا قد بايعناك فارجع المبايعة من جهة الرسول
هو الوعد بالثواب من جهة الآخر التزام طاعته قاله لرجل مجذوم من وفد جمع وافد وهو من يكون رسولا
الى السلطان ثقيف وهي قبيلة الحديث يدل على ان الجذام مما يجتنب عنه وهو الموافق لحديث آخر فر من
المجذوم فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجذام من الامراض المعدية كالجرب والحصباء والبرص والوباء
وغيرها مما هو مذكور في علم الطب وقد تعدى باذن الله تعالى فيحصل منه ضرر واما قوله عم لا عدوى فالمراد
منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله كذا قاله النووي في
الجمع بينهما واستصوبه فان قلت روي جابر ان النبي عم اكل مع مجذوم فما وجهه قلنا حال النبي عم
اقوى من حال الامم فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره من العلل المعدية مع ان الانبياء معصومون
من مثل هذه الامراض المنفرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض قال جاء رسول الله عم وفد هوازن
مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال عم اختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال
فقالوا نختار سبينا فقام عم فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تائبين واني
رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يرد ما عنده من السبي بطيب قلبه فليفعل قالوا طيبنا ذلك
يا رسول الله فقال عم انا لا ندري من اذن منكم في ذلك اي في رد السبي ممن لم ياذن فارجعوا الخطاب
للآذنين حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع العريف وهو القيم بالامور وفيه ان من اسلم بعد ما غنم
ماله لا يجب رده عليه لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدي وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري وانت
ترى ان الشيخ رحمه بعلامة ق م عايشة رض روى مسلم عنها قالت خرج النبي عم لغزوة بدر فادركه رجل
جئت لاتبعك فقال عم اتؤمن بالله ورسوله فقال لا فقال عم انا لا نستعين وروي لن نستعين بمشرك
وما روي انه عم استعان بصفوان قبل اسلامه فمحمول على زمان الحاجة الداعية ذهب الائمة الى ان الكافر
اذا استعين به للقتال لا يسهم له من الغنيمة بل يرضخ لئلا يستوي المجاهد بغيره واما اذا استعين به للدلالة فيجوز
ان يعطى اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع اجرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما انا لم نجئ
لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين قاله لما منع قريش النبي عم واصحابه عن البيت فنزل الحديبية وهو اسم عين على مرحلة

من مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم ونقصتهم اراد بهم ما جرى عليهم في وقعة حرب بدر والواو
فيه للحال والحرب مؤنث سماعي واضرت بهم فان شاؤا ماددتهم اي مهلتهم وصالحتهم مدة ويخلوا
بتشديد اللام معطوف على فعل الشرط اي فان شاؤا يخلوا بيني وبين البيت ماددتهم ويجوز ان يكون منصوبا
بتقدير ان معطوفا على مفعول شاؤا المحذوف يعني فان شاؤا المصالحة والتخلية فان اظهر اي فان اغلب فان
شاؤا ان يدخلوا هذا الشرط مع جزائه جزاء لقوله فان اظهر فيما دخل فيه الناس اراد به الاسلام فعلوا اي اسلموا
يعني بعد ان شاؤا المصلحة لينظروا ان كان الغلبة والنصرة لي فلهم الخيار ح ان شاؤا ان يسلموا اسلموا والا
فقد جموا بالجيم وتشديد الميم اي ان لم اظهر استراحوا وان هم ابوا اي ان لم يشاؤا المصالحة والتخلية
بيني وبين البيت فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد سالفتي اي صفحة عنقي والانفراد ها
كناية عن الموت او لينفذن بفتح اللام وضم الياء وسكون النون الله امره اي ليمضين امره وهو غلبة
الاولياء وقهر الاعداء وفي الحديث جواز مصالحة اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال المحرم عن منعه من
البيت ق الصعب بن جثامة رض وهو بفتح الصاد وسكون العين المهملتين جثامة بفتح الجيم وتشديد
الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي عم ستة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر
متفق عليه وهو هذا الحديث قال اهديت للنبي عم حمارا وحشيا فرده علي فتغير وجهي لرده فقال عم
انا لم نرده عليك الا انا بفتح الهمزة على حذف لام التعليل منها يعني الا لانا حرم بضمتين جمع حرام بمعنى
محرم قاله له قال ابو حنيفة رح ما اصطاده حلال سواء اصطاده لنفسه او للمحرم فجاز للمحرم ان ياكله
اذا لم يكن باشارته او بدلالته لما روي ان المحرم سألوا النبي عم عن لحم الصيد فقال هل اشرتم هل دللتم
عليه قالوا لا قال كلوا قال الطحاوي حديث الصعب لا يعمل به للاختلاف في روايته وقال الشافعي رح
لا يجوز للمحرم اكل ما اصطاده حلال اذا صيد له وحمل رد النبي عم في حديث الصعب على علمه بان الحمار صيد له

فصل م ابو هريرة رض روي مسلم عنه انه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووي عمله
بالعين المهملة هكذا وقع في بعض نسخ مسلم واما في اكثرها وفي شرح السنة وكتاب الحميدي وجامع الاصول
امله بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال الطيبي لعل من لم يمعن النظر رجح العين لان عمله
الامل مذموم كله لكن ليس كذلك اذ بعضه وهو امل العمل الصالح ممدوح وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا
م عايشة رض روي مسلم عنها انه خلق الضمير للشان وخلق على بناء المجهول ويجوز ان يرجع الى الله لكونه
معلوما او يكون خلق على بناء المعلوم كل انسان من بني آدم على ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى
العظمين في البدن فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة
او عظما عن طريق الناس

او امر بمعروف او نهي عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام هو المفصل قال
الشيخ الشارح الواو لمطلق الجمع فيجوز ان تجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان ترتب هكذا استغفر الله سبحان الله والحمد
لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب بكل واحد من هذه الاذكار وليس بمتعلق
بقوله وعزل حجرا لان عزل حجرا واحدا او شوكة واحدة عن الطريق ثلثمائة وستين مرة مستبعد جدا وكذا
الامر بمعروف واحد والنهي عن منكر واحد واقول عدد اذا لم يكن ظرفا لقوله عزل وما بعده من الافعال يكون
ترتيب الكلام سخيفا وهو ظ وعزل احجار من الطريق بعدد السلامى انما يرى بعيدا ممن يعظم نفسه ولا اعتبار
به بل رأينا شخصا عزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب لانه يكون الجزاء متعلقا بان يقع في مقابلة
كل سلامى خمسة اذكار وليس كذلك بل هو متعلق بان يقع في مقابلة كل سلامى ذكر الله او فعل خير باي وجه كان
ليكون شكرا على نعمة المفصل يدل عليه قوله عم صدقة كل يوم يطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة ويعين
الرجل على دابته صدقة سياتي الحديث في هذا الكتاب في فصل كل بل الوجه ان يقال عدد متعلق بالاذكار
وما بعدها منصوب بفعل مقدر يعني من فعل الخيرات المذكورة ونحوها عدد تلك السلاميات يكون بعيدا
من العقوبات فانه يمسي بضم الياء من الامساء ضد الاصباح ويروى يمشي بفتح الياء والشين المعجمة يومئذ
وقد زحزح اي باعد نفسه عن النار م عرفجة بن شريح رضه عرفجة بفتح العين وسكون الراء المهملتين والفاء
المفتوحة والجيم وشريح بالشين المعجمة وقيل بالمهملة والجيم على وجه التصغير قيل ما رواه عن النبي عم
سبعة احاديث وانما انفرد منها مسلم بهذا الحديث انه ستكون هنات وهنات على وزن قناة
جمع هنة وهي الفتنة والفساد فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جمع اي والحال انهم مجتمعون على
امام واحد يعني من قصد ان يفرق امامهم الذي اتفقوا على امامته او قصد ان يصير اماما آخر في ناحية
اخرى وقيل المراد منه تفريقهم في كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووي من قصد تفريق امرهم فينهى
عن ذلك والا فان لم ينته قوتل وان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول عليه كائنا من كان اي
سواء كان من قادرى او غيرهم وهو حال من فاعله وهو يقوم مقام العائد الى ذي الحال وكان تامة وقيل
كائنا خبر كان ومن بدل من الضمير الغائب في فاضربوه لكن الاولى ما ذكر اولا ق عايشة رضها اتفقا على الرواية انها
قالت اخرجت سودة زوجة عمر رضه انها خرجت لحاجتها فمنعها عمر لشدة غيرته فقال عم انه قد اذن لكن وهو على
بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن المراد من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المراة لقضاء حاجتها الى الموضع المعتاد
من غير استيذان الزوج خ علي قال لما علم النبي عم بالوحي ان حاطب بعث كتابا الى اهل مكة بامراة وكان فيه بيان بعض احوال
النبي عم واحوال المؤمنين بعث رجالا على عقبها فاخذوا منها الكتاب في الطريق فقال عم ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله عم

ان للمهاجرين اقارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم واني لست من نفس قريش ولم يكن لي قريب فيها فاردت ان
آخذ عندهم يدا يحمون بها مالي والله ما فعلت هذا شكا في ديني فقال عمر رضه دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال عم انه قد
شهد بدرا يعني حضر غزوة بدر وما يدريك خطاب لعمر يعني اي شيء يعلمك انه مستحق القتل لعل الله ان يكون قال
الطيبي الترجي فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند رسول الله عم لما جاء في رواية ابي هريرة اطلع
الله بدون لعل واقول الاقرب عندي ان ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك وينقطع عن العمل قد اطلع على
اهل بدر يعني نظر اليهم بنظر الرحمة والمغفرة فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم المراد به اظهار العناية بهم واعلاء
رتبتهم لا الترخص لهم في كل فعل كما يقال للمحبوب اصنع ما شئت وانما سماه عمر رضه منافقا على التاويل لكون فعله
شبيها بافعال المنافقين ولهذا لم يزجره النبي عم في هذه التسمية رقم الشيخ هنا علامة خ لكن الحميدي ذكر انه متفق
عليه والضعيف المسود هذه السطور وجده بعينه في صحيح مسلم رواية علي رضه يعني حاطب بالحاء وبكسر الطاء المهملتين
هذا تفسير من الم لضمير انه بن ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة تحت فوق قال
الشافعي رح الجاسوس المسلم يعزر ولا يقتل وقال مالك يقتله الامام ان راى فيه مصلحة خ ابو هريرة رضه انه كان
فيما مضى قبلكم من الامم محدثون المحدث بفتح الدال المشددة هو الذي يلقى في نفسه شيء فيخبر به فراسة ويكون
كما قال وكانه حدثه الملاء الاعلى وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء وانه ان كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب
لم يرد النبي عم بقوله ان كان في امتي التردد في ذلك لان امته افضل الامم واذا وجد في غيرها محدثون ففيها اولى بل اراد
به التاكيد لفضل عمر كما يقال ان كان لي صديق فهو فلان يراد بذلك اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي ساير الاصدقاء
وقد قيل في فضيلة عمر رضه فضايل عمر لا يخفى على احد الا على احد لا يعرف القمرا قال صاحب التحفة وقع هذا الحديث
في المشارق بعلامة البخاري وانه متفق عليه ق عبد الله بن مغفل رضه بفتح الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء قيل
انه كان من اصحاب الشجرة رواه عن النبي عم ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم
منها بواحد والبخاري باخر ومما اتفقا عليه هذا الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا ينكأ بضم الياء والهمزة
في آخر وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي في شرح مسلم الاولى هي الرواية المشهورة ولكن الثانية اوجه لان
المهموز انما هو من نكأت القرحة اذا قشرتها وليس هذا الموضع صالحا له الا بتجوز وانما هذا من النكاية يقال نكيت
العدو اذا ابليته به العدو ولكنه يكسر السن ويفقأ العين اي يقلع يعني الخذف وهو بالخاء والذال المعجمتين رمي
الحصا من بين السبابتين او الابهام والسبابة قال النووي في هذا الحديث نهي عن الخذف لانه لا مصلحة فيه ويخاف
من فساده ويلتحق به كل ما شاركه في هذا المعنى ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها انه لم يقبض نبي قط حتى
يرى على بناء المجهول من الاراءة مقعده بالنصب مفعوله الثاني من الجنة ثم يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الآخرة

م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم بالنصب
عطف على يدل شر ما يعلمه لهم وان امتكم اى امة نبيكم هذه جعل عافيتها في اولها وسيصيب آخرها بلاء وامور
تنكرونها فتجي فتنة فيرقق بعضها بعضا من الترقيق يجعل الفتنة الثانية لشدتها الفتنة التي قبلها دقيقة في الاعتبار ويروى
فيدفق بالدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من الدفق يعني يصير الفتن متتالية متولدة بعضها من بعض
وروي فيرفق بسكون الراء وبعدها فاء مضمومة لكن جمهور الرواة على الاولى بعضها بعضا وتجي الفتنة فيقول
المؤمن هذه مهلكتي بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف وتجي الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه فمن احب ان يزحزح
على بناء المجهول اي يبعد عن النار ويدخل الجنة على بناء المجهول فلتاته منيته اى موته وهو يؤمن بالله واليوم
الاخر وليأت الضمير فيه عايد الى من الى الناس الذي يحب الموصول مفعول ليأت ان يؤتى اليه اى ليفعل بالناس ما
يحب ان يفعل بنفسه قيل هذا القول من جوامع الكلم ومن بايع اماما اى اميرا فاعطاه صفقة يده الصفقة هي
العقد سمي بها لان التصفيق ضرب اليد باليد وعادة المتبايعين ان يأخذ احدهما يد الاخر وثمرة قلبه يعني خلوص عمله
او المراد منه المال وقيل هو كناية عن مبايعته عن ولد فليطعه ان استطاع فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الاخر
اى ان لم يندفع الا بقتله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قيل لي انك تكثر رواية الحديث وغيرك لا يروى
مثلك فقلت ان المهاجرين والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرءا مسكينا الزم رسول الله واقنع بقوتي
وقال يوما من الايام انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول اى حفظه وبسطت
نمرة علي حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت من مقالته شيئا وفيه معجزة لرسول الله عم ق عايشة رضها
اتفقا على الرواية عنها انه ليأتي الرجل العظيم اى عظيم القدر في الدنيا من الجاه والمال السمين يوم القيمة لا يزن عند الله
جناح بعوضة اى لا يكون له قدر عند الله لخلو قلبه من الايمان اقرأوا فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا الآية واردة
في حق الكفار ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها انه ليبكى عليها الضمير في انه للشان وانها لتعذب الواو
فيه للحال في قبرها يعني يهودية تفسير للضمير في عليها م وائل بن حجر رضه روى مسلم عنه انه ليس بدواء ولكنه
داء يعني الخمر فانه لدينه داء وان كان لبعض امراض الجسم دواء على زعم الاطباء م ام سلمة رضها روي مسلم عنها
قالت تزوجني النبي عم فاقام عندي ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال عم انه ليس بك اى بسببك على اهلك
هوان اى مذلة عليهم لاجل اقتصاري على الثلث فان ذلك ليس لعدم الرغبة في مصاحبتك بل لان حكم الشرع
كذلك قال النووي يجوز ان يراد بالاهل النبي عم نفسه يعني لا يلحقني هوان بسببك لاني لم امنع من حقك شيئا ان حقك
كان ثلثا فاخذته مني ان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائي هذا يدل على تخييرها بين السبع بقضاء لازواجه
وبين الثلث بلا قضاء وفي السبع مزية بتواليها وفي الثلث مزية بعدم القضاء فاختارت الثلث لكونها لا تتقى في ساير

الازواج فيقرب عودة اليها وفيه دلالة ايضا على ان الثيب الجديدة مزية على غيرها بثلث وروى انه عم قال للبكر مزية
بسبع وبه اخذ مالك والشافعي وقال ابو حنيفة لا مزية للجديدة بل يجب التسوية لعمومات النصوص الواردة
في القسم ولان الثلث لو كان حقا للثيب لكان من حقه ان يزود على زوجاته اربعا لا سبعا على تقدير اختيار ام سلمة
سبعا لكون الثلثة حقا لها اجاب القاضي عنها بان طلبها ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها بما هو حقها م الاغر
المزني رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة احاديث احدها هذا والاخر للبخاري الاغر بالغين المعجمة والراء
المشددة المهملة والمزني بالزاء المعجمة المفتوحة بعدها نون انه ليغان الضمير فيه للشان الفعل مشتق من الغين
وهو الغطاء على قلبي الجار والمجرور نايب عن فاعل يغان اى ليغشى قلبي واني لاستغفر الله في كل يوم ماية مرة اختلفوا
فيما يغشاه قال بعض هو همه لامته واطلاعه على ما سيأتيهم بعده من المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر
في مصالح امته ومحاربة اعدائه وتاليف المؤلفة لكونه ذلك سببا لايمانهم وان كانت هذه الامور عبادات لكنه
نزول بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره مع الله تع فيستغفر الله لذلك وقيل هو حالة خشية من الله وتعظيم فان
الملائكة والانبياء وان كانوا امنين من العذاب لكن خوفهم خوف اجلال واعظام ويكون استغفاره عم اظهارا
للافتقار وعبودية وفي الاستغفار معنى آخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله تع لان الله تع قال ان الله
يحب التوابين فكانه يحدث عم في كل حال توبة ليستوجب من ربه محبة وقيل انه عم كان يدوم على ذكر الله تع
ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة فاذا غفل عنه بسبب الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر منه وقال بعض اهل
التحقيق ان العبد لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه ثم يطلع عليه فيصححه وكان عم في نهاية الكمال في الارتقاء الى درجات
الجلال وكان اذا ارتقى في كل ساعة الى حالة ولاحظ ما في حالته الاولى من النقص استغفر عنه ابى بعض العلماء
عن تاويل هذا الحديث تادبا لانه لا اطلاع لاحد على خصايص احواله فكيف يبحث عنه حتى سئل الاصمعي عن معناه
فقال لو كان غير قلب النبي عم لكنت افسره لقد احسن ذلك الفاضل لسلوكه مسلك الادب خ ام سلمة رضها روى
البخاري عنها انه يستعمل عليكم امراء هذا الحديث الى آخره مذكور في صحيح مسلم غير لفظة انه فتعرفون يعني ترضون
بعض اقوالهم وافعالهم لكونه مشروعا وتنكرون اى بعضها لكونه قبيحا فمن كره فقد برئ ومن انكر فقد سلم
فسره مسلم في صحيحه بقوله اى من كره بقلبه وانكر بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغي يسمى بالكراهة يعني فمن كره
بقلبه برئ من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك النكر واعترض عليه الشيخ المظهر بان هذا التفسير غير
مستقيم لان الانكار يكون باللسان والكراهة بالقلب ويؤيده الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره
بقلبه فقد سلم يمكن الجواب عنه بان الانكار غير مختص باللسان بل هو نفرة القلب والمنع باللسان او بساير الاركان
من ثمراتها الا يرى ان المنع غير مفيد اذا لم يصادفها على ان قوله فمن كره ومن انكر تفصيل لقوله تنكرون بشهادة الفاء
في فمن كره

فلو يكون المفصل مخالفا للمجمل حاشا من امام ايمة الدنيا ان تخرج من فيه كلام غير مستقيم لا سيما في تفسير الكلام
النبوي عم واما الرواية التي نقلها فغير قوية ولكن من رضي وتابع من فيه مبتداء خبره محذوف يعني من رضي بفسقهم
بقلبه وتابعهم بعمله لم يبرأ من الاثم والنفاق **فصل م** عمر رض روى مسلم عنه انهم خيروني بين ان
يسألوني بالفحش او يبخلوني ولست بباخل الواو فيه للحال يعني ان الذين اعطيتهم لا يخلو حالهم من احد الامرين اما
ان يسألوني بالفحش والتعدي في الطلب او ينسبوني الى البخل فما اعطيتهم انما هو لدفع الامرين لا برضاء القلب
شبه عم ما ظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيروني على وجه الاستعارة قاله حين قسم قسما على وزن الضرب مصدر قسم
فقال عمر يا رسول الله لغير هؤلاء الذي فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل الصفة كانوا احق به اي بالقسم منهم وفيه
دلالة على مداراة اهل الجهل ودفع المال اليهم لمصلحة **فصل ق** عايشة رض اتفقا على الرواية
عنها انها ابنة ابي بكر هذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها قاله عند انتصار عايشة رض اي انتقامها
من زينب بنت جحش سبب انتصارها ما روي ان ازواج النبي عم اجتمعن فارسلن فاطمة اليه يطلبن منه
ان يجتهن كعايشة رض فدخلت عليه وهو مع عايشة في مرطها فقالت ما قلن فقال عم الا تحبيني فقالت نعم
قال فاحبيها لما احببت فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال لها فقلن لم تصنعي شيئا فاردن ان يرسلنها
ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش وكانت في ازواجه ازهد حتى قالت عايشة رض في حقها لم ار قط
امرأة خيرا في الدين من زينب وكانت لها منزلة عنده عم تضاهي منزلة عايشة رض فقالت ان نساءك
يسألنك العدل في بنت ابي قحافة يعني يسألنك التسوية بينهن وبين عايشة في المحبة ثم اقبلت على
عايشة فشتمتها فلما استطالت عليها استقبلتها عايشة وعارضتها بالمدافعة حتى فحمتها واسكتتها
وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل لقوله فمن اصلح فاجره على الله **ق** ابن مسعود
اتفقا على الرواية عنه انها ستكون بعدي اثرة بالفتحات اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني سيفضل
امراؤكم عليكم من ليس له فضيلة او معناه ستكون ولاتكم اصحاب اثرة يؤثرون اهواءهم على الحق ويصرفون
الفيء على غير المستحق وامور تنكرونها وفي بعض النسخ امور بلا واو عاطفة بدل من اثرة او بيان له والرواية الاولى
هي المعتد بها قالوا يا رسول الله فما تأمرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وهو طاعة الامراء وتسألون الله
الذي لكم وهو الثواب **ق** زيد بن ثابت رض اتفقا على الرواية عنه قال بايع رسول الله عم اعرابي فاصابه حمى
بالمدينة فقال يا محمد اقلني بيعتي فابى عم عنه فخرج الاعرابي فقال عم انها طيبة تقدم وجه تسميتها بطيبة قال النووي
انما لم يقل عم بيعة الاعرابي لان بيعته كانت على الهجرة وهي كانت فريضة في ذلك الوقت وقال القاضي لان بيعته
كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول وانها تنفي الخبث يعني شرار الناس كما تنفي النار خبث الفضة

قال القاضي الاظهر ان هذا كان في زمانه عم لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه الا من خلص ايمانه وقال النووي
هذا ليس بالظاهر لانه قد صح ان النبي عم في حديث الدجال انه يقصد المدينة فترجف ثلث رجفات فيخرج الله
منها كل كافر ومنافق والاوجه ان يكون هذا في ازمنة متفرقة والله اعلم **ق** ام عطية وانما نسيبة بعطية
بفتح العين وكسر الطاء مهملتين ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبي عم فتداوي
الجرحى ما روته عن النبي عم اربعون حديثا لها في الصحيحين تسعة احاديث انفرد البخاري منها بحديث
ومسلم بحديث انها قد بلغت الضمير في انها للشاة وقال شارح السنة والاول اظهر محلها بكسر الحاء اي وقعت
الصدقة موضعها وتمت قاله حين بعث رسول الله عم بشاة اليها اي الى نسيبة من الصدقة فبعثت الى
عايشة منها بشيء يعني من جهة الهدية فجاء رسول الله عم الى عايشة فقال هل عندكم من شيء قالت لا
الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة التي بعثت بها اليها معنى الحديث ان الشاة وقعت صدقة لنسيبة
وصارت ملكها ثم كانت هدية لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال لرسول الله عم لانها وسيلة
الى الالفة والوداد ولا كذلك الصدقة لانها تذهب اوساخ الناس فصانه الله عنها بشرفه وعلى ان تبدل
الملك بمنزلة تبدل العين **ح** عايشة رض روى البخاري عنها قالت كان النبي عم يكثر ذكر خديجة فيبعث
الى صدايقها هدية وكانت تغيرني عليها مع اني ما رايتها اكثر من سائر نسائه فقلت يوما من الغيرة كانه
لم يكن في الدنيا الا خديجة فقال عم انها كانت وكانت هذه اشارة الى تعداد مناقبها وصفاتها الحسنة
وكان لي منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد به هنا الثاني لما روي ان جميع اولاده عم كان من
خديجة سوى ابرهيم فانه كان من مارية القبطية يعني خديجة هذا تفسير لضمير انها **م** علي رض روى مسلم عنه
قال قلت يا رسول الله ما لك تتزوج الاجانب وتدعنا فقال هل عندكم شيء قلت نعم بنت حمزة فقال عم انها
لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة يعني بنت حمزة **م** ابو ذر رض روى مسلم عنه قال لما سمعت خبر النبي عم
اتيت مكة فسألت عن مكانه فمال علي اهل الوادي وكانوا يضربونني حتى خررت مغشيا علي فقمت
منهم واختفيت بين استار الكعبة فرايت في بعض الليالي رسول الله عم يطوف فحييت تحية الاسلام
فقال لي منذ متى كنت هنا فقلت منذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم
فقال عم انها مباركة انها طعام طعم الطعام ما يؤكل والطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل او
الذوق المراد باضافة الطعام الى الطعم انه طعام مشبع او اجود يعني زمزم اي يؤدي زمزم هذا تفسير للضمير في انها المراد
ماؤها **فصل ق** ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه انك امرؤ فيك جاهلية اي خلق من اخلاق الجاهلية وهو
شتم احد بامه هم اخوانكم الضمير راجع الى المماليك وخولكم بفتحتين جمع الخايل وهو الخادم جعلهم الله تحت ايديكم

فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس قال شارح هذا خطاب للعرب الذين عامة لباسهم واطعمتهم
متقاربة من اكل الخشن ولبس الخشن واما من خالفهم في ذلك باكل رقيق الطعام ولبس جيد الثياب فلا يجب عليه لمماليكه
الا ما هو المعروف من نفقة مماليك امثاله وكسوتهم واقول الخطاب في آخر الحديث غير مختص بما ذكر من العرب فالمناسب
ان يكون في اوله كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كما قاله النووي
ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعني لا تامروهم بما لا يطيقون عليه من الاعمال فان كلفتموهم فاعينوهم عليه اي على العمل الشاق
قاله له حين عثر بالعين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت اي سبب علامة بامته ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني عم يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا ولا يرثني الا بنت لي
افاتصدق بثلثي مالي قال لا قلت افاتصدق بشطره قال لا فقلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير
انك ان تذر وهو مبتداء ورثتك اغنياء خير وهو خبره ويقال ان تذر بدل اشتمال من اسم ان ويروى بكسر الهمزة
للشرط من ان تذرهم عالة جمع عايل وهو الفقير يتكففون الناس يعني يتسالون الناس بمد اكفهم اليهم وفيه اشارة
الى ان ورثته كانوا فقراء وفي قوله الثلث بيان ان الايصاء بالثلث جائز له وفي قوله الثلث كثير بيان ان المستحب
له اقل من الثلث لكون ورثته فقراء واما قول الراوي لا يرثني الا بنت محمول على الارث من جهة الفرضية
وانك لن تنفق نفقة هذا علة للنهي ايضا لكونه معطوفا على العلة السابقة يعني لا تفعل لانك ان عشت
فانفقت على اهلك مما بقي من الثلث خير لك تبتغي بها وجه الله اي رضاء ذاته الجملة صفة نفقة الا اجرت
بها اي صرت ماجورا ومثابا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل في في امراتك يعني حتى الذي تجعله في فم امراتك
من الطعام فان لك فيه اجرا قال الشيخ تقي الدين ما هنا عبارة عن الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة في تحصيل
الاجر كما يقال مات الناس حتى الانبياء ولا يكون هذا دفعا لمن يتوهم ان في اداء الواجب براءة الذمة فقط
لا الاجر وبيانا ان الواجب المالي انما يثاب عليه اذا ادى لابتغاء وجه الله لكن النية المجملة في كون الانفاق
لله كافية في تحصيل الاجر واليه سبقت الاشارة في الباب الاول في حديث من قاتل ليكون كلمة الله هي العليا
قال اي سعد بن ابي وقاص فقلت يا رسول الله اخلف على بناء المجهول وتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام
يعني هل اصح من مرضي وابقى بمكة بعد اصحابي اي بعد سفرهم عنها قاله خوفا من موته بمكة وكان المهاجرون يكرهون
الموت في بلدة هاجروا منها وتركوها لله قال انك لن تخلف على بناء المجهول فتعمل عملا تبتغي به وجه الله
الا ازددت به درجة ورفعة يعني ان تقول لك ان تخلف عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا
حصل لك ما هو المقصود وهو زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر على بناء المجهول بك آخرون
يعني لعلك تاخر اجلك فينتفع بك المؤمنون في دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون روي انه كان كما اخبر النبي عم فعاش

ان يوصي ح

ثلثة وثمانين سنة وفتح الله على يديه العراق وبلادا من فارس اللهم امض اي انفذ لاصحابي هجرتهم ولا
تردهم على اعقابهم يعني لا تمتهم في بلدة هاجروا منها قال قوم موت المهاجر في بلدة هاجر منها كيف كان قادح في هجرته
واستدلوا عليه بهذا الدعاء قال القاضي لا دليل فيه عندي على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما ومعناه
اتمم لهم هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم برجوعهم عن حالهم المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد من سياق الحديث
وقال آخرون اجر الهجرة لا يبطل ببقاء المهاجر فيما هاجر منه وموته فيه اذا كان لضرورة واما اذا كان باختياره
يبطل لكن البائس اي الفقير استدراك من قوله فلعلك ان تخلف سعد بن خولة وهذا توجع ورقة من رسول
الله عم على سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها
قاله له اي الحديث بسعد بن ابي وقاص لما عاده اي حين عيادة النبي عم الراوي ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه قال بعث النبي عم معاذا الى اليمن فقال له انك ستاتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى
ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال
لكن هذا اذا لم يبلغهم الدعوة واما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه صح ان النبي عم اغار على بني المصطلق وهم
غافلون فان هم اطاعوا لك استعمل الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد بذلك اي بتلفظ الشهادتين فاخبرهم
ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيها يحتمل وجهين احدهما
الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال باداها يرجح الاول بان المذكور في الحديث هو الاخبار بفرضيتها فيناسبه
الاقرار بذلك ويرجح الثاني بانهم لو امتثلوا باداها بدون الاقرار بوجوبها كفى فالشرط عدم الانكار لا التلفظ
بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد الى فقرائهم فيه اشارة الى عدم دفع
الزكوة الى غني ولا الى كافر لان ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلد آخر فان هم اطاعوا لك
بذلك فاياك وكرايم اموالهم يعني اتق نفسك ان تاخذ خيار اموالهم واتق دعوة المظلوم هذا معطوف
على عامل اياك المحذوف وفيه اشارة الى ان اخذ كرايم الاموال في الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اي يكون
دعوته مقبولة في حق الظالم ولو قال المص في آخر الحديث قاله لمعاذ حين بعث الى اليمن لكان اولى كما قال في
اخواته م سلمة بن الاكوع لم روى مسلم عنه قال اعطاني رسول الله عم عام الحديبية ترسا ثم رآني مجردا عنه
فقال اين حجفتك التي اعطيتك قلت لقيني عمي عامر ورايته اعزل فاعطيته اياه فقال عم انك كالذي قال الاول
بالنصب ظرف اي في الزمان الاول اللهم ابغني بهمزة الوصل امر من البغاية اي اطلب لي وبهمزة القطع امر من الابغاء
اي اعني على الطلب حبيبا هو احب الي من نفسي قاله له اشار به النبي عم الى ان السلمة اختار عمه في المحبة على نفسه
حيث اعطاه السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح لسلمة لاندراجه تحت قوله تعالى ويؤثرون
على انفسهم ولو كان بهم خصاصة

م عمرو بن عبسة رض هو بفتح العين المهملة والباء الموحدة قبل ما رواه عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء فسمعت ان رجلا يخبر اخبارا بمكة فقدمت عليه فاذا هو محمد عم وكان من آمن به ومن معه حر ابا بكر وبلالا وكان قومه متسلطا عليه فقلت من انت قال نبي ومن نبي قال ارسلني الله قلت باي شيء ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان نوحد الله ولا نشرك به شيئا فقلت اني متبعك فقال عم انك لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر قوله متبعك يومك هذا الا ترى حالي وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت اي غلبت فائتني قاله له حين قال له اني متبعك قال الراوي لما سمعت قدوم رسول الله المدينة اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه تجوز التقية الى وقت الاقتدار ومعجزة حيث اخبر عن ظهوره في المستقبل انما قدم النبي عم صلة الارحام على التوحيد لان لها وقعا عظيما في نفس السائل خ ابن عمر رض روى البخاري عنه قال لما قال النبي عم ان الله لا ينظر الى من جر ازاره بطرا قال ابو بكر رض يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي فقال عم انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له قاله لابي بكر يعني استرخاء الازار هذا تفسير لاسم الاشارة

فصل

ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون المصدر خبر لعل من قبيل رجل عدل اي كاينا ويكون ان زايدة او المضاف محذوف اي لعل وصف بعضكم ان يكون الحن على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعني به اعلم وابلغ في تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف عن وجه الصواب يعني به ان يكون اعجز من اظهار حجته بسوء منطقه فيغلبه خصمه فعلى هذا يلحق الوعيد خصم صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضي له الضمير فيه راجع الى البعض الاول على الوجه الاول والى البعض الثاني على الوجه الثاني الياء في فاقضي ساكنة بنحو ما اسمع منه من في بمعنى لاجل فمن قطعت له من حق اخيه شيئا فلا ياخذ فانما اقطع له قطعة من النار فان قلت الحديث يدل على انه عم قد يقع منه حكم مخالف للباطن ويبقى عليه وقد اتفق الاصوليون على انه عم لا يقرر في احكامه على خطاء فكيف الجمع بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبي عم باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطاء كمجتهدات غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيتداركه واما حكم الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح لان كتمان الحق من الشهود وعجز احد الخصمين عن تقريره لا من قبل الحاكم فان قلت فهلا بين له عم ما هو بالوحي الحق في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده قلنا لو كان كذلك لما امكن اقتداء امته به عم في الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله تع باتباعه ولكان ذلك سببا لهتك استار الاسرار والجاء الخلق الى الحق من غير اختيار واستدرك الشافعي رح بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة رح على الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح وفسخها موضع بيانه مشبعا الفقه

م ابو قتادة رض روى مسلم عنه انكم تسيرون عشيتكم اي وقت عشيتكم وهو من زوال الشمس الى الصباح وليلتكم وتاتون الماء ان شاء الله غدا قاله قبل ليلة التعريس يوم التعريس نزول المسافر آخر الليل قال النووي لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا في السير وهذا من جملة معجزاته وفيه استحباب قول ان شاء الله في الامور المستقبلة كما قال الله تع ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله

م معاذ بن جبل رض روى مسلم عنه انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك قال صاحب التحفة هذا الحديث انما اخرجه مالك في الموطا ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم واقول الواهم ابن اخت خالته لا الشيخ لاني صادفت الحديث بعينه في صحيح مسلم في باب آيات النبي عم رواية معاذ بن جبل وانكم لن تاتوها حتى يضحى النهار اي يجيء وقت ضحائه فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى آتي قال الراوي فجئنا عين تبوك وكان فيه ماء يروي اثنين او ثلثة فغسل النبي عم يديه ووجهه فيها فدعى الله بما شاء فانفجرت العين بماء كثير فشرب الناس واستقوا وما كان هذا الا معجزة من معجزاته عم

م ابو هريرة رض روى البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة لان الامارة لا تجري على العدل الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبي عم المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهي تنقطع لبنها مثلا بمفارقتها عنها بالانعزال او بالموت قال الطيبي نعم فعل غير متصرف واذا كان فاعله مؤنثا جاز الحاق تاء التانيث به وتركها وانما لم يلحق التاء بنعم والحق ببئست اشارة الى ان ما يناله الامير في الآخرة من البلاء ساء داهية بالنسبة الى ما له في الدنيا من النعماء

ق جرير رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا جلوسا ليلة مع النبي عم فنظر الى القمر وكان بدرا فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا تشبيه للرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه للمرئي بالمرئي لا تضامون في رؤيته وهو بتشديد الميم من الضم اي لا ينضم بعضكم بعضا ولا تقولون اَرِنيه بل كل ينفرد برؤيته وروي بتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم يعني لا ينالكم ظلم بان يري بعضكم دون بعض بل يستوون كلكم في رؤيته وهذا حديث مشهور تلقته الامة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اي ان لا تصيروا مغلوبين من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليها وعلى تجي بمعنى من فافعلوا وفي ذكرها عقيب ذكر رؤية الله دلالة على ان الرؤية يرجى نيلها بالمحافظة عليها خصهما بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما فبالحري ان يحفظ غيرهما ثم قرأ وسبح بحمد ربك يعني صل وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب

م ابو ذر رض روى مسلم عنه انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط اصله قراط بتشديد الراء فابدلت احديهما ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار وروي ستفتحون مصر وهي ارض يسمى فيها القيراط

يعني اهلها يكثرون استعماله في معاملتهم لقلة مروتهم قال الامام التوربشتي كنت ادري هذا الحديث مشكلة
لان تسمية القيراط لم تكن مختصة باهل مصر بل يشاركهم فيها البدو والحضر من بلاد العرب حتى وجدت في كتاب
الطحاوي الموسوم بمشكل الآثار انه قال انما الاشارة بها الى كلمة يستعملها اهل مصر في المسابة واسماع المكروه
فيقولون اعطيت فلانا قراريط اي اسمعته المكروه والسباب فاستوصوا باهلها خيرا يعني اطلبوا الوصية من
انفسكم باتيان اهلها خيرا او معناه اقبلوا وصيتي يقال اوصيته فاستوصى اي قبل الوصية لعل المناسبة بين
تسمية القيراط وبين التوصية بهم ان العوام لهم دناءة وفحش في لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم
بالعفو ولا يحملنكم سوء اقوالهم على الاساءة بهم فان لهم ذمة اي حرمة وامانا من جهة ابرهيم بن النبي عم فان
امه مارية القبطية كانت منهم ورحما اي قرابة وهي من جهة ان هاجر ام اسمعيل عم كانت منهم وفي رواية فان
لهم قرابة وصهرا وفيه معجزة للنبي عم حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال خ انس رض روى البخاري عنه انكم
ستلقون بعدي اثرة وهو بالفتحات اسم من الاستيثار فاصبروا حتى تلقوني على الحوض يعني امراء لكم يفضل
عليكم من هو دونكم فاصبروا على هذه الشدة ولا تخالفوهم لو قال المص قاله للانصار لكان اولى لانهم المخاطبون به
وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدايد م ابو سعيد رض روى مسلم عنه انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر
اقوى لكم يعني على قتال العدو قاله حين خرجنا من مكة للفتح في شهر رمضان قال ابو سعيد رض فنزلنا منزلا آخر
فقال انكم مصبحوا عدوكم يقال اصبحت فلانا بالتشديد اذا اتيته صباحا والفطر اقوى لكم فافطروا فكانت
عزمة اي تلك الحالة وهي الافطار فريضة لان الجهاد كان فرضا في ذلك الوقت وكان حاصلا بالافطار و
الصوم كان جايزا لهم وترك الفرض لاجل الجايز لم يكن جايزا لهم فافطرنا ثم لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله
بعد ذلك في السفر هذا يدل على ثبوت التخيير لهم غير حالة الدنو من العدو ق حذيفة رض اتفقا على
الرواية عنه قال كنا مع النبي عم فقال احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام فقلنا
يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة فقال عم انكم لا تدرون يعني لا تعلمون الذي
امامكم من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول قال الراوي ابتلينا بعد هذا حتى صار الرجل
منا لا يصلي الا سرا قال النووي لعله كان في بعض الفتن الذي جرت بعد النبي عم وكان بعضهم يختفي ويصلي
سرا مخافة الدخول في الفتنة ونقل الشيخ الشارح واقول الظ من امره عم باحصاء المسلمين وقصد معرفة
اعدادهم وذكر الحديث جوابا لقول الراوي اتخاف علينا ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة
الخلافة بينهم لان الكتبة لا يناسبهم الا ان يقال اذا ابتلي المسلمون بالمنازعة بينهم نخاف عليهم من الكفار
ولهذا امرهم باحصائهم وفي الحديث دلالة على ان الامام يستحب له ان يتعهد امور رعيته ولا يذهل عن الخوف عليهم وحياطته

ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال واصل النبي عم صومه في آخر شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه يواصلون
فقال عم انكم لستم مثلي اما حرف تنبيه والله لو تمادى لي الشهر يعني لو تاخر هلال شوال ومد لي الشهر لواصلت
وصالا يدع المتعمقون لفظة خبر ومعناه امر التعمق هو الغلو يعني ليترك الواصلون المتجاوزون عن الحد
تعمقهم اي تجاوزهم قال الخطابي صوم الوصال من خصايص رسول الله عم ويحرم على امته وفي الحديث دلالة
عليه وقال القاضي نهيه عم كان للتخفيف عليهم لئلا يعتريهم ضعف يمنعهم عن وظايف الطاعات فمن قدر
فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف قيل الوصال المنهي عنه ما اتصل باليوم الثاني فلا يدخل فيه الوصال الى
السحر وقد روي عن النبي عم انه قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر م ابن عباس رض روى مسلم عنه
انكم ملاقوا الله مشاة جمع الماشي حفاة جمع الحافي وهو خلاف الناعل عراة جمع العاري وهو خلاف اللابس
غرلا بالغين المعجمة والراء المهملة جمع الاغرل وهو الذي لم يختتن يعني ترجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم
شيء من اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها فصل ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض
النبي عم مرضه الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة فقال عم مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت يا رسول الله
ان ابا بكر رجل سريع الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلي بالناس فقال مروا ابا بكر يصلي بالناس
ثم قلت لحفصة قولي له ان يامر عمر ان ابا بكر لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال عم انكن لانتن صواحب
يوسف يعني من جنسهن وعلى صفتهن من كثرة الالحاح فيما يردن مروا ابا بكر فليصل بالناس قاله في مرضه
الذي توفي فيه على بناء المجهول تممته فلما دخل ابو بكر في الصلوة وجد رسول الله عم من نفسه خفة فقام يهادى
بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه فذهب يتاخر فاومى اليه رسول الله عم اقم مكانك فجاء رسول الله
حتى جلس على يسار ابي بكر وكان رسول الله يصلي بالناس جالسا وابو بكر قايما يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله ويقتدي
الناس بصلوة ابي بكر وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغي ان يستخلف من هو افضل الجماعة
وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده وقد عقل بعض الصحابة ذلك حتى قال له علي رض قدمك رسول الله
فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز اقتداء القايم بالقاعد وهو ناسخ لقوله عم اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا
فان قلت ما روى مسروق عن عايشة رض ان رسول الله عم صلى خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا يعارض
ما ذكرت فلا يجوز استدلالك على جواز اقتداء القايم بالقاعد قلنا لم يكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض
وانما كانت صلوتين متغايرتين فصل خ ابن عمر رض روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل من خلا من
الامم المراد بالاجل هنا جملة العمر يعني ان مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس
يعني كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب في جنب اول النهار الى العصر وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل

استعمل عمالا اجع عامل فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط تكرار قيراط في الكلام ليدل على الاجرة لكل واحد منهم
قيراط لا المجموع الطائفة قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى
صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة
العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا فرق تنبيه فانتم الذين يعملون اى مثل الذين يعملون من صلوة العصر الى
مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين لان هذه الامة صدقوا نبيهم والانبياء الماضين ايضا
فغضبت اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب ربنا اعطيت لامة محمد ثوابا
كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا هذا تخييل وتصوير لانه ثمه مقاولة حقيقة
ويجوز له ان عملا ذكر على حصولها عند اخراج الذراري من صلب آدم عم قال الله تع وهل ظلمتكم من حقكم شيئا
قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان ثواب هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر
ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليست من جهة الاستحقاق لان
العبد لا يستحق على مولاه لخدمته اجرة بل من جهة الفضل ولله تع ان يتفضل على من يشاء بما يشاء ق سهل بن سعد
انفقا على الرواية عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه امر عاملها فرب كافر متعبد يسلم
في آخر عمره ويختم له بالسعادة ورب مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة نسالك يا ذا الكرم والافضال
ان تمحنا حسن خاتمة الاعمال م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به
الفعلان كلاهما على بناء المجهول قال شارح هذا محمول على حالة القتل يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام
جيشه ليستظهروا به ويقاتلوا بقوته كالترس للمترس لكن الاولى ان يحمل على جميع الحالات لان الامام يلجأ المسلمين
في حوائجهم ويدافع الظالمين عن المظلومين ويحميهم قوله ويتقى به بيان بقوله ويقاتل من ورائه والمبين مع المبين
تفسير لقوله ان الامام جنة فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اى بامره بالتقوى مع عدله اجر وان يامر
بغير كان عليه منه يعني كان على الامام وزر من امر بغير تقوى الله تع خ البراء بن عازب رض روى البخاري عنه
قيل ما رواه عن النبي عم ثلثمائة وخمسة احاديث له في الصحيحين ثلثة واربعون حديثا انفرد البخاري بخمسة
ومسلم بستة قال خرج رسول الله من مكة قاضيا لما فات من عمرة عام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة تنادي
يا عم يا عم فتناولها علي رض قال انا احق بها وهي ابنة عمي فاختصم معه جعفر وزيد فقال جعفر وهو اخ علي هي
عمي وخالتها تحتي فقال زيد هي بنت اخي فقضى بها النبي عم لخالتها وقال انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما
هي الخالة بمنزلة الام لعل المص وجد رواية اخرى فمعنى المذكور في المتن انما هي الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة
عند عدم الام ثم قال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا

ولا يجب على الله اثابة المطيع وعقاب العاصي عندنا خلافا للمعتزلة خذلهم الله

انما قال لهم هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ الصبية فاي حاجة
الى جبر قلبه قلت اخذتها خالتها فهو في الحقيقة غير مقضي بها فناسب بذلك جبره قال صاحب جامع الاصول ان
زيدا هو زيد بن حارثة اخي النبي عم بينه وبين عمه حمزة لعل المراد من قوله اخونا هذه المواخاة وبقوله مولانا
ما روي انه عم كان يدعي محبته وقيل انه كان مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبه عم منها فوهبته فاعتقه فان قلت
كيف اخذوا ابنة حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يردوا الى الكفار من ياتي منهم قلنا الداخل في الشرط
كان الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن فقد ورد النهي بعده عن ردهن بقوله تع يا ايها الذين اذا جاءكم
المؤمنات مهاجرات الآية ق اسامة بن زيد رض انفقا على الرواية عنه انما الربوا في النسيئة قال الخطابي هذا
محمول على ان اسامة سمع كلمة من آخر الحديث فحفظها ولم يدرك اوله كان النبي عم سئل عن بيع الجنسين متفاضلا
فقال الحديث يعني اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كانت يدا بيد وانما يدخلها الربوا اذا كان
نسيئة وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه لان بيع الدرهم بالدرهمين يدا بيد كان جائزا
في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة في جنس واحد
اذا كان جائزا في الابتداء فما فيه شبهة التفاضل وهو البيع بالنسيئة يكون جائزا بالطريق الاولى فلا يصح حمل
قوله عم انما الربوا في النسيئة على الابتداء لعدم صحة معناه خ عائشة رض روى البخاري عنها قالت
دخل رسول الله علي وعندي رجل قاعد فقال من هذا قلت اخي من الرضاعة فقال انما الرضاعة من المجاعة
يعني ليس كل من يرضع لبن امرأة اخا لولدها وانما يثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا يسد
اللبن جوعته ولا يحتاج الى طعام آخر فكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة ومدة الرضاع
مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه م ابو سعيد رض انما الماء من الماء روى مسلم عنه يعني لا يجب الاغتسال
الا بخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن عباس رض هذا الحديث محمول في الاحتلام
واما في الجماع فمنسوخ بقوله عم اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ق جابر رض انفقا على الرواية
عنه انما المدينة كالكير وهو زق الحداد ينفخ به تنفي بتخفيف الفاء وروي بتشديد القاف من التنقية خبثها وهو
بالفتحات وروي بضمة الخاء ساكنة الباء خلاف الطيب والمراد به هنا من لا يليق بالمدينة وتنصع بالنون
والصاد المهملة من باب التفعيل او الافعال معناه تخلص وتميز طيبها بتشديد الياء وفتح كذا قاله الامام
التوربشتي وذكر الحافظ ابو موسى تنصع من الثلاثي بمعنى يطهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء وذكر الشيخ الزمخشري
تبضع بالباء الموحدة والضاد المعجمة من ابضعه اذا دفعه اليه يعني ان المدينة يعطي طيبها ساكنيها لكن الرواية
المشهورة هي الاولى حكي ان عمر بن عبد العزيز كان يخرج من المدينة فالتفت اليها فبكى ثم قال اخشى ان نكون ممن نفت المدينة

رتنا بسنين دواوني

م رافع بن خديج رضه روى مسلم عنه قال قدم النبي عم المدينة وادركهم يؤبرون النخل قال لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرًا
فتركوه فنقصت ثمارهم فذكروا ذلك لرسول الله عم فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من
راي فانما انا بشر يعني اخطئ واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعد من الانسان اراد بالراي
الراي في امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاولى ان يراد به الظن لان ما صدر عنه برايه واجتهاده واقر عليه كان
حجة مطلقا يدل عليه ما روي انه قال في هذا الحديث فاني ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن ق ابن مسعود
رضه انفقا على الرواية عنه قال صلى النبي صلوة الظهر خمسًا فلما اخبر بذلك بعد ما سلم سجد سجدتين للسهو فقال
انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء وقالت طايفة
لا يجوز لانه غفلة وهم منزهون عنها الجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله تع من الاحكام وغيرها
لانه هو الذي قامت عليه المعجزة فيما ليس سبيله البلاغ فجايز وسهو نبينا عم في الصلوة كان لمقام يشغله
عن الصلوة وفي هذا المعنى قيل يا سايلي عن رسول الله كيف سهى والسهو عن كل قلب غافل لاهي قد غاب عن كل بيت
شيء سره فسهى عما سوى الله في التعظيم لله تع وما ورد من النهي عن ان يقال نسيت آية كذا فمحمول على ما نسخ من ٢
القرآن ق ام سلمة رضه انفقا على الرواية عنها انما انا بشر وانه ياتيني الخصم وهو من الخاصم يطلق على الواحد
والجمع كالضيف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض اي في تقرير حجته فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت
له بحق مسلم هذا قيد اتفاقي لا للاحتراز عن الكافر فانما هي قطعة من النار فليحملها او ليذرها اراد به التوبيخ
لا التخيير كما في قوله تع فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في اول فصل ابكم ق عايشة رضه انفقا
على الرواية عنها قالت سرقت امراة مخزومية فاراد النبي عم ان يقطع يدها فاستشفع لها اسامة بن زيد
وكان النبي عم يحبه فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله تع فقال انما اهلك الذين قبلكم انهم
كانوا بفتح الهمزة فاعل اهلك اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد اعلم ان
هذا الحصر ادعائي لان الامم الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير المحاباة في حدود الله وايم الله بفتح الهمزة وضم الميم
اسم موضوع للقسم اصله ايمن حذفت نونه للتخفيف وهمزته همزة وصل وقال الكوفيون ايمن جمع يمين لو ان فاطمة
بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي الحديث نهي عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول عم
شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة من المجني عليه جايزة والستر على المذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر
واذى وفيه وجوب العدل في الرعية واجراء الحكم على التسوية خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه انما بقاؤكم
اي زمان بقائكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس متى معناه في هذا الفصل في حديث انما
اجلكم خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عم ستون حديثا له في الصحيحين عشرة

انفرد البخاري بثلثة ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى النبي عم لما كان يقسم من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله
اعطيت بني هاشم وبني المطلب من سهم ذوي القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك في القرابة فقال عم
انما بنو المطلب وبنو هاشم اعلم ان هاشما والمطلب ونوفل وعبد شمس ابناء عبد مناف هو الجد الرابع لرسول الله
وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي عم من هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء
واحد انهما في الجاهلية كانتا متحدتين في الحلف على ان يعاونوا محمدًا ولا يسلموه الى قريش حين طلبت قريش
وبنو كنانة وحلفنا على بني هاشم وبني المطلب ان لا تناكحوهم ولا تبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي عم فبقينا في
الاسلام على تلك النصرة وقضاء حق القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد شمس وبنو نوفل ولهذا لم يعطهم قوله شيء بالهمزة و
روي بكسر الشين المهملة وتشديد الياء اي مثل والرواية الاولى هي المشهورة وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق
بسهم ذوي القربى في النصرة مع القرابة وتلك النصرة منقطعة الآن فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سهل
بن سعد رضه انفقا على الرواية عنه قال اطلع رجل من شق في باب النبي عم وكان في يد النبي عم مدرى يحك به راسه
فقال لو انك تنظر طعنت بها عينك انما جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل حجبه يعني انما احتيج الى الاستيذان
في الدخول لئلا يقع نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان منهيا كالدخول مدرى بكسر الميم
وسكون الدال المهملة حديدة تسوى بها شعر الراس ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه انما جعل الامام ليؤتم
به فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز للقايمين ان يصلوا خلف القاعدين وبه قال احمد
ومالك وذهب ابو حنيفة والشافعي رحمهما الله الى جوازه وقالا هذا الحديث منسوخ بما روى مسلم ان النبي عم
صلى في مرض موته قاعدا وابو بكر والناس خلفه قياما ولم يامرهم بالقعود ق ابن عباس رضه انفقا
على الرواية عنه قال مر النبي عم بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه به فانتفعتم به
فقالوا انها ميتة فقال عم انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا الماكول من اجزاء الميتة
كالشعر والسن وغيرها غير محرم يجوز الانتفاع به انما حرم اكلها لنجاستها فيعلم منه انه لا يجوز بيعها
والغرض من هذا الحصر بيان كون اهابها غير محرم فيجوز احرخ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه انما
سمي الخضر بالرفع قايم مقام الفاعل والمفعول الثاني محذوف اي خضرا لانه جلس على فروة بالفاء يعني قطعة
ارض يابسة بيضاء يعني خالية من النبات فاهتزت اي تحركت تحته خضراء وهي حال من الضمير العايد
الى الفروة وما ذكر الثعلبي من ان اسمه بليا بباء موحدة وبياء مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكان بفتح الميم
واسكان اللام والخضر لقبه فلا ينافي الحديث لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة للخضر وجواز الاشتغال
بمعرفة اللغات ووجوه التسميات ق عمار بن ياسر رضه انفقا على الرواية عنه قال بعثني النبي عم في حاجة فاجنبت
فلم اجد الماء

كان مع

فترغت في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم اتيت النبي عم فذكرت ذلك له فقال انما يكفيك ان تقول يعني ان تفعل بيديك
هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين على الشمال وظاهر كفيه ووجهه وفي رواية
ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه قاله له وفي الحديث دلالة على ان المحدث والجنب في التيمم
سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم مسنون لئلا يقبح وجهه اراد به النفض
اليسير ليقل التراب فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب منها لم يجز التيمم عند الشافعي لان ايصال التراب
واجب عنده وجاز عند ابي حنيفة رح لانه غير واجب عنده والاكثرون على انه ضربتان لقوله عم التيمم ضربتان ضربة
للوجه وضربة لليدين الى المرفقين الجواب عن حديث عمار ان المراد به صورة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل به التيمم
م ابن عباس رض روى مسلم عنه انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف اي مشدود اليدين الى كتفه يعني الذي
يصلي هذا من لفظ الراوي او الملم تفسير للفظ هذا ورأسه معقوص اي مجموع شعره عليه يعني مثل المصلي المعقوص
راسه في الكراهة كمثل المصلي المكتوف لان شعره اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض فلا يصير في معنى الساجد
بجميع اجزائه كما ان يدي المكتوف لا يقعان على الارض في السجود م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انما مثلي ومثل امتي
كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش بالفتح دويبة تطير تتساقط في النار يقعن فيها وانا آخذ
بحجزكم جمع الحجزة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاء المعجمة وهي معقد الازار خصه بالذكر لان اخذ الوسط
اقوى في المنع يعني انا آخذكم عن النار وانتم تقحمون فيه اي في النار على تاويل المذكور واصله تتقحمون فحذفت
احدى التائين ومعنى التمثيل ان النبي عم في منعهم للقاء عن المعاصي والشهوات المودية الى النار
وكونهم متقحمين متكلفين في وقوعها مشبه بشخص مشفق يمنع الدواب عنها وهن يغلبنه وفي الحديث
اخبار عن فرط شفقته على امته وحفظهم عن العذاب ولا شك فيه لان الامم في حجر الانبياء كالصبيان
الاغبياء في اكناف الاباء صلوات الله عليهم وسلامه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال ان
امرأتين من هذيل رمت احديهما الاخرى فقتلتها وما في بطنها فامر النبي عم في الجنين بغرة وهي عبد
او امة وفي الام بدية فقضى بكليهما على عاقلة القاتلة فقال واحد منهم كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق
ولا استهل ومثل ذلك يطل فقال عم انما هذا من اخوان الكهان قاله لحمل بفتح الحاء المهملة وفتح الميم بن مالك
بن النابغة بالغين المعجمة قال الخطابي انما ذمه النبي عم لانه عارض الحكم الشرعي وزين القول فيه بالسجع على
مذاهب الكهان في ترويج اباطيلهم بالاسجاع يطل اي يبطل م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه قال سمع النبي
اصوات رجلين اختلفا في اية فخرج والغضب يعرف في وجهه فقال انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب
يعني الامم السابقة اختلفوا في الكتاب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم في هذا الكتاب

والمراد بالاختلاف ما كان بحسب نظمه المفضي الى النزاع في كونه منزلا لا الاختلاف في وجوه المعاني ق زينب بنت
جحش قيل ما رأته عن النبي عم احد عشر حديثا اخرج لها في الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور
في المتن ليس احدهما بل مما اتفقا عليه مما روته زينب بنت جحش لا تحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد
على ميت فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم
وراويته زينب بنت ابي سلمة روت عن امها ام سلمة عجبا من المص انه اشتبه به عليه زينبان وذكر احديهما
مكان الاخرى قالت ام سلمة جاءت امرأة الى النبي عم فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها
افنكحلها فقال عم ثلث مرات لا فقال انما هي اربعة اشهر وعشر ضمير هي راجعة الى عدة الوفاة وقد كانت احديكن
في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس الحول قيل رميها بالبعرة اشارة الى ان اعتدادها سنة لزوجها في جنب ما يجب
عليها من حق الزوج اهون عليها من رمي تلك البعرة او الى انها رمت بالبعرة وخرجت منها كانفصالها من هذه
البعرة وفي هذا الحديث توبيخ على استكثارها عدة بنتها وطلبها الاكتحال فيها لان عدتهن للوفاة
في الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا قيل في تكرار عم النهي ثلث مرات بعدما قالت
السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل للمعتدة وان كان من عذر فيكون حجة على من جوزه بعذر
كابي حنيفة رح ويمكن ان يقال صور الضرورات مستثناة والحديث محمول على ان العذر الذي كان بها
لم يصل الى حد جاز فيه الترخص بالتداوي م حفصة رض روى مسلم عنها قالت حكاني ابن عمر انه لقي
ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملأ السكة فقلت له ما اردت من ابن صياد اما علمت ان النبي
قال انما يخرج من غضبة اي لاجل غضبة تحلل بها سلاسل يغضبها ضمير مفعول به وفيه اشعار
لشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة وهي المرة من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا على قول
من جوز ان يكون ضميرا يعني الدجال وفيه دلالة على ان ابن صياد هو الدجال خ ام سلمة رض روى البخاري
عنها قالت قلت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر راسي افانقضه لغسل الجنابة فقال لا انما يكفيك ان تحثي
بسكون الياء اصله تحثين على وزن ترمين فسقط النون علامة للنصب على راسك ثلث حثيات يقال
حثى التراب اذا اثاره والمراد بالحثيات الثارات التي تاخذ فيها الماء بيديها وتفيض على راسها وليس المراد
منها الحصر في ثلث بحيث لا يجوز اقل منه او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الى الظاهر
وباطنه بمرة فالثلث سنة والا فالزيادة واجبة حتى يصل اليها ثم تفيضين الماء عليك فتطهرين وفي الحديث دلالة
على ان نقض الضفيرة للمرأة غير واجب في الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر م عمر رض روى مسلم عنه انما يلبس الحرير
من لا خلاق له يعني من لا نصيب له في اعتقاد الآخرة هذا في حق الكافر واما في حق المؤمن فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز

ويجوز ان يراد به من لا نصيب له من لبس الحرير في الآخرة فيكون عدم نصيبه كناية عدم دخول الجنة لقوله تع
ولباسهم فيها حرير وهي في حق الكافر ظ واما في حق المؤمن فمحمول على التغليظ

الباب الثالث ق ٥

ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى وهو بمعنى المؤذي وهو المكروه المولم ظاهرا كان
او باطنا وهو في حق الله تع ما يخالف رضاه وامره سمعه صفة اذى اي كلام مؤذ من الله متعلق باصبر الصبر حبس النفس
عما تشتهيه وهو في حق الله تع حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب من معنى الحلم الا ان الفرق بينهما
ان المذنب لا يامن العقوبة في صفة الصبور كما يامنها في صفة الحليم انه يشرك به هذا تعليل لما قبله ويجعل
له الولد الفعلان كلاهما على صيغة المجهول ثم هو يعافيهم ويرزقهم يعني يقول بعض عباد الله ان
له شريكا في ملكه وينسب له ولدا ثم الله تع يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرهما فهذا
كرمه مع من يؤذيه فما ظنك بما كرمه مع من يتحمل الاذى منه ويثني عليه ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية
عنه لا احد اغير بالرفع خبر لا وهو افعل تفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف من الله
والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة الغير في حقه وهو مستحيلة في شان الله تع والمراد بها هنا شدة المنع
لان الغاير على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك حرم الفواحش الفاحشة ما تجاوز
عن حد الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه اعلم ان حب
المحبة في الحقيقة لمصلحة عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون به لا ان في مدحه عائدا اليه
وفي رواية اسماء بنت ابي بكر لا شيء اغير من الله تع خ ابن عباس رض لا باس عليك طهور يعني لا شدة عليك في
مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك من الذنوب ان شاء الله تع قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال
الراوي فقال الاعرابي كلا بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني بل فيه باس شديد لانه حمى تغلي كغليان
القدر قريب من ان تزيره القبور فقال النبي عم فنعم اذن يعني هذا المرض ليس بطهر لك اذ لم تقبل ما قلته الظاهر
انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس هو جمع عرب لان
العرب ما كان من نسل اسمعيل عم سواء كان ساكنا بالبادية او غيرها وانما النسبة اليهم عربي م جابر رض روى مسلم
عنه لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال قال الكلاباذي الشيطان جسم يجوز ان يكون له يمين
لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبي عم ان يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال شمال الانسان مشوم بدليل ان
النبي عم عينه للاستنجاء وان الكافر يعطى به كتابه يوم القيمة فيكون يد الشيطان كلتاهما شمالا لان نفسه مشوم
فكره النبي عم للمؤمنين ان ياكلوا بشماله لئلا يذهب بركة الطعام ويجوز ان يقال النهي عن الاكل بالشمال لان فيه
استهانة بنعمة الله تع لان الشيء اذا احترم يتناول باليمنى عادة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تبادروا الامام

اذا كبر فكبروا وهذا الى آخر الحديث تفصيل البعض مما اجمله واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين بمد وبقصر
وتشديد الميم خطاء معناه ليكن كذا كذا قاله الجوهري استدل مالك على ان الامام لا يقول آمين لانه عم قسم والقسمة
تنافي الشركة فنقول قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها حديث آخر وهو اذا امن الامام فامنوا فاذا ركع
فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده معناه سمع الحمد ان حمد واجاب بخير كذا روي عن علي رض وقيل معناه كما يقال
سمع القاضي البينة اي قبلها وفي الفوايد الحميدية الهاء في حمده للسكتة والاستراحة لا الكناية كذا نقل من التتمة
وفي المستصفى الهاء للكناية فقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة رح لا يقول ربنا لك الحمد لان
النبي عم قسم الاقوال بين الامام والمؤتم والشركة تنافي القسمة كما في قوله عم البينة للمدعي واليمين على من انكر
وقال صاحباه والشافعي انه يقولهما واستدلوا بما روى ابو هريرة رض ان النبي عم كان يجمع بين الذكرين والجواب
انه محمول على حالة الانفراد ق ابن مسعود رض لا تباشر المراة المراة هذا خبر عن النهي يعني لا تمس بشرة
امراة بشرة امراة اخرى وهي ظاهر جلد الانسان فتنعتها بالنصب اي تصف ما رات من حسن بشرة الاخرى
لزوجها كانه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع فتنة المنهي في الظ وان كان المباشرة لكنه في الحقيقة هو التوصيف
المذكور قال صاحب التحفة رقم المصنف هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما تفرد به البخاري اخرجه عن ابي وائل
وهكذا رواه صاحب شرح السنة والحميدي م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه
وهو ان يصلح للتناول عمل الشافعي رح بالحديث ولم يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوز ابو حنيفة رح
لانه مال متقوم منتفع به في الزمان الثاني فيجوز كما في بيع الجحش ويمكن ان يقال هذا الحديث متروك الظ عند
الشافعي رح ايضا لانه يصحح البيع بشرط القطع فلا ينتهض حجة له باطلاقه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر يعني متفاضلا
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي
وقال الصواب ان ابتداءهم بالسلام حرام لانه اعزاز ولا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي ان المبتدع لا
يبدا بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه فظهر ذميا او مبتدعا يقول استرجعت سلامي تحقيرا له واما
اذا سلموا على المسلم فقد جاء في حديث انه رد عليهم بقوله وعليكم ولا تزيد عليه ولكن الدعاء لهم بمقابلة احسانهم
غير ممنوع لما روي ان يهوديا حلب للنبي عم لقحة فقال عم اللهم جمله فبقي اسود شعر اللحية من تسعين سنة
فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه يعني لا تتركوا لهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام
واما اذا خلت الطريق فلا حرج ق ابو بشير الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه قيل لم يوقف على اسمه ما رواه
عن النبي عم اربعة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لا تبقين بفتح القاف من الابقاء
في رقبة بعير قلادة من وتر بنونين التاكيد واحد اوتار القوس وقلادة شك الراوي في ان النبي عم قال قلادة من وتر
او قال قلادة ولم يقيدها بالوتر

الا قطعت قيل سبب النهي اختناق البعير بها عند شدة الركض او عند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا
يقلدون الابل الاوتار لئلا تصيبهم العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لا ترد شيئا واما من فعل ذلك
للزينة فلا بأس م ابن عمر رض لا تبيعوا التمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح قال صاحب التحفة رقمه الشيخ علامة
مسلم لكنه مما اتفقا عليه م عثمان رض روى مسلم عنه لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين معناه واضح
ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل وهو حال او تمييز ولا تشفوا
من باب الافعال اي لا تزيدوا في البيع بعضها على بعض وهذه الجملة تاكيد لما قبله الشف من الاضداد ويستعمل
في النقصان والزيادة وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب قد تؤنث ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا
بمثل ولا تشفوا بعضها الضمير فيه عائدا الى الورق باعتبار الفضة على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز اي
نسيئة بنقد والناجز هو الحاضر ومنه انجاز الوعد اي احضاره م ابن عباس رض روى مسلم عنه لا تتخذوا
شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف المرمي بالسهام ونحوها قاله عم لما راى الناس يرمون دجاجة محبوسة
للرمي قال النووي رح هذا النهي للتحريم لانه عم قال في رواية ابن عمر رض لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان
وتضييع لماليته من غير فائدة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تتركوا النار في بيوتكم حين تناموا تقدم
الكلام عليه في آخر فصل ان في حديث ان هذه النار عدو لكم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تمنوا لقاء
العدو فاذا لقيتموهم اي العدو يستوي فيه الواحد والجمع كما قال تع فانهم عدو لي فاصبروا وانما نهى عن
تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم
وهذا يخالف الاحتياط م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها عن
الذكر والطاعة بل اجعلوا لبيوتكم من القراءة نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا امواتكم في بيوتكم ولكن قوله
ان الشيطان ينفر من البيت الذي تقرا فيه سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى ولان النبي عم دفن في بيته
وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلوا فيها فان النوم اخو الموت وفي الحديث دلالة على عدم
كراهة ان يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه وقال ينبغي ان يقال السورة التي فيها البقرة م ابو مرثد
بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة الغنوي بفتح الغين المعجمة وفتح النون قيل هو من كبار الصحابة
ما رواه عن النبي عم حديثان انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهي للتنزيه لما فيه من الجلوس على
القبور لما فيه من الاستخفاف للميت ولم يكرهه بعض العلماء لما روي ان ابن عمر رض كان يجلس على القبور وعليا كان
يضطجع عليها وحملوا النهي على الجلوس للبول ولا تصلوا اليها لان فيه تشابها بالكفار خ ابو هريرة رض روى البخاري
عنه لا تحاسدوا الحسد تمني زوال نعمة المحسود الى الحاسد وهو مذموم وروي لا حسد الا في اثنين اي في

خصلتين اثنين رجل وهو بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر بدل من اثنين وروي في اثنتين اي شان اثنين
فعلى هذا لا حاجة الى تقدير خصلة في رجل آتاه الله اي اعطاه القرآن فهو يتلوه آناء الليل اي في ساعته وآناء
النهار فهو اي الحاسد يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل آتاه الله تع مالا فهو ينفقه في
حقه اي في حق الله قيد به لان كل انفاق ليس بجائز الحسد بل الانفاق في سبيل الله تع فيقول لو اوتيت
مثل ما اوتي اي المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان هاتين الصورتين صورتا الغبطة لا الحسد لان الغبطة
ان يتمنى لك مثل ما لاخيك من غير تمني زواله عنه وهذا امر محمود اذا كان المتمنى مما يتقرب به الى الله تع وانما اطلق
عليها الحسد باعتبار كونها في صورة الحسد من وجه ان الحصر فيهما غير مقصود بل يفهم بدلالة نصهما ان
كل ما هو في معناهما من القرب والعبادات فالحسد فيه مستحب يعني لا قدر ولا عزة لشيء مما يتمناه المسلم
حصوله في الدنيا الا هاتين الخصلتين وما في معناهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تحاسدوا
ولا تناجشوا النجش هو ان تزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرائها وقيل هو تحريض الغير على شري
ولا تباغضوا ولا تدابروا اي لا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا قال الشيخ الكلاباذي معنى لا تباغضوا
لا تختلفوا في الاهواء والمذاهب لان البدعة في الدين والضلال عن الطريق المستقيم يوجب البغض
ولا تدابروا اي لا تغتابوا وصفة الاخوة التقابل قال تع اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل رض وهي
امراة العباس اخت ميمونة زوج النبي عم يقال انها اول امراة اسلمت بعد خديجة ما روته عن النبي عم
ثلاثون حديثا اخرج لها في الصحيحين ثلاثة احاديث تفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث
لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان وهي بالجيم ان تمص المراة الصبي ثديها مرة واحدة م عائشة رض
روى مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان قال داود لا يثبت الرضاع باقل من ثلاث رضعات اخذا
بظاهر الحديث والاكثرون على انه قليل الرضاع وكثيره محرم واليه ذهب ابو حنيفة رح استدلالا بقوله تع
وامهاتكم اللاتي ارضعنكم لسبق لبيان المحرمات وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح
ان يقيد اطلاق الكتاب م ابو جري بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء الهجيمي بضم الهاء وفتح
الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال صاحب التحفة لم تخرج الشيخان له في صحيحهما والحديث المنسوب اليه
في المتن مما اخرجه ابو داود في سننه وانت ترى ان لم نسبه الى مسلم قال اتيت النبي عم فقلت اعهد الي قال
لا تسبن احدا لا تحقرن من المعروف شيئا المعروف اسم لما عرف من طاعة الله تع والتقرب اليه ويطلق على الاحسان
الى الناس ايضا فان اريد به الثاني فمعناه يحتمل وجهين احدهما لا تحقرن معروفا فعل بك غيرك فتمتنع عن الاقدام عليه فا
فيفضي ذلك الى التهاجر والتقاطع والثاني لا تحقرن معروفا تريد ان تفعله انت غيرك فتمتنع عن ذلك فتصير بخيلا
باعتبار ذلك عليه

ولا تواعد اخاك موعدا مصدر ميمي فتخلفه قيل التواعد يستعمل في الخير والايعاد في الشر م عبد الرحمن بن سمرة رض
قيل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات بها ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا اخرج له في الصحيحين
ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحلفوا بالطواغي وهي ما يعبد من دونه من صنم
وغيره لانها تطغي بها ويجوز ان يراد بها من طغى وجاوز الحد في الشر وهم عظام الكفرة ولا بابائكم فان قلت
اقسم النبي عم على الاب حين قال وقد افلح وابيه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه على عادتهم لا على
قصد القسم م عبد المطلب بن ربيعة رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية احاديث لم يخرج له
في الصحيحين سوى هذا لا تحل الصدقة لال محمد عم انما هي اوساخ الناس اي سبب لذهاب ذنوبهم
لان الثواب يراد بها جعل الصدقة وسخا تجوزا فيه بالصدقة لان الهبة جائزة للنبي عم واهله لانها
يراد بها الالفة تقدم الكلام على تحصيل الصدقة في الباب الثاني حديث اني لانقلب الى اهلي م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا تختصوا ليلة الجمعة لقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة لصيام من بين الايام
قال النووي لا تختصوا باثبات التاء في الاول بين الخاء والصاد وحذفها هكذا وقع في اصول نسخ مسلم
ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصومه احدكم ذكر في شرح المشكوة تقديره الا
ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصوم احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما يلقى حبيبه فوافق
يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون الجمعة مظروفا ليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه ان يقال
الضمير في يكون عايدا الى مصدر لا تخصوا قال الامام الطيبي سبب النهي ان الله استاثر يوم الجمعة لعبادة
فلم يران تخصه العبد بشيء من الاعمال سوى ما خصه به قال النووي سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة
وتكبير الى الصلوة واكثار ذكر ويوم غسل فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظايف واداها
بلا سامة كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم يوم قبله
او بعده اجيب بان يوم الجمعة وان حصل فتور في وظايفه بسبب صومه لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة
الصوم الذي قبله او بعده تجبر ذلك به وقال شارح احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان فضيلة
جدا على الايام وكان الداعي الى صومه قويا فنهى النبي عم عنه حذرا ان يلحقه العوام بالواجبات بتتابعهم
على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشوراء فانه يندب صومهما ولا يلتفت الى هذا
الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب النهي عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص
ليلته وقال الشيخ المظهر انما نهى عن تخصيصها تحذيرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون
يوم السبت والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام زاعمين انهما اعز ايام الاسبوع فاستحب ان تخالفهم في طريق تعظيم

ما هو اعز الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث نهي صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء
على كراهته الصلوة المبتدعة التي تسمى الرغايب قاتل الله واضعها قد صنف الايمة مصنفات في تقبيحها وتضليل
مبتدعها اكثر من ان تحصى خ ابن مسعود رض روى البخاري عنه لا تختلفوا المراد به الاختلاف في الكتاب
من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء في زمن عثمان رض وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم وخافوا الفرقة فجمع عثمان
القرآن لحسن اختيار الصحابة على مصحف واحد وهو آخر العرضات من رسول الله عم وامر بنسخه في المصاحف
وتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا تخيروا بين الانبياء يعني لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي
الى تنقيص المفضول منهم والازراء به وهو كفر او معناه لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما
التفاضل بالخصايص وفضايل اخرى كما قال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الاية ق ابو سعيد رض اتفقا
على الرواية عنه لا تخيروني من بين الانبياء اي تخييرا يؤدي الى التخاصم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث
اني لاول من يرفع راسه فان الناس يصعقون بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات
عنه ثم استعمل في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة فزع يكون بعد البعث بوتين ذكر الافاقة انما يستعمل
في الغشي والبعث بعد الموت فان قلت قد جاء استعمال البعث هنا في رواية وهي فلا ادري احوسب بصعقته
يوم الطور او بعث قبلي قلنا يحمل لفظ البعث مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول
من يفيق فاذا انا بموسى اي ملتبس برؤية موسى آخذ بقايمة خبر مبتداء محذوف اي موسى آخذ والجملة الاسمية
حال من موسى من قوايم العرش فلا ادري افاق قبلي حذف حرف الاستفهام قبلي او جزي على بناء المجهول
في آخره اي اكتفي بصعقة الطور خ ابو طلحة رض قيل انه مشهور بكنيته كان من الرماة روي انه عم قال
لصوت ابي طلحة في الجيش خير من ماية رجل ما رواه عن النبي عم عشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث
انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بهذا لا تدخل الملائكة اي ملائكة الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب قيل
المراد به غير كلب الصيد والماشية لان اقتناءها غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب لاطلاق
الحديث غايته ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوه ممنوعا في البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلا يلزم منه
انه منع اتخاذه خارج البيت ولا صورة تماثيل تقدم سبب امتناعهم عن الصور في الباب الثاني في حديث ان
البيت الذي فيه الصور ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني اهلكوا
بخسف او عذاب ان يصيبكم بفتح الهمزة اي خشية ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال
المخاطبين يعني لا يدخلوا في حال من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف

… ازالة السبب بالتوبة والرجوع الى الحالة المرضية
وانه اذا مات انقطع عمله وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا …

عند المرور على ديار الظلماء المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل واوطانا كيلا يستمر
بكاء المتوطن م ام سلمة رضه روى مسلم عنها قالت ضج ناس من اهل ابي سلمة عند موته ودعوا على انفسهم فقال عم
لا تدعوا على انفسكم الا بخير فان الملئكة يؤمنون على ما يقولون اى فى دعائكم خيرا كان او شرا م جابر رضه روى
مسلم عنه لا تذبحوا الا مسنة وهى الثنية وهى من الضان والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين ومن الابل
بنت خمس سنين الا ان تعسر عليكم اى ذبحها بان لا تجدوا فتذبحوا جذعة وهى ما يكون قبل المسنة من الضان
استدل بعض الفقهاء على الحديث على ان الجذعة لا تجزى فى الاضحية اذا كان قادرا على مسنة واجمع الامة
على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله عم نعمت الاضحية الجذع من الضان قيل هذا اذا كان الجذع
عظيما بحيث لو خلط بالثنيان لا شتبه على الناظر من بعيد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تذهب الليالى
والايام اى لا تنقطع الزمان ولا ياتى يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له جهجاه وهو بفتح الجيم واسكان الهائين
وفى بعض نسخ مسلم جهجاه بهاء آخر وفى بعضها جهجا بحذف الهاء بعد الالف الاول وهو المشهور ق ابو بكرة
وجرير وابن عمر رضهم اتفقا على الرواية عنهم لا ترجعوا بعدى اى بعد فراقى من موقفى هذا قاله عم فى حجة الوداع
او معناه بعد مماتى يعنى اثبتوا على ما انتم عليه من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا هذا ماول
لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الآخر وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام تحبب اهله
وعن هذا قاله عم والله لا تؤمنون حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابى معناه متكفرين اى
متلبسين بالسلاح او المراد به حقيقة الكفر ان استحلوا ذلك يضرب بعضكم بالرفع استيناف جواب عمن يسال
عن تلك الحالة الاولى وروى بالجزم على انه بدل من ان ترجعوا او جزاء شرط مقدر يعنى ان ترجعوا كما يقال
لا تكفر تدخل النار على مذهب الكسائى قال القاضى الاعتماد على الرواية الاولى رقاب بعض جمع رقبة وهى مؤخر
اصل العنق ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد قيل الحكمة فى طلبها الزيادة طلب
الوفاء بوعد الله تع فانه تع قال للجنة والنار لكل واحد منكما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة وفى الصحاح
يقال عزه يعزه عزا بالفتح اذا غلبه وقوى عليه والاسم منه العزة قدمه وفى رواية رجله معناهما واحد وهذا من
المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه ومن التزم تاويله من الخلف يقول وضعها كناية عن دفعها
وتسكين سورتها كما يقال وضعت رجلى على فلان اذا قهرته او يقول المراد من القدم قوم يسمى بهذا الاسم
او المراد به من قدمهم الله او عدهم للنار من الكفرة فتمتلى منهم كما يراد بالقبض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تع وبشر
الذين آمنوا ان لهم قدم صدق اى ما قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهو
وان كان موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد لكن استعاره لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد بقدم

بعض مخلوقاته اضافها الى الله تعظيما كما قال تع فنفخنا فيه من روحنا كان النافخ جبرئيل عم ومنهم من يقول القدم اسم لقوم
يخلقهم الله تع لجهنم قال القاضى عياض هذا اظهر التاويلات لعل وجهه ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية فى جهنم ولم يقل ان
اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال فى حقهم رحمة الله تع يختص برحمته من يشاء كما يورث اهل الجنة اماكن اهل النار
فى الجنة بغير جنة اعمالهم ويقال لهم رحمة الله يختص برحمته من يشاء وهذا من نتايج قوله تع سبقت رحمتى على غضبى
فيخلق الله تع خلقا على مزاج لو دخلوا به الجنة لعذبوا فينعمهم فيها فان قلت اذا لم يكن من اهل النار فانى
تصور التعذيب قلت الموعود ملؤها لا تعذيب كل من فيها فتقول قط قط بسكون الطاء وتخفيفها وروى
بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبى والرواية الاولى هى المعتمد عليها وتكرار قط ثلث مرات فى احدى روايات
مسلم وفى اكثرها مرتان وعزتك الواو فيه للقسم ويزوى بعضها الى بعض وهو بالزاء المعجمة على بناء المجهول اى يضم
ويجمع من غاية الامتلاء م جابر رضه روى مسلم عنه لا تزال طايفة من امتى يقاتلون على الحق ظاهرين اى غالبين الجار
والمجرور خبر لا تزال فيكون يقاتلون صفة طايفة وظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق بيقاتلون او بظاهرين على ان
يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال
النووى يحتمل ان يكون هذه الطايفة متفرقة بين المؤمنين فمنهم شجعان يقاتلون ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم ان
يكونوا مجتمعين وفى الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن النبى عم الى الآن ولا يزال
ايضا الى يوم القيمة اى الى قربه وهو حين ياتى الريح فتاخذ روح كل مؤمن ومؤمنة فينزل عيسى بن مريم فيقول
اميرهم اى قال صاحب التحفة هو المهدى من ذرية النبى عم تعال بفتح اللام خطاب لعيسى صل بنا فيقول لا
اى لست انا بامير عليكم ان بعضكم على بعض امراء فيؤمر بعضكم تكرمة الله هذه الامة وهو بالنصب مفعول
للتكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اى جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم
او مفعول مطلق مؤكد مضمون الجملة اى كرمهم الله تكرمة ويجوز رفعها خبر المبتداء محذوف اى هذه
الفعلة تكرمة ق انس رضه جاء اعرابى فبال فى المسجد فقال الصحابة مه مه فقال عم لا تزرموه بضم التاء
واسكان الزاء المعجمة وبعدها راء مهملة اى لا تقطعوه دعوه اى اتركوه حتى يفرغ من بوله قال صاحب التحفة
رقم الشيخ هذا الحديث وهو من افراد مسلم يعنى الاعرابى الذى بال فى المسجد قال الراوى فلما فرغ الاعرابى
من بوله دعاه فعلمه ان المساجد لا يصلح لشئ من القذر وانما هى للعبادة ثم امر النبى عم فاتى بدلو فصب على بوله
انما نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجيس قد كان حاصلا فى جزء من المسجد فلو اقاموه
فى اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفى الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف
عليه استدل الشافعى به على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث يغمرها قلنا يجوز ان يكون صب الماء لتسكين
رائحته فى تلك الحالة لا للتطهير

بل التطهير يحصل باليبس لقوله عم ذكوة الارض يبسها او يقال روي ان في تلك المكان كان له منفذ فكان الماء جاريا
عليه م زينب بنت ابي سلمة ربيبة النبي عم اي بنت زوجته ام سلمة روي مسلم عنها قيل انها كانت افقه من نساء
زمانها ما روته عن النبي عم سبعة احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم قالت
كان اسمي برة فسماني رسول الله زينب و قال لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه شاق عليه الله اعلم باهل البر
منكم وهو اسم لكل فعل مرضي وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روي ان
ابنة لعمر رض كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله عم جميلة م ابن عمر رض روي مسلم عنه لا تسافروا بالقرآن
فاني لا آمن اي لا اكون آمنا من مخافة ان يناله العدو فيهتك حرمته فهم من هذا التعليل ان لم يخف من ذلك
فلا كراهة في السفر اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتاب فيه آية او آيات لان النبي عم كتب الى
هرقل بسورة قل يا ايها الكافرون ق عبد الرحمن بن سمرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تسال الامارة فانك
ان اعطيتها على بناء المجهول عن غير مسالة اي سوال اعنت عليها على بناء المجهول اي اعانك الله تع على تلك الامانة
وحفظك عن الاثم فيها لان عملك يكون لطاعة الامام وان اعطيتها عن مسالة وكلت اليها على بناء المجهول
وتخفيف الكاف اي خليت يعني لا يعينك الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فيكون انت
مفوضا الى تلك الامارة خ ابو هريرة رض روي البخاري عنه لا تسال المراة طلاق اختها اي في كونها من بنات
آدم لتستفرغ ما في صحفتها الصحفة اناء كالقصعة يعني لتجعل تلك المراة قصعة اختها خالية عما فيها وهذا
كناية عن ان يصير لها ما كان يحصل لضرتها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح طالبة
الطلاق زوج تلك المطلقة وان كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يعود ضميره الى المطلوب يعني
لتنكح ضرتها زوجا آخر فلا تشترك معها فيه روي على صيغة المجهول يعني ليجعل منكوحة له وروي ولينكح
بصيغة الامر المعلوم او المجهول عطفا على قوله لا تسال يعني ليثبت تلك المراة على نكاحها الكاين
مع الضرة قانعة بما يحصل لها فيه ومعناه لتنكح تلك المراة الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها وليترك ذلك
الزوج لها او معناه لتنكح تلك المخطوبة زوج اختها ولتكن ضرة عليها اذا كانت صالحة من غير ان تسال طلاق
اختها فانما لها ما قدر لها يعني ان الله تع يوصل الى تلك المراة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة
او مع اخرى ما في ما لها موصولة والجملة الظرفية صلتها ويحتمل ان يكون ما اسم جنس مضافا الى لها او في بعض النسخ
فانما باتصال ما بان فعلى هذا يكون كافة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها لا تسالني امراة منهن الا اخبرتها
تقدم سببه في كون في حديث ان الله لم يبعثني معنتا يعني باختيار عايشة رض هذا تفسير المخبر به م ابو هريرة رض
روي مسلم عنه لا تسبوا اصحابي لا تسبوا اصحابي تكرار النهي للتاكيد ولغاية قبح سبهم قال الجمهور من سب واحدا
منهم يعزر

وقال بعض المالكية يقتل فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم و
روي بفتحها ربع الصاع ولا نصيفه وهو لغة في النصف كالخميس في الخمس وقيل النصيف مكيال ايضا دون المد قال
شارح ضمير نصيفه للاحد وشارح آخر للمد والظاهر ان ذلك يبتني على معنى النصيف لانه ان اخذ مكيالا فالضمير
للاحد لا للمد وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا للاحد المعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله
ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احد من اصحابي مدا من الطعام ولا نصفه لعل سبب ذلك ان انفاقهم كان بصدق النية
ومزيد الاخلاص مع ما كانوا في وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا ساير طاعاتهم
فان قلت المخاطبون ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم فهم غير موجودين قلت يجوز ان يكونوا
الموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا النبي عم ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص خ عايشة رض
روي البخاري عنها لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اي وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فايدة
في سبهم قيل هذا النهي تعم في اموات المسلمين اذا لم يتعلق بسبهم مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم جاير كسب
الفاسق واهل البدع ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقتهم وكجرح رواة الحديث لان احكام الشرع مبنية على بيان
حالاتهم وكذا سب اموات الكفار عموما جاير واما سب المعين منهم فغير جاير لاحتمال موته على الاسلام
الا ان يكون ممن نص الشارع على كونه جهنميا كابي طالب وابي جهل وامثالهما م سمرة بن جندب رض روي مسلم
عنه لا تسمين غلامك اي عبدك خص العبد بالذكر لان الارقاء اكثر تسمية بها فان قلت يجوز ان يراد بالغلام
الصبي حرا كان او عبدا لما قال الله تع حكاية عن زكريا عم رب انى يكون لي غلام اجيب بان تفسيره بالرقيق مروي
عن الراوي يسارا وهو من اليسر ضد العسر ولا رباحا وهو من الربح ولا نجيحا وهو من النجح وهو الظفر ولا افلح وهو من
الفلاح فانك تقول اثم هو الهمزة فيه للاستفهام وثم بفتح الثاء المثلثة اشارة الى مكان فلا يكون اي لا يوجد ذلك
المسئول عنه في ذلك المكان فيقول لا يعني اذا سالت رجلا عن واحد مسمى باحد هذه الاسماء وقلت له في مكان
كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك الرجل في جوابك لا فيقع خلاف التفاؤل انما هن اربع فلا تزيدن علي بضم
الدال هذا مع ما قبله من كلام الراوي معناه ما سمعته من رسول الله انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا علي
في الرواية ولا تنقلوا عني غير الاربع وليس فيه منع القياس على الاربع وان يلحق بها ما في معناها فان قلت
روي عن جابر انه قال اراد النبي عم ان ينهى عن ان يسمى بيعلى وببركة وبافلح وبيسار وبنافع وبنحو ذلك ثم رايته
سكت عنه ثم قبض ولم ينه فما التوفيق بينهما قلت معناه اراد ان ينهى عنها نهي تحريم فلم ينه واما النهي في الحديث
فللتنزيه ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله
لا تشتره يعني لا ينظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة ويجوز ان يتعلق باعطاكه اقول صادفت في الصحيح

ونسخ المصابيح وغيرها وان اعطاك باتصال الضمير الى الكاف وفي نسخة والذي نحمد الله برضوانه المصححة على شيخه
وان اعطاكه هو بانفصال الضمير على ان يكون الفاعل اعطى ولعله يكون رواية وله معنى لطيف دراية وهو انهم منزلات
شراء المتصدق صدقته من وكيل المتصدق وعليه يكون جايزا لان وكيله لا يسامح المتصدق كنفسه فان العايد في صدقته
كالعايد في قيئه قاله له حين حمل على فرس يعني اركب عليه رجلا غازيا المراد به حمل تمليك بقرينة قوله ولا تعد
في صدقتك في سبيل الله والحمل المذكور ان كان في طريق الجهاد فمعنى كونه في سبيل ظ وان لم يكن فيه فمعناه
باعتبار ما يؤول اليه لان غرض الواهب من تمليكه غازيا ان يستعمله فيما هو عادته فاضاعه الذي كان عنده اي
جعله كالشيء الهالك لتقصيره في رعاية علفه وسقيه فاراد اي الواهب وهو عمر رضه ان يشتريه قال بعض العلماء شراء
المتصدق صدقته حرام بظاهر الحديث وكرهه الاكثرون كراهة تنزيه لكون القبح في غيره وهو ان المتصدق عليه
ربما تسامح المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذي سومح به
ذكر في شرح السنة انما منع النبي عم عمر عن شراه لانه اخرجه عن ملكه الى الله تع فاذا عاد اليه وان اشتراه بثمنه
اشفق عليه ان يفسد نيته ويحبط اجره كما منع عم المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم ق ابو هريرة رضه
لا تشد الرحال بصيغة المجهول خبر بمعنى النهي الرحال جمع الرحل بفتح الراء وبالحاء المهملة وهو رحل البعير
على قدر سنامه تقديره لا تشد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام وفي بعض
النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتاويله مسجد المقام الحرام على مذهب البصريين ومسجد الرسول عم والمسجد الاقصى
وصفه بالاقصى لبعده عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد ايليا مكان المسجد الاقصى وايليا بكسر الهمزة وبالمد
هو بيت المقدس معناه لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المراد منه نفي الفضيلة التامة
ومزية هذه المساجد لكونها ابنية الانبياء ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلي في احد هذه الثلثة
تعين بخلاف ساير المساجد فان من نذر ان يصلي في احدها له ان يصلي في اخر قال صاحب التحفة رحم
الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو مما انفرد به مسلم م ابو برزة رضه روى مسلم عنه قيل انه غزا بعد النبي عم
خراسان ومات بالمفازة بين هراة وسجستان روى عن النبي عم ستة واربعون حديثا له في الصحيحين
سبعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم باربعة قال لعنت امراة ناقتها فقال عم لا تصاحبنا ناقة
عليها لعنة قيل هي بضم اللام اسم فاعل بمعنى لاعنة من اوزان الشذوذ والصحيح انها بفتح اللام مصدر روي ان متاعا
لبعض القوم كان على تلك الناقة فلما سمع النبي عم لعنة صاحبها اياها قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة
قيل انما فعل عم ذلك لعلمه انه قد استجيب لها الدعاء باللعن ولا وجه ما قاله النووي انما قاله عم زجرا لها وقد كان
سبق نهيها عن لعن الدواب وغيرها لئلا يعتاد لسانها به وتستعملها في الانسان فلما راى انها لم تمتثل نهيه نهاها بما سا

ناقتها والمراد النهي عن المصاحبة بتلك الناقة في الطرق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبته عم فجايز لان
النهي ورد عن المصاحبة بالنبي عم فبقي الباقي على ما كان م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تصحب الملئكة رفقة وهي الجماعة
المرافقة في السفر فيها كلب تقدم سبب نفرتهم عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا ولا جرس بسكون الراء والاكثرون على انه بفتحها
قيل سبب نفرتهم عنه انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته يؤيده انه عم قال الجرس من مزامير الشيطان قال العلماء
جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا باس به خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال سمع النبي
ان اهل الكتاب يقرؤون التورية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم
وقولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم وما قالوه ان كان من جملة
ما غيروه فتصديقهم يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا بما هو حق خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه لا تصروا الابل والغنم التصرية بمعنى التحفيل فمن ابتاعها فانه بخير النظرين بعد ان حلبها ان شاء
امسك وان شاء ردها وصاعا من تمر سبق بيان معنى الحديث والكلام فيه في الباب الاول في حديث من اشترى
محفلة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تصم المراة وبعلها شاهد يعني زوجها حاضر في البلد الصوم المنهي
عنه صوم التطوع والواجب الذي ليس له زمان معين وانما نهاها عنه رعاية لحق الزوج في الاستمتاع بها
فان قيل كان ينبغي ان يجوز لها الصوم بغير اذنه فان اراد الاستمتاع نفسد صومه قلنا ان صومها يمنعه من الا
بها في العادة لانها يهاب انتهاك حرمة الصوم بالافساد الا باذنه ولا تاذن في بيته وهو شاهد الا باذنه
يعني لا يحل للمراة ان تاذن لاحد بالدخول في بيت زوجها وهذا محمول على ما لم تعلم الزوجة رضى الزوج
فان علمت جاز اذنها به وما انفقت من كسبه بغير امره اي بغير اذنه فان قلت هذا يدل على جواز انفاقها
من ماله بدون اذنه وقد جاء في حديث اخر لا يحل لها ان تتصدق من مال زوجها الا باذنه فما التوفيق قلنا
الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما من اطراد العرف كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضا الزوج
به وان نفسه كنفوس غالب الناس في السماحة بذلك يكون المراة ماذونة به وان لم يامرها صريحا وهذا هو المراد
من الحديث واما اذا شكت في رضاه او كان شحيحا فلم يجز للمراة ان تتصدق من ماله الا بصريح اذنه هذا هو المراد
من الحديث الاخر فان نصف اجره اي لزوجها فالنصف الاخر يكون لها والضمير في اجره لمصدر انفقت قال النووي
المراد منه المشاركة في اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب يتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل مثلا اذا اعطى المالك امراته
او خادمه ماية درهم ليوصل الى مستحق في باب داره فاجر المالك يكون اكثر واذا اعطى رغيفا ليذهب به الى محتاج في مسافة
بعيدة يكون اجر العامل اكثر واذا استويا في المال والعمل استويا في مقدار الثواب واما قوله عم فنصف اجره فمعناه قسم
من اجره له وان كان احدهما اكثر كما قال الشاعر اذا مت كان الناس صنفين في وصني وقال القاضي ان ثوابهما [illegible]

هجرت محمدا فاجبت عنه وعند الله في ذاك الجزاء هجوت محمدا برا حنيفا امين الله شيمته الوفاء
فان ابي ووالدتي وعرضي لعرض محمد منكم وقاء تدسح في شرح حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك ما نافحت عن الله ورسوله

كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره بمقياس الاعمال ق عمر رضه لا تطروني اي لا تجاوزوا
في مدحي كما اطري عيسى بن مريم اي كما بلغ النصارى في مدحه حتى ضلوا فقالوا انه ولد الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا
وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا في حقي انه عبد الله ورسوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة ق وهو
مما انفرد به البخاري ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا
حتى يلخص لك نسبي اي يميز عن انسابهم حتى لا يدخل في هجوهم قاله لحسان بن ثابت حين قصد هجوهم وقال لا سلنك منهم
من الشعرة من العجين خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه لا تعذبوا بعذاب الله يعني بالنار قاله بعدما احرق رجلين سماهما
م عوف بن مالك رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة وستون حديثا له في الصحيحين ستة اخات
انفرد البخاري منها بواحد وبافيها المسلم لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد تكرار النهي للتاكيد هل انتم تاركون لي
امرائي خطاب للراوي ومن هو مثله قال النووي في معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون وفي بعضها بالنون والاول
صحيح ايضا اسقطت النون للتخفيف كما في قوله عم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون
انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعي على بناء المجهول ابلا وغنما اي طولب رجل رعيها فرعاها ثم تحين فعل ماض
من باب التفعل سقيها بالنصب مفعوله يعني طلب ذلك الراعي وقت سقيها فاوردها حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه
وتركت كدره بكسر الدال ضد الصفو وصفوه لكم وكدره عليهم يعني ان الرعايا ياخذون صفو الامور وخالصها
ويصل اليهم عطاياهم بلا تعب والولاة يبتلون بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها وصرفها
في وجوهها ومتى وقع في بعض ذلك تقصير يتوجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح معناه اذا امركم امرائكم بمعروف
فتوابه لكم واذا من منكر فوزره عليهم لكن المعنى الاول اولى بهذا المقام نعم يناسب للتاتل قاله لما اخبر عوف بن
مالك بقتل رجل من حمير بكسر الحاء المهملة وفتح الياء المثناة تحتا اسم ابي قبيلة من اليمن سميت القبيلة به وهو
غير منصرف في غزوة موتة بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة فوق هي قرية بالشام كانت تلك الغزوة في السنة
الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابي طالب كانوا امراء الجيش فاخذ
الرايه خالد بن وليد ففتح الله على يديه وانقطع في يديه يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلثة الاف و
الروم مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول معهم في تلك الغزوة فاوحى الله عليه السلام فاخبر اصحابه بحالهم
قال اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن الوليد ففتح في يده فجعل عم
وعيناه تذرفان رجلا من العدو ومنع بالجر عطف على قتل خالد بن الوليد اياه سلبه اي القاتل عن سلبه لما استكثره
بتشديد الميم اي حين استكثره خالد ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم وسكونه وكسر اللام على ان يكون
ما مصدرية بعد قوله عم لخالد ادفعه اليه يعني قال النووي عم هذا الحديث بعد امره لخالد بن الوليد بدفع السلب للقاتل

فلما مر خالد بعوف فاغضبه اي اغضب عوف خالدا بتوبيخه وجر ردائه وغلبته عليه وقد كان قال عوف
لخالد لابد ان اشتكي منك الى رسول الله عم في منعك السلب فسمعه رسول الله عم اي سمع عم قول عوف لخالد قال الحديث
قال عامل في لما اعلم ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما يكون له بنفل الامام فالنبي عم امر خالدا اولا باعطائه
فوجب عليه ذلك ثم نسخه بقوله لا تعطه لئلا يجترئ الناس على الائمة وحق له عند الشافعي فيشكل عليهم الحديث
فوجهوا منع النبي عم السلب منه لوجهين احدهما انه عم لعله اعطاء السلب القاتل وانما اخره لاطلاقه لسانه
في خالد وهتكه حرمة الوالي وثانيهما انه عم استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره وجعله للمسلمين
وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد استدل بعض على ان الحكم عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا ان النهي
عن القضاء في الغضب مخافة الخروج عن الشرع واذا كان ما فعله النبي عم شرعا لم يكن حكمه في الغضب ضائرا خ
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تغضب يعني لا تفعل ما يحملك عليه الغضب من القول والفعل قاله لرجل قال
له اي للنبي عم اوصني فلما راى النبي عم طالب الوصية مملوا بالقوة الغضبية اوصاه بالكف عنه خ عبد الله بن مغفل
بالغين المعجمة وفتح الفاء المشددة روى البخاري عنه لا تغلبنكم الاعراب وهم سكان البوادي خاصة والعرب اهل
الامصار والنسبة الى الاول اعرابي والى الثاني عربي على اسم صلوتكم المغرب بالرفع خبر مبتداء محذوف اي المغرب
وبالنصب بتقدير اعني وبالجر صفة او بدل معنى سموا انتم وقت المغرب بالمغرب واعتبروا على هذه التسمية ولا تكونوا
على ما عليه الاعراب في الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلب اصطلاحهم على اصطلاحكم ولا يظن السامع
انه لا يجوز صلوة المغرب الا في ذلك الوقت قال اي النبي عم او الراوي وتقول الاعراب العشاء يعني الاعراب
يطلقون لفظ العشاء على المغرب ولا يستعملونه في موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر على اسم صلوتكم الا انها
العشاء الا حرف تنبيه والضمير في انها للصلوة من باب تسمية الشيء باسم وقته وهم يعتمون بالابل يقال اعتم
اي دخل في العتمة وهي اسم الوقت الذي كانوا يحلبون الابل فيه وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق
وروي صلوتكم العشاء فانها في كتاب الله تع العشاء يعني الاعراب كانوا يؤخرون صلوة العشاء الى شدة الظلام
بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى النبي عم عن اتباع تسميتهم تغليبا لتسمية الله تع عليها فبين
انها في كتاب الله تع العشاء كما في قوله تع ومن بعد صلوة العشاء وان قدر ان الحديث صدر قبل نزول الاية
فمعنى قوله في كتاب الله تع في حكمه الذي اوحاه الى النبي عم وانها تعتم بحلاب الابل روي معلوما ومجهولا فعلى
الاول الضمير للاعراب وعلى الثاني للصلوة ق ابو سعيد وابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنهما ان رجلا كان
حاكما على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال له رسول الله عم اكل تمر خيبر هكذا قال لا انا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين
من الجمع فقال عم لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر مختلط من انواع متفرقة وهو غير مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع

وفيه اشارة الى ان النفس اذا تمنع الغضب من الاقوال والافعال الشر عليه لا تفعل الغضب والامر الغضب لله وفي الله لان الدين والمحارم لا يحفظ الا به واصله

بالدراهم جنيبًا بالجيم مفتوحة نون مكسورة ثم باء مثناة تحت ثم باء موحدة نوع جيد من التمر فمعنى لا تفعل لا تشترى
الجنيب بتمر آخر الا مثلا بمثل لان الجيد والردي فيه سواء واذا اردت شراء الجنيب بالجمع متفاضلا لحاجة
دعت اليه فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبًا قيل دل الحديث على جواز الحيلة للخلاص من الحرام
بانه اطلق البيع والشراء ولم يفصل بان يبيع الجمع من صاحب الجنيب او من غيره قاله لاخي بني عدي الانصاري
وكان قد استعمله على خيبر اي جعله عاملا وساعيًا للخراج وغيره م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير
طهور بضم الطاء وهو التطهر ولا صدقة من غلول يعني لا يقبل صدقة مما اخذ من جهة الغلول وهو الخيانة
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ معناه ظ ق ابو هريرة رض لا تقتسم
ورثتي دينارا وقد جاء في رواية البخاري ولا درهما لا يتوهم اختصاص هذا الحكم بالنبي عم لما روي انه قال
نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكمة فيه ان الانبياء لو كانوا موروثين لظن
بهم رغبة في الدنيا وتنفر الناس عنهم ولاحتمل ان يتمنى موتهم بعض وارثيهم فيهلكون فان قلت قوله
حكاية عن زكريا عم واني خفت الموالي من ورائي يفهم منه ان خوفه منهم كان من ماله لان بنوته تفوت لا محالة
عليها لانها من فضل فيعطيها من يشاء فيلزم جواز كونه موروثا قلنا يجوز ان يكون خوفه من مواليه وهم بنو اخوته
وبنو عمه من جهة تغييرهم احكام شريعته لكونهم اشرارا فطلب ولدا يرث نبوته ما تركت بعد نفقة نسائي
ومؤنة عاملي يعني الذي فضل من نفقة هؤلاء من صفايا اموال بني النضير وفدك فهو صدقة كان النبي عم ياخذ
منها نفقة نفسه واهله وكان ابو بكر رض يرى ان تلك الحصة من الغنيمة باقية على ملك رسول الله وكان
ينفق منها ازواجه لكونهن محبوسات عليه وعامله وهو خليفته لكونه خادما له وقايما بامر تكرمة للنبي عم لهذا
منع ابو بكر فاطمة عن الميراث حين طلبته لان المال اذا كان باقيا على ملكه كيف يجري فيه الميراث وفي قوله
بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي اشارة اليه وكان ابو بكر متصرفا في تلك الحصة ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة
الى عثمان استغنى عنها بماله فاعطاها المروان واقاربه ق المقداد بن عمرو رض ونسب الى الاسود تبناه واشتهر به
المقداد بكسر الميم وسكون القاف بالدالين المهملتين كان من خيار الصحابة مارواه عن النبي عم ماتيان واربعون
حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث احدها هذا المتفق عليه وباقيها المسلم قال قلت يا رسول الله اني كنت
اقاتل واحدا من الكفار فبينا ذلك يضرب يقطع يدي ثم اغلب عليه فهرب مني وتلوذ بشجرة فيقول لا اله الا الله خوفا
هل يحل لي ان اقتله فقال عم لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله يعني انه معصوم الدم محرم قتله بعد ذكر
تلك الكلمة كما كنت كذا قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمة التي قالها يعني انك غير معصوم الدم ولا محرم القتل
كما كان هو كذا قبل قوله لا اله الا الله كذا روي عن الشافعي توجيه هذا الحديث والاوجه منه ما قاله الطيبي هذا محمول على

على التغليظ كما في قوله تع ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين لانه لم يرد
ان النبي عم حكم على المقداد القصاص مع ان الاسلام لا يثبت بمجرد قول لا اله الا الله حتى محمد رسول الله وانما نهي عن قتله
لانه بعدما اتى باحدى الشهادتين كان قريبا من اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستعجل في قتله قاله حين سأله المقداد
عن قتل من اسلم من الكفار او قول كان ينبغي للمسلم ان يتورع عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه لم يثبت والمروي
من الراوي هذا القول بعد ان قطع يده اي الكافر يد المقداد في الحرب والقطع كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي
لم يخبر عن وقوعهما بل سأل النبي عم على وجه الاستفتاء ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها لا تقطع يد
السارق الا في ربع دينار فصاعدا احتج به الشافعي على مذهبه بان نصاب السرقة ربع دينار او ما قيمته ذلك
وقال ابو حنيفة رض لا تقطع الا في دينار او في عشرة دراهم لما روي انه عم قال ادنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن
اختلف الصحابة في قيمته والاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب الاكثر اولى
لان القطع من باب الحدود والدرء فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف
على عايشة في اثبت الروايتين فيحمل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن عندها كانت كذا خ ابو هريرة
روى البخاري عنه لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله
عليك قاله اي النبي عم هذا الحديث حين قال رجل اخزاك الله لسكران ضرب الحد بالنصب مفعول مطلق
اي ضرب السكران هذا النوع من انواع الضرب انما نهى عن هذا الدعاء وامثاله لان العاصي اذا سمعه آيس
رحمة الله تع فيصر عليه فيصير ذلك الدعاء معونة على الشيطان في اغوائه خ الربيع بنت معوذ بن عفراء
روى البخاري عنها قالت كانت بنات الانصار يضربن بالدف ليلة زفافي ونسبة بني من قتل ببدر فجاء النبي عم فجلس
فلما قال احديهن وفينا نبي يعلم ما في غد قال عم لا تقولي هذه اي هذه الجملة انما نهى عن ذلك القول لان نسبة علم
الغيب مطلقا الى غير الله تع غير جائز بل كان ينبغي ان يقول رسولنا يعلم من الغيب ما اخبر الله به كما قال تع
عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول الله او لانه عم كره ذكر وصفه في اثناء ضرب الدف
وفي اثناء مرثية القتلى المذكورين تبنه عن ذلك وقولي ما كنت تقولين اي ندبة المقتولين قبل تلك البنات لم يكن
بالغات حد الشهوة وكان دفهن غير مصحوب بالجلاجل م انس رض روي مسلم عنه لا تقوم الساعة الا على شرار
الناس معناه ظ خ ابو هريرة رض روي البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى ياخذ امتي باخذ بمد الهمزة جمع ماخذ
القرون جمع قرن وهو ثمانون سنة كذا قاله الجوهري يعني يسلك امتي مسالك القرون الماضية في المعاصي
ومخالفة الامراء لا في تبديل وتغيير الكتاب لان الله تع عصم هذه الامة من الاجماع على الضلالة وحفظ كتابهم
من التغيير قال الله تع انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون شبرا بشبر حال يعني كون شبر من طرق امتي مقدر بشبر
من طرق القرون

وهذا تمثيل الغاية موافقتهم بتلك القرون في خصالهم الشنيعة وذراعًا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم
يعني هل تلك القرون كفارس قيل فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن علم بن نوح قال ومن الناس الا اولئك من فيه
استفهام بمعنى النفي يعني ما الكفرة المرادة من القرون الا اولئك وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا اولئك
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء من اضاء وهو متعدي
ولا يتعدى وههنا متعد اعناق الابل ببصرى قال النووي بصرى بضم الباء مدينة معروفة بالشام بينها وبين
دمشق نحو ثلث مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد من اسرار النبوة قد خرجت هذه النار في زماننا
من الحجاز من جنب المدينة الشرقي وراء الحرة وقربت المدينة وكانت نارا عظيمة فبقيت نحوا من خمسين
يوما وكانت ترمي الحجارة المحرقة بالنار من بطن الارض الى ما حولها وتواتر العلم عند جميع الشام وساير البلدان
واخبرني من حضرها من اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب اي تتحرك اليات جمع الية وهو لحم المقعد نساء دوس بفتح الدال المهملة
وسكون الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن على ذي الخلصة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة بيت
فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمي به لزعمهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل بيت صنم بالخلصة ولكن
فيه تعقلات ذو لا يضاف الا الى اسماء الاجناس المعنى ان بني دوس سيرتدون ويرجعون الى عبادة الاصنام
فترمل نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة فيتحرك اكفالهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم
الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قد جاء في بعض الروايات ان طلوعها من المغرب يكون ثلثة ايام والاصح
انه في يوم واحد ثم يكون كساير الايام الى يوم القيمة كذا قاله النووي وقيل ثبت في الصحاح ان الليلة التي تطلع
الشمس بعقبها صبحها من المغرب يكون اطول فلما عرف طولها المتهجدون علموا انه سيحدث من الغيب شيء فبكوا
وتضرعوا الى الله تع فاذا هم كذلك طلع الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس منه ولا نور لها فاذا راها الناس امن
من عليها اي من اطلع على تلك العلامة فذاك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل هذا اقتباس من قوله
يوم ياتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الاية قال الزمخشري اي في الكشاف قوله لم تكن امنت صفة نفس
لكن الاولى ان تحمل على الاستيناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف اوله او كسبت في ايمانها خيرا
مذكور في لفظ الحديث مسطور في الصحيحين ليت شعري لم طرحه المص فلا علي ان ابينه او كسبت عطف
على امنت فان قلت الاية تقتضي ان لا ينفع الايمان بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة انه نافع فما توجيهها
قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة او الاخلاص فيكون تنوينه للتعظيم يعني لا ينفع تلك النفس ايمانها في قبول توبتها
قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة في ذلك الوقت مخصوص عن يشاهد طلوعها حتى ان من ولد بعده

او لم يشاهد يقبل كلاهما منه لانه لم يكن ايمانا او توبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به لكن الاصح انه غير مخصوص
بمن يشاهد لما جاء في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق
وانما لم يقبل الايمان في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة وانما هو ايمان لخوف الهلاك كما قال الله تع
فلما راوا باسنا قالوا امنا ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى وهما
اسما صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا
اي رياضا ومزارع قيل كانت اكثر اراضيهم اولا مروجا وصحاري ذات مياه واشجار فخربت ثم يكون معمورة
باشتغال الناس في اخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله حتى تعود وقال بعض المرج هو الموضع الذي يرعى فيه الدواب
فمعنى الحديث ان اراضي العرب تبقى معطلة في اخر الزمان لا تزرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال وتراكم الفتن
لكن هذا المعنى لا يناسبه قوله وانهارا لان الانهار في الارض التي لا نهر فيها لا يكون الا بالكري والعمارة قيل
المراد بارض العرب هي المدينة كذا في التحفة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا
اليهود حتى يقول الحجر وراءه بمد الراء يعني خلفه يهودي الجملة الظرفية حال يا مسلم هذا يهودي ورائي
فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمين من تبعه من اليهود خ ابو هريرة رض روى
البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا بضم الخاء والزاء معجمتين وكرمان بفتح الكاف هما بلدان
معروفان والمراد منهما صنفان من الترك سميا بهما لان اصلهما كان منهما من الاعاجم حمر الوجوه فطس بضم
الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذي ينخفض قصبة انفه الانوف جمع الانف صغار الاعين
كان وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة هي
البسيطة اي جلدا تغشاها شبه وجوههم بالترس لبسطها وتدورها وبالمطارق لغلظها وكثرة
لحمها نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد ان نعالهم يكون جلودا مشعرة غير مدبوغة قال النووي وجد
قتال هذا الترك الموصوفين بالصفات المذكورة مرات وهذه كلها معجزات لرسول الله الذي لا ينطق عن
الهوى ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر معناهما ظ ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة يعني كل منهما يدعي الاسلام م ابو هريرة رض روى مسلم
لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة او بدابق بفتح الباء
الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك من الراوي وفي صحاح الجوهري الاغلب عليه التذكير والصرف فيخرج اليهم جيش
من المدينة قيل المراد منها حلب والاعماق ودابق موضعان بقربه وقيل المراد منها دمشق من خيار اهل الارض يومئذ

فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم من يغزو بلادهم ويسبوا ذراريهم وروي سُبوا على بناء المفعول قال القاضي بناء المعلوم هو الصواب قال النووي كلاهما صواب لان عساكر الاسلام في بلاد الشام ومصر كانوا مسبيين اولا ثم هم اليوم بحمد الله يسبون الكفار نقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث اي من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل معناه لا تقبل الله توبتهم وان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم التوبة بل يصرون على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله افضل بالرفع خبر مبتداء محذوف وبالنصب حال ويفتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول اي لا يقع منهم فتنة الخلق وغيره ابدا فيفتحون قسطنطينية بتاء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع الفتح فبينما هم ما مزيدة معوضة عما يستحقه من المضاف اليه وقد الميم فيقال فبينما هم يقتسمون الغنايم قد علقوا سيوفهم بالزيتون يعني شجرة اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم بتخفيف اللام اي قام مقامكم في اهليكم يعني في دياركم المراد بالمسيح الدجال سمي بذلك لان عينه اليسرى ممسوحة فيخرجون وذلك اي ما قال الشيطان ان المسيح قد خلفكم باطل فاذا جاؤا اي جيش المسلمين الشام خرج اي الدجال فبينما هم يعدون من الاعداد التهيئة للقتال يعني بين احوال تهيؤ فيها الالات لقتال الدجال يسوون الصفوف اذ اقيمت الصلوة يعني جاء وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى بن مريم فامهم يعني قصد المسلمين باخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم لا ان عيسى يؤمهم ويقتدون به كذا قاله الطيبي وقيل الضمير المنصوب في امهم لاهل الدجال ومتابعيهم يعني قصدهم باهلاكهم فاذا راه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه اي لو ترك عيسى الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك اي بالكلية ولكن يقتله الله بيده اي بيد عيسى عم فيريهم اي عيسى المسلمين او الكافرين دمه في حربته فان قلت قد صح ان النبي قال في صفة عيسى عم لا يحل الكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حين ينتهي طرفه فكيف يبقى الدجال حيا حين راه عيسى حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم المذكور لحكمة وهي اراءة دمه في الحربة ليزداد كونه ساحرا في قلوب المؤمنين او يقول يحتمل ان يكون هذه الكرامة ثابتة لعيسى عم اول نزوله ثم يكون زايله حين يرى الدجال ودوام الكرامة ليس بلازم وكان شيخي والدي رحمه الله يغفر انه يقول وجه اخر وهو ان نفس عيسى عم الذي يموت به الكافر يحتمل ان يكون هو النفس المقصود به اهلاكه كالنفس المعتاد فعدم موت الدجال يكون لعدم النفس القصدي ويمكن ان يقال المفهوم مما نقل من الحديث ان من وجد نفس عيسى من الكفار يموت فجاءة ولا يفهم منه ان يكون ذلك في اول وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم ذلك بعد ان يريهم عيسى دم الدجال في حربته تغييرا لهم على اعتقادهم كونه الهام انس رض روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله قال النووي الله روي بالتكرير

وبالر

وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يرفعه معناه لا يتلفظ بهذه الكلمة قيل تكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتداء والثاني خبره معناه الله معبود لا غيره وان روي بالنصب يكون على التحذير اي احذروا الله يعني لا يبقى في الارض مسلم ذكر الشيخ الشارح في تكريرها فايدة وهي ان في الارض خواص الله تع يحفظ بهم الدنيا وهم الاوتاد يذكرون الله بهذا الاسم المكرر لا من حيث ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى بهذا الاسم من يستحق الوجود التام فيكون انعدام هذا الذكر كناية عن ان لا يبقى احد من تلك الخواص اقول ما فيه من التكلف غير مختف مع ان لزوم هذا الذكر للخواص غير عقلي ولا عادي فانه ينتقل الذهن اليه بل الوجه ان يقال انه كناية عن ان لا يقع انكار قلبي على منكر اصلا لان من راى شيا وانكره يقول في العادة متعجبا من تحققه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات اي ينقطع يقال حسر البعير اذا انقطع سيره عن جبل من ذهب يعني على كنز من ذهب عن ههنا بمعنى على يقتتل الناس عليه فيقتل على بناء المجهول من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو هذا من قبيل انا الذي سمتني امي حيدره فنظر الى المبتداء وحمل الخبر عليه ولم ينظر الى الموصول الذي هو غايب المعنى يقال كل رجل راجيا ان يكون هو الناجي من القتل فياخذ المال خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان بفتح القاف وسكون الطاء المهملة قبيلة من اليمن يسوق الناس بعصاه يعني يصير حاكما ويسخرهم كما يسوق الراعي الغنم بعصاه قيل لعل ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال له جهجاه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض من فاض الماء اذا انصب عند امتلائه حتى يهم من باب الافعال اي يحزن رب المال بالنصب مفعول من يقبل صدقته الموصول مع صلته فاعله يعني يكثر المال في اخر الزمان حتى يجعل همهما صاحب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة الناس في الاموال لتعاقب اشراط الساعة وظهور الاهوال ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه يعني يا قوم ليتني كنت ميتا حتى انجو من كثرة الكربات ولا ارى ما ارى من بلوغ البليات م ابو سعيد رض روى مسلم عنه لا تكتبوا عني غير القرآن فليمحه اي خوفا من اختلاطه بالقران وحدثوا عني ولا تكذبوا علي هذا حديث منسوخ صدره بقوله عم اكتبوا لابي شاه هذا الكلام من الملم ق علي رض اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا علي اراد به الكذب عن عمد لانه جاء في رواية متعمدا ولا يدخل في هذا الوعيد الناسي فانه من يكذب علي يلج النار جاز فيه كسر الجيم على ان يكون من شرطية وضمها على ان يكون موصولة فمعناه يستحق ان يدخل النار لانه لا يقطع بدخوله وكذا كل ما جاء من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر جوز الكرامية وضع الحديث فيما فيه ترغيب وترهيب زعما منهم انه كذب لرسول الله عم لا عليه واستدلوا بما جاء في رواية من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوء

مقعده من النار اجيب عنهم بان ما استدلوا به من الرواية فغير صحيح وعليه اتفاق الحفاظ ولئن صحت فاللام
في ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة يعني ان عاقبة كذبه على النبي عم صايرة الى الاضلال كما في قوله فالتقطه آل فرعون
ليكون لهم عدوا وحزنا ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه
في الآخرة سبق تاويل مثله في حديث من شرب الخمر ق حذيفة بن اليمان اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير
ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير اعجمي معرب والاستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا في آنية الذهب
والفضة ولا تاكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون القصعة قال الكسائي اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة
ثم الصحفة فانها لهم اي للكفار في الدنيا ولكم في الآخرة م معاوية بن ابي سفيان رض روى مسلم عنه لا تلحفوا
في المسألة الالحاف هو الالحاح والمسألة مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسالني احد منكم شيئا فتخرج له مسألته
مني شيئا وانا له كاره الواو فيه للحال فيبارك له فيما اعطيته يبارك بالنصب على بناء المجهول جواب النفي والنفي
وارد عليه في المعنى يعني لا يبارك له فيما اعطيته على تقدير الالحاح في المسألة كما في قوله ما تاتينا فتحدثنا معناه نفي
التحدث على تقدير الاتيان قال شارح المشكوة المنفي هنا وقع سببا اي عدم السؤال الملح المخرج سبب للبركة فيفهم
منه ان السؤال الملح سبب لعدم البركة ولو روي بالرفع لم يفتقر الى هذا التكليف وجعله سببا ومسببا بل يكون
رفعا على الاشتراك كقوله تع ولا يؤذن لهم فيعتذرون م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تلقوا بفتح القاف
المشددة وضم واو الجمع لالتقاء الساكنين الجلب بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع فمن
تلقي واشتري كلاهما على بناء المجهول فاذا اتى سيده السوق المراد بالسيد مالك المجلوب الذي باعه
في الطريق فهو بالخيار اعلم ان تلقي الجلب والشراء منهم بارخص حرام عند الشافعي ومالك ومكروه عند ابي حنيفة
واصحابه اذا كان مضرا لاهل البلد او لبس فيه السعر على التجار ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا ولم ينقل
احد لفساد بيعه لكن الشافعي اثبت الخيار للبايع بعد قدومه ومعرفته تلبيس السعر عليه لظاهر الحديث
وقال ائمتنا لا خيار له لان لحوق الضرر كان لتقصير من جهته حيث اعتمد على خبر المشتري الذي كل همته
تنقيص الثمن واما الحديث فمتروك الظاهر لان الشرى اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبايع في اصح قولي
الشافعي فلا ينتهض حجة م جابر رض روى مسلم عنه لا تمش في نعل واحدة انما نهى عنه لانه مخالف للوقار او
لانه يعسر المشي بها وربما يكون سببا للعثار ولا تحتب في ازار واحد الاحتباء ان يقعد الانسان على اليتيه وينصب
ساقيه ويحتوي عليهما بثوب او بيدين ولا تاكل بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل اللغة ان يشتمل بالثوب حتى
يجلل به جسده لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري اذا قلت اشتمل فلان الصماء فمعناه الشملة المنقصة
بهذا الوصف من الانسان فالنهي على هذا التفسير يكون لاجل الشنعة لانه ربما يعرض له حاجة من دفع الهوام وغيره

فيعس

فيعسر عليه فيلحقه الضرر ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت وكل من الاحتباء والاستلقاء والاشتمال
الصماء على تفسير الفقهاء وهو ان يشتمل ثوبه ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على احد منكبيه
ان انكشف به العورة فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روي ان النبي عم استلقى في المسجد واضعا احدى
قدميه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة او لبيان الجواز والا فحاله عم في الجامع كانت على خلاف ذا ق ابن
عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا اماء الله بكسر الهمزة والمد جمع امة وفي ذكر الاماء دون النساء اشارة
الى نفي المنع عن خروجهن للعبادة بوفا الذوق مساجد الله الحديث وان ذكر عاما لكن خروجهن مختص بان يكون
في الليل بقوله عم لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان لا يكون الخارجة متطيبة لقوله عم اذا
شهدت احديكن المسجد فلا تمس طيبا قال شارح احكام الاحكام الحقت بالمتطيبة المتزينة والجميلة
لكون خروجهن سببا لتحريك الشهوة قال القاضي حسين قيل المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه بالجمع
للتعظيم والمراد به الخروج الى الحج يؤيده ما روي انه عم قال لا تمنعوا اماء الله مسجده واقول يحتمل ان يراد
من مسجد الله مسجد النبي عم لا المسجد الحرام فلا تقوي ما ذكر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا
فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاء هو النبات رطبا كان او يابسا قال النووي صورته ان يكون لانسان
بئر بفلاة فيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البئر اصحاب
المواشي عن الماء يكون مانعا عن رعي الكلاء لانه لا يمكن لهم الرعي خوفا من العطش قيل النهي للتنزيه لان الماء
ملكه فبذله من ماء المعروف م ابو قتادة الحارث بن ربعي رض لا تنتبذوا النبيذ هو الماء الذي يلقى فيه
تمر او نحوه والانتباذ هو اتخاذه الزهو بفتح الزاء المعجمة وضمها لغتان وهو البسر الملون الذي بدا فيه حمرة
او صفرة والرطب جميعا ولا تنتبذوا الرطب والزبيب جميعا ولكن انتبذوا كل واحد على حدته قال بعض المالكية
واحمد النهي للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه ليس بمسكر وكان مسكرا
قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه ق انس رض لا تنتبذوا في الدباء بالتشديد
والمد جمع دباءة وهي القرع اليابس ولا في المزفت وهو الاناء الذي طلي بالزفت والاختلاف في هذا النهي كالا
في النهي الذي قبله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تنذروا بضم الذال وكسرها فان النذر لا يغني من القدر شيئا
وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله وانما
يستخرج به من البخيل اشارة الى لزومه لان غير البخيل يعطي باختياره بلا واسطة النذر وانما يعطي بواسطة النذر
الموجب عليه قال المازري النذر مكروه لان الناذر انما ياتي به بغير نشاط لان اتيانه يكون لتحصيل غرض او الخلاص مما الزمه عليه
ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرايت رسول الله ضامر البطن من الجوع فرجعت الى امراتي فقلت
لها هل عندك شيء فاخرجت

جرابا فيه صاع من شعير وكان لنا بهيمة داجن اي ولد ضان مالوف في البيت فذبحتها وطحنت الشعير ثم جئت
النبي عم فساررته قلت تعال انت ونفر معك فصاح النبي عم يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا اي طعاما
يدعى اليه فحيهلا بكم فقال لا تنزلن بضم اللام من الانزال برمتكم بضم الباء وبسكون الراء المهملة القدر المتخذة
من الحجر المعروف بالحجاز فاستعمل هنا في مطلق القدر ولا تخبزن عجينكم حتى اجيء قاله له قال الراوي فجاء رسول الله
معي يقدم الناس فبصق عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك واهل الخندق كانوا الفا اقسم بالله
ان كلهم اكلوا حتى شبعوا وانحرفوا وان برمتنا لتغلي كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه لا تنكح الايم بتشديد الياء المكسورة امراة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت او
ثيبا لكن المراد منها هنا الثيب لوقوعها في مقابلة البكر حتى تستامر هذا باطلاقه حجة للشافعي في عدم تجويز
اجبار الولي الثيب الصغيرة على النكاح وحجة على ابي حنيفة رض في تجويزه ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام شرط
في اجازة الايم لان الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستاذن هذا باطلاقه حجة لابي حنيفة رض في
عدم تجويز اجبار البكر البالغة وحجة للشافعي في تجويزه ذلك وحجة عليهما في تجويزهما اجبار البكر الصغيرة
قالوا يا رسول وكيف اذنها قال ان تسكت م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تنكح العمة على ابنة الاخ اي
لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين ابنة اخيها وان سفلت ولا ابنة الاخت على الخالة اي لا يجوز
جمعهما في النكاح وان علت الخالة وسفلت الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز الجمع بينهما
في الوطي بملك اليمين قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تنكح المراة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح ق ابو سعيد رض لا تواصلوا
فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر يعني اتفقا على رواية لا تواصلوا من ابي سعيد وانفرد البخاري عنه
بقوله فايكم الخ تقدم الكلام على صوم الوصال في حديث انكم لستم مثلي ق اسماء بنت ابي بكر رض اتفقا على الرواية
عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لي مال الا ما ادخل علي الزبير افا تصدق فقال عم لا توعي اي لا تحفظي
فضل مالك في الوعاء وهو الظرف فيوعي الله عليك بالنصب جواب النهي يعني فيمنع عنك مزيد نعمته عبر عن منع
الله تعالى بالايعاء ليشاكل قوله ارضخي ما استطعت اي اعطي شيئا وان كان يسيرا الرضخ بالضاد والخاء المعجمتين
العطية القليلة وانما امرها بالرضخ لما عرف من حالها انها لا يقدر ان يتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في شيء
يجري به التسامح في العادة ككسرة وغيرها لا توكي الايكاء شد الوعاء بالوكاء وهو ما يربط به يعني لا تدخري
ما في يدك فيوكي الله عليك اي يقطع بركة الرزق عنك وهذا ايضا مذكور بطريق المشاكلة لا تحصي اي لا تبقي شيئا
للادخار اراد من الاحصاء الابقاء لان من ابقى شيئا يحصيه وقيل معناه لا تعدي ما انفقته فيستكثر به فيكون

ذلك سببا لانقطاع انفاقك فيحصي الله عليك يعني يقلل رزقك يقطع البركة عنه حتى يصير كالشيء المعدود الذي
هو مظنة للقلة او يقال معنى الاحصاء هو المحاسبة عليه في الآخرة م جبير بن مطعم رض روى مسلم عنه لا حلف
في الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة والمراد به هنا ما كان يفعل في الجاهلية من المعاقدة على
القتال والغارات وغيرها مما يتعلق بالمفاسد وايما حلف مما فيه زايدة كان في الجاهلية المراد منه ما كان من
المعاهدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرهما لم يزده الاسلام الا شدة اي تاكيدا وحفظا على
ذلكم ابن عمر رض روى مسلم عنه لا شغار في الاسلام الشغار بكسر الشين وبالغين معجمتين اسم نكاح معروف في
الجاهلية صورته ان يقول زوجت بنتي ابنتك و يكون بضع كل منهما صداق الاخرى فنهى النبي عم عن ذلك بالحديث
ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه ذهب الشافعي الى بطلانه لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة رح العقد
صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع انما ورد عليه من حيث انه ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز العقد ويجب مهر
المثل فيه كما اذا سمي خمرا قيل الخلاف فيما اذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما صداق الآخر واما اذا لم يذكر
فالعقد جاير بالاجماع كذا في المصفى ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا نبيع صاعين بصاع فبلغ
ذلك رسول الله قال لا صاعين تمر ابصاع اسم لا محذوف اي لا نبيع صاعين تمر ابصاع تمر موجود والنفي بمعنى
النهي ولا صاعين حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا صلوة الا بقراءة الحديث
يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة لان الاصل في المنفي نفي وجوده وهي فريضة في الركعات كلها عند
الشافعي لان كل ركعة صلوة ولهذا لو حلف ان لا يصلي فصلى ركعة حنث وفريضة في ثلث ركعات عند مالك اقامة
للاكثر مقام الكل وفريضة في الركعتين عند ابي حنيفة رح واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكورة صريحا فتنصرف
الى الكاملة وهي ركعتان عرفا وفي مسئلة اليمين لم يكن الصلوة مذكورة صريحا فانصرفت الى الواحدة فان قيل
على هذا كان ينبغي ان لا يجب القراءة في الشفع الثاني من النافلة كما لا يجب من الفريضة قلنا الشفع الثاني في النافلة
صلوة على حدة والقيام اليه كتحريم مبتداة ولهذا قالوا يستفتح فيه فوجب القراءة فيه كما في الشفع الاول واما
الشفع الثاني في الفريضة فانما جاز بدون القراءة لقوله عم القراءة في الاوليين قراءة في الاخريين يعني تنوب عن
تلكم عايشة رض روى مسلم عنها لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه نفي جوازها وقال اهل النظر
المراد منه نفي فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذي يريد المصلي اكله لما فيه من اشتغال القلب ولا وهو يدافعه الاخبثان
يعني لا صلوة كاملة حاصلة للمصلي والحال انه يدافعه الاخبثان وهما البول والغايط عن الاداء ويدافعهما
المصلي للاداء الواو في وهو للحال قيل هذا اذا كان في الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اكل وتطهر خرج الوقت صلى
على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي رح لا يصلي بل ياكل ويتوضأ وان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود
من الصلوة

من الصلوة اذا فات فات بلا خلف وللصلوة خلف لانها تقضى ق عبادة بن الصامت رض اتفقا على الرواية عنه
لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب احتج به الشافعي رح على ان الفاتحة فريضة في الصلوة حتى في صلوة الجنازة
لان المراد منه نفي الجواز يؤيده انه عم قال لا تجزي صلوة لا يقرأ فيها فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة رح فرضية
القراءة انما تثبت بقوله تع فاقرؤا ما تيسر وهذا الحديث خبر الواحد لا يثبت به الفرضية لثبوت الشبهة
في نقله فيثبت به الوجوب عملا بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلوة فان قلت الاية مطلقة فهي لا تنافي التقييد
كما لو قال لغلامه اشتر لي لحما ولا تشتر الا لحم الضأن فانه يتعين ولا يتعارض قلت تقييد المطلق نسخ فخبر الواحد
لا يصلح لنسخ الكتاب ق علي رض اتفقا على الرواية عنه قال بعث رسول الله جيشا فجعل اميرهم رجلا من
الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه في شيء قال اوقدوا لي نارا فاوقدوا فقال الم يامركم رسول الله عم
ان ادخلوا النار وكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي عم فقال لا طاعة في معصية الله
يعني لا انقياد للامام في المعصية انما الطاعة في المعروف وهو ما لم ينكره الشارع خ ابو هريرة رض روى البخاري
عنه لا طيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشاءم به كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه مصدر تطير كما يقال
تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرها كان اهل الجاهلية اذا قصد واحد الى حاجة واتى
من جانبه الايسر طير او غيره يتشاءم فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبي عم بهذا الحديث وخيرها اي خير
الطيرة الفال بسكون الهمزة وقد تخففها الناس فسره النبي عم بالكلمة الصالحة المسموعة على قصد التفاؤل
كسماع مريض يا سالم فان قلت هذا توهم اثبات بعض الخيرية للطيرة وقوله لا طيرة ينفيها مطلقا
قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم والمراد به اثبات الفضل له مطلقا لا تفضيله على الطيرة
او هو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اي الفال في بابه ازيد من الطيرة في بابها كذا في شرح المشكوة
كان الفال احب لما فيه من حسن الظن بالله تع ورجاء الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان النبي عم
يتفاءل ولا يتطير وكان يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد يا نجيح ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لا عدوى
وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى الغير اختلفوا في ان المنفي نفس سراية العلة او اضافتها
الى العلة والاول هو الظ لكن الثاني اولى لقوله عم لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة الاصول الطبية
على التعطيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني نا قد بلغناك فارجع ولا طيرة لا غول وهو واحد الغيلان
وهي نوع من الجن كان العرب يعتقدون انه في الفلاة يتصرف في نفسه ويتراءى للناس بالوان مختلفة واشكال
شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفي وقد قال عم اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان
اجيب بانه كان ذلك في الابتداء دفعه الله عن عباده او يقال المنفي ليس وجود الغول بل ما يزعمه العرب من تصرفه

في نفسه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا فرع بفتح الفاء وراء مهملة وبعين مهملة اول نتاج تلد
الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لالهتهم رجاء البركة في امها ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة وكسر
تاء مثناة فوق وبعدها ياء ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون
في صدر الاسلام يذبحون الفرع لله تع ويفعلون العتيرة فنهاهم النبي عم عن ذلك لان المقصود ان
ان يكون الذبح لله اي مذبوح كان في اي شهر كان فلا فائدة في التعيين ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية
عنه لا مال لك ان كنت صدقت عليها اي ان صدقت في انها زنت فهو بما استحللت من فرجها يعني ما
اعطيتها من المهر يكون مقابلة وطيك اياها فلا يعود اليك وان كنت كذبت عليها فهو اي حصول المهر
ابعد لك منها اي من تلك المراة لان المهر اذا لم يعد اليك مع صدقك عليها فلان لا يعود مع كذبك اولى قاله
لرجل من الانصار لاعن امراته فقال يا رسول الله مالي يعني اذا حصلت الفرقة فاين ذهب مالي الذي
اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء واما
اذا لم يدخل بها فذهب اكثرهم الى ان لها نصف المهر وقال حماد لها الصداق كاملا وقال الزهري لا صداق
لها ق ابو بكر وعمر وعلي وعائشة رض اتفقا على الرواية عنهم قيل كان اسم ابي بكر عن النبي عم مائة واثنان
واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث على
على بناء المجهول يقال ورثت ابي وورثني ابي وورثني توريثا ما تركنا صدقة هذا استيناف
جواب عمن يقال لم لا يورث الانبياء تقدم الكلام عليه قريبا في حديث لا يقتسم ورثتي خ عبد الله
بن هشام رض روى البخاري عنه قال كنا مع النبي عم وهو اخذ بيد عمر فقال يا رسول الله انت احب الي
من كل شيء الا نفسي فقال عم لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك يعني لا يكون
ايمانك كاملا حتى تؤثر رضائي على رضاء نفسك وان كان فيه هلاكك المراد من هذه المحبة محبة
الاختيار لا محبة الطبع لان كل احد مجبول على حب نفسه اشد من غيرها قاله لعمر رض فقال عمر فانه
اي فان الشان الان والله لانت احب الي من نفسي فقال الان يا عمر يعني الان صار ايمانك كاملا
خ انس رض روى البخاري عنه قال كان العباس عم النبي عم مع المشركين يوم بدر فاسر ففدى نفسه ورجع
الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار ارادوا ان يخلوا العباس ويتركوا فداءه
له حين اراد ان يفدي نفسه ويجعلوا ذلك من انصبائهم لرضاء رسول الله فلما استاذنوا في ذلك النبي عم
قال لا والله لا تذرون بضم الراء لانه جمع يعني لا تتركوا منه درهما يعني من فداء العباس انما ابى النبي عم من ذلك
واكده بالقسم تاديبا للعباس ولئلا يتسوغ على الانصار في اموالهم ولئلا يقع في نفوس اصحابه شيء لكون العباس عمه

وفي الحديث دلالة على الاجتناب عن مظان التهمة ومواقع الخدم م بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه لا وجدت
انما دعى عليه النبي عم زجرا عن ترك تعظيم المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت له ما فيه عبارة عن العبادة عبر
عنها بالموصول تعظيما لشانها قاله لرجل نشد اى طلب ضالة في المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر يعني من
وجد ضالتي وهي الجمل الاحمر فدعاني اليها ق ابن عباس رض ا تفقا على الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح اي
فتح مكة المنفي فرضية الهجرة وفضيلته التي كانت قبله لا وجودها لان هجرة المسلم اليها غير منقطعة
م ابو قتادة رض روى مسلم عنه لا هلك بضم الهاء وسكون اللام بمعنى الهلاك عليكم اطلقوا الي غمري يعني ايتوني
به الغمر بضم الغين المعجمة وفتح الميم قدح صغير قاله ظهيرة ليلة التعريس حين اشتد الحر والناس يقول عطشنا
هلكنا وليلة التعريس كانت مرجعه من غزوة خيبر وقيل من حنين والصحيح هو الاول كذا قاله القاضي
قال الراوي كان في غمرة بقية ماء من وضوءه وقد اوصاني بحفظه فجعل نصيب منه وانا اسقيهم حتى ما بقي
غيري وغير رسول الله ثم صب فقال اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال عم ان ساقي القوم
اخرهم شربا م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا ياكل احد من اضحيته وهي بضم الهمزة وفتحها وتشديد الياء معروفة
وجمعها فوق ثلثة ايام قال القاضي ابتداؤها يجوز ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان
تاخر ذبحها النهي في الحديث لكراهته وقيل للتحريم وايا ما كان هذا حديث منسوخ نسخه الحديث
الذي رواه ابو سعيد الخدري وهو قوله عم في حق لحوم الاضاحي كلوا واطعموا واحبسوا وقد ذكرناه
في الباب الخامس وانما المص ذكرناه للنفاوة او لتاليفه الباب الخامس قبل هذا الباب ق انس رض انفقا على
الرواية عنه لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين المراد به نفي كمال
الايمان وبالحب الحب الاختياري مثلا لو امر رسول الله عم مؤمنا ان يقاتل الكافر حتى يكون شهيدا
او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين لاحب ان يختار ذلك لعلمه ان السلامة في امتثال امره عم وان كان
لا يحب بطبعه كما ان المريض ينفر بطبعه عن دواء ولكن يميل اليه البتة ويتعاطاه لظنه ان صلاحه فيه كيف
ونبينا عم اعطف علينا منا ومن اباينا واولادنا لانه يسعى لنا لا لغرض ومن محبته نصرة سنته والذب
عن شريعته وانما ذكر الوالد والولد مع اندراجهما في الناس لفضل المحبة فيهما فان قلت كيف جاء افعل
التفضيل هنا بمعنى المفعول وكان قياسه ان يصاغ للفاعل قلت هذا وهم منك لانك رايت ان احب
ماخوذ من حب الشيء بضم الحاء اذا صار محبوبا فزعمت انه مجهول وليس كذلك لان اصله حبب ككرم بصيغة
الفاعل فنقل ضمة العين الى ما قبله فادغم كذا في شرح المصابيح ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن عبد
حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اى من الطاعات والاشياء المباحة لما جاء في رواية النيسابوري حتى يحب

لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما في هذا الحديث لا يؤمن عبد وفي الحديث السابق لا يؤمن احدكم لان الاغنياء
والجبابرة يشق عليهم ان يحبوا لاخوانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد ايماء الى ان مقتضى
العبودية ان يصدر منه هذه المحبة واما محبة النبي عم فيستوي فيها الغني والفقير لعدم المزاحمة
بينهم فذكر بلفظ الاحد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يبع بعضكم على بيع بعض صورته
ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ هذا البيع وانا ابيعكم مثله بارخص من ثمنه او اجود منه بثمنه
قال شارح صورته اذا اشترى رجل شيئا من اخر بثمن معين وتراضى المتعاقدان على ذلك فياتي اخر فيعرض
سلعة مثله بثمن انقص منه او اجود بمثل ثمنها واقول هذا صورة السوم على السوم لا البيع على البيع قيل
النهي مخصوص بما اذا لم يكن في الصورة المذكورة غبن فاحش فاذا كان فله ان يدعو الى الفسخ ليبيع منه
بارخص دفعا للضرر عنه م جابر رض روى مسلم عنه لا يبع حاضر اراد به من كان من اهل البلد لباد اراد به
من كان من اهل البادية يقال بدا فلان اذا برز كذا قاله الجوهري صورته ان يحمل البدوي متاعا الى البلد
ليبيعه بسعر يومه ويرجع فياتيه البلدي ويقول ضعه عندي لابيعه بسعر زايد على التدريج وهو حرام
عند الشافعي ومكروه عند ابي حنيفة قيل هذا اذا كان المتاع مما يعم الحاجة دون ما لا يحتاج اليه
الا نادرا يشعر به قوله عم دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قيل لا يبيع الحاضر للبدوي ولا يشتري
له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل في البيع والشري والمشترك في موضع النفي يعم خ ابو سعيد رض
م ابو هريرة رض راوي الحديث على تخريج البخاري ابو سعيد وعلى تخريج مسلم ابو هريرة رض لا يبغض الانصار
رجل يؤمن بالله واليوم الاخر المراد به النهي عن بغضهم وان وجد سببه لقوله عم في حديث اخر واعفوا عن
مسيئهم وفيه بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم خ عايشة رض روى البخاري عنها قالت لددنا
رسول الله في مرضه وكان مغمى عليه فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا المريض يكره الدواء فلما افاق
قال عم لا يبقى احد في البيت النفي بمعنى النهي الا لد على بناء المجهول اللدود بفتح اللام هو الدواء الذي يسقى
المريض في احد شقي فمه يقول لدده اذا استقيته ذلك وانا انظر الواو فيه للحال الا العباس فانه لم
يشهدكم بفتح الهاء اى لم يحضركم وقت اللسقي انما امر النبي عم ان تلد كل من في البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير
اذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كتصريح وعلى ان المتعدي يفعل به
ما هو من جنس الفعل الذي يعتدي به الا ان يكون فعلا محرما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يبولن احدكم
في الماء الدايم اى الساكن ثم يغتسل منه ثم هنا للتراخي في الرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال مما بال فيه اعلم
ان الماء الكثير لم يخرج عنه بالاجماع والماء الذي يكون مقدار قلتين مخرج عند الشافعي والماء الذي لم يتغير بالنجاسة
مخرج عند مالك

ولكل منهم متمسك موضع بيانه مشبعًا الفقه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يتحرى احدكم مفعوله
محذوف لدلالة الكلام يعني لا يقصد احدكم الوقت الذي يطلع فيه الشمس او يغرب فيصلي باسكان الياء عطف
على ما قبله وهي في معنى النهي ايضا اي فلا يصلي ويجوز نصبها باضمار ان عند طلوع الشمس ولا عند غروبها النهي عنه
في هذين الوقتين الفرايض والنوافل جميعًا عند ابي حنيفة واصحابه والنوافل فحسب عند مالك والشافعي رح
لقوله عم من نام عن صلوة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا يتقدمن احدكم رمضان يومًا او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صومًا فليصمه يعني الا ان يوافق صومًا
يعتاده بصومه اعلم ان المنهي عنه التقدم بنية رمضان عند ابي حنيفة رح لقوله عم لا يصام يوم الشك الا
تطوعًا وعند الشافعي رح هو التقدم مطلقا نظرا الى اطلاق الحديث فان قلت اذا اريد التقدم بنية رمضان
لا يستقيم معنى الاستثناء قلنا انه منقطع معنى لكن اذا وافق صومًا يعتاد بصومه متطوعا فليصمه
فان قلت فما وجه تخصيصه بيوم او يومين قلنا لانه قليل فكان مظنة ان يتوهم انه عفو كما عفي في كثير
من الاحكام وانما نهي عن التقدم حذرا عن التشبيه باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة صومهم ايام الجاهلية
الفرضية وقيل ليكون شارع رمضان ذا قوة ونشاط ولا يثقل عليه صومه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
لا يتمنين احدكم الموت بضر نزل به وانما نهي عن تمني الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل من شاق
الدنيا واما اذا تمنى الموت لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء فاذا اردت
فتنة في قوم فتوفني غير مفتون ق عثمان رض اتفقا على الرواية عنه لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء اي يكمله
برعاية فرايضه وسننه فيصلي صلوة اي من المكتوبات الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة التي تليها
قيل المغفور هو الصغاير ويرجو من الله ان يغفر الكباير ايضا لعموم قوله تع ان الحسنات يذهبن السيئات
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يجتمع كافر وقاتله اراد به المؤمن الذي قتله لاعلاء كلمة الله في النار ابدًا
اعلم ان جهاده ذلك ان كان مكفرا لجملة ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب بغير
دخول النار كالحبس في موضع آخر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يجزي ولد والد بفتح اوله بالزاء المعجمة
اي لا يكافي ولد باحسانه على والده وبانصافه ما عليه من حقه الا ان يجد اي بان يجده مملوكا فيشتريه
فيعتقه قال اهل الظاهر لا يعتق الوالد بمجرد تملك ولده عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد الشرى الى
انشاء العتق والجمهور على انه يعتق والفاء في فيعتقه للسببية معناه فيخلصه ولده عن الرق
بسبب شرائه بوتيد قوله عم من ملك ذا رحم محرم سمعت من بعض شيوخي ههنا معنى لطيفا وهو ان قضاء
الوالد لما لم يوجد الا في صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة لان العتق انما يوجد مقارنا

بالشرى لا عقيبه علم ان قضاء الوالد حق الوالد محال وهذا كقوله تع ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف
ونكاح السلف محال فيفسد نكاح منكوحات الاباء ويجوز ان يكون الفاء في فيعتقه كما في قوله تع فتوبوا الى باريكم
فاقتلوا انفسكم اذا جعلت التوبة نفس القتل ق ابو بردة بن نيار رض اتفقا على الرواية عنه بردة بضم البا الموحدة
وسكون الراء الغير المعجمة وبالدال المهملة ونيار بكسر النون وفتح الياء المثناة تحت وبعد الالف راء مهملة قيل ما رواه
عن النبي عم حديثان له في الصحيحين حديث واحد لا يجلد احد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله تع الحديث
ورد في التعزير وبه اخذ احمد والجمهور على جواز الزيادة على العشر ولكن الى ثلثين عند الشعبي والى ما دون الاربعين
على ما يراه الامام بتدريجه عند ابي حنيفة رح والشافعي ليكون التعزير قاصرا عن عقوبة الله في حدوده واولوا
الحديث بانه لا يزاد على العشر بالاسواط ولكن يجوز الزيادة بالايدي والنعال ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه لا يجمع بين المرءة وعمتها ولا بين المرءة وخالتها تقدم شرحه قريبا خ ابو بكر رض روى البخاري عنه لا يجمع بين
متفرق هذا نهي لارباب الاموال حين جاء الساعي صورته ان يكون لواحد اربعون شاة وللآخر كذلك فيجب فيها
شاتان فاذا جمعت ففيها شاة ولا يفرق بين مجتمع هذا نهي للساعي عن التفريق صورته ان يكون لثلثة نفر مائة
وعشرون شاة مخلوطة فانما عليهم شاة واحدة فاذا فرق يكون فيها ثلث شياه خشية الصدقة بالنصب
علة للفعلين اما خشية المالك فمن ان يكثر الزكوة واما خشية الساعي فمن ان تقل وفي الحديث دلالة
على ان الخلط يجعل مال الرجلين كمال واحد ولكن فيها شروط واختلافات بين الفقهاء والمقام يابى عن ذكرها
م عايشة رض روى مسلم عنها لا يجوع اهل بيت عندهم تمر هذا محمول على بلاد قوتهم التمر ولمن عادتهم ان يشبعوا
لغيره وفي الحديث دلالة على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال فانه اسكن للنفس واحصن
عن الملال ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق من احبهم
احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار وهم الاوس والخزرج كان رسول الله يحبهم لنصرتهم اياه
وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فانما يحبهم لمحبته عم وذا يدل على صدقه في الايمان فيكون
سببًا لمحبة الله ومن كان بضد ذلك يكون من فساد سريرته فيبغضه الله ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه
لا يحج بعد العام مشرك اراد به العام الذي قبل حجة الوداع وكان ابو بكر اميرا في تلك الحجة فبعث رجالا ينادون
في الناس بهذا الحديث هذا موافق لقوله عم انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي
المراد بالمسجد الحرام هو الحرم كله حتى يمنع مشرك عن ان يدخل فيه وان كان لامر مهم ولا يطوف بالبيت عريان هذا
ابطال لما كان عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عراة ويقولوا لا نطوف بثياب عصينا الله فيها
ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان انما كره القضاء حال الغضب خوفا من
الغلط

لان الحاكم فيها خرج عن سداد النظر ويلحق بها ما في معناها كالشبع المفرط والجوع المقلق وغيرها خص الغضب بالذكر لشدة
استيلائه على النفس وصعوبة مقاومته م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه ايحب
احدكم ان تؤتى مشربته وهي بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة تخزن فيها الطعام وغيره الاستفهام في قوله ايحب
بمعنى الانكار اعلم ان في نسبته الضرع بالغرفة اشارة الى انه حرز مستوثق في الشرع جدا لانه شبهه بالغرفة التي
يصعب صعودها ويكون مقفلة بحيث لا يطلع بما فيها الا بالكسر فينبغي ان لا يحلب الماشية بلا اذن صاحبها
انظر الى حسن نظر النبي عم وكمال بلاغته لا يزال الحصة الله تع لمزيد عنايته فتكسر خزانته فينتثل طعامه
هذا بصيغة المجهول وبالنون والثاء المثلثة من باب الافتعال اي ينثر ويستخرج فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم
اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما كرر النهي تاكيدا قال الشارح فيه دليل على اثبات القياس
ورد الشيء الى نظيره في الحكم فيستدل به على من حلب لبنا من ماشية محرونة لغيره يقطع يده كما لو سرق متاعا
من الغرفة الى هنا كلامه لكن فيه تامل لان القطع مما يدرء بالشبهات فكيف يثبت بما فيه شبهة وهو القياس
ق ابن مسعود رض انفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرء مسلم اي اراقة دمه يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله
هذا تفسير لمسلم على قول من جعله مرادفا للمؤمن الا باحدى ثلث اي علل ثلث الثيب الزاني بالجر بدل من
موصوف ثلث مقدر وبالرفع خبر مبتداء محذوف المراد بالثيب الزاني المحصن الزاني وهو المسلم المكلف
الحر الذي اصاب في نكاح صحيح ثم زنى والنفس بالنفس والتارك لدينه لا بد في هذه الصفات الثلثة من تقدير المضاف
ليصلح ان يكون علة تقديره زنا الثيب الزاني واقتصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة تفسير
لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فراقهم فراقهم بالردة عن الدين وهي سبب لاباحة
دمه وفي الحديث دلالة على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة لا يقتل
لاقتصاره على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا ترجم المحصنة قلنا التنصيص على المحصن تنصيص
على المحصنة لاستوائهما في الزنا الذي هو علة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة لان القتل في المرتد لكونه محل
المحاربة والمرتدة ليست كذلكم جابر رض روى مسلم عنه لا يحل لاحدكم ان يحمل السلاح بمكة المراد من الحمل
ما يكون للقتال ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة
يوم وليلة وليس معها حرمة اي ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها لحرمتها على التابيد قولنا لحرمتها احتراز
عن الملاعنة فان تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التابيد احتراز عن اخت الزوجة ويروى
الا مع ذي محرم عليها اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية اخرى فلا بد من الحاقه بالمحرم في
جواز السفر معه وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث

يقتل

قال النووي الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد النبي عم بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف
وقع لاختلاف السائلين ويؤيده اطلاق رواية عباس لا تسافر امرأة الا مع ذي رحم محرم الى هنا كلامه فعلى هذا
تقدير المدة بالثلث عند الحنفيين مثبتا بدليل آخر وفي الحديث حجة على الشافعي ومالك في انهما جوزا سفر المرأة
بلا محرم اذا كانت امينة على نفسها او مع نسوة ثقات ق ام سلمة رض انفقا على الرواية عنها لا يحل لامرأة
مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلثة ايام الاحداد ترك الطيب والزينة والدهن من غير عذر
قوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون من الباب الثاني الثلاثي المجرد يقال احدت المرأة
احدادا وحدت حدادا وعن الاصمعي انه لم يجز الا احدت رباعيا الا على زوجها هذا نقيض جواز الاحداد
على كل زوج سواء كان قبل الدخول او بعده ويدل ايضا على ان الاحداد على الامة المستولدة على
مولاها وكذا تقييد المرأة بالمسلمة يدل على ان لا احداد على الذمية وهو مذهب ابي حنيفة واصحابه
وقال الشافعي رح على الذمية الاحداد لفوات نعمة النكاح عنها وحمل التقييد بالاسلام في الحديث على انه
وكونه ادعى للانقياد وقال الامام الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل بيانا لقوله فوق ثلثة ايام
يكون الاستثناء متصلا فيكون المعنى لا تحل لامرأة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها
وان جعل معمولا لتحد مقدرا يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا ق سعد بن ابي
وقاص رض انفقا على الرواية عنه لا يحل لامرئ ان يهجر اخاه فوق ثلث اي ثلث ليال اما اباحة الهجرة في الثلث
فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما عفي عنها في الثلث لان الآدمي مجبول على سوء الخلق
والغضب قيل هذا فيما اذا كانت الهجرة في الثلث لامر دنياوي واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث
مشروعة كما هجر رسول الله عم عن الثلثة الذين خلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما وروي
انه هجر صفية لما اعتل قال النبي عم لزينب اعطيها بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية
فغضب عم فهجرها ذا الحجة ومحرم وبعض صفر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يخطب احدكم بالجزم نهي
وبالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب المرأة للتزوج قيل هذا اذا تراضيا على صداق
ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز بمعنى خطبتها لما روي ان فاطمة بنت قيس سألت النبي عم فقالت
ان معاوية وابا جهم خطباني فقال عم انكحي اسامة قيل هذا اذا كان خاطبان متقاربين واما اذا كان الخاطب
الاول فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج تحت النهي لكنه خلاف الظ وقال الخطابي الحديث يدل على
جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله تع قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا
التقييد باخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما في قوله تع وربائبكم اللاتي في حجوركم اقول المنقطع بينهم هو الاخوة
في الاسلام

ولفظ اخيه في الاسلام غير مقيد به ولو اريد به ما هو الاعم وهو الاخوة من جهة كونهم من بني ادم لحصل
المقصود ولما احتيج الى التكلف قال النووي رح ثم لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه
ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يدخل احد الجنة الا اري على بناء
المجهول مقعده بالنصب مفعول له الثاني من النار لو اساء يعني لو اساء لكان ذلك مقعده ليزداد شكرا متعلق
بقوله اري ولا يدخل النار احد الا اري مقعده من الجنة لو احسن ليكون متعلق بقوله اري حسرة عليه
م جابر رض روى مسلم عنه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار بالجيم والراء المهملة من الاجارة
اي لا يجعله امينا ولا انا يعني ولا انا ادخل الجنة الا برحمة الله تع يحتمل ان يكون الباء فيه زايدة والاستثناء
منقطعا لان رحمة الله تع ليس من جنس عمل العبد فمعناه لكن رحمة الله يدخل الجنة وليس المراد
منه توهين امر العمل بل نفي الاغترار به وبيان انه انما تم بفضل الله تع ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا
ويقدر المستثنى منه فمعناه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة مقارنا بشيء الا برحمة الله تع وفي الحديث دلالة
على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا ان دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله تع
ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظايره فلا ينافي الحديث لان الاية تدل على سببية العمل والمنفي
في الحديث عليته والجابه الهي اني احبط طاعتك وان قصرت فيها واكره معصيتك وان ركبتها تفضل
علي بالجنة وان لم استحقها م انس روى مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد لا يامن جاره بوايقه
جمع بايقة وهي ما يصيب الناس من عظيم بوابر الدهر والمراد به ههنا الشرور ق جبير بن مطعم رض اتفقا
على الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم يعرف تاويل هذا الحديث وما قبله وما بعده
من تاويلات نظاير فيما سبق ق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بفتح
القاف وتشديد التاء الاولى المثناة من فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على وجه الافساد فرق
بعض بينهما بان النمام هو الذي يتحدث مع القوم فينم والقتات هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون
ثم ينم قال الامام الغزالي ليست النميمة مخصوصة بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كره المنقول
عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرها حتى لو راي انسانا يخفي
ماله فاظهره لغيره فهو نميمة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة
اي وزنها الذرة واحد الذر وهو النمل الصغير الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه
حسنا ونعله حسنة قال اي النبي عم ان الله جميل يعني جميل الافعال يحب الجمال اي التجمل منكم في قلة الاظهار
الحاجة الى غير الله او معناه انه تع جميل الفعل بخلقه بقضاء حاجاتهم فيحب منكم هذه الصفة وهي قضاء حوائج

اخوانكم وبه الجمال كم كذا قاله الشيخ الكلاباذي لكن المعنى الاول انسب ههنا الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة والطاء
المهملة اي تضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا يعني الكبر هو تضييع الحق من اوامر الله ونواهيه وعدم الالتفات
وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وبفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة اي استحقارهم وتعييبهم ذكر الخطابي في تاويل
الحديث وجهين احدهما ان المراد الكبر عن الايمان والثاني انه ينزع الكبر عنه بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل
الجنة مع ان يكون في قلبه مثقال ذرة منه كما في قوله تع ونزعنا ما في صدورهم من غل ويمكن ان يقال معناه ان
الكبر مما لو جازى الله تع بادنى مقداره لكان جزاؤه عدم دخول الجنة ولكن تكرم بان لا يجازي به بل يدخل كل موحد
الجنة خ ابو بكرة روى البخاري عنه لا يدخل المدينة رعب بسكون العين وضمها اي خوف المسيح الدجال لها
يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يدفعانه عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن
الدجال فانه لا يقدر على ما يريد بل ما يفعله انما يكون بمشيئة الله واقداره عليه م ام مبشر رض روى مسلم
عنها قيل ما روت عن النبي عم عشرة احاديث تفرد مسلم منها بحديثين لا يدخل النار احد بايع تحت الشجرة روي
ان رسول الله صعم بعث عثمان عام الحديبية الى قريش للرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله عم ان عثمان قتل دعا
الناس الى البيعة فبايعوه وكانت البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم خير اهل الارض وكان عددهم الفا
وخمسمائة وعشرين م ام مبشر رض روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا
تحتها فقالت حفصة وهي بنت عمر زوجة النبي عم بلى يا رسول الله وهو الجواب للنفي اي يدخلها اصحاب الشجرة
فانتهرها بالراء المهملة اي زجرها فقالت حفصة اي استدلت على ما ادعت من الدخول بقوله تع وان منكم
الا واردها فقال النبي عم قد قال الله تع ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصله جثويا وهو مصدر
حال اي جاثين على الركب من هول ذلك الوقت او من ضيق المكان قيل القسم في الاية مضمر اي والله ما منكم من احد
الا واردها اختلفوا فيمن توجه اليه الخطاب وفي معنى الورود وفيما يرجع اليه الكناية اما الاول فقيل
الخطاب لجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث ولا لما بعد الاية وهو قوله تع
ثم ننجي الذين اتقوا اللهم الا ان يكون ننجي بمعنى نسوق بعد ورود الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ
جهنم واما الثاني فالورود بمعنى الدخول لقوله عم لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فيكون للمؤمنين بردا وسلاما
كما كانت لابراهيم عم فان قيل كيف يستقيم هذا وقد قال الله تع ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون
والمبعدون عنها لا يكون داخلها قلت المراد انهم مبعدون من عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة
في دخولها قلنا فيه مزيد التذاذهم بنعيم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب وفيه مزيد غم للكفار حيث تفتضحون عند المؤمنين
وعن مجاهد الورود هو مس الحمى جسده في الدنيا لقوله عم الحمى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه
ايضا غير مناسب لمعنى الحديث

وعن الحسن وقتادة معنى الورود القرب من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قد يرد الشيء الشيء ولا يدخله كقوله تعالى
ولما ورد ماء مدين قال الشيخ الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وغيره لا يناسب قوله عم لا يدخل النار فان تفسير الورود
بالدخول وارجاع الضمير في واردها الى النار يستلزم التناقض بين الحديث والآية اقول هذا ايضا غير مناسب
لمعنى الحديث لانه حينئذ يصير استدلال حفصة بالآية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى الدخول
ويدفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث نفي العذاب بناء على ان دخول النار مستلزم له عادة وكثيرا
ما يطلق ويراد منه العذاب فحينئذ ينتظم بما قبله استدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الآية
ودفعه عم كلامها ببيانه ان كل داخل في النار غير معذب لقوله عم ثم ننجي الذين اتقوا واما الثالث فعن ابن مسعود
ان الضمير في واردها للقيمة ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث دليل على جواز المناظرة على
وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة ما كانت الا لذلك لا لرد مقالته عم م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم
عنه اخبر ابو بكر رضه رسول الله عم انه دخل بيته فراى عند زوجته نفرا من بني هاشم فكره ذلك فلما اخبره به قال عم
لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة التي غاب عنها زوجها الا ومعه رجل او اثنان
شك من الراوي وفي قوله اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بهما العدد صغيرين كانا او كبيرين ق ام سلمة
اتفقا على الرواية عنها لا يدخلن هؤلاء عليكم يعني المخنثين هذا تفسير لهؤلاء قاله عم حين راى مخنثا قاعدا
عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها وهو الذي يشبه النساء في كلامه وحركاته
بان يكون جبلته عليه وتارة يكون بتكلف والثاني هو المذموم الذي جاء في حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من
الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي في الحديث بيان ان المخنثين حكم الرجال الفحول في الدخول
عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب لانهما منعا عن ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة
او لاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب تغليب الذكور على الاناث والا كان
حقه ان يقول عليكن خ ابو امامة رضه روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل قاله لما راى
شيئا من آلة الحرث قيل هذا في حق من يقرب العدو لانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة
العدو عليه ويجوز ان يقال لان الزارع لا يخلو من ان يكون مطلوبا بالعشر او الخراج وهذا نوع من السلطنة عليه
ولا يتوهم من هذا مذمة الزراعة لانها محمودة كيف وقد روي انه عم قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض ق اسامة
بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما لم يرث كل منهما من الآخر لانقطاع الولاية
بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي رح لهذا الحديث وقال ابو حنيفة رح وصاحباه يرثه ورثته المسلمون
لكن عنده ما كسبه في الاسلام وعندهما ما كسبه في الحالين والدلائل مذكورة في الفقه خ جرير رضه روى البخاري عنه

٧

لا يرحم الله من لا يرحم الناس مر تاويل نفيها عمن لا يرحم الناس في الباب الاول في حديث من لا يرحم لا يرحم ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه لا يزال احدكم في صلوته ما دامت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب يرجع الى اهله
الا الصلوة قوله لا يمنعه بدل من قوله تحبسه لانه اوفى لتادية المقصود كما في قوله تع امدكم بما تعلمون امدكم بانعام
وبنين حاصل معنى الحديث من كان منتظر الصلوة مع الجماعة كالكاين فيها في ان يكتب له ثوابها من انتظارها
خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما ما مصدرية اي مدة عدم
اصابته يعني لا يزال في سعة من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا قتله زال عنه حاله لاجل
لشوم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد لامر الدماء خ سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه لا يزال الناس
بخير ما عجلوا الفطر اي مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين فيحصل
الحضور في الصلوة فمن حافظها يكون متخلقا باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرونه الى اشتباك
النجوم م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب من
الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري غرب القوس حدته وقيل الغرب ههنا
الدلو الكبير والمراد باهلها العرب لانهم يختصون بها غالبا ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة اي يقرب قيامها
ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يزال ناس من امتي ظاهرين اي غالبين على الحق حتى ياتيهم امر الله
قال الشارح امر الله هو القيمة كقوله تع اتى امر الله الى هنا كلامه لكن الاوجه منه ان يقال المراد به هو الريح التي
ياتي فتاخذ روح كل مؤمن ومؤمنة لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله وهم ظاهرون الواو فيه
للحال والعامل فيه ياتيهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال بينا انا في المسجد اذ جاء ناس من الاعراب فقالوا
يا ابا هريرة هذا الله فمن خلق الله فاخذ رسول الله عم حصى بكفه فرماهم فقال لا يزالون يسالونك يا ابا هريرة
هذا الله يعني خلق الله فمن خلق الله الضمير المستتر في خلق راجع الى من وفي بعض رواياته فاذا قالوا ذلك فقولوا
الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لا يزال هذا الامر في قريش
ما بقي منهم اثنان يعني امر الخلافة مختص بقريش فلا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى آخر الدنيا ما بقي من
الناس اثنان حتى يكون احدهما خليفة والآخر تبعا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا في الدنيا
الا ستره الله يوم القيمة يعني ستر الله تع معاصي ذلك الستار من اشاعتها في اهل الموقف قيل اي ترك محاسبته عليه
والمعنى الاول اظهر لستر في الدنيا اعم من ان يكون واقعا على عيب العبد او بدنه قال النووي الستر على المجرم انما يكون
مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره الى الوالي ان لم يخف من ترتب الفساد على رفعه
لان الستر عليه يكون بعونته على فعله م سلمان رضه روى مسلم عنه لا يستنج احدكم بدون ثلثة احجار قال
الشافعي لا بد في الاستنجاء من ثلثة

وان حصل النقاء قبلها عملا بالحديث وقال ابو حنيفة رح العدد غير لازم لقوله عم من استجمر فليوتر ومن لا فلا حرج

واما الحديث فمتروك الظ لانه لو استجمر بحجر له ثلثة احرف جاز بالاجماع ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه لا يسم المسلم عنه

على سوم اخيه المسلم يقال سام السلعة اذا طلبها للشري وصورة السوم على السوم ان يقول واحد للمشتري بعد

تراضي المتعاقدين رد البيع لابيع منك خيرا منه او يقول للبايع استرده لاشتريه منك باكثر قيل بمجرد سكوت احدهما

لا يدل على رضاه بل لا بد من تصريحه فان ما يدل على الرضا ففيه وجهان كذا قاله النووي خ ابو سعيد رض روى

البخاري عنه لا يسمع مدى صوت المؤذن اى غايته جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة ذكر الشيء بعد

ذكر الجن والانس يدل على انه يشهد له ذو العلم وغيرهم وفي ذكر مدى الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا

شهد له بسماع صوته فالقريب منه اولى وفي الحديث حث على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وما قيل من انه يشهد

له المؤمنون من الجن والانس واما الكافر فلا شهادة له فضعيف ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه لا يشير

احدكم الى اخيه اى اخيه المسلم ويلحق به الذمي قال النووي لا يشير بالرفع نفي بمعنى النهي بالسلاح فانه لا يدري

احدكم لعل الشيطان ينزع بالعين المهملة هكذا روي في جميع نسخ مسلم معناه يجذبه من يده كانه يرفع يده فيحقق في غير مسلم صح

اشارته وروى مسلم بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما في قوله تع ان الشيطان ينزغ بينهم قوله لعل الشيطان

مفعول يدري ويجوز ان يكون يدري نازلا منزلة اللازم فنفى عنه الدراية اصلا ثم استانف بقوله لعل من بين

من هنا بمعنى على يعني ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير ويجوز ان يكون من زائدة فيكون يده مفعول

ينزع فيقع اى المشير في حفرة من النار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يشربن احدكم قايما فمن نسي وشرب

قايما فليستقئ وفيه اشارة الى ان الناسي اذا كان مامورا بطلب في ما شرب به فالشارب عامدا يكون مامورا

به بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبي عم شرب من زمزم قايما فما التوفيق قلت النهي للتنزيه ليلا يضره

الشرب وشربه قايما لبيان الجواز او يقال انه مختص بماء زمزم لكونه مباركا غير مضر بشربه قايما فمن زعم نسخا بين

الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يصبر على

لأوائها بهمزة بعد اللام وبالمد ضيق المعيشة المدينة وشدتها احد من امتي الا كنت له شفيعا يوم القيمة

او شهيدا او هنا ليست للشك لان رواته كثيرة رووا هكذا وبعيد ان يتفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم معناه كنت

شفيعا للمؤمنات بها بعدي وشهيدا للمؤمنات بها في زماني ومعناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين

لا يخفى ان شفاعته عم عامة لامته فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت او بمعنى الواو لما ورد

في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على

رسوخ ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة ليتجاوز عن عصيانهم م ابو سعيد رض روى مسلم عنه لا يفضح القيام

في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما منع عن صومهما لان فيه اعراضا عن ضيافة الله تع ولو نذر صومهما

لا ينعقد عند الشافعي رح وينعقد عند ابي حنيفة رح واصحابه ويلزم قضاؤه ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية

عنه لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء وهذه الجملة المنفية حال يعني من صلى في ثوب واسع ينبغي

له ان يلقي طرفيه على منكبيه مخالفا بينهما ليكون امينا على انكشاف عورته ولئلا يفوت عنه الحضور في الصلوة

لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل كذلك لا يصح صلوته عند احمد بظ الحديث والجمهور على صحتها لان

النهي للتنزيه ق ابن عمر رض انفقا على الرواية عنه لا يصلين احد الظهر وروى العصر التوفيق بين الروايتين ان الحديث

ورد بعد دخول وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها

ورواية العصر في حق من يصليها الا في بني قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالظاء المعجمة قوم من اليهود بقرب

المدينة كانوا معاهدين مع النبي عم فنقضوا العهد حين اجتمع الاحزاب قاله منصرفه اى وقت انصرافه من

الاحزاب اى من غارتهم وهم طوايف من العرب اتوا المدينة وحاصروها فلما انهزموا بسهم الله تع خرج رسول الله

خلفهم لغارتهم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يصم احدكم يوم الجمعة الا يوما اى الا ان يصوم يوما قبله

او بعده تقدم الكلام عليه في حديث لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يغتسل

احدكم في الماء الدايم وهو جنب تقدم الكلام في حديث لا يبولن احدكم في الماء م ابو هريرة رض روى

مسلم عنه لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح الراء المهملة اى لا يبغض بغضا يؤدي الى تركها ان كره منها خلقا رضي آخر

اى من خلقها الآخر فيه حث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها خ ابو بكرة رض روى البخاري عنه

قال بلغ النبي عم ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى فقال عم لا يفلح قوم ملكهم امراة وفيه اشارة الى انفتاح

وجوه الظفر عليهم وان المراة لا تصلح اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام

والمراة مستورة ناقصة العقل م مطيع بن الاسود رض قيل روي عن النبي عم حديثا واحدا انفرد به مسلم

وهو لا يقتل قرشي صبرا نصب على المصدر مؤكد لغيره مثل قولك زيد قايم حقا يقال فلان مقتول صبرا

اذا صار محبوسا على القتل حتى يقتل يعني ان قريشا يسلمون ولا يرتد واحد منهم حتى يقتل كما ارتد من غيرهم

وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا اليوم قاله يوم فتح مكة م ابو هريرة

روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون الله تع قيل هم قوم اجتمعوا لله سواء كان للذكر والتلاوة او باشتغال

علم الشريعة الا حفتهم اى احاطت بهم الملئكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة اى الوقار والخشية

والذكر سبب لها قال الله تع الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله تع فيمن عنده يعني في الملئكة المقربين

المراد من العندية عندية الرتبة ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ

ربك

بكسر الضاد المعجمة اى اجعل من لاءك ذا ضوء اسق ربك ولا يقل احدكم ربي هذا الخطاب للمالك والخطاب السابق في
في احدكم للملوك وليقل سيدي ومولاي وفيه نهي عن استعمال اسم الرب في موضع استعمال السيد والمولى لان الرب
هو المالك المعبود والانسان مربوب متعبد يكره ذلك الاسم له حذرا عن المضاهات ولهذا لم يمنع اضافته
الى ما تعبد له يقال رب المال ورب الدار ولم يمنع العبد عن ان يقول سيدي لان مرجع السيادة الى الرياسة على
من تحت يده ولذلك سمي الزوج سيدا قال الله تع والفيا سيدها لدى الباب واما قوله عم ان تلد الامة ربتها
وفي رواية ربها فمحمول على بيان الجواز لان النهي في الحديث للتنزيه او يقال المراد به النهي عن اكثار هذا الاستعمال
وهذا هو مختار القاضي خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني
ان شئت ليعزم المسئلة اى في وقت مسئلته تنازع الفعلان والعزم في السؤال الجهد في الطلب ولا يعلقه بالمشية
وقيل هو حسن الظن بالله في الاجابة سبب كراهة هذا اللفظ في الدعاء هو ان يرى منه صورة الاستغناء عن
المطلوب او يقال انه يشعر بالتخيير وهو انما يكون في حق من يتوجه اليه الاكراه والله تع منزه عن ذلك وهذا معنى قوله عم
فانه لا مكره له خ ابن مسعود رض روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اني خير من يونس بن متى بتشديد التاء المثناة
فوق وفي رواية ما ينبغي لاحد ان يكون خيرا من يونس بن متى تقدم البيان في حديث من قال انا خير من يونس بن متى
ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها لا تقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي يقال خبثت بضم الباء
ولقست بفتح القاف يعني غثا قلبي وانما كره النبي عم لفظ الخبيث لكونه مستعملا في خلاف الطيب فان قيل قد
قال النبي عم في الذي ينام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب عنه بان المنهي استعمال خبثت بمعنى غثت
مع وجود لفظ آخر يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبيث في خلاف الطيب قال الله تع الخبيثات للخبيثين
او يقال خبثت نفسي يدل على ان الخباثة طبيعة له لان فعل يفعل بالضم فيهما يستعمل في الاشياء الغريزية ولهذا
كره النبي عم وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد المعنى السابق فلا يكون منهيا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي
وفتاتي انما كره النبي عم ان يقول السيد عبدي لان فيه تعظيما لنفسه ولان العبد في الحقيقة انما هو لله تع قيل
انما يكره اذا قاله على طريق التطاول على الرقيق والتحقير بشانه والا فقد جاء القرآن به قال الله تع والصالحين
من عبادكم واماءكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر يعني يا قوم اطلبوا خيبة الدهر
اى حرمانه وانما نهى النبي عم عن هذا القول وما في معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان
كما قال الله تع حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويدعون عليه فان الله هو الدهر اى مقلبه والمتصرف
فيه على حذف المضاف وعلى ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الداهر يقال دهرت الشيء اذا جمعته ثم فرقته وما قاله

الشيخ

الشيخ الشارح ذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله تع ومعناه الازلي الابدي وهذا اذن يجوز اطلاقه
على الله تع غاية ما في الباب انهم لا يكونوا عالمين بهذا الاسم فاعلمهم فعلى هذا يكون وجه المنع عن سبه ومعنى قوله فان
الله هو الدهر ظاهر بين فلا يخفى ما فيه من الضعف والتكلفات م جابر رض روى مسلم عنه لا يقيمن احدكم اخاه
يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز ان يقيمه ثم تخالف الى مقعده اى يأتي من خلفه الى موضع قعوده
فيقعد فيه ولكن يقول معناه ليقل تفسحوا اى توسعوا فان قيل ثبت في الصحيح ان النبي عم قال اذا قام احدكم من مجلسه
فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه فما التوفيق بينهما قلنا عدم جواز الاقامة في حق من
سبق اليه لان السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمتاخر ان يقيمه قال النووي اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما اذا
الف من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق به فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة في حق من جلس في موضع
من سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بان فارقه ليتوضأ او يقضي شغلا يسيرا سواء ترك في موضعه حصيرا ونحوها او لا فهو احق به
فاذا وجد فيه قاعدا ان يقيمه لم يبطل اختصاصه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه
ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقولن احدكم الكرم فانما الكرم قلب المؤمن
قال اهل اللغة رجل كرم بسكون الراء وفتحها بمعنى كريم يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع والتذكير والتانيث
وسبب النهي ان العرب كانوا يسمون العنب وشجرته كرما لان الخمر المتاخذ منه يحمل شاربها على الكرم فكره النبي عم هذه التسمية
لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها وجعل المؤمن وقلبه حقا ان يتصف به لطيبه وزكائه والغرض منه تحريض
المؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه لا يكيد اى لا يريد بسوء
اهل المدينة احد الا انماع اى ذاب كما ينماع الملح في الماء تقدم الكلام عليه في حديث من اراد اهل المدينة بسوء
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يلبس المحرم القميص وفي ذكر القميص تنبيه على ان المنهي لبس ما يحيط بالبدن فلو
ارتدي بالقميص لا يمنع ولا العمامة ولا البرنس بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد في الزمان
الاول وفي ذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الراس لا بمعتاد اللباس ولا بنادره او الى انه لا يجوز تغطية
الراس بغير المخيط كالعمايم ولا بالمخيط كالبرانس ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس وهو نبت طيب الرايحة باليمن يصبغ
به ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لا يفوح منه رايحة يحل لبسه لان المنع للطيب
لا للون ولا الخفين اى لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين اى فيلبسهما
موضع نعلين م عمارة بن رؤيبة رض عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ورؤيبة بضم الراء المهملة وفتح الهمزة على
وزن ثويبة قيل ما رواه عن النبي عم اربعة احاديث اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا لا يلج النار من صلى قبل طلوع
الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما شاقين فمن واظب عليهما واظب على غيرهما ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال كان عم

يقال له ابو عزة اسر يوم بدر فمن النبي عم وعاهد على ان لا يهجو المؤمنين فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فلما
اسر يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال عم لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة روي بصيغة النفي على
معنى لا ينبغي للمؤمن المستيقظ ان يخدع مما يتضرر به مرة من جحر بضم الجيم قبل الحاء المهملة مرتين وبصيغة النهي ايضا
قيل هذا في امور الاخرة يعني المؤمن اذا اذنب ينبغي ان يتاذى قلبه كاللديغ ويضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف بن النجا
كان لا يتكلم امراة حتى يرسل على وجهه ثوبا والاولى ان يحمل عاما اذ الحازم ينبغي ان يكون على حذر مما تضرر به في الدنيا والا خرة
ق ابن عمر رض اتفاقا على الرواية عنه لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول انما كره مسه لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهة
الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء اليه لحفظ ثيابه ففي غير تلك الحالة اولى ولا يتمسح في الخلاء بيمينه
فينبغي للمستنجي ان ياخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره ويحرك اليسار لينتشف البلل من غير تحريك يمينه ولا يتنفس في الاناء
نهى عنه لمخافة ان يقع فيه شيء من رطوبة فمه فيكرهه وقيل لان برودة الماء الكاسر للعطش تقل حرارة نفسه واما ما روي ان النبي عم
كان يتنفس في الاناء ثلثا فلبيان الجواز او لانه عم كان يستشفى بريقه فلم يتصور فيه الكراهة خ ابو هريرة رض لا يمنع جاركم
جاره ان يغرز خشبة يعني يضعها في جداره الضمير فيه عائدا الى الاحد قال احمد النهي للتحريم واليه ذهب الشافعي في القديم
وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان الحديث بعلامة البخاري لكنه متفق عليه اخرجه البخاري عن عبد الله بن مسلمة
واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما رويا الحديث عن مالك عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة رض ق ابن مسعود رض
اتفاقا على الرواية عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره بفتح السين ما يتسحر به وبضمها مصدر فانه يؤذن او
قال وهو شك من الراوي اي قال النبي عم ينادي بليل ليرجع اي الاذان قائمكم الرجوع يجي لازما ومتعديا وههنا
متعد يعني ليرد القائم الى مصلحة مترتبة على علمه بقرب الصبح كالايتار ان لم يكن اوتر وكالنوم قليلا ان كان
اوتر ليصبح نشيطا ويوقظ نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا والقول قد يستعمل في غير معناه مما يناسب المقام وههنا
يقول بمعنى يظهر وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا ومد اصبعيه لتبيين اقول الرواية المذكورة في صحيح
مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه قوله صوب يده ورفعها وقوله
فرج بين اصبعيه من لفظ الراوي في حكاية بان النبي عم حين قال ليس الفجر ان يقول هكذا اشارة بيده الى السماء
والى الارض ايضاحا بان البياض المستطيل ليس من الفجر وحين قال عم حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه ايضاحا
بان البياض المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان في كلام المص اختلاطا واختلالا ق ابو هريرة رض
اتفاقا على الرواية عنه لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار قال شارح الفاء فيه بمعنى الواو يعني
لا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس النار اياه وانما قلنا كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها
سببا لما بعدها وههنا ليس موت الاولاد ولا عدمه سببا لمس النار الى هنا كلامه لكنه ممنوع لان نحو ما تاتينا فتحدثنا بالنصب

المص اعلم مع

له معنيان احدهما ان يكون الاول سببا للثاني فينتفي بانتفائه وثانيهما نفي اجتماعهما من غير اعتبار السببية يعني لم يكن
منك اتيان ولا حديث كذا فسره سيبويه والشارح كانه لم يتنبه المعنى الثاني وحصر النصب على المعنى الاول الا تحلة
القسم هذا استثناء من قوله فتمسه تحلة بكسر الحاء مصدر حللت اليمين اي بررتها تحلة القسم ما ينحل به الحالف
مما قسم عليه مقدار ما يكون بارا في قسمه المراد منها بيان قلة المس او قلة زمانه م جابر رض روى مسلم عنه لا يموتن
احدكم الا وهو يحسن الظن بالله قال الراوي سمعت هذا الحديث من النبي عم قبل موته بثلثة ايام النهي في اللفظ واقع
عن الموت لكنه ليس هو المراد لانه غير مقدور له وانما المراد به النهي عن عدم حسن الظن بالله عند الموت بطريق الكناية
كقولك لا تصل الا وانت خاشع لست تريد النهي عن الصلوة بل عن ترك الخشوع قال الخطابي هو في الحقيقة
حث على الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله يكون من حسن العمل غالبا فكانه قال احسنوا اعمالكم يحسن بالله
ظنكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا ينبغي للصديق بتشديد الدال للمبالغة في الصدق والمراد به المؤمن لانه جاء
في رواية لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديث اللعانين لا يكونون شهداء ق عقبة بن عامر
اتفاقا على الرواية عنه لا ينبغي هذا للمتقين قاله عند نزعه فروج حرير لبسه اي النبي عم الفروج بفتح الفاء وضم
الراء المشددة القباء الذي فيه شق من خلفه قيل انه كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم وانما
نزعه عم نزع كاره لما فيه من الرعونة ويجوز ان يحمل هذا على اول التحريم لانه جاء في رواية اخرى انه عم صلى في
قباء ديباج ثم نزعه وقال نهاني عنه جبرئيل عم وما قاله بعض من انه كان بعد التحريم لبسه عم استمالة لقلب واهبه
مردود لان مثل هذا مستبعد من متورع من امته وكيف ممن هو اتقى الناس مع انه قول لم يرو فيه نقل خ ابن عباس رض
روى البخاري عنه كان الناس ينصرفون من عرفات الى اوطانهم بلا طواف الوداع فنهاهم النبي عم عن ذلك وقال لا ينفرن
احد هذا نهي من النفر بالسكون وهو الرجوع حتى يكون عهده اي لقاءه بالبيت وفي رواية آخر عهده بالبيت الطواف في الحديث
وجوب طواف الوداع واليه ذهب ابو حنيفة والشافعي في احد قوليه واذا تركه وجب عليه الدم الا الحائض فانه ليس عليها
لانه جاء في الرواية الا انه خفف عن الحائض م عائشة رض روى مسلم عنها لا ينفعه لانه لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي
يوم الدين يعني انه كان كافرا ولم يكن مقرا بيوم القيمة لان المقر به طالب لمغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عمله قالته لما حين
قالت يا رسول الله ابن جدعان بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية اي في زمانها وهو
ما كان قبل بعثة قريبا منها سمي به لكثرة الجاهلية فيه يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ابن جدعان كان من رؤساء
قريش قال القاضي عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم يكون
اشد عذابا من بعض بحسب جرائمهم وقال الامام ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد مما ورد في الايات والاخبار في بطلان خيرات
الكفار انهم لا يتخلصون بها من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونها بجنايات ارتكبوا سوى الكفر ووافقه المازري فان قلت
على ما قاله القاضي كيف التوفيق

بين هذا الحديث في حديث آخر اخرجه مسلم عن العباس انه قال لرسول الله ان ابا طالب كان يحوطك وينصرك فهل ينفعه
ذلك قال نعم اقول نصرته النبي انما ينفعه من جهة انها يصير سببا الشفاعة له لا من جهة انه يثاب عليها او يخفف بها
بشفاعته قوله بعد قوله نعم ولولا انا كان في الدرك الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت مختصة به م ابن عمر رض روى مسلم
عنه قال اتخذ النبي خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقشن احدكم على نقش خاتمي هذا هذا صفة
خاتمي يعني لا ينقشن احد مثل نقش خاتمي انما نهاهم عن ذلك لانه كان اتخذ الخاتم ليختم به كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره
مثله لدخلت المفسدة وفي الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها والكسر افصح م عثمان روى مسلم عنه لا ينكح المحرم ولا ينكح
بضم الياء في الثاني ولا يخطب الافعال الثلثة فيه مروية على صيغة النفي وعلى صيغة النهي فالمعنى لا يتزوج امراة ولا يزوجها
غيره سواء كان بولاية او وكالة ولا يطلب امراة للتزوج ذهب مالك والشافعي واحمد الى انه لا يصح نكاح المحرم بظاهر الحديث
وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه يجوز لما روى انه عم تزوج ميمونة وهو محرم فحملوا حديث عثمان على الوطي لكون لفظ
النكاح حقيقة فيه او على كونه منسوخا اي ثبت تاخير المروي وان لم يثبت يتعارضان فيصار الى القياس وليس فيه
ما يمنعه كذا قاله الشارح ولكن فيه تامل لان قول النبي عم وفعله اذا تعارضا فالصحيح عند الاصوليين ان يرجح القول
لانه يتعدي الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يورد بكسر الراء نفي بمعنى
النهي ممرض بكسر الراء صاحب الابل المرضى ومفعول لا يورد محذوف اي ابله على مصح وهو بكسر الصاد صاحب الابل الصحاح
وانما نهي عنه لانه ربما اصابها المرض المعدي بفعل الله وقدرته الذي اجري به العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضرر
ولئلا نفس صاحبها اي المرض يتعدي بطبعه فيكفر كذا قاله النووي الباب الرابع
م جابر روى مسلم عنه اذا ابتعت طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه في باب الاول في حديث من ابتاع
طعاما قال صاحب التحفة هذا الحديث مما اتفقا عليه من حديث ابن عمر وابن عباس وانت ترى ان المص وسمه بعلامة
مسلم من حديث جابر م جرير روى مسلم عنه اذا ابق بفتح الباء وكسرها لكن الفتح افصح وبه جاء كلام اذ ابق الى
الفلك المشحون العبد لم تقبل له صلوة قال الامام المازري والقاضي عياص الحديث محمول على المستحل للاباق
فيكفر ولا يقبل له صلوة ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد نفي كمال القبول لا نفي اصله فلا احتياج الى التاويل سبق
الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سال عرافا لم يقبل له صلوة اربعين م جرير روى مسلم عنه اذا اتاكم
المصدق بتخفيف الصاد هو الذي ياخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الامام وبتشديدها المصدق
والمعنى الاول مرادهنا فليصدر عنكم اي ليرجع وهو عنكم راض والمراد بارضائه تسليم الواجب اليه بلطف واتمام
لانه من محسنات الزكوة م ابو سعيد اذا اتبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اي في الارض كذا نقله سفيان
عن سهل وهو احد رواته ونقل عنه ابو معاوية اي في اللحد والاول اولى لكون سفيان احفظ من ابي معاوية وانما نهي

يقع في

عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع ولان الميت كالمتبوع فينبغي التابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا
الحديث مما انفرد به مسلم وانت ترى انه مرقوم بعلامة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل
تقدم بيانه في حديث من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد روى مسلم عنه اذا اتى احدكم اهله يعني جامع امراته او امته ثم اراد
ان يعود ان يجامعها مرة اخرى فليتوضا اي ليغسل ذكره تتمة الحديث فانه انشط للعود يفهم منه ان المستحب للمراة ان تغسل
فرجها ايضا خ ابو هريرة رض روى البخاري اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل اتى بطعامه وجواب اذا محذوف اي
فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين شك من الراوي الاكلة بضم الهمزة
هي اللقمة فانه ولي بكسر اللام حره وعلاجه الضمير المجرور للطعام يعني فان الخادم قرب من الطعام وشم ريحه اشتهاه
واقل ما يرفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه اشارة الى ان السيد لا يجب عليه ان يسوي بينه وبين مملوكه في الماكل
ق ابو ايوب اتفقا على الرواية عنه اذا اتيتم الغائط موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها
ببول ولا غائط اراد به نفس الحديث قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما روي ان ابن عمر قال النهي المذكور انما هو في الفضاء
وعلته ان الصحراء لا يخلو من مصلي ملك او جن الى هنا كلامهم مدفوع لان عموم الحديث لا يختص بلا تو وقال آخرون انه
عام علته احترام جهة القبلة من مقابلة خروج القذر او كشف العورة لكنه منسوخ بما روي عن جابر انه راى رسول الله
قبل ان يقبض بعام استقبل القبلة في قضاء حاجته الى هنا كلامهم لكنه مدفوع ايضا لان هذا الفعل النادر من النبي
يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال الجمع على ان فعل النبي عم وقوله اذا تعارضا ترجح قوله كما
ثبت في الاصول ولكن شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق والغرب هذا محمول على موضع لا يكون القبلة فيه
الى المشرق والمغرب كالمدينة شرفها الله خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا احب الله العبد نادى جبرئيل ان الله يحب
فلانا فاحببه الضمير في نادى الى الله يعني اذا اراد الله ان يظهر محبة عبد من عباده يعلمها اولا جبرئيل فيامره بمحبته
فيحبه جبرئيل فينادي في اهل السماء ان الله بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين وعند الكوفيين على ان
في النداء معنى القول يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض وفائدة هذا الاعلام ان
يستغفر له اهل السماء والارض محبة الله عبدا مجاز عن ارادة رضي عنه وعن مالك انه قال لا احسب في بغض الله عبدا
الا اعلام رضائه قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري لكنه غلط لانه انفرد به مسلم العلم ووقع سهوا
من الناسخ م جابر روى مسلم عنه اذا احدكم اعجبته المراة تقديره اذا اعجبت احدكم المراة فالفعل المذكور
يفسره فوقعت في قلبه فليعمد بكسر الميم اي فليقصد الى امراته فليواقعها فان ذلك يرد بياء المضارعة من الرد وروي بالباء
الموحدة على صيغة الماضي من التبريد ما في نفسه يعني يسكن ما فيه من الشهوة ويجعله باردا والمشهور هذه الرواية الاولى
اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفؤاد
وهو باطن القلب
ثم المحبة صح

والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امراته ولم يقدر على دفع ذلك الميل تخاف عليه ان يزيد ذلك فيصير
حبا ثم هوى موقعا لصاحبه في غير رضاء الله فامر النبي عم باتيان زوجته ليتخلص عما في نفسه من الميل باندفاع الشهوة الداعية
اليه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب له بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف
بالاضافة الضعف في معنى المثل كذا قاله الجوهري حكى القاضي الماوردي عن بعض العلماء ان التضعيف لا يتجاوز سبعمائة
نظرا الى ظاهر الحديث لكنه غلط لان المراد منه التكثير لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل
سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله اى يموت ذلك المسلم قال الشراح حسن اسلام المرء استقامته في الطريق بحيث
لا يعصى ربه اقول لا شك في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها غير مرتب عليه بل المراد باحسان
الاسلام هو الاخلاص فيه م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبعة اذرع جمع ذراع
قال المطرزي هو من المرفق الى طرف الاصابع ثم سمي بها الخشبة التي يذرع بها مجازا وهي تذكر وتؤنث والتانيث افصح قال
النووي معناه اذا كان الطريق بين ارض لقوم وارادوا احياءها فان اتفقوا على شيء فذلك وان اختلفوا في قدره جعل
سبعة اذرع واذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبعة اذرع فلا يجوز ان يستولى على شيء منه وقال الخطابي
قد يكون ذلك الاختلاف في الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقعد في جانبيه ليبيعوا شيئا فان كان المتروك منه للمارين
سبعة اذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل منعوا لئلا يضيق المارون بالاحمال ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه اذا ادرك احدكم سجدة اراد منها الركعة بركوعها وسجودها من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته
واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة رقم المصنف بعلامة ق لكنه
مما انفرد به البخاري استدل به الشافعي ومالك على ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة
العصر لا يبطل صلوته وقال ابو حنيفة واصحابه تبطل صلوة الصبح لان السبب وهو وقت الشروع في الفجر صحيح فوجبت
الصلوة صحيحة فلا تؤدى فاسدة في الوقت المكروه وفي العصر فاسد فجاز اداؤها بالنقصان قال الناطفي لان
ما كان قبل الغروب كان اداء وما بعده يحتاج الى ان ينوي فيه القضاء واولوا الحديث بان المراد بالاتمام في صلوة الفجر
والله اعلم قضاؤها في وقت كامل قال القاضي الدبوسي يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات
المكروهة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص بضم الحاء المهملة وبصادين
مهملتين شدة العدو وقيل هو الضراط وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان ياكل وانما اضرط لثقل الاذان عليه كما
يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل هو محمول على استخفاف اللعين بذكر الله من قولهم اضرط به فلان اذا استخف به وانما هرب
الشيطان من الاذان لما فيه من شعائر الاسلام وقيل لئلا يسمعه فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال عم
لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من سمع

المؤذن يشهد له يوم القيمة البتة ابعد من قوله اذا اذن اذا قصد الاذان م ابو موسى رض روى مسلم عنه اذا اراد
الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة ليهيئ لهم المنازل وما يحتاج اليه
لهم من الحوائج وسلفا اى متقدما بين يديها واذا اراد هلكة بفتح الهاء واللام الهلاك امة عذبها ونبيها حي فاهلكها
وهو ينظر اى والحال ان النبي ينظر الى اهلاكهم فاقر عينه اى بلغه الله امنيته بهلكتها حين كذبوه وعصوا
امره انما كان موت نبي قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم يتمسكون بشريعته بعده فيتضاعف اجرهم
واما هلكة الامة قبل نبيهم فانما يكون بدعائه لاستمرارهم على تكذيبه ومخالفة امره كما فعل بقوم نوح والمراد بالامة
الاولى امة الاجابة وبالثانية امة الدعوة وفي الحديث بشارة لامته حيث كان قبضه رحمة لهم كما كان بعثه كذلك
ق عدي بن حاتم اتفقا على الرواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال
الصائد الكلب شرطه في حل اكل صيده حتى لو جرحه الكلب المعلم من غير ارسال لا يحل اكله وان كون الكلب
معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله عليه وقت الارسال شرط قال عدي بن حاتم قلت
وان قتلن اي كلاب الصيد الموصوفة قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها الجملة صفة كلب يعني ليس موصوفا
بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شارك معه كلب لم يسم معها او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده قوله وان قتلن
يدل على جواز اكل ما قتله مثقلة من غير جرح لكن لا بد من جرحه في ظاهر الرواية ليتحقق الذكاة الاضطراري وفي قوله تعالى
وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال قلت فانا ارمي بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه الصيد فاصيب
اى اقتله به فاكل منه قال اذا رميت بالمعراض الصيد فخزق بالخاء والزاء المعجمتين اى نفذ وجرح فكله وان اصابه
بعرضه فلا تاكله ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له اى في الدخول
فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام والاستيذان والسنة ان يفعلهما ثلثا اختلفوا في ان السنة تقديم السلام
على الاستيذان او على العكس وما اختاره الماوردي هو ان يصره ان وقع على انسان قدم السلام والا قدم الاستيذان
واختلفوا ايضا في انه بعدما استاذن ثلثا فلم يؤذن له وظن انه لم يسمعه هل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم
ينصرف فلا يعيد لهذا الحديث واما الاخرون يعيد وحملوا الحديث على من علم او ظن انه اسمعه خ ابن عمر روى
البخاري عنه اذا استاذنت امراة احدكم اى في الليل الى المسجد فلا يمنعها ح ابن عمر اذا استاذنكم نساؤكم
بالليل الى المسجد فاذنوا لهن تقدم البيان عليه في الباب الثالث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله م جابر رض روى
مسلم عنه اذا استجمر احدكم اي استنجى فليوتر اى ليجعله وترا وقيل الاستجمار استعمال البخور للتطيب ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر اى ليخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق
ثلث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى الانف ومعنى بيتوتة الشيطان هو ان الانسان

اذا نام يجتمع الاخلاط ويبس المخاط عليه حتى ينسد مجاري الانفاس ويتغير الطبيعة ويستحسر الكسل عليه ويمنع ذلك
في القراءة عن تادية الحروف من مخارجها فامر بالاستنثار لازالة هذه العوارض وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون البيتوتة
على حقيقتها قال الشيخ الكلاباذي انما خصص الخيشوم بالبيتوتة لان العين باب النظر الى خلق السموات والارض
باب العبرة والفم باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر فليس في الخيشوم شيء من هذه المعاني فيجوز ان يكون مقترب
الشيطان من الانسان وموضع مدخله فيه من طريق الوسوسة وهو هذا الباب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا استيقظ
احدكم من منامه فلا يغمسن يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل ان يطوف يد النائم
على موضع النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار وينامون وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر في
حق الصلوة ذهب احمد الى ان الغمس حرام اذا استيقظ من نومه مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لانه عم علل
بامر يقتضي الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا تزول بالمشكوك ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا اصبح
احدكم يوما صائما الظرف مفعول صائما مقدم عليه معناه ناويا صوم يوم فلا يرفث اي لا يتكلم كلام الجماع والفحش
من القول ولا يجهل اي لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل فان امرؤ شاتمه يعني ان شتمه امرؤ متعرضا لشا تمته
او قاتله اي اراد ان يقاتله فليقل اي بلسانه اني صائم اني صائم ليسمعه الشاتم فيترجح عنه غالبا او معناه ليحدث
به نفسه ليمنعها من مجازاة الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان حسنا اني صائم انما كرره للتاكيد ق جابر اتفقا على الرواية
عنه اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اي لا يات اهله ليلا بل ينبغي له ان ياتي منزله نهارا لتمتشط زوجته وتتاهب
له وفي قوله اطال دلالة على ان من كان سفره قريبا تتوقع امراته اتيانه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه
لا يكره واما ما رواه جابر ان احسن ما يدخل الرجل اهله اذا قدم من سفره اول الليل فمعناه اذا قدم من سفر في النهار
فاحسن الاوقات لقضاء حاجته اول الليل لان المسافر غالب فيه الشهوة غالبا فاذا قضى همته فيه فيكون اجلب
للنوم وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو سعيد روى مسلم عنه قال ارسل رسول الله
الى عتبان يدعوه فجاءه وراسه يقطر ماء فقال رسول الله لعلنا اعجلناك قال نعم فقال اذا اعجلت على بناء
المجهول اي اعجلك امر عن الانزال فلم ينزل او اقحطت على بناء المعلوم وفي رواية على بناء المجهول مثل اعجلت
قال النووي الروايتان صحيحتان ومعنى الاقحاط هنا عدم انزال المني وهو استعارة من قحوط المطر وهو
انحباسه فلا غسل عليك وعليك الوضوء قال عتبان بكسر العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة
ابن مالك وهو حديث منسوخ بحديث التقاء الختانين ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال استعمل النبي عم على
الصدقة وامر له بعد فراغه منها اجرا فقال انما عملت لله فقال اذا اعطيت على بناء المجهول شيئا من غير مسئلة
فكل وتصدق وفيه اشارة الى كون ذلك الشيء طيبا لان الصدقة انما تكون من الطيب قال النووي اختلف

[illegible]

[illegible]

فيمن اعطي من غير طلب قيل يجب اخذه وقيل يندب والصحيح انه اذا غلب الحرام فيما في يد المعطي فاخذه حرام والا فمباح
ق عمر اتفقا على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم اي دخل وقت الافطار قيل
معناه تم صومه لانقضاء محله شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كامساك يوم العيد لكن التوجيه
الاول اولى لما جاء في الحديث من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم يكونا الا بغروب
الشمس لبيان كمال الغروب كيلا يظن احد انه اذا غاب الشمس جاز الافطار او لانه قد يكون في واد بحيث لا يشاهد
غروب الشمس فيحتاج الى ان يعمل بهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم يكد رؤيا المؤمن تكذب
المراد منه اقتراب الساعة لقوله عم في آخر الزمان لا يكاد رؤيا المؤمن يكذب وقيل ان يعتدل ليله ونهاره لان
عند ذلك يصح الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقصر ويتقارب اطرافه حتى يكون السنة كالشهر لاستلذاذه ببسط
العدل فيه وذلك يكون في زمان المهدي قال صاحب كتاب الملهم يحتمل انه اراد بذلك اذا اقترب اجل الرجل بسن الكهولة
والمشيب فان رؤياه قلما تكذب لذهاب الظنون الفاسدة وتوزع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى ولمشاهدة
الغيب اقبل قيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر ق ابو قتادة الحارث بن ربعي
اتفقا على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة وفيه اقامة المسبب مقام السبب فلا تقوموا
حتى تروني قيل كان الصحابة يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبي من صومعته فينتظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا يطول
عليهم القيام اذا عرض للنبي عارض فيتاخر به عن الخروج م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة
الا المكتوبة فيه نهي عن افتتاح النافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة مؤكدة او غير مؤكدة واليه ذهب الشافعي
قال النووي الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته كمالها بالاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة واصحابه
سنة الصبح مخصوصة عن هذا بقوله عم صلوها وان طردتكم الخيل فعملنا بالدليلين فقلنا يصلي سنة الصبح اذا لم
يخش عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين ويتركها حين خشي لان ثواب الجماعة والوعيد
بتركها ازيد خ ابو اسيد على وزن التصغير الساعدي روى البخاري عنه اشتهر بكنيته ما رواه عن النبي عم
مائة وعشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بواحد قال صف المسلمون
لقتال قريش يوم بدر فقال اذا اكثبوكم اي قربوا منكم العدو فارموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام لطاف
ليس بطوال يعني لا ترموهم على بعد منهم ليبقى نبلكم قيل معناه ارموهم ببعض النبل دون الكل م ابن عمر رض هنا
بعلامة مسلم والحديث متفق عليه كذا في التحفة اذا اكفر الرجل اخاه اي دعاه كافرا فقد باء بها اي رجع
بكلمة الكفر احدهما يعني يلزم الكفر على احدهما لان من اكفر غيره ان كان نصا حقا وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا فيمن
اكفر اخاه خاليا عن التاويل واما المتاول الخارج عن العلماء فان هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه كافر وان لم يكن
متاولا

اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا في حلفه وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل
قال شارح الضمير في بها عايدا الى المعصية المذكورة حكما يعني يرجع عصية الكفارة اقول هذا المعنى غير مناسب بلفظ اصلهما
الا ان يراد باحدهما هذا القايل فيكون هذا على منوال قوله تع وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد بالمعطوف
خصمه بلطف في القول ومنه قول حسان في حق من هجى النبي م اتهجوه ولست له بكفو فشركما لخيركما الفداء
قا بن عباس اتفقا على الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها اي يلعق اصابعه بنفسه
هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها او يلعقها بضم الياء ومفعول الثاني محذوف اي
غيره والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة فامر النبي باللعق كسرا للنفس م ابن عمر روى مسلم عنه اذا اكل
احدكم فلياكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان ياكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام عليه
في حديث لا تاكلوا بالشمال م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بذكر الجمع الى انه
لا ياكل باقل من ثلثة اصابع لما روي انه قال الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل باصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدري في ايتهن البركة يعني لا يدري الآكل في اي جزء من الطعام ج
تكل البركة بلعقها واما اورد التاء فيه باعتبار الاصبع واللقمة وفي قوله في ايتهن ترغيب الى لعق كل اصابعه
فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر قال النووي وقع في بعض نسخ مسلم في ايتهن وفي معظم اصولها لا يدري ايتهن
البركة فمعناه ايتهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد منها ما يحصل به التغذية
والتقوية على طاعة الله الى هنا كلامه ويجوز ان يراد بالبركة صلاحية كون الطعام نطفة صالحة
لان يكون انسانا قال ابن عباس في تفسير قوله تع ولقد كرمنا بني آدم من جملة تكريمه انه ياكل الطعام بالاصابع
يعني ان الطعام صالح لان يكون انسانا مكرما فينبغي ان تحترم كل جزء من الطعام وياكل بالاصابع ولعل
امر النبي بلعق الاصابع يكون لهذا قا بو بكرة اتفقا على الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول
في النار تتمته قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة
على ان الحرص على الفعل المحرم مما يواخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصد قتل الآخر لا الدفع عن نفسه حتى لو
كان قصد احدهما ولم يجد بدا منه الا بقتله فقتله لم يواخذ به لكونه ماذونا فيه شرعا هذا محمول على من
قاتل عصبية ولا يكون متاولا في فعله لئلا يراد الاشكال بقتال الصحابة كقتال علي وطلحة والزبير
وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب فان كلا منهم لغاية ديانته وفرط صيانته احق بالامامة وانه
يسعى بالحق فجرى بسبب ذلك فيهم ما جرى م عثمان بن ابي العاص الثقفي قيل ما رواه عن النبي م تسعة وعشرون
حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا اممت بها قوما فاخفف بهم الصلوة لئلا يشق عليهم
فان ارادوا كلهم تطويلها فلا باس به قا بو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا امن بتشديد الميم اي قال آمين

الامام فامنوا قال النووي ينبغي ان يكون تامين المأموم مقارنا لتامين الامام لقوله م في حديث آخر اذا قال الامام ولا الضالين
فقولوا آمين فعلى هذا يكون معنى اذا امن اذا اراد التامين فان من وافق تامينه تامين الملئكة هذا تعليل لما قبل مع اضمار
الاخبار عن تامين الملئكة تقديره فامنوا لان الملئكة يؤمنون غفر له ما تقدم من ذنبه حكى القاضي ان موافقة
التامينين في الخشوع والاخلاص وقيل في الاجابة والصحيح انها في الوقت واختلف في هؤلاء الملئكة قيل هم الحفظة
وقيل غيرهم ويعضده ما روي انه م قال فان من وافق قوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقولها
الحفظة واهل السماء ايضا م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا انتعل اي لبس النعل احدكم فليبدا باليمنى واذا
خلع فليبدا بالشمال وليُنعلهما جميعا بضم الياء قال الجوهري يقال انعلت قدمي ولا يقال نعلت جميعا او ليخلعهما جميعا
قال النووي هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليحفهما بالمهملة والفاء وكلاهما صحيحان ورواية البخاري
احسن قا بن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء وغيرهم
وهلكوا جميعا ثم بعثوا على اعمالهم من الخير والشر فمن كان صالحا يرفع درجاته ومن كان طالحا فبخلافه قا عايشة
اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المراة من طعام بيتها غير مفسدة نصب على الحال اي غير مفرقة وقيل معناه
ان يكون انفاقها باذن زوجها فلها اجرها بما انفقت الباء فيه للسببية وللزوج اجره بما اكتسب اي وللزوج اجره
بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك اي للخازن الذي كانت النفقة في يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض شيئا
قا عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المراة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره تقدم الكلام
عليه في حديث لا تصم المراة وبعلها شاهد م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة
وسكون السين المهملة احد سيور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر
النعل المشدود في الزمام والزمام السير الذي يعقد فيه الشسوع احدكم فلا يمش في الاخرى اي في النعل الاخرى
حتى يصلحها اي النعل الذي انقطع شسعها لانها تسقط عن رجله فيكون احد رجليه منتعلا والاخرى حافيا
والمشي كذا يؤدي الى العثار ويخالف الوقار ولهذا نهى النبي عم قا بو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا
اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهي حاشية التي تلي الجسد ليكون يده مستورة بطرف
ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان هناك من الهوام فانه لا يدري ما خلفه عليه يعني ما حدث على فراشه
بعده من الموذيات ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها
فاحفظها هذا اشارة الى قوله تع الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها
الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ به الصالحين وفيه اشارة الى ان المقصود من الحيوة هو الصلاح
وما عداه ينبغي ان يكون وسيلة اليه قا بو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا باتت المراة هاجرة فراش زوجها
لعنتها الملئكة حتى تصبح

لانها كانت مامورة بطاعة زوجها في غير معصيته قال النووي ليس الحيض بعذر في الامتناع لان له حقا في الاستمتاع
بما فوق الازار وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان كذا في قضاء الشهوة فكيف اذا كان
في امر الدين وانما غي اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغني عنها عند حدوث المانع عن الاستمتاع فيه غالبا
ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال له حبان بن منقذ وكان متغير العقل لشجة راسه
في الغزاة وكان يخدع كثيرا في البيع فذكر ذلك للنبي عم فقال اذا بايعت فقل لا خلابة وهو بكسر الخاء المعجمة وبا لباء
الموحدة اي لا خديعة في هذا البيع لو قال المص قال له لحبان بن منقذ لكان اولى لان الخطاب له قال احمد ان
قال في بيعه كان لا خلابة لي كان له الرد اذا غبن لحبان والجمهور على انه لا رد له لانه لم يثبت لان البنا ثبت
لحبان الخيار ولفظة لا خلابة لا يدل عليه ويجوز ان يكون الغاية في ذكره ان لا يتخدع في الواقع ويكون هذا
مختصا به ولو كان ثبت له الخيار فلا دليل على عمومه ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه اذا بدا حاجب الشمس اي ادنه
ناحيتها وهو مستعار من حاجب الوجه فاخروا الصلوة حتى تبرز اي تظهر وترتفع الشمس واذا غاب حاجب الشمس
فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يتحرى احدكم م ابو هريرة روى
مسلم عنه اذا بويع لخليفتين اي اذا بويع لاحدهما اولا وللاخر بعده فاقتلوا الاخر منهما لانه كالباغي هذا
اذا لم يندفع الا بقتله قيل المراد بقتله عدم الالتفات به والقائه في عداد القتلى كما يقال قتلت الشراب اذا مزجته
وكسرت سورته م ابو سعيد روى مسلم عنه اذا تثاءب بالمد مخففا هكذا وقع في بعض نسخ مسلم وفي اكثرها تثاوب
وقال الجوهري يقال تثاءب بالمد من المفاعلة ولا يقال تثاوب بل يقال تثاءب بتشديد الهمزة كذا قاله الجوهري
التثاؤب فتح الحيوان فمه لما عراه من ثقل وامتلاء طعام وهكذا يكون سببا للكسل عن الطاعات والفتور
فيها ولذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال عم التثاؤب من الشيطان احدكم فليمسك بيده على فيه يعني
ليضع يده على فمه سترا على فعل المعيوب فان الشيطان يدخل يعني يغلب عليه اذا لم يدفع التثاؤب عن
نفسه ومتى غلبته ان يجعل معتادا به واذا اعتاد به ولم يكره يعتاد بالضرورة بما يحصل منه هذا
الشيء من النوم والغفلة وكثرة الاكل والغرض منه التحذير من هذه الاشياء التي هي اسباب التثاؤب ومكروهة
في الشرع ويحتمل ان يراد به دخوله حقيقة وانما خصه بهذه الحالة لان الفم اذا انفتح لشيء مكروه في الشرع
صار طريقا للشيطان م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا تشهد احدكم اي قرا التحيات لله والصلوات الخ
سميت به لاشتمالها على الشهادتين فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن
عذاب القبر ومن فتنة المحيا وهي بلية تعرض حال الحيوة والممات فتنة الممات بلية تعرض بعد الموت
وقيل هي شدة سكراته وقيل هي سوء الخاتمة اضيف الى الموت لقربها منه الامر بالاستعاذة للاستحباب للعوام
الموت

لابن مسعود حين علمه التشهد اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد تمت صلاتك ولو كان الاستعاذة واجبة
لما تمت صلوته بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال وروي اذا فرغ احدكم من التشهد الاخر بكسر الخاء فليتعوذ بالله
باربع كلمات من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ق ابو هريرة
وابو سعيد اتفقا على الرواية عنهما قالا راى رسول الله نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحكها وقال
اذا تنخم احدكم النخامة البزاق والتنخم القاؤها وفي الحديث حذف تقديره اذا تنخم احدكم وهو مستقبل
القبلة فلا يتنخمن قبل وجهه بفتح الباء اي جهة وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه
اليسرى تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة يناجي ربه م ابو هريرة
روى مسلم عنه اذا توضا العبد المسلم او المؤمن شك الراوي فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة
نظر اليها اي الى الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها بعينيه مع الماء او مع اخر قطر الماء
شك من الراوي وقيل ليس للشك بل هو من لفظ النبي عم واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها
اي اخذت تلك الخطيئة وفيه تجوز ايضا يداه مع الماء او مع اخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة
مشتها وفيه تجوز ايضا رجلاه مع الماء او مع اخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب يعني بفراغ المتوضي من وضوئه
وقد نطقت اعضاء وضوئه من الخطايا التي اكتسبها تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من
توضا فاحسن الوضوء ق جابر اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليركع
ركعتين استدل به الشافعي واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرههما ابو حنيفة
ومالك لانها تخل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روي انه قال اذا خرج الامام فلا صلوة
ولا كلام فتعارضا وتساقطا فبقي الاستماع على وجوبه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا جاء رمضان فتحت
روي بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف اكثر رواية والتشديد ابلغ في المعنى ابواب الجنة
وغلقت ابواب جهنم قال القاضي المراد من فتح ابواب الجنة حصول اسبابه مجازا من كثرة الطاعات
ووجوه الخيرات ومن تغليق ابواب النيران انتفاء ما يؤدي اليها من الكباير ويجوز ان يراد منهما حقيقتهما حتى
ان مات في رمضان من المؤمنين يكون من اهل الجنة فياتيه من روحها فوق ما ياتي من غيره او هو كناية عن
تواتر نزول الرحمة والمغفرة لان الباب اذا فتح يخرج ما فيها متواليا وسلسلت الشياطين اي قيدت والمراد
منه قهرها بكسر الشهوة النفسانية بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره ويكون الشيطان مصفودة مقيدة تعظيما للشهر
فان قلت ـــــــ لو كان كذلك لما وقع من المعاصي والشرور في رمضان اجيب عنه بان الشياطين انما صارت
مغلولة عن الصايمين الذين صاموا رمضان على شروطه ورعاية حقوقه والشر ليس بواقع منهم او يقال انها مغلولة
عن كل صايم

لكن للشر اسباب آخر كالنفوس الجنية والشياطين الانسية او يقال ان المقيدة هم المتمردون منهم يؤيده ما جاء
في الحديث الآخر صفدت مردة الشياطين فيكون الشرور واقعة فيه بغيرهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه اذا اتيتم الغائط م عايشة روى
مسلم عنها اذا جلس بين شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقيل فخذاها واسكتاها وقيل نواحي فرجها لكن
القولين الاولين اقوى لان الجلوس فيهما يكون حقيقة او اقرب اليها وفي القول الثالث لا يكون كذلك ومس الختان
الختان وهو موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومس ختانيهما كناية لطيفة عن الايلاج فقد وجب الغسل
م ابن عمر رض روى مسلم عنهما اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر الغدر تركه الوفاء لواء اي
علم بقدر غدرته تفضيحا له فقيل هذه اشارة الى اللواء وهو مذكر فتانيثه باعتبار كونه علامة غدرة فلان بن فلان
وقد جاء في الحديث انه يكون يوم القيمة الوية الشرف والكرامة ومع النبي لواء الحمد م طلحة رض قيل ما رواه عن
النبي ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بثلثة احدها
هذا اذا حدثتكم عن الله بشيء فخذوا به اورده بالباء لتضمين العمل فيه فاني لن اكذب على الله حذف مفعوله للتعميم
تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث بينما انا بشر ق مالك بن الحويرث بضم الحاء اتفقا على الرواية عنه قيل
ما رواه عن النبي عم خمسة عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري بواحد قال قدمنا انا وابن
عم لي فاقمنا عند النبي عم عشرين ليلة وكان عم رحيما رقيق القلب فظن انا قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا
الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة اي وقتها فاذنا ثم اقيما خاطب في الاذان والاقامة بصيغة التثنية
اشارة الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما اختصت الامامة به وليؤمكما اكبركما ولم يقل اعلمكما لعله بتساويهما
في العلم والورع قاله له ولصاحبه م ام سلمة روى مسلم عنها اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا من الميت بالمغفرة
ولصاحب المصيبة باعقاب من هو خير منه هذا ارشاد وتاديب وارشاد لما ينبغي ان يقال عند المصيبة فان الملئكة
يؤمنون على ما تقولون ق عمرو بن العاص اتفقا على الرواية عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد لما كان الاجتهاد متقدما
على الحكم احتجنا الى التاويل بتقدير اذا اراد الحكم فاجتهد او هو من باب القلب اي اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تع
وكم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا ثم اصاب الاصابة في الحكم مطابقته لما هو عند الله والخطاء عدمها
فله اجران اجر الاصابة واجر الاجتهاد فان قلت الاصابة مقارنة في الحكم فما معنى ثم في قوله ثم اصاب قلت
ثم هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة الاصابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد
فاخطاء فله اجر لان اجتهاده في طلب الحق عبادة قيل انما يحصل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان محرز الشروط
الاجتهاد وهي ان يكون حاويا علم الكتاب ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون مصيبا في القياس

عالما بعرف الناس كما عرف في اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان ليس كل مجتهد
مصيبا والا لم يكن لقوله فاخطاء معنى فدفعه الشيخ الشارح بان القضية شرطية وهي لا تقتضي صدق طرفيها فلا يكون
دليلا على ان المجتهد يخطئ اقول قوله فاخطاء عطف على مدخول اذا والاصل فيها ان يستعمل فيما هو مقطوع الوقوع
دليلا على تحقق الخطاء منه في حكمه على ان ترتب الثواب عليه مما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه سيد من الشارح فلا يحل عليه
م جابر رض روى مسلم عنه اذا حلم احدكم حلما وهو بضم اللام ما يراه النائم في نومه والماضي منه حلم بالفتح وكذا الرؤيا
لكنها غلبت في الخير والشر ومنه قوله تع اضغاث احلام فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان وكان الظاهر ان يقول فلا
يخبر به احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى انه رؤيا حزن من الشيطان يريد الانسان ليحزنه فيسوء ظنه
بالرب ويقل شكره فينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل انما نهى عنه لكلا انه لو اخبر به ربما فسره غير عارف على ظاهر صورته
فوقع على ما فسره بتقدير الله تع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها المراد
بالروح هنا ما ذهب اليه اهل السنة والجماعة من انه الجسم اللطيف الساري في البدن سريان ماء الورد في الورد قال
حماد بتشديد الميم هذا من قول مسلم وحماد احد الرواة عن ابي هريرة رض فذكر اي ابو هريرة من طيب ريحها الضمير فيه
للروح وهو مما يذكر ويؤنث وذكر المسك ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى
جسد كنت تعمرينه فينطلق به على صيغة المجهول اي يذهب بالروح الى ربه اي محل كرامة ربه ثم يقول اي الرب
انطلقوا به اي بالروح الى موضعه في السماء حتى يصل اليه من ريح الجنة الى آخر الاجل اي الى يوم القيمة قال اي النبي عم
وان الكافر اذا خرجت روحه انما لم يقل في روح الكافر تلقاها ملكان مع ان قابضه هو الملك استهانة له قال
حماد وذكر اي ابو هريرة من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال النبي عم
فيقال انطلقوا به اي الى موضع اسفل حتى يصل اليه من سموم جهنم الى آخر الاجل قال ابو هريرة فرد رسول الله ريطة
بفتح الراء وسكون الياء المثناة تحت وهو ثوب رقيق لين كانت عليه على انفه هكذا وهو اشارة الى فعل ابي هريرة
من رد شيء الى انفه وانما ردها عم على انفه بسبب ما ذكر من نتن روح الكافر اشارة الى انه كالمحسوس م ابن عباس
روى مسلم عنه اذا دبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء وضمها لغتان والفتح افصح جلد الا
والخنزير يخرجان من الحديث بالاتفاق وجلد الكلب ايضا عند الشافعي لما روي ان النبي عم نهى عن جلود السباع وذهب
مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روي انه عم قال لا تنتفعوا باهاب ولا عصب قلنا النهي محمول على ما
قبل الدباغ خ ابو هريرة اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة اعلم بعلامة
البخاري لكنه متفق عليه من حديث ابي قتادة ولم يرو للبخاري من حديث ابي هريرة وقد اخرجه صاحب جامع
الاصول عن ابي قتادة ايضا قال قوم تحية المسجد ركعتين واجبة لظاهر الحديث والجمهور على انها مستحبة

الحلم في م

لكن عند الشافعي يصليها في اي وقت كان وعند ابي حنيفة في غير اوقات النهي قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية
بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة او غيرها م ابو حميد او ابو اسيد كلاهما على صيغة التصغير روي
مسلم عنه الشك وقع في كنيته اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج اللهم
اني اسالك من فضلك انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان يريد الاشتغال بما يقربها من الطاعات التي هي كالا
لها وبسؤال الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج لانه هو المناسب لحاله قال الله تع فاذا قضيت الصلوة فانتشروا
في الارض وابتغوا من فضل الله م جابر روى مسلم عنه اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه
قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع البيتوتة قال القاضي هذا خطاب الى اعوان ابليس وقال المظهر يحتمل
ان يكون خطابا لاهل البيت دعاء عليهم يعني جعلكم الله محرومين من المبيت كما جعلتموني محروما لكنه بعيد لان
المخاطبين في قول الشيطان بعده ادركتم المبيت اعوانه فالمناسب في الاول ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد
ما ذكر لكان المناسب ان يدعو الشيطان على من سمى لان المنع صار بسببه لا على الاهل عموما ولا عشاء
بفتح العين والمد الطعام الذي يؤكل في العشية وهي من صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم انها من زوال الشمس الى
طلوع الفجر كذا قاله الجوهري واذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم
يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء م صهيب بن سنان قيل ما رواه عن النبي عم ثلثون
حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك اي ادام الله
وثبت وتعالى تريدون شيئا بحذف حرف الاستفهام ازيدكم اي على ما اعطيته من النعم وهي صفة شيئا الضمير
العايد اليه محذوف يقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير يعني اظهرت اثر السرور والنعمة في
وجوهنا فاي شيء نريد الم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال اي النبي عم فيكشف الحجاب اي المانع عن رؤية
الله تع فروته فما اعطوا على بناء المجهول وما فيه نافية شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه ثبات رؤية الله للمؤمنين
الا انها تكون متفاوتة فمنهم من يراه كل مقدار جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية اكرمنا الله في العقبى
بسعادة لقائه كما اكرمنا في الدنيا بزيادة عطائه ق انس اتفقا على الرواية عنه اذا دعا احدكم
فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا بيان لعزمة في السؤال ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له ولان فيه صورة
الاستغناء عن المطلق ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا دعي الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجيء
فبات غضبان لعنتها الملئكة حتى تصبح سبق بيانه في حديث اذا باتت المراة ق ابو هريرة اذا دعي احدكم
الى الوليمة فليأتها اتفقا على هذا الحديث لكن في الاخراج عن عبد الله بن عمر والشيخ نسبه الى ابي هريرة كذا في التحفة
الوليمة طعام العرس قيل الامر فيه للوجوب يؤيده قوله عم من دعي الى وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء

فيمن م

هذا ليس له عذر واما من كان معذورا او كان الطريق بعيدا يلحقه المشقة فلا باس بالتخلف عن الاجابة وقيل
للاستحباب لقوله عم بئس الطعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بان قوله بئس
الطعام يقتضي عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافي وجوبها وان دعي الى غير الوليمة فالجمهور على ان الاجابة مستحبة
م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا دعي احدكم الى طعام وهو صايم فليقل اني صايم انما امر النبي المدعو حين لا يجب الداعي ان
يعتذر عنه بقوله اني صايم وان كان يستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدي ذلك الى عداوة وبغض في الداعي تقدم الكلام
في حديث اذا اصبح احدكم م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا دعي احدكم فليجب الامر للوجوب عند قوم فاذا اكل لقمة
واحدة يخرج من عهدة الوجوب لانه لا يسمى طاعما والاستحباب عند الجمهور كلاهما انما يكون اذا كان المدعو
هو المقصود من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتاذى بحضوره ولا من المنكرات شيء وغير ذلك كما في معناها
كذا قاله النووي فان كان صايما هذا زيد لحاله بعد الاجابة فليصل اي ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل
معناه ليشتغل بالصلوة ليحصل له ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووي ان كان صومه نفلا ويشق على صاحب
الطعام صومه فالافضل الفطر وان كان مفطرا فليطعم م جابر روى مسلم عنه اذا راى احدكم الرؤيا يكرهها الجملة
صفة الرؤيا وهي نكرة في المعنى كالحمار في قوله تع كمثل الحمار يحمل اسفارا او حال عنها فليبصق عن يساره ثلثا وليستعذ
بالله من الشيطان ثلثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه انما امر بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان واشارة الى
ان ما راه رؤيا الحزن منه خص اليسار بالبصق لانه محل الاقذار والمكروهات ق ابو هريرة اتفقا على
الرواية عنه اذا راى احدكم في منامه ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث به الناس سبق بيانه في حديث اذا حلم احدكم
حلما ق عايشة اتفقا على الرواية عنها قالت تلا النبي عم قوله تع هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن
ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه الاية وبعد ما تلاه قال اذا رايت
الذين يتبعون يعني يبحثون في الايات المتشابهة لطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم ويضلوهم الخطاب
لعايشة ولمن يصلح له من ساير المسلمين بقرينة قوله عم في اخر الحديث فاحذروهم ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله
كلا مفعوليه محذوف فاذا اي سماهم الله اهل الزيغ فاحذروهم يعني لا تجالسوهم ولا تكلموهم فانهم اهل الزيغ البدع
واما تفسير الاية المنقولة فالحكم ما امن من احتمال التاويل والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله وصفاته
والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهايته ولا يرجى معرفته كقوله تع يد الله فوق ايديهم وام الكتاب اي اصله الزيغ هو
الميل الى الباطل ق عامر بن ربيعة بن ثمامة اتفقا على الرواية عنه ثمامة بضم الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي عم
اثنا عشر حديثا له في الصحيحين حديثان اذا رايتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم يعني تمر عنكم وتبقون خلفها هذا
حديث منسوخ تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الموت فزع م ابو هريرة روي مسلم عنه اذا رايتم

الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم برفع الكاف يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا
لكونه آثما من تحقيرهم وربما ادى ذلك الى العجب بنفسه قال ابن مالك من قال ذلك تحقيرا لما يرى في نفسه في الناس من النقص في امر
الدين فلا بأس به وروي بفتح الكاف على انه فعل ماض يعني فهو جعلهم هالكين لا انهم هلكوا في الحقيقة او معناه فهو اهلكهم
لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك يؤدي الى ترك الطاعة والانهماك في المعاصي م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا رأيتم الهلال
فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم بضم الغين يعني ان خفي عليكم بسبب سحاب وغيره فصوموا ثلثين يوما م
ام سلمة روى مسلم عنها اذا رأيتم هلال ذي الحجة قال الجوهري الهلال في الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم
هو قمر واراد احدكم ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره يعني ليجتنب المضحي عن ازالة شعر نفسه بوجه من
الوجوه كالمحرم ذهب احمد الى ان المضحي يحرم عليه ازالة شعره وظفره حتى يضحي عملا بظاهر الامر والشافعي الى انها مكروهة
كراهة تنزيه قال النووي الحكمة في النهي عنها ان يبقى المضحي كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو حنيفة ومالك
في رواية الى انها غير مكروهة لما روي عن عايشة انها قالت كنت افتل قلايد هدي رسول الله في ايام العشر فبعث
ثم يقيم فينا حلالا لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي حديث عايشة قد جاء متواترا
واما حديث ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين وهو صاحب التحفة وشارح المشكوة
في قوله واراد احدكم استدلال لمن قال ان الاضحية سنة كالشافعي وابي يوسف في رواية لان التعليق
بالارادة ينافي الوجوب ففيه نوع لان المنافي للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة وهنا المعلق هو الامساك
ومثله لا يدل على التخيير كما في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام م ابو ثعلبة
الخشني هو ثعلبة بالثاء المثلثة والعين المهملة والخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب
الى خشين بن النمر قيل ما رواه عن النبي عم اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم بواحد
وثلثة منها متفق عليها اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته اي الصيد الذي رميته فوجدته ميتا فكل
ما لم ينتن هذا يدل على انه لا يؤكل اذا انتن لعل هذا يكون محمولا على الندب لان تغيير نتنه لا يحرم اكله
لما روي انه عم اكل اهالة متغيرة الريح الا اذا خيف منه ضرر فيحرم قيل الحديث محمول على ما لم تجد الصايد فيه
غير اثر سهمه فان وجد لا يباح كله لقوله عم في حديث آخر فان غاب عنك فلم تجد الا اثر سهمك فكل وقال ابو حنيفة واصحابه
ابو هريرة م يشترط فيه ان لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصابه ميتا عادة فلو اعتبرناه لانسد باب الاصطياد ق متفق على
الرواية عنه اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد اي ليقم مولاها عليها وفي ذكر الامة على الاطلاق
اشعار بان حدها منكوحة كانت او غيرها الجلد لا انه نصف جلد الحراير لقوله تعالى فاذا اتين بفاحشة فعليهن نصف
ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة في الآية هو الزنا وبالمحصنات الحراير وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف

والحكم في زنا العبد كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب النهاية كان في عامة المواضع حكم النساء مستفادا من حكم
الرجال وههنا انعكس الحكم لعل الوجه ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة فيهن والحكم مدار على العلة استدل
بالحديث الشافعي على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله عم اربع الى
الولاة وذكر منها الحدود والولي اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية عامة وهو السلطان او نايبه واما قوله فليجلدها
فهو محمول على التسبيب يعني ليكن سببا بالمرافعة الى الامام ولا يثرب عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها وانما صرح
بنهي التثريب عنها وهو التعيير والتوبيخ بعد ما امر بجلدها لان عقوبة الزناة قبل ان شرع الحد كان التثريب
ثم ان زنت الثانية فليجلدها الحد ولا يثرب عليها وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم ثم ان زنت يكون الحد
فيفهم منه انها اذا زنت مرات ولم تحد يكتفى بحد واحد ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل
من شعر اي وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب وروي ثم ليبعها في الرابعة فان قيل انما بيعها
لانه يكرهها فكيف يرتضيها لاخيه المسلم قلنا بيعها على قصد ان تستعف عند المشتري بهيبة او بالاحسان
اليها او بغير ذلك م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا سافرتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد
المهملة زمان كثرة العلف والنبات فاعطوا الابل حظها من الارض اي مكنوها ترعى فيها عنه واذا سافرتم
في السنة اي في القحط وانعدام نبات الارض من يبسها فبادروا بها اي بالابل نقيها وهو بكسر النون وسكون
القاف هو المخ معناه اسرعوا في السير بالابل لتصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها اذ ليس في الارض علف
السير واذا عرستم بتشديد الراء اي نزلتم في آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطرق فانها طرق الدواب قيل
المراد بها الانسان الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه ومأوى الهوام يعني الهوام في الليل على الطرق لسهولتها
ولانها تجد فيها من الرمة وتأوي اليها فينبغي ان يتباعد عن الطريق في النزول حذرا عن ضررها م العباس
قيل عم النبي عم كان اسن منه بسنتين ما رواه عن النبي عم خمسة وثلثون حديثا له في الصحيحين خمسة انفرد
البخاري منها بواحد ومسلم بثلثة احدها هذا اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب على وزن افعال
جمع ارب هو بكسر الاول وسكون الثاني عضو كان اصل آراب اأرب فقلبت الهمزة الفا وجهه وكفاه
وركبتاه وقدماه وجهه بالرفع مع ما عطف عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان اعضاء
السجود سبعة وليس فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه اختلاف سنذكره في الباب التاسع
في حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم م البراء بن عازب روى مسلم عنه اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك
معناه ظ ق انس اتفقا على الرواية عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين
السام عليكم فعلم النبي جوابهم بالحديث وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى هي الاولى

لان الواو يقتضي المشاركة معهم وقال النووي كلاهما صحيحان ورواية الواو اكثر ولا فساد لان الواو يجي
للاستيناف قا ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار
وقد جاء في رواية فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة قيل السكينة والوقار بمعنى واحد جمع بينهما تاكيدا
والظاهر ان بينهما فرقا السكينة التاني في الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار التاني في الهيئة وغض
البصر ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنفية بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام
اول صلوته لان الاتمام يقع على ما بقي من شيء تقدم اوله وذهب مالك واحمد الى انه اخرها محتجين بما روي انه عم
قال وما فاتكم فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما قا اسامة بن زيد اتفقا
على الرواية عنه اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها مر معنى الطاعون
في الباب الاول في حديث من قتل في سبيل الله فهو شهيد قيل علة النهي مخالفة الفتنة على الناس بان يظنوا ان
هلاك القادم انما حصل بقدومه وسلامة الفار انما كانت بفراره لا لخالفه ان يصيبه غير المقدر قال النووي
الممنوع هو الخروج للفرار واما الخروج لشغل آخر فلا بأس به لما جاء في رواية لا تخرجوا فرارا منه م عبد الله
بن عمر روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن اي اذانه فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة هنا المشابهة في مجرد القول
لا في صفته كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان لا الحيعلتان لما جاء في حديث آخر
ان السامع يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله فيهما لشبهه الاستهزاء ثم صلوا علي فانه من صلى علي
صلوة صلى الله عليه عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله و
وارجو ان اكون انا هو هذا ضمير مرفوع وقع موضع المنصوب راجع الى ذلك العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدأ
وهو خبره والجملة خبر اكون وانما قال ارجو تواضعا لان نبينا اذا كان افضل الانام فلمن يكون ذلك المقام
غيره كذا لابن الهمام قال النووي متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من متطهر وجنب وحائض الا من كان في الخلاء
او في الجماع وان كان في الصلوة قال بعض الشافعية يجيبه لعموم هذا الحديث وقال بعضهم يجيبه في النافلة
دون الفريضة وقال ابو حنيفة لا يجيبه لان في الصلوة لشغلا وان كان قارئا قطع وتابع المؤذن اختلفوا
في ان المتابعة عند سماع كل مؤذن او لاول مؤذن فقط او لمؤذن مسجده فمن سال لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة
تقدم الكلام عليه في حديث من قال حين سمع النداء قا ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا
مثل ما يقول المؤذن معناه ظ قا ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير جمع الحمار والنهاق بضم النون
صوته فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة بفتح الياء جمع الديك فاسئلوا
الله من فضله فانها رأت ملكا وفي الحديث دلالة على نزول الرحمة عند حضور اهل الصلاح فيستحب الدعاء في ذلك الوقت

وعلى نزول الغضب عند اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديكة برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان
فمما يفوض حكمته الى الله ورسوله قا ابو قتادة الحارث بن ربعي اتفقا على الرواية عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس
في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه تقدم شرحه في الباب الثالث في حديث لا يمسكن
احدكم ذكره م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات وبالحديث عمل الشافعي
وقال ابو حنيفة واصحابه يكفي غسله ثلث مرات لقوله عم يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلثا وحملوا الحديث
على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلب لشدة ابتلائهم بها حتى كانوا يطعمون معها الامر فيه للوجوب على
كلا القولين وعند مالك للندب لاعتقاده طهارة الكلب م ابو سعيد روى مسلم عنه اذا شك احدكم في صلوته
فلم يدر كم صلى ثلثا تمييز رافع لابهام في كم ام اربعا فليطرح الشك اي ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن
على ما استيقن وهو ثلث ركعات ثم يسجد بالرفع عطف على الجملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم استدل به
الشافعي على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة انه بعده لقوله عم لكل سهو سجدتان بعد السلام
فان كان صلى خمسا يعني ان كان ما صلاه في الواقع اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الثلث هو الاقل وصلاه
جميعا خمسا شفعن له صلوته بتشديد الفاء ضمير جمع المؤنث راجع الى السجدتين لان المثنى جمع عند بعض يعني
يصير تلك الصلوة ستا بسجدتي السهو لانه اتى معظم اركان الركعة وهو السجود وان كان صلى اتماما لاربع مفعول
له او حال يعني ان كان ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى ما شك فيه لاتمام اربع او حال كونه متمما له كانتا اي السجدتان
ترغيما للشيطان اي اذلالا له حيث فعل ما ابى عنه اللعين قا ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه اذا شك احدكم
في صلوته فليتحر الصواب اي ليطلبه التحري طلب احرى الامرين واولاهما فليبن عليه اي ما غلب عليه ظنه
ثم ليسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما عرض له الشك غير مرة وان كان عرض له اول مرة استانف
الصلوة لقوله عم اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة المراد من الشك هنا معناه اللغوي
وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي المشكوك فان قلت هذا الحديث يدل على ان الشاك
في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن فالعمل باحدهما يؤدي
الى اهمال الآخر فما التوجيه قلنا نحمل حديث ابي سعيد على من لم يكن له ظن اعمالا بالدليلين م زينب بنت ابي
معاوية الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود قال صاحب التحفة هكذا ذكر الشيخ نسبها والحال انها زينب بنت عبد
الله بن معاوية ما روته عن النبي عم ثمانية احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والثاني لمسلم
وهو هذا اذا شهدت احديكن صلوة العشاء اي ارادت حضورها فلا تمس طيبا لانه سبب للفتنة م ابو هريرة
روى مسلم عنه اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا تقدم شرحه في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة

خ ابو هريرة روى البخاري عنه اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه اى الفجر وقت الى ان تطلع قرن الشمس اى ناحيتها الاولى وهو صفة القرن وفي قوله الى ان تطلع حجة لنا على الشافعي في ان اخر وقته عنده الاسفار لمن لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان تحضر العصر وهذا الحديث بيان لاواخر الاوقات واوايلها كانت معلومة لهم بقرينة قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تصفر الشمس بالضاد المعجمة وتشديد الياء اى تمالت الى الغروب واذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة او البياض بعدها على الخلاف المشهور في الفقه واذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل وهذا بيان لوقته المختار

خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قاله لرجل قال متى الساعة فقال اى الرجل بعدما اجابه النبي عم كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة وسد ربا التشديد على بناء المجهول اى فوض وهو من الوسادة يعنى وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكون الامر بمعنى اللام او يكون وسد متضمنا معنى استد والمراد بالامر الخلافة وباهلها قريش او المراد به الرياسة مطلقا فان قلت لم لم يقتصر في جواب السؤال الاول على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد قوله فانتظر للتنبيه على انه ما اماراتها فعلى هذا لا يكون اذا شرطية فان قلت كان ينبغي ان ياتى في السؤال الثاني بمتى ليطابق الجواب قلنا انه مراد تقدير الكلام متى تضيع الامانة وكيف حصول اضاعتها فاجاب عم اذا وسد الامر ولم يشتغل بكيفية التضييع لطوله وانما قال فيه ايضا فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة اذ ذاك لان تغير الولاة وفسادهم مستلزم لتغير الرعايا وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم

م ابو موسى رض روى مسلم عنه اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اى ادعو له لانه شكر الله على نعمته وهي العطاس فان لم يحمد الله فلا تشمتوه لان غير الشاكر لا يستحق الدعاء له

خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل اخوه او صاحبه شك من الراوي يرحمك الله فاذا قال له يرحمك الله فليقل العاطس لمن دعا له يهديكم الله ويصلح بالكم اى حالكم مكافاة لدعائه بالعاقبة

م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه اذا فتحت عليكم فارس والروم وهما اقليمان معروفان اي قوم انتم يعني هل انتم من الشاكرين على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم وفي هذا الاستفهام تلويح الى التهديد على وقوع المنهيات منهم قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله اى نقول في انفسنا نفعل في ذلك الوقت ما امرنا الله به والكاف زايدة فقال اى النبي عم او غير ذلك روي منصوبا على تقدير او تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى ان كونهم على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات تتنافسون اي ترغبون الى الدنيا وهذا الى اخر الحديث تفسير لقوله او غير ذلك واستيناف جواب عن سؤال عبد الرحمن وهو كيف نفعل غير ذلك ثم تتحاسدون اي بعد اخذها ثم تتدابرون اى تتقاطعون موليا كل منكم دبره عن الاخر ثم تتباغضون او نحو ذلك بالنصب اي تفعلون غير ما ذكر من الافعال المذمومة ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتحملون بعضهم على رقاب بعض يعني لا يكفيكم هذه الصفات حتى تاخذون حقوق مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما يتحملون به فتحملون انتم ضعفائهم على رقاب اقويائهم حين ارتحالهم قيل وقد وقع ذلك كله في فتنة عثمان

خ ابن عمر روى البخاري عنه اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه لان في جرحه الشين والمثلة قيل الامر فيه للندب لان ظاهر حال المسلم ان يكون قتاله مع الكفار والضرب في وجوههم ابلغ للمقصود

م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا قال احدكم امين وقالت الملائكة في السماء امين فوافقت احديهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام عليه في حديث اذا امن الامام فامنوا

خ ابو هريرة روى البخاري عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء باحدهما تقدم شرحه في حديث اذا كفر الرجل اخاه

ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد لان الملائكة تقولون هكذا فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه اى من الصغاير والضمير في انه للشان

م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم معناه واضح

م عمر روي مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اى المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال اي احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اى المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله قال اى احدكم اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال اى المؤذن حي على الصلوة قال اى احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله وقيل الحول الاعتماد على تحصيل شيء والقوة القدرة عليه ثم قال اي المؤذن حي على الفلاح معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة بلا حساب ويزيد الدرجات

م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القران اى استغلق والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع لانه في تلك الحالة لا يكون متدبرا في قراته لغلبة النعاس عليه ولا خير في قراءة لا تدبر فيها

م ابو هريرة رض روي مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين قيدهما بالخفيفتين لانهما يؤتى بهما لافتتاح قيام وكسر شهوة النوم والخفيفة انسب لدفعها لتعاقب الحركات فيها او لانهما خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لا يحدث فيهما نفسه كما قال عم من توضا نحو وضوئي ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه

م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه

م ابو ذر رض روى مسلم عنه اذا قام احدكم يصلي

اى حال كونه يريد الصلوة فانه يستره اى يحفظه عن قطع الصلوة هذا تعليل لمقدر وهو فليجعل امامه
سترة اذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل وهي بالمد وكسر الخاء هي الخشبة التي يستند اليها الراكب من
خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مبين في علم الفقه قال النووي يحصل السترة باي شيء اقامه بين
يديه والظاهر انه مستحبة مطلقا لعموم الاحاديث فاذا لم يكن بين يديه مثل اخرة الرحل فانه يقطع صلوته
الحمار والمراة والكلب الاسود ذهب بعض الى ان مرور الاشياء المذكورة تبطل الصلوة لظاهر الحديث والجمهور
على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص لشغل القلب بهذه الاشياء م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا قرا
ابن آدم السجدة اي آية السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلى المنادي محذوف اى يا قوم هذا ويل
الويل كلمة عذاب وقيل واد في جهنم او يقال جعل الويل مناديا لكثرة حيرته ويجوز فيه فتح اللام على ان يكون
الالف فيه بدلا عن ياء الاضافة كما يقال في يا غلامي يا غلاما امر ابن آدم بالسجود هذا استيناف جواب عمن
سال عن حاله فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي النار فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة م جابر
روي مسلم عنه اذا قضى احدكم الصلوة اى اداها فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة فان الله جاعل في بيته
من صلوته اى من اجل صلوته خيرا قيل هذا في الفرائض يعني اجعلوا بعض فرائضكم في بيوتكم ليقتدى بكم
من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومرضى فالجمهور على ان المراد به النوافل لقوله عم افضل الصلوة صلوة المرء في بيته
الا المكتوبة ولان السر فيها افضل كذا قاله النووي ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا
في الصلوة قلنا السلام على الله السلام على جبرئيل السلام على ميكائيل فلما انصرف النبي عم قال اذا قعد احدكم
في الصلوة فليقل الامر فيه للوجوب التحيات لله جمع تحية وهي تفعلة من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى
التمليك قال الجوهري يقال حياك الله اى ملكك او بمعنى السلامة من الحدوث ونقايصه جمعت لارادة
استغراق الانواع والصلوات اى الصلوات المعروفة او انواع الرحمة او الادعية التي يراد بها التعظيم
والطيبات اى من الصلوات والدعاء والثناء او المراد منها الكلمات الطيبة المشتملة على التنزيه والتقديس
روي ان النبي عم لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات فقال الله تع السلام عليك ايها النبي ورحمة الله
وبركاته فقال عم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرئيل عم اشهد ان لا اله الا الله واشهد
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم لكل خير فايض منه على الدوام وانما جمعت البركة
دون السلام والرحمة لانهما مصدران السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قيدهم بالصلاح لان
التسليم لا يليق بالمفسد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله والحاصل ان النبي عم
انكر عليهم التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولون عكس ما ينبغي ان يقال لان السلام على احد انما يستعمل ممن يتصور

ان يصل اليه غايلة من غيره والله تع منزه عن ذلك ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا قلت لصاحبك
انصت يوم الجمعة وهو ظرف لقلت والامام يخطب فقد لغوت اي تكلمت لا ينبغي وفي رواية فقد لغيت
من لغي بالكسر قال ابو زياد هذه لغة ابي هريرة وانما الافصح عند اهل اللغة لغوت ويمكن ان يمنع كلامه بان
القرآن جاء على الثانية قال الله تع وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم وهذا من
لغي يلغى كعمي يعمى ولو كان من لغي يلغو لقال والغوا فيه بضم الغين قال النووي فيه نهي عن جميع انواع الكلام لان
قوله انصت اذا كان لغوا مع انه امر بمعروف فغيره من الكلام اولى وانما طريق النهي هنا الانكار بالاشارة وفي قوله
والامام يخطب اشعار بان هذا انما هو في حال الخطبة وهو مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة يجب الانصات
بخروج الامام لقوله عم اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام والترجيح للمحرم ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه
اذا كان احدكم على الطعام وهذا يدل على ان الطعام حاضر لكن يلحق به ما يكون قريب الحضور لزيادة التشوق
فيه ايضا فلا يعجل اي الى الصلوة هذا النهي للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم حتى يقضي حاجته منه اقتصر بعض
العلماء في تقديمه على مقدار ما يكسر سورة الجوع به رعاية لحرمة الصلوة لكنه ضعيف لما جاء في رواية اخرى
لا يعجل حتى يفرغ منه ولان التشوق الى البعض الباقي يؤدي الى عدم الحضور ايضا وان اقيمت الصلوة قيل
المراد منها صلوة المغرب لما ورد في بعض الروايات اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة فابدؤا به قبل ان
تصلوا صلوة المغرب والظاهر ان المراد بها جنس الصلوة لان الحضور فايت في جميعها ولان قوله عم لا صلوة
بحضرة الطعام يدل على ارادة العموم ولعل النبي انما ذكر المغرب لان توقان الطعام يوجد فيه كثيرا وبيان الحكم
فيه لا يدل على تخصيصه قيل هذا اذا كان في النفس توقان الى الطعام او يخاف من فساده وكان في الوقت
سعة ولا يبتدا بالصلوة لما روى ان النبي عم كان ياكل من كتف شاة فدعى الى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى
ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه قال راى النبي بزاقا في جدار القبلة فحكه فقال اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق
قبل وجهه بكسر القاف وفتح الباء اى جهة وجهه فان قبل وجهه اي قبلة الله مقابل وجهه فلا يقابل هذه
الجهة بالبزاق لان في القايه استخفافا بها عادة ولا يتوهم منه جواز ان يبصق عن يمينه او يساره او تحت
قدمه لان النهي عنه ورد في حديث آخر وانما يبصق في ثوبه تقدم البيان عليه في حديث ان المؤمن اذا
كان في الصلوة ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه اذا كانوا اي المصاحبون ثلثة فلا يتناج اثنان
التناجي هو المكالمة بالسر دون الاحد منهما لانهما اذا تناجيا وقع في قلب الآخر خوف قيل هذا اذا كانوا في الموضع
الذي لا يامن الرجل فيه صاحبه على نفسه والا فلا منع لما صح ان النبي عم سار فاطمة عند ازواجه قيد
بالثلثة لانهم اذا كانوا اربعة فيتناجى اثنان فلا باس به م ابو سعيد روي مسلم عنه اذا كانوا ثلثة فليؤمهم
احدهم

احدهم واحقهم بالامامة اقرأهم هذا يدل على قول ابي يوسف من تقديم الاقرأ على الاعلم سيأتي جوابه في
الباب الثامن في حديث يؤم القوم اقرأهم ق جابر اتفقا على الرواية عنه اذا كان اي الثوب واسعا فخالف بين
طرفيه بان يلقي كل طرف منه على عاتقه الاخرى ليكون كالازار والرداء ولا يصلي مكشوف المنكبين فانه ليس من
الادب فيكون الامر للندب وان كان ضيقا فاشدد على حقوك الحقو بفتح الحاء المهملة معقد الازار والحا
قاله له حين رآه يصلي مشتملا على ثوب واحد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب
من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول اي ثواب من يأتي في الوقت الاول فالاول اي يكتبون ثواب من يأتي
بعده في الوقت الثاني سماه اولا لانه سبق على من يأتي في الوقت الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق فاذا جلس
الامام يعني صعد المنبر قال الجوهري يقال جلس الرجل اذا اتى نجدا وهو الموضع المرتفع طووا الصحف و
جاؤا يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون ثواب من يأتي في ذلك الوقت تقدم الكلام عليه في حديث
من اغتسل غسل الجنابة م ابو موسى رض روى مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم اي اعطاه
يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الفاء ما يفك به اي يخلص يعني كان لك منزل
في النار لو كنت استحققته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك نجوت منه وتعين الكافر له
فالقيه في النار فداك ولم يرد به تعذيب الكتابي بما اجترحه المسلم من الذنوب لانه خارج عن مقتضى الحكم قال
الله تع ولا تزر وازرة وزر اخرى لعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم بمضادة المسلمين م جابر رض
روى مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه احسان الكفن جعله ابيض ونظيفا وقيل ان لا يبذر فيه ولا
يقتر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اي تجدد الثواب له الا من ثلثة
من صدقة جارية كالاوقاف هذا الى آخر الحديث بدل من ثلثة بدل الكل من الكل او علم ينتفع به
قيل هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام متناول لما خلفه من تصنيف او تعليم في العلوم
الشرعية وما يحتاج اليه في تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لانه يثمر الاجر او ولد صالح يدعو له قيد بالصالح لان الاجر
لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كان نيته في تحصيل الخير وانما ذكر الدعاء
له تحريضا للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا
سواء دعا لابيه او لا كمن غرس شجرة يحصل من اكل ثمرتها ثواب سواء دعا له من اكلها او لم يدع وكذلك الامر
فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر
من عمل بها الى يوم القيمة وقوله عم من مات يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة قلنا
السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط ان ثواب عمله الذي قدمه في حيوته ينمو له الى يوم القيمة

واما الثلثة المذكورة في الحديث فانها اعمال الحدث بعد وفاته لا ينقطع عنه لانها سبب لها فيلحقه منها
ثواب ق ابن عمر اتفقا على الرواية اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل
الجنة فالجنة اي فالمعروض هو مقعده في الجنة لعل الغرض من هذا العرض ان يزيد فرحه بطيب المعروض
ونزاهته وان كان من اهل النار فالنار اي فالمعروض مقعده في النار ليزيد حزنه فليتجدد الفرح او الترح
في كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة والعشي مفوض علمه الى الشارع ثم يقال هذا مقعدك الذي
تبعث اليه يوم القيمة قال القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار فانه يرى مقعده في الجنة واما
المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد في النار ومقعد في الجنة بعد اخراجه فهذا يقتضي ان يعرضا عليه
بالغداة والعشي اول تجوز ان لا يعرض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار ق ابو موسى
اتفقا على الرواية عنه اذا مر احدكم في مسجد او سوق بيده نبل وهو السهام العربية لا واحد لها من لفظها
فلا يقال نبلة وانما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها لئلا
يجرح الناس وتكرارها ثلث مرات للتاكيد وفيه دلالة على ان الاجتناب عما يخاف منه مما ينبغي ان يكون
م ابن مسعود روى مسلم عنه اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها
اي قدر تصويرها وخلق اي قدر سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي
ربك ما شاء المخاطب من كان حاضرا عند رسول الله او سائلا عنه ويكتب له الملك ثم يقول يا رب اجله يعني
ما مقدار عمره فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه يعني ما مقدار رزقه في الدنيا
فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على امر ولا ينقص هذا الكلام مشعر
بان الكتابة كانت في الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه الملك بمن كتب في دار ثم خرج منها مع قرطاسه
وفرغ من كتابته وبقي الامر على ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته في الباب الثاني في حديث
ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه خ ابو موسى روى البخاري عنه اذا مرض العبد او سافر وفات
عنه ما وظفه من النوافل كتب له مثل ما كان اي مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا لف ونشر غير مرتب وفي الحديث
دلالة على ان العبد يجازى على نيته م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل
الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا هذا متشابه محمول على نزول ملكه او على الاستعارة فمعناه الاقبال
على الداعين باللطف والاجابة ولهذا قال الى السماء الدنيا اي القربى فيقول هل من سائل فيعطى على بناء
المجهول وفي هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم في السؤال عنه هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له
حتى ينفجر الصبح وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف وروي من يقرض غير عدوم اي غير فقير اراد به ذاته تع

ولا ظلوم ويروى عديم المراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بدنية وخصصه بعض بالمالية لكن الاولى
التعميم يعني من يفعل خيرا يجد جزاءه كاملا عندي لكن يقرض غنيا لا يظلم ينقص ما اخذه والله تعالى يشبه اعطاءه
الثواب من فضله على عمل عبده برد المستقرض بدل ما اخذه فاطلق على نفسه المستقرض استعارة م ابو بكرة
روى مسلم عنه اذا نزلت اي الفتنة او وقعت شك من الراوي فمن كانت له ابل فليلحق بابله ومن كانت له
غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال رجل يا رسول الله ارأيت اي اخبرني كيف يفعل من لم
تكن له غنم ولا ابل ولا ارض قال اي النبي يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال
وقيل هو على الحقيقة لينسد عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه قال قوم لا قتال في الفتنه
بكل حال حتى لو طلبوا قتله في بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث وقال معظم التابعين يجب نصرة الحق
في الفتن لقوله تع فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق ثم لينج بضم الجيم
ان استطاع النجاء نصب على المصدر اللهم بلغت اللهم بلغت اللهم بلغت ذكر ثلث مرات للتاكيد الا استفهام
فيه للتقرير يعني انت عالم رباني قد بلغت الرسالة فقال رجل ارأيت ان اكرهت حتى ينطلق بي هذا الفعل
وما قبله على بناء المجهول الى احد الصفين او احدى الفئتين فضربني رجل بسيفه او يجيء سهم فيقتلني
قال اي النبي عم يبوء باثمه واثمك اي يرجع باثم انطلاقه وانطلاقك ويكون من اصحاب النار ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه اذا نصح العبد لسيده اي اقام مصالحه على وجه الخلوص واحسن عبادة ربه
كان له الاجر مرتين خ ابو هريرة روى البخاري عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه الضمير المجرور عايد الى الا حد
في المال والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا
نظر الى من هو اعلى منه في النعمة استصغر ما عنده وحرص على ازدياده خ انس رض روى البخاري عنه
اذا نعس احدكم في الصلوة فلينم حتى يعلم ما يقرأ معناه ظ ق عايشة اتفقا على الرواية عنها اذا نعس
احدكم وهو يصلي فليرقد اي لينم حتى يذهب عنه النوم اي ثقله فان احدكم اذا صلى وهو ناعس
لوك النوم لا يدري لعله يذهب يستغفر اي يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لي فيسب نفسه
بان يقول اللهم اعفر لي والعفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل م ابو هريرة روى مسلم عنه قال سئل النبي عم دعاء مو
عن انصراف المصلي اذا خيل له انه احدث فقال اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا
يعني صار مشكلا عنده خروج شيء من بطنه وعدم خروجه هذا الاستفهام جعله في حكم المصدر كما في
قوله تع سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم يعني انذارك وعدم انذارك سواء فلا يخرجن من المسجد يعني
لا ينصرفن من صلاته انما عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى ان الاصل في الصلوة ان يكون في المسجد ومن

ومن هو خارج عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا يعني تيقن الحدث لا ان نفس السماع شرط او يجد
ريحا قال شارح الحديث باطلاقه حجة على ابي حنيفة رض في ان الريح من القبل لا يوجب الوضوء عنده ويمكن ان
يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج الريح من القبل عادة وفيه دلالة على ان اليقين لا يزول بالشك لا فرق بين ان يكون
ذلك الشك في نفس الصلوة او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء اذا كان الشك في خارجها م طلحة روى مسلم عنه
اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى آخره فليصل ولا يبالي من مر
وراء ذلك تقدم بيانه في حديث اذا قام احدكم يصلي خ ابو سعيد روى البخاري عنه اذا وضعت الجنازة
وهو بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت
غير صالحة قالت يا ويلها هذا التفات من المتكلم الى الغيبة اي يا ويلي والويل كلمة يقال عند العذاب
او خوفه وان اريد منها السرير يكون الضمير في ويلها في موضعه لكن يكون المراد من قوله صالحة ومن قوله
قدموني ما حمل عليه فيلزم التجوز في موضعين فارادة الميت منها يكون اولى وهذا القول بالحال فيكون استعارة
وقال المكاشفون انه حقيقي لان الجمادات ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهمه المحجوبون والله اعلم اين
تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه صعق اي غشي عليه وقيل اي مات وهذا ابلغ في حكمة منع سماع
ذلك الصوت لافضائه الى فساد العالم م ثوبان روى مسلم عنه اذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنها الى يوم القيمة
وفيه معجزة النبي عم حيث كان الامر كما اخبر ق عايشة اتفقا على الرواية عنها اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعام يوكل
بعد الزوال واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء اي باكله قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب جعله الله ممن يحيي سنن رسوله
وكان ذلك اشارة الى مصدر راجي اكبر سؤله بالهمزة او بالواو بمعنى المسؤل كالحرز بمعنى المحروز في قوله تع اوتيت
سؤلك يا موسى قرئ بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى مدة ان ارى النبي عم في المنام واسأله عن صحة حديث فيخبرني
به لاكون راويا عنه بلا سند يمكن لان الرواية عن النبي عم بعد مماته انما يمكن في المنام ومضى ذلك سنون حتى اذا
كانت ليلة السبت الثامن عشر من ذي القعدة سنة احدى وستمائة عند السحر رايت كاني على سطح وقد شرعت في صلوة
المغرب والنبي عم قاعد يتعشى اي ياكل العشاء ومعه نفر فدعاني الى العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه فكررت قوله
لابي سعيد بن المعلى م وقد ناداه النبي وهو في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ اي من صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول
اذا دعاكم الآية فذهبت اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله اصحيح اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء
قال نعم خ ابو هريرة رض اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم الشيخ هذا الحديث بعلامة خ لكن
المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب وما اتفقا عليه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه
والباقي كما ذكر في المتن وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة فان في احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء
حمل الخطابي الداء والشفاء على الحقيقة

قال لا بعد في حكمة الله ان تجمعهما في جزئي حيوان واحد كالعقرب يهيج من ابرتها السم ويتداوى من ذلك بجرمها ويجوز
ان يكونا مجازين لان الذباب يغلب احد جناحيه حين وقوعه فيرتفع النفس من شربه فهذا كالداء واذا غمس كله
يكون كسرا للنفس وهو كالشفاء م جابر روى مسلم عنه اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط الاماطة الازالة
ما كان بها من اذى المراد به ما يستقذر من تراب ونحوه وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن والا اطعمها
حيوانا ولياكلها ولا يدعها للشيطان انما صار تركها للشيطان لان فيه ضاعة نعمة الله واستحقارها ولان المانع
عن تناول تلك اللقمة هو الكبر غالبا وكلاهما منهيان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة
عبد الله بن مغفل
اي التغذية والقوة على طاعة الله م روى مسلم عنه اذا ولغ الكلب اي شرب بطرف لسانه في الاناء انما قال في الاناء لان شرب
السباع منه انما يكون على جهة الظرفية لتناولها الماء منه بالسنتها فاغسلوه سبع مرات وعفروه بالعين المهملة وتشديد
الفاء الثامنة في التراب معناه اغسلوه سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء فسماها ثامنة لكون التراب قائما مقام غسله
مرة اخرى يدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات اولاهن بالتراب فان قيل جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب فما التوفيق قلت
التقييد بالاولى والاخرى ليس على الاشتراط بل المراد احداهن ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفي
الجميع سبع كذا قاله النووي هذا مذهب الشافعي وعند ابي حنيفة يغسل ثلثا بلا تعفير كساير النجاسات لما روي انه عم
قال اذا ولغ الكلب في الاناء يغسل ثلث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم في امر الكلاب
ق ابو هريرة وجابر بن سمرة اتفقا على الرواية عنهما اذا هلك كسرى فلا كسرى بفتح الكاف وكسرها ملك الفارس بعده واذا
هلك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده قال النووي معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمن النبي ولكن كسرى
زال ملكه بالكلية لقوله عم في حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابي واما قيصر فانهزم من الشام ودخل اقاصي بلاده وهذا معجزة منه لانه
كان كما قال والذي نفس محمد بيده لتنفقن على بناء المجهول اي تجعل نفقة عليكم كنوزهما في سبيل الله خ جابر روى البخاري
استخارة
عنه اذا هم احدكم اي قصد بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة يعني نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك
الباء فيه للاستعانة يعني اطلب منك الخير مستعينا بعلمك وللاستعطاف يعني بحق علمك وكذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك
واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم اي ان كان ثابتا في علمك ان هذا
الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله بمد الهمزة هذا شك من الراوي يعني في دنياه وآخرته
فاقدره بضم الدال وكسرها اي قدره ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري
او قال في عاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته
قال الراوي وكان النبي يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض الحكماء من اعطي الاستخارة لم يمنع الخير
اعطي
ومن اعطي المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطي الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول ق عبد الله بن زمعة رض بالزاء المعجمة

وبالفتحات وبالعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل روي عن النبي هذا الحديث وحين اذ انبعث اشقاها اي ذهب ومعنى الضمير
في اشقاها للامة انبعث اليها اي الى الناقة رجل عزيز عارم بالعين والراء المهملتين اي شرير منيع في رهطه اي ممتنع على من يريده مثل ابي زمعة هذا متعلق بمنيع

الباب الخامس

ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ما اجد لكم اي دواء وراحة الا ان
تلحقوا بالذود وهو ما بين الثنتين الى التسع فتشربوا البان الابل وابوالها قاله لرهط وهو اسم للثلثة فصاعدا
من عكل بضم العين اسم قبيلة فان قلت المخاطبون على ما ذكر في المتن رهط من عكل وفي بعض الروايات نفر من
عرينة فما التوفيق قلنا ان كان عرينة بطنا من عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل بعضهم كان من عكل وبعضهم من عرينة لكن
الاول اشبه لان القضية مشهورة بالعرنيين ثمانية صفة رهط اجتووا المدينة اي اصابهم الجوى وهو المرض
فقالوا يا رسول الله ابغنا بوصل الهمزة اي اطلب لنا رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من ابغيتك الشيء اي جعلتك
طالبا له اي اعنا بالرسل والمعنى الاول اقرب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما اذن الله لشيء كاذنه
وهو بالتحريك مصدر اذن من باب علم بمعنى استمع لنبي اي لصوت نبي والمراد بهذا الاستماع اجزال ثوابه والا
به كما يقال للامير يسمع كلام فلان لا الاصغاء به لانه مستحيل على الله تع يتغنى بالقرآن مصدر بمعنى القراءة او المقروء
والمراد به الكتب المنزلة والمراد من تغنيه الافصاح بالفاظه وقيل اعلانه وقوله يجهر به تفسير له قال الكلاباذي
معنى تغنيه قراءته على خشية من الله ورقة من فؤاده وقيل معناه كشف الهموم وذلك لان الانسان اذا اصابهم غم ترنما
تغنى بالشعر يطلب بذلك فرحة ما هو فيه والصديقون همومهم هم المعاد وضيق صدورهم عما يشغلهم عن الله ولا يتروحون
من كربهم الا بذكر كلام ربهم واليه اشار النبي عم بقوله من لم يتغن بالقرآن فليس منا اي من لم يسترح بقوم بقراءة
القرآن والتدبر فيه فليس منا خلقا وسيرة وقيل معناه يستغني بالقرآن عن غيره لكن انكره بعض الشراح
بان الاستغناء به عن الناس وتكلمهم يفضي الى مفاسد من تضييع القاري وفوت التبليغ وغيرهما على ان مجيء تفعل
بمعنى استفعل قليل فلا يحمل عليه مع محمل آخر صحيح واقول الظاهر ان استغناءه يكون وقت قراءته اذ لا دليل في اللفظ
على استغراق استغنائه جميع الاوقات فلا يلزم منه الفساد مع ان قلة الاستعمال لا يمنع احتمال الارادة وقيل يتغنى
بتطريب بتحسين صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه ابو حنيفة وجماعة من السلف لان ذلك سبب للرقة واقبال
النفوس اليها وكرهه مالك لانه مانع من الخشوع والتفهم والشافعي كرهه في موضع ولم يكرهه في آخر لعل الاول على تغيير النظم
بنقص او زيادة والثاني على عدمه كذا في شرح صحيح مسلم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع
حيث امرت على بناء المجهول يعني امرني الله والهمني فيما اعطيته ومنعته فالمقاسم لاموال الله لا يقع في قلوبهم سخط
لاهل التفاضل في القسمة خ المقدام بن معدي كرب قيل ما رواه عن النبي عم سبعة واربعون حديثا انفرد البخاري منها
بحديثين احدهما هذا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده فيه تحريض على طلب كسب الحلال وان نبي الله

داود كان يأكل من عمل يده وكان يعمل الدرع ويبيعها وهذا تأكيد للتحريض وتقرير له م مُسْتَوْرِدٌ الفِهري بكسر الفاء

وسكون الهاء قيل ما رواه عن النبي عم سبعة أحاديث تفرد منها مسلم بهذا الحديث ما الدنيا في الآخرة إلا كما يجعل

أحدكم إصبعه السبابة في اليم فلينظر بم ترجع بالتاء المثناة فوق ضميره راجع إلى الإصبع وروي بالياء المثناة

تحت ضميره راجع إلى الأحد يعني نعيم الدنيا بالنسبة إلى نعيم الآخرة بهذا المقدار خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه

ما العمل في أيام أفضل منها أي من الأعمال في هذه الأيام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل

أي عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله أي يقع في الخطر والهلاك ويقاتل في سبيل الله فلم يرجع بشيء أي من نفسه وماله

يعني أيام العشر تفسير لقوله في هذه الأيام أراد منها عشر ذي الحجة ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها ما أنا

بقارئ قال شارح مسلم ما في ما أنا نافية معناه لا أحسن القراءة واختاره الشيخ الشارح وأقول ليت علمي لم جعل

المنفي إحسان القراءة لا نفسها مع أن النبي عم كان أميًا وما قاله بعض من أنها استفهامية فضعيف لأن الباء

لا يدخل في خبرها قاله للملك الذي جاءه بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وبالمد جبل بينه وبين مكة ثلثة أميال

وكان النبي عم يذهب إليه في زمان قرب بعثته ويتعبد فيه وكان يحب الخلوات والانقطاع عن المألوفات فقال

أي الملك للنبي عم اقرأ قال أي النبي عم فأخذني فغطني أي عصرني وفي بعض الروايات خنقني إنما فعل ليخشع قلبه

ويحفظ ما يقوله وقيل ليخبر هل يقول من تلقاء نفسه حتى بلغ مني الجهد بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة روي

برفع الدال معناه بلغ الجهد مبلغه وبنصبها على معنى بلغ جبرئيل مني الجهد والأول أجود ثم أرسلني أي أطلقني

فقال اقرأ فقلت ما أنا بقارئ فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال اقرأ فقلت ما أنا

بقارئ فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني قيل تكرار الغط ثلث مرات لزيادة الإحضار

والتنبيه فقال اقرأ باسم ربك الباء فيه زائدة أو للاستعانة الذي خلق خلق الإنسان هذا استئناف وتفسير

للخلق الأول لكونه مبهمًا خص الإنسان بالذكر لشرفه من علق لم يقل من علقة لأن الإنسان في معنى الجمع اقرأ

وربك الأكرم الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم وفيه تصريح بأن هذه السورة نازلة أولًا وعليه الجمهور

واستدلال لأبي حنيفة رح على أن البسملة ليست من أوائل السور ق أبو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما أنزل

الله علي فيها أي في الحمير شيئًا إلا هذه الآية الفاذة أي المتفردة وصفها بها لأن ألفاظها قليلة ومعانيها كثيرة

الجامعة لأنواع الطاعات فرايضها ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة خيرًا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرًا يره قاله

حين سئل عن الحمر بضم الحاء والميم جمع حمار أي عن وجوب الزكوة فيها م أبو هريرة رضه روى مسلم عنه ما أنزل الله من السماء

من بركة إلا أصبح فريق من الناس بها كافرين من الشراح من قال المراد منه كفران النعمة لاقتصارهم على إضافة الغيث إلى الكوكب

فلا يكفر لثبوت أصل الإيمان يدل عليه بها كافرين أي بتلك البركة والبركة نعمة لكن فيه تأمل لأن إسناد الشيء إلى سببه ولا اقتصار عليه

شايع في القرآن والحديث فكيف يكون كفرانًا وهو حرام ومنهم من قال المراد به الشرك لأن من اعتقد أن الكوكب

منشئ المطر فقد أشرك فيكون الباء فيها للسببية ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا أي يقولون بإحراق الكوكب

الفلاني جاء المطر والحديث ورد إنكارًا على ما عليه أهل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك خ أبو هريرة رضه روى البخاري

عنه ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء معنى الإنزال هنا الإحداث والداء علة تحصل بغلبة بعض الأخلاط

على بعض والشفاء رجوعها إلى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الأدوية وقد يحصل بعون الله بلا تداو ثم الموت

إن كان داء فالحديث ليس بعام لأنه لا دواء له وما قيل إن الطاعة دواؤه فبعيد لأنها يكون دواء للأمراض المعنوية

وهي المعاصي لا للموت خ أبو هريرة رضه روى البخاري عنه ما بعث الله من نبي ولا استخلف خليفة كالأمراء فإنهم خلفاء

الله على عباده إلا كانت له بطانتان بطانة الرجل صاحب سره والمراد هنا الداعي بطانة تأمره بالمعروف وتحضه

عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله أراد به نفسه لأنه عم بين في حديث أن لكل أحد وكل

به قرينه من الجن وقرينه من الملكة إلا أن الله تعالى أعان نبينا عم فأسلم قرينه من الجن ولم يبق له داع إلى الشر خ أبو هريرة

روى البخاري عنه ما بعث الله نبيًا إلا رعى الغنم فقالوا وأنت أي وهل رعيت أنت قال نعم قيل الحكمة في رعيهم الغنم

تحصيل التواضع لهم ومؤانسة الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة القيراط

نصف عشر دينار في أكثر البلاد وفي أهل الشام جزء من أربعة وعشرين جزءًا منه إنما لم يبين عم مقدار القراريط في كل

شهر استهانة بالحظوظ العاجلة أو لأنه نسي كميتها وفيه جواز استيجار الأحرار ومن قال القراريط موضع بمكة وعلى نفي

في الاستعطاء منه فإن يأخذ النبي عم أجرًا على عمله فقد تعسف لأن الأنبياء إنما يتنزهون عن أخذ الأجر فيما يعملونه لله تعالى

لا لأنفسهم على أن هذا الحديث مذكور في المصابيح في باب الإجارة فعلى هذا التوجيه لا يتجه إيراده في ذلك الباب

م هشام بن عامر الأنصاري رضه قيل ما رواه عن النبي عم تسعة أحاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث ما بين خلق

آدم إلى قيام الساعة ما نافية أي لا يوجد في هذه المدة المديدة خلق أكبر أي مخلوق أعظم فتنة وشوكة من الدجال

ق أسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء وإنما قال بعدي لأن

كونهن فتنة صار أظهر بعده وأضر ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ما تزال المسألة أي السؤال من الناس

بغير ضرورة بالعبد أي ملتبسًا به ومقارنًا له حتى يلقى الله بالنصب وحتى هي العاطفة يعني يأتي يوم القيمة وما في وجهه

الواو للحال وما نافية مزعة بضم الميم وسكون الزاء المعجمة والعين المهملة قطعة لحم يعني يكون ذليلًا لا وجه له وقيل

هو على ظاهره فيحشر وفي وجهه عظم لا لحم له ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ما حق امرئ مسلم يمر عليه ثلث ليال

ما بمعنى ليس وحق خبره يعني ليس حقه من جهة الاحتياط والانتباه للموت أن يمر عليه ثلث ليال في حال من الأحوال إلا

وعنده وصيته يعني لا ينبغي بهذه الحال وهي أن يكون وصيته مكتوبة عنده لأنه لا يدري متى يدركه الموت فقيد ثلث غير

مقصود

بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل ذهب بعض الى وجوبها لظ الحديث والجمهور على استحبابها لانه عم جعلها حقا للمسلم
لا عليه ولو وجبت لكانت عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا في الوصية المتبرع بها واما الوصية باداء الدين
ورد الامانات فواجبة عليه اعلم ان ظ الحديث مشعر بان مجرد الكتابة بلا اشهاد عليه كاف وليس كذلك بل لا بد من الشاهدين
عند عامة العلماء لان حق الغير تعلق به فلا بد لاثباته من حجة شرعية ولا يكفي ان يشهدهما على ما في الكتاب من غير ان
يطلعا عليه ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما ما خلات القصواء قاله عام الحديبية
حين كان بالثنية التي يهبط منها الى مكة فبركت بها راحلته فقالوا خلات القصواء الخلاء بهمزة غير ممدودة في الابل
كالحران للفرس القصواء بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا زاد فهي عضباء فاذا قطع كله فهي صلماء قال صاحب الصحاح
كان للنبي عم ناقة تسمى قصواء ولم تكن مقطوعة الاذن وما ذاك لها بخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها حابس الفيل
اي منعها من السير من منع اصحاب الفيل من مكة وهو الله تع لئلا يقع محاربة واراقة دم في الحرم قبل اوانه والذي نفسي
بيده لا يسألوني خطة وهي بضم الخاء المعجمة الامر العظيم اريد به هنا المصالحة يعظمون فيها حرمات الله
وهو جمع حرمة كظلمات اراد به حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها اي تلك الخطة
المسئولة عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة ثم وجه النبي عم الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه قال كان فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبي عم فرسا من ابي طلحة فركبه متوجها ليخرج ليكشف سببه فلما
رجع عم سأله الناس عما رآه من سبب فقال عم ما رأينا من شيء اي من البطوء الذي يقال في حق الفرس وان وجدناه لبحرا
ان مخففة من الثقيلة اسمها محذوف وهو ضمير الشان يعني فرس ابي طلحة هذا تشبيه من المص لضمير وجدناه الذي كان
يقال له مندوب فيه معجزة للنبي عم حيث كان البطوء سريعا بسببه وجواز اخذ العارية م ابو سعيد رض روى مسلم
عنه ما رزق لعبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر على مكان الدنيا ق زيد بن ثابت رض اتفقا على الرواية
عنه قال كان النبي عم خرج من حجرته فيصلي فرآه رجال وصلوا معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كانت ليلة من الليالي
لم يخرج اليهم رسول الله فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام ورموا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال
ما زال بكم صنيعكم يعني حرصتم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب عليكم يعني يكون ما فعلتم من
الاقامة واجبا عليكم لمواظبتي عليها من غير ترك وقيل ظننت بمعنى خشيت لان من ظن وقوع امر عظيم يخاف منه عادة
فعليكم يعني اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم بالصلوة في بيوتكم على هنا للاغراء لا للايجاب فيه بيان رأفته عم
لامته فان خير صلوة المرء في بيته يعني الصلوة في البيت افضل وهذا عام لجميع النوافل والسنن الا النوافل التي من شعائر
الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء الا الصلوة المكتوبة فانها في المسجد افضل ق عايشة رض اتفقا على
الرواية عنها ما زال جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه اي سيحكم جبرئيل بميراث احد الجارين من الآخر

قيل اذا كان الجار مسلما ذا رحم فله ثلث حقوق وان لم يكن ذا رحم فله حقان وان لم يكن مسلما فله حق روي انه عم قال اذا
رميت كلب جارك فقد آذيته م ابو الدرداء روى مسلم عنه ما طلعت شمس قط الا بجنبتيها الجنبة بفتح النون بمعنى الجانب
ملكان يقولان اللهم عجل للمنفق خلفا وعجل للممسك تلفا قيل المنفق مستحق الخلف اعم من ان يكون انفاقه من
الواجبات وغيرها واما الممسك فانما يستحق التلف اذا كان ممسكا عن الواجبات الا ان يفرط كالبخل بكسيره
والظ ان المراد به الاعم ايضا ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال سئل النبي عم عن العزل فقال ما عليكم ان لا
تفعلوا نسمة ما من نسمة كاينة الى يوم القيمة الا هي كاينة يعني العزل هذا تفسير من المص لمفعول ان لا تفعلوا العزل
صرف الماء عن المرأة حذرا عن الحمل ذهب طايفة الى عدم جوازه لما روي ان النبي عم سئل عنه فقال ذلك الوأد الخفي ومعنى
الحديث عندهم ما يصح العزل عليكم ان لا تفعلوا روي بكسر الهمزة ولا زايدة وروي بفتحها فعلى هذا لا غير زايدة فيكون
ما عليكم ان لا تفعلوا كلام مستانفا مؤكدا لما قبله من الحكم المنفي وعلى الرواية الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا
يكون تعلق لا بما قبلها اوضح اي لا تعزلوا وبقية الحديث وهي ما من نسمة آه تقويهم لانها وقعت موقع العلة لما قبله
يعني كل نفس قدر الله تع خلقها تكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها شيء فلا فايدة في العزل ومن ذهب الى جوازه
تمسك بما روى جابر ان رجلا سأل رسول الله عم عن العزل فقال اعزل عنها ان شئت فمعناه عندهم ما عليكم جناح
في ان تفعلوا واجاب الاولون عنه بان قوله اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله بعده فانه سيأتيها ما قدر لها م انس رض
روى مسلم عنه ما كان الرفق في شيء قط الا زانه وما كان الخرق بضم الخاء المعجمة هو الحمق والعنف في شيء قط
الا شانه الشين العيب ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال ان يهودية دعت رسول الله عم بشاة مسمومة فاكل
منها واكل القوم فقال عم ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات بشر بن البراء منه فجيء بها الى رسول الله
فسألها عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال عم ما كان الله ليسلطك على ذلك اي على قتلي او قال علي شك من
الراوي قاله لصاحبة الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته عم اختلف في قتل تلك اليهودية قال القاضي وقع
في صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية قتلها ووجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما مات بشر من السم دفعها الى اوليائه
فقتلوها ق كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه
عن النبي عم سبعة واربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث اثنان منها لمسلم وآخران متفق عليها
قال رآني النبي عم وانا محرم والقمل يتناثر من وجهي فقال ما كنت اري بضم الهمزة وفتح الراء يعني اظن ان الجهد بضم
الجيم هو المشقة وبفتحها الطاقة المعنى الاول المراد هنا بلغ بك هذا اي هذا القدر وروي بك ما اري بفتح الهمزة يعني
اشاهد من رؤية العين اما تجد شاة قلت لا قال صم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع
من طعام قال ابو حنيفة رح المراد من الطعام البر واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعض فله من الشعير ايضا نصف
صاع لظ الحديث

واخلق واسكر فاله وفي الحديث جواز حلق راس المحرم لاذى القمل فاسوا عليه ما في معناه من القمر والمرض

خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه ما لي اليوم في النساء من حاجة قاله لامراة عرضت نفسها عليه قيل كانت تلك المراة ام شريك وقيل خوله بنت حكيم ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال يعني صادقا قيد به لان الصدق قد لا يكون عن قلب اي اعتقاد احترز به عن المنافق الا حرمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث وبين الاحاديث الدالة على ان عصاة المؤمنين معذبون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد اسلامه بلا معصية او على انه صادر في اول الاسلام قبل وجوب شيء من اركانه او يقال من لم يعمل بقول الرسول فكانه لم يصدقه فيخرج العاصي عن الحديث بقوله صدقا او يقال المراد بحرمة دخول النار على التابيد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ما من نبي الا اعطي من الايات اي من المعجزات ومن بيانية لما مثله ما مثله آمن عليه البشر ما موصوفة بمعنى شيئا او موصولة مثله بمعنى صفته وهو مبتدا والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية صفة ما او صلتها الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاع او بحال محذوف تقديره آمن به البشر واقفا عليه وانما كان الذي اوتيته اراد به معظم الذي اعطي النبي عم والا فمعجزاته كثيرة غير القرآن وحيا اوحاه الله الي يعني ما من نبي الا اعطي معجزة شانها انها اذا شاهدها البشر آمن عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وحيي وهو القرآن مشتمل على الدعوة والحجة مستمر على الدهور ينتفع به الحاضرون عند الوحي والغائبون عنه ولذا رتب النبي عم قوله فارجو ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيمة خ انس رض روى البخاري عنه ما من الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اي الحد الذي يكتب عليه الحنث وهو الاثم الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى ثلثة وضمير رحمته الى مسلم اي بزيادة شفقته او عايد الى الله فان ادخال الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ الشارح لا بد ههنا من تقدير وهو بعد ما مسته النار تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث آخر لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فيمسه النار الا تحلة القسم اقول الثلثة هنا مقيدة بكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل الله والدهم الجنة بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى تقدير المس وما نقله من الحديث لا يدل على مس النار البتة بل معناه ان المس ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار رض روى مسلم عنه معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم اربعة وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اي لا يشق على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم وينصح لهم اي يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تاويل امثاله قد مر غير مرة م ابن عباس رض

الانبياء صح

روى مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان قيل جاء في رواية عايشة مائة وفي حديث آخر ثلث صفوف فما التوفيق قلنا كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال السائل او يقول اقل الاعداد متاخر لان من عادة الله تعالى ان يزيد على فضله الموعود على عباده وما ينتقص منه وما ذكره النووي من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا يمنع المائة بادونها ضعيف لان ذكر العدد خ يبقى عبثا م جابر رض روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة هذا اعم من الزكوة والمنحة وحمل المضطر عليها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها احمل في اللحم ليكون اثقل وقعد لها بقاع اي في مكان مستوي قرقر بفتح القافين وسكون الراء المهملة اي املس وقيل القرقر يعني القاع ذكره للتاكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شيء يمنع الابل عن ايصال صاحبه تستن عليه بتشديد النون بقوايمها واخفافها اي يرفع يديها ويطرحهما معا على صاحبها ولا صاحب بقر اي ما من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطاؤه بقوايمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطاؤه باظلافها جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم التي لا قرن لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز وهو كل مال مخزون مبطون كان في الارض ولكن المراد به ههنا مال وجبت فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا وهي الحية الذكر اقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه اي الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك اراد به نفسه لما جاء في حديث آخر ثم يقول انا مالك انا كنزك الذي خباته فانا عنه غني ظاهره مشعر بان الشجاع غير الكنز لعل هذا يكون تجريدا فانه لكماله في كونه كنزا جرد عن نفسه كنزا آخر فاذا راى ان لا بد منه سلك يده في فمه فيقضمها اي يعضها من باب يعلم قضم الفحل م ابو هريرة روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان ينبغي ان يقول منهما حقهما لكن اراد به كل واحد منهما فالفضة مؤنثة واما الذهب فمذكر فارجاع ضمير التانيث اليه على تقدير الاموال ويقال ضمير منها وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل في قوله تع والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فاكتفى ببيان حال صاحب الفضة عن بيان حال صاحب الذهب الا اذا كان يوم القيمة صفحت له على بناء المجهول وتشديد الفاء وضمن فيه معنى صيرت صفايح جمع صفيحة وهي العريضة من حديد وغيره وروي منصوبا على انه مفعول ثان يعني جعلت ذهبه وفضته كامثال الالواح من نار من لابتداء الغاية فيكون باعتبار ما يؤول اليه لانها لشدة كونها محماة في نار جهنم جعلت كانها مأخوذة من نار ولا يبعد ان يكون من بمعنى في وهو الموافق لقوله تع يوم يحمى عليها في نار جهنم وروي صفايح مرفوعا على انه قائم مقام الفاعل

ومن لبيان الجنس لكن النصب قوي لانه على تقدير الرفع يكون قوله فاحمي عليها في نار جهنم زايد الجار والمجرور وهو
عليها قايم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفايح يعني تلك الصفايح النارية تحمى مرة ثانية واوقد النار عليها لتشتد
حرها فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره انما يكوى بها هذه الاعضاء دون غيرها لان الغني اذا راى الفقير الطالب
للزكوة تعبس جبهته فاذا بالغ في السؤال تعرض عنه بجنبه واذا بالغ تقوم من موضعه وتولى ظهره اليه ولم يعطه
شيئا غالبا كلما بردت اعيدت له اي لكيه الى نار جهنم في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد يعني
يستمر هذا النوع من العذاب الى ان يحكم الله بين عباده فيرى سبيله ضبطوه بضم الياء المثناة تحت وبفتحها و
برفع سبيله ونصبه اما الى الجنة يعني ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله تعالى عفى عنه واما الى النار ان
كان على خلاف ذلك م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب
غيبة المدعو له الا قال له الملك ولك مثل بكسر الميم وروي بفتحتين الاول اشهر تنوينه عوض عن المضاف اليه
يعني بمثل ما دعوته وهذا في الحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قاله الشراح ولك مثل ما دعوته
اي ثوابه فغير خاف ركاكته قال النووي كان السلف اذا اراد ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك الدعوة
ليدعو له الملك بمثلها فيكون اعون للاستجابة م ام حبيبة رض روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله
كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل من الكل او في لتاديه المقصد لان
المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة سبق بيانه في الباب الاول في حديث من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة
والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع مستعمل في النوافل التي يخير المصلي بين فعلها وتركها فقوله غير الفريضة يكون
ادل على المقصود الا بنى الله له بيتا في الجنة او الا بني له بيت في الجنة هذا شك راو ق معقل بن يسار
اتفقا على الرواية عنه ما من عبد يسترعيه الله رعية يعني يفوض اليه رعاية رعية وهي بمعنى المرعية يموت
حين يموت الظرف مقدم على عامله وهو غاش اي خاين الرعية المراد من يوم موته ازهاق روحه وما
قبله من حالة لا تقبل التوبة فيها لان التائب عن خيانته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله
عليه الجنة تاويل التحريم قدم غير مرة م عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه ما من غازية اي جماعة غازية او سرية
وهو ابلغ من جماعة رجل انما ذكرها تنبيها على اثبات الحكم في القليل والكثير من الغزاة ويحتمل ان يكون شكا من الراوي
تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم اختلف في معناه فمنهم من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص
ثوابهم بالغنيمة الا يرى ان اهل بدر كانوا افضل المجاهدين مع كونهم غانمين حتى قال النبي عم في حقهم ان لاهل بدر من
الاجر ما ان لا يعين ان من رواية ابا هاني وهو مجهول ورد بانه ثقة مشهور احتج به مسلم في صحيحه ومنهم قال الغازي
اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصابه شيئا من مراتب الغزو وبقي له دخول الجنة فصح انه قد يعجل ثلثي الاجر فعلى هذا

فعلى هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء اجر الغزو وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب مقدر
في الاخرة فمن سلم وغنم استوفى ثلثي ذلك في الدنيا فينتقص هذا المقدار منه في الاخرة واليه الاشارة بقوله تعجلوا
فمن اسلم ولم يغنم استوفى ثلث اجوره وبقي له ثلثان ومن رجع مجروحا يقسم على هذا التقسيم بحسب جراحته ان الله
لا يضيع اجر المحسنين واما ما نقله في اهل بدر فلا ينتهض حجة لانه لا يدل على انهم لو لم يغنموا لكان اجرهم
على قدر اجرهم غانمين غاية ما فيه انهم نالوا اجرا عظيما ولا يفهم منه الاتمام وما من غازية او سرية تخفق الا
ان تغزو ولا تغنم فتصاب اي اصابتهم مصيبة الا تم اجورهم م عمرو بن عبسة رض روى مسلم عنه عبسة
بالفتحات والعين والسين المهملتين ما منكم رجل يقرب بتشديد الراء وضوءه بفتح الواو والماء الذي
يتوضأ به فيتمضمض ويستنشق ويستنثر الا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه اي مع الماء ثم
اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اقتصروا
في شرح هذا الحديث على بيان اللغة وما تعرضوا لحل تركيبه اليه اقول وبالله التوفيق الفم والخيشوم لما
من الوجه من وجه لان المواجهة لا يقع بهما وليس من الوجه من وجه لان المواجهة يقع بهما اذا رفع الراس
وفتح الفم فلهذا سقط فرضيته غسلهما في الوضوء دفعا للحرج فصار سنة وفي الكلام الاول اشارة
الى رعاية سنن غسل الوجه وانها سبب لمحو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر ويغسل وجهه
وفي الكلام الثاني بيان لرعاية الفرض يشعر به قوله كما امره وجواب اذا محذوف والجملة الشرطية معطوفة
على يقرب وصفة لرجل تقديره ما منكم رجل اذا غسل وجهه يغسله كما امره الله الا خرت ولما قيد عم
غسل الوجه بهذا القيد لم يقيد فيما بعده من الفرايض اكتفاء بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان ان الخطايا
ممحو بشروعه ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح راسه الا خرت
خطايا راسه من اطراف شعره مع الماء اي مع وصول اثر الماء وهو البلل في اصابعه انما ذكر عم الانامل
واطراف اللحية والشعر تشبيها للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة عن الاطراف عند الانحلال
ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى
عليه ومجده بالذي اي بالوصف الذي هو له اهل اي لايق وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته جزاء الشرط
محذوف يعني فان قام فصلى فيما يكون على حال الا حال انصرافه من خطيئته ونقائه منها كهيئته يوم ولدته
امه والتشبيه في نقائه من الصغاير لا من الكباير خ عدي بن حاتم روى البخاري عنه ما منكم من احد
اي ما احد منكم الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه اي بين العبد وربه ترجمان بفتح التاء وضمها هو المعبر عن لسان
بلسان والمراد به هنا الرسول لان الله تعالى لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه تعالى في الاخرة بالوحي لا بالرسول فينظر ايمن

اى الى جانبه الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعماله الصالحة وينظر اشام منه الى جانبه الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعماله
السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة اى ولو كان الاتقاء بتصدق
بعض تمرة فمن لم يجد اى شيئا يتقى به من النار فبكلمة طيبة اى فليتق منها بقول حسن يطيب به قلب المؤمن ق علي رض
اتفقا على الرواية عنه ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار اى اثبت فى اللوح المحفوظ او معناه قدر فى الازل
ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا يعنى اذا كان كذلك فلا نعتمد على ما كتب لنا من خير وشر وندع
العمل لعدم فايدة فقال اعملوا يعنى اعملوا بظ ما امرتم به وكون ذلك موافقا لما فى الكتاب وغير موافق فلستم منه بشيء
فكل ميسر لما خلق له من عمل الجنة او النار ونظيره الرزق المقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل عم ما اجمله بقوله
اما من كان من اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة السين فيه للمبالغة كما فى قوله تع سنكتب ما قالوا واما من كان
من اهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوة قال المشايخ حقيقة الانسان لا يقتضى لذاتها سعادة او ضدها وانما هى بامور
خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع عوضها تها حاصلة فى القضاء اجمالا فيما يقع من الافراد تفصيل
لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله عم اعملوا ما شئتم فكل عامل مسخر لما خلق الرجل
لاجله ولا يقدر البتة على عمل غيره قال الامام السمعانى السبيل فى معرفته هو التوقف فمن عدل عنه وا جال
فيه لعقل ضل وتاه لان القدر سر من اسرار الله ضرب دونه الستر لم ينكشف لاحد من الانبياء والاولياء وانما ينكشف انى
دخلوا الجنة ثم قرا فاما من اعطى اى حق الله من ماله واتقى اى خاف من الله وصدق بالحسنى اى بكلمة لا اله
الا الله فسنيسره لليسرى اى للجنة واما من بخل واستغنى اي بلذات الدنيا عن نعيم الآخرة وكذب بالحسنى
اى بلا اله الا الله فسنيسره للعسرى اى للنار وهذا توضيح قوله الى قوله للعسرى م ابن مسعود رض روى مسلم
عنه ما منكم من احد الا وقد وكل به على بناء المجهول من التوكيل بمعنى التسليط قرينه اى مصاحبه من الجن زاد
به الشيطان وقرينه من الملايكة وكان الامور المعارضة للانسان مشوبة فى القضاء بالخير والشر سلط
عليه من حكمته قرينين معينين لظهور ذلك قالوا واياك يا رسول الله قال واياي قال الامام الطيبي الاليق
بهذين الضميرين ان يكونا مرفوعين فيقال وانت فيقولوا لكن كل واحد من ضميري المرفوع والمنصوب يقام
مقام الآخر وهذا شايع اقول يمكن ان يقال انه عم لما قال ما منكم من احد الا قالوا واياك اى واياك يدخل فى هذا الحكم
فقال واياي ولكن الله اعانني عليه فاسلم بفتح الميم اى انقاد وامتنع عن وسوسته او معناه دخل فى الاسلام الحقيقى فسلمت من شره
يؤيده قوله فلا يامرنى الا بخير اختار القاضى هذه الرواية وروي برفع الميم اى اسلم انا من شره قيل هو فعل التفضيل
اى فانا اسلم منكم لان النبي عم كان يجرى عليه بعض الزلات فى بعض الاوقات بوسوسته فيكون قوله فلا يامرنى
الا بخير محمولا على اعم الاوقات ورجح الخطابي رواية الرفع م عمر رض روى مسلم عنه ما منكم من احد يتوضا فيبلغ الوضوء

اي يوصله الى اعضائه وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضا به او يسبغ الوضوء بضم الواو اى يكمله على الوجه المسنون
ولعل احدهما يستلزم الآخر وهو شك من الراوي ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا
عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما منكن
امراة تقدم ثلثة من الولد الا كان الضمير فيه راجع الى الثلثة باعتبار معنى الجمع وهذا اولى مما قاله الشارح انه راجع
الى المصدر نقدم لها حجابا من النار بتمامه فقالت امراة واثنين يا رسول الله فانه قد مات لى اثنان قال واثنان
وفى رواية ثلثة لم يبلغ الحنث انما اختص بالصغير لان الوالد احنى قلب ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى
على الاعلى لانه اذا كان الثواب فى الصغير هذا فيكون فى الكبير اعظم م ام سلمة رض روى مسلم عنها ما من مسلم تصيبه مصيبة
فيقول ما امره الله اى امر الله به انا لله وانا اليه راجعون هذا تفسير لقوله ما امره الله فان قلت الاسترجاع ليس مامورا به
فكيف يفسره قلنا هذا القول مندوب لانه تع مدح القائلين به فيكون مامورا به معنى او نقول المراد من امر الله مطلق
قوله من قبيل ذكر الاخص وارادة الاعم اللهم اجرني بهمزة الوصل اى اجعلني ماجورا فى مصيبتي واخلف لي خيرا منها
وهو بقطع الهمزة وكسر اللام يعنى عوضني خيرا مما فاتني فى هذه المصيبة الا اخلف الله له خيرا منها فان قلت نشاهد
من يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله خيرا مما فاته من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم تعميم الحصر قلت الخير لا يلزم ان
يكون فى الدنيا فمن لا يعطيه الله خيرا مما فاته فى الدنيا يعطيه فى الآخرة عوضا يكون خيرا منه نفعا م عثمان رض روى
مسلم عنه ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو بالضم التطهر وبالفتح ما يتطهر به الذي كتب الله عليه اى فرضه وفيه اشارة
الى ان الآتي بفرايض الوضوء فقط اذا استحق هذه الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سننه معها يكون ثوابه اكثر
فيصلى هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات لما بينهن من الصغاير ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه
ما من مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه مما تتاذى به النفس الا حط الله به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها
وفيه اشارة الى ان الكفارة لا يكون كذلك وبشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو من كونه متاذيا وهو بعض العلماء من
هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح انه يكتب به الحسنات ايضا لقوله عم ما من مسلم يشاك شوكة
فما فوقها الا كتب له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة رواه مسلم م جابر رض روى مسلم عنه ما من مسلم يغرس غرسا
بالفتح مصدر الا كان ما اكل منه اي مما غرسه له صدقة يعنى يحصل للغارس ثواب تصدق لما كول انه
يضمنه الآكل وما سرق منه له صدقة يعنى يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق وليس المعنى ان يكون الماخوذ ملكا
للآخذ كما لو تصدق عليه قال النووى كذا فيما اكلته دابة او طاير وهذا الاجر يختص بالمسلم ولا يرزاه احد براء مهملة ثم زاء معجمة
بعدها همزة اى ينقصه الا كان له صدقة وفى الحديث بيان فضيلة الغرس وان اجزاءه له مستمرة ما دام الغرس وما تولد منه وعن هذا
قيل الزراعة افضل من التجارة والصنعة باليد والغرس افضل من الزراعة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها

ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها عنه اي محي خطيئته بمقابلتها حتى الشوكة بالجر عطف على لفظ مصيبة
وبالرفع عطف على اعرابه التقديري يشاكها الضمير المستكن فيه للمسلم يقال شكت الرجل اشوكه شوكا اي ادخلت في
جسده شوكة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما من مكلوم اي مجروح يكلم على بناء المجهول وسكون الكاف
صفة مكلوم في سبيل الله الا جاء يوم القيمة وكلمه بسكون اللام اي جراحته يدمي بفتح الياء والميم اي يسيل دمه اللون لون
دم والريح ريح مسك وفي مجيئه بسيلان الدم اظهار الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار شرفه لاهل الموقف ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه يعني لا يولد مولود في حال من الاحوال الا في حال مس
الشيطان حين يولد فيستهل اي يصيح صارخا من مس الشيطان اياه الا مريم وابنها ذهب الشارحون الى ان المراد
به المس الحسي لقوله عم كل ابن آدم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد الا ما عدم مسه مريم وابنها فلاستجابة
دعاء حنة في حقها حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وفيه نظر لان استعاذتها تجوز
ان يكون من الاغواء لا من المس والاستعاذة كانت بعد وضعها والمس انما كان بحال الولادة على ان العقل يابي
مما قالوا لان الشيطان لو سلط على الناس بنخسهم لامتلأت الدنيا صراخا والاوجه ان يراد من المس الطمع في الاغواء
لا حقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى عم بالاستثناء لان المخلصين كلهم كذلك اجيب بان المعنى
والله اعلم الا مريم وابنها ومن بمعناهما واليه اشار القاضي عياض اقول هذا الجواب على تقدير ان يكون عدم مس
الشيطان من الفضايل فاذا كان نبينا عم افضل واعلى كان بالاتصاف به اولى واما اذا كان من خصايصهما
فلا يلزم ان يوجد في نبينا عم اذ كم من مفضول موصوف بخاصية لا يوجد في الفاضل منه فان قلت لو لم يثبت حقيقة
المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان الاستهلال تخييل وتصوير لطمع الشيطان كانه يمسه بيده ويقول
هذا ممن اغويه ونحوه قول ابن الرومي لما تؤذن الدنيا به من صروفها يكون بكاء الطفل ساعة يولد م عايشة رض
روى مسلم عنها ما من ميت يصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه على بناء
المجهول وتشديد الفاء اي قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه قريبا في حديث ما من رجل يموت ق انس رض اتفقا على
الرواية عنه ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب وهو الدجال الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور
هذا علامة بينة تدل على كذب الدجال في دعوى الالوهية المراد من قوله ليس باعور نفي النقص من الله لا اثبات العين
الصحيحة مكتوب بين عينيه ك ف ر وفي رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر تهجاها قيل هذه الكتابة مجاز عن
سمات حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية اخرى تقرؤها كل مؤمن لو كانت حقيقة لقراها الكافر ايضا وما عليه
المحققون انها حقيقة جعلها الله علامة لكذبه يجوز ان يظهرها الله لكل مؤمن من كاتب وغير كاتب ويخفيها عمن اراد
شقاوته م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون يعني

وعايشه بنت ابي بكر ... افضل نساء العالمين
وام المؤمنين ... الزهراء
الروافض ... قال
والصديقة ... الكلام

مخلصون وهو منسوب الى الحوار وهو التبييض قيل لاصحاب عيسى عم حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب
اي يبيضونها ومنه الخبز الحواري الذي نخل مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعلم فقيل
لكل ناصر نبيه حواري تشبيها باولئك واصحاب ياخذون بسنته ويقتدون بامره يحمل هذا على الغالب لانه قد جاء
في حديث آخر ان نبيا يجي يوم القيمة ولم يتبعه من امته الا واحد ثم انها الضمير للقصة تخلف من بعدهم اي يحدث
بعد الحواريين خلوف بضم الخاء المعجمة جمع خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر وان كان مفتوح اللام فهو الخالف بخير
هذا هو المشهور وقال جماعة من اهل اللغة يقال في كل واحد منهما بالفتح والاسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون
ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده يعني من حاربهم واذاهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اي يؤذيهم به
وينهاهم عن المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه اي بان ينكرهم ويغضب عليهم ويقول لو قدرت لحاربتهم فهو
مؤمن ليس وراء ذلك اي وراء الجهاد بالانكار من الايمان حبة خردل يعني مجرد الانكار دون المراتب فمن
لم يجده في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور الايمان مقدار هذه الحبة فليعالج باطنه قال شارح لم يبق فيه
من نفس الايمان لانه رضي بالكفر والعصيان اقول الرضى بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا التعليل عليلا وتقدم
الكلام عليه في حديث من راى منكم منكرا فليغيره بيده ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ما من نبي يموت
حتى يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الآخرة تقدم الكلام على وجه تخيرهم في حديث ان الله خير عبدا
خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه ما من نسمة كاينة الى يوم القيمة الا وهي كاينة هذا تتمة قوله ما عليكم ان لا تفعلوا
تقدم بيانه قريبا ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ما من نفس تموت لها عند الله خير الجملة الاسمية صفة ثانية
لنفس يسرها انها ترجع الى الدنيا وهو بفتح الهمزة فاعل يسر وهذه الجملة صفة ثالثة لها وان لها الدنيا وما فيها
اي والحال ان لتلك النفس في الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل
الشهادة تقدم الكلام عليه في حديث ان ارواح المؤمنين في جوف طير خضر م عايشة رض روى مسلم عنها ما من
يوم اكثر ان يعتق الله فيه عبيدا من النار من يوم عرفة من الاولى والثانية زايدتان ومن يوم عرفة متعلق باكثر
انه ليدنو اي ان الله ليقرب منهم ثم يباهي بهم الملائكة المباهات هو الافتخار على الاقران والله تع منزه عنه فيكون
هذا اللفظ متشابها كما قيل والمراد بمباهاته بهم ودنوه منهم رضاه عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اشارة الى الواقفين
بعرفات وفي الحديث دلالة على فضل يوم عرفة على ساير الايام حتى لو قال رجل امراتي طالق في افضل الايام تطلق
يوم عرفة وقيل يطلق يوم الجمعة لقوله عم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل
حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع ما لم يكن فيها عرفة توفيقا بينهما م ام سلمة روى مسلم عنها ما نقص
مال من صدقة نقص هنا لازم والمراد بالصدقة المفروضة يعني اذا حال على مائتي درهم حول يكون خمسة دراهم حق
المساكين

فاذا اخرجها لم ينقص من ماله الذي يصيبه من المأثم ويجوز ان يراد بها الاثم ويخلف الله عليه مما انفق منه كما قال الله تعالى
وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فيبارك له في الباقي فيثوب منابه ما انفقه وان لم يخلف في الدنيا يدخر له ما انفقه
قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالناقص ما ينفد ويفنى لا ما يصان ويبقى ولا عفا رجل عن مظلمة الا زاده الله
بها عزا اسبق وهم الانسان ان ترك الانتقام ممن اساء اليه ذل وعجز فبين النبي عم انه ليس كذلك بل يزيد له بذلك عزا
بان يتم له ممن اساء اليه في الدنيا فيكون عزه اكثر من اعتزازه بالانتقام بنفسه او لذخره الى الاخرة يعطى من حسنات
او يطرح على الجاني من سيئاته فيذل الظالم ويزيد عز المظلوم وقيل الاستثناء مصروف الى الجملتين وهذا العز
اخروي ويجوز ان يراد به الدنيوي لان من عرف بالسخاء او العفو ساد عند الناس وزاد كرامته م المقداد رض روى
مسلم عنه قال اقبلت انا وصاحبان فجعلنا نعرض انفسنا على الصحابة فليس احد يقبلنا فاتينا النبي عم فانطلق بنا
الى اهله فاذا ثلثة اعنز فقال احتلبوا هذا اللبن بيننا فكنا نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه ونحفظ
للنبي عم نصيبه وكان يجيء من المسجد فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم يأتي مصلاه فيصلي
ثم يأتي شرابه فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا يأتي الانصار فيطعمونه وما فيه حاجة الى هذه
فشربتها فندمني الشيطان فقال ويحك شربت شراب محمد عم فيدعو عليك فتهلك وكان لا يجيئني النوم فجاء
النبي عم ففعل كما كان يفعل ثم اتى فلم يجده فرفع راسه الى السماء فقلت الآن يدعو علي فاهلك فقال اللهم
اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت الشفرة فانطلقت الى الاعنز لاذبح اسمنها للنبي عم فاذا كل واحد
منها حافل كثير اللبن فعمدت الى اناء فحلبت منه فقال اشربتم شرابكم الليلة قلت اشرب فشرب فناولني فلما عرفت
ان النبي عم قد روي واصبت دعوته ضحكت حتى القيت الى الارض فقال عم احدى سوآتك يا مقداد فقلت يا رسول
كان من امري كذا وكذا فقال عم ما هذه اي الحلبة الثانية في غير اوانها الا رحمة من الله اي عطية عظيمة افلا
آذنتني بهذا الهمزة اي اعلمتني ما فعلت من حلبك ولا وشربك نصيبي فنوقظ صاحبينا فيصيبان منها اي من
تلك العطية نصيبا قاله للمقداد عند حلبه بفتح اللام مصدر الاعنز الثلث مرة ثانية م عايشة رض روى
مسلم عنها ما يخلف الله وعده ولا رسله بالرفع عطف على الله قاله بعد ما وعد جبريل ان يأتيه البارحة
فلم يأته تقدم قضيته في الباب الثاني في حديث ان جبريل عم كان وعد ان يلقاني الليلة اعلم ان تلك القضية كانت
في بيتها ثم ان كانت الحادثة واحدة يجوز ان يكون عايشة روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون مرسلا وان يكون عايشة حاضرة
في بيت ميمونة في تلك القضية وان كانت الحادثة متعددة وهو الظاهر اشتباه م ابو سعيد روى مسلم عنه ما يصيب المؤمن من وصب
وهو الوجع اللازم ومنه قوله تعالى ولهم عذاب واصب ولا نصب اي تعب ولا سقم بضم السين واسكان القاف وفتحهما هو المرض ولا اذى ولا حزن
بضم الحاء وسكون الزاء المعجمة وفتحهما لغتان حتى الهم بالرفع عطف على ما قبله وهو مستعمل للمستقبل والحزن لما فات وقيل الهم ما يذيب الانسان والغم

الحزن

والحزن خشونة النفس حتى الهم يهمه قال القاضي هو بضم الياء وفتح الهاء الضمير المستكن فيه للمؤمن اي يصيبه هما والبارز فيه
للهم على قول من جوز اضمار المفعول المطلق وضبط غيره بفتح الياء وضم الهاء اي يحزنه فالبارز فيه للمؤمن والمستكن
للهم قال النووي كلتا الروايتين صحيحتان الا كفر الله به من خطاياه اي بعضها ق عايشة رض اتفقا على الرواية
عنها قالت اخر النبي عم صلوة العشاء ليلة حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان فخرج عم فقال عم ما ينتظرها من
اهل الارض احد غيركم يعني صلوة العشاء هذا تفسير للضمير في ينتظرها يحتمل ان لا يصلي في ذلك الوقت الا بالمدينة
وان يكون في غير المدينة مسلم لكن عرف النبي عم بنور النبوة ان لا ينتظر غيرهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال بعث
النبي عم عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة فقال عم ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن
جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله يعني ما يغضب ابن جميل على طالب الصدقة الا كفران هذه النعمة وهي انه
كان فقيرا فاغناه الله تعالى وهذه ليست بعلة نوعا عن الزكوة فعلم ان لا مانع له اصلا وهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول
من قراع الكتائب وانما عطف النبي عم نفسه على الله تعالى لكونه سببا لاسلامه وصيرورته غنيا بما اباحه الله من الغنائم
قيل تلك الصدقة كانت تطوعا اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب عليهم والجمهور على انها كانت فريضة لان البعث
انما يكون في الصدقات المفروضة و قوله عم في اخر الحديث فهي علي يرد عليه واما خالد فانكم تظلمون خالدا كان
مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اقام الظاهر مقام المضمر كما في قوله ان تسألوا الحق نعطي الحق سائله قد احتبس ادراعه واعبده
بالباء الموحدة جمع العبد وهو المملوك وهو جمع صفة يعني افراسه الاعبد من قولهم فرس عبد اذا كان سريع الوثب وذكر
بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الافراس دون العبيد وروي بالتاء المثناة وهو جمع العتاد وهو ما هيأه للحرب
في سبيل الله هذا الكلام اعتذار عن النبي عم لخالد عن المنع يعني انكم زعمتم ان اعتده للتجارة فطلبتم منه الزكوة وانها
وقف في سبيل الله تعالى فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه ان خالدا وقف اعتده مع انه غير واجب عليه فكيف تظنون انه
منع الواجب لكن المعنى الاول اولى واما العباس بن عبد المطلب عم رسول الله فهي علي ومثلها معها وفي رواية البخاري
فهي عليه والاولى اولى قال ابو عبيد هذا انشاء في التزام الزكوة عن العباس بان يكون النبي عم اخر صدقة العام
المتقدم وان يكون اخبارا عما مضى وهو ان رسول الله عم قبض زكوة ذلك العام الذي شكى منه والعام الذي بعده للحاجة
في حديث آخر انا تعجلنا منه صدقة عامين الى هنا كلامه واقول روى مسلم في الحديث ان النبي عم قال بعد قوله
فهي علي يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعني مثله وهذا يرجح القول الاول لانه وقع موقع التعليل لقوله فهي علي
والترتيب انما يحصل اذا التزم عم اعطاء غير المقبوض واما الحديث الآخر فغير معلوم صحته ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
ما بال الاقوام معناه ما بال الاشخاص قالوا كذا وكذا قيل القائلون كانوا ثلثة علي وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة لم يذكرهم
النبي عم باسمائهم لعظم خلقه حيث كره حياؤهم عن الناس لكني اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النساء ذكر فيه المفعول
دون ما قبله اهتماما بشأن النكاح

وقال الشارح لتعقيبه الوعيد على تركه بقوله فمن رغب عن سنتي فليس مني فان قلت لم لم يجعل الوعيد راجعا
الى الكل قلت عرف الاقتصار من قوله عم النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني اقول الاولى تعميم الوعيد
لاقتضاء سياق الحديث ذلك مع ان ما نقله لا يدل على الاقتصار قاله حين سمع ان نفرا من اصحابه قال بعضهم لا اتزوج
النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش ولا يختلج على ذهن احد ان من ترك النكاح لعدم قدرته
على اقامة حدوده كان داخلا في هذا الخطاب لانه ليس براغب عن سنته ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
ما بال اقوام اي ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ يتنزهون عن الشيء اصنعه الجملة صفة الشيء واللام فيه زايد يعني
افعل شيئا من المباحات مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فوالله اني لاعلمهم بالله يعني احترازهم كان
لخوفهم من عذاب الله فاني اعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل بالمباح بل بالمعصية واشدهم له خشية فان قلت
لم لم يقل واخشاهم والتوصل انما يكون في الممتنع بناء افعل منه قلت هو كقوله تع فهي كالحجارة او اشد قسوة
وفيه مبالغة وفي الحديث حث على الاقتداء بالنبي عم وعدم التنزه عما يفعله وان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية له
م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ما تربة الجنة قاله لابن صياد وهو كان معروفا بالكهانة وكان يسأل عن النبي عم
اشياء كثيرة على وجه الامتحان والنبي عم كان يسأل عنه احيانا فقال ابن صياد درمكة وهي الدقيق الحوارى
الابيض بيضاء مسك يعني هي كالدرمكة وكالمسك يا ابا القاسم قال صدقت وفي رواية اخرى ان ابن صياد
سأل النبي عم عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص قال القاضي ذكر مسلم الروايتين لكن بعض
العلماء قالوا الرواية الثانية اظهر كان جابر وابن عمر يحلفان انه الدجال قيل انه تاب ومات في المدينة وقيل
بل فقد في يوم الحرة ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء
وان لبسته لم يكن عليك منه شيء قاله لرجل خطب امرأة عرضت نفسها على النبي عم فلم يردها النبي اي لم يرد ان يتزوجها وجاء دا
ان يزوجها غيره فلما خطبها رجل سأله عم عن مكنته فقال ما لي الا هذا الازار فقال عم الحديث فزوجها اياه على
ان يعلمها ما معه من القرآن م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ما تعدون الرقوب بفتح الراء اي ما تزعمون معناه
فيكم قال اي الراوي قلنا الذي لا يولد له اي لا يعيش له ولد قال اي النبي عم ليس ذاك بالرقوب هذا ليس ابطاله
لتفسيرهم المعنى اللغوي لكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا وهذا بيان لمعناه المشتمل على فايدة وهي
التعريض على ان ولد المسلم في الحقيقة من قدمه لانتفاعه به في الآخرة ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له
قال اي النبي عم فما تعدون الصرعة بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس بذاك ولكنه الذي يملك
نفسه عند الغضب وفيه تعريض على ان القوة الممدوحة قوة من قهر اقوى اعدائه وهو النفس خصوصا عند الغضب ق كعب بن مالك
اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان احد شعراء النبي عم ما رواه عنه ثمانون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري

بواحد ومسلم بحديثين قال كان غزوة تبوك في حر شديد وسفرها كان بعيدا والاعداء كثيرة وكان المتخلفون
منها بضعة وثمانين رجلا فلما قدم رسول الله منها ركع في المسجد ركعتين كما كان عادته وجلس للناس جاءه
المتخلفون فطفقوا يعتذرون اليه وكان يقبل منهم ويستغفر لهم ويكل سرائرهم الى الله تع حتى جئت
فلما سلمت تبسم تبسم المغضب فقال لي تعال فجلست بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت
ظهرك فقلت يا رسول الله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك فقال اما هذا فقد صدق قاله له مقدمه
من تبوك اي في وقت قدومه من غزوة تبوك قيل انها كانت آخر مغازيه وكان معه فيها ثلثون الفا بقية الحديث
فقال عم لي قم حتى يقضي الله فيك فما زال الناس يلومونني ويقولون اعجزت ان تعتذر الى رسول الله كما اعتذر
قد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله لك فسمعت ان مرارة بن ربيعة وهلال بن امية قالا مثل ما قلت فنهى
النبي عم عن ان يكلمنا الناس وكان صاحباي يقعدان في بيوتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد الصلوة واطوف
في الاسواق ولا يكلمني احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس في صباح تلك الليلة وقد ضاقت علي
الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاء البشير نزعت
ثوبي وكسوتهما اياه واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله قال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم
مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول انما انجاني الله بالصدق وان من توبتي الا احدث الا صدقا
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عم جهة نجد خيلا فجاؤا برجل سيد اهل اليمامة يقال
له ثمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج اليه النبي عم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل
ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه حتى كان الغد فقال له ما عندك
يا ثمامة فاجاب بمثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال مثل ما قال فقال عم اطلقوا
ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله ما كان وجه ابغض الي من وجهك فقد
اصبح وجهك احب الوجوه كلها الي ومعنى قوله تقتل ذا دم تقتل من يستحق القتل لتوجه القصاص عليه لقتله مسلما
قبل الاسر وقيل معناه تقتل من لا يبطل دمه بل يطلب لكونه شريفا في قومه لكن المعنى الاول انسب لقوله وان تنعم تنعم
على شاكر قاله لثمامة بن اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة قبل اسلامه م جابر رض روى مسلم عنه ما فعلت
في الذي ارسلتك له فانه لم يمنعني ان اكلمك الا اني كنت اصلي قاله لجابر وقد ارسله في حاجة فجاء وهو اي النبي عم
يصلي على بعيره متطوعا الى غير القبلة فكلمه فقال اي النبي عم بيده هكذا واوماء اي اشار بيده نحو الارض واومى الى الارض هذا
عطف تفسير لقوله فقال بيده وفيه جواز الايماء في الصلوة النافلة وجوازها على الراحلة حيث توجهت واستحباب الا
الى من سلم عليه احد فيمنعه عن مانع ق زيد بن خالد اتفقا على الرواية عنه ما لك ولها دعها قاله لرجل سأل عن اخذ ضالة الابل فان
معها حذاءها بكسر الحاء المهملة

ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة فقال امسك عليك بعض مالك فهو خير لك فقلت امسك سهمي الذي بخيبر

وبالذال المعجمة ما وطئ عليه البعير من خفه اراد بكونه معها انها تقوى به على السير وورود الماء وسقاؤها
وهو بكسر السين اناء الماء المراد بكونها معها انها اصبر البهايم على الظماء ترد الماء وتاكل الشجر هذا تاكيد في المعنى
لما قبله حتى يجدها ربها يعني ضالة الابل اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب بالاتفاق لان المستحب عندنا
اخذها لصيانتها وتوهم ضياعها وعند الشافعي ومالك المستحب تركها لان الاصل في اخذ مال الغير الحرمة والاباحة
كانت لخوف الضياع وهو قليل في ضالة الابل م جابر رض روى مسلم عنه مالك يا ام السايب او يا ام المسيب شك من الراوي
تزفزفين بزايين معجمتين وفائين وتاء مضمومة والمشهور في الرواية انها مفتوحة قال القاضي وقع في بعض نسخ بلادنا
بالراء المهملة ورواه بعضهم في غير مسلم بالواو والقاف ومعنى جميع الروايات ترتعدين قالت الحمى تزفزفين لا بارك يعني الحمى
الله فيها فقال لا تسبي الحمى فانها تذهب بضم التاء خطايا بني آدم كما تذهب الكير خبث الحديد م عايشة رض روى
مسلم عنها قالت خرج النبي عم من عندي ليلا فغرت عليه فجاء فراى ما اصنع فقال ما لك يا عايشة اغرت الهمزة للاستفهام
والغيرة الحمية وفيه الملاطفة بالزوجات والعفو بهن عن الغيرات م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه ما لي اراكم
رافعي ايديكم ما للاستفهام بمعنى الانكار قال النووي المراد بالرفع المنهي عنه رفع ايديهم عند السلام مشيرين الى
الجانبين كانها اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس وهو من الدواب ما لا يستقر لحدتها
اسكنوا في الصلوة ثم خرج علينا فرآنا حلقا بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس فقال ما لي اراكم عزين
جمع عزة بكسر العين وتخفيف الزاء وهي الحلقة المجتمعة من الناس يعني ما لي اراكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا
فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون
الصفوف الاولى ويتراصون في الصف اي يتلاصقون فيه حتى لا يبقى فرج ق سهل بن سعد رض اتفقا على
الرواية عنه قال ذهب النبي عم الى بني عمرو ليصلح بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر فقال اتصلي للناس فقال
نعم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله عم والناس في الصلوة حتى وقف في الصف فلما اكثر الناس التصفيق التفت
ابو بكر فراى رسول الله عم فاشار اليه النبي عم ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله على ما امر به النبي عم فاستاخر
حتى استوى في الصف وتقدم النبي عم فصلى فلما فرغوا قال لابي بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان
لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله فقال عم للناس ما لي رايتكم اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب بظهور الاصابع
اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شيء في صلوته اي نزل به شيء يحتاج فيه الى اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه على بناء المجهول
وانما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز اشياء يعرف لمن تامل فيه ق ابن عباس رض خ جابر يعني اتفقا على الرواية
عن ابن عباس وانفرد البخاري عن جابر ما منعك من الحج وفي رواية ابن عباس ما منعك ان تكوني حججت معنا قالت ابو فلان تعني
زوجها حج على احدهما هذا استيناف جواب عمن سال عن كيفية منع زوجها تعني اي ام سنان من ضير احدهما البعير والاخر

اي البعير الاخر يسقي ارضا فلم يبق لي مركب قال اي النبي عم فان عمرة في رمضان تقضي حجة وفي رواية تعدل يعني تقوم
مقامها في الثواب لا انها تعدلها في كل شيء فان من عليه حجة اذا اعتمر في رمضان لا يسقط عنه الحجة او حجة معي شك من
الراوي قاله لام سنان نوع آخر وهو ما في اوله الموصول في يكون خبر مبتداء محذوف م ابو ذر رض روى مسلم
عنه ما اصطفى الله لملائكته او لعباده المبتداء هنا محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى الله تع سبحان الله
وبحمده سبحان الله العظيم هذا بدل من الخبر قاله حين سئل اي الكلام افضل المراد منه كلام الناس فان قلت
هذا يعارض قوله عم افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له قلنا التعارض
مندفع باختلاف المقام فمعناه افضل ما يقال في مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال في
مقام التوحيد لا اله الا الله نوع آخر وهو ما يكون اوله ما الشرطية خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
ما اسفل بالنصب خبر لكان المقدر من الكعبين من الازار اي من محل الازار ففي النار هذا من اسبل ازاره للتكبر
وقيل معناه ان فعله ذلك في النار ذكرا للفعل وارادة لفاعله فعلى هذا يكون ما مصدرية ومن الازار بيانا لمحذوف
يعني اسباله من الكعبين شيئا من الازار ففي النار لكن هذا التوجيه لا يناسب النوع الماخوذ هو فيه ولادخال
الفاء في خبره ق رافع بن خديج رض اتفقا على الرواية عنه ما انهر الدم الانهار هو الاسالة والمراد به هنا الاخراج
تشبيها لخروجه بالجري وذكر اسم الله عليه قال النووي هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف اي ذكر اسم الله
عليه او معه ووقع في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه الضمير فيه للحيوان المذكور معنى وفيه
بيان جواز الذبح بكل محدد يقطع ليس السن والظفر المستثنى مطلقهما منزوعين كانا او لا الى الطلاق والحديث
وساحدثكم عن ذلك اي عن وجه استثنائهما اما السن فعظم يعني لا تذبحوا به كيلا يتنجس بالدم كان
الاستنجاء بالعظام منهي عنه لكونها زاد الجن واما الظفر فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال وهي السكين
العظيم الحبشة يعني انهم يحلون اظفارهم بمحل المدى فيذبحون بها فلا تتشبهوا بهم لانهم كفار وعند
ابي حنيفة رح المستثنى غير المنزوع وحمل الحديث عليه لقوله عم انهر الدم بما شئت وانما لم يجز بالظفر المتصل
لانه يقتل بثقله فصار في معنى المنخنقة والحبشة كانوا يفعلون كذلك ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال
اعطاني النبي عم عطاء فقلت اعطه من هو افقر مني فقال خذه فتموله او تصدق به ما جاءك من هذا المال اي من مال الصدقة
الذي جمعه عمر وانت غير مشرف اي متطلع اليه ولا طامع فيه ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك يعني ما لم يوجد فيه هذا الشرط
لا تعلق نفسك به ق يعلى بن امية قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها قال
جاء رجل متضمخ بطيب قال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخ فنظر اليه النبي عم ساعة ثم سكت فجاءه الوحي ثم سري عنه
فقال اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك يعني هذا القسم
من العمل لما كنت

من الاحرام واجتناب الطيب فيل بجواز ان يراد مما كنت الطواف والسعي والحلق لكن التفسير الاول اولى لانه هو المناسب للسائل
عنه لان الاحرام كان فاسا عنه بلبس المخيط قا بوسعيد رضه انفقا على الرواية عنه قال سال اناس من الانصار رسول الله فاعطاهم
ثم سالوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف اي يطلب العفة وهي الكف عن الحرام
يعفه الله بفتح الياء وكسر العين اي معطيه العفة ومن يستغن اي اظهر الغنى عن نفسه وترك السؤال يغنه الله اي يجعله
غنيا ومن يتصبر اي امر نفسه بالصبر وكلفها عليه يصبره الله اي يسهل الصبر عليه وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع
من الصبر لان نفعه عام موجود في كل ما يشق على النفس مثل الفقر والطاعات وغيرها نوع آخر وهو ما يكون قوله ما الموصوله
وصلتها ظرف قا بوهريرة رضه انفقا على الرواية عنه ما بين النفختين اي نفخة النشور ونفخة الصعق اربعون لم يفسر
الراوي بانها اربعون يوما او سنة او شهرا وقال حين سئل عنه لا اعلمه وقد جاء مفسرة من رواية غيره في غير مسلم اربعون
سنة كذا قاله النووي قال الله تعالى فنفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا ما شاء الله ثم نفخ فيه اخرى
فاذا هم قيام ينظرون يعني بعد نفخة الصعق ينزل من السماء ماء كمني الرجل فيكون منه الاجسام فاذا تهيات الاجسام
وكملت نفخ في الصور نفخة البعث فياتي كل روح الى جسده فيحييها الله ذلك في لحظة وذلك قوله تعالى فاذا هم قيام ينظرون
ق عبد الله بن زيد الانصاري رضه انفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم الا اربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية
احاديث متفق عليه ما بين بيتي ومنبري المراد بالبيت بيت سكناه وقيل قبره لما روي منسرا ما بين قبري ومنبري ولا تنافي
بينهما لان قبره في بيته روضة من رياض الجنة يعني ان العبادة فيه مودية الى روضة الجنة كما قال عم الجنة تحت ظلال السيوف
وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة فيكون روضة وقيل معناه لا يسال عبد فيه شيئا الا اعطاه كما قال تعالى في حق
اهل الجنة ولهم فيها ما يدعون لم يذكر المصنف آخر الحديث وهو قوله ومنبري على حوضي اي جانبه وقد روي انه عم
قال ومنبري على ترعة حوضي وهي بضم التاء المثناة فوق وبالراء والعين المهملتين مفتح الماء اليه وهذا يدل على ان يكون له
في الآخرة منبر ويجوز ان يراد منبره في الدنيا وفيه تنبيه على استمداده عم من الحوض الزلال النبوي وعلى ان منبره مورد القلوب
الصادية في بيداء الجهالة كما ان حوضه مورد الاكباد الظامية من حر القيمة وقيل معناه من اتى يكون منبري في ما يسمع
منه حقا يرد على حوضي ويشرب منه قا بوهريرة ما بين لابتيها حرام اللابة الحرة والجمع لاب ولوب والضمير في لابتيها المدينة
الرسول عم وقد وقعت المدينة بين لابتين وقد تقدم عليه الكلام في الباب الثاني في قوله اني احرم ما بين لابتيها قا بوهريرة
انفقا على الرواية عنه ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع انما عظم جسمه ليعظم عذابه قال القرطبي هذا يكون
في بعض الكفار فانه قد جاءت احاديث يدل على ان المتكبرين تحشرون يوم القيمة امثال الذر في صور الرجال فيساقون
الى سجن جهنم ونظر فيه الشيخ الشارح بان هذا الحديث يدل على عظم اجسامهم في النار والذي ذكر انما هو في وقت الحشر
اقول في النار غير مذكور في بعض نسخ مسلم كذا قاله النووي فلا وجه في منع قول القرطبي ان تعالى ما ذكر لا يدل على انعدام عظمهم في الحشر

اذا مر لقمان بالاغنياء قال لا تنسوا النعيم الاكبر واذا مر بالفقراء قال لا تكرهوا ان تغبنوا مرتين تم

والغنى غنى النفس لا بالمتاع تم

اعم سواء كان على الطاعات واجتناب المعاصي والبلايا من الامراض والفقر ونحوها تم

واسرافيل ينفخ في الصور وجبرائيل هو الداعي على صخرة بيت المقدس ويسمع كل من كان قريب وذلك يوم الخروج والبعث تم

لان تشبيه المتكبرين بالذر انما هو في الحقارة لا في الصورة والا لا يستقيم قوله في صور الرجال م انس رضه روى مسلم
عنه ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة تقدم الكلام عليه في حديث ان امامكم حوضي فصل
م ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه يا ابا المنذر اتدري اي اية من كتاب الله معك اعظم قال اي الراوي قلت الله
لا اله الا هو الحي القيوم انما كانت آية الكرسي اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله تعالى وغيرها لا توجد
مجموعة في آية سوى هذه الآية قال فضرب اي الراوي في صدري ثم ما ضربه تلطفا به ليتمكن العلم في صدره وقال اي النبي عم
ليهنك اي ليكن العلم هنيئا لك وان العلم اتاك من غير تعب يا ابا المنذر هذا دعاء له بتيسير العلم به ورسوخه فيه
اختلف في جواز تفضيل بعض القرآن على بعض فذهب قوم الى عدمه لانه يفضي الى نقص المفضول عليه واولوا ما ورد
من لفظ افضل واعظم في ترجيح بعض القرآن بفاضل وعظيم ولكن فيه نظر لان ما هربوا منه ياتيهم على هذا التاويل ايضا
والقول بان آية الكرسي من كتاب الله عظيمة لا بد وان يكون بالنسبة الى غيرها وذهب آخرون الى جوازه بهذا الحديث
قال النووي والمختار فيكون جميع الايات فاضلة بمعنى ان يكون الثواب بها اكثر لمعنى فيها كما كان كلام الله تعالى جميعها بليغ
وبعضها ابلغ ق عايشة رضه انفقا على الرواية عنها قالت دخل ابو بكر رضه وعندي جاريتان تغنيان بما تقاولت الانصار
يوم بعاث ورسول الله عم مسجى بثوبه فقال ابو بكر امزامير الشيطان في بيت رسول الله عم وذلك في يوم عيد فقال
يا ابا بكر ان لكل قوم من اليهود والنصارى عيدا وهذا اي هذا اليوم عيدنا يوم بعاث يوم مشهور عندهم كانت
فيه مقتلة عظيمة للاوس والخزرج بقي الحرب بينهما مائة وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام اختلفوا في الغناء اباحه
جماعة وهو رواية عن مالك محتجا بهذا الحديث واجاب الآخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان
الشعر الذي كانتا تغنيان به كان في وصف الحروب والشجاعة وفي ذلك معونة للجهاد في امر الدين وانما الكلام فيما يهيج الناس
على الشرور كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه ان اظهار السرور في العيد من شعار الدين وتسجيته
بثوبه كان من حسن خلقه لئلا تستحييا فتقطعا شعرهما م عايذ بن عمرو روى مسلم عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم
لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعني سلمان وصهيبا وبلالا هذا تفسير للضمير في اغضبتهم وفيه فضيلة
لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على اكرام الضعفاء الصالحين والابقاء من قلوبهم حين قال لابي سفيان
لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا القول بعد اسلامه لاحساسهم منه آثار النفاق وكان ذلك قبل تاكد
اسلامه ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله ماخذها ضبطوه بوجهين احدهما بالقصر وفتح الخاء والثاني بالمد وكسر
الخاء كلاهما صحيحان فقال ابو بكر رضه تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم تتمته فاتاهم ابو بكر رضه فقال يا اخوتاه اغضبتكم
قالوا لا يغفر الله لك هكذا صححه مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال القاضي روي ان ابا بكر نهى عن هذه الصيغة فقال
قل لا ويغفر الله لك قا بوبكر رضه انفقا على الرواية عنه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله
لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال

وبعضها افضل

يا ابابكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر والمعونة وهو في معنى قوله تع اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان
حزن ابي بكر اشفاقا على رسول الله كان يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت هلكت الامة روي انه لما انطلق مع رسول الله
الى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال له رسول الله عم ما لك يا ابابكر قال اذكر طلب الكفار فامشي خلفك
ثم اذكر رصدهم قدامنا فامشي بين يديك قال عمر والذي نفسي بيده لتلك الليلة خير من آل عمر وفيه عظم توكل النبي عم
ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه يا ابابكر ما منعك ان تصلي بالناس حين اشرت اليك تقدم ذكره قريبا في حديث ما لي
اراكم اكثرتم التصفيق ق ابو ذر اتفقا على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله جالس فلما غابت الشمس قال
يا اباذر اتدري اين تذهب هذه الشمس فقلت الله ورسوله اعلم قال تذهب تسجد تحت العرش هذه الجملة حال فتستاذن مط
معطوف على تسجد يعني تذهب الشمس على تينك الحالين وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد باستيذانها
قطع فلكها على ما يترتب عليه من امور هذا العالم فيوذن لها ويوشك ان تسجد ولا يقبل منها وتستاذن فلا يوذن لها
المراد من عدم قبول سجدتها وعدم الاذن لها منع جريانها على ما هي عليه وتغييرها عن حالتها الاولى فيقال لها ارجعي
من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تع والشمس تجري لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى والمستقر اسم زمان يعني تجري
الشمس على ما ترى من الطلوع والغروب في قسيها الى وقت قرارها وتغير حالها بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون
من ان مستقرها يوم القيمة لان جريها ينقطع فيه او الحد الذي ينتهي اليه من فلكها فمرضنا سبقه هذا المقام ولقد سلم من
قال اصدق ما اخبر به الصادق عن غيب ولا نشتغل بكيفيته ذلك تقدير العزيز العليم خ ابو ذر رض روى
البخاري عنه يا اباذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك اي احفظ حقوقهم بالاحسان اليهم منها
خ ابو ذر رض روى البخاري عنه يا اباذر انك ضعيف وانها ضمير للنيابة راجع الى كونه عاملا المفهوم من قوله
الا تستعملني باعتبار انه امانة او باعتبار تانيث الخبر امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذها بحقها
وادى الذي عليه فيها هذا استثناء منقطع يعني لا يكون الامارة خزي له بل قد يكون اجرا لقوله عم ان المقسطين على
منابر من نور ومع ذلك فالحذر عنها اجدر لان فيها كثرة الخطر قاله له لما قال يا رسول الله الا تستعملني اي الا تجعلني عاملا
على بعض المال خ ابو ذر رض روى البخاري عنه يا اباذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل تقدم بيانه
في حديث اني قد وجهت لي ارض ذات نخل م ابو ذر روى مسلم عنه يا اباذر اني اراك ضعيفا اي في تنفيذ الامور
ورعاية الحقوق واني احب لك ما احب لنفسي هذا تلطف من النبي عم وتحريض على قبول قوله لا تامرن بفتح الميم المشددة من الامارة
على اثنين ولا تولين بفتح اللام المشددة من الولي وهو القرب مال يتيم م ابو سعيد رض روى مسلم عنه يا ابا سعيد من رضي بالله
ربا اي اكتفى بالله تع ربا ولم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا اي لم يسع في طريق غير دين الاسلام وبمحمد نبيا يعني لم يسلك في دين
الاسلام الا ما يوافق شريعة محمد عم وجبت له الجنة ثم قال واخرى وخصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة

ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان تكون واحد الدرج فيكون لاهل الجنة منازل بعضها
ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض وان تكون واحد الدرجات وهي المراتب المعنوية الحاصلة بانواع النعم فيكون
هذا التشبيه تشبيه معقول بمحسوس قالوا وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد
في سبيل الله كررها ثلثا للتاكيد ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يا ابا عمرو ما بال ثابت اشتكى بفتح الهمزة اي امرض وفيه
اشارة الى ان كبير القوم ينبغي ان يتفقد ويسأل عمن غاب عنهم يعني ثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد
الميم وقد كان جلس في بيته وابو عمرو الذي ساله النبي عم هو سعد بن معاذ فقال ابو عمرو انه جاري ما علمت له شكوى وكان
قال ثابت انه من اهل النار يعني لما اتاه ابو عمرو وذكر له قول النبي عم وتفقده قال ثابت انزلت هذه الاية وهي يا ايها الذين امنوا
لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وقد علمتم اني لارفعكم صوتا على رسول الله فانا من اهل النار فحصلت لي خجلة فلما
اخبر بقوله يعني لما ذكر ابو عمرو للنبي عم زعم انه من اهل النار قال بل هو من اهل الجنة ومعنى الاية اذا نطق النبي عم ونطقتم
فلا تبلغوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم اظهارا لمرتبته ورعاية للادب ق انس رض اتفقا على الرواية
عنه قال كان النبي عم ياتي ابا طلحة كثيرا فجاء يوما وقد مات نغير لابنه فوجده حزينا فسالهم عنه فاخبروه فقال يا ابا
عمير تصغير عمرو ما فعل النغير تصغير النغر وهو طائر كالعصفور احمر المنقار ومنه يفهم حسن خلقه عم حيث خالط
الولدان واباحة صيد المدينة لانه عم لم يمنعه عنه واباحة اخذ الصبي طيرا اذا لم يعذب به واباحة ان يكنى
احد ان لم يكن له ولد وجواز على التفاؤل ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير
آل داود شبه في الحسن وحلاوة النغمة بالمزمار والآل هنا مقحم والمراد منه مزامير داود نفسه اذ لم يشتهر احد من آله
بحسن الصوت او المراد بالآل قومه الذي بعث اليهم لان صوت داود عم كان معجزة من معجزاته واظهر معجزات كل
مط نبي يكون نوعا تماما عليه قومه وفي الرواية ان الله تع يقيم داود عم يوم القيمة عند ساق العرش فيقول يا داود مجدني
اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول كيف وقد سلبتنيه في الدنيا فيقول اني ارده عليك فيرفع داود صوته بالزبور
فيستفرغ نعيم اهل الجنة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كان النبي عم قاعدا بين نفر من اصحابه فقام فذهب من
عندهم فابطا ففزعوا عليه فكنت اول من خرج يطلبه فوجدته في حائط لبني الانصار فلما دخلت عليه اعطاني نعليه
فقال يا ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين قيل كان ابو هريرة رض يستصحب نعلي رسول الله عم واعطاه نعليه ليكون علامة
انه لقي النبي عم ويكون اوقع في نفوسهم وان كان خبره مقبولا بغير هذا فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا
الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة رض لم يكن مطلعا على استيقان قلوبهم فكيف يكون بشارته
مشروطا بالشهادة اليقينية قلت معناه اخبرهم بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة وانما لم يذكر احدى الشهادتين
اكتفاء بالاخرى تتمة الحديث قال ابو هريرة رض فلما خرجت من عنده فاذا اول من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب عمر بين
ثديي حتى خررت على استي

فقال ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله عم ما جرى فجاء عمر على اثري فقال عم يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله
بابي انت وامي اني خشيت ان يتكل الناس عليها فقلت له خلهم يعملون فقال عم فخلهم اعلم ان دفع عمر لم يكن ردا لامر النبي عم بل
كان غرضه عرض رايه عليه بان كتم هذا البشرى اصلح لهم وضربه بيده لم يكن للايذاء بل ليكون ابلغ في زجره فان قلت كيف رجع الرسول عم
عن كلامه براي عمر قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاده لان الاجتهاد جائز له في الامور الدينية مع عدم تقرره على الخطاء فيه
واما عند من لم يجوز اجتهاده فيجوز ان ينزل عند مخاطبة عمر وحي ناسخ لوحي سبق بامر التبشير خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
قال استحفظني النبي عم شيئا من صدقة التمر فدخلت ليلة فرايت واحدا يحثو من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى
رسول الله قال اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت فجئت النبي عم فقال يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة
قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة فرحمته فخليت سبيله قال عم اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته ثم جاء مرة اخرى
فجرى بيننا كما في الاولى فقلت له في المرة الثالثة هذا اخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك
الله بها فقلت ما هو قال اذا اويت الى فراشك فاقرا اية الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان
حتى تصبح فقال عم انه قد صدقك وهو كذوب قال يا ابا هريرة تعلم من تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال ذاك شيطان وفيه
دلالة على جواز التعلم ممن يعلم بما يقول خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اقبلت اريد الاسلام ومعي غلام ضل
عني فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت جالسا مع النبي عم فقال يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقلت اما اني اشهدك انه حر
وفي الحديث معجزة منه حيث عرف غلامه بلا سبق المعرفة وهو قول ابي هريرة اشهدك انه حر كان شكرا لتلك النعمة
ق سلمة بن الاكوع رض اتفقا على الرواية عنه قال كانت لقاح ترعى بذي قرد فلما اصبحت لقيني غلام فقال اخذت لقاح
رسول الله فقلت من اخذها قال غطفان فصرخت ثلث صرخات يا صباحاه واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم
اندفعت على وجهي حتى ادركتهم وقد اخذوا يسقون من الماء فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع
حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين بردة وجاء النبي والناس فقلت يا نبي الله اني قد حميت القوم وهم — الماء
عطاش فابعث اليهم الساعة فقال عم يا ابن الاكوع ملكت فاسجح اي الذود المغيرين فاسجح بقطع الهمزة وسين مهملة
ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه ارفق فقد حصل النكاية عليهم ان القوم يقرون على بناء المجهول في قومهم يعني
ان هذا القوم الذين اغاروا الجمل المعقول لهم مكان قراهم واطعامهم من جهتنا اللقاح وهي النوق ذات الدر قرد بفتح
الراء والقاف وبالدال مهملتين ماء على نحو يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام من قولهم
لئيم راضع اي رضع اللؤم في بطن امه وقيل معناه اليوم يوم من تدرب بالحرب من صغره فكانها ارضعته م عمر رض
روى مسلم عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال عم
كلا اني رايته في النار في بردة غلها فقال يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون

قوله كلا ردع لما فهم من قولهم فلان شهيد ان روحه في الجنة اعلم ان المؤمن في العرف من امن لمحمد عم وبما جاء به ومن غل
فكانما لم يصدقه لعدم جريه على موجب تصديقه ولم يجعله النبي عم من المؤمنين زجرا لهم عن ذلك وقيل المراد من المؤمنين
المتقون من الذنوب وممن الدخول الدخول بلا عذاب قال بعض العلماء قوله عم اني رايته في النار يدل على ان بعض من يعذب في
النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة ونقله الشيخ الشارح اقول فيه تامل لان النصوص شاهدة على ان دخول النار
حقيقة يكون بعد الحشر فحمل هذه الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون كذلك كما مثل عم دخول بلال في الجنة
قبل موته ثم عذابه لم يرتفع لكنه بنوع اخر لا بهذا الوجه ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال دخلت يوما على رسول الله
وهو مضطجع على حصير واذا الحصير قد اثر في جنبيه ونظرت في خزانته فرايت نحو صاع من شعير فبكيت فقال ما يبكيك
قلت كسرى وقيصر ينامون على فراش الحرير وانت رسول الله ارى منك من الفقر ما ارى فقال عم يا ابن الخطاب الا ترضى
ان تكون لنا الاخرة انما قال لنا ولم يقل لي مع كون السؤال عن حاله اشارة الى ان الاخرة لمتابعيه ايضا ولهم الدنيا وفي
يا ابن الخطاب ولكنك عجلت طيباتهم في الحيوة الدنيا يعني ان حظ الكفار ما نالوا من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الاخرة
ق سهل بن حنيف بضم الحاء وفتح النون قيل ما رواه عن النبي عم اربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث
اثنان منها لمسلم واربعة متفق عليها احدها هذا الحديث قال كنا مع رسول الله في صلح الحديبية فجاء عمر فقال يا رسول الله
السنا على حق وهم على باطل قال بلى قال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال فيم نعطي الدنية على ديننا فقال عم
يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح الحديبية قيل كلام عمر
لم يكن شكاية منه وانما كان لاستكشاف حال الكراهة الناس الصلح م عمر رض روى مسلم عنه يا ابن الخطاب وما يدريك
لعل الله قد اطلع على هذه العصابة وهي الجماعة من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث انه قد شهد بدرا م اسامة رض روى مسلم عنه قال بعثنا رسول الله عم في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة
فادركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فمات فوقع في نفسي من ذلك شيء فذكرته للنبي عم فقال يا اسامة اقتلته
بعد ما قال لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء مهملتين وبالقاف بلد من جهينة اي بلاد
تلك القبيلة قال لا اله الا الله هذه الجملة صفة ثانية لرجلا لما غشوه بتخفيف الشين وضمها اي حين اجتمعوا عليه
تتمة الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح فقال عم افلا شققت عن قلبه حتى يعلم اقالها
عن قلبه ام لا فما زال يكررها تشديدا في الانكار على قتله حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان قلت اذا كان اسامة قتل
كافرا فلم شدد عليه وان قتل مؤمنا فلم لم يلزم عليه قود ولا دية لانه لم ينقل انه لزمه قلت لم يكن ذلك الرجل محكوما
عليه بالاسلام قبل الاقرار بنبوته وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله م انس رض روى مسلم عنه يا انجشة
بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وجيم وشين معجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق الابل رويدك سوقك يعني امهل
وارفق في سوقك

ينال الكفار [illegible]
اذهبتم طيباتكم
في حياتكم الدنيا

قال معاوية ان النساء يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام قيل شعر
ان النساء شياطين خلقن لنا نعوذ بالله من شر الشياطين
وزجيبه ان النساء رياحين خلقن لنا وكلكم يشتهون شم الرياحين
رسم الاوراق

بالقوارير اراد بها النساء اللواتي في الهودج على وجه الاستعارة لانهن لضعف عقولهن ورقة قلوبهن تشبهن الزجاج انما امره عم بالامهال لئلا يقعن في الفتنة لحسن صوته كما يقال الغناء رقية الزنا ولان بنيتهن ضعيفة لا تحتمل الحركة العنيفة كالقوارير وهذا اشبه وفيه جواز السفر بالنساء واسماع الشعر ونحوه ق انس رض يا انس كتاب الله يامر بالقصاص وروي كتاب الله القصاص قاله لانس بن النضر اقول ذكره بعلامة ق وكان ينبغي ان يذكره كما نسخ لان ما ذكره هو رواية البخاري واما رواية مسلم يا ام الربيع كتاب الله القصاص لان الحالفة على روايته كانت ام الربيع تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يا بلال حدثني بارجى عمل عملته عندك قال شارح افعل التفضيل هنا مبني للمفعول على غير قياس اي هنا كلامه لكن يجوز ان يكون الفاعل يعني حدثني بعمل يكون رجاؤك بثوابه اكثر وانما اضيف الى العمل لكونه سببه في الاسلام منفعة فاني سمعت الليلة يحتمل ان يكون هذا السماع ليلة المعراج او في نومه او في يقظته خشف نعليك بالخاء المعجمة وسكون الشين اي صوت نعليك ويروى خ ق بفتح الدال وسكون السين اللين يعني صوت نعليك بين يدي في الجنة وهذا السبق كان بالخدمة كما سبق العبد مولاه في المشي وانما اخبره بما رآه ليطيب قلبه ويداوم على ذلك العمل وليرغب غيره اليه وليصير ذلك سنة ويسمى ذلك شكر الوضوء قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندي منفعة من اني لم اتطهر طهورا بضم الطاء تاما في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي ان اصلي اي قدر الله لي من النوافل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال لما نزل قوله تع وانذر عشيرتك الاقربين علا النبي عم على صخرة جبل ثم قال يا بني كعب بن لوي بضم اللام وفتح الواو وتشديد الياء انقذوا اي خلصوا انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا يعني لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الآخرة ان اراد الله ان يعذبكم فانما اشفع لمن اذن الله لي فيه وانما يا ذنب لي ذا لم يرد تعذيبه انما قال في حقهم هكذا لترغيبهم على الايمان والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته وبيتها و غير ان لكم رحما سابلها ببلالها قال الجوهري البلال بكسر الباء كل ما يبل به الحلق من الماء واللبن والمراد به هنا ما يوصل به الرحم من الاحسان يعني اصلهم بصلة الرحم في الدنيا شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها بالبرودة وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر كالزلزال فعلى هذا قوله ببلالها مبالغة كقوله تع اذا زلزلت الارض زلزالها يعني زلزالها الذي في مشية الله تع وهو الزلزال الشديد والمعنى ابلها بما عرف عند الله وعند الناس ما هو فلا اترك من ذلك شيئا ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال ان رسول الله قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام فيهم اربع عشر ليلة وكان يصلي حيث ادركته الصلوة ثم انه عم امر بالمسجد فارسل الى بني النجار اي اشرافهم فجاؤا فقال يا بني النجار ثامنوني اي قرروا لي الثمن بحائطكم هذا اي بمقابلته والبستان من النخيل اذا كان عليه جدار قيل كان في ذلك النخل فقطع وقبور المشركين فنبشت وسويت قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله

ملاحظة

مط

يعني لا

يعني لا نطلب ثمنه رغبة الى شيء الا الى ثواب الله هذا الحديث يدل على انهم لم ياخذوه ولكن محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي عم اشتراه منهم بعشرة دنانير ودفعها عنه ابو بكر رض لعل التوفيق بينهما بان يكون الشراء بعدها واقعا والثمن دفعها ابو بكر رض ولم يتقبلوه م ابي بن كعب روى مسلم عنه قال كنت في المسجد فدخل رجل فقرا قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرا سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا على رسول الله جميعا فذكرت مخالفة قراءتهما فامرهما فقرآ فحسن شانهما فسقط في نفسي من التكذيب اشد مما كنت في الجاهلية فلما رأى رسول الله ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقا وكانما انظر الى الله فرقا فقال يا ابي ارسل الي على بناء المجهول يعني ارسل الله جبرئيل الي فاعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر قبل حديث اسامة على مقتضى ترتيب المص لعل التغيير وقع من الناسخ ان اقرا على صيغة الامر ان هذه مصدرية جوز سيبويه ان يكون مدخولها امرا او مفسرة لقوله ام في المقدر القرآن على حرف اي قراءة واحدة فرددت اليه اي الى الله دل عليه ارسل ان هون على امتي ان مصدرية يعني تضرعت الى الله ورجعت بطلب تسهيل القراءة عليهم ويحتمل ان يكون مفسرة لما في رددت من معنى القول ليس المراد بالرد هنا ضد القبول قال الجوهري يقال رد عليه الشيء اذا لم يقبله ورد اليه اذا رجع فرد الي الثانية اي رد الله الي الارسال الثانية سمي الارسال ردا للمشاكلة اقراه على حرفين فرددت اليه ان هون على امتي فرد الي الثالثة اي الارسالة الثالثة اقراه على سبعة احرف فان قلت ذكر في صحيح مسلم في رواية ابن ابي شيبة عن ابي بن كعب ان الله تع قال في المرة الثالثة اقراه على ثلثة احرف وفي الرابعة اقراه على سبعة احرف هذا مخالفة لرواية المتن فما التوفيق بينهما قلنا حذف الراوي في روايته المذكورة في المتن بعض المراتب فيكون المراد بالثالثة فيها الاخيرة وهي الرابعة مجازا ولك بكل ردة يعني لك بمقابلة كل دفعة رجعت الي رددت بتشديد الدال يعني رجعتك اليها بحيث ما هونت القراءة على سبعة احرف على امتك مني وقال الله تع قال الله الحمد بل بعد رجعا تك الي مسئلة تسالنيها هذه الجملة صفة موكدة للمسئلة يعني مسئلة مستجابة قطعا واما باقي دعوته عم فرجوعه فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب الي بتشديد الياء الخلق كلهم حتى ابرهيم بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي جعل رسول الله عم المسائل الثلثة مقصورة على مسئلة واحدة لكن جعل تعدادها بحسب الزمان مرتين في الدنيا واخر المرة الثالثة ليوم الآخر تقدم الكلام على القراآت السبع في حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سال الله فلم يجبه فله ان يسال ثانية وثالثة وعلى ان الله الكريم يجيب السائل اما في الدنيا في وقت آخر واما في الآخرة م قبيصة بن مخارق رض قبيصة بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وبكسر الراء قيل ما روى عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين احدهما يا بني عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل راى العدو اراد به الجماعة ومنه قوله تع فانهم عدو لي فانطلق يربا اي يحفظ والاسم الربية وهو الطليعة اهله فخشي ان يسبقوه فجعل يهتف اي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم احذروا من شر توجه الينا صباحا هذه كلمة يقال عند خوف الغارة م ثوبان رض

مط

تكها

مط

روى مسلم عنه يا ثوبان اصلح لحم هذه يعني اضحيته قيل اصلاحه طبخه وهو بعيد بل المراد منه تقديده لان تتمة الحديث قال الراوي
فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى يؤكل من مكة الى المدينة وفيه دليل على جواز الاكل من الاضحية بعد الثلث
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يا حسان اجب يعني اهج المشركين دفعا لهجوهم عن رسول الله اللهم ايده بروح
القدس تقدم شرحه في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك خ حكيم بن حزام رض قيل انه كان من اشراف قريش ولد قبل الفيل
بثلث عشرة سنة اسلم عام الفتح مارواه عن النبي عم اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقد قدمه
الشيخ كما رى البخاري وهو منه كذا في التحفة قال سألت رسول الله عم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم سألته فاعطاني فقال
يا حكيم ان هذا المال خضر حلو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة يعني الطبع السليم يميل الى المال ولا يسأم منه كما لا يمل العين
من النظر الى الخضر والفم من اكل الحلو وفي تشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة زواله فمن اخذه بسخاوة نفس يحتمل ان يريد
به نفس الدافع وهو ان يعطي بطيب نفسه من غير استحياء وان يريد به نفس الاخذ وهو ان يأخذ بغير سؤال بورك له فيه اي فيما اخذه
ومن اخذه باشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي بطمع نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع اي يكون له داء وهو
جوع الكلب لا يشبعه بسببه واليد العليا وهو يد المعطي خير من اليد السفلى وهو يد الاخذ وقيل اليد العليا
يد من تعفف عن السؤال والسفلى يد السائل فعلى هذا علوها يكون معنويا ق الزبير بضم الزاء وفتح الباء الموحدة
بن العوام بتشديد الواو وبالعين المهملة قيل انه احد العشرة المبشرة مارواه عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا له
في الصحيحين تسعة احاديث سبعة منها للبخاري وحديثان متفق عليهما قال خاصمني رجل في مسيل الماء فقال عم
اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال ان كان ابن عمتك يعني حكمت له لكونه ابن عمتك فتلون
وجه النبي عم ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع اي يبلغ الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة
وهو الجدار الحائل بين المشارب قال النووي في شرح صحيح مسلم امر النبي عليه السلام اولا ان يسقي الزبير دون قدر حقه توسعة
للانصار لعلمه بانه يؤثر الاحسان الى جاره ولما قال الجار ما قال امره ان يأخذ جميع حقه وانما لم يأمر بقتله لانه كان
في اول الاسلام كان يصبر على اذى المنافقين قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان
الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبي عم على الانصاري حال غضبه مع قوله لا يقضي القاضي وهو غضبان
قلت انه عم كان معصوما من ان يقول غير الحق ولو كان في السخط وفي الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم الى الاصلاح
بين الخصوم ق علي وسعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنهما يا سعد ارم فداك ابي وامي قاله يوم احد كره بعض
العلماء تفدية المسلم بابويه المسلمين قالوا انما فداه عم بابويه لانهما كانا كافرين قال النووي الصحيح انه جائز مطلقا
لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف في الكلام واعلام بمحبته وفي الحديث فضيلة الرمي والدعاء لمن فعل
خيرا خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه قال حاصر النبي عم بني قريظة بعد نقضهم العهد الذي كان بينهم وبينه عم فجهدهم الحصار

فطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس ظنا منهم انه يحفظ جانبهم لان بني قريظة كانوا حلفاء اوس فقال عم يا سعد
ان هؤلاء نزلوا على حكمك فلما نزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان يقتل مقاتلهم ويسبى ذراريهم فقال عم حكمت حكم الملك
وهو الله سبحانه وفيه دليل على جواز التحكيم وان المحكم اذا حكم لا يرجع عن حكمه قاله لسعد بن معاذ في بني قريظة اي في
محاصرتهم م سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه يا سلمة اين حجفتك او درقتك شك من الراوي قال التي اعطيتك قال الجوهري
الترس اذا كان من جلود وليس فيه خشب ولا عصب يقال له حجفة ودرقة تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انك
كالذي قال م سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه قال غزا المسلمون بني فزارة واميرهم كان ابا بكر وفي سبايا هم ابنة حسناء
فنفلنيها ابو بكر فلما قدم بالمدينة لقيني رسول الله فقال يا سلمة هب لي المراة فقلت لقد اعجبتني ثم لقيني من الغد في السوق
فقال يا سلمة هب لي المراة فقلت هي لك يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا فبعث بها نبي الله الى اهل مكة ففدى بها ناسا
من المسلمين كانوا اسروا بمكة لله ابوك هذه كلمة مدح يعتاد العرب الثناء بها واذا وجد من الولد ما يحمد عليه قيل لله
ابوك حيث اتى بمثلك يعني امراة من السبي قيل في الحديث جواز مفاداة الاسير بالاسير فيكون حجة على ابي حنيفة رض
في عدم تجويزه يمكن ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا اقسمت فخرج الاسير في سهم رجل ثم ملكه
غيره وفداه فليس بممنوع او يقال ان ذلك انما كان مخافة ان يكون الاسير محاربا علينا وذلك لا يتصور في النساء لضعفهن
خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال كانت بريرة امة منكوحة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها
وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها ودموعه تسيل من لحيته فقال عم يا عباس الا تعجب من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين
المعجمة وبالثاء المثلثة بريرة بفتح الباء الموحدة وبالراءين المهملتين بينهما ياء مثناة تحت اسم جارية اشترتها
عايشة فاعتقها ومن بغض بريرة مغيثا ثم قال لبريرة لو راجعته فقال يا رسول الله تأمرني قال انما اشفع قالت لا حاجة
لي فيها اجتمعت الامة على ان الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت فلها الخيار واما اذا كانت تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة رح
وصاحباه الى ثبوت الخيار ومالك والشافعي الى عدمه وبيان الدليل من الطرفين موضعه الفقه انما قال الا تعجب لان
التعجب انفعال النفس عما خفي سببه وهذا كذلك لان الحب يقتضي المناسبة والبغض عدمها فلا بد ان يقال هنا لوجود
بعض المناسبة دون بعض ولاخفاء في خفائه وفيه دلالة على فقه بريرة حيث فرقت بين امر النبي عم وشفاعته وعلمت
الله الوجوب دون هذا خ ابن عمر رض روى البخاري عنه يا عبد الله ارفع ازارك قاله لما رأى في ازاره استرخاء قال اي الراوي
فرفعته ثم قال اي النبي عم زد فزدت اي في الرفع وفي الحديث كراهة الاسبال تقدم الكلام عليه ق ابو موسى رض اتفقا على
الرواية عنه يا عبد الله الا اعلمك كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم هذه الجملة بدل من كنز
شبهه عم ثوابه المدخر في الجنة بانفس ما يدفنون في الارض في ان كلا منهما معد للانتفاع قاله لابي موسى ق عبد الله بن
عمرو رض اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم في الليل فترك قيام الليل قاله له فيه حث على مداومة اعمال الخير

خ عدي بن حاتم رض روى البخاري عنه قال بينا انا عند النبي عم اذ جاء رجل فشكا اليه الفاقة ثم اتاه آخر فشكا اليه قطع
السبيل فقال عم يا عدي هل رايت الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة
قلت لم ارها وقد انبئت على بناء المجهول اي اخبرت عنها قال اي النبي عم فان طالت بك حيوة لترين الظعينة وهي
بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون بعد الياء المثناة تحت المراة في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف
بالكعبة لا تخاف احدا الا الله يعني سيتم هذا الدين والامن في الانام حتى تامن المراة على نفسها في السفر من الحيرة الى
مكة احتج به مالك على جواز سفر المراة بغير محرم قلنا جماعة النساء شرط عنده وليس في الحديث ما يدل على ذلك ولئن
طالت بك حيوة لتفتحن على بناء المجهول كنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قال اي النبي عم كسرى بن هرمز قال الراوي
رايت الظعينة ارتحلت كما وصفها النبي عم وكان هذا الفتح في خلافة عمر وكنت ممن افتتح كنوز كسرى ولئن طالت
بك حيوة لترون الرجل يخرج ملء كفه من ذهب او ورق بكسر الراء اي فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله
منه قيل هذا انما يكون عند قرب القيمة وفي الارض كنوزها وليلقين الله احدكم بالرفع فاعل يوم يلقاه اي في يوم القيمة
وليس بينه وبينه اي بين الله وعبده ترجمان يترجم له يعني واسطة بينهما تفسر كلام الله لعبده فليقولن له اي الله للعبد
الم ابعث اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على ابعث يعني الم يبلغك الرسول فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا
وولدا وافضل بالجزم اي احسن عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم
والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه ذكر في مقابلة قطع السبيل حكاية الظعينة وفي مقابلة شكوى
الفاقة كثرة المال وفي آخر الحديث اشارة الى فضل الفاقة م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه قال خلف رسول الله
علي بن ابي طالب في اهله في غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال عم يا علي انت مني بمنزلة
هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي قيل ان منزلة هارون من موسى عم كانت في خمسة اشياء الاخوة والوزارة
والمعونة والخلافة والشركة في النبوة فلما استثنى النبي عم النبوة بقي ما عداها على حالها تمسكت الروافض بهذا
الحديث على ان الخلافة كانت لعلي رض حتى غلا بعضهم بان كفر الصحابة في تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا لانه
لم يقم في طلب حقه فمذهب هؤلاء اسخف من ان يرد ويناظر فيه واما ما عدا الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا ان
الخلافة ههنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها في حيوة النبي عم زمان سفره كذلك كان خلافة هارون
كذلك لانه مات قبل موسى باربعين سنة فان قلت اذا لم يخلف هارون لموسى في النبوة فما الحاجة الى الاستثناء
بقوله الا انه لا نبي بعدي قلنا انما استثنى نفيا لتوهم الشركة في النبوة كما كان هارون كذلك تقديره الا انه لا نبي
بعد بعثتي على حذف المضاف كما كان بعد بعث موسى عم بعدية رتبية م عمر رض يا عمر الا تكفيك اعلم انه لم يعلم بعلامة مسلم
لكن صاحب التحفة قال ليس هذا الحديث في الصحيحين ولا في احدهما وانما اخرجه مالك في الموطا من رواية زيد بن اسلم

مولى

مولى عمر بن الخطاب آية الصيف التي في آخر سورة النساء قاله حين اكثر عليه في السؤال عن الكلالة وانما قال آية الصيف
لان في الكلالة انزل آيتان احديهما في الشتاء وهو قوله تع وان كان رجل يورث كلالة والاخرى في الصيف وهي قوله تع
يستفتونك في النساء قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرء هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن
لها ولد وفي آية الصيف من البيان ما ليس في آية الشتاء ولذلك احاله عليها لكن هذا البيان لا يروي الظمآن لان الكلالة من
لا ولد له ولا والد وهو قول كثير من الصحابة وجمهور العلماء وحديث ابي سلمة وهو ان رسول الله عم سئل عن الكلالة
فقال من ليس له ولد ولا والد موضح لذلك فاولوا آية الصيف بان الولد مشتق من الولادة فيتناول الوالد الا ورب ما قاله
الجصاص ثم كذكر الوالد في آية الصيف لكونه مفهوما من اول السورة لانه قال في حق من مات فان لم يكن له ولد
وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس اعطى الميراث للابوين وبين نصيب الام في الحالين فعلم
باقيه للاب ولم يعط للاخوة ميراثا مع وجود الاب وفي آية الصيف اعطى الاخوة الكلالة ميراثا فعلم ان الكلالة
من لا والد له ايضا وانما احال النبي عم عمر على آية الصيف القابلة لهذه التاويلات تحريضا له على النظر فيها وان لا يرجع
الى السؤال ولذا روي انه عم طعنه باصبعه في صدره ووقت ذكر الحديث مبالغة في الحث عليه م عمر رض روى مسلم
عنه قال شكي الى النبي عم عن منع العباس الزكوة فقال عم اما العباس فهي علي ومثلها معها يا عمر اما شعرت اما بالتخفيف
حرف تنبيه لشعور هو الادراك الحسي ان عم الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان
وهي النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع صنوان وقيل الصنو المثل فاستعمل لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب
وقع قوله يا عمر كانه تعليل لالتزامه عم الزكوة عنه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا فلان الا تحسن صلوتك
الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلوة تعديل اركانها الا ينظر الا بالتخفيف حرف تنبيه المصلي اذا صلى
كيف يصلي فانما يصلي لنفسه فجدير عليه ان يتفكر في تكميله لان نفع عمله عايد اليه ووقعت هذه الجملة تاكيدا لما قبله
اني لابصر من ورائي كما ابصر من بين يدي قاله لما صلى يوما ثم انصرف ق عبد الله بن ابي اوفى اتفقا على الرواية عنه
قيل ما رواه عن النبي عم خمسة وتسعون حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال
كنا في سفر مع رسول الله فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح بفتح الدال وبالحاء المهملة اي اخلط السويق بالماء
لنا قال اي فلان يا رسول الله ان عليك نهارا انما قال هذا لانه راى آثار الضياء التي تكون بعد غروب الشمس وظن ان
الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان النبي عم لم يرها فاراد تذكيره قال انزل فاجدح لنا قال اي الراوي
فنزل فجدح اي فلان فاتاه به اي بما جدحه فشرب ثم قال اي النبي عم مشيرا بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من
ههنا فقد افطر الصائم اي دخل وقت الفطر قيل معناه افطر في الحكم وان لم يطعم شيئا والوجه هو الاول وفي الحديث دليل
على فضل الصوم في السفر لانه عم عمله فان قيل كيف صام النبي عم وقد قال ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا محمول

على الحوق المشقة فيه او يكون فعله لتعليم الجواز م عبد الله بن سرجس رضه هو بفتح السين وسكون الراء وكسر الجيم قيل ما رواه
عن النبي عم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها يا فلان باي الصلوتين اعتددت اي اعتمدت
ابصلوتك وحدك ام بصلوتك معنا قاله لرجل دخل المسجد والنبي عم في صلوة الفجر فصلى ركعتين في جانب المسجد
ثم دخل معه وفي الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة تقدم الكلام عليه في حديث اذا اقيمت الصلوة م عمر رضه
روى مسلم عنه يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا قاله لما انتهى الى مصارع
بدر ملقاة في بئر وهذا الاستفهام للسخرية فاني قد وجدت ما وعدني الله حقا اي من تقوية ديني والغلبة عليكم فقال
عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا علي
شيئا قيل هذا السماع خاص لهؤلاء والاولى ان يقال انه عام لما صح ان النبي عم كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا
السلام عليكم نسأل الله لنا ولكم العافية م قبيصة بن مخارق رضه روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله
اسأله فيها فقال اقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسألة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل بالرفع
خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة بفتح الحاء وتخفيف الميم هي الكفالة والمراد هنا المال الذي يتحمله الانسان
لاصلاح بين القوم ودفع تخاصمهم والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا ويبادرون الى معونته فحلت له المسألة بشرط ان يترك
الالحاح والتغليظ في الخطاب الصحيح حتى يصيبها الضمير المنصوب فيه عائد الى ما حصل له من المسألة وهي الصدقة و
يجوز ان يعود الى الحمالة ثم يمسك اي يدفع نفسه من المسألة ورجل اصابته جائحة اي آفة اجتاحت ماله اي اهلكته
فحلت له المسألة حتى يصيب قواما بكسر القاف ما يقوم به الشيء من عيش او قال سدادا من عيش هذا شك من الراوي
السداد بكسر السين ما يسد به الحاجة ورجل اصابته فاقة اي فقر حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى اي العقل من قومه
لقد اصابت فلانا فاقة قيد بقوله من قومه لانهم هم العالمون بحاله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش
او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسألة يا قبيصة سحت يأكلها صاحبها سحتا وهو الحرام الذي يلحق آكله منه عار
ولذلك غلب في الرشى قال النووي هكذا في جميع النسخ رواه غير مسلم سحت وهذا اوضح ورواية مسلم يحتاج الى الاضمار اي
اعتقد سحتا يأكلها صاحبها سحتا بدل من الضمير في يأكلها او تمييز الجملة صفة لسحتا وارجاع الضمير المؤنثة
اليه على تأويل الصدقة وفائدة التوصيف انه حرام في اعتقاد صاحبه كما قال تع ويقتلون النبيين بغير حق يعني في
اعتقادهم كذا وقع في كتاب مسلم حتى يقوموا والصواب يقول ولذا اخرجه ابو داود باللام عجبا من المسلم انه بادر الى تخطئة
لفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح اي يقوم ثلثة قائلين لقد اصابته فاقة
قال قوم الثلثة شرط في اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة عدلين كافية فحملوا الحديث على الاستحباب
قال القاضي لعله اراد بقوله ثلثة ان يصل اعساره الى حد الاشتهار والمراد بها هنا الجماعة او نفس العدد فان قلت ما معنى الحصر

في الحديث والمسألة تحل لغير الثلثة المذكورة لمن لا يقدر على الكسب لكونه زمنا او ذا علة اخرى جاز له السؤال قوت يومه
قلنا المعنى ان المسألة لا تحل لمن كان معروفا بالمال الا ان يتحمل حمالة فيجوز له المسألة مع كونه غنيا او يهلك ماله بآفة سماوية
فيجوز له المسألة من غير بينة لكون تمامه ظاهرا او يدعي هلاكه بسبب خفي والمسألة تجوز له بعد ان تخبر به جماعة من قومه
واما من كان قادرا على الكسب فتعرض له لاشتغال العلم جاز له الصدقة فان تركه لاشتغاله التطوع يكره له صدقة التطوع
خ جابر رضه روى البخاري عنه قال كان معاذ يصلي مع النبي عم العشاء ثم يأتي قومه بني سلمة فيؤمهم فصلى ليلة مع النبي عم
العشاء ثم اتى قومه فامهم فافتتح سورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده فقالوا له نافقت قال لا ولكني آتي رسول الله
فاتاه فاخبره بما جرى وقال انما نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال عم يا معاذ افتان انت الفاتن المضل ومنه قوله تع
ما انتم عليه بفاتنين عبر عنه بالفتان تشديدا اي الانكار عليه والاستفهام فيه للتوبيخ والتنبيه على كراهة صنيعه لانه
افضى الى مفارقة الجماعة ثلثا قال النووي هذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم وانما هو من لفظ الراوي يعني ناداه النبي عم بهذه
الكلمات ثلث مرات اقرأ والشمس وضحيها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قاله له حين قرأ البقرة في العشاء الآخرة ذهب
الشافعي الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل بهذا الحديث وابو حنيفة منعه لئلا يلزم اتباع القوي بالضعيف وحمل الحديث
على ان معاذا كان يصلي مع النبي عم نفلا والناضح الابل التي يستقى عليها يعني انما نحن اصحاب تعب لا نستطيع تطويل الصلوة
وفيه جواز التعرض لمن ارتكب مكروها كراهة تنزيه ق معاذ بن جبل رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنت رديف النبي عم
على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك
ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل قلت لبيك وسعديك فقال هل تدري ما حق الله على العباد قال اي الراوي قلت
الله ورسوله اعلم قال اي النبي عم فان حق الله على العباد ان يعبدوه اي يوحدوه ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ للكفار
على الاشراك في عباداتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك الحق يعني
الواجب وهو المراد من حق الله على العباد ويعني الجدير وهو المراد من حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال
ان لا يعذبهم فان قيل قد جاء في رواية عن معاذ انه قال كان بيني وبينه مؤخرة الرحل فانها تختص بالابل قلنا يحتمل ان
يكون هذه المرة غير المرة الاولى فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقد منعه النبي عم على ما جاء في بعض روايات مسلم
من تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا اجيب باحتمال ان النهي كان لكونه في زمان الكسل وعدم
استقرار امر الشرع فلما رأى معاذ تمرن النفوس بالطاعات رواه في آخر عمره او يقال المنهي عنه التبشير به على سبيل العموم
لانه قال افلا ابشر به الناس لعله رووا المنع منه لانه من الاسرار الالهية لا يجوز كشفها عند العامة ونداء رسول الله
معاذا ثلث مرات كان للتوقف في افشاء هذا السر ومنه حديث ابي هريرة رضه قال حفظت من رسول الله وعائين اما احدهما
فافشيته فيكم واما الآخر فلو افشيته لقطع هذا البلعوم رواه البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح المراد
بحق الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم

وقوله ان يعبدوه ارشاد اليه لان العبادة انما يتحقق بالامتثال للواجبات والاجتناب عن المنهيات اقول هذا التوجيه
مع ما فيه من التكلف غير مناسب بمعنى التبشير به وبقوله فيتكلوا وان ناسب الاطلاق قوله ان لا يعذبهم ق المغيرة بن شعبة
رض اتفقا على الرواية عنه قال كنت معه في سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة اناء صغير من جلد يتخذ للماء قال
فاخذتها فانطلق معه حتى توارى عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج
يده من اسفلها فصببت عليه فتوضاء وضوء الصلوة ومسح على خفيه ثم صلى فيه دلالة على الاستعانة في الوضوء عند
الحاجة والاولى انها جائزة مطلقا وما روي من النهي عنها فيحمل على ان يباشر الاجنبي على الاعضاء بنفسه فانه مكروه
الا لحاجة **نوع آخر** ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم تقدم قصته في الباب
الثالث في حديث لا سرايف بربكم سؤرا بسكون الهمزة كل طعام يدعى اليه الناس كذا في النهاية فحيهلا بكم كلمتان جعلا
كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف فيها لبيان الحركة كالهاء في قوله تع كتابيه وتجوز فحيهلا بالتنوين م ابو سعيد رض روي
مسلم عنه يا اهل المدينة لا تاكلوا لحوم الاضاحي بتشديد الياء جمع اضحية فوق ثلث قال القاضي ابتداء الثلث يحتمل
ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تاخر ذبحها الى ايام التشريق وهذا اظهر قال ابو سعيد فشكوا الى رسول الله
ان لهم عيالا جمع عيل بالتشديد كجياد جمع جيد من عال اذا مانه وحشما وخدما قيل خدما تفسير لحشما بواو العطف
وقال النووي حشم الرجل من يغضب له وخدمه من يخدمه ويغضب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام فقال كلوا واطعموا
واحبسوا او ادخروا شك من الراوي اي في انه قال احبسوا او قال مكانه ادخروا ق عبد الله بن زيد بن عاصم رض اتفقا على
الرواية عنه انما ذكر جد الراوي ليمتاز عن بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد الله قال قسم النبي عم الغنيمة يوم خيبر في الناس
وفي المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيا فكانهم غضبوا لذلك فقال عم يا معشر الانصار المعشر الجماعة الذين يشملهم وصف كالانبياء
الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي اي بسببي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة بالتخفيف اي وكنتم فقراء فاغناكم الله بي
وفي الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه من عظم ما اصابهم من نعمة الايمان التي اعظم النعم ثم من نعمة الالفة وهي اعظم من نعمة المال
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يا معشر الانصار قلتم اما الرجل ارادوا به النبي عم فادركته رغبة في قريته اي مكة
قالوا هذا القول لما فتح النبي عم مكة وقعد فيها اياما قالوا قد كان ذلك اي قد قلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله ورسوله
قال النووي كلا له معنيان احدهما بمعنى حقا فمعناه اني رسول الله حقا ياتيني الوحي ويخبرني بالمغيبات كهذه القصة
والثاني بمعنى النفي يعني لا تتهمون باخباري اياكم بالمغيبات كافتري قوم عيسى عم فاني عبد الله ورسوله الى هنا كلامه لكن الامر
انه يقال كلا حرف ردع اي ليس الامر كما توهمتم من اقامتي بمكة فمعنى قوله اني عبد الله ورسوله انكون على هذه الصفة يقتضي ان لا ارغب الى
بلد هاجرت منها بامر الله هاجرت الى الله واليكم يعني قصدت في الهجرة الى ثواب الله والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة
لله المحيا محياكم والممات مماتكم يعني قصدي ان احيي في بلدكم واموت فيها ولا افارقكم ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه

يا معشر الشباب جمع الشاب وهو عند اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلثين كذا قاله النووي من استطاع منكم الباءة وفيها
اربع لغات الفصيحة المشهورة منها الباءة بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالثة الباء بالمد بلا هاء والرابعة الباهة بهائين
بلا مد معناه الجماع لكن لا بد هنا من تقدير المضاف يعني من استطاع لمؤنة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض
للبصر وهو افعل التفضيل من غض طرفه اذا حفظه يعني ان التزوج احفظ عين المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج ومن
لم يستطع اي مؤنة الباءة من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اي الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره
وجاء بالكسر والمد دق الخصيتين ليضعف الفحولة يعني ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر المني كالوجاء الامر في الحديث للندب
لانه محمول على حالة التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم ذووا التوقان على الجبلة السليمة ق عايشة رض اتفقا على
الرواية عنها قالت كان رسول الله اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا في غزوة بني
المصطلق فخرج سهمي فاخرجني معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل في هودج يعني في مركب من مراكب النساء حتى
فرغ النبي عم عن غزوة تلك فدنونا من المدينة فاذن عم ليلة بالرحيل فقمت لحاجتي فلما قضيتها اقبلت الى رحلي فلمست
صدري فاذا عقد كان علي من جزع قد سقط فرجعت التمسه فحبسني ابتغاؤه واقبل النفر الذي كانوا يرحلون بي فاحتملوا
هودجي فوضعوه على بعيري الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني فيه وساروا ووجدت عقدي فجئت منازلهم وما بها
احد فقصدت منزلي الذي كنت فيه فجلست فيه وظننت ان القوم سيفقدونني ويرجعون في طلبي فبينما انا جالسة
في مكان اذ غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان معطلا من وراء الجيش قد عرس فاصبح في المنزل فراى سواد انسان فاتاني فعرفني
وكان يراني قبل ان يضرب الحجاب فلما رآني استرجع وقال عرس رسول الله فاستيقظت باسترجاعه فسترت وجهي بردائي
فوالله ما سمعت منه شيئا غير استرجاعه حتى جاء ببعيره فاناخه فركبته واخذ بزمامه يقوده فاتينا الجيش فافاض
اهل الافك في قولهم فهلك من شاني من هلك فدخلنا المدينة فمرضت شهرا وكنت لا ارى من رسول الله اللطف الذي كنت
ارى حين اشتكى فلما نقهت اخبرتني امراة بقول اهل الافك فازددت وجعا على وجعي فاستاذنت من رسول الله ان آتي
ابوي واستيقن الخبر فاتيت ابوي فقلت لامي يا امه ما يتحدث الناس فقالت هوني عليك فقلما امراة ذات منزلة عند
زوجها ولها ضرائر الا كثرون عليها القول فقلت سبحان الله فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت فدعا رسول الله عليا واسامة
يستشيرهما في فراق اهله حتى استلبث الوحي عليه في حقها شهرا فقال اسامة يا رسول الله ما نعلم في اهلك الا خيرا
وقال علي لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرة ارسل الى الجارية تخبرك فدعا رسول الله عم بريرة فقال لها
هل رايت من عايشة شيئا يريبك فقالت والذي بعثك بالحق عايشة اطيب من طيب الذهب فقام رسول الله عم على المنبر فقال
يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه يعني من ينصرني فيمن اذاني في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا
ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك منه
يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان

جوب

اي سهل ... امراة ذات ... زوجها ... القول

من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام سعد بن عباده سيد الخزرج كذبت والله كان من الخزرج لا تقدر على قتله فتخاصما
وثار الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله عم على المنبر فخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله قالت فبينا انا ابكى
اذ دخل رسول الله فسلم وجلس في جنبي فتشهد ثم قال اما بعد يا عايشة فانه قد بلغني عنك كذا فان كنت بريئة فان الله
سيبرئك وكنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوبي الى الله فتقلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لامي يا امة اجيبي
عني رسول الله فيما قال قالت لي يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت لابي يا ابه اجب عني رسول الله فقال
يا بنية والله ما اقول لرسول الله فقلت والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة والله
يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر يعلم الله اني منه بريئة لتصدقونني والله لا اجد لي ولكم مثلا
الا كما قال ابو يوسف عم فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله مجلسه حتى انزل الله
عليه ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الاية فلما سري عن رسول الله عم كان اول شيء يكلم به وهو يضحك البشرى
يا عايشة اما الله فقد برأك به فقال الي ابي وامي قومي اليه فقلت والله لا اقول ولا احمد الا الله الذي انزل براءتي ه
ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار قاله لما خرج الى المصلى
في يوم عيد فمر على النساء ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يا معشر اليهود اسلموا تسلموا قاله لليهود مدينة
وفي الحديث دليل على ان الايمان والاسلام واحد خ عايشة رض روى البخاري عنها يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله
فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول الله حقا واني جئتكم بحق فاسلموا قاله اول ما قدم المدينة بعد اسلام
عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة لم يرو البخاري هذا الحديث لا عن انس فلعل نسبته الى عايشة يكون سهوا
من الكاتب وهو ما في اوله حرف من حروف النداء على اختلاف انواعها والمنادى مفرد
نادى مضاف الى المغيرة بن شعبة رض روى مسلم عنه اي بني ما ينصبك يقال نصب الرجل بالكسر اذا تعب منع
انه لا يضيرك اي لا يضرك يعني الدجال قاله له لما اكثر سؤاله عن الدجال اخرجه البخاري يعني رواه عن الراوي المذكور
الا لفظة اي بني اسامة ابن زيد انفقا على الرواية عنه قال ركب النبي عم على حمار واردفني وراءه لعيادة
سعد بن عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي وجماعة من المسلمين والمشركين فسلم رسول الله ثم وقف فدعاهم
الى الله وقراء عليهم القرآن فقال له عبد الله ايها المرء لا احسن مما تقول حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا وارجع الى رحلك
فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق فقال عبد الله بن رواحه بلى يا رسول الله
فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون حتى كادوا يتناوبون فاسكتهم رسول الله عم ثم ركب
دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له اي سعد الم تسمع الى ما قال ابو حباب عرض الشيخ هنا بالتضمنة معنى
التوجيه قال كذا وكذا قاله لسعد بن عبادة حين عاد فقال سعد اعف عنه يا رسول الله ولقد اعطاك الله الذي اعطاك

فعفى عنه النبي عم وابو حباب بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابي وفيه جواز الشكاية من ابن آدم الى ابن آدم م العباس
بن عبد المطلب رض روى مسلم عنه قال لما ولى المسلمون مدبرين في غزوة حنين طفق رسول الله يركض بغلته الى الكفار
وانا آخذ بلجام بغلته اكفها فقال عم اي عباس ناد اصحاب السمرة وهي الشجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت
باعلى صوتي اين اصحاب السمرة فقالوا يا لبيك يا لبيك فاقتتلوا الكفار فنظر رسول الله عم وهو على بغلته البيضاء التي
يقال لها دلدل كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه
الكفار وقال انهزموا ورب محمد فانهزموا الوطيس التنور اراد بكونه محمي اشتداد الحروب وركوبه عم على البغلة
في مقام الحروب دليل على نهاية شجاعته فان قيل قد ذكر مسلم في رواية سلمة ان رسول الله قبض قبضة من تراب
فرمى بها قلنا يحتمل انه عم اخذ قبضة من حصى وقبضة من تراب فرمى بهما مرتين وانه عم قبض قبضة مخلوطة
بهما قاله يوم حنين قيل غزوة حنين كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة والطايف وراء عرفات
ق المسيب بن حزن رض بالسين المهملة وفتح الياء المشددة المثناة تحت وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء
المعجمة قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم ستة احاديث له في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري منها بواحد
واثنان متفق عليهما احدها اي عم قل لا اله الا الله ولم يقل معه وان محمدا رسول الله لاشتهار ان التوحيد
لا يعتبر في الايمان بدون تصديق محمد كلمة احاج لك بها عند الله دعا ان ابا طالب الى عن كلمة التوحيد قاله
النبي عم لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله تع ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي
قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قاله لابي طالب عند وفاته المراد عند قرب وفاته قبل النزع لانه لو كان
لما امره النبي عم بالايمان لان ايمان اليأس غير نافع وحمله بعضهم على النزع لانه عم رجا ببركته ان يناله الرحمة بايمانه فيه وفي
قوله عم احاج بها اشارة الى هذا قال القاضي هذا ليس بصواب لانه ينافي قوله تع وليست التوبة للذين يعملون السيئات
حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن وكذا قال الشيخ الشارح اقول انهم ما ادعوا قبول التوبة منه حتى
ينافي الآية قالوا بل رجا النبي عم ان يناله الرحمة وان امن في حالة نزعه وهذا لا ينافي الآية الا ترى انه استغفر له
بعد ما ابى عن التوحيد لغلبة همته على مغفرته مع ان تأخر الحديث عن الآية غير معلوم ق ابو موسى رض اتفقا على
الرواية عنه ايها الناس اربعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غايبا انكم تدعون
وروي تدعونه سميعا قريبا وهو معكم اي بالعلم والاحاطة قاله في سفر وكانوا يجهرون بالتكبير وفي الحديث
استحباب الاخفاء في ذكر الله لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يامر المبتدي برفع الصوت
ليقلع عن قلبه الخواطر الراسخة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني
ان الله منزه عن النقايص فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال

يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم
يعني لم يفرق الله تع بين الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر هذه الجملة كلام الراوي
والضمير فيه للنبي عم الرجل بالرفع مبتداء مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله ويجوز ان ينصب على انه مفعول ذكر
يطيل السفر اي يمشي من مكان بعيد هذه الجملة على الوجه الثاني صفة له لانه في المعنى كالنكرة كما وجه كذا قوله تع كمثل
الحمار يحمل اسفارا قال شارح المراد بالرجل الحاج لكن الاولى ان يجعل عاما ليتناول السفر في وجوه الطاعات كلها
اشعث اغبر اي حال كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه الى السماء اي يرفعهما سائلا حوائجه وقائلا يا رب يا رب يا رب
ذكره ثلث مرات ظانا ان هذه الحالات من الحالة السفر وتحمل الزحمات من مظان اجابة الدعوات الواو للحال
في قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بتخفيف الذال المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها بالحرام قال الشراح
اشار بهذا القول الى حال صغره وبالقولين الاولين الى حال كبره انما ذكرهما تنبيها على استواء حالتيه الى هنا كلامهم
لكن العكس اولى لان قوله وغذي حال فلا بد من تقدير قد وقوله يا رب يعني قد بعد قوله الحرام فانى يستجاب هذا استبعاد
لاستجابة الدعاء لا بيان لاستحالتها لذلك اي لذلك الرجل وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما فيكون
علة الاستبعاد لكن الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعة اذا لم يستجب دعاؤه لذلك فما ظنك عن انهمك
في المحرمات ابن عباس رضه روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة اي الحسنة
وقيل اي الصحيحة يعني لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة في زماني ولا فيما بعدي الا قسم الرؤيا الصالحة يراها المسلم
اي لنفسه او يرى له على بناء المجهول اي يراها مسلم لاجل مسلم آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمن
يمنع ان يكون بنوع فيكون بوجه آخر من صلاح وتنبه غفلة وفرج وغيرها الا واني نهيت الا بالتخفيف حرف تنبيه
وهذا النهي نهي تنزيه اعلم ان مناسبة ذكر هذا النهي لما قبله غير معلومة عندي لعل ذكره باعتبار انه كان في رؤيا
المبشرة لما روي انه عم حكم شهورا في بدء نبوته بما سمع في رؤياه ان اقراء القرآن راكعا او ساجدا انما نهي عنه لان المصلي
فيهما يكون ذا تعب فلا يتمكن من تدبر المعاني او لتعظيم كلام الله لانهما هيئتا التذلل فاما الركوع فعظموا فيه الرب
اي قولوا سبحان ربي العظيم واما السجود فاجتهدوا في الدعاء يعني بعد قوله سبحان ربي الاعلى لكن ليس في هذا
الحديث ما يدل على ان في السجود التسبيح وانما فيه حث على الدعاء تمسك به الشافعي رح على ان لا تسبيح في السجود
فقمن اي جدير ان يستجاب قال شارح هذا فاعل قمن قاله على تقدير ان يكون قمن خبر مبتداء محذوف اي فالدعاء
قمن والظاهر انه لا حاجة الى ذلك بل قمن خبر عن ان يستجاب لكم وانما كان حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون العبد
من ربه فيه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ايها الناس انه الضمير فيه للشان ليس لي تحريم ما احل الله لي ولكنها شجرة
اكره ريحها يعني الثوم هذا تفسير لضمير لكنها تقدم الكلام عليه في حديث من اكل هذه الشجرة قاله حين قال الناس حرمت

حين قال من اكل من هذه الشجرة الحديث م انس رضه روى مسلم عنه ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود
ولا بالقيام ولا بالانصراف اي بالتسليم ويجوز ان يراد به الخروج عن المسجد بعد السلام لاحتمال ان يكون للامام سهو في الصلوة
فيسجد فاني اراكم امامي ومن خلفي ثم قال والذي نفس محمد بيده لو رايتم ما رايت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رأيت
يا رسول الله قال رايت الجنة والنار انما ذكر الامام مع الخلف اشارة الى ان رؤيته عم من خلفه كرؤيته من قدامه لكن هذه
الحالة يكون حاصلة له في بعض الاوقات حين غلب عليه جهة ملكيته دون بشريته لانه عم قال انما انا بشر انسى كما تنسون
خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو السريع يعني
الاسراع ليس من البر لان اكثر الناس في الطريق فيتاذون من صدمة الدواب قاله يوم عرفة عند سماعه وراءه زجرا
شديدا للابل م علي رضه ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم لكن المذكور
في صحيحه عن ابي عبد الرحمن قال خطب علي فقال ايها اقيموا على ارقائكم الحد فان امة محمد لرسول الله عم زنت فامرني
ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان قتلتها ان جلدتها فذكرت ذلك للنبي عم فقال احسنت وهكذا
رواه الترمذي وانت تعلم رفعه الى النبي عم ورواه كما رايت ورقمه بعلامة مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى
الحد تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه يا ايها
الناس ان الله تعرض التعريض خلاف التصريح بالخمر اي بحرمة الخمر ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها
شيء فليبعه قبل ان ينزل حرمتها ولينتفع به اي بثمنها م سبرة بن معبد الجهني رضه روى مسلم عنه يا ايها الناس اني
قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء اي في نكاح المتعة فان الله قد حرم ذلك الى يوم القيمة من كان عنده منهن شيء
فليخل سبيله ولا تاخذوا مما آتيتموهن اي اعطيتموهن من بدل المتعة شيئا تقدم الكلام على نكاح المتعة في الباب الاول
في حديث من كان عنده شيء من هذه النساء م يا ايها الناس خذوا مناسككم هي متعبدات الحج فاني لا ادري لعلي لا احج
بعد عامي وفيه اشارة الى توديعهم وحث على الاعتناء بتعليم امور الدين منه اعلم ان المصنف علمه بعلامة مسلم لكن المذكور
في صحيحه عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول رايت النبي عم يرمي على راحلته يوم النحر ويقول لنا خذوا مني مناسككم
فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه وهكذا في كتب الحديث من المصابيح وغيره لعل المصنف اطلع على رواية اخرى م ابو هريرة
روى مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا لكن وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا وفي العمر مرة علم هذا من نص آخر
خ ابو امامة رضه روى البخاري عنه يا ابن آدم ان تبذل الفضل اراد به ما فضل عن قوت نفسه وعياله خير لك هذا خبر عن
قوله ان تبذل وان تمسكه شر لك لان المقصود هو الثواب يفوت عنه بالكف عن بذله ولا تلام على كفاف يعني ان لم يفضل
عنك وعن عيالك فلا لوم عليك بترك المواساة على غيرك م جابر رضه روى مسلم عنه قال بنو سلمة ارادوا ان يبيعوا منازلهم
ويشتروا مساكن في قرب المسجد فقال عم لهم يا بني سلمة بكسر اللام دياركم نصب على الاغراء اي الزموا دياركم تكتب آثاركم اراد بالآثار الخطى الى المسجد
وبكتابتها كتابة ثوابها دياركم تكتب آثاركم كرره النبي عم للتاكيد

فصل وهو ما اوّل احرف نداء ومناداه مضاف الى مؤنث او مفرد مؤنث ق ام سلمة رض انفقا على الرواية عنها قالت سالت
النبي عم عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال يا ابنة ابي امية سالت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني ناس من عبد
القيس وهم قبيلة بالاسلام من قومهم اي بعرض ان قوم تلك القبيلة قد اسلموا فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان
تمسك به الشافعي رح على ان سنة الظهر وغيرها من السنن يقضى وذهب ابو حنيفة رح واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر
وموضع بيانه مشبعا الفقه وفيه انه اذا تعارض المصالح والمهمات يبدي باهمها ولذا ابداء النبي عم في الاسلام وترك
سنة الظهر حتى فات وقتها خ انس رض روى البخاري عنه قال سالت ام حارثة عن ابنها وكان قتل يوم بدر وقالت ان كان ابني في الجنة
صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت في البكاء وقال عم يا ام حارثة انها الضمير للقصة جنان اي له جنان جمع جنة وهي البستان والتنوين
للتعظيم او التكثير وقيل الضمير في انها الجنة يعني ان الجنة التي فيها ابنك جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى الفردوس
البستان الذي فيه الكروم والاشجار ذكر في شرح المشكوة المراد بالجنان الدرجات خ ام خالد بنت سعيد بن العاص رض قيل بنت
خالد بن سعيد رض قيل ما روت عن النبي عم خمس احاديث انفرد البخاري منها باثنين قالت اتيت رسول الله عم قد ولي ثياب فيها خميصة
سوداء صغيرة فقال من ترون يكسوه هذه الخميصة فسكت القوم فقال ائتوني بام خالد فاتي بي الى النبي عم فالبسها بيده وقال
ابلي واخلقي مرتين فجعل عم ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده الي ويقول يا ام خالد هذا سنا يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف
بمعنى حسن على لسان الحبشة ويروى سنه بالتشديد والهاء من غير الف في الموضعين هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة
في ذلك الوقت انما سماها ام خالد تفالا والمفهوم من الحديث حسن خلقه عم واختلاطه مع الصغار واتى الهبة لهم
جايزة وان الدعاء بطول العمر جايز وكان عم قال لها عمرك الله تعمير الابلاء والاخلاق بمعنى واحد وهو جعل الثوب خلقا
وروى اخلفي بالفاء يعني البس بعده ثوبا آخر ق عايشة رض انفقا على الرواية عنها قالت كان نساء رسول الله عم حزبين حزب
فيه عايشة وصفية وسودة والحزب الآخر ام سلمة وساير ازواجه وكان المسلمون علموا حب النبي عم عايشة
فمن اراد ان يهدي هدية لرسول الله عم اخرها حتى اذا كانت في بيت عايشة بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة لام سلمة
كلمي رسول الله يامر الناس ان يهدوا اليه حيثما كان فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فسالنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن
لها كلميه فكلمته فقال عم يا ام سلمة لا تؤذيني في عايشة رض اي بالتكلم في حقها فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف وهو اسم لما
يتغطى به امراة منكن غيرها اي غير عايشة رض فقالت ام سلمة اعوذ بالله من ايذائك يا رسول الله وفيه اعلام الرجل بحب نسائه
م انس رض روى مسلم عنه قال كانت عند ام سليم يتيمة فرآها رسول الله عم فقال انت هيه لقد كبرت لا كبر سنك فرجعت اليتيمة الى
ام سليم تبكي وتقول دعا علي رسول الله عم ان لا يكبر سني فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله عم فقالت يا نبي الله دعوت
على يتيمتي قال وما ذاك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت عليها ان لا يكبر سنها فضحك رسول الله عم فقال يا ام سليم اما تعلمين ان
شرطي على ربي اني اشترطت على ربي فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر

فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان تجعلها له طهورا وزكوة وقربة تقربه بها اي يتقرب الله اليه ذكر المدعو
اليه بتلك الدعوة يوم القيمة يعني تلك اليتيمة لم يكن اهلا لدعائي عليها فيكون لها طهورا فان قيل كيف يصدر عن النبي عم الدعاء
على من ليس اهلا لذلك قلنا صدوره اما بان يكون المدعو عليه اهلا له في الظ وهو عم كان ينظر الى الظ وان لم يكن اهلا عند الله
او بان لا يكون على قصد مما جرت به عادة العرب في الكلام من قولهم تربت يمينك لا كبرت سنك وغير ذلك فخاف عم ان يصادف شيء من ذلك
اجابة فسال ربه ان يجعله رحمة وقربة م انس رض روى مسلم عنه قال راى النبي عم مع ام سليم خنجر يوم حنين فقال ما هذا
الخنجر قالت الحربة لان احد من المشركين ان دنى مني بقرت به بطنه فجعل رسول الله عم يضحك فيقول يا ام سليم ان الله قد
كفى واحسن يعني كفانا شر العدو واحسن الينا قاله يوم حنين ق انس رض انفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يدخل
بيت ام سليم لكونها خالة من الرضاعة وينام على فراشها فعرق وكان كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصر في قارورة
فقال عم يا ام سليم ما هذا الذي تصنعين قاله لها حين رآها تجمع عرقه فقالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو اطيب منه
ونرجو بركته لصبياننا قال العلماء هذه الريح الطيبة كانت صفته عم وان لم يمس طيبا ومع هذا كان يستعمل الطيب
في كثير من الاوقات مبالغة في طيب ريحه لملاقاته الملائكة م انس رض روى مسلم عنه يا ام فلان انظري اي السكك
جمع السكة وهي الطريقة المصطفة من النخل وبه سميت الازقة سككا لاصطفاف الدور شئت صفة اي واللام في السكك
للعهد الذهني فيكون في المعنى نكرة او زايدة ويجوز ان يكون اي موصولة وشئت صلتها ومعنى انظري قابلي بنفسك يقال
داري ينظر الى دار فلان اي يقابلها يعني اسلكي اي سكك تريدها حتى اقضي لك حاجتك قاله لامراة كان في عقلها شيء
اي اختلال فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة م عايشة رض روى مسلم عنها يا بريرة فهل رايت منها شيئا يريبك
اي يوقعك في الشك فيما قاله اهل الافك يعني عايشة رض هذا تفسير لضمير منها قاله حين قال فيها اهل الافك ما قالوا
من الكذب والبهتان في حقها فاتيان الموصول للتفخيم كقوله تعالى فغشيهم من اليم ما غشيهم تقدم قصتهم قريبا ق عايشة
انفقا على الرواية عنها يا بنية الا تحبين ما احب قاله لفاطمة حين بعثها ازواج النبي عم اليه ينشدنه العدل في عايشة
اي في محبتها يعني يطلبن من النبي عم ان يسويهن عايشة في المحبة اذ المساواة بينهن في القسم كانت حاصلة ق عايشة رض
انفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله يخيل اليه انه فعل الشيء وما فعله حين صار مسحورا وكان يوما عندي دعا
الله ثم دعا ثم دعا فقال يا عايشة اشعرت الهمزة فيه للاستفهام اي هل علمت ان الله افتاني اي بين لي فيما استفتيته
فيه جاءني رجلان استيناف بيان لافتاء الله تعالى فقعد احدهما عند راسي والآخر عند رجلي بتشديد الياء يشير الى انهم
رآهما في المنام فقال الذي عند راسي للذي عند رجلي او الذي عند رجلي للذي عند راسي هذا يمكن ان يكون شكا من النبي عم
او من الراوي ما وجع الرجل اراد به النبي عم قال مطبوب بالطاء المهملة والباء الموحدة اي قال الرجل الآخر انه مسحور قال
من طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شيء قال في مشط وهو معروف ومشاطة بضم الميم وهي ما يخرج من الشعر اذا مشط وجف
طلعة ذكر على اضافة طلعة الى ذكر

المراد بالذكر فحل النخل والجف بضم الجيم والتشديد الغشاء الذي على الطلع يعني ان سحره كان في غلاف طلع ذكر لا طلع انثى قال
فاين هو قال في بئر ذي اروان بفتح الهمزة اسم رجل ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت سمعت رسول الله عم يقول
يحشر الناس حفاة عراة قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال يا عايشة الامر اشد من ان
ينظر بعضهم الى بعض يعني يوم القيمة هذا تفسير للامر اولانما نقع فيه لننظر م عايشة رض روى مسلم عنها يا عايشة لا تكوني
فاحشة تقدم سبب ذكره ومعنى الفحش في حديث ان الله لا يحب الفحش خ عايشة رض روى البخاري عنها يا عايشة
ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر اراد به الشاة المسمومة التي كان عم اكل منها قاله في مرضه الذي مات فيه فهذا
اوان وجدت اي وقت وجدان انقطاع ابهري وهو عرق مستبطن في القلب فاذا انقطع مات صاحبه من ذلك السم خ عايشة
روى البخاري عنها يا عايشة ما اظن اي ما اعلم فلانا وفلانا يعرفان بالاعتقاد ديننا الذي نحن عليه من الاخلاص فيه والاستقا
يعني رجلين من المنافقين وفيه جواز بيان عيب شخص على وجه الحسبان اذا ترتب عليه مصلحة خ عايشة رض روى البخاري
عنها يا عايشة ما كان معكم لهو بحذف حرف الاستفهام قاله لما زفت امراة الى الانصاري المراد باللهو ما يكون مع العرس من ضرب
الدف ونحوه لكن كان دفهم كالغربال فان الانصار يعجبهم اللهو م عايشة رض روى مسلم عنها قالت جاء النبي عم ذات ليلة
فخلع رداءه ونعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث الا قدر ما ظن اني قد رقدت
فاخذ رداءه بالرفق وانتعل بالرفق وفتح الباب فخرج ثم اغلقه بالرفق فجعلت درعي في راسي وتقنعت ازاري ثم انطلقت
على اثره حتى جاء البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت فسبقت
فدخلت فاضطجعت فدخل فقال ما لك يا عايشة حشيا على وزن عطشا حال الحشي ضيق النفس وارتفاعه من العدو
رابية وهي التي اخذها الربو وهو بمعنى الحشي قالت قلت لا شيء قال النووي هذه اصوب الروايات وفي لاي شيء بكلمة اي
للاستفهام متعلق بمحذوف اي لاي شيء اخبرك وفي بعض النسخ لا بي بالباء الجارة الداخلة على الياء فقال لتخبرني بفتح اللام
وتشديد النون او ليخبرني اللطيف الخبير قالت قلت يا رسول الله بابي انت وامي يعني انت مفدي بهما يقال هذا
الكلام للتعظيم فاخبرته اي اخبرت النبي عم عما فعلت من خروجي عقيبه واختفائي منه قال فانت السواد الذي رايت
امامي قلت نعم فلهدني اي دفعني في صدري لهدة اوجعتني ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اي يظلمك
بان يذهب في نوبتك الى زوجته الاخرى قال الجوهري يقال حاف عليه بالحاء المهملة اذا ظلمه قالت قلت هذا من قول الم
وكذا قالت فيما سبق مهما يكتم الناس يعلمه الله يعني قالت عايشة كيف اخفي منك حالي يا رسول الله فان اخفيت منك
يعلمه الله ويخبرك به نعم ثبت في القول مهما يكتم الناس مكانه كمت قال نعم قال فان جبريل هذا شروع في بيان سبب خروجه
من عندها مخفيا اتاني حين رايت بكسر التاء اي حين رايت خروجي فناداني فاخفاه منك اي اخفى جبريل عم نداءه منك فاجبته
فاخفيته عنك ولم يكن اي جبريل يدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت ان قد رقدت اي نمت فكرهت ان اوقظك وخشيت

ان تستوحشي فقال اي جبريل ان ربك يامرك ان تاتي اهل البقيع وهي مقبرة المدينة فتستغفر لهم ق عايشة رض اتفقا على الرواية
عنها يا عايشة ما يؤمنني ان يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح هذه الجملة الحالية خرجت تعليلا لما قبلها وقد راي قوم
العذاب فقالوا هذا عارض وهو السحاب المعترض في الافق ممطرنا قاله لما قالت له يا رسول الله اري الناس اذا راوا الغيم فرحوا
رجاء ان يكون فيه المطر واراك اذا رايته عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث كمال محبته عم وشفقته على امته
م عايشة رض روى مسلم عنها يا عايشة متى دخل هذا الكلب ههنا تقدم الكلام عليه في اوايل هذا الباب في حديث ما يخلف الله
وعده ولا رسوله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا عايشة ناوليني الثوب ويروى الخمرة وهي السجادة فقالت اني حايض
فقال ان حيضتك ليست في يدك ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها يا عايشة والله لكان بتشديد النون
ماءها نقاعة الحناء وهي بضم النون الماء الذي ينقع فيه الحناء يعني كان احمر وكان نخلها اراد به طلعه بقرينة بيانه
فيما سبق ان السحر كان في الطلع وانما اضاف النخل الى البئر لانه كان مدفونا فيها رؤس الشياطين يعني الحيات الخبيثة
لوحشته وقبح منظره يعني بئر ذي اروان تفسير للضماير المؤنثة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها يا عايش بضم الشين
وفتحها ترخيم عايشة هذا جبريل يقرئك السلام تمامه فقلت وعليه السلام ورحمة الله وفيه فضيلة لعايشة وجواز
بعث الاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم يخف على ترتب مفسدة عليه م عايشة رض روى مسلم عنها يا عايشة
هلمي اي ناوليني وهاتي المدية وهي السكين الكبير قالت قاله حين اراد ان يذبح كبشا اقرن ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد
وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب اضجاع الذبائح وقول المضحي اللهم تقبل مني م عايشة رض روى مسلم
عنها قالت لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين قام عم على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب
يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا اي لا اقدر ان انقذكم من النار في الاخرة فاجتهدوا في العمل الصالح سلوني من
مالي ما شئتم في الدنيا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يا نساء المؤمنات برفع المؤمنات حملا على لفظ المنادى
ويجوز كسرها على انها منصوبة حملا على محله وروي بنصب نساء تقديره يا نساء الطوايف لا تحقرن احديكن
لجارتها قيل جارة المراة مراة زوجها ولو كراع شاة محرق صفة كراع وهو مستدق الساق تقديره ولو كان كراع
شاة محرق هدية ويجوز نصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان الهدية كراع شاة محرق الخطاب للمهديات
يعني لا يمتنع احديكن من الهدية لجارتها احتقارا للموجود عندها بل تجود بما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب للمهدى اليهن
يعني لا تحقرن احديكن هدية جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة هكذا ذكره الاقليشي رض والرواية يا نساء المسلمات
لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار للشاة وفيه حث على الهدية واستجلاب
القلوب بها

الباب السادس

عايشة رض ليس احد يحاسب اي في يوم
القيمة المراد بالحساب في الحديث ما استقصي فيه الا هلك تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من نوقش علم ان
الا هلك رقم الحديث برقم البخاري وانه متفق عليه

من حديث عايشة رض كذا ذكره صاحب التحفة وصادفته انا بعينه في صحيح مسلم راويته عايشة رض ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه ليس الشديد اى القوى بالصرعة اى بكثير الصرع وهو الاسقاط وهي على وزن الضحكة للمبالغة يعني
ليس القوى من يكون قادرا على ان يسقط خصومه انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوى من يقدر
على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبي عم معنى هذا الاسم المشهود عندهم من امر الدنيا الى امر الدين ه
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء يتناول صنوف الاموال
من النقود وغيرها ويمكن ان يكون عرض الدنيا كانه من العرض يقابل الجوهر وهو على راى اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع
الدنيا مشبه به في سرعة زواله وعدم ثباته زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل عن كثرة العرض والمتاع انما الغنى
غنى النفس يعني انما الغنى المحمود غنا النفس وهو القناعة لان الحريص فقير دايما قال الطيبي يمكن ان يراد بغنى النفس حصول
الكمالات العلمية والعملية لان النفس لا يكون محظوظة الا به ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين
اى الكامل في المسكنة الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة ولا اللقمتان عند سؤاله لان المتردد في الباب يكون
قادرا على تحصيل قوته انما المسكين الكامل الذي يتعفف اى يترك السؤال عن الناس مع فقره اقرؤا ان شئتم لا يسألون
الناس الحافا الضمير للفقراء المجاهدين المتعففين عن السؤال بحيث يحسبهم الجاهل من لا يعرف حالهم اغنياء وهم اهل
الصفة قال الله تع في حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا وعامله محذوف اى ولا يلحفون الحافا المعنى لا يوجد
منهم سؤال ولا الحاف اذ لو كان السؤال الحاف صادرا منهم لما احتيج الى معرفة فقرهم بسيماهم خ عبد الله بن عمرو رض
روى البخاري عنه ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل ومن يعتد به وصله بالمكافى اى الذي
اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله ولكن الرواية فيه بالتشديد وان جاز التخفيف الواصل اى الذي
يعتد وصله هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه ق اسماء بنت عميس رض اتفقا على
الرواية عنها قالت هاجر جماعة الى النبي عم من الحبشة بالسفينة وكنت مع زوجي جعفر بن ابي طالب فيهم فوافقوا
فتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم للغايبين عن الفتح غيرهم فدخل عمر على حفصة زوج النبي عم وكنت عندها قد جئتها
زايرة فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا يا عمر كنتم مع رسول الله يطعم جايعكم
ويعظ جاهلكم فكنا في دار البغضاء يعني في دار الكفار وذكرت ذلك للنبي عم فقال ليس باحق بي منكم الخطاب لاسماء واهلها
الذين كانوا معها في الهجرة الى النجاشي الحبشة وله اى ولعمر ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم هذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور
تاكيد للضمير في لكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص او على النداء سماهم اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة
من الهجرتان احدهما من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله يعني تفسير من الم تفسير ليس عمر بن الخطاب
وكان قد قال لاسماء حين قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم ق عثمان رض ليس كذاب يعني ليس باثم بكذبه

الالحاف هو الالحاح وهو نصب على الحال اى ملحفين او صفة مصدر محذوف اى سؤالا ذا الحاف

من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم منه او معناه ليس بكثير الكذب من اصلح بين اثنين يعني من كذب للاصلاح بين اثنين متباغضين
لان هذا الكذب يؤدي الى الخير وقليل ايضا واليه اشار بقوله فقال خيرا او نما خيرا شك من الراوي اى يبلغ خيرا مؤديا الى
الخير وان لم يكن سمعه يقال نما الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح ونما بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد قال سفيان
يجوز الكذب في الاعتذار الى رجل لانه اذا جاز للاصلاح بين الناس فللاصلاح بينه وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب
التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن لا من حديث عثمان بل من حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وما
ماشية مادونه عن النبي عم عشرة احاديث اخرج لها في الصحيحين هذا الحديث وحل قال قوم الكذب الذي فيه مصلحة
مشروع مطلقا كالكذب في الحروب كالكذب في حديث الرجل امرأته وبالعكس كان يقول كل منهما للاخر لا اجد الي احب
منك فانهما جايزان منصوص عليهما بالحديث الآخر وفي خلاص المظلوم ومنه قول ابرهيم عم اني سقيم ومنادي يوسف عم
ايتها العير انكم لسارقون وليس في هذا الحديث ما يدل على الحصر على الصورة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية
وهي ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول فلان فعل كذا وينوي ان قدر الله ذلك ويقول في الحرب مات امامكم
وينوي به احد المتقدمين خ الصعب بن جثامة روى البخاري عنه ليس بنا رد عليك ولكنا حرم تقدم الكلام عليه
في الباب لثاني في حديث انا لن نرده عليك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ليست السنة بان لا تمطروا على بناء المجهول
المراد بالسنة القحط ومنه قوله تع واخذنا آل فرعون بالسنين ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا كرره للتاكيد ولا
تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل هو بان ينزل ولا ينبت الارض وذلك لان اليأس
بعد توقع الرجاء وظهور اسبابه اقطع مما كان حاصلا من اول الامر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ليس على
المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابي يوسف رح ومحمد رح في عدم وجوب الزكوة في الفرس كالشافعي
في عدم وجوبها في العبيد والخيل سواء كانت للتجارة او لم يكن في قوله القديم وذهب ابو حنيفة رح الى وجوبها في
الفرس لقوله عم في كل فرس سايمة دينار وفي العبد اذا لم يكن للخدمة والفرس على فرس الغازي توفيقا فان قيل هذا باطلاقه
يقتضي ان لا يجب في العبيد صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة رض الا صدقة الفطر فيحمل هذا عليه
م جابر رض ليس فيما دون خمس اواق الاواقي بتشديد الياء وتخفيفها وحذفها جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء
وهي في الشرع اربعون درهما وهي اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء وهي الفضة مضروبة كانت او غيرها
صدقة وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروي بتنوين خمس فيكون ذود بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هي الاولى
والمراد منه خمس ابل من الذود لا خمس اذواد الذود من الثلثة الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم من الابل صدقة وليس
فيما دون خمسة اوسق جمع الوسق وهو ستون صاعا بصاع النبي عم وهو اربعة امداد كل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي
عند ابي يوسف رح والشافعي رح والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة رح كل مد رطلان من التمر صدقة وفي آخر الحديث
حجة على ابي حنيفة رح

لما روى عمرو بن شعيب ان عليه السلام كان يامرنا بالزكوة من العروض التي تعد للبيع وحمل العبيد في الحديث على العبيد للخدمة

فى اِيجابه العشر فى كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا ولكن باوله بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون
بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما ويعمل بقوله عم فيما سقت السماء والعيون العشر لانه ابعد من التاويل اعلم
ان راوي الحديث ابو سعيد الخدري دون جابر كذا صادفته فى صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة
لم نر راوي الحديث جابرا ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت قال عم من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن
كره لقاء الله كره الله لقاءه قلنا كلنا نكره الموت يا رسول الله فقال عم ليس كذلك بكسر الكاف خطاب لعايشة اى
ليس المعنى على ما زعمت من ان المراد من كراهته لقاء الله كراهته الموت ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه
وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر التبشير فى العذاب للتهكم و
سخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه قاله لها حين قالت كلنا نكره الموت تقدم البيان عليه فى الباب الاول فى
حديث من احب لقاء الله م فاطمة بنت قيس رض روى مسلم عنها قالت ارسل وكيل زوجي الي شعيرا فى عدتي فسخطته
فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة قاله لها لما طلقها زوجها
ابو عمرو بن حفص البتة اى الطلقات الثلث وروى انها آخر تطليقة من الثلث قال الشافعي لا نفقة للمبتوتة ولكن
لها السكنى لقوله تع اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وكذا للمبتوتة الحامل النفقة لقوله تع وان كن اولات حمل
فانفقوا عليهن والحديث حجة له وقال ابو حنيفة رح واصحابه يجب لها السكنى والنفقة مطلقا لقوله تع اسكنوهن
من حيث سكنتم من وجدكم الى قوله فانفقوا عليهن وتاويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة النفقة التى ارادته وهي
ما يكون اجود من الشعير وروى الجعفي ان عمر رض رد حديث فاطمة وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امراة
لا ندري اصدقت ام كذبت ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال راى النبي عم رجلا فى السفر قد ظلل عليه وانا سالوه
فقال ما هذا قالوا صايم فقال ليس من البر الصيام فى السفر استدل به من لا يرى الصوم فى السفر والجمهور
على جوازه وحملوا الحديث على من جهده الصوم بدليل صيام النبي عم فى السفر وبقرينة الحال فان قيل
العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب قلنا نوفق بين السياق والسبب فان السياق والقراين تدل على مراد المتكلم
وتخصيص العام فى كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس من البر من القبيل الاول ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه
ليس منا اى من اهل سنتنا من حلق اي شعره حقيقه او قطعه ولا خرق اي ثوبه ولا سلق اى رفع صوته بالبكاء
وكان هذه الافعال للجزع على الميت ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ليس من بلد الا سيطاؤه الدجال الا مكة
والمدينة ليس نقب وهو الطريق بين الجبلين من انقابها الا عليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة بكسر الباء
الارض التى تعلوها الملوحة ثم ترجف اى تزلزل المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق ودل
الحديث على فضل مكة والمدينة شرفهما الله ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه ليس من رجل ادعى من فيه زايدة لغير ابيه

وهو يعلمه اى حال كونه عالما من ادعاه ابا غير ابيه الا كفر ان كان مستحلا ذلك الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة ومن
ادعى ما ليس له هذا بعمومه يتناول الدعاوي الباطلة كلها مالية كانت او غيرها فليس منا اى من اهل سنتنا وليتبوء
مقعده من النار لفظه انشاء ومعناه خبر ومن دعى رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اى حار ذلك
القول على القائل وهو بالحاء والراء يعني رجع تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من قال لاخيه يا كافر كذا قال
مسلم وقال البخاري لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت اى الكلمة المرمي بها عليه ان لم يكن صاحبه
كذلك ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية
يعني وصف الميت باوصاف ليست فيه كما كانوا عادتهم قبل الاسلام وفى رواية او او بمعنى الواو وشق الجيوب ودعى بدعوى
الجاهلية خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ليس منا من لم يتغن بالقرآن اراد الحث على التغني بالقرآن لا بغيره تقدم
الكلام على معنى التغني فى الباب الخامس فى حديث ما اذن الله بشيء كاذنه لنبي يتغنى بالقرآن ق ابن مسعود رض اتفقا
على الرواية عنه ليس من نفس تقتل على بناء المجهول ظلما الا كان على ابن آدم الاول وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما كفل
بكسر الكاف اى نصيب من دمها فان قلت هذا مشعر بان يكون اثم ذلك القتل مقسوما بين القاتل وقابيل وقد صح ان النبي عم
قال من سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص منه وزرهم شيء
اقول من فى هذا الحديث يحتمل ان يكون بمعنى لاجل فلا يفهم منه القسمة وان يكون بمعنى الابتداء فيفهم منه قسمة ثم الدم
ويكون قابيل مستثنى من قوله من سن فى الاسلام سنة سيئة او يكون قوله من سن فى الاسلام سنة بيانا للسنة الواقعة
بعد بعثته عم لانه سن القتل اولا وروي لانه كان اول من سن القتل ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية ليس هو كما تظنون
انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم قاله لما نزل الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم
اللبس الخلط والظلم وضع الشيء فى غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي فشق ذلك اى هذا القول النازل على اصحابه
لانهم ظنوا ان المراد من الظلم فى الآية هو المعاصي وقالوا اينا لم يظلم نفسه فبين النبي عم بالحديث ان المراد من الظلم
الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لاستبعاد كم تحقق الكفر بعد الايمان وانما المراد الشرك فصل
في نعم وبئس م جابر رض روى مسلم عنه قال سال النبي عم عن اهله الادام فقالوا ما عندنا الا خل فقال عم نعم الادام
الخل اللام فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابى حنيفة رح فى ان ما خلل من الخمر حلال روي ان عامة ادم ازواج النبي
كان الخل ق حفصة رض اتفقا على الرواية عنها قالت قص عبد الله علي قال رايت فى منامي كان ملكين اخذاني فذهبا
بي الى النار قلت اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك فقال لي لا ترع عليك فقصصتها على النبي عم فقال نعم الرجل عبد الله
اراد به عبد الله بن عمر لو كان يصلي من الليل من فيه للتبعيض قال سالم كان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة الصفي اى التى اصطفاها صاحبها لنفسها الكثيرة لبنها
منذ فعول ذكر معه الموصوف فاستوى فيه المذكر والمؤنث

منحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز او حال اي عطية وهي تتناول الهبة والعارية لكن العرب يستعملون لفظ المنحة
كثيرا في الهبة والشاة الصفي منحة تغدو صفة مادحة لمنحة او استيناف جواب عما سأل عن سبب كونها ممدوحة باناء
حال اي ملتبسة على اناء لبنها وتروح بآخر اي باناء آخر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه نعما بكسر النون وتشديد الميم
وما فيه تامة بمعنى شيء تمييز لفاعل نعم المستتر فيه لاحدهم اي لاحد المماليك ويروى نعما للمملوك ان يتوفى اي يموت وهو مخصوص
بالمدح يحسن عبادة الله الجملة حال وصحابة سيده بفتح الصاد مصدر يعني خدمة مولاه نعما له م عدي بن حاتم روى
مسلم عنه بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله قاله لرجل خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح
الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو وقال القاضي سببه انكاره عم تشريكه في الضمير المقتضي للتسوية ولذا امره
بتقديم اسم الله فالعطف عليه وقال النووي هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك في سنن ابي داود عن ابن مسعود انه قال
علمنا رسول الله خطبة وقال في خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه والاولى
ان يقال ان خطبة ذلك الرجل كان خطبة وعظ وكان من شانها الاطناب فانكر النبي عم لتركه ذلك وخطبته في رواية
ابن مسعود كانت خطبة تعليم والايجاز اليق به لان اللفظ كلما قل كان اقرب الى الحفظ ق ابو هريرة رضه انفقا على
الرواية عنه بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء هذا استيناف جواب عمن سأل عن كونه مذمومة ويترك
الفقراء ومن ترك الدعوة اي اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم
الى الوليمة فليأتها ق ابن مسعود رضه انفقا على الرواية عنه بئسما لاحدهم ان يقول نسيت آية كيت وكيت هذه كناية
مثل كذا وكذا وقعت صفة لآية بل هو نسي على بناء المجهول بالتشديد قال الخطابي معناه انساه الله تلك الآية ونسخ تلاوتها
فيكون هذا النهي خاصا في زمن النبي عم وانما نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم الضياع على القرآن واعلمهم ان ذلك من قبل الله
لما راى في نسخها من الحكمة كما قال الله تع ما ننسخ من آية او ننسها نأت بخير منها وقال آخرون انه عام وانما نهي عنه لانه يتضمن
ترك القرآن وعدم ملازمته عليه فكره عم نسبة الترك اليه وبين ان ذلك الامر سماوي واستذكروا القرآن اي اطلبوا
من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قرآته وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئسما لاحدهم يعني لا تقصروا في معاهدة القرآن
واستذكروه فانه اشد تفصيا اي ذهابا وخروجا من صدور الرجال من النعم بفتح النون النعم واحد الانعام وهي المال
الراعية واكثر استعماله في الابل يعني اشد من تفصي النعم المعقلة من عقلها اذا اطلقها صاحبها العقل بضمتين جمع العقال
مط بالضم وهي الحبلة التي تشد بها ذراع البعير فصل ق جابر رضه انفقا على الرواية عنه بينا وهو ظرف زمان الفه
مشبعة بمعنى المفاجاة مضاف الى الاسمية والفعلية بعدها محتاج الى جواب يتم به المعنى انا امشي يعني قال جابر
بينا وقت مشيي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت راسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء بكسر الحاء المهملة وبعد الراء المهملة
فمن جعله علم جبل هو على ثلثة اميال من مكة يصرفه ومن جعله علم مغارة فيه لا يصرفه جالسا على كرسي بين السماء والارض

فجئثت بهمزة بعد الجيم المضمومة وفي رواية بثائين مثلثتين بعدها يعني خفت منه فرقا بفتحتين اي خوفا نصب على المصدر
وقيل معنى جئثت قلعت من مكاني فقلت هذا يكون فرقا مفعولا له فرجعت فقلت زملوني يعني غطوني زملوني كرره
للتاكيد فدثروني ماض بمعنى غطوني فانزل الله يا ايها المدثر اي المشتمل بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها قم فانذر اي اعلم
الناس بالتخويف عن العذاب وربك فكبر وثيابك فطهر اي من النجاسات وقيل هذا كناية عن الامر بتزكية نفسه عن الصفات
المستنكرة والعرب يكنون كثيرا عن الانسان بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد في ثوبه والرجز فاهجر الرجز في اللغة القذر
والمراد هنا الشرك قال النووي من قال اول ما انزل يا ايها المدثر فقد اخطأ والصواب ان يقال اول ما انزل اقرأ باسم
ربك كما صرح به في حديث عائشة رض واول ما نزل بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى روي انه عم كان يضطرب منه ويريد
ان يلقي نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي وقول من قال من المفسرين اول ما نزل الفاتحة فبطل الى هنا كلامه
لكن يمكن ان يقال مرادهم اول سورة نزلت بكمالها خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بينا انا نائم اتيت على بناء المجهول
بخزائن الارض يعني اتاني الملك بمفاتيح خزائن الارض وقيل اتي بالخزائن حقيقة اشارة الى تملك امته بفتح البلاد عنوة و
ودعوة فوضع روي مجهولا ومعلوما وضميره للآتي ومجهولا في يدي سواران بكسر السين وضمها روي مرفوعا ومنصوبا من ذهب
فكبرا علي اي ثقلا لكراهة لبسي اياهما واهماني اي صيراني ذا هم وحزن فاوحي الي ان انفخهما ان هذه تفسير للوحي
فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على ان دين الكذابين الذين اول النبي عم سوارين بهما يضمحل امرهما بادنى سعي فاولتهما
الكذابين الذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال القاضي وجه تأويلهما بالكذابين ان السوارين كالقيد
اليد يمنعها عن البطش فكذا الكذابان يقومان بمعارضة شريعته ويصدان عن نفاذ امرها فان قلت قوله عم انا
بينهما يدل على كونهما في زمانه وكذا ما ذكر في تفسير البغوي من ان قوله تع ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال
اوحي الي ولم يوح اليه شيء نزلت في مسيلمة الكذاب وقد جاء في بعض روايات مسلم فاولتهما الكذابين الذين يخرجان
بعدي احدهما الاسود العنسي صاحب صنعاء والآخر مسيلمة صاحب اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما ودعواهما
النبوة بعد بعثتي كذا قاله النووي قتل صاحب صنعاء في مرض موت النبي عم قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي عم
قال فاز فيروز وقتل مسيلمة في عهد الصديق قتله وحشي قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس في الجاهلية وشر
الناس في الاسلام ق ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى الري
يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء بين عالم الاجسام وعالم مط
الارواح عالم آخر يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني شبيه بالجسماني والنوم سبب لسير الروح المنور في عالم المثال ورؤية
ما فيه من الصور النورانية والجسدانية والعلم مصور بصورة اللبن في ذلك العالم لمناسبة ان اللبن اول غذاء البدن وسبب لصلاحه
والعلم اول غذاء الروح وسبب لصلاحه قيل التجلي العلمي لا يقع الا في اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل تناولتها الآية التي
فيها ذكر انهار الجنة فمن شرب الماء يعطى العلم اللدني

ومن شرب اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة ومن شرب الخمر يعطى العلم بالكمال ومن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحي واما
الري في العلم فقد اختلف فيه فمنهم من قال بوجوده لان الاستعداد منا ولا يزيد على ما نقبل فيحصل الري وظاهر الحديث معهم
ومنهم من قال بعدمه لقوله تع وقل رب زدني علما فالامر لطلب زيادة العلم بلا ذكر النهاية يدل على انه لا ينتهي ومنه ما نقل عن سيد
العارفين ابي يزيد البسطامي رح من انه قال شربت الحب كاسا بعد كاس فما نفد الشراب ولا رويت ويمكن الجواب عن دليل
الاولين بان العلم اذا حصل بقدر استعداد القابل اعطاه الله تع استعدادا للعلم آخر فيحصل له عطش آخر وعن هذا قيل
طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا وعن الحديث بان يكون محمولا على البداية قبل نزول الوحي خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه بينا انا نايم اذا زمرة اذا للمفاجاة اى اذا زمرة واقفة حتى اذا عرفتهم خرج رجل بيني وبينهم فقال هلم خطاب
الى الزمرة افرد نظرا الى اللفظ فقلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك اى تخلفوا بعض الواجبات
وليس المراد به الكفر لان احدا من الصحابة لم يرتد بعده الا قوم من جفاة العرب على ادبارهم القهقرى وهو الرجوع الى
الخلف بلا اعادة وجهه الى جهة مشيه ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم قال هلم قلت الى اين قال
الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا اراه بضم الهمزة والضمير المنصوب فيه للشان وهذا قول النبي
يخلص منهم الا مثل همل النعم الهمل بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال يعني لا يخلص منهم الا قليل مثل قلة النعم الضالة
ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه بينا انا نايم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص بضم الميم جمع قميص منها ما يبلغ
الثدي بضم الثاء المثلثة وبالياء المشددة جمع ثدي اصله ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب
وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين جر عمر قميصه يدل على بقاء آثاره الجميلة من قوة الدين
وكثرة فتح البلاد في زمانه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه بينا انا نايم رايتني على قليب هي البير التي لم تطو وانما رأى
النبي عم القليب دون المطوية بالحجارة ليعلم ان هممهم ارباب الديانات موقوفة على المعاني المطلوبة دون القوالب
المعمولة عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا وهو بفتح الذال المعجمة الدلو
العظيمة الملائى ماء او ذنوبين شك من الراوي والصحيح رواية ذنوبين هذا اشارة الى قصر مدة خلافته وهي سنتان
وشهور وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه لتقصير منه لانه تحمل في خلافته ما تحمل من الاعباء اي مشاقها
حتى قالت عايشة رض لما توفي رسول الله عم ارتدت جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابي ما لو نزل على الجبال الراسيات
لنقضها اى كسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح في ايامه يكون اقل لقصر خلافته وتغير زمانه وقلة اعوانه والله يغفر له هذا
لا يدل على تقصيره بل هو جار على عرفهم لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله يغفر لكم ثم استحالت غربا بسكون الراء الدلو العظيمة
التي تتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب في الكلام تقديم وتاخير معناه فاخذها عمر ثم انقلب الذنوب في يده من الصغر الى
الكبر لان الاخذ متقدم على الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اى سيدا قويا ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن

وهو مناخ الابل حول الماء يعني اروى الناس ابلهم ثم آووها الى عطنها لتستريح قال القاضي ظاهر هذا يدل على انه في
خلافة عمر خاصة وانه عم ضرب مثلا لاتساع الناس في زمان عمر وما فتح عليهم من الامصار وامتداد خلافته قال
ابن مسعود رض ما زلنا اعزة منذ اسلم ولقد كان حصنا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة من الحصن وقيل ان هذا في حق خلافتهما
جميعا لان تدبيرها وقيامها في مصالح المسلمين تم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر رض قطع اهل الردة وجمع
شمل المسلمين وابتداء الفتوح وتمت ثمرات ذلك في زمان عمر رض وعن سايرها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
بينا انا نايم رايتني في الجنة فاذا امراة تتوضا الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته
فوليت مدبرا قال فبكى عمر في المجلس فقال بابي انت وامي يا رسول الله اعليك اغار قال الشيخ الشارح معنى تتوضا
تغسل يديها ووجهها وليس المراد الوضوء العرفي اذ لا وضوء في الجنة واقول المنفي في الجنة هو الوضوء العرفي الرافع
للحدث وما راه النبي عم من توضي الحورية كان صوريا فلم يقم دليل على منعه وفي تمثلها بتلك الهيئة فايدة وهي
الاشارة الى شرف الوضوء العرفي فالحمل عليه اولى خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه بينا ايوب يغتسل عريانا خر
عليه اى سقط رجل جراد من ذهب الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه فقال له ربه
يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك الواو فيه للقسم ولكن لا غنى بي عن بركتك فيه دليل على اباحة تكثير المال الحلال
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا في سحابة اسق حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب
اى توجه الى ناحيته فافرغ ماءه في حرة وهي بفتح الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة وهو بسكون الراء
وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع اى ذلك الرجل الماء فاذا رجل قايم
في حديقته يحول الماء بمسحاته وهو اسم آلة عريضة من الحديد ماخوذ من السحو وهو الكشف والازالة فقال
يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمع في السحابة فقال له يا عبد الله لم تسالني عن اسمي فقال اني سمعت صوتا في
السحاب الذي هذا ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذا قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها
فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا وارد فيها ثلثه ق مالك بن صعصعة رض بفتح الصادين المهملتين وبالعينين المهملتين
قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث له في الصحيحين هذا الحديث وحده بينما انا في الحطيم وهو حطيم الكعبة
سمي حطيما لان جدره منكسرة عن مساواة الكعبة وربما قال في الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم يعني الحطيم سمي حجرا لانه حجر
عن الكعبة بحيطانه قال الجوهري كلما حجرته من حايط فهو حجر وانما قال الراوي وربما قال لان النبي عم حكى لهم قصة المعراج
مرات فعبر بالحطيم تارة وبالحجر تارة مضطجعا اذ اتاني آت فقد بتشديد الدال اى شق قال الراوي وسمعته اى النبي عم
يقول فشق ما بين هذه الى هذه قال بعض رواة الحديث يعني من ثغرة نحره الى عانته فاستخرج قلبي قيل هذا الشق غير الشق الذي
كان في صغره على ما روى مسلم عن انس ان رسول الله عم اتاه جبرئيل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه

فتنة الاقبال الصالح للرجل الصالح ... مزرعة الآخرة وبه يحج ويجاهد ويتصدق على الفقراء والارباب وبه يصان عن ذل السؤال وبه يستر العورات ويعين ذوي الروعات وبه يحصل تحصيل الآخرة والجنة والرضوان فعليك التحفظ له من صنعته الا الباطل ... فتنبه

[illegible]

علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه
يعني ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره ثم اتيت بطست
وهو معروف وقيل تاؤه بدل من السين من ذهب مملوة ايمانا قال القاضي لعله من باب التمثيل او مثل له الايمان بصورة الجسم كما مثل
له ارواح الانبياء عم بالصور التي كانوا عليها وقال النووي ان الطست كان فيها شيء يحصل به كمال الايمان فسمي ايمانا لكونه سببا له
الى هنا كلامه لعله اراد به ان يكون ذلك الشيء جسما يقوي القلب لخاصيته اشد تقوية فيكمل به تصديقه كان شيئا والذي
تعرفه الله حجته تقول كون الطست مملوة بالايمان يحتمل ان يكون باعتبار ما يؤل اليها من انها يملأ به قلب النبي عم الموصوف بكمال
الايمان فغسل قلبي وهذا الغسل كان لتصفيته وتزييدا قابليته بمعرفة ما عجز القلوب عن معرفته ثم حشي على بناء المجهول اي
ملي بالقلب ظرفه وهو الجلد الرقيق الذي كان القلب فيه ثم اعيد اي وضع القلب في مكانه او معناه التيم موضع الشق
قيل ما ذكر في الحديث من شق النحر واستخراج القلب وما يجري مجراه فان السبيل في ذلك التسليم لا التعرض لتوجيهه
بتكلف ادعاء التوفيق بين المنقول والمعقول وهربا مما يتوهم انه محال وقال الشيخ التوربشتي نحن لا نرى العدول من
الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق اذا لم يستحيل وهذا الخبر مما لا استحالة له ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض
يضع خطوه عند اقصى طرفه اي ابعد نظره فحملت عليه فانطلق بي جبرئيل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال
جبرئيل عم قيل ومن معك قال محمد وفيه اشارة الى انه انما استفتح لكون انسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح والى ان السماء محروسة
لا تقدر احد ان يمر عليها او يدخلها الا باذن الحارسين قيل وقد ارسل اليه يعني هل ارسل الله محمدا للعروج رسولا قيل معناه
هل صار رسولا اولا والظهر ان امر نبوته كان مشهورا لا يكاد يخفى عن حراس السموات قال نعم قيل مرحبا به اي رحبا لقي
وسعة فنعم المجيء جاء وفيه تقديم وتاخير والمخصوص بالمدح محذوف تقديره جاء فنعم المجيء مجيئه ففتح اي باب السماء
الدنيا فلما خلصت اي وصلت فاذا فيها آدم اذا للمفاجاة وكذا في اخواتها فقال اي جبرئيل هذا ابوك آدم فسلم عليه
فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قال الامام التوربشتي امر النبي عم بالتسليم
على الانبياء وان كان افضل منهم لانه كان عابرا عليهم وكان في حكم القائم وهم في حكم القعود والقائم يسلم على القاعد ثم
صعد بي حتى اتى السماء الثانية فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل
اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة يعني كل منهما ابن خالة الاخرى قال
هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح
قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال
هذا يوسف فسلم فسلمت عليه فرد علي ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم ان رؤيته عم الانبياء في السماء الاولى
الى السابعة يدل على تفاوت منازلهم وعروجهم وعبوره عن جميعهم يدل على انه اعلى منهم ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة

فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس
قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الخامسة فاستفتح
قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا هرون قال
هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل المرائي كان ارواح الانبياء متشكلة بصورهم
التي كانوا عليها الا عيسى عم فانه مرائي بشخصه ثم صعد بي حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك
قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه ثم قال مرحبا
بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزت اي عن موسى بكى فقيل ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر
ممن يدخل من امتي انما بكى موسى عم اشفاقا على امته حيث قصر عددهم عن عدد امة محمد لا حسدا عليه لانه لا يليق به واما قوله ان
غلاما بعث بعدي فلم يقع على سبيل التحقير بل على معنى تعظيم المنة لله تع لان محمدا من غير طول العمر في عبادة ربه خصه بهذه الفضيلة
ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح جبرئيل قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قيل
مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ابرهيم قال هذا ابوك ابرهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن
الصالح والنبي الصالح ثم رفعت لي اي جعلت قريبة ومنه قوله تع وفرش مرفوعة اي مقربة لهم سدرة المنتهى وهي شجرة
في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال العباد او ينتهي اليها علم الملائكة فاذا نبقها بكسر الباء الموحدة وبالقاف اي ثمرها مثل قلال
جمع قلة وهي جرة عظيمة هجر وهي قرية قريبة من مكة كانت يعمل فيها القلال مثل الحباب فاذا ورقها مثل اذان الفيلة جمع الفيل
كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال اي جبرئيل هذه سدرة المنتهى واذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت
ما هذان يا جبرئيل قال اما الباطنان فنهران في الجنة يقال لاحدهما كوثر وللآخر نهر الرحمة كذا ورد في حديث آخر وانما قال باطنان
لخفاء امرها فلا يهتدي العقول الى وصفها او لانهما مخفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يصبا في الجنة واما الظاهران
فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما ما عرفا بين الناس ويكون مادتهما مما يخرج من اصل السدرة وان لم يدرك كيفيته
وان يكون من باب الاستعارة في الاسم بان شبههما بنهر الجنة في الهضم والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان يكون اسماء نهر الجنة
موافقين لاسمي نهر الدنيا ثم رفع لي البيت المعمور فسره النبي عم في حديث آخر بانه بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا
منه ثم لا يعودوا اليه ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة التي انت عليها وامتك اعلم ان اللبن
لما كان ذا خلوص وبياض واول ما يحصل به تربية المولود صور في العالم القدسي بمثال الهداية والفطرة التي تتم بها تربية القوة
الروحانية ويتمنى الاستعداد للسعادات الابدية اولها انقياد الشرع ثم فرضت علي الصلوة خمسين صلوة كل يوم قيل كانت
كل صلوة ركعتين الا ترى ان من قال علي صلوة يلزمه ركعتان فرجعت فمررت على موسى فقال بم امرت قلت امرت بخمسين صلوة
كل يوم قال اي موسى ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد
المعالجة

فارجع الى ربك فسأله التخفيف لامتك قلت سألت ربي حتى استحييت ولكن ارضى واسلم تقدير الكلام هنا استحييت فلا ارجع فان رجعت
كنت غير راض ولا مسلم ولكني ارضى بما قضى الله واسلم امري وامرهم الى الله تع فعلى هذا يكون لكن واقعا بين كلامين متغايرين فلما جاوزت
نادى مناد امضيت فريضتي هذا يشير الى مراجعة النبي عم في باب الصلوة لعرفانه ان الامر الاول كان غير واجب قطعا والا لما
صدرت منه المراجعة وقيل فرضت في الاول خمسين ثم نسخت بخمس وخففت عن عبادي فهي خمس فرايض في التخفيف وخمسون
فريضة في التضعيف لقوله من جاء بالحسنة حديث المعراج متفق عليه لكني تتبعت فيه سياق البخاري هذا كلام المص
يعني هذا الحديث معناه مما اتفق عليه الشيخان وبهذا الاعتبار رقم اوله بعلامة ق لكن لفظه سوى الموافق لرواية البخاري
قال طايفة كان اسراء النبي عم الى بيت المقدس بالجسد والى السماء بالروح محتجا بان الله تع جعل في كتابه العظيم المسجد الاقصى
غاية للاسراء ولو كان زايدا عليه لذكره فيكون ابلغ في المدح وقال النووي ما عليه معظم السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان العروج
كان بجسده في يقظته ومن قال لكلاهما كان في منامه احتج بما جاء في رواية مسلم عن مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله صلعم بينا
انا عند البيت بين النوم واليقظان وبقوله في آخر الحديث فاستيقظت وانا في المسجد الحرام في بعض روايات انس عنه واجيب بان
تلك الحالة كانت اول وصول الملك اليه وليس في الحديث ما يدل على انه كان نايما في القصة كلها وقوله فاستيقظت فيحتمل
ان يكون الاستيقاظ من نوم آخر بعد وصوله الى بيته لان مسراه كان بعض الليلة او المراد منه افاقته من تلك الخامرة ورجوعه
الى الحال البشرية ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه بينما ثلثة نفر قال الجوهري النفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى عشرة يمشون
اخذهم المطر فاووا بقصر الهمزة اى انضموا الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض
انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها اى بوسيلتها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه الضمير للشان كان
لي والدان شيخان كبيران وامرأتي ولي صبية بكسر الصاد جمع صبي صغار ارعى عليهم اى ارعى ماشيتهم قال الجوهري يقال فلان
يرعى على ابيه اي يرعى غنمه فاذا رحت عليهم اى رددت مواشيهم الى المراح لاجلهم حلبت فبدأت بوالدي فسقيتهما قبل
بني وانه اى الشان نأى بي اى بعد ذات يوم الشجر اي المرعى فلم آت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب
فجئت بالحلاب بالكسر اي باللبن فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقي الصبية قبلهما والصبية
يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين اى يصيحون ويتصارخون بكاء من الجوع عند قدمي فلم يزل ذلك دابي ودابهم حتى
طلع الفجر الداب العادة يعني انهم بكوا وصاحوا واني منعت عنهم اللبن الى الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك
فافرج لنا منها فرجة نرى منها السماء ففرج الله منها اى من تلك الصخرة المطبقة فرجة فرأوا منها السماء وقال الآخر اللهم
انه كان لي ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها يعني طلبت ان يمكنني من نفسها متوجها اليها
فابت حتى آتيها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله
ولا تفتح الخاتم اراد به بكارتها الا بحقه فقمت عنها فمنعت نفسي عن قربانها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك

فافرج

فافرج لنا فرجة ففرج الله بتخفيف الراء اى كشف لهم وقال الآخر اللهم اني كنت استاجرت اجيرا بفرق ارز الفرق بفتحتين
مكيال يسع فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه اى اعرض فلم ازل ازرعه حتى جمعت
منه بقرا ورعاتها وهو جمع الراعي فجاءني وقال اتق الله ولا تظلمني حقي قلت اذهب الى تلك البقر ورعاتها فخذها فقال
اتق الله ولا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ بك خذ تلك البقر ورعاتها فاخذه فذهب به فان كنت تعلم اني فعلت ذلك
ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله ما بقي من اطباق الصخرة وفي الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به
وفضل بر الوالدين وايثارهما على من سواهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفتت
اليه البقرة فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني انما خلقت للحرث وفيه دلالة على ان ركوب البقرة والحمل عليها غير مرضي
فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم اى تتكلم بحذف احدى التائين فقال رسول الله عم فاني اومن به انا اى اصدق بما اخبرني ممكن
من تكلم البقرة وان كان خارجا عن العادة وابو بكر وعمر يعني انهما بما اخبرت وبينما راع في غنمه عدا عليه الذيب فاخذ منها
شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه اى استخلصها من الذيب فالتفت اليه الذيب فقال له من لها يوم السبع بسكون الباء
اسم عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فياكل الذيب غنمهم يعني من الحافظ لها في ذلك اليوم وقيل اسم
للموضع الذي فيه الحشر اى من لها يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لان قول الذيب ليس لها راع غيري لا يناسبه لان الذيب
لا يكون راعيا يوم القيمة وروي بضم الباء وهو الصحيح رواية ودراية معناه من لها عند الفتن اذا ترك الناس مواشيهم تمكن
منها السباع فما لحكم فيها يوم ليس لها راع غيري اي من الانس فقال الناس سبحان الله ذيب يتكلم فقال رسول الله عم فاني
اومن به انا وابو بكر وعمر وما هما ثمة اى ليس ابو بكر وعمر حاضرين في الموضع الذي تكلم البقرة والذيب وقال شارح معناه
ليسا حاضرين في الموضع الذي قال النبي عم هذا الكلام لكن التفسير الاول اولى لان الجوهري قال ثمة بمعنى هناك وهو للبعيد
وفي الحديث اخبار برسوخ ايمانهما وبيان وقوع خارق العادة لغير نبي ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه بينما
رجل يمشي بطريق فوجد غصن شوك على الطريق فاخره اي تعدى ذلك الشوك عن الطريق لئلا يؤذي المارين فشكر الله له
اي قبل ذلك العمل فغفر له ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشي في حلة وهو ما يكون ثوبين من جنس في احد من
برود اليمن تعجبه نفسه اى يتكبر مرجل بكسر الجيم المشددة وفتحها جمته بضم الجيم وتشديد الميم ما سقط من الشعر
على المنكبين وترجيلها تنظيفها وتحسينها اذ خسف الله به فهو يتجلجل به الى يوم القيمة اي يتحرك ويخسف بالتدريج
انما عذب بهذا لكبر لان التنظيف ممنوع كيف وقد ورد ان النبي عم لبس ثيابا بثمنه وكان يكثر تدهين شعره وترجيله
يحتمل ان يكون ذلك الرجل من هذه الامة اخبر بصيغة الماضي لتحقق وقوعه وان يكون من الامم الماضية هذا هو الصحيح

فصل م جابر روى مسلم عنه لعن الله الذي وسمه قال النووي الوسم بالسين المهملة والمعجمة اثر الكي
وفرق بينهما بانه بالمهملة مستعمل في الوجه وبالمعجمة في ساير الجسد قاله لما راى حمارا قد وسم في وجهه لوسم في الوجه
مطلقا منهي عنه بهذا الحديث

لان لعن فاعله يقتضي التحريم واما في غير الوجه فجايز اذا دعت اليه حاجة لما روي انه عم وسم ظهر رجل في الفخذ وغنما في اذانها
قوله لعن يحتمل ان يكون اخبارا من الغيب لاستحقاقه بذلك لكونه غير مسلم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لعن الله السارق
يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قيل القطع في الشي القليل كان في الابتداء ثم نسخ بقوله عم القطع في
ربع دينار وقيل المراد به قطع الولاة للسياسة وقيل المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن قتيبة انكر
هذا التاويل لان الحديث ورد في ذم السارق والذم انما يتم اذا وقع القطع في سرقة ما لا قدر له والمحصلة ووجه كونه سببا
للقطع ان سارق اليسير قد يعتاد ويأخذ الكثير ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لعن الله الواصلة وهي التي تصل الشعر
بشعر آخر زورا والمستوصلة وهي التي تطلبه والرجل والمراة في ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الادمي لكرامته
واما غيره فلا باس بوصله يجوز اتخاذ النساء القواميل من الوبر وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها زوج فهو حرام ايضا
وان كان فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز والا فلا والواشمة وهي التي تغرز الجلد بابرة ثم تحشي بكحل فيخضر والمستوشمة
وهي من تطلبه فان فعلت ذلك بصغير ياثم فاعلته لا باثم المفعولة لانها غير مكلفة وقال بعض اصحاب الشافعي وجبت ازالته
ان امكن بالعلاج والا فبالجرح ان لم يخف فوت عضو ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها لعن الله اليهود والنصارى
اتخذوا قبور انبيائهم مساجد معناه ظ م علي رضه روى مسلم عنه لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب التسبيب لان
من يلعن ابوي احد فهو يلعن ايضا ابوي اللاعن فكان البادي بنفسه يلعن ابويه هكذا فسره النبي عم في حديث آخر سب الرجل
والديه اقول لعل الوجه في تفسيره عم السب بكذا هو استبعاده بان يسب الرجل والديه بالمباشرة فان وقع سب الوالدين
يكون واقعا بالسببية سبحان الله اذا استحق من يكون سبب السب لعنه فكيف يكون حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله قال
النووي المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم او لموسى او لغيرهما ذكر الشيخ ابرهيم المروزي ان ما يذبح عند استقبال السلطان
تقربا اليه افتى اهل بخارا بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله وقال الرافعي هذا غير محرم لانهم انما يذبحونه استبشارا بقدومه وهو كذبح
العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من آوى محدثا بكسر الدال من جنى على غيره وايواؤه اجارته
من خصمه وروى محدثا بفتح الدال وهو الامر المبتدع ومعنى الايواء على هذا الوجه التقرير عليه والرضا به ولعن الله من غير
منار الارض وهو جمع منارة وهي العلامة التي تجعل بين حدين الجارين م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لعن الله من مثل بالحيوان
بتخفيف الثاء المثلثة اي عاقبه بجعله غرضا للرمي فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو آمن بي عشرة من اليهود
يعني عشرة من احبارهم الذين هم رؤسهم لآمن بي اليهود كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ومقلدون ويروى لو يابعني عشرة من اليهود
لم يبق على ظهرها الضمير فيه عايد الى الارض وان لم يكن مذكورة لدلالة السياق عليها يهودي الا اسلم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
لو ان احدهم اذا اراد ان ياتي اهله اي يجامع زوجته وامته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز ان يكون
اذا ظرفا للقول وقال يكون خبر الان وان يكون شرطية وجزاؤها قال والجملة خبر ان فانه ان يقدر بينهما جواب لو الشرطية ويجوز ان يكون لو للتمني

اعلم ان لو هنا على تقدير ان يكون شرطية يفيد ترتب وجود التالي عند وجود المقدم لا انتفاء التالي عند انتفاء المقدم كما في قوله تعالى
ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا بينهما ولد في ذلك اي في ذلك الاتيان لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ الشارح الاقرب
ان يراد منه نفي الاضرار البدني بان لا يصرعه الشيطان اذ لو حمل على نفي الاضرار الديني لزم ان يكون الولد معصوما عن المعاصي وقد
لا يتفق ذلك واقول الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار الديني بان يكون الولد مصونا عن اغوائه بالنسبة الى الولد الحاصل بلا
تسمية لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدني خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لو ان الانصار سلكوا واديا
او شعبا بكسر الشين ما انفرج من الجبلين لسلكت وادي الانصار قاله لما قسم الغنايم ولم يعط الانصار شيئا لم يرد
النبي عم بذلك القول متابعتهم لانه عم وهو المتبوع لكل مؤمن وانما اراد به اختيار موافقتهم على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم
لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد في المبايعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع اليك اي الى
بيتك الذي انت فيه بغير اذن فحذفته بحصاة الحذف بالخاء والذال المعجمتين هو الرمي بالحصاة بين السبابتين ففقات
عينه ما كان عليك جناح تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اطلع في بيت قوم م ابو [illegible] ايوب رضه روى مسلم
عنه لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب فيغفرها لهم ليس هذا تحريضا للناس على الذنوب بل كان
صدوره لتسلية الصحابة وازالة شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم حتى فر بعضهم الى رؤس الجبال
وبعضهم اعتزل الناس وفي الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله وتحقيق ان ما سبق في علمه كاين لا محالة لانه سبق في علمه انه يغفر
العاصي فلو قدر عدم عاص لخلق الله تعالى من يعصيه فيغفر له روي عن النبي عم انه قال الله تعالى من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت
له ما لم يشارك بي شيئا ق ام حبيبة بنت ابي سفيان رضه اتفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة زوجة النبي عم قلت يا رسول الله
انكح اختي قال او تحبين ذلك فقلت نعم قال انها لا تحل لي فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فقال لو انها لم تكن
ربيبتي وهي مشتقة من الرب وهو الاصلاح وانما قال ربيبتي لانه عم كان يربها ويقوم بامرها في حجري بكسر الحاء وسكون
الجيم اي في منزلي ما حلت لي انها ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني واباها ثويبة وهي مولاة ابي لهب اعتقها يعني ان
درة حرام علي بشيئين وهما كونها ربيبتي وكونها بنت اخي من الرضاعة فلا تعرضن بسكون الضاد خطاب لازواجه عم
علي بناتكن ولا اخواتكن يعني درة بنت ابي سلمة هذا تفسير للضمير في انها قاله لها لما عرضت عليه اختها عزة بفتح العين
الحديث كان صادرا في حق درة وعزة لكنه عم عمم في الحكم وقال بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة بمقتضى
آية التحريم وهي وربائبكم اللاتي في حجوركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت نكاح اختها وان لم يكن عالمة فاي فايدة
في قولها لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت به على جواز نكاح الاخت قلنا انها كانت عالمة لكنها لما سمعت
نكاح النبي عم ربيبته ظنت انه من الامور المختصة ثم ظنت ان نكاح اختها ايضا يكون كذلك فقالت انكح اختي خص بعض العلماء
تحريم الربيبة بكونها في الحجر وظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا وحملوا الحديث على انه خارج مخرج الغالب

م ابو برزة الاسلمي رض روى مسلم عنه لو اهل عمان اتيت اهل منصوب بفعل مقدر تفسيره ما بعده اي لو اتيت اهل عمان
قال النووي عمان في هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى القاضي ان منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد
الميم يعني العمان البلقاء وهذا غلط ما سبوك ولا ضربوك قاله لرجل بعثه الى حي من احياء العرب فسبوه وضربوه وفيه فضل
اهل عمان والثناء عليهم ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبي عم النخل التي فيها ابن صياد مضطجع فيها على فراشه وكان
عم يتقي بجذوع النخل يسمع شيئا من زمزمته قبل ان يراه فلما راته ام ابن صياد قالت له اي صاف هذا محمد فانتهى ابن صياد
عن زمزمته فقال لو تركته بين اي ابن صياد ما في نفسه وكان من جنس الكهنة فاراد النبي عم ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة
منه وفيه جواز كشف احوال من تخاف مفسدته يعني ام ابنه لصياد هذا تفسير للضمير المستكن في تركته م جابر رض
روى مسلم عنه لو تركتيها الياء في تركتيها لاشباع الكسرة ما زال قائما اي السمن يكون موجودا في العكة قاله لام مالك
حين عصرت العكة وهي وعاء مستدير من الجلد يجعل فيه السمن التي كانت تهدي فيها للنبي عم سمنا وكلما يأتيها بنوها
ويسألون عنها الادام تعمد الى العكة فتجد فيها سمنا بمعجزة النبي عم فما زالت كذلك حتى عصرتها قال العلماء الحكمة
في زواله عند عصرها هو ان عصرها مضاد للتوكل على رزق الله تع ومتضمن للتدبير والتصرف فيه فلهذا عوقبت بزواله
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من اهوال الآخرة وما اعد في الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا
ولضحكتم قليلا فان قيل الخطاب ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فعاقبتهم
الجنة مخلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شيء يسير فينبغي ان يكون الامر
بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء ق علي رض اتفقا على الرواية عنه
لو دخلتموها لم تزالوا فيها الى يوم القيمة يعني النار التي اوقدها عبد الله بن حذافة بضم الحاء المهملة وتخفيف الذال
المعجمة وبالفاء السهمي امير من امرائه قيل انه كان دعابة رسول الله عم الى كسرى مات في خلافة عثمان رض تقدم قصة الحديث
في الباب الثالث في حديث لا طاعة في معصية الله خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لو دعيت الى كراع وهو
مستدق الساق يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم قال القاضي غلط من حمله على كراع الغميم وهو موضع بين مكة
والمدينة لاجبت اي الداعي ولو اهدي الي ذراع او كراع يعني لو ارسل احد الي ذراعا على رسم الهدية او كراعا
وفي المثل اعط العبد كراعا واطلب ذراعا لان الذراع في اليد وهو افضل من الكراع في الرجل لقبلته دل الحديث
على حسن خلقه وتواضعه وفيه تحريض للناس عليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كان ابو جهل يقول واللات
والعزى ان رايت محمدا ساجدا لاطأن رقبته فرآه يوما يصلي فما كان يفجأهم الا وهو يرجع على عقبيه ويتقي
بيديه فقال عم لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عضوا كرر العضو للتاكيد الخطف هو الاستلاب يعني لجعلوه قطعا
فقيل له ما لك يا اخي قال ان بيني وبينه خندقا من نار يعني ابا جهل مصداق الحديث قوله تع والله يعصمك من الناس

م ابو موسى رض روى مسلم عنه لو رايتني وانا استمع الواو فيه للحال لقراءتك البارحة جواب لو محذوف لاعجبك
تمته لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود المزمار الصوت الحسن قاله له وفي رواية قال له ابو موسى لو علمت
انك تسمع قراءتي لحسنتها لك تحسينا خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال قدم مسيلمة الكذاب المدينة فجعل يقول
ان جعل لي محمد الامر بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله مع ثابت بن قيس وفي يد رسول الله قطعة من قضيب حتى وقف
على مسيلمة في اصحابه فقال عم لو سالتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك يعني لن تجاوز من
امر الله وهو الخيبة مما املته من النبوة ولئن ادبرت اي اعرضت عن طاعتي ليعقرنك الله العقر الجرح والمراد به الا
وقد قتله الله تع يوم اليمامة واني لاراك بضم الهمزة اي لاظنك الشخص الذي اريت فيك ما اريت وهو من قبيل
انا الذي سمتني امي حيدرة وهذا اشارة الى رؤياه عم السوارين اللذين نفخهما وهذا ثابت يجيبك
عني قيل ثابت هذا كان يسمى خطيب رسول الله عم لجاور الوفود عن خطبهم قاله لمسيلمة الكذاب وثابت هذا ثابت
بن قيس بن الشماس بتشديد الميم وفتح السين المعجمة قيل انما جاء النبي عم الى مسيلمة تاليفا له ولقومه رجاء
اسلامهم وليبلغ ما انزل الله اليه خ ابن عباس رض روى البخاري عنه لو فعله لاخذته الملائكة يعني ابا جهل
لما قال ان رايت محمدا يصلي عند الكعبة لاطأن على رقبته تقدم بيانه قريبا ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه
لو قد جاء مال البحرين وهو موضع معروف يسكك اليه من البصرة قد اعطيتك هكذا وهكذا قاله له تمته فلم يجئ
مال البحرين حتى قبض النبي عم فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر رض فنادى منادي من كان له عند رسول الله عم عدة
او دين فليأتني فاتيته فقلت ان النبي عم قال لي هكذا وهكذا فحثا لي ابو بكر حثية فعددتها فاذا هي خمسمائة
فقال خذ مثليها لان الموعود كان ثلث حثيات وانما حثا له ابو بكر رض لانه خليفة رسول الله فيقوم قائمه
مقامه وفي الحديث وفاء العدة واكثر العلماء على انه مستحب واوجبه الحسن وبعض المالكية م ابو هريرة
روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت الضمير فيه للحج التانيث باعتبار كونه عبادة او حجة اي لوجب كل سنة وبعض
الروايات لوجبت بلا هاء وهو ظ ولما استطعتم بلام الابتداء وما النافية اي لا تطيقون اداء المشقة قاله اي
النبي عم الحديث حين قيل كل عام قال الراوي قائله الاقرع بن حابس حين قال عم ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا
فسكت النبي عم حتى قالها ثلثا اعلم ان سكوته عم عن جوابه كان زجرا له عن سؤاله فلما رآه لم ينزجر قال الحديث
احتج به من قال الحكم مفوض الى رايه عم ولا يشترط فيه ان يكون بوحي لكنه ضعيف لان قوله نعم يجوز ان يكون بوحي
نازل يعني وجوب الحجة هذا تفسير من المص للمبتداء المحذوف في قوله اكل عام اي افي كل عام وجوب الحج ام في هذا
العام ق عمران بن حصين رض اتفقا على الرواية عنه قال كانت ثقيف حلفاء بني عقيل وكان بينه عم وبين ثقيف
عهد ان لا يتعرضوا لاحد من المسلمين فنقض ثقيف عهدهم واسر رجلين من اصحاب النبي عم واسر اصحابه رجلا من بني عقيل
فشدوه بالوثاق

فاتى عليه رسول الله فناداه يا محمد فيم اخذت فقال عم بجنابة حلفائكم ثقيف فتركه فمضى فناداه يا محمد يا محمد فرحم فرجع

فقال ما شانك فقال انى مسلم فقال عم لو قلتها اى تلك الكلمة وانت تملك امرك اى فى حال اختيارك وقبل كونك اسيرا

افلحت كل الفلاح قال بعض الشراح فيه دلالة على ان النبى عم لم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا قال انا مسلم

لا يحكم باسلامه ويؤيده ما روى انه عم فداه فرده الى الكفار ولكن فيه نظر لان المفهوم منه ان الاسير بتلك الكلمة لم يفلح

كل الفلاح وهذه القضية سالبة جزئية دالة على ان المنفى بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه ثابتا له فيكون معناه

لو قلتها فى اختيارك تخلصت من النار فى العقبى ومن ذل الاسير فى الدنيا ايضا فلما قلتها فى اضطرارك تخلصت من النار

فى العقبى فقط واما فداؤه واخذ الرجلين بدله فلا ينافى اسلامه لجواز ان يكون الرد شرطا فى العهد الجارى بينه وبينهم

واستدلالهم به على ان الكافر لا يحكم به اذا قال انا مسلم ضعيف لما ثبت فى الصحيح ان النبى عم نهى المقداد عن قتل كافر

قال اسلمت لله عند حربه منه والتجائه الى شجرة قال له الاسير من بنى عقيل بضم العين اصابوا معه العضباء بفتح العين

المهملة وبالضاد وبالمد بعد الباء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن الجملة صفة اسير يعنى اخذه مع ناقته

العضباء وهى التى صارت للنبى عم اما بحكم انها كانت سهمه الخاص من المغنم الذى يسمى صفيا واما بالمعاوضة الصحيحة

فاوثقوه فقال انى مسلم فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم حلفائه وقد قال عم لا يجنى جان الا على نفسه قلنا نحمل

هذا على ابتداء الاسلام وكان من عادتهم اخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه

لو كان الايمان معلقا بالثريا وهو نجم معروف لناله ابناء فارس وفيه فضيلة لهذه القبيلة وروى لو كان الايمان عند

الثريا لناله رجال او رجل شك من الراوى اراد به سلمان الفارسى من هؤلاء وهذه الرواية مذكورة بعينها فى صحيح مسلم

خ جبير بن مطعم رض روى البخارى عنه لو كان المطعم بن عدى حيا ثم كلمنى فى هؤلاء النتنى بفتح النونين بينهما تاء مثناة

فوق ساكنة جمع النتن بمعنى المنتن كالزمنى جمع الزمن سماهم نتنى لكفرهم لتركتهم يعنى اسارى بدر وما قاله بعض الشراح من

ان المراد من النتنى الذين القيت جيفهم فى بئر بدر فبعيد لان السابق الى الفهم السليم من قوله لتركتهم ومن تفسيرهم

بالاسارى انهم احياء دون الموتى وانما ذكر عم هذا الحديث لان مطعما كان سعى فى نقض الصحيفة التى كتبها قريش

على بنى هاشم وبنى المطلب على ان لا يخالطوهم حتى يخلوا بين النبى عم وقريش وقيل كان مطعم اخبر النبى عم مرجعه من الطايف

وكان يدفع اذى قريش عنه فاحب عم ان لو كان مطعم حيا لكافاه على تلك النعمة وقيل انما قال النبى عم ذلك تاليفا

لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن المكافاة وجواز فرض المحال اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق الاسير منا من غير

فداء م اسامة بن زيد رض روى مسلم عنه قال قام رجل فقال انى اعزل عن امراتى فقال عم لم تفعل ذلك فقال اخاف

على ولدها فقال عم لو كان ذلك ضارا لضر فارس والروم لانهم لا يعزلون عن نسائهم فلا يضر حملهن على اولادهن

الرضيعة يعنى العزل عن المراة اى ترك العزل على حذف المضاف اخراج الرجل ذكره من فرجها وقت الانزال

ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى اليهما ثالثا الابتغاء هو الطلب عدى هنا بالى لتضمنه

معنى الضم يعنى يضم اليهما واديا ثالثا وهلم جرا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب يعنى لا يزال حريصا على الدنيا حتى يملئ

جوفه من تراب قبره وهذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب يعنى ان الله يقبل التوبة من التائب عن حرصه المذموم وعن

غيره من المذمومات كذا قاله النووى ويمكن ان يقال ان تاب بمعنى وفق قال الجوهرى يقال تاب الله عليه اى وفقه فمعناه

ان بنى آدم مجبولون على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله ووفقه لازالة هذه الجبلة عنه فوضع قوله ويتوب الله

على من تاب موضع الا من عصمه الله اشعارا بان هذه الجبلة المذكورة مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة بتوفيق

الله تع وههنا نكتة وهى ان فى ذكر بنى آدم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعته القبض واليبس وان ازالته

ممكنة بان يمطر الله تع عليه غمام توفيقه خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه لو كان لى مثل احد ذهبا لسرنى ان لا يمر على

ثلث ليال وعندى منه شئ قالوا وفيه الحال اكثر نفى عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شئ من الذهب عندى وفى الحقيقة

النفى راجع الى الحال يعنى يسرنى عدم تلك الحالة فى تلك الليالى الا شئ ارصده لدين يعنى احفظ لاداء الدين لان الدين

مقدم على الصدقة وانما استثنى الشئ من الشئ لكون الثانى مقيدا خاصا واما رفعه فلكون جواب لو فى حكم النفى ومن جعل

لو هنا للتمنى فقد جاوز عن المنهج م جابر رض روى مسلم عنه لو لم تكله لاكلتم منه ولقام لكم قاله لرجل جاء يستطعمه

فاطعمه شطر اى نصف وسق شعير وهو ستون صاعا فما زال الرجل ياكل منه وامراته وضيفهما حتى كاله وفيه دلالة على

معجزته عم معنى حكم زواله عند الكيل بما ذكر قريبا فى عصر العكة م ابن عباس رض روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم

لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه انما ذكر اليمين فقط لانه هو الحجة فى الدعوى اخرا والا فعلى المدعى

اقامة البينة اولا دفعا للفساد لما جاء فى بعض الروايات لكن البينة على المدعى واليمين على من انكر وقال مالك اليمين انما يتوجه

على المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعى مخالطة او مداينة بشهادة شاهدين او شاهد اذ لولاه لتغلب السفهاء على

العقلاء بتحليفهم مرارا فى الدعاوى المختلفة وقتا واحدا قلنا هذا الحديث بعمومه حجة على زهذا اى فى مقابلة

النص فلا يعتبر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الكافر بكل ما عند الله من الرحمة اى من غير النظر الى

عقابه لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذى عند الله من العذاب من غير النظر الى رحمته لم يأمن من النار

ذكر المضارع بعد لو فى الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للمضى وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغى

ان يكون بين الخوف والرجاء ق ابو جهيم عبد الله بن الحارث رض اتفقا على الرواية عنه قيل له فى الصحيحين حديثان فقط انما ذكر

الشيخ اسم الراوى وكنيته لوقوع الخلاف فيها قال بعض كنيته ابو جهم بالجيم المفتوحة بدون الياء لو يعلم المار بين يدى المصلى

ماذا عليه اى من الاثم لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه يعنى لاختار الوقوف اربعين ذكر مسلم عن ابى النضر

وهو الذى رواه اولا عن ابى جهيم انه قال لا ادرى اربعين يوما او شهرا او سنة لكن الغالب انه عام لما جاء فى رواية ابى هريرة

لكان ان يقف مكانه اربعين عاما خيرا له هذا ذاك

وليس للمصلي سترة او مر بينه وبينها **ق** ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته
احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد القنوط شدة اليأس تقدم بيانه قريبا **ق** ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء اي في الاذان ويحتمل ان يراد منه الاقامة على حذف المضاف يعني في حضور الاقامة وهذا
اوفق لقوله والصف الاول اي في الوقوف فيه والتحريمة مع الامام من الثواب ثم لم يجدوا اي طريقا للتحصيل بان ضاق الوقت عن
اذان بعد اذان ولا يؤذن في المسجد الا واحد وبان يجيئوا الى الصف الاول دفعة ولا يسع بعضهم به بعضا الا بان يستهموا عليه
اي الا باقتراع القرعة لاستهموا بتخفيف الميم اي لاقترعوا ولو يعلمون ما في التهجير وهو التبكير الى اي صلوة كانت يعني به المبادرة
اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا اي ولو كان الاتيان حبوا او التقدير ولو اتيتموهما حبوا
اي حابين الحبو بسكون الباء الزحف على الاست وقيل المشي على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبي عم لفظ العتمة على
العشاء مع نهيه عنه قلنا يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهي ليس للتحريم وان يكون هذا الاطلاق قبل نزول تسمية
بالعشاء وان يكون ابو هريرة رض سمعه بلفظ العشاء عبر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهي عن هذه التسمية اليه او نقول في اطلاقه
ههنا فايدة وهي ان العرب كانوا يستعملون لفظ العشاء في المغرب ولو قال لو يعلمون ما في العشاء لحملوها على المغرب وفات المطلوب
فاستعمل لفظ العتمة الذي يعرفونه **خ** ابن عمر رض روى البخاري عنه لو يعلم الناس ما في الوحدة من المضرة الدينية والدنياوية
لكرمانه من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه في حوائجه لما سار راكب وحده بليل ابدا وفيه نهي عن التفرد بالسير كيلا
كان زاد راجلا وكان الظاهر ان يقول ما سار احد انما قيد بالراكب بالليل لان الخطر في الليل اكثر لا سيما اذا كان راكبا النفور
مركبه ادنى شيء اعلم ان العلم في هذه الاحاديث بمعنى المعرفة **فصل ق** ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لولا ان
اشق على امتي لامرتهم ان يصلوها كذلك يعني صلوة العشاء قاله حين اخرها حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظ
فقام عمر رض فقال الصلوة وفيه دلالة على فضل تاخير العشاء وتقديمها كان حذرا من المشقة في تاخيرها وعلى جواز اجتهاده
فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى ان الامر عم للوجوب **م** ابو هريرة رض روى مسلم عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك
عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذي يتسوك به الفم وجمعه سوك ككتاب وكتب انما استحب
الاستياك كيلا يتاذى الملك برايحة فم المصلي لما روي ان الملك الكاتب يقرب من المصلي حتى يضع فاه على فيه ولكن
يكره للصايم بعد الزوال لقوله عم لخلوف فم الصايم عند الله اطيب من المسك قال النووي كذا يستحب السواك غير وقت
الصلوة والقراءة اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ما له رايحة كريهة كيلا يتاذى الناس وان ستاك بما يزيل التغير
كالاصبع والخرقة الخشنتين حصل السواك **م** انس رض روى مسلم عنه لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر
اي صوته تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان هذه الامة يبتلى في قبورها **م** ابن عباس رض روى مسلم عنه لولا انا
محرمون لقبلناه منك قاله للصعب بن جثامة لما اهدي اليه اي الى النبي عم حمار وحش تقدم الكلام عليه في الباب الثاني

في حديث انا لن نرده عليك الا انا حرم **خ** انس رض روى البخاري عنه لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار قاله لما قسم المال
ولم يعط الانصار شيئا المراد منه اكرام الانصار بان لا رتبة بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة
الى الهجرة نسبة دينية لا يسع تركها لانتسبت الى المدينة والنصر للدين اعلم ان هذا الحديث وقع في النسخ المصححة في هذا الفصل
وموقعه على مقتضى ترتيب المص كان اول هذا الفصل يلوح ذلك بادنى التفات **ق** انس رض اتفقا على الرواية عنه لولا ان
معي الهدي لاحللت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اني لبدت رأسي **ق** انس رض اتفقا على الرواية عنه لولا اني اخاف عليه صح
ان تكون اي التمرة من الصدقة لاكلتها تقدم الكلام في الباب الثاني في حديث اني لا نقلب الى اهلي **ق** ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه لولا ان يشق على المسلمين يعني لولا ان ترك تخلفي عن الجهاد كان مشقة عليهم ما تخلفت ما فيه نافية عن سرية
متوجهة الى الجهاد وهي طايفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة ولكن لا اجد حمولة وهي الابل التي يحمل عليها ولا اجد ما احملهم
عليه ويشق علي بتشديد الياء ان يتخلفوا عني وفيه فضل الجهاد وانه عم كان يتركه احيانا رفقا بالمسلمين الذين لا مركب لهم
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون اي لم يتغير ولم ينتن بيانه ان
المن والسلوى كان يسقط على بني اسرائيل في مجالسهم كسقوط الثلج فيأخذ كل منهم بقدر ما يكفي ذلك اليوم الا يوم الجمعة
فيأخذون منه للجمعة والسبت لتركهم العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارها اكثر من ذلك فادخروا ففسد وانتن
من ذلك الوقت لان البادي للشيء كالحامل للغير على الاتيان به ولولا حواء اي لولا انها خونا لم تخن انثى زوجها لانها ام النساء
فاشبهنها بيانه ان ابليس اغواها قبل آدم حتى اكلت من الشجرة ثم اتت آدم فزينت له ذلك حتى حملته على ان اكل منها **م** ابن عمر رض
روى مسلم عنه لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم ويدخلهم الجنة تقدم البيان عليه في حديث لو انكم لم يكن لكم
ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر في فصل لو لم يكن له لا كلمة **فصل م** ام الحصين الاحمسية قل ما روته
عن النبي عم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديثين ان امر عليكم على صيغة المجهول من التامير اي جعل اميرا من قبل
الامام عبد حبشي لا ان يكون هو الامام لان الايمة من قريش والمراد به الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في
طاعته مجدع بتشديد الدال اي بين الجدع بان يقطع انفه او اذنه او نحوهما فاسمعوا واطيعوا ما قادكم اي مدة قوده
اياكم بكتاب الله المراد منه حكم الله لينتاول السنة ايضا **م** جابر رض روى مسلم عنه ان بعت من اخيك تمرا فاصابته
جائحة اي آفة فلا يحل لك ان تأخذ منه شيئا اي من الثمن فيجب وضع ثمنه له بقدر الهالك ثم تأخذ مال اخيك
بغير حق عمل بظاهر الحديث الشافعي رح في قوله القديم وقال مالك رح ان هلك ثلث التمر او اكثر يجب وضع الثمن والا فلا وقال
ابو حنيفة رح لا يجب مطلقا محتجا بما روي ان النبي عم امر بالصدقة على من اصيب في ثمر ابتاعه فكثر دينه ليدفعها الى غريمه
ولو كان الوضع واجبا لما امر بها فحمل الحديث على الاستحباب او على صورة عدم تسليم المبيع الى المشتري فما هلك يكون من البايع
بالاتفاق **خ** ابن عمر رض روى البخاري عنه قال كان النبي عم امر زيدا فطعنوا في امارته ثم امر ابنه اسامة وكان صغيرا في عشر
فيه كبار من الصحابة فطعن بعض في امارته

فقال عم ان تطعنوا فی امارته فقد کنتم ای فمسبب للاخبار بعد کنتم تطعنون فی امارة ابیه من قبل انما طعن من طعن فی امارته
لانه کان من الموالی وکان العرب یستنکف عن اتباعهم وامّره النبی عم اشارة الی ان العادات الجاهلیة قد بطلت والی ان ارتفاع
قدر الناس بالعلم والهجرة والتقی وایم الله هذا قسم اصله ایمن الله ان کان لخلیقا ای لایقا بالامارة وان کان لمن احب الناس
الیّ ان فی هذین الموضعین مخففة اسمها ضمیر الشان محذوف والضمیر فی کان عاید الی ابیه وان هذا لمن احب الناس
الیّ بعده یعنی اسامة بن زید اراد به بیان محبته لا تفضیله فی الحب علی غیره وکان النبی عم تبنی زیدا حتی کانوا یدعونه بزید
بن محمد دون زید بن حارثة فلما نزل القرآن ادعوهم لابائهم ترکوه خ ابن عمر رض روی البخاری عنه ان دعیتم الی کراع فاجیبوا تقدم
بیانه قریبا فی فصل لو خ البراء بن عازب رض روی البخاری عنه ان رایتمونا تخطفنا ای تسلبنا بسرعة الطیر اراد به انهزامهم
فلا تبرحوا ای لا تزولوا مکانکم حتی ارسل الیکم وان رایتمونا اوطاناهم ای غلبناهم فلا تبرحوا مکانکم حتی ارسل الیکم قاله یوم
احد لعبد الله بن جبیر واصحابه وکانوا خمسین رجلا ق ابو هریرة رض وزید بن خالد الجهنی رض اتفقا علی الروایة عنهما
ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ذکر ثلث مرات التاکید ثم بیعوها ای ان زنت مرة
اربعة ولو بضفیر وهو الحبل المفتول من شعر یعنی ولو بثمن قلیل تقدم الکلام علیه فی الباب الرابع فی حدیث اذا زنت امة
احدکم یعنی الامة غیر المحصنة ای غیر الزوجة فان قلت لم وصفها به والحکم فی المحصنة کذلک کما قال تع فاذا احصن
فان اتین بفاحشة فعلیهن نصف ما علی المحصنات قلت لان السؤال کان واقعا عن غیر المحصنة کما ذکر مسلم عن
ابی هریرة ان رسول الله عم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن فقال الحدیث ق ابن عباس رض اتفقا علی الروایة عنه
قال اتت النبی عم امراة فقالت انی اصرع وانکشف فادع الله لی فقال عم ان شئت صبرت علی ذاک المرض ولک الجنة الواو
فیه للحال وان شئت دعوت الله ان یعافیک قاله لامراة کانت تصرع فقالت اصرع فادع الله لی ان عافانی عن الصرع وهو
مرض معروف فدعا لها وفیه استحباب الصبر علی البلاء لینال به الدرجة العلیا ق عایشة رض اتفقا علی الروایة
عنها ان شئت فصم وان شئت فافطر بفتح الهمزة قاله لحمزة بن عمرو الاسلمی وسأله عن الصیام فی السفر ظاهر ان سؤاله کان
عن صوم رمضان لان الخیار فی النفل کان مشهورا وکان یسرد الصوم ای یوالیه ویواظب علیه خ ابن عمر رض روی
البخاری عنه ان قتل زید فجعفر ای فالامیر جعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قاله حین امر بتشدید المیم فی
غزوة مؤتة بضم المیم وسکون الهمزة زید بن حارثة وفیه جواز تعلیق تولیة الامارة بالشرط فیلحق بها غیرها من المناصب
خ جابر رض روی البخاری عنه قال دخل النبی عم علی رجل من الانصار فقال ان کان عندک ماء بات فی الشنة بالتشدید
القربة الخلقة وهی اشد تبریدا جواب الشرط محذوف وهو فهاته والا کرعنا الکرع تناول الماء بالفم من غیر توسط شیء وفیه
جواز طلب الحاجة من الانسان ق جابر رض اتفقا علی الروایة عنه ان کان فی شیء من ادویتکم خیر ففی شرطة محجم الشرط
بفتح الشین الضرب بالمشراط علی موضع الحجامة لیخرج منه الدم والمحجم بالکسر الالة المجتمع فیها الدم عند المص وبالفتح موضع الحجامة وهو

المراد

المراد فی الحدیث فان قلت الاصل فی ان الشرطیة ان یستعمل فی المشکوک وثبوت الخیر به فی شیء من ادویتهم لا علی التعیین کان محققا
عندهم فکیف اورده بان قلت قد یستعمل ان لتاکید تحقق الجزاء کما یقال لمن یعلم ان له صدیقا ان کان لک صدیق فهو زید علی معنی
ان تصورت معنی التصدیق وثبوته لک حتی التصور وحصلت معناه فی نفسک فهو زید او شربة عسل او لذعة بنار یقال
لذعته النار بالذال المعجمة والعین المهملة ای احرقته والمراد به هنا الکی قال النووی هذا من البدیع عند اهل الطب لان
الامراض الامتلائیة اما دمویة او صفراویة او بلغمیة او سوداویة فان کانت دمویة فشفاؤها الاسهال بما یلیق بکل خلط
فکانه عم نبه بشرب العسل علی المسهلات وبالکی محلل البلغم والریح وفی تاخیر العلاج بالکی فی الذکر اشارة الی انه لا یفعل الا عند
الضرورة الیه من الالم الشدید وقد جاء فی بعض الروایات ولا احب ان اکتوی م جابر رض روی مسلم عنه ان کدتم آنفا بکسر
الهمزة ای فی هذه الساعة لتفعلون ان هذه مخففة ولهذا دخلت اللام فی خبرها وهو کاد مع اسمه وخبره فرقا بینها وبین ان
النافیة لعل الشیخ اوردها فی فصل الشرطیة نظرا الی الصورة فعل فارس والروم یقومون هذا استیناف جواب عمن قال
ما تفعلون علی ملوکهم وهم قعود ای قاعدون فلا تفعلوا ائتموا بائمتکم ان صلی امامکم قائما فصلوا قیاما ای قائمین وان
صلی قاعدا فصلوا قعودا قاله حین صلی قاعدا والناس خلفه قیام فاشار الیهم فقعدوا فلما سلم قال ای الحدیث تقدم
الکلام علیه فی الباب الثانی فی حدیث انما جعل الامام لیؤتم به م معیقیب بن ابی فاطمة رض قیل ما رواه عن النبی عم سبعة احادیث
له فی الصحیحین حدیث واحد لکن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ معیقیب بضم المیم وفتح العین المهملة قال سالت النبی عم
عن مسح الحصی فی المسجد فقال ان کنت لا بد فاعلا الجملة الاسمیة وهی لا بد حال یعنی الفعل فان کنت فاعلا حال کونک لا بد لک
من فعله فواحدة ای افعل مرة واحدة وفیه دلیل علی ان العمل الیسیر لا یبطل الصلوة خ جبیر بن مطعم روی البخاری عنه
ان لم تجدینی فاتی ابا بکر قاله لامراة امرها ان ترجع الیه لیقضی حاجتها فقالت ارایت ان جئت فلم اجدک جواب الشرط محذوف
ای فما افعل قال الراوی کانها عنت بقولها فلم اجدک الموت قیل فی النسخة المقروة علی المص ولم اجدک وفیه شان الخلافة
الصدیق ق عقبة بن عامر رض اتفقا علی الروایة عنه قال قلنا یا رسول الله انک تبعثنا فننزل بقوم فلا یقروننا فما تری فقال عم ان
نزلتم بقوم فامروا الیکم بما ینبغی للضیف ای من القری فاقبلوا وان لم یفعلوا ای ما ینبغی لکم من القری فخذوا منهم حق الضیف
الذی ینبغی لهم ای للضیف وهو یکون واحدا وجمعا قاله الجوهری قال احمد به یجوز للضیف ان یاخذ حقه من الطعام جبرا من
مضیفه اذا لم یطعمه عملا بظاهر الحدیث واوله الجمهور بانه محمول علی المضطرین لان ضیافتهم واجبة وقت الضرورة فان منعوا
فلهم ان یاخذوا منهم بقدر الحاجة قیل انه محمول علی ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام کان جایزا للضیف الغیر المضطر ثم نسخ وهذا
الوجه ضعیف لان تاریخه غیر معلوم وقیل انه محمول علی ان ادیبهم اهل الذمة الذین شرط الامام ضیافة من یمر علیهم من المسلمین قال النووی
هذا ایضا ضعیف لان الشرط انما صار فی زمن عمر رض حین قوی الاسلام دون زمن النبی عم وقیل حق الضیف فی الحدیث انهم یعرضهم
باللسان ویلومهم لا ان یاخذ طعامهم م انس رض روی مسلم عنه قال سئل رسول الله عم عن الساعة وعنده غلام من الانصار

فقال عم ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة قال القاضي المراد بها موت ذلك القرن او المخاطبين
بقرينة ما جاء في رواية عايشة رض ان يعش هذا او لم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ الشارح قيل المراد به المبالغة
في قرب الساعة وفيه بعد واقول جاء تصوير آخر اكثر منه مبالغة في قربها وهو قوله عم بعثت انا والساعة كهاتين يشير الى السبابة
والوسطى قال قتادة يعني كفضل احديهما على الاخرى خ عمر بن الخطاب رض روى البخاري عنه قال كنا مع رسول الله عم فمررنا
بصبيان فيهم ابن صياد وقد قارب البلوغ فقال له رسول الله عم اتشهد اني رسول الله فقال لا بل اتشهد انت اني رسول الله فقلت
ذرني يا رسول الله اقتله على ظني انه الدجال فقال عم ان يكن هو فلن تسلط عليه يعني ان يكن ابن صياد هو الدجال فلن تستطيع
على قتله لانه لا يقتله الا عيسى بن مريم عم وان لم يكن هو فلا خير في قتله يعني ابن صياد ضمير هو في الموضعين وقع موقع المنصوب
ويحتمل ان يكون تاكيدا للمستكن والخبر محذوف اي ان يكن هو الدجال ولما كان فيه قراين دالة على احتمال كونه دجالا ذكر
النبي عم بصورة الشك م ابن عباس رض روى مسلم عنه قال صام النبي عم يوم عاشوراء وامر بصيامه فقالوا يا رسول الله انه يوم
يعظمه اليهود فقال عم لئن بقيت الى قابل اي لئن عشت الى المحرم الآتي لاصومن التاسع اي اليوم التاسع مع عاشوراء مخالفة
لليهود قال الراوي فلم يأت المحرم القابل حتى توفي رسول الله عم في الثاني عشر من ربيع الاول قيل صار صوم التاسع سنة وان
لم يصمه النبي عم لانه عزم عليه وكل ما فعله او عزم عليه او امر ورضي به فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء
ان موسى عم وقومه عبروا البحر يوم عاشوراء فصاموا شكرا لله تعالى م انس رض روى مسلم عنه لئن صدق ليدخلن الجنة
قاله لضمام بن ثعلبة لما سأل النبي عم عن الفرائض وكان وفد اليه فقال بعد بيانه عم ما سأله والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لئن كنت كما قلت اي ان كان معولك كما قلت فكأنما تسفهم
الملّ تسفه من باب الافعال من اسفوف الملّ بفتح الميم هو الرماد الحار قال الطيبي فكأنما بالفاء وقع هكذا في المصابيح وصحيح مسلم
وكتاب الحميدي وجامع الاصول لكن الظاهر ان يكون باللام لان اللام في قوله لئن كنت موطئة للقسم وهذا جوابه سد
مسد جواب الشرط اللهم الا ان يعكس ويجعل جواب الشرط سادا مسد جواب القسم وقال النووي كأنما تسفهم معناه
كأنما تطعمهم شبهه النبي عم ما يلحقهم من الاثم بما يلحق اكل الرماد من الالم وقيل معناه انك بالاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم
في انفسهم كمن يسف الملّ وقيل معناه احسانك اليهم كالملّ يحرق احشاهم ولا يزال معك من الله ظهير عليهم اي معين دافع عنك
اذاهم ما دمت على ذلك اي على الاحسان اليهم قاله لرجل قال يا رسول الله ان لي قرابة اي ذو قرابة اصلهم ويقطعونني واحسن
اليهم ويسيئون الي واحلم بضم اللام من باب كرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناة عنهم ويجهلون علي اي يسبون والجهل هنا هو قبيح
من القول فصل ق حكيم بن حزام رض اتفقا على الرواية عنه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى يعني افضل الصدقة ما ثبت
بعدها غنى لصاحبها ليستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك لندم غالبا وروي ان متصدقا جاء رسول الله ببيضة من ذهب
فحذفها النبي فغضب لما عرف انه لا يملك غيرها وليس له قوة الصبر فان قلت ثبت ان النبي عم لما سأله ابو هريرة رض عن افضل الصدقة

مثل

قال عم جهد المقل يعني ما يتصدق به الفقير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى في الحديث اعم من ان يكون
غنى النفس او غنى المال وصدقة المقل انما يكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيرا واجاب عنه الطيبي بان الفضيلة تتفاوت
بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة مقلا متوكلا على الله وكان حكيم حراما وجيها في الجاهلية والاسلام اجاب عما يناسب
حالها وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعني افضل الصدقة ما غني به الفقير ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه خير الناس
قرني القرن اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون وقيل مائة سنة واما قرنه عم فالذين فيهم عين رآه عم ثم الذين
يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من راى النبي عم ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من راى من راى النبي عم وعلى هذا
كذا قيل لكن الصحيح ان قرنه عم اصحابه والقرن الثاني تابعوهم والثالث تابعوا تابعيهم وعلى هذا ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه
ويمينه شهادته قال النووي معناه يجمع بينهما فتارة تروج شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب المالكية الى ان شهادة
من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن تكثير شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل في سرعة الشهادة واليمين حتى لا يدري بايهما
يبتدئ لقلة مبالاته بالدين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه خير امتي القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة
والله اعلم اذكر النبي عم الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور مرة ثالثة ام لا ثم يخلف قوم يحبون السمانة بفتح السين
اي السمن المراد منها ما يكون مكتسبة بالتوسع في الماكل لا ما يكون خلقة وفي قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منها جمع الاموال
وقيل التكثر بما ليس فيهم من الشرف يشهدون قبل ان يستشهدوا على بناء المجهول فان قيل هذا يدل على انها مذمومة وقوله عم
خير الشهود الذي يأتي بشهادته قبل ان يطلب يدل على ان تلك الشهادة ممدوحة فما التوفيق قلنا الذم في حق من بادر بالشهادة
لمن هو عالم بها قبل الطلب والمدح فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد عند القاضي احتج بالحديث
من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا تقبل والجمهور على خلافه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه خير دور الانصار
وهو جمع دار المراد بها القبايل التي يسكنون فيها من باب ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث
بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال العلماء تفضيلهم على قدر تقدمهم وسبقهم الى الاسلام وفيه
جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه خير صفوف الرجال اولها
وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها المراد بالخيرية كثرة الثواب وسببه ان الصف الاول اعلم
بحال الامام فيكون متابعته اكثر وثوابه اتم واوفر ومرتبة النساء لما كانت متأخرة عن مرتبة الذكور يكون آخر الصفوف
اليق بهن قال النووي المراد بصفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال وانما فضل آخرها لبعدهن عن مخالطة
الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين متميزات فهن كالرجال وخير صفوفهن اولها خ جابر رض روى البخاري عنه
خيركم احسنكم قضاء الدين وحسنه ان لا يوجد ما يؤذي صاحب الحق خ عثمان وعايشة رض روى البخاري عنهما
خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال شارح المشكوة لا بد من تقييد التعليم والتعلم بالاخلاص وروي ان عبد الرحمن السلمي احد رواة
هذا الحديث عن عثمان قعد يعلم القرآن من زمان عثمان الى امارة

الحجاج

وقال هذا الحديث قعد في هذا المقعد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه خير نساء ركبن الابل اراد به نساء العرب
نساء قريش احناه الضمير فيه لجنس النساء فان قلت هذا يقتضي ان يكون نساء قريش خيرا من مريم بنت عمران قلت لا نعم هذا
لان مريم لم تركب الابل قط على ولد في صغره هذا استيناف جواب عمن يقال ما سبب كونهن خيرا وهو من الحنو بمعنى الشفقة
قال الهروي الحانية من تقوم على ولدها بعد كونه يتيما فلا يتزوج وان تزوجت فليست بحانية وارعاه من الرعاية بمعنى الحفظ
على زوج في ذات يده اي في مال المضاف اليه وقيل هو كناية عن البضع الذي هو ملكه يعني اشد حفظا فرجها لزوجها ق على
اتفقا على الرواية عنه خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة المراد جميع نساء الارض فيحمل على ان كل واحدة
منهما خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه خير يوم طلعت
عليه شمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي عياض
هذه القضايا لبيان ما وقع فيه من الامور العظام لا انها فضايل اذ ليس خروج آدم وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر
في شرح الترمذي الجميع فضايل لان خروج آدم سبب للذرية وبعث الانبياء وقيام الساعة سبب لتعجيل جزاء الصلحاء
تقدم الكلام في انه افضل او يوم عرفة في الباب الخامس في حديث ما من يوم اكثر ان يعتق م عوف بن مالك الاشجعي رض
روى مسلم عنه خيار ايمتكم اي امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم التحاب من الطرفين انما يكون ممدوحا اذا كان الايمة
عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون عليهم اي على جنائزهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية
ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم فصل خ ابن عباس رض
روى البخاري عنه ابغض الناس الى الله تع ثلثة ابغض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ وما قاله الشارح
البخاري من ان اللام في الناس للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل على التهديد بل اللام فيه
للعهد والمراد منه عصاة المسلمين بقرينة المقام ملحد في الحرم اي مايل عن الحق في حق الحرم بان يهتك حرمته بفعل
معصيته فيه مصداقه قوله تع ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ في الاسلام سنة جاهلية يعني طالب
احياء سنة اهل الجاهلية كالميسر وجزاء شخص بجناية من هو من قبيلته ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل
من اطلب بمعنى اجتهد اصله اطتلب فقلبت التاء طاء فادغم في الطاء دم امرئ مسلم بغير حق ليهريق بفتح الهاء
المفتوحة اصله يأريق ماضيه هراق اصله اراق والهمزة في مضارع افعل انما كانت محذوفة لئلا يجتمع الهمزتان
في الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال ذلك المحذور بقلب الهمزة هاء بقي الهاء مفتوحة فلم يحذف وقيل الهاء فيه ساكنة زايدة
اصله يأهريق ماضيه هراق بسكون الهاء فلما حذفت الهمزة هربا عن المحذور المذكور بقيت الهاء ساكنة وكان
المنع عن اراقة الدم مقصودا اعاد لفظ الدم صريحا ولم يقل ليهريقه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اثقل
صلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة والصبح في الصيف وقت

لذة

لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انهما يثقلان على المنافقين واما المؤمنون المخلصون فيطيب لهم هذه
المشقة لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما من الاجر لاتوهما ولو حبوا اي لو كانوا حابين والحبو بالسكون المشي على
الاست وعلى اليدين والرجلين ق ابو هريرة وعايشة اتفقا على الرواية عنهما احب الاعمال الى الله ادومها وان قل وانما
كان العمل الذي يداوم عليه احب لان النفس تألف به ويدوم بسببه الاقبال على الله ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد
كما ينكر ترك الفرايض م ابو هريرة رض روى مسلم عنه احب البلاد اي اماكن البلاد وقيل لا حاجة الى هذا التقدير لان المراد
بالبلد ما يأوي الانسان الى الله مساجدها لان المسجد موضع الصلوة والذكر وابغض البلاد الى الله اسواقها لان السوق
موضع الغفلة والغبن المراد بحب الله تع المسجد ارادة الخير لاهله وببغضه السوق خلافه لا لاهلها خ عبد الله بن
عمرو رض روى البخاري عنه احب الصيام الى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا النوع احب لانه
اشق اذ النفس يصادف مالوفها في يوم ويفارقه في آخر دل الحديث على انه افضل من صوم الدهر وذهب بعض الى عكسه لان العمل
كلما كان اكثر كان الاجر اوفر وهذا هو الاصل المستمر في الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال النبي عم لا صيام
لمن صام الابد قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم فيه الايام المنهية او على من ضعف حاله وتضرر به يؤيده ما روى
مسلم انه عم نهى عبد الله بن عمرو عن ذلك لعلمه انه سيعجز ولم ينه حمزة بن عمرو لعلمه بقدرته او يقول لا صيام دعاء عليه
لارتكابه المنهي عنه او معناه لم يجد ما يجد غيره من الم الجوع واحب الصلوة الى الله اي في النوافل صلوة داود كان
ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع احب لان النفس اذا نامت الثلثين يكون اخف وانشط
في العبادة م سمرة بن جندب رض روى مسلم عنه احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
المراد بالكلام كلام البشر لما روي انه عم قال افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله الخ وانما كان هذه الاربع احب لاشتمالها
على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد لا يضرك بايهن بدأت لان المعنى المقصود لا يتوقف
بهذا النظم لاستقلال كل واحد من الجمل قال اهل التحقيق حقيق ان يراعي هذا النظم لان المتدرج في المعارف يعرف
الله بتنزيه ذاته عما يوجب نقصا ثم بالصفات الثبوتية التي بها استحق الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يستحق الالوهية
غيره فينكشف له من ذلك انه تع اكبر واعظم ق عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه احق الشروط ان توفوا بها
اي بوفايكم بها ما استحللتم به الفروج اي الشروط التي يستحل بها الفروج مثل ان يتزوج امراة على الف او قام في
بلدها وعلى ان لا يخرجها وما قاله بعض الشراح من انه يدخل فيه ما دعاه المرأة الى الرغبة في الزوجية مثل
ان لا يتزوج عليها ولا يتسرى فضعيف لان ما يحرم به الفروج ويستحل بسببه هو المهر فما يتعلق به من الشرط يكون اليق بالوفاء
دون غيره وفي قوله احق الشروط اشارة الى ان كل مشروط في عقد النكاح لا يجب الوفاء به ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
اخوف ما روي ان اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات
الارض

اراد بها الاموال نسبت الى الارض لان اكثرها يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل يأتي الخير بالشر هذا استفهام انكار ارادوا بان
ما حصل لنا من الدنيا فهو خير لا محالة فلا يترتب عليه شر قال لا يأتي الخير الا بالخير لا يأتي الخير الا بالخير كرره لما ثبت
ترات ليتمكن في خاطرهم من الاشتباه يعني الخير الحقيقي لا يأتي الا بالخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقي بل هو مفض الى الشر لانها تشغل
عن كمال الاقبال الى الآخرة ثم ضرب عم لهذا مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النباتات فصله عما قبله لكونه استينافا جوابا
عمن قال ان الخير اذا لم يأت الا بالخير فما لم الخوف يقتل الحيوان الذي اكله او يلم اي يقاربه من الهلاك ويروى يقتل حبطا بالحاء المهملة فتح
الباء مصدر وهو ان يفرط الدابة في الاكل حتى ينتفخ بطنها ولا يخرج ما فيه شيء وهو نصب على التمييز او يلم الا آكلة الخضر عدا الفزة اي الدابة
التي تاكل الخضر وهو بفتح الخاء وكسر الضاد معجمتين نوع من البقول غير جيد فلا تاكله المواشي كثيرا هذا استثناء مفرغ من المنبت فاجاز
اذا صلح المقام للعموم كما في قراءة الا يوم الجمعة وهنا كذلك فانها تاكل اي الدابة تاكل الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها يعني شبعت استقبلت
الشمس ثم اجترت بتشديد الراء اي اخرجت الجرة وهي ما يخرجها البعير من بطنه ليمضغها ثم يبلعها وبالت وثلطت اي القت الثلط
وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت بيانه ضرب المثل هو ان ما ينبته الربيع يقتل الدواب ويقربها اليه وذلك لانها لما رأت نبتا اخضر
زينت لها الشهوة البهيمية انه خير نافع فزادت في اكله من غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذا من جمع المال وتلذذ بها ولا ينظر الى اختلال الآخرة
فهلك هذا الظالم المفرط في جمع الدنيا اعلم ان قوله الا آكلة الخضر ضرب مثل للمقتصد لان المواشي لا يستكثر منه ثم اذا اكلت وشبعت
يتوخى ازالة ذلك ودفع مضرته بالثلط والبول وغيرهما فكذا من اقتصد في اخذ الدنيا ولم يمسك ما اخذها واخرج الحق منها ينتفع بها
وينجو من وبالها ولك ان تعرف ان ههنا صنفا آخر وهو ان ياكل الدابة من الخضر مقدارا ما يسترجع عنه ولا يشبع منه حتى يحتاج الى دفعه
فذلك مثل الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة وانما لم يذكره النبي عم لانه في بيان ما يخاف على امته ولا خوف في هذا الصنف ان هذا المال
خضرة تانيثه على تأويل ان المعيشة بالمال خضرة ويروى خضر وهو حلوة فمن اخذه بحقه اي بقدر حاجته من الحلال ووضعه في
حقه اي في محل الانفاق فنعم المعونة هو لكسب الآخرة ومن اخذه بغير حقه كان كالذي ياكل ولا يشبع وهذا مرض عظيم ومصيبة جسيمة
وفي هذا المعنى قيل بيتان اذا اقنعت نفسي بيسير بلغة ۝ من المال يكفيني الى يوم تكفيني ۝ وان هي لم تقنع فتلك مصيبة ۝ اصبت بها
في المال والعقل والدين اعلم ان قوله ان هذا المال الى آخره زيادة توضيح والا فمعناه كان معلوما مما تقدم من قوله م عائشة رض روى مسلم
عنها قالت لما قال عم لازواجه اسرعكن لحاقا بي اي اول من يموت منكن بعد موتي اطولكن يدا فكن يتطاولن ايتهن اطول يدا
وكانت اطولنا يدا زينب لانها كانت تعمل بيدها وتصدق هذا هو المذكور في صحيح مسلم قال الشراح ظنت ازواج النبي عم ان المراد
طول اليد معناه الظاهري فجعلن يتطاولن ايديهن ولكنه كان كناية عن سخائهن يقال فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول
ليت شعري من اين عرفوا ان الازواج ظنن كذا والمفهوم من حديث عائشة انهن فهمن منه السخاء وتطاول ايديهن عبارة عن مقايسة اعطيتهن
ولو كن ظنن منه طول الجارحة لما استقام تعليلها بقولها لانها كانت تعمل بيدها وتصدق ومعلوم ان من له ادنى دربة يعرف ان لا
تعلق لطول العضو بالجود فكيف غفلت عنه ازواج النبي عم مع قوة ذكائهن وفيه معجزة للنبي عم حيث ماتت زينب اولهن ولحقت به عليه السلام

ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اشعر كلمة اي اصدق كلام تكلمت بها العرب كلمة لبيد وفي رواية اصدق كلمة قالها
شاعر وهو عقيل لبيد بن ربيعة صحابي كان وفد قومه بني جعفر وكان شريفا في الجاهلية وفي الاسلام الا كل شيء ما خلا
الله باطل اي فان في ذاته وهو الممكن وهذا قريب من قوله تع كل شيء هالك الا وجهه وانما كان هذا القول اصدق لان
النقل والعقل شاهدان عليه روي ان لبيدا لما انشد هذا المصراع قال عم له صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل
قال عم كذبت فان نعيم الجنة لا يزول م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا الاصدق الثاني
مبتداء والاصدق الاول خبره قال النووي هذا على اطلاقه وحكى القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في آخر الزمان
عند موت العلماء فيجعل الله ذلك عوضا لهم عما فات والاول اظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق الخلل الى رؤياه
فيخترع خياله صورا غير موافقة لما في عالم الحس فيكذب الرؤيا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اغيظ رجل عند الله يوم
القيمة واخبثه رجل كان تسمى بملك الاملاك لا مالك الا الله الغيظ غضب العاجز عن الانتقام وهو مستحيل
في حقه تع فيكون كناية عن شدة كراهة هذا الاسم وعقوبة المتسمى به اذا التذ منه م جابر رض روى مسلم عنه افضل
الصلوة طول القنوت يعني افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة رح والشافعي رح على ان طول
القيام افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة السجود لان من وصف صلوة
النبي عم في الليل وصف بطول القيام قلنا ما ذكرتم حكاية فعل والمنطوق اولى م ابو هريرة رض روى مسلم عنه افضل
الصيام بعد شهر رمضان المضاف محذوف هنا يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل
فما وجه ما روي انه عم كان يصوم في شعبان اكثر مما في المحرم قلنا لعله عم علم افضليته في آخر حيوته او لعله كان يعرض له
اعذار فيه من مرض او سفر او غيرهما اعلم ان تفضيل صوم داود فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان
فيكون طريقة داود عم في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض
اصحاب الشافعي رح في تفضيل صلوة الليل على السنن الرواتب م ثوبان رض روى مسلم عنه افضل دينار ينفقه الرجل
دينار ينفقه على عياله اعم من ان يكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا ودينار ينفقه
الرجل على دابته في سبيل الله تع قيد بكونها في سبيل الله لان افضل الدواب ما اتخذ لذلك ودينار ينفقه الرجل
على اصحابه في سبيل الله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتداء خبره
محذوف وجوبا لسد الحال مسده فهو مثل قولهم اخطب ما يكون الامير قائما الا ان الحال ثمه مفرد وهنا جملة مقرونة بالواو
وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله حال السجود لانها حالة غاية التذلل والاعتراف بعبوديته فكانت مظنة الاجابة
ولهذا امر النبي عم بقوله فاكثروا الدعاء اي في السجدة اختلف في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بعض بهذا
الحديث على افضلية الاول وآخرون على افضلية الثاني بحديث جابر رض تقدم قريبا ورجح اهل التحقيق القول الاول بان السجود

وغير عليه السلام بعض الاسماء لقبحه او لاشعاره بالتزكية كما غير برة بزينب وقال لا تزكوا انفسكم [illegible]

شعبان [illegible] افضل [illegible] عشر ذي الحجة وعرفة [illegible]

وفي الحديث صلاة في المسجد الحرام تعادل مائة الف [illegible] الف وصلاة الرجل [illegible]

مذكر للمبداء والمعاد الذين يلوح اليهما قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود معرفتهما وترجيح قوم
القول الثاني بانه مشتمل على القراءة التي فرضت في الصلوة ولا كذلك السجود ق ام حرام بنت ملحان رضها اول جيش من امتي
يغزون البحر قد اوجبوا اي لانفسهم الجنة قالت فقلت انا فيهم قال انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك وكبت البحر مع
زوجها في زمن معاوية الى قبرس فصرعت عن دابتها فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكنه من
افراد البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد البخاري ق ام حرام بنت ملحان رضها اول جيش
من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اي لذلك الجيش مغفور لهم قالت فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث
ايضا من افراد البخاري وقد اعلمه الشيخ بعلامة ق فان قيل كان في اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له
اجيب بانه لم يحصر الجيش وبانه عم اراد الجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذا الجواب على تقدير كون يزيد مستحلا لما فعله
حتى لا يجوز لعنه عند الاكثر وان جوزه البعض
وهو غير معلوم فهو من اصحاب الكبائر فامره الى الله وما قاله الشيخ الشارح وفي الحديث دلالة على ان القتل في سبيل والموت
فيه سواء فضعيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان يراد منه التسوية في المغفرة م ابن مسعود رضه
روى مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء البداية بحقوق الدماء تدل على اهميتها وعظم امرها لانه
هدم البنية الانسانية ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال هذا مخالف لقوله عم اول ما يحاسب
العبد صلوته لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد يدل عليه قوله بين الناس خ ابن عباس رضه
روى البخاري عنه اهون الناس عذابا ابو طالب وهو متنعل نعلين يغلي منهما دماغه فيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار
سبق بيان وجه التخفيف عنهم مع استوائهم في جريمة الكفر في الباب الثالث في حديث لا ينفعه فصل ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه كل ابن ادم تاكله الارض يعني كل اجزاء ابن ادم تبلى الا عجب الذنب وهو بفتح العين وسكون الجيم
هو العظم الذي في اسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم ايضا منه خلق وفيه يركب المراد منه ان عجب الذنب يطول بقاؤه
لا انه لا يبلى اصلا لما روي في حديث اخر ان عجب الذنب اول ما يخلق واخر ما يبلى قيل الحكمة في طول بقائه انه قاعدة
بدن الانسان فبالحري ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث الانبياء لان الله تعالى حرم على الارض
اجسادهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه كل المسلم على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام او بدل
من كل مسلم بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمته بلا استحقاقه له وماله اي اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه كل امتي معافى اسم مفعول من المعافاة وهي من العفو مرفوع تقدير اخبر كل يعني كلهم سالمون عن السنة
الناس بذمهم الا المجاهرين المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم او تحدثوا بما ستر الله عليهم من ذنوبهم فيؤاخذون بها
في الدنيا باقامة الحدود عليهم وغيرها وروي الا المجاهرون فوجهه ان يقال معافى في معنى النفي فيكون استثناء من كلام غير
موجب وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بات
يستره

يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى ان اريد من الامة
امة الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصيان به مما اطاع غير متصور وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث
اليهم فالاستثناء متصل قيل ومن يابى قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان عدم تصديقه
لا الاتيان بمنهية ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كل سلامى من الناس عليه صدقة اوجب صدقة على سلامى مجازا
وفي الحقيقة واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب العامل فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتداء والجمل التي بعده
اخباره والراجع منها اليه محذوف اي يعدل فيه ويعين فيه فيكون استيناف جوابا عمن قال من يقدر على الصدقة عدد السلامي
تعدل بين اثنين وهو في تاويل المصدر مبتداء خبره صدقة وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها او ترفع له عليها متاعه
وهذا الفعل ايضا مبتداء اي اعانتك اياه في دابته صدقة والكلمة الطيبة صدقة يعني اجرها كاجر صدقة حذف
المضاف وحرف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى في اخواته وهذا تشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلي وهو ترتب
الثواب على كل منهما وبكل خطوة وهو مبتداء الباء فيه زايدة يمشيها الى الصلوة صدقة اطلق على الكلمة الطيبة كذكر
الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعهما غير متعد الى الغير للمشاكلة او تشبيها لهما بالمال في سببية الاجر وقيل
معناه انها صدقة على نفس الفاعل ويميط الاذى عن الطريق صدقة تقدم التوضيح لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق
كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار
هنا بالقوة منع شراب المثلث ومن اعتبره بالفعل كابي حنيفة رحه لم يمنعه لان القليل غير مسكر بالفعل واما القليل
من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه م ابن عمر رضه روى مسلم عنه كل شيء بقدر وهو تعلق الارادة
بالاشياء في اوقاتها الخاصة وهو تفصيل للقضاء الذي هو الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات على
ترتيب خاص حتى العجز والكيس اي الحمق والظرافة قال الشراح روي الرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على شيء لكن الاولى
ان يكون مجرورا بحتى وهذه الغاية وقعت للتحقير يعني كل شيء من الموجودات بقدر حتى العجز والكيس المختصين
بانفسنا نفيهما اما مطلقا واما غالبا ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى البغية والعجز للتحقير لانه
غير موصل اليها او الكيس والعجز شك من الراوي ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية وهي
الحفظ ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان كان موليا عليه وكلكم مسئول عن رعيته اي عما
التزم حفظه يوم القيمة م جابر رضه روى مسلم عنه كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن يشرب المسكر ان يسقيه من طينة
الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار شك من الراوي وهي بضم العين
بمعنى العصير وهو قيح اهل النار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كل مسكر خمر اي مخامر للعقل ومغطيه وكل مسكر
حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب الواو في وهو للحال ادمان الخمر مداومة شربها وقوله لم يتب بدل
من يدمنها بدل الكل من الكل او حال عن الضمير المستكن في يدمنها

لم يشربها في الآخرة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من شرب الخمر **ق** ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه
كل مصور في النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من صور صورة **ق** جابر رض اتفقا على الرواية عنه كل معروف
اي ما عرف فيه رضاء الله صدقة اي ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يختص شيء من المعروف كما لا يختص شيء
من الصدقة **فصل ق** ام هاني بنت ابي طالب قيل كان اسمها فاختة ما روته عن النبي عم سبعة واربعون حديثا لها
في الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت
فقال من هذه فقلت ام هاني فقال مرحبا يا ام هاني فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت
له يا رسول الله زعم ابن امي انه قاتل رجلا قد اجرته يريد به ولدها فقال عم قد اجرنا من اجرت يا ام هاني بقصر الهمزة فيهما من الاجارة اصل
اجرت اجورت فاعل وامنا من امنت بهذا الهمزة فيهما اجرنا وامنا كلاهما بمعنى اعطينا الامان قاله لها يوم فتح مكة دل الحديث
على ان امان المراة الحرة نافذ قيل هذا انما يصح اذا امنت واحدا او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام
لانه لو صح من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد **ق** جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله عم فاعيى بعيري
فاتى عم على خنسه فوثب فكنت بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقني النبي عم فقال بعنيه فبعته
باربعة دنانير فقال قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره اي ركوب ظهره عارية الى المدينة استدل احمد به على
جواز بيع الدابة واشتراط ركوبها للبايع ومنعه ابو حنيفة بعملا بقوله عم نهى عن بيع وشرط وعن صفقة في صفقتين وفي
الحديث في ذلك لان شرط الركوب اما ان يكون باجرة فيكون بيعا في اجارة واما بغيرها فيكون بيعا في عارية قاله له تتمته فلما
قدمت المدينة اتيته فاعطاني ثمنه وزاد قيراطا وقال لك الثمن ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم عن جابر رض مختلفة
في رواية قال باوقية ذهب وروايات البخاري ايضا مختلفة في بعضها بثمانمائة درهم وفي بعضها بعشرين دينارا لعل
التوفيق بان يقال رواية اوقية يكون اخبارا عما وقع به العقد واربعة دنانير يكون محمولة على ان يكون قيمتها في ذلك الوقت
اربعة دنانير ان قدرها وثمانمائة ان قدر بالدراهم ورواية عشرين على ان يكون دنانير صغارا **م** عبد الله بن عمرو رض روى مسلم
عنه قد افلح من اسلم ورزق كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة ومنهم من قال هو شبع يوم وجوع يوم وقنعه الله بما اتاه بمد
الهمزة اي اعطاه من الكفاف يعني من اتصف بالصفات المذكورة فاز بمطلوبي الدنيا والآخرة **خ** ابن عمر رض روى البخاري
عنه قد بلغني انكم قلتم في اسامة اي كلاما من الطعن في امارته لصغر سنه وانه احب الناس الي تقدم بيانه في هذا الباب
في حديث ان تطعنوا في امارته **م** ابي بن كعب روى مسلم عنه قد جمع الله لك ذلك اي ما قصدته من ثواب الخطوات كله قاله لرجل
من الانصار قيل الجملة صفة رجل والعايد اليه محذوف اي قيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وهي شدة الظلمة وفي الرمضاء
وهي شدة الحر لو هذه للتمني او شرطية جوابها محذوف اي لكان ايسر وكان لا تخطئه صلوة هذه الجملة عطف على قيل مع بعض من المسجد
فقال ما يسرني ان منزلي الى جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي ممشاي مصدر ميمي يعني ثواب مشيي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى اهلي وفيه دلالة

على ان الثواب في خطوات الرجوع من المسجد مكتوب كما في الذهاب اليه **م** ابن مسعود رض روى مسلم عنه قد سالت الله لآجال
مضروبة اي محدودة ومقدرة وايام معدودة وارزاق مقسومة لن يعجل اي الله شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها بمعنى الحلول
لكن الكسر اشهر رواية اي قبل وقت حلوله المقدر ولن يؤخر شيئا عن حله لو كنت سالت الله ان يعيذك من عذاب في النار او عذاب
في القبر كان خيرا وافضل قاله لام حبيبة لما سمعها تدعو اللهم امتعني بزوجي رسول الله وبابي ابي سفيان وباخي معاوية
يعني اجعلني متمتعة ومنتفعة بحيوتهم كانها سالت الله ان يحيي مدة حيوتهم فان قيل العذاب مقدر كالاجل فكيف ندب الدعاء
في الاول دون الثاني قلنا الكل مقدر لكن دعاء النجاة من العذاب عبادة دون زيادة الاجل **ق** ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه قال جاء رجل الى النبي عم فقال اني مجهود يعني فقير جائع فارسل عم الى بعض نسائه فقالت ما عندي الا ماء ثم ارسل عم
الى اخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال عم من يضيفه هذه الليلة فقال ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله
فقال لامراته هل عندك شيء فقالت لا الا قوت صبياني قال فعلليهم ونوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفئي السراج واريه
انا ناكل ففعلت كذلك واكل الضيف فلما غدا الى رسول الله عم قال عم قد عجب الله من صنيعكما اي رضي وقيل معناه عظم
ذلك عنده لضيفكما الليلة يعني رجلا من الانصار وامراته هذا تفسير من المصنف لضمير التثنية قيل قوله فعلليهم يدل
على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين وانما يطلبون على عادة الصبيان من غير جوع اذ لو كانوا جائعين لوجب
تقديمهم على الضيف لان الضيافة مستحبة واطعامهم واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها مستحبة ابتداء
واما بعد الالتزام بحضرة النبي عم فهي واجبة **خ** ابو هريرة رض روى البخاري عنه قد كان فيكم من بني اسرائيل رجال يكلمون
على بناء المجهول اي يكلمهم الملائكة ويلقون الامر الصائب في قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء وان يكن في امتي احد فعمر
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون **فصل م** ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لقد احتظرت بحظار شديد وهو بكسر الحاء المهملة وبالظاء المعجمة ما يحجز بين الشيئين يعني امتنعت
من النار بمانع وثيق قاله لامراة قالت ادع الله لي فلقد دفنت ثلثة اي ثلثة اولاد **خ** عمر رض روى البخاري عنه لقد انزلت
علي الليلة سورة لهي احب الي مما طلعت عليه الشمس ثم قرا انا فتحنا لك فتحا مبينا انما كانت هذه السورة احب
لانها بشرته بالفتح والمغفرة والمراد به فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل جميع ما فتح الله عليه قال انس رض لما قرا النبي عم انا فتحنا لك
قال رجل هنيئا مريئا قد بين الله لك ما يفعل فما تفعل بنا فانزل الله تع الآية التي بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات
جنات تجري من تحتها الانهار **ق** ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لكن في راويه في الصحيحين ابو موسى دون ابي هريرة
لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعني تفسير للرجل المطري على بناء المفعول اي الذي يجوز عن الحد في مدحته انما كان المبالغة
في المدح سبب الهلاك للممدوح لانه ربما يفضي الى العجب **م** عمران بن حصين رض روى مسلم عنه قال ان امراة من جهينة
اتت رسول الله عم وهي حبلى من الزنا فقالت يا نبي اصبت حدا فاقمه فدعا عم وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت فاتني بها ففعل
فامر بها نبي الله فشدت عليها ثيابها

ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر انصلي عليها يا رسول الله وقد زنت فقال عم لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين
من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت يعني ما وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله وهو من الجود قاله للجهينية
التي اقرت بالحبل من الزنا لو قال الشيخ قاله لعمر الجهينية لكان ابين خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لقد تحجرت واسعا
يعني ضيقت شيئا واسعا وهو رحمة الله تع قاله لاعرابي قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس رض روى
مسلم عنه لقد رايت اثني عشر ملكا يبتدرونها اي يسارعون رفع تلك الكلمات الى السماء لعظم قدرها ايهم يرفعها هذه الجملة
الاستفهامية الانشائية وقعت حالا مقدرة بتاويل يعني يبتدرونها حال كون زمان ابتدارهم مقرونا بتقدير ان يقال
في حقهم ايهم يرفعها قاله لرجل كان يعدو لادراك الصلوة مع رسول الله وقد حفزه النفس اي دفعه بتتابع نفسه من
سياقه فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى عم صلوته قال ايكم تكلم بهذه الكلمات فقال رجل انا
وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع الانصاري قال صاحب التحفة معنى تخصيص العدد ان الكلمات بعد التكبير ستة فضاعف
الله ذلك العدد الى هنا كلامه لكن الاولى ان يفوض ذلك الى علم الشارع وفيه دليل على جواز الاسراع للصلوة لسكونه
عن المنع لكن المستحب هو السكينة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لقد رايت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة اي بسبب
شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس م ابو هريرة رض لقد رايتني في الحجر اي حجر الكعبة وقريش تسالني عن
مسراي مصدر ميمي اي عن سيري الى بيت المقدس فسالتني عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها اي لم اشاهدها
على التعيين وكربت بضم الكاف اي حزنت كربة بفتح الكاف وضمها وهي الغم الذي ياخذ النفس ما كربت مثلها قط فرفعه
الله تع لي انظر اليه ما تسالوني عن شيء الا انبأتهم به وقد رايتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قايم يصلي فاذا
رجل جعد فيه معنيان احدهما جعودة الجسم وهو اجتماعه والثاني جعودة الشعر وههنا الاول اصح لما جاء
في رواية ابي هريرة رض انه رجل الشعر كذا قاله صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد به الثاني ايضا لانه يقال
شعر رجل اذا لم يكن شديد الجعودة ضرب اي خفيف اللحم كانه من رجال شنوءة بشين معجمة مفتوحة ثم نون ثم واو
ثم همزة ثم هاء وهي قبيلة من اليمن ونسبتهم شنائي قال ابن السكيت ربما قالوا شنوة بالتشديد غير مهموز ونسبتها
شنوي واذا عيسى بن مريم قايم يصلي اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود رض الثقفي واذا ابرهيم قايم اذ هذه للمفاجاة
وكذا ما قبلها يصلي اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي عم هذا تفسير من الراوي فحانت الصلوة
اي جاء وقتها فاممتهم فان قيل كيف راي الانبياء يصلون وهم في دار الاخرة اجيب بان المراد بالصلوة هنا الدعاء
لكن قوله فحانت الصلوة وقوله فاممتهم لا يناسبه او نقول مثل له عم حالهم التي في حياتهم لانهم يصلون حقيقة او
نقول انهم احياء والمنقطع عنهم وجوب العمل لا نفسه فلما فرغت من الصلوة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه
فالتفت اليه فبدأني بالسلام بداء مالك بالسلام ليزيل ما استشعره من الخوف منه لكونه خازن النار ق المسور بن
مخرمة

ومروان

ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما قالا صالح النبي عم اهل مكة زمن الحديبية على ان يخلو بينه وبين البيت وان يرد من
جاء منهم اليهم وان اسلم ولما رجع الى المدينة جاءه رجل مسلما يقال ابو بصير فارسلوا في طلبه رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا
ذا الحليفة فنزلوا فيه فقال ابو بصير لاحدهما والله اني لاري سيفك هذا جيدا ارني انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات
وفر الاخر حتى اتى الى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال عم لقد راي هذا ذعرا بضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة اي خوفا
يعني احد الرجلين الذين رجعا بابي بصير من المدينة فلما انتهى الى النبي عم قال والله قتل صاحبي واني لمقتول فجاءه ابو بصير فقال
يا نبي الله لقد اوفيت عهدك ثم انجاني الله منهم فقال عم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد اي احد يعينه وينصره لاثار
الفتنة فلما عرف انه عم سيرده اليهم خرج حتى اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير
حتى اجتمعت منهم عصابة فكلما سمع خروج عير لقريش الى الشام قتلوهم واخذوا اموالهم فارسل قريش الى النبي عم يناشده
الله ان يدعوهم الى المدينة فمن اتاه من قريش فهو امن م ثوبان رض روى مسلم عنه لقد سالني هذا عن الذي سالني عنه
هذا الموصول للتعظيم وما لي علم بشيء منه اي مما سالني حتى اتاني الله به اي اتاني ملك الله بجوابه قاله حين ساله حبر
بكسر الحاء وفتحها اي عالم من احبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة روي ان السائل كان عبد الله بن سلام فقال عم
زيادة كبد النون وعن الشبه اي شبه الولد باحد ابويه فقال عم اذا علا مني الرجل مني المرأة يكون ذكرا واذا علا مني المراة
يكون انثى باذن الله تع فقال السائل صدقت فامن خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد
الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسالني عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت
بكسر اللام وما فيه مصدرية ومن في قوله من حرصك للتبعيض او موصولة ومن فيه للتبيين على الحديث اي على سماع
لعل مراد السائل معرفة من هو اكثر حظا بشفاعته من المؤمنين فبين عم بقوله اسعد الناس بشفاعتي اي اكثرهم حظا
يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي من غير اكراه ولا اجبار يعني من كان
تقبله مخلصا في ايمانه فهو المحظوظ بشفاعتي فيكون افعل التفضيل للزيادة المطلقة فان قيل كيف الجمع بين هذا
الحديث وحديث اخر صحيح وهو انه عم تخرج من النار بشفاعته زمرات اعداد كثيرة فيقول يا رب ايذن فيمن قال
لا اله الا الله فيقول تع ليس ذلك لك لكن بعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضي المخرجون
بلا شفاعته مخصوصون من عموم هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين امم ساير الانبياء وبالمستسعدين
امته وقال الطيبي هم من لهم ايمان بلا ثمرة وبالمستسعدين من لهم ايمان مع ثمرته وهي ازدياد اليقين والعمل به
خ عايشة رض روى البخاري عنها لقد عذت بعظيم الحقي باهلك قاله لابنة الجون لما دنى ليلة الزفاف فقالت اعوذ
بالله منك كذا في التحفة قيل انما حملتها على ذلك القول بعض ازواج النبي عم غيرة عليها وهي كانت غافلة عن معنى هذا
القول وقيل انها كانت مخطوبة لا منكوحة لما روي عن ابن سيد ان ابنة الجون لما اتيت وانزلت في بيت ضيرها

فانطلقنا مع رسول الله عم اليها فلما انتهينا قال اجلسوا هنا فدخل عليها فقال هبي نفسك لي قالت وهل تهب الملكة نفسها
لغير الملك فاهوى عم ان يضع يده عليها لتسكن فقالت اعوذ بالله منك فقال عم الحديث ثم خرج فقال يا ابا اسيد اكسها
رازقيين والحقها باهلها ولا يكون ما اعطاها من رازقيين وهي ثوبان من كتان ابيض صداقا ولا متعة بل برا ابتداء
قيل انما استعاذت لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه رسول الله عم تاسفت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى
من يريد نكاحها واسمها اسماء بنت النعمان بن ابي الجون بن الحارث انما تعرض المص لذكر اسمها لثبوت اختلاف في المستعيذة
قيل هي اميمة بنت شراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثي والاكثرون على ما ذكره المص م جويرية بنت الحارث روى مسلم من
حديث ام المؤمنين جويرية قيل سبيت في غزوة بني المصطلق ووقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى عم كتابتها فتزوجها
وكان اسمها برة فسماها عم جويرية ما روته عن النبي عم سبعة احاديث لها في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري منها ومسلم
باثنين قالت خرج النبي عم من عندي وانا في مسجد بيتي ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالسة في مسجدي فقال ما زلت على الحال
التي فارقتك عنها قلت نعم لقد قلت بعدك اي بعد خروجي من عندك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ
اليوم لوزنتهن اي لغلبت حسناتها حسنات ما قلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه نصب على المصدر اي تسبيحا
يبلغ عدد مخلوقاته ورضا نفسه اي بمقدار رضائه الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضي وزنة عرشه اي بوزن
عظم عرشه ومداد كلماته اي معلوماته مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة يقال مددت الشيء مدا ومدادا ويحتمل
ان يكون جمع مد بضم الميم وهو مكيال يسع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد به التمثيل عن كثرته لان التسبيح لا يدخل
في الكيل سبحان الله مصدر منصوب بفعل مقدر وهو اسبح فيكون هذا الفعل اخبارا عن ثبوت التنزيه لله لا انشاء لانه
ليس في وسعه انشاء تنزيه الله تع بعدد خلقه خ خباب بن الارت رض خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء
الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء المثناة فوق بعد الراء المهملة قيل ما رواه عن النبي عم اثنان وثلثون حديثا
له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد منها مسلم بحديث والبخاري بحديثين احدها هذا قال شكونا الى رسول الله
قلنا لقد لقينا من المشركين شدة الا تدعو لنا فقال عم لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون
عظامه من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق راسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك
عن دينه وليتمن الله هذا الامر اي الدين حتى يسير الراكب من صنعاء وهي مدينة باليمن الى حضرموت وهو
موضع معروف باليمامة ما يخاف الا الله والذيب على غنمه ولكنكم تستعجلون انما ترك عم الدعاء واشتغل الى
عتاب اصحابه لعلمه بما سبق في القدر من جريان المحن عليهم ليوجروا بها كما جرت عادة الله تع في ساير اتباع الانبياء
ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها لقد لقيت من قومك حذف مفعوله وهو الاذى للاختصار وكان اشد
بالنصب خبر كان واسمه عايدا الى المفعول المحذوف ما لقيت منهم اي من قومك من الاذى يوم العقبة وهي موضع وبيوم

اليوم الذي وقف عند العقبة ودعا القبايل فما اجابوه واذوه كثيرا وكان ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب لانه كان ينصره وذلك
اليوم كان معروفا عندهم اذ عرضت هذا ظرف لقد لقيت نفسي على ابن عبد ياليل بالياء المثناة تحت في اوله بن عبد كلال بضم الكاف
اراد عم بعرض نفسه الدعوة الى الاسلام فلم يجبني الى ما اردت فلما لم يجبه المدعو سب سفهاء قريش النبي عم ورموه بالحجارة
حتى ادموا رجله فانطلقت وانا مهموم على وجهي وهو حال من ضمير مهموم اي مكبا على وجهي فلم استفق اي لم افق من ذلك الغم
الا وانا بقرن الثعالب بالثاء المثلثة والعين المهملة وهو جبل بين مكة والطايف على مرحلتين منها فرفعت راسي فاذا انا
بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبرئيل فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك
ملك الجبال لتامره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد
بعثني اليك ربك لتامرني بامرك فيما شئت ان شئت ان اطبق عليهم يقال اطبقت الشيء اي غطيته الاخشبين بفتح الهمزة وسكون
الخاء وفتح الشين معجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة تحيطانها احدهما ابو قبيس والاخر مقابل له يعني ان شئت اضم
الجبلين فاجعلهما كالطبق عليهم فيهلكون جميعه فقال رسول الله عم بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به
شيئا قاله لها حين قالت هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد فان قلت كيف وقع الحديث جوابا لعايشة عن هذا السوال
قلنا والله اعلم لم يكن يوم اشد من احد لكن اليوم الذي اذاني قومك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل تقديره
لقيت من قومك اذى وهو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه لقد هممت اي قصدت
ان امر رجلا يصلي بالناس اي الجمعة ثم احرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم يعني ثم انطلق واطلع على من لم يحضر الجماعة
فامر باحراق بيوتهم قيل هذا مختص بزمانه عم لانه لم يتخلف الجمعة في ذلك الوقت الا منافق ويحتمل ان يجعل عاما فيكون
تشديدا على تارك الجماعة بغير عذر وتنبيها على عظم المهم خ عايشة رض روى البخاري عنها لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر
وابنه اراد به عبد الرحمن واعهد اي اوصي ابا بكر بالخلافة بعدي ان يقول القايلون اي كراهة ان يقول قايل انا احق منه بالخلافة
او يتمنى المتمنون اي او يتمنى احد ان يكون الخليفة غيره ثم قلت يابى الله ويدفع المؤمنون يعني تركت الايصاء اعتمادا على
ان الله تع يابى عن كون غيره خليفة ويابى المؤمنون عنه وفيه فضيلة لابي بكر واخبار عما سيقع بعد وفاته فكان كما قال م ابو الدرداء
روى مسلم عنه قال نظر رسول الله في بعض اسفاره الى امراة مسبية مجح على باب فسطاط فسال عنها فقالوا امة فلان فقال لعله
يريد ان يلم بها اي يطاها قالوا نعم فقال عم لقد هممت ان العنه اي صاحب الامة الحبلى ان يطاها لعنا يدخل معه
قبره وفيه تشديد عليه كيف يورثه وهو لا يحل له هذا وقع تعليلا معنى لاستحقاقه اللعن والاستفهام فيه معنى التعجب المتضمن
للذم يعني اذا وطئها ثم جاءت بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول فان اقر بالنسب يكون مورثا ولد الغير وهو
لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له يعني يحتمل ان يكون ذلك الولد من الوطي فان لم يقر به يبقى غلاما فكيف يستخدم ولده
وهو لا يحل له فيجب عليه الامتناع من وطئها حذرا عن هذين المحذورين م جدامة بنت وهب جدامة بضم الجيم وبالدال المهملة
وقيل بالمعجمة والاول اصح

قيل ما روته عن النبي عم حديثان انفرد منهما مسلم بهذا الحديث لقد هممت ان انهى عن الغيلة وهي بكسر الغين المعجمة ان يجامع
الرجل امراته وهي ترضع كان سبب قصده عم خوف ضرر الولد لان الاطباء يرون ذلك اللبن داء حتى ذكرت ان الروم وفارس
يصنعون ذلك اى الجماع وقت رضاع الولد فلا يضر اولادهم وفيه تلويح الى ما يقوله الاطباء من الضرر ليس بيقين وجواز اجتهاده عم

الباب السابع

سلمان بن صرد رض روى البخاري عنه الآن نغزوهم ولا يغزوننا يعني في هذه
الساعة تبين من انه ان الظفر لنا عليهم لا لهم علينا فهو تبشير لهم قاله حين اجلي الاحزاب عنه بالرفع فاعل اجلي قال الجوهري
اجلي يجي لازما ومتعديا اى انكشف الاحزاب عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته حيث كان كما قال الحمد لله ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها الارواح جنود مجندة اى جموع مجتمعة فما تعارف منها اى كل روح شارك الآخر في المعرفة بيانه
انه عرف ذلك الارواح بنعوته فعرفها بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها بالصبر على
صفاته عم ثم استنطقها بقوله الست بربكم ثم اودع الارواح في الاجساد ايتلف اى الف قلبه قلب الآخر وان تباعد
جسداهما وما تناكر منها اى كل روح لم يشارك الآخر في المعرفة المذكورة اختلف قال تع لو انفقت ما في الارض جميعا
ما الفت بين قلوبهم وقال تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه ان الارواح على قسمين سعداء فاذا اودعت في الاجساد
ايتلف واختلفت بحسب ما خلقت عليه ولهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار الى الاشرار م ابو موسى وابي بن
كعب رض روى مسلم عنهما الاستيذان ثلث فان اذن لك جوابه محذوف اى فادخل والا فارجع تقدم الكلام عليه
في الباب الرابع في حديث اذا استاذن احدكم ثلثا م جابر رض روى مسلم عنه الاستجمار تو بتشديد الواو يعني الاستنجاء
فرد وهو ثلثة ورمي الجمار تو وهو سبع وكذا المراد من التوّ في السعي والطواف والسعي بين الصفا والمروة تو والطواف
تو فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتو فان قلت هنا مكرر في الحديث قلنا المراد من الاول الاستنجاء وبهذا عدد
الاحجار ق عمر بن الخطاب رض اتفقا على الرواية عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة
وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا تمييز او مفعول به واليه متعلق بسبيلا لانه
بمعنى موصل فان قلت اخذ في تعريفه العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك احدها قلنا المراد به الاسلام الكامل
فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه ان يكون كافرا قاله لجبرئيل حين جاءه على صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام
فقال صدقت انما صدقه جبرئيل اشارة الى انه كان عارفا به وسأله لاسماعهم والى دفع الوهم بان السائل لم يقبل الجواب
او الى انهم اذا سمعوا التصديق منه فكانهم سمعوا هذا الحديث من اثنين والشاهدان اولى من شاهد فاخبرني عن الايمان قال
قال اى النبي عم ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه تع واحد قديم ازلي متصف بما يليق به من صفات الكمال وملائكته وهو اعتقاد
انهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة ومن نفاهم يكون كافرا وتقديمهم على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تع
ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله قيل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحايف انزلت

ثم قال لي يا عمر اتدري من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبرائيل اتاكم يعلمكم دينكم رواه مسلم ... المصابيح

على آدم

في الوجيز ان صفة الايمان ... وبيان خصائص اهل السنة
من الامور ... وذلك تصانيف والحصران
يقول ما امر الله به قبلته وما نهاني عنه انتهيت عنه
فاذا اعتقد ذلك بقلبه واقر به بلسانه كان ايمانه صحيحا ... بالكل والقدر

على آدم وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس وعشر على ابرهيم والتورية والزبور والانجيل والفرقان ورسله
وهو اعتقاد انهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم واليوم الآخر وتؤمن بالقدر انما ذكر الايمان هنا لاهتمامه لانه من ازلة الاقدام
ولهذا ضل في معرفته الاقوام خيره وشره بالجر بدل عن القدر قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان اى الاخلاص قال ان تعبد الله
كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده شاهد بعبادته اخلص فيها لا محالة اعلم ان لفظ صدقت غير مذكور
عقيب هذا الجواب وما بعده في النسخ المصححة ولكنه مذكور في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات لعل الراوي تركها في بعضها اختصارا
او نسيانا قال فاخبرني عن الساعة اى عن وقت قيام القيمة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل يعني كلانا في عدم علمها سواء
بل هو مختص بالله والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها يعني من علاماتها ان يكثر
السبي ويكتفى بالتسري فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه سبب عتقها وتانيثها باعتبار النسمة او لتجوز اطلاقها
على غير الله تع لان الرب بالتذكير مضافا الى الانسان لا يطلق الا على الله تع وانما صار هذا من اماراتها لانه يدل على استيلاء المسلمين
واستعلاء الدين ولا يخفى ان بلوغ الامر غايته يؤذن انحطاطه ورجعته او معناه ان لا يطيع الولد امه حتى يظن انه سيدها
وان ترى الحفاة جمع الحافي وهو الذي لا شئ في رجله من نعل وغيره العراة جمع العاري العالة جمع العايل وهو الفقير المراد
بهم العاجزون المقصرون في الدين كعجزهم في السير والعيش رعاء جمع راع الشاء جمع شاة يعني ملوكا وهو مفعول يرى عبّر
عن الخلق بالشاء لكونهم في العجز كالشاء يتطاولون في البنيان اى حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعني من جملة اماراتها
ان يعرض الامارة الى الاخلاف فينعكس الزمان ويتذلل الاشراف ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه الاعمال بالنيات المبتداء
المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر فلما راينا ان ذوات الاعمال يوجد بدون النية احتجنا الى تقدير والمراد صحتها على
راي الشافعي رح وفضيلتها على راي ابي حنيفة رح فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج الى نية اخرى
فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق منصرف الى عمل غير النية الا ترى انك تقول عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت اشياء
فان قلت ان اريد بالنية النية اللغوية وهي القصد مطلقا فكلامه غير مفيد لان العمل فعل اختياري لا يوجد بدونها وان
اريد بها النية الشرعية وهي نية التقرب الى الله فالحصر ممنوع اذ قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد منها ما يكون تكليفه بجنس
العبادات انما يعتد به بالنية والبحث هنا كثير الاذيال تركناه حذرا عن الاملال ولكل امرئ ما نوى هذا يشير الى ان حسن القبول
منوط بحسن النية والى ان تعيين المنوي شرط فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوي الصلوة الفائتة بل شرط ان ينوي كونها
ظهرا او غيره فلولا هذا القول لاقتضى الكلام الاول ان يصح الفائتة بلا تعيين فمن كانت هجرته الى الله ورسوله وهي ترك الوطن الذي
بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام لله ولرسوله وليست مخصوصة ان يكون من مكة الى المدينة فهجرته الى الله ورسوله فان قلت الشرط
والجزاء قد اتحدا قلنا لا اتحاد لان التكرار قد يفيد الكمال كما قال انا ابو النجم وشعري شعري اى شعري كامل فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى
دنيا بغير تنوين لانها تانيث ادنى وجمعها دنا ككبرى وكبر يصيبها او امراة يتزوجها انما ذكر مع كونها مندرجة تحت دنيا تعريضا
لمن هاجر الى المدينة في نكاح مهاجرة فقيل له مهاجر ام قيس وقيل انها على ابانة

المهجرتين من ذلك وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام لمن لله فهجرته الى ما هاجر اليه يعني لا يثاب على هجرته م ابو ايوب رض روى مسلم عنه
الانصار ومزينة وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بني عبد الله قال القاضي المراد ببني عبد الله هنا بنو عبد العزى بن غطفان
وانما اضاف الى الله تعالى تحسينا للاضافة الى العزى موالي بتشديد الياء اي احبائي دون الناس يعني انا اتولاهم دون غيري فلا ينبغي
لهم ان يطلبوا شيئا من امورهم الى غيري والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على فضل هذه القبايل لانهم دخلوا في دين الله رغبة
فيما عند الله بلا خوف حرب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الايمان بضع قال القاضي البضع بكسر الباء بين الثلث والعشر وكذاه
البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعة اللحم فبالفتح لا غير وسبعون شعبة اي قطعة يعني بها خصلة ولما كان الاعمال
الصالحة خليقا لاهل الايمان وانها من جملة الدلايل عليه اطلق اسم الايمان عليها مجازا والحياء شعبة من الايمان رواية
البخاري وسبعون ورواية مسلم سبعون او وستون على الشك الحياء انقباض النفس على شيء وتركه حذرا عن اللوم فيه وهو
نوعان نفساني وهو الذي خلقه في النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس وايماني وهو ما يمنع المؤمن من
فعل المعاصي خوفا من الله وهذا القسم ما يكسبه المؤمن ويتخلق به وهو المراد به الحياء في الحديث وانما افرده في الذكر لانه كالداعي
الى ساير الشعب لان الحيي يخاف فضيحة الدنيا والاخرة فينزجر عن المعاصي فان قلت يمنع الحياء ضاع الامر بالمعروف فكيف
يكون داعيا الى سايرها قلنا ذلك المانع ليس بحياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء عليه مجاز وانما الحياء الحقيقي خلق باعث على ترك
القبيح م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الايمان يمان اي يمني الالف فيه عوض من ياء النسبة والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل او قول
الاصابة في القول يمانية بتخفيف الياء وكذا الالف فيه عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد لغة قال القاضي معنى نسبته الى اليمن ان
الايمان بدء من مكة وهي من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم يمانون في الاصل فنسب الايمان
اليهم لكونهم انصاره قال الشيخ ابو عمرو وما قالوا هنا لما تركوا الظاهر بل المراد به اهل اليمن نسب الايمان اليهم اشعارا بكماله فيهم لان
من اتصف بشيء وقوي قيامه به نسب ذلك الشيء اليه لا ان يكون في ذلك نفي عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله عم الايمان في اهل
الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجود دون منهم في ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل احيان م ابن عباس رض الايم احق بنفسها من
وليها في اختيار الزوج لا في العقد فان مباشرته الى وليها لقوله عم لا نكاح الا بولي وفي لفظ احق دلالة على ان وليها احقا
ايضا ومنها اوكد من حقه حتى قالوا لو اراد الولي ان يزوجها كفوا وامتنعت لم تجبر ولو ارادت ان يتزوج كفوا وامتنع الولي اجبر
والبكر تستاذن في نفسها واذنها صماتها اي سكوتها تقدم بيانه في الباب الاول في حديث لا تنكح الايم حتى تستامر ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه قال اعطيت رسول الله عم في دارنا الف شراب ممزوج وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال هذا ابو بكر فاعطى
سورة الاعرابي فقال الايمنون الايمنون الايمنون ذكر لفظ الايمنون ثلث مرات تاكيدا خبره محذوف اي احق وفيه سنية اختيار
الايمن وان كان مفضولا فان قيل ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله عم اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال عم
للغلام اتاذن لي ان اعطي هولاء فقال الغلام لا والله فاعطاه الغلام لم لم يستاذن هنا عن الاعرابي اجيب بان الاعرابي كان قريب العهد

بالجاهلية

بالجاهلية فانه عم لو استاذنه ربما سبق قلبه شيء يهلك به لعدم معرفته خلق رسول الله عم واما الغلام فقيل كان ابن عباس فاستاذنه
تالفا لقلوب الاشياخ باذانه لانه يوثرهم في الاعطاء لو لم يعلم منه سنية الايمن م النواس بن سمعان رض نواس بفتح النون
وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل ما رواه عن النبي عم سبعة عشر حديثا انفرد منها مسلم
بثلثة احاديث احدها هذا قال سئل النبي عم عن البر فقال البر حسن الخلق وهو الاتباع برسول الله عم في الاعمال
والاداب ق انس رض اتفقا على الرواية عنه البركة اي كثرة الخير في نواصي الخيل اي في ذواتهم قال الخطابي قد يكنى بالناصية
عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اي ذاته انما جعلت البركة في الخيل لان بها يحصل اظهار الدين فبها خير الدنيا وخير
الاخرة واما الحديث الاخر وهو الشوم يكون في الفرس فمحمول على ما لم يكن معدا للغزو ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
البزاق في المسجد خطيئة اي القاء البزاق في ارض المسجد وجدرانه اثم احتاج اليه اولا بل يبزق في ثوبه وكفارتها
دفنها يعني اذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها ان يدفنه في تراب المسجد ان كان والا فيخرجها وقيل المراد باخراجه مطلقا
ق حكيم بن حزام روى مسلم عنه البيعان بتشديد الياء اي المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا شك
من الراوي الحديث حجة للشافعي رح في اثبات خيار المجلس في البيع قال المانعون اسم الفاعل حقيقة في الحال فيكون معنى البيعان
المباشران لعقد البيع فلو ثبت الخيار قبل تمام البيع لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما كان فلا يصار اليه عند
امكان الحقيقة فيكون بالخيار خيار القبول يعني اذا اوجب احدهما البيع فالاخر بالخيار ان شاء قبل وان شاء لم يقبل ومن
الفرق بين فوايد الايان ان قال احدهما بعت ولي الاخر اشتريت فان صدقا اي في صفة المبيع والثمن وبينا ان كان فيهما من عيب بورك
لهما اي اعطى الله الزيادة فيما باخذ كل منهما في بيعهما وان كتما عيب المبيع والثمن وكذبا يعني في صفتهما محقت اي ذهبت
بركة بيعهما خ ابن عباس رض روى البخاري عنه البينة او حد في ظهرك روي برفعهما تقديره عليك البينة او الحد
وبنصبهما اي اقم البينة او تحد حدا قاله لهلال بن امية لما قذف امراته بشريك بن سحماء ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه التثاوب بالهمزة اراد به سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم
ما استطاع اي فليمحه مهما امكن ستر الفجة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه التصفيح للنساء والتسبيح للرجال
تقدم توضيحه في الباب الخامس في حديث ما لي رايتكم اكثرتم التصفيق ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه الثلث
يجوز نصبه على تقدير فعل اي اعط ورفعه على انه فاعل اي يكفيك الثلث او مبتدا محذوف خبره والثلث كثير وفيه اشارة
الى ان التنقيص عن الثلث اولى قال اسحق بن راهويه السنة الربع لان يعرف الرجل فيما له الشبهة فلا يستوفي الثلث
او كبير شك من الراوي قاله له حين قال في مرضه افاتصدق بثلثي مالي قال لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث يجوز رفعه وجره
عطفا على مجرور الباء ونصبه عطفا على محل الجار والمجرور وكذا يجوز الحركات الثلث في الشطر على الوجوه المذكورة قال اي النبي
الحديث روي ان النبي عم قال الثلث والثلث كثير ولا اوصى بالعشر فما زال بها في سعد حين قال عم اوص بالثلث خ ابو رافع مولى
رسول الله عم قيل

قيل انه ممن غلبت عليه كنيته كان قبطيا وهبة العباس رض للنبي عم فلما بشر رسول الله عم باسلام العباس اعتقه مارواه عن النبي عم
ثمانية وستون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم بثلثة والبخاري بهذا الجار احق بصقبه بفتحتين روي بالصاد
وبالسين ايضا معناهما واحد وهو القرب يعني الجار احق بسبب قربه للشفعة من غير الجار وقيل اراد به الشفعة لما روي انه قيل
يا رسول الله ما سقبه قال شفعته وروي ايضا الجار احق بشفعته احتج ابو حنيفة رض بهذا على ثبوت الشفعة للجار واحتج الشافعي
على انه لا شفعة للجار بقوله عم اذا رفعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على انه يراد بالجار الشريك واجيب
انه اجاب عنه بان الشفعة للشريك ثابتة بالحديث الآخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة خير منها
وحمل حديث الشافعي على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديثين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الجرس من امير
الشيطان الجرس هو الجلجل تعلق على الدواب اخبر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس واضاف الى الشيطان لان صوته شاغل عن الذكر
والفكر وروي ان جارية دخلت على عايشة وفي رجلها جلاجل فقالت عايشة اخرجوا عني مفرقة الملئكة وفيه دلالة على كراهة
اخذ خ ابن مسعود رض روى البخاري عنه الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك سيور النعل على وجهها والنار
مثل ذلك وجه الاقربية ان شيا من المعروف قد يكون سببا لدخول الجنة وشيا من المنكر سببا لدخول النار فينبغي ان يرغب
الى كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب النار ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون
الدال اللغة يعني اذا خدع المقاتل مرة لا يعاد مرة ثانية وروي بضم الخاء وسكون الدال وهي من الخداع وبضم الخاء
وفتح الدال يعني الحرب كثيرة الخداع كما يقال هذه ضحكة اي كثير الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب في الحرب الا ان يكون
فيه نقض عهد روي انه عم كان اذا اراد غزوة ورّى بغيرها خ ابو سعيد المعلى رض روى البخاري عنه قيل ماروا عن النبي
حديثان الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني سميت بها لكونها سبع آيات واللام فيه للعهد والمعهود قوله تع
ولقد آتيناك سبعا من المثاني وكون قراءتها مثناة في الصلوة او لان فيها الثناء على الله تع والمثاني جمع المثنى بمعنى الثناء
او لانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقرآن العظيم الذي اوتيته عطف القرآن على السبع المثاني من باب ذكر
الشيء بعلمين مختلفين كما يقال هذا محمد واحمد روي انه عم قال ما انزل الله في التورية ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في
الفرقان مثل هذه السورة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم تمته فابردوا بالماء قال النووي رح
فابردوها بالماء بهمزة الوصل وبضم الراء ويقال بهمزة قطع وكسر الراء وهي لغة والفصيحة هي الاولى جعل رسول الله عم حرارة
الحمى من فيح جهنم اي من غليانها يقال فاحت القدر اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة جهنم في العذاب واذابة الجسد قال
القاضي هذا يرد قول الاطباء بان هذا قد يجمع المسام ويحبس البخار ويعكس الحرارة الى داخل البدن فيكون سببا للهلاك قال
الشيخ الشارح اللام في الحمى للجنس ويحتمل ان يرجع الضمير في فابردوها الى المعينة المندرجة تحت الجنس عرف النبي بالوحي ان شفاها
بالماء البارد واقول هذا تعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بلا دليل مع ان ارجاع الضمير الى الحمى المعروفة للنبي عم

غير

غير مفيد اذا لم يعرفوها وكونها معروفة له غير منقول بل الوجه ان يقال الماء ينفع المحموم في الحميات الحارة شربا ووضعا على اطرافه
لان الماء اللطافته يصل الى اماكن العلة فيندفع حرارتها والمنكر عند الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه
ق انس وعمران بن حصين رض اتفقا على الرواية عنهما الحياء خير كله لان مبداه انكسار يلحق الانسان مخافة ان ينسب الى القبيح
وغايته ترك القبيح وكل ذلك خير ق عمران بن حصين رض اتفقا على الرواية عنه الحياء لا ياتي الا بخير ق ابن عمر رض اتفقا على
الرواية عنه الحياء من الايمان معناه واضح مما سبق م ابو موسى رض روى مسلم عنه الخازن الامين الذي يعطي ما امر به
اي امره صاحب المال بتصدقه طيبة به نفسه اي نفس الخازن بيان لا يحوف فيها اخذ ولا يوذي الفقير في اعطائه احد
المتصدقين يعني يكون له ثواب من تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه مثل ثواب الامر ام لا ففيه كلام تقدم بيانه في الباب
الثالث في حديث لا تصم المراة وبعلها شاهد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة بجرها
بدل من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتداء محذوف وتروى الكرمة والنخلة وروى الكرم المراد من الخمر هنا ما يخامر العقل ويزيله
لان الخمر اللغوي وهي التي من ماء العنب الذي غلا وقذف بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعني
يحرم الخمر من هاتين لا بيان حقيقتها لانه غير معروف لبيانها فتخصيص هذين الجنسين بالذكر لا يدل على نفي ما عداهما ق ابن
عمر رض اتفقا على الرواية عنه الخير معقود في نواصي الخيل تقدم بيانه قريبا في حديث البركة في نواصي الخيل الى يوم القيمة اي الى
قربه وفيه دليل على ان الجهاد قايم الى ذلك الوقت ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الخيل الثلثة لرجل وهو بدل
من ثلثة بتكرير العامل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها اي للخيل حبلها
في مرج بسكون الراء وبالجيم الموضع الذي يرعى فيه او روضة شك من الراوي فما اصابت في طيلها بكسر الطاء وفتح الياء
وهي الحبل الذي يطول للدابة الترعى في ذلك صفة طيل من المرج او الروضة من فيه بيان لما كانت له حسنات يعني يكون
لصاحب الخيل الذي يطول للدابة ثواب مقدار موضع اصابتها في ذلك الحبل الذي ربطت به ولو انه الضمير فيه للشان انقطع
طيلها فاستنت بتشديد النون اي عدت شرفا اراد به عدوها الى الغاية او شرفين كانت آثارها اي مقدار آثارها
وارواثها حسنات ولو انها مرت بنهر بسكون الهاء وفتحها واحد الانهار فشربت منه ولم يرد ان يسقيها اي
والحال ان صاحبها لم يقصد يسقيها كان ذلك اي ما شربت منه يعني مقداره حسنات له وفيه تنبيه على الثواب اذا
حصل له ما لم يقصد سقيه ففي قصده يكون اولى فهي لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا اي استغناء وتعففا
عن سؤال الناس عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله في رقابها اراد به اداء زكوتها اذا كانت سايمة ولا ظهورها اراد
به كونها في سبيل الله تع استدل به لابي حنيفة رض على وجوب الزكوة في الخيل واقاله المانعون بان المراد بحق الله في رقابها
الاحسان اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك لا يطلق عليه حق الله تع في رقابها بل ذلك راجع الى مولاها فهي لذلك ستر
ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء بكسر النون اي معاداة لاهل الاسلام فهي لذلك وزر قيل عليه كونها مجموع من الاوصاف الثلثة
لان الفخر لاهل العلم والرؤساء ليس بموجب للوزر

لكن هذا تكلف والظان كل واحد موجب للوزر م حذيفة بن اليمان رض روى مسلم عنه الدجال اعور العين اليسرى جفال الشعر
الجيم وتخفيف الفاء يعني كثير الشعر معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار يعني من ادخله الدجال نار بتكذيبه اياه يكون تلك النار
سببا لدخول الجنة في الآخرة ومن ادخله جنته بتصديقه اياه يكون تلك الجنة سببا لدخول النار في الآخرة فان قيل جاء
في بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور العين اليمنى وفي بعضها انه ممسوح العين يعني ليس في موضعها اثر عين فما وجه الجمع
قلنا انه ممسوح العين واعور العين الاخرى فيرى لبعض انه اعور العين ويرى لبعض اعور اليسرى ليدل ذلك على بطلان امره
او نقول يجوز ان يكون كل منهما عوراء لان عور العين ان لا يكون سليمة العين فيصدق على الممسوحة ايضا قال الشارح يحتمل ان يكون
الراوي سمع اليسرى او اليمنى على التعيين فنسيها فذكر اليمنى مكان اليسرى وعكسه اقول لو كان راويهما واحدا لاعتبر هذا الاحتمال
ولكن راوي اليسرى حذيفة وراوي اليمنى عبد الله بن عمر وعلى ما ذكره مسلم ونسبه اليهما متفق م ابن عمر رض روى مسلم عنه الدنيا
سجن المؤمن اي بالنسبة الى ما اعد له من النعيم وجنة الكافر اي بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم او يقال المؤمن
ممنوع عن شهواتها المحرمة فكانه في السجن والكافر عكسه فهي له كالجنة حكي ان داود الطائي لما مات سمع من الهاتف اطلق داود
من السجن م عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه الدنيا متاع يعني ما في الدنيا خلق لان يتمتع به بنو آدم وخير متاع الدنيا المرأة
الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون معينة امينة عون دينه ورواية القضاعي وخير متاعها م تميم الداري رض قيل ما رواه
عن النبي عم ثمانية عشر حديثا انفرد منها مسلم بهذا الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة ذكرها ثلث مرات قيل
هذا الكلام مدار الاسلام لان النصيحة هي ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال الحج عرفة اي عماده قالوا لمن يا رسول
الله قال لله يعني نصيحته لله تع الايمان به واخلاص العمل فيما امر به ولرسوله نصيحته تصديقه بكل ما علم مجيئه به واحياء
طريقته ولكتابه نصيحته الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بمحكمه والتسليم بمتشابهه وفي الحقيقة هذه النصائح راجعة الى
العبد ولائمة المسلمين نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم نصيحة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم
بقدر الوسع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الذهب بالذهب اي يباع به وزنا بوزن حال كونهما موزونين مثلا بمثل حال
كونهما متساويين في القدر والفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اي على مقدار المبيع الآخر من جنسه واستزاد
اي طلب زيادة واخذه فهو ربا اي الزايد يكون ربا وحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى الربا ومن اخذه في الاثم سواء
ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه الذهب بالورق اي بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربا الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح
الهمزة صوت يعني خذ ومنه قوله تع هاؤم اقرؤا كتابيه يعني كل واحد منهما اذا اقرض يقول لصاحبه هاء فيتقابضان
قبل التفرق ومحله النصب على الظرفية والمستثنى منه مقدر يعني هذا البيع ربا في جميع الازمنة الا في زمان حضورهما وتقابضهما
والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء ويروى الورق بالورق ربا الا هاء وهاء
والذهب بالذهب ربا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان تبيين حقيقة الربا وهي زيادة احد البدلين على الآخر في القدر

اذا اتحدا في الجنس وهذا الحديث وهكذا يبين شبهة الربا وهي بيع احدهما بالآخر نسيئة سواء اتحدا في الجنس او اختلفا
لان النقد خير وفيه شبهة الزيادة على النسيئة خ انس رض روى البخاري عنه الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي ان يكون من الله
لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها كما قال من راى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من يحبه ومن راى
مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قاله القاضي من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا
عن الامور المزعجة واللذات الوهمية جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها
اخبارا عن الغيب غير باقية لكون علمها باق وهذا كقوله عم ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطي
ذلك يوسف عم واما تحديد الاجزاء بستة واربعين فمما يكتفى بقبول حقيته وثبوته في استعلام كيفيته اعلم ان
روايات العدد مختلفة في صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفي رواية من سبعين وكذا في غيره مختلف في
رواية ابن عباس من اربعين وفي رواية ابن عمر من سبعة وعشرين قال القاضي الطبري هذا الاختلاف راجع الى اختلاف
حال الراوي فرؤيا الفاسق يكون من سبعين ورؤيا الصالح يكون من ستة واربعين وهكذا يتفاوت على مراتب الصلاح خ
ابو سعيد رض روى البخاري عنه الرؤيا الصالحة اي الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل هذا اخبار من
النبي عم عن رؤياه لانه عم ابتداء في بدء نبوته ستة اشهر وكان رؤيا نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان
نبوته جزء من ستة واربعين جزءا وضعفه الامام التوربشتي بان كون زمان رؤياه ستة اشهر قدره هذا القايل ولم
يساعده النقل ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رض اتفقا على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا والحلم
يعبر بهما عما يراه النايم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروه ولهذا اضاف الرؤيا الى الله تع اضافة تشريف والحلم
الى الشيطان وان كان منهما بقضاء الله ولا فعل في ذلك للشيطان وقيل معناه الرؤيا الحق من الله انه اذا نام العبد وصعد
روحه وكل له ملكا يمثل الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب ورد ما يلبس على الشيطان ويمثل له ما كانت تحدثه نفسه وتمناه
في اليقظة فيكون مرادا وحلما قال النووي الحلم بضم الحاء واسكان اللام والفعل حلم بفتح اللام ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
الرحم معلقة بالعرش وهذه الرحم التي توصل وتقطع معنى من المعاني وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة الى
عظم شانها يقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله اي قطع عنه كمال عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدر اي ذات الدر وهو اللبن اذا كان مرهونا المراد بالمرهونة باعتبار
تاويل الحيوان يعني اذا اراد المرتهن ان يركب المرهون او يشرب لبن المرهونة فله ذلك حتى لو هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيئا للراهن وعلى
الذي يركب ويشرب النفقة يعني نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها يكون عليه ولفظ الحديث عمل احمد حنبل به وقال غيره لا يجوز انتفاع
المرتهن به لكن منافعه كاللبن ونحوه يكون للراهن عند الشافعي ويكون رهنا كالاصل عندنا وبيان الدلايل بل مرجعه الفقه ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه الساعي على الارملة بفتح الميم التي لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك او لا وقيل هي التي فارقها زوجها
والمسكين اراد بالساعي الكاسب لتحصيل مؤنتها

كالمجاهد في سبيل الله لان القيام بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس اليم فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة رضه واحسبه
اي النبي عم قال وكالقايم لا يفتر وكالصايم لا يفطر يعني شك الراوي في انه عم شبهه بالمجاهد وحده او شبهه به وبالقايم والصايم معه
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه السفر قطعة من العذاب يمنع اي السفر هذا استيناف بيان لعلة الحكم السابق احدكم
نومه وطعامه وشرابه المراد منعه من هذه الاشياء منع كمال التلذذ المسافر بها لكونها مقارنة بالمشقة فانه اذا قضى
احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اي مقصوده من وجهه اي مما يوجه اليه فليعجل بفتح الجيم الى اهله وفيه ترجيح
الاقامة على الاسفار الغير الواجبة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الشوم وهو بضم الشين وسكون الهمزة نقيض
اليمن المراد به عدم الموافقة في المراة والفرس والدار فشوم المراة سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشوم الفرس عدم
انقياده او ان لا يغزى عليه وشوم الدار ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع خص الثلثة بالذكر لان
فيها الضرر الكثير الى صاحبها او لانها اقرب الى الآفة فيما يبتلى به الانسان فمن تشام بالمذكورات فليفارقها اعترض عليه بحديث
لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص عنده اي لا طيرة الا في هذه الثلثة يشير اليه ما روى ابن عمر ان رسول الله عم قال
لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في ثلثة المراة والفرس والدار ذكره مسلم في صحيحه ويجوز ان يقال انه بطريق الفرض فلا منافاة
م انس رضه روى مسلم عنه الشرب في ثلثة انفاس كل نفس منها يكون في خارج القدح لورود النهي عن التنفس في الاناء امرأ اي اكثر
مرياً في المعدة واشفى اي من مرض يحصل بالشرب في نفس واحد واشهى اي اكثر اشتهاء للشرب وابرأ اي اكثر براءة ونجاة من الم
العطش خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه الشفاء في ثلثة في شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار تقدم بيانه في هذا الباب
في حديث ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم فان قلت المبتدا المعرف باللام يفيد الحصر فكيف يستقيم هنا والشفاء في غير
هذه الثلثة قلت هذا حصر ادعائي على معنى ان الشفاء في هذه الثلثة بلغ حدا كانه انعدم في غيرها وانا انهى امتي عن الكي انما نهى عن الكي
بعد بيانه في حديث آخر ان فيه خيرا لان فيه تعذيبا بالنار فلا يرتكب اليه بدون الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الداء احترازا عن
حدوثه وقد ثبت انه عم كوى ابيّا يوم حين جرح يوم الاحزاب خ جابر رضه روى البخاري عنه الشفعة فيما لم يقسم وفيه بيان
الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل او لا عند الشافعي رح لا شفعة فيما لم يحتمل القسمة وهذا الحديث بعمومه حجة عليه فاذا
وقعت الحدود وصرفت الطرق على بناء المجهول اي بينت فلا شفعة احتج به الشافعي على ان لا شفعة للجار لان المبتدا
المعرف بلام الجنس يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة رح الى ثبوتها للجار لقوله عم جار الدار احق بالدار فيهم ما يحمل من الحصر على الادعاء
وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة من جهة الخلط لزواله بصرف الطرق خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه الشمس والقمر مكوران
يوم القيمة بلفان او معناه يلف ضوءهما او يذهب او معناه يسقطان من مكانهما من قولهم طعنه فكوره اذا القاه وانما فعل ذلك
بهما توبيخا لمن عبدهما وقيل انهما خلقا من النار فعادا اليها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الشونيز فيه دواء لكل داء
قال الامام المازري هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال القاضي هو عام اذ لا يبعد ان يداوي الحار بالحار لخاصية

اق

انما خص لانه من باب الترقي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي فان قلت الحديث يقتضي حصر الشهدا على الخمسة وقد روى جابر رضه
انه عليه السلام قال الشهدا صح صح

او يكون الشونيز نافعا عن كل داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة يحل النفخ ويقتل الديدان ويقطع الزكام والصداع
والماء العارض في العين وغير ذلك مما ذكر في الطب الا السام اي الموت فانه لا دواء له اذا جاء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الشهداء
خمسة المطعون وهو من مات من الطاعون والمبطون وهو الميت من داء البطن والغرق بكسر الراء وهو من يموت غريقا في الماء
وصاحب الهدم بفتح الدال ما يهدم وصاحبه من يموت تحته والشهيد في سبيل الله سبعة سوى القتيل في سبيل الله فذكر الاربعة
المذكورة وزاد عليها صاحب ذات الجنب والحرق والمراة بجمع وقال النووي هذا الحديث مذكور في الموطا صحيح بلا خلاف وان
لم يخرجه الشيخان فما وجه الجمع قلت يحتمل ان يكون عدد الشهداء وقت صدور الحديث محصورا على خمسة ثم تفضل الله وجعل
الثلثة المزيدة من الشهداء حكما كما كان من عادته زيادة فضله وعنايته على عباده مرة بعد اخرى فبينه عم وقال الشهداء
سبعة م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه الشهر هكذا وهكذا اشارة الى اصابع يديه مكشوفة ثم نقص في الثالثة اصبعا
يعني ضم اصبعه في المرة الثالثة اراد به ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين لا ان كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون التعريف راجعا الى
الشهر الذي آلى فيه النبي عم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الشيخ شاب في حب اثنين في حب طول الحيوة وكثرة المال كما قال الله تع
لا يسام الانسان من دعاء الخير اي من طلب المال ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي عم على امراة تبكي على صبي ميت
لها فقال اتقي الله واصبري فقالت وما تبالي على مصيبتي فلما ذهب عم قيل لها انه رسول الله فاخذتها مصيبة مثل موت الصبي فجاءت بابه
تستعذر وتقول لم اعرفك يا رسول الله فقال عم الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشيء الصلب بمثله والصدمة مرة
يعني الصبر المحمود عليه صاحبه ما كان عند مجيء المصيبة وحدتها لا انها اذا طالت الايام عليه صار الصبر يسيرا له م ابو هريرة
روى مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اي من الصغاير اذا اجتنبت الكباير
يعني اذا اجتنب المصلي والصايم عن الكباير حتى لو اتاها لا يغفر بشيء مما بينهن كذا قاله الشيخ التوربشتي والحميدي وهو الموافق
لقوله تعالى ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووي هذا المعنى وان كان محتملا لكنه ليس بمراد لان سياق الاحاديث
يأباه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكباير فانها يكفرها التوبة او فضل الله هذا هو مذهب اهل السنة على هذا
كلامه فعلى هذا معنى اذا اجتنبت الكباير وقت اجتناب الكباير وخروجها عما بينهن المراد بها انها لا تكفر قال الشيخ الكلاباذي
يجوز ان يراد من الكباير في الآية الشرك جمعه باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية او يقال جمعه ليوافق
الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا فكبيرة كل واحد اذا ضمت الى كبيرة صاحبه صارت كباير ق اسامة بن زيد
اتفقا على الرواية عنه قال دفعت المغرب بعد العدد فقلت الصلوة يا رسول الله فقال الصلوة امامك يعني هذه الصلوة مشروعة فيما
بين ذلك وهي المزدلفة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعني جنة من النار لعظم اجره او من المعاصي
بكسر الشهوة ق ابو شريح العدوي رضه اتفقا على الرواية عنه الضيافة ثلثة ايام وجايزته يعني زمان اكرامه والحاقه بتقديم طعام يتكلف فيه
يوم وليلة وفيما وراء ذلك يطعمه ما حضر ولا يحل لرجل مسلم اراد به الضيف ان يقيم عند اخيه اي بعد ثلثة ايام حتى يؤثمه من باب الافعال
اي يوقعه المضيف في الاثم بان يغتابه لطول اكثه عنده او يتعرض له

عما يوذيه من المن وغيره فان حبسه مرض او مطر اقام بعد الثلث وقد انفق من مال نفسه هذا كله اذا لم يطلب المضيف اقامته اما اذا طلب
او ظن انه لا يكره اقامته فلا باس بها ان دمسلم قالوا يا رسول الله وكيف يوثمه قال يقيم عنده ولا شي له يقريه اى يطعمه قال احمد الضيافة
واجبة فى هذه الثلث لقوله عم فما وراء ذلك فهو صدقة والجمهور على انها سنة وحملوا الحديث المروى على ان المضيف بها او اجبة
عليه لمكارم اخلاقه او على الضيف المضطر اعلم ان الشيخ علم هذا الحديث بعلامة ق لكن راويه على ما صادفته فى صحيح مسلم ابو شريح العدوى
حديث آخر خ اسامة بن زيد رض روى البخاري عنه الطاعون رجز اى عذاب ارسل على طايفة من بنى اسرائيل وهم الذين امرهم الله ان يدخلوا
الباب سجدا فخالفوا امر الله فارسل عليهم الطاعون فمات منهم فى ساعة الف وسبعون كذا قيل مر معنى الطاعون فى الباب الرابع فى حديث
اذا سمعتم الطاعون ق انس رض اتفقا على الرواية عنه الطاعون شهادة اى سبب لكون الميت منه شهيدا لكل مسلم م معمر بن عبد الله
روى مسلم عنه الطعام بالطعام يعنى بيع احدهما بالآخر يكون مثلا بمثل اراد بالطعامين ما يكون من جنس واحد بقرينة حديث آخر وهو
اذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم م ابو مالك الاشعرى قيل ما رواه عن النبى عم سبعة وعشرون حديثا انفرد مسلم بحديثين الطهور
قيل بالضم وبالفتح مصدر وقيل بهما اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسم وههنا معنى المصدر مراد شطر
الايمان يعنى ان الاجر فيه يضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن عن النجس وقيل المراد بالطهور
تزكية النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطر الايمان الكامل وقال النووى المراد من الايمان هنا الصلوة كما قال تع وما كان الله ليضيع
ايمانكم اى صلوتكم ولما كان صحة الصلوة باستجماع شرايطها واركانها جعل الطهارة التى اقوى شرايطها كالشطر منها ولا يلزم فى الشطر ان يكون
نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال والحمد لله يملأ الميزان المراد به عظم ثوابه وسبحان الله والحمد لله تملأن روى بتاء التانيث
على اعتبار الجملة وبالتذكير على ارادة الذكرين او يملأ ما بين السموات والارض هذا شك من الراوى اى يملأ ثواب كل منهما ما بين السماء
والارض لو قدر جسما وقيل معناه يملأ ما بينهما نفس التسبيح والحمد كما قال الله تع وان من شى الا يسبح بحمده والصلوة نور يعنى يكون نورا
لصاحبها فى القبر او فى يوم القيمة حتى توصله الى الجنة كما قال الله تع نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم او معناه الصلوة نور يستضاء
به فى ظلمات الهوى كما قال الله تع ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اى حجة على اخلاص صاحبها لان المال شقيق
الروح وبذله يطيب النفس كبذل الروح فى سبيل الله تع او معناه يكون شاهدة للمتصدق يوم القيمة على اداء ما عليه او يكون علامة
له يستدل بها على حاله ولا يسأل عن تصرف ماله والصبر ضياء يعنى به الصبر المحمود فى الشرع وهو الصبر على التكاليف الشرعية ومخرج
العبد من عذابها فيكون ضياء ولكونه اساسا لاركان الاسلام قال عم فى حقه ضياء وفى حق الصلوة نور والضوء اكثر انارة او يقول
المراد بالصبر الصوم عبر عنه لان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذى هو الحبس لظهوره ركنه فكانه عم عد فى هذا الحديث
الاركان الثلثة للايمان وهى الصلوة والزكوة والصوم والقرآن حجة لك اى دليل على نجاتك ان عملت به او عليك اى دليل على سوء
حالك ان لم تعمل به كل الناس يغدو فبايع نفسه اى فهو بايع فالمبتدأ محذوف كثيرا بعد فاء الجزاء فمعتقها او موبقها اى مهلكها وهو خبر آخر
او بدل من فبايع يعنى كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا وراح استحق بعمله عوضا فكانه باع نفسه به فان عمل خيرا جزاء خيرا فيكون معتقها من النار

وان عمل شرا فيكون موبقها او يقال اراد بالبيع هنا الشرى بقرينة قوله فمعتقها لان الاعتاق انما يصح من المشترى فمعناه
من ترك الدنيا وآثر الآخرة يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الآخرة وآثر الدنيا يكون مشتريا بالآخرة
فيكون موبقها ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلمات الشدايد كما فسر بها فى قوله
من ينجيكم فى البر والبحر يعنى الظلم سبب لشدايد صاحبه ويجوز ان يراد بها معناها الحقيقى فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم
فى الظلمة فلا يهتدى الى السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم ق ابن عباس رض العايد فى هبته كالكلب يعود
فى قيئه رقمه المص بعلامة ق لكن العبارة فى صحيح مسلم كالكلب يقئ ثم يعود فى قيئه الحديث يدل على ان الرجوع فى الهبة
ممنوع عنه مطلقا التشبيه بشى مستقبح جدا وبه عمل الشافعى رح الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه
جايز عنده لما روى انه عم قال النعمان بن بشير حين وهب لبعض اولاده غلاما ارجعه والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب
للاجانب اذا لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان رجوع الكلب فى قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه
وقع بامر مكروه فثبت فيه الكراهة م معقل بن يسار رض روى مسلم عنه العبادة فى الهرج اى فى وقت الفتن واختلاط امور
الناس كهجرة الىّ اى فى كثرة الثواب او يقال المهاجر فى الاول كان قليلا لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك فكذا العابد فى الهرج قليل
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه العجماء جبار يعنى اتلاف البهيمة هدر لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق
بل اذا لم يوجد منه تفريط اما اذا وجد كما فى صورة كونه راكبا عليها او قايدا او سايقا ففيه ضمان على التفصيل المذكور
والبير جبار يعنى اذا وقع فى البير شى فتلف لا ضمان على حافرها هذا اذا حفرها فى ملكه او فى فلاة ليست ملك احد اما اذا حفرها
فى الطريق او فى ملك الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار الحكم فى حفره كالحكم فى حفر البير وفى الركاز الخمس
وهو يطلق على المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه عم بعد ما بين ان ما يتلف به هدر بين ان ما يحصل منه فيه
الخمس ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما اى من الصغاير والحج المبرور وهو الذى لا يخالطه
شى من المآثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
العمرى جايزة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه العمرى لمن وهبت له العمرى فى هذا الحديث بمعنى المفعول اى ما يعمر فيما
قبله بمعنى المصدر وتقدم بيان العمرى والخلاف فيه فى الباب الاول فى حديث من اعمر عمرى ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه
الغسل يوم الجمعة واجب والجمهور على انه سنة لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل فاولوا
الحديث بان المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتاذى بعضهم برائحة بعض فعبر عنه بلفظ الواجب
ليكون ادعى الى الاجابة فان قلت قوله عم غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب قلنا معناه كصفة
غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه على كل محتلم اى بالغ فان قلت هذا يشير الى ان المراد به
الواجب الاصطلاحى والا لكان القيد به عبثا قلنا ذكره لان الغسل غالبا فيه لا للاحتراز عن غيره وان يستن اى يستعمل

السواك وهذا عطف على المبتداء وكذا قوله وان عسّ طيبًا ان وجد وهذا العطف وما قبله مشعر بان الواجب ليس على معناه
الاصطلاحي ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الفخر والخيلاء بفتح الياء اى الكبر في الفدادين بتخفيف الدال جمع فدّان
بتشديد الدال وهي البقرة التي تحرث بها والمراد اصحاب الفدادين وروي بتشديد الدال فعلى هذا لا احتياج الى تقدير المضاف
لانه يقال لصاحب البغل بغال ولصاحب الحمار حمار قال التوربشتي اي التشديد اصوب الروايتين وقال الاصمعي الفدادون بالتشديد
هم الذين يعلوا اصواتهم في زرعهم ومواشيهم من فدّ اذا اشتد صوته من اهل الوبر اى اهل البادية والسكينة في اهل الغنم
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الفطرة خمس وهي السنة القديمة التي اختارها الانبياء واول من امر بها ابرهيم
النبي عم وذلك قوله واذ ابتلى ابرهيم ربه بكلمات فاتمهن واتفقت عليها الشرايع وكانها امر جبلي فطروا عليها كذا قاله القاضي
وقيل الفطرة الدين والمضاف هنا محذوف يعني توابعه ولواحقه وقال النووي هذا الكلام وان كان يقتضي حصر
السنة فيها لكنه ليس بمراد لما روي انه عم قال عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمسة المعدودة خمسًا اخرى وهي المضمضة
والاستنجاء بالماء وفرق الراس والسواك واقول هذا العدد من البيان غير وافٍ لانه لا ينسخ حكم القاعدة المقررة في علم
المعاني من ان المبتداء المعرف باللام اذا لم يكن معهودًا يفيد الحصر لعل الوجه ان يقال المراد من الفطرة في قوله عم الفطرة
خمس السنة المتعلقة بازالة ما زايد متصل بالبدن الختان وهو قطع الجلدة الزايدة من الذكر قال الشافعي رح انه واجب
لانه من شعاير الاسلام والكافر يتميز به من المسلم والحديث حجة عليه والاستحداد اى حلق العانة بالحديد وان
زال الشعر بغيره ولا يكون على وجه السنة وقص الشارب اى قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف
الشفة وتقليم الاظفار اى قطعها والمستحب فيه ان يبداء باليدين قبل الرجلين فيبداء بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى
ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبداء بخنصرها ثم ببنصرها الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبداء بخنصرها
ويختم بخنصر اليسرى كذا قاله النووي ونتف الاباط علم منه ان حلقه ليس بسنة لان شعره يغلظ بالاطفاء ونتف
الاباط والاستحداد ان لا يترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدرات التي ليس للراي مدخل وكان كالمرفوع خ عبد الله
بن عمرو رض الكباير الاشراك بالله المراد به الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه غالبا في العرب وعقوق الوالدين اى قطع صلتهما ماخوذ
من العق وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع الطاعة لهما وقتل النفس اى بغير حق واليمين الغموس
اى الحلف على فعل ماض كاذبا سميت غموسًا لانها تغمس صاحبها في الاثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضي حصر الكباير في هذه الاربعة لكنه
ليس بمراد لوجود كباير غير هذه لعل الوجه ان يقدر هنا مضاف يعني اكبر الكباير وليس المراد بان الاربعة المذكورة في الحديث اكبر مجموع
الكباير بل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذي هو اكبر الكباير اختلف الاقوال في الكبيرة روي عن ابن عباس رض انه كل ما
نهى الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحق الاسفرايني وقالوا اتيان ما نهى الله عنه سواء كان نهيه للتحريم او التنزيه يكون مخالفة الله
وهذا ذنب عظيم بالنسبة الى جلال الله اقول على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجود والنبي عم اثبته فيكون ضعيفة وروي عنه ايضا انه

قال

قال كل ذنب اعقبه الله بغضبه او لعنته او عذابه او نحوها فهو كبيرة وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاضي عياض وقال الامام
الواحدي الذنب لا يعرف انه كبير او صغير ما لم يضعه الشارع به وانما لم يميز بينهما ببيان ان اي نوع من انواع الذنب صغير
واي نوع كبير ليجتنب العبد من كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر ليطلب في كل رمضان وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء ان
الصغيرة والكبيرة انما معروفان بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدّت كبيرة والى ما هو اكبر منها عدّت
صغيرة الا الكفر ان لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكباير واما اصغر الصغاير فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء في هذا الكشف
اكثر لان هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتهما اذا توقفت على الاضافة يكون دورًا
على ان هذا البيان لم يرو الطمأن لانه ثبت في الصحيح الجمعة الى الجمعة مكفرات للصغاير دون الكباير فاذا كان كل معصية
كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون مكفرة بها وغير مكفرة وهذا انما يورث التنفير فكيف يحصل به التبشير م ابو ذر روى مسلم عنه
الكلب الاسود شيطان سمي شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا واكثرها نعاسًا وعن هذا قال احمد بن حنبل لا يحل
الصيد به ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الكلمة الطيبة صدقة يعني يحصل بها ثواب كثواب الصدقة ق
سعد بن زيد اتفقا على الرواية عنه الكمأة بفتح الكاف واسكان الميم وبعدها همزة من المن اي مما من الله على عباده واعطاه
او معناه هي شبيهة بالمن النازل من السماء في حصولها بلا تعب وزرع وماؤها شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء
وقيل ان كان للرمد حارًا فيجرد ماءه شفاء وان كان باردا فمخلوطا والظاهر ان مجرده شفاء لانه عم اطلق ولم يذكر الخلط لما
روي عن ابي هريرة انه قال عصرت ثلثة اكموء وجعلت ماءها في قارورة فكحلت منه جارية لي فبرات باذن الله وقال النووي
راينا في زماننا اعمى كحل عينيه بمائها مجردا فشفي وعاد اليه بصره م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الذي يخنق بضم النون
في الدنيا نفسه يخنقها في النار اي يعذب في الآخرة بمثل ما فعله والذي يطعنها بضم العين اى في الدنيا يطعنها في النار
م انس رض روى مسلم عنه المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيمة اى يكونون سادات والعرب يصف السادات بطول
العنق وقيل معناه اكثر ثوابا يقال لفلان عنق من الخير اى قطعة منه قيل معناه هم اكثر الناس جماعات يقال جاء عنق من الناس
اى جماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء لان من رجا شيئا طال اليه عنقه والناس حين
يكونون في الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن لهم في دخول الجنة وكان ذلك جزاء مدّ اعناقهم عند رفع صوتهم وقيل
طول العنق كناية عن الفرح كما ان خضوعها كناية عن الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت
اعناق المؤذنين في الحقيقة لئلا يتالهم ذلك وروي اعناقا بكسر الهمزة يعني اشدهم اسراعا الى الجنة وهذه الرواية غير معتد بها
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه المؤمن اخ المؤمن اى في الدين كما قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة فينبغي ان يعاشروا معاشرتهم
في التحابب والتصافي والاجتناب عن التجافي م ابو هريرة رض روى مسلم عنه المؤمن القوي وهو من لا يلتفت الى الاسباب
لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال النووي هو من له صدق رغبة في امور الآخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات وقيل
المؤمن القوي من صبر على مخالطة الناس

وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير يعني في كل واحد من القوي والضعيف خير
لاشتراكهما في الايمان وهذا الخير بمعنى المصدر وهو خلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن بالله اى اطلب المعونة من الله في
افعالك النافعة لك في الآخرة ولا تعجز اي عما ينفعك وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء
فعل فان لو اى يستعمل كلمة لو على وجه منازعة القدر تفتح عمل الشيطان يعني انه من عمله اما من استعملها على وجه التاسف
على ما فات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله فليس بمكروه وقوله عم لو اني استقبلت من امري الحديث من هذا القبيل ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو الحائط يشد بعضه بعضا يعني المؤمن لا يتقوى في امر دينه
ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يتقوى ببعضه وفيه حث على التعاضد في غير الاثم ق جابر وابن عمر اتفقا على
الرواية عنهما قالا اضاف النبي ضيف كافر فامر عم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شياه
ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله عم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال عم المؤمن ياكل في معى بكسر
الميم والقصر واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر وقيل في حقه لانه كان ياكل كثيرا فلما اسلم
قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن ياكل بقدر الحاجة فكانه ياكل في معى واحد والكافر لشدة حرصه ياكل في امعاء والمراد
من السبعة الكثرة لا يقال كم من مؤمن ياكل اكثر من الكافر لان المراد به المؤمن المعرض عن شهواته اولان هذا ثابت بطريق
الاغلب كقولك الرجل اقوى من المراة وقيل معناه ان المؤمن يسمي الله في طعامه فلا يشاركه الشيطان والكافر بخلافه
وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهنا ما ياكله لتعلق قلبه بالآخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا ياكل الا
من جهة الحلال والكافر لا يبالي ما ياكله لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
المؤمن يغار والله اشد غيرا بفتح الغين وسكون الياء وقال اهل اللغة الغير والغيرة والغار بمعنى تقدم بيانه في الباب
الثالث في حديث لا احد اغير من الله ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل في حفظه
بمعنى المحسن وقيل هو الذي يجود لفظ القرآن ولخرج كل حرف في مخرجه مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملكة
الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام البررة جمع البار ومعنى كونه معهم ان يكون في منازلهم ورفيقا لهم في
الآخرة لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب وامين ومؤديه الى المؤمنين والذي يقرا القرآن ويتتعتع فيه
اى يتردد في تلاوته لضعف حفظه وهو عليه اى القرآن على ذلك القارئ شاق يقال شق على الشيء يشق شقا ومشقة والاسم
الشق بالكسر له اجران اجر لقراءته واجر لتعبه فان قلت لم يذكر للماهر اجرين فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر قلنا لا
يلزم لان كونه مع السفرة افضل من حصول الاجرين ق اسماء بنت ابي بكر اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امراة وقالت
يا رسول الله ان لي جارة فهل علي جناح ان اتشبع من زوجي بما لم يعطني فقال المتشبع وهو الذي يظهر انه شبعان وليس كذلك
بما لم يعط على بناء المجهول كلابس ثوبي زور وقيل المراد هو المرء الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملوء بالفساد وكل منهما نوع

اى

اي مخالف بالنسبة الى الآخر وقيل هو من يصلي بكميه ليظن انه لابس قميصين وقيل من يلبس ثوبين لغيره واوهم
انهما له ق علي اتفقا على الرواية عنه المدينة حرم ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار الذي
توارى فيه النبي حين هاجر قيل ظاهره ان ما بينهما ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوي وفي رواية ما بين عير واحد وهذه مستقيمة
لكنها قليلة وقيل عير جبل بمكة فالمراد به ان للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه عم اراد بهما اللابتين موافقا لما سبق في
الباب الثاني في حديث الى احرم ما بين لابتي المدينة شبه احد اللابتين بعير لنتو وسطها قال الجوهري يقال للبالي النصل في وسطه
عير ولم تقع القدم واللابة الاخرى بثور الى ثور الوحش لامتناعها عن الصعود فمن احدث فيها حدثا اى ابدع في المدينة امرا
غير معروف في السنة او آوى فيها محدثا بكسر الدال اى نصر فيها مبتدعا وروي بفتح الدال امرا مبتدعا فمعنى ايوائه الرضا به وفيه
تنبيه على ان ترويج البدعة والرضاء بها كابداعها فعليه لعنة الله والملئكة والناس اجمعين يعني يكون مطرودا عند الله عن
اعطاء مرتبة الفائزين بلا عذاب وعند الملئكة والناس عن دعائهم له واللعنة اذا وقعت على المسلم يراد بها هذا المعنى
لا كونه مطرودا من الرحمة وهذه الجملة يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله لا يقبل الله منه يوم القيمة المراد به نفي
كمال القبول صرفا اى توبة او نافلة ولا عدلا اى فريضة او فدية اراد به فداء الصيد والشجر ان جنى في الحرم ويكون محمولا على
التغليظ قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضته قبولا يكفر هذه الخطيئة وان كان يكفر بها ما شاء من
الخطايا كما قال عم الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكبائر التي لا يكفرها الصلوات الخمس
ولا يمحوها من ديوانه الا التوبة فان مات غير تائب وجدها في ديوانه فاما يغفرها بمشيته او بشفاعة النبي او يدخله النار
فيطهره بها ذمة المسلمين واحدة يعني امان واحد منهم كامان كلهم يسعى بها ادناهم ان يتولى اعطاء الامان ادناهم في المنزلة
وليس لغيره نقضه الا اذا تضمن مفسدة وفيه حجة للشافعي في جواز امان العبد عنه فمن اخفر مسلما اي نقض عهده
وامانه فعليه لعنة الله والملئكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه
اراد به ولاء الموالاة يعني من عقد الموالاة وغفل عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه
واما اذا لم يعقل عنه فجاز ان يعقد الولاء بغيره لعدم الاضرار به وقيل المراد به ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت
مولاي وكذلك ولاني لكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فايدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه الا ان
يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استاذن عن معتقه في ان يشتغل غيره بولايته لا ياذن له عادة وفي رواية
من ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملئكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا
م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه المدينة خير لهم اي للمرتحلين عن المدينة من غيرها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف
وهو لما ارتحلوا عنها وانما نفى العلم عنهم لان من ارتحل عنها ان علم انها خير له من غيرها ولم يجر على موجب علمه صار كانه لا علم له
وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون لو للتمني لا يدعها اي لا يترك المدينة احد رغبة عنها اى اعراضا عنها
نصب على التمييز او على انه مفعول له

الا ابدله الله فيها من هو خير منه قيل هذا كان في مدة حيوته عم وقيل عام ولا يثبت احد على لأوائها بهمزتين وسكون الهمزة
الاولى اي شدايدها من جهة ضيق العيش فيها وجهدها اي مشقتها من جهة وخامة هوائها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة
تقدم بيان هذا الكلام في الباب الرابع في حديث لا يصبر على لأواء المدينة خ انس رض روى البخاري عنه المدينة يأتيها الدجال
فيجد الملئكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء متعد واذا ضمت الراء يكون لازما ويستعمل من الدجال ولا الطاعون يعني
لا يكون فيها طاعون مثل الذي في غيرها وما هذا الا ببركة دعاء النبي عم لها ان شاء الله هذا مذكور على وجه التبرك
اذ الشك فيه ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم
يلحق بهم فقال المرء مع من احب يعني من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم لثبوت التألف بين قلوبهم
وربما تؤدي تلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص من النار قال انس فما فرح
المسلمون بشيء مثل فرحهم بهذا الحديث م انس وابو هريرة روى مسلم عنهما المستبان اي اللذان سب كل منهما الآخر اثمه
ما قالا يعني ما اثم ما قالا من السباب وهو مبتدأ خبره فعلى البادي علم ان من سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر ويسبه
بما لا يكون كذبا وقذفا مثل ان يقول للسابّ يا ظالم يا جافي لا يكون اثما فيه لقوله تع ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من
سبيل ولكن العفو افضل لقوله تع ولمن صبر وغفر ان ذلك من عزم الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب آثما ويرى البادي
عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صح ان يقدر فيه اثم ما قالا قلت اضافته بمعنى في يعني اثم كاين فيما قالا وهو
اثم الابتداء فعلى البادي حتى يعتدي المظلوم يعني اذا جاوز المسبوب في السب عن حده لا يكون الاثم على البادي
فقط بل يكون الآخر آثما ايضا باعتدائه قيل اذا انتصر المسبوب يرتفع عن البادي اثم الابتداء كذا ذكره النووي فعلى هذا
يقدر فيما قالا مضاف آخر اي لوم ما قالا ق انس اتفقا على الرواية عنه المسلم اخ المسلم لا يظلمه اي لا ينبغي له ان يظلمه
ولا يسلمه هو من الافعال والهمزة فيه للسلب اي لا يزيل سلمه الله قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الصلح يذكر
ويؤنث ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده
ورسوله فذلك قوله اي مصداق هذا الحكم قول الله تع يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الآخرة خ
الباء فيه للسببية والمراد كلمة الشهادة يثبتهم به في الدنيا هو ان لا يزالوا عنها اذا افتتنوا وفي الآخرة ان لا يتلكئوا حين
سئلوا في القبر عن معتقدهم بالله وبالرسول ق عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية عنه المسلم اي المسلم التام من سلم
المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم واموالهم واعراضهم قدم اللسان في الذكر لان التعرض به
اسرع وقوعا واكثر وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال يكون بها ق عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية عنه المهاجر
من هجر ما نهى الله عنه يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب ما نهى الله عنه لان فضله على الدوام وفضل الهجرة من مكة كان في وقت
ق عمر اتفقا على الرواية عنه الميت يعذب في قبره بما نيح عليه وفي رواية ما نيح عليه اي بما نيح عليه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
ان الميت يعذب

> عن انس قال (ع) لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه رواه احمد

م جابر رض روى مسلم عنه الناس تبع لقريش في الخير والشر اي في الاسلام والكفر توضيحه الحديث الآتي بعده ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه الناس تبع لقريش في هذا الشأن اي في الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعني قريش كانوا
متبوعين في كفرهم لكون امر الكعبة في ايديهم فكذا هم متبوعون في اسلامهم كذا قاله المظهر وقال الطيبي معناه ان السابقين في
الايمان بالرسول كان من قريش وكذا في الكفر لان اول من رد دعوته عم وكفر به كان منهم وكانوا قدوة في الحالين لمسلمي الناس
وكافريهم وقيل معناه انهم اذا كانوا اخيارا اسلط الله عليهم الخيار منهم وان كانوا اشرارا اسلط الله عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم
عمالكم الناس معادن يعني هم متفاوتون في مقدار الشرف على حسب الاستعداد كما تتفاوت المعادن فيما يخرج منها من الذهب
والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان ما في معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج برياضة النفوس
كما يستخرج جواهر المعادن بالمقاسات والتعب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام يعني من كان مختارا منهم بمكارم
اخلاقه في الجاهلية يكون مختارا في الاسلام اذا فقهوا بضم القاف على المشهور وحكي كسرها اي اذا صاروا فقهاء عالمين
تجدون من خير الناس من فيه للتبعيض او زايدة على قول من يجوزه اشد الناس كراهية لهذا الشأن حتى يقع فيه
المراد منه الاسلام يعني تجدون خير الناس اشدهم كراهية للاسلام كعمر وعكرمة ممن كانوا يكرهون الاسلام اشد
كراهية فلما دخلوا فيه اخلصوا فصاروا خيارا كذا قاله القاضي ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطاها بكراهيته
اياها اعانه الله عليها فيقوم بحقها فيصير خيرا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة
واحدة قال النووي معناه كامل الاوصاف في الناس والصالح للصحبة والاستيناس قليل كقلة الراحلة في الابل
وهي البعير الكامل الاوصاف والاحوال القوي على الاسفار والاحمال سميت راحلة لانها يجعل عليها الرحل فهي فاعلة
بمعنى مفعولة اقول اذا قل هؤلاء الخيار في زمن الرسول المختار فكيف يوجد في هذه الاعصار المملوة بالفجرة والاشرار
ولله در من قال وقد كانوا اذا عدوا قليلا فقد صاروا اقل من القليل م ابو موسى رض روى مسلم عنه النجوم امنة
للسماء الامنة بالفتحات مصدر بمعنى الامن كذا قاله الجوهري فيكون وصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل
يعني انها سبب امن للسماء فاذا ذهبت النجوم اي تناثرت اتى السماء ما توعد من الانفطار والطي كطي السجل ويجوز
ان يكون امنة جمع آمن فعلى هذا التوجيه يكون قوله وانا امنة لاصحابي من قبيل قوله تع ان ابراهيم كان امة قانتا
فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي
اتى امتي ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الوتر ركعة من آخر الليل
وبه عمل الشافعي في احد اقواله في الوتر وقال ائمتنا الحديث منسوخ ق عايشة اتفقا على الرواية عنها قالت لما اردت
ان اشتري بريرة واعتقها بشرط باعيها ان يكون الولاء له فقال عم اشتريها واعتقها الولاء لمن اعتق استدل به الشافعي
على نفي ولاء الموالاة لان اللام في الولاء للجنس قلنا الاظهر انها للجنس بل للعهد بقرينة ما قبل الحديث وانما جاز اعتاقها وان
كان البيع بشرط فاسد لانها

قبضتها فيجوز ترتب العتق عليهما ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال عبد الله بن زمعة ولد على فراش ابي فادعى
عتبة انه ابنه فقال الولد للفراش اى لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قيل معناه الزاني الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا
ويجوز ان يكون معناه وللزاني الخيبة فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش لآخر فقال لفلان حجر او تراب اذا
خاب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية لكن الراوي عن رسول الله حكيم بن حزام وابو هريرة روى عنه كذا قاله الشيخان والترمذي
وغيرهم اليمين الكاذبة منفقة للسلعة مصدر ميمي يعني سبب لنفاقها ورواجها في ظن الحالف وممحقة للكسب مصدر ميمي ايضا
يعني سبب لمحق بركة المكسوب وذهابها اما بتلف يلحقه في ماله او بانفاقه في غير ما يعود نفعه اليه في العاجل او ثوابه في الآجل
او بقي عنده وحرم نفعه او ورثه من لا يحمده وروي بضم الميم فيهما خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه اليمين على المدعى عليه
هذا اذا لم يكن للمدعي بينة تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لو اعطى الناس بدعواهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اليمين
على نية المستحلف يعني من استحلف غيره على شيء ونوى الحالف في حلفه غير ذلك لشيء كان متبرعا في يمينه او بعضا يعتبر نية
المستحلف لا نية الحالف وتوريته وبه عمل مالك وقال الشافعي اليمين على نية الحالف الا اذا استحلفه القاضي بالله واما
اذا استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحلف بالطلاق فصل م ابو هريرة
روى مسلم عنه ايما امراءة اصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء الآخرة خص العشاء بالذكر لانه وقت
انتشار الظلمة وخلو الطرق عن المارة سبب النهي باحتمال وقوع الفتنة لان الفجار يتمكن فيه من قضاء الاوطار خلاف النهار
وقيد العشاء بالآخرة ليخرج المغرب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ايما امرء مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذ الله اى خلص
بكل عضو منه اى بمقابلة كل عضو من العتيق المسلم عضوا منه من النار تقدم البيان في الباب الاول في حديث من اعتق
رقبة م جرير رضه روى مسلم عنه ايما عبد ابق من مولاه بفتح الباء اى فر واعرض عنه ايما للشرط مبتداء وما زايدة للتاكيد وابق
خبر لا صفة عبد لان المبتداء يبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله فقد برئت منه الذمة اى ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث
على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد بها الحرمة قال الجوهري الذمام بمعنى الحرمة يعني تخرج الابق عن احترام المسلمين
فلا يحول بينه وبين سيده في عقوبته الجائزة على اباقه ويروى ابق من مواليه فقد كفر اى كفران نعمة المولى حتى يرجع اليهم
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها يعني اذا اتيتم قرية من قرى الكفار دوما وجئتم ذلك اي
ما اعلمتم عليهم بخيل ومحاربة بل اهلها على مال فسهمكم فيها يعني ما اخذتم منهم يكون فيئا مصرفه جميع المسلمين وايما قرية
عصت الله ورسوله فاخذتم منهم مالا بايجاف خيل ومحاربة فان خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم يعني فذلك المال يكون غنيمة
يؤخذ خمسها لله ولرسوله ويقسم الباقي منها بينكم الحديث يدل على ان مال الفيء لا يخمس وقال الشافعي انه يخمس كمال الغنيمة
فالحديث يكون حجة عليه خ عمر رضه روى البخاري عنه ايما مسلم شهد له اربعة نفر اى رجال بعد موته بخير ادخله الله الجنة
قال الراوي فقلنا واثنان يعني لو شهدت لميت اثنان بخير يدخله الله الجنة قال اي النبي عم واثنان قال الراوي ثم لم نسأله

عن

عن الواحد اى عن ان الواحد اذا شهد لمسلم بخير هل يدخله الله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اثنيتم
عليه خيرا اعلم ان المذكور في المتن يدل على انهم لم يقولوا وثلثة والمروي عن الباب عن ابي الاسود يدل على انهم سالوا عن
الثلثة ثم سالوا عن الاثنين والظاهر انه من باب الاختصار فصل خ ابن مسعود رضه روى البخاري عنه ايكم
مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان ماله اى ماله الذي
ينفعه ما قدم اى تصدقه ومال وارثه ما اخر فينتفع به وارثه ويحاسب عليه مورثه م جابر روى مسلم عنه ايكم يحب ان
هذا له بدرهم اي يشتريه بدرهم يعني جديا اسك اى صغير الاذن خلقة ويقال اسك التي لا اذن لها كذا قاله الجوهري هذا
تفسير من الراوي مبينا فتناوله اى النبي عم ذلك الجدي فاخذ باذنه فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به اى لا يصلح
هذا ان ننتفع به قال اي النبي تحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه لانه اسك بفتح الهمزة اسم كان اى كونه اسك
فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم اي من هوان الجدي عليكم انما كانت الدنيا اهون لكونها
ملهية عن الله ولهذا قال البعض كل ما الهاك عن مولاك فهو دنياك م عقبة بن عامر روى مسلم عنه ايكم يحب ان يغدو
كل يوم الى البطحان بضم الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة اسم واد بالمدينة اى متوجها اليه او الى العقيق بفتح العين
المهملة اسم واد فيها خصهما بالذكر لكون كل منهما اقرب المواضع التي تقام فيها اسواق الابل الى المدينة فياتي منه بناقتين كوماوين
الكوماء بفتح الكاف الناقة العظيمة السنام قلبت الهمزة في تثنيتها في كوماوين واوا في غير اثم اى لا يكون حصولهما بسبب فعل فيه
اثم كغصب وسرقة ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله نحب ذلك قال افلا يغدو احدكم الى المسجد فيتعلم بضم الياء وتشديد
اللام وفتح الميم كذا في نسخة شيخي رحمه الله مصححة وقال شارح المشكوة فيتعلم بفتح الياء وسكون العين صحح كذا او يقرأ آيتين
يتنازع فيه العاملان من كتاب الله هذا شك من الراوي خير له خبر مبتداء محذوف اى هما خير له من ناقتين وثلث اى ثلث
آيات يقرأها خير من ثلث اى من ثلث نوق واربع اى واربع آيات يقرأها خير من اربع اى اربع نوق ومن اعدادهن متعلق
بمحذوف يعني واكثر من اربع آيات يقرأها خير له من اعدادها من النوق على التفصيل المذكور من الابل بدل من اعدادهن
او بيان لها كذا قاله القاضي وقال بعض الشراح ان المراد ان الآيتين خير من ناقتين ومن اعداد النوق من الابل وثلث آيات خير
من ثلث نوق ومن اعدادهن من الابل لانه ينفعه في الدنيا والآية نافعة في الآخرة التي هي خير وابقى انما قال عم ذلك
على وفق ما يغتنمه ويبتغيه المخاطب والا فالآية الواحدة خير من الدنيا وما فيها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايكم
يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة الواو فيه للحال والشق بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم معروفة قال اى النبي عم
الحديث لما تذاكروا ليلة القدر عند النبي يعني انها تكون في اواخر الشهر لان القمر انما يكون كذلك في العشر الاخير فصل
خ انس روى البخاري عنه اي رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام قاله لليهود بعد اسلامه هذا الكلام مع التفسير
السابق كلام المصنف او الراوي فقالوا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال اي النبي ارايتم اى اخبروني ان اسلم عبد الله
جوابه بقرينة ما قبله يعني ان اسلم عبد الله فاخبروني كيف هو

قالوا اعاذه الله من ذلك اى من اسلامه فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا
شرنا وابن شرنا فانتقصوه اى نسبوه الى العيب قال الجوهري يقال فلان ينتقص فلانا اى يعيبه فقال اى عبد الله بن سلام
هذا وهو اشارة الى المصدر انتقصوا الذي كنت اخاف يا رسول الله وفي الحديث دلالة على خيانة اليهود وشدة تعصبهم
م ابن عباس رض روى مسلم عنه اتى واد هذا قالوا وادي الازرق وهو واد بين الحرمين قال كاني انظر الى موسى هابطا من الثنية
وهي الطريق العالي في الجبل وله جؤار بضم الجيم وبالهمزة يقال جار الرجل اى تضرع بالدعاء الى الله بالتلبية ثم اتى اى النبي عم
على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون الراء وبالشين المعجمة مقصورة الالف جبل قريب من الجحفة فقال اى ثنية هذه قالوا
هرشى قال كاني انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة اى كثيرة الوبر عليه جبة من صوف خطام ناقته وهو بكسر الخاء
المعجمة حبل تقاد به البعير خلبة بضم الخاء المعجمة وبالباء الموحدة وبينهما لام هو الليف وهو يلبي فان قلت كيف رآهما
النبي عم يحجان وهما في الآخرة قلت جوابه عرف مما سبق في الباب السادس في حديث لقد رأيتني في الحجر فصل ق
مالك بن بحينة اتفقا على الرواية عنه قال النووي اسم الراوي عبد الله بن مالك القشب بكسر القاف وسكون الشين
المعجمة وبحينة بالباء الموحدة والحاء المهملة على صيغة التصغير ام عبد الله ءآلصبح اربعا الصبح اربعا بفتح الهمزة
والمد فيهما الاستفهام على سبيل الانكار قال الشارح المعنى اصليت سنة الصبح اربعا قاله لرجل صلى ركعتين في الصبح
ثم لما اقيم قام وصلى ركعتين اخريين وقال النووي رح المعنى انصلي فرض الصبح اربعا لانه اذا صلى ركعتين بعد الاقامة
كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة الا المكتوبة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اتدرون ما الغيبة بالكسر
يعني اتدرون جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره يعني الغيبة ان تصف
اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه قيل افرايت ان كان في اخي ما اقول يعني قال بعضهم اخبرني يا رسول الله
ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول مط اعلى
فقد بهته بفتح الهاء قال الجوهري يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعله ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا تحير
قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها ان يغتاب المظلوم الظالم لمن قدر على الانتصاف بان يقول ظلمني كذا وكذا ومنها
ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فازجره ومنها جرح المجروحين من الرواة صونا للشريعة ومنها الاخبار
بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان وبعيب المبيع اذا لم يعرفه المشتري ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق
لا بعيب آخر ومنها ان يكون مشتهرا بذلك العيب فيكون كاللقب كالاعمى والاعرج م ابو هريرة روى مسلم عنه اتدرون ما هذا
قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوي اى يسقط عبر عن الماضي بالمضارع استحضارا
لتلك الحالة البديعة في النار الآن وهو اسم للوقت الذي انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع معرفة ولم يدخل عليه الالف واللام
للتعريف لانه ليس لها ما يشركه حين انتهى الى قعرها وهو بدل من الآن قاله اى النبي عم الحديث حين سمع وجبة بفتح الواو

وسكون

وسكون الجيم السقطة مع صوتها قال ابن الاعرابي مات في ذلك الوقت يهودي عمره كان سبعين سنة فذلك قوله عم الآن انتهى
الى قعرها لكن الوجه ان يكون الوجبة حقيقة ويسمع الله لهم دون غيرهم صوتها خارقا للعادة ليبين النبي عم عمقها وفي قوله عم
اتدرون ما هذا او قولهم الله ورسوله اعلم دلالة عليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه على نقل الشيخ اتدرون من المفلس فينا قالوا المفلس
من لا درهم ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع الترمذي وكتاب الحميدي وجامع الاصول اتدرون ما المفلس وهذا له
هو الظاهر لان يسال عن الجنس بما عن الوصف وهنا بين النبي عم بوصفه الذي لا يمكن ازالته بالكسب قال ان المفلس من امتي
هذا بيان المفلس امته في الحقيقة وليس باحتراز عن سائر الامم من ياتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة ويأتي قد شتم هذا
قد هنا للتحقيق كما في قوله تع قد سمع الله وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا يعني بغير حق في الجميع فيعطى على بناء
المجهول هذا من حسناته اى المظلوم بعض من حسنات الظالم وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضى ما عليه
اى من الحقوق اخذ من خطاياهم ان خطايا اصحاب الحقوق فطرحت عليه وهذه الاوزار كلها جزاء الاوزار فلا ينافي قوله تع
ولا تزر وازرة وزر اخرى ثم طرح في النار خ عمر رض روى البخاري عنه هذا آخر الحديث السابق في اوائل هذا الباب من
ان جبرئيل عم جاء النبي عم فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها اتدري من السائل قلت الله ورسوله اعلم
قال فانه جبرئيل وفيه دلالة على ان الملك يتمثل في صورة بشر باذن الله اتاكم استينافا اى اتى مجلسكم يعلمكم دينكم حال
يعني عازما تعليمكم المراد به تنبيههم على علمهم لانهم كانوا عالمين بدينهم قبله انما اراد احالة العلم الى الله ورسوله مع قرينة دالة
على ان السائل ملك اشارة الى وظيفة المتعلم عند شيخه ان يستنطقه ولا يبادر بالجواب بما تصور ق ابن مسعود رض اتفقا
على الرواية عنه اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها وفي الصحاح كل اسم على ثلثة احرف اوله مضموم
واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل عسر وعسر وحلم وحلم قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة وهذه
الخطابات غير مختصة بالحاضرين بل ارادهم ومن بعدهم من المسلمين قلنا نعم قال والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا
نصف اهل الجنة فان قلت لم لم يبين من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت لان في الترقي من الربع الى
الثلث ومنه الى النصف تكرير التبشير وحملا اياهم على تجديد الشكر وتكثيره ثم انه عم ترقى في حديث آخر من النصف
الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون صنفا وهذه الامة منها ثمانون وانما هذا تفضل من الله لهذه الامة
حيث زاد عددهم فاخبر به النبي عم كانهم استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة لسماعهم من النبي ان من كل الف من اهل
المحشر مختار واحد للجنة فازال عم استبعادهم بقوله وذلك ان الجنة يعني كونكم نصف اهلها بسبب ان الجنة لا
يدخلها الا نفس مسلمة يعني مؤمنة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة بفتح العين موقوفة البيضاء في جلد الثور الاسود وهي ع
او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد في دخول كلهم الجنة ق عمر اتفقا على الرواية عنه اترون هذه المراة مط
طارحة ولدها في النار قلنا لا والله فقال لله اللام فيه للابتداء ارحم بعباده من هذه المراة بولدها قاله حين راى امراة

من التسبي تسمى اذا وجدت كذا وقع في النسخ المصححة لكن صوابه اذ وجدت لان اذا المفاجاة تدخل الفعل واذا المفاجاة
يدخل الاسم والمذكور في صحيح مسلم اذا وجدت صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها اي الصقته فارضعته م ابو هريرة
روى مسلم عنه اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا
واليك المصير قاله لما نزلت لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا كلفنا
من الاعمال ما نطيق الصلوة اي هي الصلوة والصيام والجهاد والصدقة وقد انزلت عليكم هذه الاية لا نطيقها قيل هذه
الاية في حق الشهادة خاصة لانهم هم المذكورون في سياق الاية يعني ان تظهروا ما في انفسكم من الشهادة او تخفوها
بكتمها وقيل انها عامة للخواطر المنهية والمعاصي الخفية في النفوس قيل يكون محاسبة الله اياهم في الاخرة وقيل يكون في
الدنيا باصابة المكروهات والنوائب تقدم الكلام في ان الاية منسوخة او محمولة في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز
عن امتي خ ام سلمة رض روى البخاري عنها اتريدون ان تدخلي الشيطان بيتا اخرجه الله منه اي اكراما لابي سلمة اسلامه
وحسن هجرته قاله لامراة جاءت تسعد اي تعين لام سلمة على البكاء على ابي سلمة لعل المراد من دخول الشيطان البيت
معصية من فيه ذكر السبب واراده المسبب انما جعل اعانتها سببا للمعصية لانها تؤدي الى غلبة البكاء وهي تؤدي الى صدور
كلمة غير مرضية ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امراة رفاعة الى النبي عم فقالت كنت عند رفاعة فطلقني
ثلثا فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير فوجدت ما هو مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله عم فقال اتريدين ان ترجعي الى
رفاعة لا اي لا تحل لك الرجوع حتى تذوقي عسيلته ويذوق من عسيلتك وهي تصغير عسلة اراد بها الجماع تشبيها
لذته بلذة العسل اوردها بالتاء على ارادة قطعة وفي تصغيرها اشارة الى ان تلك اللذة وان قلت كغيبوبة الحشفة
فقط كافية في الحل وعن الحسن البصري ان الانزال شرط لان حقيقة العسلة تحصل به والجمهور على خلافه وفي
الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والانزال ليس بذوق بل شبع وفيه دلالة على ان وطي النايمة لا يحلل لانها لم تحس
اللذة قاله لامراة رفاعة القرظي رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظي بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة
وقد طلقها ثلثا ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه قال اهدي النبي جبة حرير فجعلوا يلمسونها ويتعجبون
من لينها فقال عم اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ من الجنة خير منها والين ضرب المثل بالمناديل لان المنديل
ادنى الثياب وهي قطعة كرباس تمسح بها اليد فاذا كان هو خيرا فكيف يوصف اعلاها وفيه بيان فضيلة سعد ق ابو بكرة
اتفقا على الرواية عنه ارايت معناه اخبرني انما استعمل ارايت في ذلك المعنى لان روية الاشياء طريق الى علمها وصحة
الخبر عنها ان كان اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة ومزينة وجهينة التي كانت ناقصة القدر عند العرب خيرا من تميم
وبني عامر واسد بفتح الهمزة والسين وتنوين الدال وغطفان بفتح الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح النون لانه
غير منصرف اخابوا وخسروا همزة الاستفهام فيه للتقرير وضمير الجمع فيه راجع الى بني تميم والقبايل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة

المفضولة في زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي هي فاضلة وسادات في زعمهم خاب هذه الاربعة وخسرت قال
اي الاقرع بن حابس نعم قال اي النبي عم فوالذي نفسي بيده انهم اي قبيلة اسلم والقبايل الثلثة بعدها لكونهم مسلمين لاخير منهم
اي من بني تميم وما عطف عليه ولا اعتبار لافضليتهم في الجاهلية كافضل بلال وعمار وصهيب وسلمان على صناديد
القريش بالاسلام اللام في لاخير للابتداء اتى بصيغة افعل مشتقا من خير مبالغة لان خيرا كان مصدرا مفيدا للتفضيل
قاله للاقرع بن حابس حين قال انما تابعك سراق الحجيج جمع الحاج من اسلم وغفار ومزينة وجهينة وهذه
الاسماء كلها لا ينصرف ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ارايت ان منع الله الثمرة اي لم تخرج بحصول افة سماوية بم
تستحل اصله بما حذف الالف من الاستفهامية مال اخيك تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث ان بعت من
اخيك ثمرا فاصابته جايحة م ابو امامة روى مسلم عنه قال اتى النبي عم رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا يعني ذنبا
هو سبب الحد فاقمه علي فسكت النبي عم ثم عاد فسكت عم وقال ثالثة فاقيمت الصلوة فلما انصرف النبي تبعه الرجل
فقال يا رسول الله اصبت حدا فاقمه فقال له ارايت حين خرجت من بيتك اليس قد توضات فاحسنت الوضوء
قال بلى يا رسول الله قال اي النبي عم ثم شهدت الصلوة معنا هذا معطوف على ما قبله بتقدير همزة الاستفهام
يعني ثم احضرت الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فان الله قد غفر لك حدك او ذنبك هذا شك من الراوي
فان قيل كيف يكون الحد مغفورا بالصلوة بعدما وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يبين سببه عند الحاكم وكم يستفسر
النبي عم اشار الى الستر فيكون المراد من قوله حدك سبب حدك في زعمك وذلك السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه
بالصلوة وان كان كبيرا فمغفوريته يكون بحسن الندامة على المقارنة بتلك الصلوة يشعر به طلبه الحد ومما تقرر
تبين ان ما قاله الشارح اولى يحتمل ان يكون سقوط الحد من ذلك الرجل مخصوصا بحضوره الصلوة مع النبي عم
ببقي بعيدا قيل ذلك الرجل عمرو بن عدية وكان يبيع التمر فقال لامراة في البيت تمر اجود من هذا فدخلت فوثب عليها
وقبلها فصار نادما فجاء رسول الله باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن
السيئات فقال الرجل الي هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي والمراد بالصلوة الصلوة الخمس دخل في
طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفي قوله وزلفا من الليل اي ساعات منه المغرب والعشاء ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية
عنه صلى بنا النبي عم ذات ليلة صلوة العشاء وكان قريبا من اخر عمره فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان
راس مائة سنة منها الجار والمجرور صفته مائة لي مائة كاينة من هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد اي
في تلك المائة هذا من جملة الاخبار بالغيب يعني كل نفس موجودة في هذه الليلة على الارض لا يعيش بعدها اكثر من مائة
سنة وليس في الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك الليلة احتج بهذا من قال الخضر عم ميت والجمهور على انه حي واولوا
الحديث بان الخضر كان في ذلك الوقت على البحر وضعف هذا التاويل بان الارض متناول للبر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض
بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص من هذا الحديث

ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال جاءت امراءة فقالت يا رسول الله ماتت امي وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال
ارايت لو كان على امك دين فقضيته اكان يؤدي عنها اي ذلك الدين عن امك قالت نعم قال فصومي عن امك وفيه دلالة
على جواز القياس في الشريعة وارشاد لها على العلة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من مات وعليه صيام
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه اي وسخه
من فيه زايدة قالوا لا يبقى من درنه شي تنازع الفعلان في هذا المرفوع فجاز ان يكون فاعلا لكل منهما على اختلاف المذهبين
قال فذلك اي النهر المذكور مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا يعني الصغاير منها ق جابر رض اتفقا على الرواية
عنه اركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما وروي قم فاركع ركعتين فيجوز فيهما بتشديد الواو اي خفف اداءها
قاله لسليك على وزن التصغير الغطفاني حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلي تقدم بيانه
في الباب الرابع في حديث اذا جاء احدكم يوم الجمعة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله صلوة
العصر فسلم في ركعتين فقام فاتكا على خشبة في المسجد كانه غضبان وفي القوم ابو بكر وعمر فهابا (من الهيبة) ان يكلماه فقال
له رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت قال عم كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك
[illegible]
قد كان فاقبل عم على الناس فقال عم اصدق ذو اليدين قالوا نعم فاتم رسول الله ما بقي من الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو بعد
التسليم فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق لا محالة وليس مطابقا للواقع ولا يدفع بان يقال معناه لم يكن قصر ولا نسيان
بل كان سهوا لان السهو ما يتنبه صاحبه بادنى تنبيه فهو لم يكن الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن قصر ولا نسيانا بل كان انساء
(لانه لم يتنبه النبي عم بل سال فقال اصدق ذو اليدين)
من الله لانه لو كان مراده ذلك لما كان للسوال فايدة قلت قوله لم يكن يكون مجازا عن قوله لم اشعر لان عدم كون الشي
(والله اعلم)
يستلزم عدم الشعور به فكون ذكر الملزوم وارادة اللازم احتج بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام العمد في
الصلوة ممن يظن انه ليس فيها لا يبطلها لان ظن النبي عم انه اتم الصلوة وظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين
لكن كلامهم ضعيف لان قول ذي اليدين بعض ذلك قد كان وقولهم نعم انما كان بعد قوله كل ذلك لم يكن فكيف ظنوا النسخ
وقال النووي هذا الخطاب والجواب كان مع النبي وذلك لا يبطل الصلوة عندنا ولا يخفى ان هذا اضعف مما سبق والحنفيون
اعتذروا عن الحديث بوجهين احدهما ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد في حديث حماد فاومؤا اليه لكن لا يخفى بعده لانه
خلاف الظاهر انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان فعل بعضهم ايماء وبعضهم كلاما او اجتمع الامران في بعضهم وثانيهما حمل
على انه كان قبل نسخ الكلام في الصلوة توفيقا بين الدلايل اذ لو كان بعده لما فعلوا كذلك فان قلت الرجوع الى قدر
الصلوة بقول الغير غير جايز فكيف رجع عم قلنا رجوعه كان بتذكره عم لا بقولهم ق كعب بن عجرة اتفقا على الرواية عنه
عجرة بضم العين وسكون الجيم اتؤذيك هوام راسك قلت نعم فقال فاحلق وصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين
او انسك نسيكة بضم السين اي اذبح ذبيحة لكن الصوم يجوز في اي موضع كان والذبح مختص بالحرم بالاتفاق واما الاطعام

فغير

فغير مختص بمكة عندنا خلافا للشافعي لا ادري باي ذلك بدا هذا من كلام الراوي يعني ذكر النبي هذه الاجزية ولا اعرف
بايها بدا في الذكر قال له رض الحديبية حين راه النبي عم محرما والقمل يتناثر على وجهه قال الراوي في نزلت هذه الاية
فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايحب (اي يتمنى) احدكم
اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلث خلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل من النوق عظام سمان جمع
سمين قلنا نعم قال فثلث ايات الفاء جزاء شرط محذوف يعني اذا تقرر ما زعمتم انكم تحبون فاعلموا ان قراءة الايات خير من النوق
الثلثيات يقراء بهن احدكم في صلوته خير له من ثلث خلفات عظام سمان وفيه بيان عظم ثواب القران وان طلبه خير مما يطلبونه
خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه ايعجز احدكم ان يقراء بثلث القران في ليلة قال اي الراوي لما قال النبي عم هذا الحديث
فقالوا اينا يطيق ذلك يا رسول الله فقال عم قل هو الله احد الى اخر السورة تعدل ثلث القران تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث ان الله جزء القران ثلثة اجزاء م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه ايعجز احدكم ان يكسب في كل يوم
الف حسنة فساله سائل من جلسائه كيف يكسب احدنا الف حسنة قال اي النبي عم يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف
حسنة او تحط عنه الف خطيئة مصداقه قوله تع من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويروى وتحط بالواو فيكون المكسوب
الفين مصداق هذه الرواية قوله تع والله يضاعف لمن يشاء فصل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
الا احدثكم حديثا عن الدجال اي عن صفاته ما حدث نبي قومه الجملة صفة لحديثا وما فيها نافية انه اعور وانه يجي
بمثال الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار اي سبب للعذاب بها واني انذركم كما انذر به نوح قومه م ابو ذر رض روى مسلم
عنه الا اخبركم باحب الكلام الى الله ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده قاله له تقدم بيانه في الباب الخامس في
حديث ما اصطفى الله لملئكته ق علي رض اتفقا على الرواية عنه قال لما سمعت فاطمة حصول اماء وعبيد من السبي عند
رسول الله اتت اليه فسالت منه خادما يكفيها وكانت اشتكى يدها من ادارة الرحى فقال عم لها الا اخبرك بما
هو خير لك منه اي مما سالت تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين قاله لها
حين سالته خادما احب النبي لهما ما احب لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه م سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه قال
عدنا (من العيادة) مع رسول الله عم رجلا محموما فوضعت يدي عليه فقلت والله ما رايت رجلا اشد حرا من هذا فقال عم الا اخبركم
باشد حرا منه يوم القيمة هذينك الرجلين الراكبين المقفيين بتشديد الفاء المكسورة اي الراجعين المنصرفين
من القفاء المشار اليهما كانا من اصحاب النار قيل صوابه هذانك على ان يكون خبر مبتداء محذوف اي هو هذانك الى هنا
كلامه لكن يحتمل ان يكون منصوبا بتقدير اعني فلا خطاء وفيه اشارة الى شدة حر يوم القيمة قيل كانا من اصحابه عم فيتاول
بانهما كانا منافقين وان كانا يظهران الصحبة ويمكن ان يقال ليس في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكون من ذلك
الحر زمان الطفى ق حارثة بن وهب الخزاعي رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه ستة احاديث في الصحيحين منها انه

الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين وهو المشهور يعني يستضعفه الناس ويستحقرونه وروي بكسر العين
معناه متواضع قال القاضي المراد الخاضع لله لو يقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد
اللام هو الجافي الشديد الخصومة بالباطل جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الذي جمع ومنع وقيل
السمين الثقيل من المعاشرة والنعم مستكبر قال النووي المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة والنار هذان الفريقان م
زيد بن خالد الجهني روى مسلم عنه الا اخبركم بخير الشهداء جمع شهيد يعني بشاهد الذي ياتي بشهادته وهو خبر مبتداء
محذوف قبل ان يسألها على بناء المجهول اي قبل ان يطلب منه الشهادة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث
خير امتي القرن الذي بعثت فيه ق ابو واقد بالقاف الليثي رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه اربعة وعشرون حديثا
له في الصحيحين حديثان احدهما هذا والآخر لمسلم قال بينما رسول الله في المسجد اذ اقبل ثلثة نفر فراى احدهم فرجة في
الحلقة فجلس فيها واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال عم الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى
الله اي التجا اليه بان دخل مجلس رسوله فاواه الله يعني قربه اليه وجعله مقبولا لديه واما الآخر فاستحيى يعني ترك الدخول
في المجلس حذرا عن مزاحمة وحياء من النبي عم وجماعته فاستحيى الله منه يعني غفر ذنوبه واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه
يعني سخط عليه وهذا محمول على انه ذهب معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين لسماعه م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا محوها كناية عن غفرانها والمراد به محوها من كتاب الحفظة ويرفع به الدرجات
قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره جمع المكره بمعنى الكره والمشقة يعني به اتمامه بايصال الماء الى
المواضع الفرض حال كراهة فعله لشدة البرد والم الجسم وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخاء وهي موضع القدمين واذا
فتحت يكون للمرة وكثرتها اعم من ان يكون بعيدا من الدار او بكثرة التكرار الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء
ادى الصلوة بجماعة او منفردا في المسجد او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف فذلكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو يعني العمل
المذكور الرباط الكامل لانه يمنع عن اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر اتى باسم الاشارة اشارة الى تعظيمه بالبعد وقيل معناه
ثوابه كثواب الرباط ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها الا استحيي ممن يستحيي منه الملائكة يعني عثمان بن عفان تقدم سبب
ذكره في الباب الثاني في حديث ان عثمان رجل حيي المراد من استحياء النبي عم والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه خ ابو بكرة رض
روى البخاري عنه الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين تقدم بيان الكبيرة
والاشراك والعقوق في هذا الباب في حديث الكبائر الاشراك به وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور
الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعني انهما من اكبر الكبائر ايضا انما افردهما بالذكر ثلث
مرات وتكرار الا معهما اهتماما بشانهما وتغير هيئته عم عند ذكرهما يؤذن عليه وذلك لانهما اسهل وقوعا بين الناس
والحوامل عليها كثيرة كالعداوة وغيرها فما زال يقولها اي النبي عم جملة الا وقول الزور وشهادة الزور حتى قلنا ليته سكت

وهذه الثلثة وان كانت من طائفة اكبر الكبائر لكن بينها تفاوت في الرتبة وكذا قول الزور مراتبه متفاوتة لمفاسده
الا يرى ان الكذب بالقذف لا يساوي الكذب بقبح الهيئة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه الا انبئكم ما العضة بكسر
العين وفتح الضاد المعجمة وروي بفتح العين وسكون الضاد وهذا اشهر رواية هي النميمة وهي اسم لنقل الكلام على وجه الافساد
قال الجوهري العضة هو الكذب والبهتان القالة بين الناس وهي مصدر يقال كثرت قالة الناس كذا في الصحاح وهو هنا
بمعنى المقولة قال النووي تقدير الحديث والله اعلم العضة الفاحش الغليظ التحريم قال شارح القالة جمع مثل البررة
وهم الذين يكثرون ويوقعون الخصومة بين الناس اقول على هذا لا يتعلق القالة بما قبله الا بان يقدر قبله مضاف اي
نميمة القالة فيكون صفة للنميمة او بدلا عنه ق عمرو بن العاص اتفقا على الرواية عنه الا ان آل ابي فلان قال النووي
هذه الكناية من بعض الرواة خاف من الفتنة في حق نفسه او غيره ان سماه فكنى بدليل ما روي ان الراوي قال سمعت النبي
جهارا يقول ان آل ابي سفيان ليسوا لي باولياء وقال القاضي قيل المكنى عنه هو الحكم بن العاص انما وليي الله وصالح
المؤمنين قيل المراد به الانبياء وقيل ابو بكر وعمر وقيل علي زاد البخاري ولكن لهم رحم ابلها بضم الباء وتشديد اللام
اي اصلها ببلالها بكسر الباء المؤخرة الثانية والاول للسببية اي اصلها بصلتها والاحسان اليهم وروي بفتحها
فيكون جمع بلل مثل جمل وجمال ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري اتفقا على الرواية عنه الا ان الايمان ههنا اشارة
الى اليمن تقدم توجيهه في هذا الباب في حديث الايمان يماني وان القسوة وغلظ القلوب اي شدتها هذا عطف تفسير
بمعنى القسوة في الفدادين عند اصول اذناب الابل تقدم معنى الفدادين في هذا الباب في حديث الفخر والخيلاء وفي
الفدادين حيث يطلع قرنا الشيطان اي ناحيتا رأسه المراد به المشرق فان الشيطان يظهر وقت طلوع الشمس في
ربيعة ومضر بدل من حيث بالفتح فيهما لانهما لا ينصرفان للعلمية والتانيث يعني ان القساوة فيهم لانهم عاندوا
النبي عم وابوا عن اجابة الحق قم عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي الا ان
القوة الرمي ذكره ثلث مرات اشارة الى اعتنائه بشان الرمي لانه يدفع العدو من بعيد واي قوة اقوى منه قاله على
المنبر لما قرأ واعدوا لهم ما استطعتم من قوة وفي الحديث تصريح بتفسير القوة المذكورة في الآية ق المسور بن مخرمة اتفقا
على الرواية عنه الا ان بني هشام بن المغيرة استاذنوني ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا اذن لهم ثم لا اذن لهم ثم
لا اذن لهم ذكره ثلث مرات اشارة الى غاية نفرته الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما ابنتي بضعة
بفتح الباء قطعة من اللحم يعني جزء مني يريبني بفتح ياء المضارعة ما رابها قال الجوهري تقول رابني فلان اذا رايت منه ما تكرهه
يعني الامر الذي تكرهه بنتي فانا اكرهه ويؤذيني ما اذاها تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان فاطمة مني ق فاطمة
اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن ابيها النبي عم ثمانية عشر حديثا لها في الصحيحين حديث واحد قالت عائشة كانت
ازواج النبي عنده فاقبلت فاطمة تمشي فلما رآها قال مرحبا بابنتي فاجلسها في جنبه ثم سارها فبكت بكاء شديدا

فقلت لها ضحكك رسول الله بسر من بيننا ثم انت تبكين فلما راى حزنها سارّها الثانية فضحكت فلما قام رسول الله سالتها
عما سارّها قالت ما كنت أُفشي سر رسول الله فلما توفي استخبرتها عنه فقالت حين سارّني في الاولى اخبرني ان جبرئيل كان يعارضني
اي يدارسني بالقرآن كل عام مرة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا ارى الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف
لك وانك اول اهلي لحوقا بي فبكيت لذلك وحين سارّني في الثانية قال الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة
نساء هذه الامة قاله لها هذا قول الملم وفي الحديث معجزة للنبي حيث اخبر في حيوته عن لحوق ابنته به وصار كما قال
ق ابن عمر رضه انفقا على الرواية عنه قال بكى النبي عم لما مات ابنه ابرهيم فقال له الناس اتبكي يا رسول الله فقال عم الا تسمعون ان
الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا اشار به الى اللسان او يرحم بهذا خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا ينسبونني الى الصفات الذميمة من السحر والكهانة
وغيرها والله براني وزاد رفعتي وخابوا فيما طمعوا من مذمتي يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وفيه تعريض لهم لانهم
كانوا يقولون مذمم مكان محمد ويقلبون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما كانت العوراء زوجة ابي
لهب تقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمد اي كثير الحمد وموصوف بالصفات الحميدة م حذيفة
(القلا البغض)
روى مسلم عنه الا رجل يأتينا بخبر القوم الجملة صفة رجل وهو مبتداء خبره جعله الله معي يوم القيمة قالها ليلة
الاحزاب قال الراوي فلم يجبه احد قال قم يا حذيفة اذهب فأتني بخبر القوم فلا تذعرهم علي اي لا تخوفهم لئلا يقبلوا
علي فلما اتيتهم رايت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فاردت ان ارميه فذكرت قول
رسول الله عم لا تذعرهم علي فرجعت فاخبرته خبر القوم فالبسني فضل عبائه فلم ازل نائما حتى اصبحت وفيه استحباب
بعثة الجواسيس لكشف حال العدو م جابر رضه روى مسلم عنه الا لا يبيتن رجل عند امراة ثيب الا ان يكون ناكحا
او ذا محرم منها الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا ثيبا كانت او بكرا والتقييد بالثيب والبيتوتة
اخراج الكلام على الغالب لان الثيب في النهار والبكر مطلقا مصونة في العادة خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه
الا من كان حالفا فلا يحلف الا بالله الغرض منه النهي عن الحلف بمخلوقات الله تع كما كان عادتهم في الجاهلية لا عن الحلف
بصفاته تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من كان حالفا فليحلف بالله تع م جندب بن عبد الله روى
مسلم عنه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد اما للسجود لهم او لاعتقادهم ان
فيها افضل لكونها خدمة لله وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهيكم عن ذلك وهو اشارة الى مصدر تتخذوا
فصل ق عبد الله بن عمرو انفقا على الرواية الم اخبر على بناء المجهول انك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل فلا تفعل
وفيه حذف تقديره تصلي الليل فلا تنام لان النهي ليس عن نفس الصلوة بل عن عدم النوم فان لعينك حظا اي من النوم
ولنفسك حظا اي من الطعام ولاهلك حظا اي من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى تنقطع قوتك ولا تقدر على

زوجك

زوجتك فصم وافطر وصل ونم وصم من كل عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة اي ثواب صم تسعة ايام غير ذلك اليوم وروي
فانك اذا فعلت ذلك اي الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت عيناك اي غارت ونفهت بالنون وبكسر الفاء اي اعيت
وكلت نفسك احتج بالحديث من منع صيام الدهر وبقوله لا صيام من صام الابد واجاب عنه من جوزه كابي حنيفة ومالك
والشافعي بان النهي كان مختصا بالراوي بدليل قوله في بعض الروايات له فانك لا تستطيع ذلك او يقال انه محمول على حقيقته
بان يصوم كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صائما لارتكابه المنهي م عقبة بن عامر روى مسلم عنه الم تر
كلمة تعجب آيات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط هذا بيان لسبب التعجب يعني لم يوجد آيات كلهن تعويذ غير هاتين
السورتين وهما قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وفي الحديث دليل على انهما من القرآن ورد على من نسب الى
ابن مسعود انهما ليسا منه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الم تروا الانسان اذا مات شخص بصره اي ارتفع اجفانه قالوا
بلى قال فذلك حين يتبع بصره نفسه اي روحه تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان الروح اذا قبض تبعه البصر
ق عائشة انفقا على الرواية عنها الم تري بسكون الياء خطاب لعائشة اصله ترءيين فاعل ان قومك اراد
بهم قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابرهيم جمع قاعدة وهي الاساس اي عن بنائها الاولى قريبا من سبعة
اذرع وكان بناؤهم واقتصارهم قبل النبوة بخمس سنين فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابرهيم قال اي النبي
لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعني لولا قرب عهدهم بالكفر لفعلت اي لرددت الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء
بني البيت خمس مرات بنته الملئكة ثم ابرهيم ثم قريش في الجاهلية وكان النبي عم ينقل معهم الحجارة ثم بناها عبد الله
بن الزبير على ما حكي ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزاها اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال
يا ايها الناس اشيروا علي في الكعبة انقضها ثم ابني بناءها واصلح ما وهى منها فقال ابن عباس ارى ان تصلح ما وهى منها وتدعها على
ما بعث عليها النبي عم فقال ابن الزبير لو كان احدكم احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف بيت ربكم اني سمعت عائشة
ان النبي عم قال لولا ان الناس حديث عهدهم بكفر وليس عندي من النفقة ما تقوى على بنائه لكنت ادخلت فيه من الحجر
خمسة اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا يخرجون عنه قال فانا اجد اليوم ما انفق ولست اخاف الناس فزاد فيه
خمس اذرع من الحجر فجعل له بابين وكان طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد في طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج
الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل ابن الزبير فاجابه بانا لسنا في تلطيخ ابن الزبير في شيء فانقض البيت واجعله كالاول
في الطول والبناء ففعل واستمر الى الآن على ذلك وحكي ان هرون الرشيد سال مالكا ان يهدم الكعبة ويردها الى بناء ابرهيم فقال
مالك يا امير المؤمنين ان تجعل هذا البيت ملعبة للملوك يذهب هيبتها عن صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا
من المفسدة ق ابو بكر انفقا على الرواية عنه قال هاجرت مع النبي عم من مكة فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار نمت في ظل
صخرة فجعلت انفض ما حوله فرايت راعي غنم فحلبت منه لبنا فصببت عليه الماء فلما استيقظ شرب منه فقال الم يان للرحيل
يقال اني يأني اناء اي حان يعني الم يجيء وقت الرحلة

وبعد ابراهيم بناه قوم من جرهم ثم العمالقة ثم قريش قبل بعثته عليه السلام والحاصل انه بني [illegible]

خرج من مكة يوم الاثنين ودخل المدينة يوم الاثنين [illegible] عشر يوما لانه اقام بغار ثور ثلاثة ثم سلك طريق الساحل [illegible] شرح البخاري

والرحيل اسم بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا بعدما زالت الشمس تبعنا سراقة بن مالك فلما دنا دعا عليه رسول الله فساخ فرسه
في الارض اي دخل الى بطنه فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله لي والله لا الفي احدا الا رددته فدعا رسول الله
فنجي فقدمنا المدينة قاله له بعد خروجه الى المدينة قيل كان اهل المدينة سمعوا ان النبي قد اذن في الهجرة وكانوا اذا
صلوا الفجر اخذوا الاسلحة وخرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه حتى اذا اشتد الحر رجعوا فرأى النبي عم يهودي يوما على
اطم من آطام المدينة فصرخ باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرونه فبادروا الى الاسلحة وخرجوا حتى النساء
والصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله وكانت الجواري يضربن بالدفوف ويقلن طلع البدر علينا من ثنيات
الوداع وجب الشكر علينا ما دعى لله داع فنزل على بني النجار اسم قبيلة اخوال عبد المطلب يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت مضت من
شهر ربيع الاول **فصل** ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه قال قال فقراء المهاجرين يا رسول الله ذهب اهل الدثور
اي الاغنياء بالدرجات العلى فقال عم وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق
فقال افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم اي في الثواب وتسبقون به من بعدكم اي تسبقون بامثالكم الذين لا يقولون
هذه الاذكار فيكون البعدية بحسب الرتبة ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فان قلت ما معناه والا
والاستثناء يقتضي ثبوت الافضلية للمستثنى وهو مماثل للمستثنى منه بقوله عم مثل ما صنعتم قلت معناه لا يكون
احد من الاغنياء يزيد عليكم بصدقته في الثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار الا من يقول منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم
بصدقته وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع مثل صنيعكم ومعلوم ان احد
المتماثلين لا يكون افضل من الآخر فاذن لا يكون احد افضل واقول هذا غير مقبول لان احدا في قوله لا يكون احد ان قدر
انه من الاغنياء لا يصح لان من قال من الاغنياء هذه الاذكار يكون بصدقته افضل من الفقراء لا محالة وان قدر انه
من الفقراء لا يكون مناسبا لما سبق لان الكلام مسوق في بيان النسبة بين ثوابي الاغنياء والفقراء وقوله ولا يكون
احد افضل بيان لما قبله ولهذا فصله عنه قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة
اي عقيبها ثلثا وثلثين مرة قيل معناه يكون جميعها ثلثا وثلثين لكن الاظهر ان كل واحد من الاذكار يكون ثلثا
وثلثين ق عايشة رض انفقا على الرواية عنها افلا اكون عبدا شكورا اي مبالغا في شكر ربي قاله حين قيل له اي قالت عايشة
للنبي حين رأت ان قدميه تورمتا من القيام في الصلوة اتكلف هذا اي اتصنع هذا الفعل وتشق به نفسك وقد
غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر م عبد الله بن جعفر بن ابي طالب رض قيل ما رواه عن النبي خمسة وعشرون حديثا
له في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان منها متفق عليهما افلا تتقي الله في هذه البهيمة اي في تقصيرك في حقها التي
ملكك الله اياها فانه يشكو الي انك تجيعه وتدئبه يقال ادأبه بهمزة بعد الدال المهملة اذا اتعبه وتذكير الضمير
الراجع الى البهيمة باعتبار الحيوان قاله لرجل من الانصار حين دخل حائطه يعني حرمه فاذا فيه جمل فلما رآه جرجر اي صوت

[illegible]

وذرفت

وذرفت عيناه اي جرى دمع عينه قيل اتاه النبي عم فمسح ظهره الى سنامه واصل اذنه حتى يسكن وفيه معجزة لرسول الله ق انس رض
انفقا على الرواية عنه افلا تخرجون مع راعينا في ابله الضمير راجع الى الراعي اضافته باعتبار الملابسة فتصيبون من ابوالها
والبانها يعني تجدون بعضها وتشربون منه قاله للنفر من عكل وعرينة شك من الملم تقدم بيانه في اول الباب الخامس والله اعلم
فصل ق انس رض انفقا على الرواية عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة فقال عم اليس الذي
امشاه على رجليه في الدنيا قادر على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة كذا ذكره مسلم وقال الشراح كان سؤال السائل عند نزول
قوله تع يوم يسحبون في النار على وجوههم واقول هذه الاية لا يناسب السؤال لان السحب هو الجر لا يفهم منه المشي بل
المناسب له قوله تع الذين يحشرون على وجوههم الاية لان الحشر اذا كان على الوجه يفهم منه ان المشي يكون كذلك باستصحاب الحال
كان السائل قال كيف يمشي الكافر على وجهه ق انس رض انفقا على الرواية عنه قال تحدث اصحاب النبي عم عن مالك بن دخشم
ظنا منهم انه منافق وودوا تمنوا ان يدعو عليه النبي عم فقال اليس يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله يعني مالك بن دخشم
هذا تفسير من الملم بضمير يشهد ذكر في جامع الاصول مالك هذا هو ابن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة
وضم الشين المعجمة وبالنون وفي رواية الدخشم بابدال النون ميما قالوا انه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد احد انه
الضمير فيه للشان لا اله الا الله واني رسول الله فيدخل النار او تطعمه شك من الراوي يعني تحرقه النار اقول لاح لي ههنا
اشتباه واندفاعه اما الاول فبان يقال ان اريد بالشهادة في قوله لا يشهد احد اداءه ما يكون عن لسان فحسب لا يصح معناه
لان المنافق في الدرك الاسفل من النار وكذا ان اريد به ما يكون عن قلب لان عصاة المؤمنين يدخلونها على انه لا يتبع هذا
الكلام دفعا لهم لان دعواهم انما لكان لم يشهد عن قلب واما الثاني فبان يقال المراد بها ما يكون عن لسان ومن الدخول
الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم بنفاقه كان مستلزما له فبين عم ان من اتى بالشهادتين ليس لغيره ان يحكم عليه من عنده بانه
مخلد في النار زاعما معرفة حال قلبه لانه خفي لا يطلع على حاله الا الله ورسوله ق ابو ذر رض انفقا على الرواية عنه اوليس قد
جعل الله لكم ما تصدقون اي ثوابا مثل ثواب ما تصدقون الاستفهام فيه للتقرير ما بعد النفي وما عطف عليه الواو محذوف اي
اليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم ان بكل تسبيحة صدقة يعني ان بكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة
وكذا المعنى في قوله وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة برفع كل صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بمعروف صدقة ونهي عن منكر
صدقة وفي بضع احدكم يعني في جماعه اتى اهله وبضع احدكم اشارة الى انه انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه او
زوجته او حصول ولد صالح وفيه جهة اخرى وهي الالتذاذ والتشهي وعلى هذه لا تكون صدقة صدقة قالوا يا رسول الله
ايأتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارايتم لو كان وضعها اي شهوة بضعه في حرام اكان عليه فيها وزر الاستفهام فيه
للتقرير فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر قاله اي النبي عم هذا الحديث لناس من اصحابه اي لجماعة منهم قالوا يا رسول الله
ذهب اهل الدثور جمع دثر وهو المال الكثير بالاجور يصلون كما نصلي هذا استيناف جواب عمن قال كيف ذهب ويصومون كما نصوم

ويتصدقون بفضول اموالهم ونحن فقراء لا نقدر عليه م ابو سعيد روى مسلم عنه قال اتى رجل من اسلم يقال له ماعز فاعترف
بالزنا اربع مرات فامر النبي عم برجمه فرجم ثم قام خطيبا فقال او كلما انطلقنا غزاة في سبيل الله تخلف رجل في
عيالنا له نبيب اي صوت الجملة الاسمية حال كنبيب التيس وهو صوته عند الجماع على ان بتشديد الياء ان مخففة واسمها
ضمير الشان يعني لكن لا ادما على هذا الشان وهو لا اوتى على بناء المجهول برجل فعل ذلك اي الزنا الا نكلت به بتشديد الكاف
اي لعذبته بسبب ذلك الفعل اعلم ان المص لم يراع ترتيبه في هذا الحديث لان المذكور بعدا وهنا كان في الحديث المتقدم
لام ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه او لكلكم ثوبان قاله لسائل سأله عن الصلوة في ثوب واحد قال الخطابي لفظ الحديث
استخبار ومعناه اخبار عن الحال التي كان السائل وغيره عليها من ضيق الثياب وفي ضمنه جواب للسائل الاستفهام فيه للا
يعني ليس لكل ثوبان وكذا ليس لكل منكم ثوبان فيجوز الصلوة في ثوب واحد لان ستر العورة الذي وجب حصل له فكيف خفي عليك
جوازها فيه م عائشة روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله عم بمكة لاربع مضين من ذي الحجة وهو غضبان فقلت
من اغضبك يا رسول الله فقال او ما شعرت اني امرت الناس بامر وهو امره بان يحلقوا رؤسهم ويحلوا من احرامهم في الحديبية
لما احصروا فاذا هم يترددون اذا للمفاجاة وترددهم في صيرورتهم حلالا من احرامهم كان لعدم حلال النبي عم ق ولو
اني استقبلت من امري ما استدبرت ما هذه موصولة يعني لو كنت علمت قبل احرامي ما علمته بعد من تردد الناس في
تحللهم وانتظارهم تحللي ما سقت الهدي معي ما هذه نافية يعني عدم تحللي كان لاني سقت الهدي والناس لم يكونوا
كذلك لو علمت ترددهم لاحرمت بعمرة ولما سقت الهدي معي حتى اشتريه اي الهدي بمكة او ببعض جهاتها ثم احل
بفتح الهمزة وكسر الحاء وتشديد اللام كما حلوا الكاف للقران اي مقارنا باحلالهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا اخر ولهذا
لم يذكر المص راويه بل هو حديث واحد انما فصله بكلمة ق بيانا بان ما بعده رواية الشيخين واوله رواية مسلم فقط

فصل ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كنت مع النبي عم في غزاة فابطأ بي جملي فاتى علي فقال ما شانك قلت اعيي جملي
فتخلفت فنخسه فصار سريعا بحيث احبس خطامه لاسمع حديث رسول الله فقال هل تزوجت قلت نعم قال ابكرا
ام ثيبا قلت ثيبا فقال هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاحببت ان اتزوج امرأة تجمعهن
وتمشطهن فقال عم اما انك قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني فباشر الكيس وهو العقل
في الاصل اراد به هنا الجماع لانه يطلب الولد كانه جعله عقلا وكرره للتاكيد قاله اي الحديث للراوي وفيه استحباب
سؤال الامام عن احوال الاصحابه والارشاد الى مصالحهم ومنافعهم ق ميمونة بنت الحارث رض اتفقا على الرواية عنها قالت
اعتقت وليدتي بلا استيذان من النبي عم فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال عم اما انك لو اعطيتها
اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة ولا شك ان
خيرين افضل من خير قاله لها لما اعتقت وليدة وهي صبية وتطلق على الجارية وفي الحديث جواز تبرع المرأة بمالها

بغير

بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك ليس لها ان تتصدق بما دون الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق
وفيه تلويح على الاعتناء بالاقارب من جهة الام اكراما لها م ابو قتادة رض روى مسلم عنه قال لما رجع النبي من خيبر سار ليله نزل في آخرها
للاستراحة فنام هو واصحابه حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال اما انه الشان ليس في النوم تفريط
اي تقصير في فوت الصلوة لانه لانعدام الاختيار من النائم انما التفريط على من لم يصل الصلوة حتى يجيء وقت الصلوة الاخرى
اي على من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط في نسيانها لما روى ابو هريرة رض انه قال عم من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا
ذكرها فمن فعل ذلك اي من نام عن الصلوة فليصلها حين ينتبه لها اي لتلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان
الغداة اي غد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها اي وقتها الصحيح دون في الغد
ليلا يتوهم ان اداء الوقتية تغير عن وقتها قاله غداة ليلة التعريس وهو نزول المسافر في آخر الليل استراحة بعد ما صلى الفجر اي صلوته
بالجماعة باذان واقامة قضاء لها ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي بقبرين فقال اما انهما اي ان صاحب القبرين
يعذبان وما يعذبان في كبير اي في امر كان يكبر عليهما فعله قال القاضي علله عنى بالكبير ما يستعظم الناس ان ينقلوا بالاحراء عليه
وليس معناه ان ذلك الذنب غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما الاخر فكان لا يستتر من بوله يعني كان يكشف عورته
لاجل بوله رد هذا الوجه بانه يلغو ذكر البول ح لان كشف العورة مذموم سواء كان ثمة بول او لم يكن وبان كلمة من لابتداء الغاية
وهي تقتضي ان يكون ابتداء الستر من البول وكان له مدخل في الستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله وكان ينتضح على بدنه وثيابه ويروى
لا يستنزه وكل من هذين الذنبين سهل على الناس فعله ولكنه كبير في نفس الامر م ابو سعيد روى مسلم عنه اما اني لم استحلفكم
تهمة لكم اي اتهاما بالكذب في كلامكم وهو بضم التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه الضمير للشان اتاني جبريل فاخبرني ان الله
يباهي بكم الملئكة المباهاة هي المفاخرة لكنها غير مستقيمة هنا فالمراد بها اظهار فضلهم للملئكة قاله حين خرج على حلقة
من اصحابه وهي جماعة يستديرون كحلقة الباب وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع وقيل الواحد حلقة بالتحريك
وجمعها حلق بفتح الحاء على غير القياس كذا قاله الجوهري فقال ما اجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به
علينا قال آلله بالمد والجر على اضمار حرف القسم الهمزة فيه للاستفهام وبالنصب من غير مد على حذف حرف الجر واعمال فعل القسم ما اجلسكم
الا ذاك وما فيه نافية قالوا آلله ما اجلسنا الا ذاك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر ق سعد بن ابي وقاص اتفقا على الرواية عنه
خرج النبي عم الى غزوة تبوك وخلف عليا على اهل بيته فقال المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا عنه فلما سمع ذلك تأذى منه
فاخبر النبي عم بقولهم فقال عم كذبوا وقال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى غير انه لا نبي بعدي قاله عم لعلي عند خروجه
الى غزوة تبوك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى م عمرو بن العاص روى مسلم عنه
اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اي من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد فانها لا تسقط ولو كان المسلم ذميا قال الشيخ التاج
وكذا لو كان حربيا فانه اذا اسلم لا يطالب بشيء منها حتى لو قتل واخذ المال واحرزه بدار الحرب ثم اسلم لم يؤاخذ بشيء منه وان الهجرة تهدم
يعني تمحو اذا الهجرة ما كان قبلها

ما كان قبلها اى من المعاصى المرتبة عليها حقوق الله من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين المالية فلا تسقط
لانها من حقوق الفقراء وانّ الحج يهدم ما كان قبله والحكم فيه كالحكم فى الهجرة لكن ما ورد فى حديث آخر من انه سال من الله فى المزدلفة ان يغفر
جميع ذنوب الحجاج وقال فى دعائه حتى الدماء والمظالم واجاب الله دعاءه يقتضى ان يكون ما قبله من الذنوب فى الحج على الاطلاق
وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تاكيدا فى بشارته وترغيبا الى مبايعته قاله حين قبض اى الراوى يده عن البيعة بعد قوله للنبي عم
ابسط يمينك ابايعك على الاسلام وبسطه عم يمينه فقال ما لك يا عمرو قال اى الراوى اردت ان تشترط قال اى النبي عم تشترط ماذا كان
ينبغى ان يتقدم ماذا على تشترط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعوله ومتضمن معنى الاستفهام وهو يقتضى الصدارة
فتوجيه الكلام ان يقدر قبل تشترط ماذا ويكون ماذا المتاخر مفسرا له قال النووى ضبطناه تشترط بما ذا باثبات الباء فيجوز ان يكون
الباء زائدة للتوكيد كما فى نظايرها او ان يتضمن تشترط معنى تحتاط قال ان يغفر لى م ابوهريرة روى مسلم عنه اما لو قلت حين امسيت
اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال بعض الشارحين هذا مقام من بقى له التفات الى غير الله فاما من توغل فى بحر التوحيد بحيث
لا يرى فى الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ الا اليه والنبي عم لما ترقى فى هذا المقام قال اعوذ بك منك تقدم معنى الكلمات وتمامها
فى الباب الاول فى حديث من نزل منزلا لم يضرك قاله لرجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتنى البارحة قيل ما للتعجب اى شيء
لقيته وقيل موصولة وهى مبتدأ خبره محذوف اى الذي لقيته الم عظيم ق ابوهريرة اتفقا على الرواية عنه قال سال رجل اى الصدقة
اعظم فقال عم اما وابيك لواو فيه للقسم لكنه جرى من النبي عم على العادة بلا قصد اليمين لتنبانه على بناء المجهول من باب التفعيل
جواب القسم معناه لتخبرن ما سالته ان تصدق اى تتصدق بحذف احدى التاءين وانت صحيح شحيح الواو فيه للحال الشح هو البخل
مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال وبالمعروف والبخل مختص بالمال تخشى الفقر اى تقول فى نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير
فقيرا وتأمل الغنى بضم الميم معنى تطمع اى تقول اترك مالك فى بيتك ليكون غنيا عزيزا عند الناس زاد مسلم وتامل البقاء
تم اتفقا اى الشيخان على قوله ولا تمهل بالنصب اى لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدأ محذوف اى افضل
الصدقة ان تصدق فى حال صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك به لا فى حال سقمك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان تبلغ
الروح بلوغ الحلقوم اذ فى حقيقة بلوغها لا يقدر على القول غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعنى اذا وصلت الى هذه الحالة
وعلمت ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا مالى فلانا واصرفوا مالى فى عمارة المسجد الفلانى وقد كان لفلان يعنى والحال ان
المال فى تلك الحالة تكون متعلقا لغيرك ولا يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك وانت تتصرف فى جميعها فكيف يقبل تفرد مسلم بقوله
اما وابيك يعنى تفرد مسلم بلفظين احدهما قوله اما وابيك لتنبانه والثانى لفظ البقاء فى موضع الغنى ق المسيب بن حزن ره
اتفقا على الرواية عنه اما والله لاستغفرن لك ما لم انه نفى متكلم على بناء المجهول من النهى عنك اى عن استغفارك فانزل الله
ما كان للنبى والذين آمنوا الى قوله اصحاب الجحيم اى انزل الله هذه الآية وهى وما كان للنبى والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين
ولو كانوا اولى قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغى قال المفسرون انه نهى وفى المعنى نهى الواو فى ولو كانوا للحال

قاله

قاله لابى طالب عند وفاته ق ابوهريرة اتفقا على الرواية عنه اما يخشى احدكم اذا رفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار
او يجعل الله صورته صورة حمار هذا شك من الراوى قال النووى وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون فى هذه الامة بل
هو عبارة عن ان لا يعتد بما فعل من الصلوة كما لا يعتد بافعال الجاهل بالفروض الصلوة وقال الطيبى معناه يستحق به من العقوبة فى
الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل الله ذلك فضل منه وفيه دليل على ان الماموم لا يرفع راسه قبل الامام فى الركوع ويقاس عليه السجود
فصل ق ابوهريرة اتفقا على الرواية عنه مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم او
جنتان بالنون بعد الجيم اى ترسان والمراد بهما هنا درعان وفى بعض النسخ وقع الاولى بالنون والثانية بالباء قال القاضى رواية جبتان
بالباء على الشك تصحيف عن بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله من حديد اذا هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه
اى صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فصبها على راسه يسهل اللبس عليه ويسلك يديه فى كميها ويرسل ذيلها على بدنه حتى ستر بدنه
وحصنته وهو معنى قوله حتى تعفي اثره على بناء المجهول من باب التفعيل اى تمحو اثر مشيه لطوله ويستر جميع بدنه فكذا الجواد اذا قصد
بصدقة سهلت عليه واتسع صدره وانبسطت بالعطاء يداه وصارت الصدقة جنة عليه وحصنته واذا هم البخيل بصدقة
تقلصت عنه اى صار كرجل اراد ان يلبس درعا ضيقة فتقلصت الدرع عنه اى اجتمعت على عنقه وانضمت يداه الى تراقيه جمع
ترقوة وهى العظم الذى بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فيجهد ان يوسعها اى تلك الدرع فيدخل يديه فى كميها
فلا يستطيع ويروى فلا تتسع فكانت الدرع ثقلا عليه من غير تحصين لبدنه فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت
يداه عنه فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحصين من الصدقة م ابوموسى رض روى مسلم عنه مثل البيت الذى يذكر الله فيه والبيت الذى
لا يذكر الله فيه مثل الحى والميت قال الشيخ الشارح هذا تشبيه البيت بالميت والحى من حيث وجود الذكر وعدمه وقيل المضاف
فيه مقدر يعنى مثل ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن البيت حى فكيف يكون مثل حى الى هنا كلامه واقول الحى المشبه به من شانه
حيوته بذكر الله وطاعته فلا يكون نفس المشبه كما شبه المؤمن بالحى والكافر بالميت مع كونهما حيين فى قوله تعالى او من كان
ميتا فاحييناه على ان تشبيه غير الذاكر من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل انسب من تشبيه بيته به يشهد عليه الذوق م جابر
روى مسلم عنه مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر اى كثير الماء على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فمن فعل ذلك لا يبقى
فى بدنه وسخ فكذا من صلى الصلوات الخمس لا يبقى من صغائره شيء خ النعمان بن بشير روى البخارى عنه مثل القائم فى حدود الله
اى المجتنب عن المحارم والناهى عنها والواقع فيها اى المرتكب المناهى كمثل قوم استهموا اى اقترعوا على سفينة وفيه اشارة الى استحباب
القرعة اذا تشاجروا على الجلوس فى الاعلى والاسفل وذلك اذا نزلوا بها جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى المكان فهو احق
به من غيره فليس لاحد ان يقيمه منه فاصاب بعضهم اعلاها اى الطبقة الاعلى من السفينة وبعضهم اسفلها فكان الذين فى اسفلها
اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا فى نصيبنا خرقا ولم نوذ من فوقنا اى من القوم بالمرور عليهم جواب لو محذوف
اى لكان حسنا فان تركوهم اى ان ترك الاعلون الاسفلين وما ارادوا اى ما ارادوه من الخرق ولم يمنعوهم عنه هلكوا جميعا وان
اخذوا على ايديهم

اى نمنعوهم نيقال اخذ علي يده اذا منعه نجا ونجوا جميعا فكذا القوم اذا ترك من باشر المنكر فيهم عاد الضرر عليهم بنزول البلية العامة بسبهم
وان نهوا عنه كذلك نجوا كلهم ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه مثل القرآن مثل الابل المعقلة اى المعتادة بالعقال وهو الحبل ان عقلها
بتشديد القاف وتخفيفها اي شدها بالحبل صاحبها امسكها وان تركها ذهبت انما شبه القرآن بالابل المعتادة بالعقل اشارة
الى انه وان اعتيد فوائده تذهب ان تركها ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الاترجة بضم الهمزة
والراء وتشديد الجيم ريحها طيب وطعمها طيب في لونها ايضا طيب وهي افضل ثمار العرب فلهذا ضرب المثل بها ومثل المؤمن الذي لا يقرأ
القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو وفي بعض النسخ طيب مكان حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها
مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار النبي عم في ضرب هذا المثل الى معان منها انه ضرب
بما يخرجه الشجر للمشابهة التي بينه وبين الاعمال فانها من ثمرات النفوس ومنها انها ضرب مثل المؤمن بما يخرجه الشجر وضرب مثل المنافق
بما ينبته الارض تنبيها على علو شان المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شان المنافق واحباط عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لا تخلو عمن ينتفع بها
ويسقيها ويربيها كذا المؤمن يقيض الله له من يؤذيه ويعلمه ويهذبه ولا كذلك الحنظلة المهملة المتركة وبالعراء ق جابر مثل
المؤمن مثل السنبلة قال صاحب التحفة هذا الحديث ما اتفقا عليه ولكن روى مسلم عن غير جابر وكذا البخاري عن ابي هريرة لا عن
جابر كما ذكره الشيخ تميلها الريح فتقوم مرة وتقع اخرى ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة وبراء مهملة ساكنة ثم زاء هذا هو المشهور
وذكر الجوهري وصاحب الغريب بفتح الراء وهو شجر يشبه الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هو شجر الصنوبر لا تزال قائمة حتى
تنقعر يعني ان المؤمن كثير الالام في بدنه وماله غالبا فيكفر عن سيئاته والكافر ليس كذلك فياتي بسيئاته كاملة يوم القيمة م النعمان
بن بشير روى مسلم عنه مثل المؤمنين في توادهم بتشديد الدال مصدر توادد اى تحابب وقع في بعض النسخ بدون في فيكون بدلا من
المؤمنين بدل الاشتمال وتراحمهم اى تعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى اي مرض بعضه تداعى من الدعوة سائره باقي الجسد اسم فاعل
من سار اذا بقي وهذا مما يغلط فيه الخاصة فيستعملونه موضع الجميع بالسهر بفتح الهاء ترك النوم والحمى اعلم ان لفظ الحديث خبر لكن معناه امر
يعني كان الرجل اذا تالم بعض جسده يسري ذلك الالم الى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة
ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين وليقصدوا ازالتها م ابن عمر روى مسلم عنه مثل المنافق كمثل الشاة العايرة اي المترددة
بين الغنمين اي القطيعتين من الغنم تعير الى هذه اى تذهب تلك الشاة الى هذه القطيعة مرة والى هذه مرة اي الى القطيعة الاخرى
مرة اخرى ولا يستقر في احديهما لانها غريبة ليست منها فكذا المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول لكل منهم انا منكم
ق جابر اتفقا على الرواية عنه مثلي ومثل الانبياء كرجل اى كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فانه يكون خاليا
عنها وجعل الناس يدخلونها يعني شرعوا بدخولها ويتعجبون اي من حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة جواب لولا محذوف اي لكانت كاملة
وزاد مسلم فانا موضع اللبنة الموضع زايد المعنى فانا اللبنة او المضاف مقدر يعني فهو صاحب موضع اللبنة جئت ختمت الانبياء م جابر
روى مسلم عنه مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال

وهو

وهو نوع من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء وهي دويبة تطير وتقع في النار يقعن فيها وهو يذبهن عنها اي يدفعهن عن النار والوقوع
فيها وانا اخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهي معقد الازار وحجزة السراويل موضع التكة عن النار اى ادفع عن نار جهنم
وانتم تفلتون بتشديد اللام اى تخلصون من يدي وتطلبون الوقوع في النار بترك ما امرته وارتكاب ما نهيته فصل ق
ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس في الطرقات يعني احذروا عن الجلوس في الطريق انما حذرهم عنه على وجه الكراهة
لان الحقوق كانت متعلقة بالجلوس وخاف ان يفوت بعضها عن القاعد فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث
فيها ما نافية البد بتشديد الدال بمعنى الفرقة اى نحن نحتاج الى الجلوس في الطريق ولا نفترق منه فكيف نفعل فقال رسول الله فاذا
ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر ميمي اى اذا امتنعتم عن الافعال الا عن الجلوس في الطريق يعني اذا دعت حاجة لمصالح الجيران
وغيرها فاعطوا الطريق حقه واقعدوا فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعني كفه عن النظر
الى المحرم وكف الاذى اى الامتناع عما يؤذي المارين ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ق عقبة بن عامر اتفقا على
الرواية عنه اياكم والدخول على النساء اراد بالدخول الخلوة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت الحمو بسكون الميم قريب
الزوج يعني اخبرني عن دخول الحمو عليهن انه جائز ام لا فقال الحمو الموت يعني خلوة المراة مع حموها قد يؤدي الى زناها على
وجه الاحصان فيؤدي الى الموت بالرجم او معناه انها تؤدي الى هلاك الدين وهلاكه كهلاك البدن او معناه الحمو مثل الموت
فليحذر عنه كما يحذر عن الموت قيل المراد من الحمو هنا غير اب الزوج وابنه لانهما من المحارم لا يمنعان عن دخولهما على المراة وقال
الامام تقي الدين الحمو يستعمل عند الناس في اب الزوج وهو محرم من المراة فلا يمنع من الدخول عليها مثل الموت خ
ابو هريرة روى البخاري عنه اياكم والظن اراد به سوء الظن كما قال الله تع ان بعض الظن اثم قال النووي المراد به ما يستقر
عليه صاحبه دون ما يخطر في قلبه فان الظن اقام المظهر مقام المضمر اذ القياس الاضمار فانه لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع
حثا على الاجتناب اكذب الحديث اى حديث النفس لانه بالقاء الشيطان ق ابو هريرة اياكم والوصال خ اياكم والوصال
رقم الشيخ في الاول علامة ق لانه كان متفقا ورقم الثاني بعلامة خ اشارة الى انه مكررا في البخاري يعني احذروا عن صوم
الوصال تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انكم لستم مثلي خ انس روى البخاري عنه اياكم ودعوة المظلوم
انما حذر عنها لان الظلم تاثيرا قويا في نفس المظلوم فيكون اشد تضرعا واعون لاستجابة دعائه وان كان كافرا فان قلت يفهم منه
ان دعاء الكافر معتبر وقد قال الله تع وما دعاء الكافرين الا في ضلال قلنا الاية في حق دعائهم للنجاة من النار في الاخرة فلا يفهم منه
عدم اعتباره في الدنيا م ابو قتادة روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق من باب التفعيل اى يروج البيع ثم
يمحق بفتح حرف المضارعة اى يذهب بركته م ابو هريرة روى مسلم عنه قال خرج رسول الله وكان معتلا من الجوع فلقي ابا بكر
وعمر فقال لهما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال عم والذي نفسي بيده لاخرجني ما اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل من الانصار
فاذا هو ليس في بيته فلما راتهم المراة قالت مرحبا واهلا فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا من الماء اذ جاءه الانصاري
فنظر الى رسول الله وصاحبيه

فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه ثم قصد وفي يده مدية
ليذبح لهم ذبيحة فقال اياي والحلوب يعني لا تذبح الشاة الحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا منها ومن العذق فشربوا من الماء فلما شبعوا
ورووا قال لصاحبيه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة وقال القاضي المراد به السؤال عن القيام بحق الشكر
والنعم وقال النووي هذا سؤال تعداد النعم والامتنان لا سؤال تقريع وقال الطيبي يدل على القول الاول ما جاء في حديث آخر
انه عم لما قال هذا اخذ عمر العذق فضرب به الارض حتى تناثر منه البسر قاله لابي الهيثم بالثاء المثلثة قبلها ياء مثناة تحت بن
التيهان بفتح التاء المثناة فوق وتشديد الياء المثناة تحت مع كسرها **فصل ق** البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه
انا النبي لا كذب يعني انا النبي حقا لا كذب فلا افر عن الكفار انا ابن عبد المطلب نسب نفسه الى جده دون ابيه لشهرته حتى يقول
كثير من الناس للنبي عم يا ابن عبد المطلب فان قيل كيف فخر النبي عم بمشرك وكان ينهى الناس عن الافتخار بآبائهم قلنا المنهي عنه ما كان
في غير الجهاد وقد رخص فيه الافتخار لهم وقيل ان عبد المطلب قد كان رأى رؤيا تبشر فيها بظهور النبي عم وكانت تلك الرؤيا مشهورة
عندهم فاراد النبي عم بذلك القول تذكيرهم بانه لا بد من ظهوره على الاعداء اللهم نزل نصرك قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه
قيل كانوا في ذلك اليوم اثني عشر الفا فولوا فيها وبقي رسول الله وكان راكبا على بغلته بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار قال
المازري احتج به من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه في كلام النبي واجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى قافيته وهذا وقع من النبي عم
اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا وقد نقل عنه بعض العلماء فقرؤا انا النبي لا كذب بفتح الباء ليفسد الروي وانما الرواية
باسكان الباء **م** انس روى مسلم عنه انا اول شفيع في الجنة اي شفيع لعصاة امتي في دخول الجنة او اول شفيع في الجنة لرفع الدرجات
لم يصدق نبي من الانبياء ما صدقت فعلان كلاهما على بناء المجهول وما مصدرية اي مثل تصديقي وهذا كناية عن كونه
اكثر امة منهم وان من الانبياء نبيا ما يصدقه من امته الا رجل واحد **ق** ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه انا اولى الناس
اي اقربهم بابن مريم كان سائلا قال ما سبب الاولوية فاجاب بقوله الانبياء اولاد علات اي اخوة لاب شبه ما هو المقصود
من بعثة جملة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب شبه شرايعهم المتفاوتة في الصورة المتقاربة في الغرض بالامهات وليس
بيني وبينه نبي يشكل بهذا قول من قال الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى **ق** ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله
اذا اتي بميت يسأل ان ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين
من انفسهم فمن توفي على بناء المجهول اي مات من المؤمنين فترك دينا فعلي قضاؤه وفيه احتجاج على ابي حنيفة لصاحبيه
في عدم تجويزه الكفالة عن الميت المفلس ويمكن الجواب من قبله بان هذا الالتزام من النبي عم كان تبرعا وهو لا يقتضي قيام
الدين وانما الكفالة فيقتضيه والذمة خربت بالموت فانه لو كان كما لا انتقل الدين اليه ولا يسقط فالكفالة بالدين الساقط
لا يجوز ومن ترك مالا فلورثته لعل تركه عم الصلوة على المديون كان لتحريض المديون الحي على قضاء دينه والزجر عن مطله
قبل قضائه عم ذلك كان ما يدخر لمصالح المسلمين وقيل كان من خالص ماله **م** ابو هريرة روى مسلم عنه انا سيد ولد آدم يوم القيمة

به مع

قالوا من ارتكب الكبيرة يستحق النار ... الشفاعة فكيف يستحق ... الكبيرة اشفاعة ... الكبائر ... من ارتكب ... الكبيرة استحقاق ... درجات الشفيعية ... الجنة

قيل به مع انه سيدهم في الدنيا ايضا لان سودته تظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال الله تع لمن الملك اليوم لله الواحد القهار
مع ان الملك كان له بكل حال قال النووي لم يقل عم هذا الحديث فخرا الما جاء في رواية غير مسلم ولا فخر يعني لا افتخر به لانه ما كان
بكسبي بل كان بمزيد فضل الله علي وانما ذكره عم فاما لامتثال قوله تع واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى الامة
كي يعتقدوه ويتبعوه اعلم ان الآدميين افضل من الملئكة خواصهم من خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة فاذا
كان افضل من الادميين يكون افضل من الخلق كلهم واما قوله عم في الحديث الآخر لا تفضلوني من بين الانبياء فمحمول على النهي
عن تفضيل يؤدي الى تنقيص المفضول عليه او الى الخصومة كما وقع بين مسلم ويهودي او في عن تفضيل نفس النبوة فانها متساوية
بينهم او على انه عم قاله قبل ان يعرف انه سيد ولد آدم او قاله تواضعا واول من ينشق عنه القبر يعني انا اول من يعاد فيه الروح
يوم القيمة واول شافع واول مشفع بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة وانما ذكر عم بعد قوله اول شافع لانه قد يشفع اثنان
فيشفع الثاني قبل الاول **خ** جابر روى البخاري عنه انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة يعني قتلى احد جمع قتيل يعني انا شهيد عليهم بانهم
سعوا في سبيل الله حق السعي او بانهم مستحقون بكمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة في الدنيا **ق** جابر اتفقا على الرواية عنه انا
فرطكم على الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اني فرط لكم **م** ابو موسى روى مسلم عنه انا محمد اي كثير الحمد لان اهل السماء
والارض حمدوه واحمد اي اعظم حمدا من غيره لانه حمد الله محامد لم يحمده بها غيره والمقفي بتشديد الفاء وكسرها لانه اتى عقيب الانبياء
في قفائهم ونبي التوبة لانه كثير الاستغفار والرجوع الى الله ولان التوبة في امته صارت اسهل لان بني اسرائيل توبة عبدة العجل
كانت بقتل النفس ولان توبة امته كانت ابلغ من غيرهم حتى يكون التائب منهم كمن لا ذنب له لا يؤاخذ به في الدنيا ولا في الآخرة
وغيرهم يؤاخذ في الدنيا لا في الآخرة ونبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تع لولاك لما خلقت الافلاك
وفي اطراف ابي مسعود اي في كتاب جمع فيه طرق الحديث واختلاف رواياتها ونبي الرحمة ونبي الملحمة اي الحرب لانه بعث بالقتال
ولم يذكر ونبي رحمة التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت كانت امم الانبياء يهلكون في الدنيا
اذا لم يؤمنوا بهم بعذاب المعجزات ونبينا بعث بالسيف لم يدعوا به عن الكفر ولا يستأصلوا وفي كونه نبي الحرب رحمة
فان قلت لم خصص هذه الاسماء بالذكر واسماؤه عم اكثر من ذلك حتى قيل للنبي عم الف اسم قلنا هذه الاسماء كانت معروفة
عند الامم السالفة ومكتوبة او لان الوحي اليه في ذلك الوقت كان بهذه الاسماء **م** سهل بن سعد روى مسلم عنه انا وكافل
اليتيم اي القائم بمصالحه سواء كان من مال نفسه او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه او لا كهاتين في الجنة واشار
اي النبي عم بالسبابة والوسطى هذا من لفظ الراوي معنى الحديث ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي عم لانه لا درجته
يبلغ درجته وما روي انه فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك **فصل ق** عايشة
اتفقا على الرواية عنها قالت كان يوم عيد تلعب السودان بالدرق والحراب فسألت النبي عم ان انظرهم قال تشتهين قلت
نعم فاقامني وراءه وقال عم دونكم اي خذوا في لعبكم كما تلعبون يا بني ارفدة هذه كنية للحبشة والارفدة بفتح الفاء وكسرها
اسم ابيهم الاكبر

قاله يوم عيد للسودان وهم طائفة من الحبشة يرقصون وكانوا يلعبون بالدرق جمع درقة وهي الجحفة والحراب بكسر الحاء
المهملة جمع الحربة وفي الحديث رخصة في النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه اللهو كالوتر والمزمار وغيرها روي انه مر على اصحاب
الدرق فقال خذوا يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان في ديننا فسحة استدل بهذا من يرى اباحة السماع اذا
لم يكن فيه لهو في وقت العيد والختان وعند اجتماع الاخوان ورد بان الاصل كان لعبا بآلة الحراب والسماع ليس في معناه
ق عايشة اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال عم اني رايت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين تجهز ابي للهجرة الى المدينة
لضجرته من الكفرة فقال عم على رسلك بكسر الراء يعني كن على هيئتك ولا تعجل فاني ارجو ان يؤذن لي قاله لابي بكر قبل الهجرة
ق صفية بنت حيي بضم الحاء المهملة والياء المشددة بعد الياء المفتوحة قالت كان النبي عم معتكفا فاتيته ازوره
ليلا فحدثته ثم قمت فقام معي ليقلبني يعني الى الباب فمر رجلان فلما رايا النبي اسرعا فقال عم على رسلكما انها صفية بنت
حيي فقالا سبحان الله ان نرتاب فيك يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم قيل انما خاف من ان يظنا
به ظن التهمة فيكفرا فاعلمهما وكان اسراعهما تادبا ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه على رسلكم اعلمكم وابشروا
ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم هذا شك
من الراوي قاله حين اعتم بالصلوة اي دخل في الظلام بتاخير ادائها وكان الجماعة يسرعون بعد الى الانتشار م ابو هريرة
روي مسلم عنه عليك اسم فعل بمعنى الزم السمع والطاعة اي طاعة اميرك في عسرك ويسرك اي في حالة فقرك وغناك
ومنشطك ومكرهك اسم زمان ومكان اي فيما يوافق طبعك او لا يوافقها واثرة عليك وهي بالفتحات اسم من الاستيثار
اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني اذا فضل اولو الامر احدا عليك بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفه وانما قال
واثرة عليك وان كان قوله ومكرهك يتناولها اشارة الى شدة تلك الحالة م ثوبان روي مسلم عنه عليك بكثرة السجود
فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة قاله له حين سال عن عمل يدخله الله به
وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه في هذا الباب في حديث اقرب ما يكون العبد
من ربه ساجد م جابر روي مسلم عنه قال امرنا رسول الله بقتل الكلاب ثم نهى عم فقال عم عليكم بالاسود — وهو ساجد
البهيم وهو الذي لا يخلط لونه لون آخر ذي الطفيتين الطفية بالضم خوص المقلة وهي شحمة العين التي تجمع البياض
والسواد وخوصها غورها شبه الخطين على وجه الكلب بخوصة من خوص المقل يعني الزموا بقتله فانه شيطان
يعني الكلب تفسير للاسود احتج به احمد على ان صيد الكلب الاسود لا يحل قلنا المراد به بيان خباثته لان الخبيث
يعبر عنه بالشيطان في العادة لا انه اخراج من جنس الكلاب ق جابر اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي بمر
الظهران نجني الكباث وهو النضيج من ثمر الاراك فقال عم عليكم بالاسود منه اي من الكباث فانه اطيب لان اسوده
يكون نضج قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم قال اي النبي عم نعم وهل من نبي الا رعاها لعل الحكمة في رعي كل نبي الغنم

ان

ان تحصل له التواضع بمؤانسة الضعفاء م ابو هريرة روي مسلم عنه عليكم من الاعمال بما تطيقون يعني لا تحملوا على انفسكم
اورادا كثيرة ووظايف من العبادات لا تقدروا على مداومتها فتتركوا فان الله لا يمل بفتح الميم الملال فتور يعرض للنفس
من كثرة شيء وهو مستحيل في حق الله فيراد به ترك الثواب عبر عنه بالملال ليزدوج قوله حتى تملوا اي تتركوا عبادته وقيل
معناه لا يترك الله فضله حتى تتركوا سؤاله اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة مسلم عن ابي هريرة لكن رواه البخاري
ومسلم والنسائي عن عايشة كذا قاله صاحب التحفة خ عايشة روى البخاري عنها مهلا بسكون الهاء اي امهلي مهلا
يا عايشة عليك بالرفق وهو اخذ الامر بايسر الوجوه واحسنها واياك والعنف اي احذري عن العنف وهو ضد الرفق
والفحش قاله لها حين قالت اليهود عليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبي عم السام عليك ورده عليهم بقوله عليكم

فصل ق جابر اتفقا على الرواية عنه لك الثمن ولك الجمل كرره للتاكيد قاله له تقدم بيانه
في الباب السادس في حديث قد اخذت جملك م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري روي مسلم عنه لك بها اي بمقابلتها
يوم القيمة سبعماية ناقة كلها مخطومة يعني مذللة مهيئة للركوب الخطام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد به ظاهره فيكون
له في الجنة سبعماية ناقة يركبهن حيث يشاء وان يراد ثواب سبعماية كما قال الله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في
سبيل الله كمثل حبة انبتت الاية قاله لرجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله م جابر روي مسلم عنه لكل
داء دواء يعني شيء مخلوق مقدر له فاذا اصيب دواء الداء برئ باذن الله اي من خلق الدواء يقال برئ من المرض
يبرا بالفتح والضم اذا عوفي تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء م ابن مسعود
وانس اتفقا على الرواية عنهما لكل غادر وهو الذي يقول قولا ولا يفي فعلا فيدخل فيه من لم يف بما نذر وبما حلف عليه — لواء ظ
ويشترط شرطه لواء يوم القيمة اي علم وقد جاء في الحديث انه ينصب عند مقعده استحقارا لان علم العزة يكون تلقاء
وجه الرجل وذلك العلم لا يفارقه ليراه الناس فيزداد فضيحته بقدر غدرته يعني ان كانت كبيرة يكون لواؤه كبيرا
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعوها يعني مستجابة يقينا فاريد ان شاء الله ان اختبئ دعوتي
شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله التبرك
لا للشك اقتداء بقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله خ معن بن يزيد روى البخاري عنه قيل
ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث ولم يخرج له في الصحيح سواه قال كان ابي اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل
في المسجد فجئته فاخذتها فقال ابي والله ما اردتك ايا فخاصمته الى رسول الله فقال لك ما نويت يا يزيد اي من الثواب
ولك ما اخذت يا معن بسكون العين تلك الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت فرضا فبعض
حمل الحديث على انه كان مخصوصا به وعمل ابو حنيفة ومحمد بظاهر الحديث وقالا اذا دفع الزكوة وكيل الاب الى الابن او وكيل
الابن الى ابيه جاز وكذا اذا دفعها بنفسه الى ابنه او ابنه الى ابيه في الظلمة من غير معرفة خ عايشة روى البخاري عنها قالت
قلت للنبي عم نرى الجهاد افضل الاعمال افلا

نجاهد

ومنه يفهم ان الدواء والمرض جائزان
والسبب بموجب فلو ما شرب الدواء
لا ياثم بخلاف ترك الاكل
والشرب فانه ياثم لانهما
قطعيان في الدواء ولا يجوز
الرياضة بتقليل الاكل حتى
يضعف عن اداء الفرائض
والواجبات بل عن السنن
والمندوبات تم

الكذب خلف الوعد بلا عذر
والوعد من الكذب الا ان شاء الله
تم

م عمرو بن عبسة رض هو بفتح العين المهملة والباء الموحدة قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا انفرد مسلم منها
بهذا الحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء فسمعت ان رجلا يخبر اخبارا بمكة فقدمت
عليه فاذا هو محمد عم وكان من آمن به ومن معه حر ابا بكر وبلالا وكان قومه متسلطا عليه فقلت من انت قال نبي ومانبي
قال ارسلني الله قلت باي شيء ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان نوحد الله ولا نشرك به شيئا
فقلت اني متبعك فقال عم انك لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر قوله متبعك يومك هذا الا ترى حالي وحال
الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت اي غلبت فاتني قاله له حين قال له اني متبعك قال الراوي
لما سمعت قدوم رسول الله المدينة اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث
دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه تجوز التقية الى وقت الاقتدار ومعجزة حيث اخبر عن ظهوره في المستقبل
انما قدم النبي عم صلة الارحام على التوحيد لان لها وقعا عظيما في نفس السائل خ ابن عمر رض روي البخاري عنه قال
لما قال النبي عم ان الله لا ينظر الى من جر ازاره بطرا قال ابو بكر رض يا رسول الله اني احد شقي ازاري يسترخي فقال عم
انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له
قاله لابي بكر يعني استرخاء الازار هذا تفسير لاسم الاشارة فصل ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية
عنها انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون المصدر خبر لعل من قبيل رجل عدل اي كاين او يكون ان زايدة
او المضاف محذوف اي لعل وصف بعضكم ان يكون الحن على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعني
به اعلم وابلغ في تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف عن وجه الصواب يعني به ان يكون اعجز
من اظهار حجته بسوء منطقه فيغلبه خصمه فعلى هذا يلحق الوعيد خصم صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضي
له الضمير فيه راجع الى البعض الاول على الوجه الاول والى البعض الثاني على الوجه الثاني الياء في فاقضي ساكنة
بنحو ما اسمع منه من في بما بمعنى لاجل فمن قطعت له من حق اخيه شيئا فلا ياخذ فانما اقطع له قطعة من
النار فان قلت الحديث يدل على انه عم قد يقع منه حكم يخالف الباطن ويبقى عليه وقد اتفق الاصوليون
على انه عم لا يقرر في احكامه على خطاء فكيف الجمع بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبي عم باجتهاده لا يبقى على
احتمال الخطاء كمجتهدات غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيستدركه واما حكم الذي في الحديث فهو الحكم
بالبينة واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح لان كتمان الحق من الشهود وعجز
احد الخصمين عن تقريره لا من قبل الحاكم فان قلت فهلا يبين له عم ما هو بالوحي الحق في الحكم بالبينة
واليمين كما في اجتهاده قلنا لو كان كذلك لما امكن فتداء امته به عم في الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد
امر الله تع باتباعه ولكان ذلك سببا لهتك استار الاسرار والجاء الخلق الى الحق من غير اختيار واستدرك الشافعي رح

بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة رح على الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح
وفسخها موضع بيانه مشبعا الفقه م ابو قتادة رض روي مسلم عنه انكم تسيرون عشيتكم اي وقت عشيتكم
وهو من زوال الشمس الى الصباح وليلتكم وتاتون الماء ان شاء الله غدا قاله قبل ليلة التعريس يوم التعريس نزول
المسافر آخر الليل قال النووي لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا في السير وهذا من جملة معجزاته
وفيه استحباب قول ان شاء الله في الامور المستقبلة كما قال الله تع ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا
ان يشاء الله م معاذ بن جبل رض روى مسلم عنه انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك قال صاحب التحفة
هذا الحديث انما اخرجه مالك في الموطا ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم واقول الواهم ابن اخت خالته لا الشيخ
لاني صادفت الحديث بعينه في صحيح مسلم في باب آيات النبي عم رواية معاذ بن جبل وانكم لن تاتوها حتى يضحى
النهار اي يجيء وقت ضحاه فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى آتي قال الراوي فجئنا عين تبوك
وكان فيه ماء يروي اثنين او ثلثة فغسل النبي عم يديه ووجهه فيها فدعى الله بما شاء فانفجرت العين بماء كثير
فشرب الناس واستقوا وما كان هذا الا معجزة من معجزاته عم م ابو هريرة رض روي البخاري عنه انكم ستحرصون
على الامارة وانها ستكون ندامة لان الامارة لا تجري على العدل الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست
الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبي عم المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها
من المنافع العاجلة والفاطمة وهي تنقطع لبنها مثلا لمفارقتها عنها بالانعزال او بالموت قال الطيبي نعم فعل غير متصرف
واذا كان فاعله مؤنثا جاز الحاق تاء التانيث به وتركها وانما لم يلحق التاء بنعم والحق ببئست اشارة الى ان ما يناله
الامير في الآخرة من البأساء داهية بالنسبة الى ما له في الدنيا من النعماء ق جرير رض اتفقا على الرواية عنه قال
كنا جلوسا ليلة مع النبي عم فنظر الى القمر وكان بدرا فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا تشبيه للرؤية
بالرؤية في الوضوح لا تشبيه للمرئي بالمرئي لا تضامون في رؤيته وهو بتشديد الميم من الضم اي لا ينضم بعضكم
بعضا ولا تقولون اريناه بل كل ينفرد برؤيته وروي بتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم يعني لا ينالكم ظلم بان يري بعضكم
دون بعض بل تستوون كلكم في رؤيته وهذا حديث مشهور تلقته الامة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا
على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اي ان لا تصيروا مغلوبين من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليهما وعلى
تجي بمعنى من فافعلوا وفي ذكرهما عقيب ذكر رؤية الله دلالة على ان الرؤية يرجى نيلها بالمحافظة عليهما خصهما
بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما فبالحري ان يحفظ غيرهما ثم قرأ وسبح بحمد ربك اي صل وانت حامد قبل
طلوع الشمس وقبل الغروب م ابو ذر رض روى مسلم عنه انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط اصله قراط بتشديد
الراء فابدلت احديهما ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار وهي ستفتحون مصر وهي ارض تسمى فيها القيراط

اما ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب زوجته كثيرا وقيل كناية عن كثرة مسافرته لكن الوجه
الاول لما جاء في بعض الروايات اما ابو جهم فرجل ضراب للنساء قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الغايب بما فيه من العيوب
عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير
لا مال له هذا تفسير لما قبله انكحي اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الكفو اذا رضيت به الزوجة والولي لان فاطمة
كانت قرشية واسامة مولى قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا باينا فخطبها ابو جهم اي طلب
ان ينكحها ومعاوية بن ابي سفيان ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو
توجيه الشيء للشيء مفعوله محذوف اي اوجهه لك واما المال فلست منه في شيء قاله المغيرة بن شعبة حين اسلم يعني اذا
اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله فجاء النبي عم لان يسلم وجاء بماله المقتول هكذا وجهه الشراح
لكن ما قاله الراويات من ان المغيرة قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلما طعن بعض الكفار عن اسلامه لغدره السابق
قال عم الحديث فمشعر بان من قبل من القبول وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا وجدته في النسخ المصححة وهو المناسب للقول
المم حين اسلم اعلم ان هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وانت ترى الشيخ رقمه بعلامة ق
ق عبد الله بن سلام اتفقا على الرواية عنه قال بينا انا نايم اذا اتاني رجل فقال قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا
بجواد وهو بتشديد الدال جمع جادة وهي الطريق الواضحة عن شمالي فاخذت اي شرعت ان ادخل فيها فقال لي لا تاخذ
فيها فانها طرق اصحاب الشمال واذا جواد عن يميني فقال لي خذ ههنا فاتى بي جبلا فقال اصعد فجعلت اذا اردت
ان اصعد خررت على استي حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتى بي عمودا راسه في السماء واسفله في الارض في اعلاه حلقة
فقال لي اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد هذا وراسه في السماء فاخذ بي فزجل بي وهو بالزاء المعجمة وبالجيم بمعنى رمى
فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي فقصصتها عليه فقال عم
اما الطرق التي رايت عن يسارك فهي طرق اصحاب الشمال وما الحلقة حتى وانما الطرق التي رايت عن يمينك فهي طرق اصحاب
اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال
متمسكا به حتى تموت جعل النبي عم تمسكه العروة في رؤياه كتمسكه في اليقظة ق يعلى بن امية اتفقا على الرواية عنه
اما الطيب الذي بك فاغسل ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك اي من الطواف والسعي
والحلق واجتناب النساء والطيب واللباس وهذا ليس على عمومه لان العمرة لا وقوف فيها قاله لرجل جاء بالجعرانة
وهي بكسر الجيم وبسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع على تسعة اميال من مكة وعن الخطابي قد يكسر فيها العين ويشدد
الراء كذا في المغرب قد اهل بالعمرة وهو مضمخ لحيته وراسه اي بزعفران وطيب عليه جبة فقال اني احرمت بعمرة وانا
كما ترى اختلف في ان المحرم اذا لبس وتطيب ناسيا او جاهلا هل عليه فدية ام لا ذهب الشافعي الى عدمها متمسكا بالحديث لان

لان النبي

لان النبي عم لم يامره بالفدية ولو كانت واجبة لامره بها اذ الرجل كان جاهلا قريب العهد بالاسلام وقال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث
الواردة في وجوبها للجاني ويمكن ان يقال الظاهر من قوله ما تصنع في حجك انه كان عالما باعمال الحج فيحمل على انه كان عالما بوجوب الفدية في
جناية الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام الحج فلما امره بان تصنع في عمرتك كما تصنع في الحج يفهم منه وجوب الفدية عليه ضمنا ق
جبير بن مطعم اتفقا على الرواية عنه اما انا فافيض على راسي ثلث اكف بضم الكاف وتشديد الفاء جمع كف والمراد به الحفنة وقال البخاري
وهي ملاء الكفين جميعا
ثلثا واشار النبي عم بيديه كلتيهما قاله حين تماروا اي تنازعوا في الغسل في مقدار ماء الغسل عنده فقال بعضهم لقول اما انا فاني اغسل
راسي بكذا وكذا وفيه دلالة على استحباب عدم اسراف الماء ق عايشة اتفقا على الرواية عنها قالت لما وصف النبي عم السحر
الذي سحر به وكان في بيوذي اروان بان تخلها كرؤس الشياطين قلت له افاخرجته قال لا اما انا فقد عافاني الله اي من ضرر ذلك
السحر فكرهت ان اثير بضم الهمزة اي انشر على الناس شرا يعني خفت ان يتعلموا من اجزائه شيئا فتركته في تلك البئر على ما وجدته
فلم اخرج ق عبد الله بن سلام اتفقا على الرواية اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس اي تجمعهم مع السوق من المشرق الى المغرب
والظاهر انه اراد بها نار الفتن والحروب وقد وقعت كفتنة الترك حيث سارت من المشرق الى المغرب علم ان كون النار اول الايات
مشكل لان بعثة نبينا من الاشراط والنار لم تتقدمه وقد قال عم في حديث اخر ان اول الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها
لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة علامة لقربها وبعضها علامة لغاية قربها لوقوعها ومن القسم الاول
بعثة نبينا ومن الثاني النار والدخان والدجال وخروج ياجوج وماجوج ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة
والرجفة سمي اولا لانه مبتداء ذلك القسم واما اول طعام ياكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت اي زائدته وهي القطعة المنفردة
المتعلقة بطرفه واذا اسبق ماء الرجل ماء المراة نزع الولد اي جره الى جانبه وجعله مشابها به واذا اسبق ماء المراة ماء الرجل
نزعت اجابه بها اي باحكام المذكورة حين سأله عنها قبل اسلامه م ابو سعيد روى مسلم عنه اما اهل النار الذين هم
اهلها اي هم مختصون بها بالخلود فيها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون اي حيوة ينتفعون بها ولكن ناس اي من المسلمين
اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتهم اي اماتهم الله حذف لفاعل للعلم به وفي بعض النسخ فاماتهم بتاء بين اي
اماتتهم النار كذا قاله النووي معناه ان المذنبين من المؤمنين يميتهم الله حقيقة بعد ان يعذبوا مدة التي ارادها الله
على قدر ذنوبهم ثم يكونون محبوسة في النار من غير احساس قال القاضي يجوز ان يريد باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالالام
او ان يكون الامهم اخف لكن المناسب هنا ما قدمناه امانة حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجئ بهم يعني جعلوا كما يجمل الامتعة
ضبائر ضبائر نصب على الحال هكذا وقعت مكررة في الروايات واحدها ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهي
الجماعة فبثوا بضم الباء اي جعلوا متفرقين على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اي من انهارها فينبتون نبات
الحبة بكسر الحاء بزور نبات الصحراء مما ليس بقوت تكون في حميل السيل وهو ما حمله السيل من طين قيل اذا اتفقت فيه حبة
واستقرت على محل يجري السيل فانها تنبت في يوم وليلة شبه سرعة عود ابدانهم بسرعة نباتها وفي حديث اخر يكتب على جباههم
هؤلاء عتقاء الرحمن

زيد بن ارقم روي مسلم عنه اما بعد اي بعد حمد الله الا ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي اراد به ملك الموت
فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور والهدي فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتي اي وثانيهما اهل بيتي
وهم من حرم عليه الصدقة من قربائه وقيل نساؤه سماهما ثقلين اعظاما بقدرهما لانه يقال لكل نفيس خطير ثقل اذكركم الله في اهل بيتي
اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي ذكره ثلث مرات لزيادة التاكيد وهم من حرم عليه الصدقة بعده كال علي وعقيل وجعفر
وعباس وعلى هذا لا يكون نساؤه من اهله الا ان تكون هاشمية وفي رواية اخري نساؤه من اهل بيته والمعروف في غير مسلم الرواية
الاولي وفي رواية كتاب الله فيه الهدي والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدي ومن اخطاه يعني لم يعمل به ضل وفي رواية
هو حبل الله المراد به عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه من اتبعه كان على الهدي ومن تركه كان على ضلالة ق المسور بن مخرمة ومروان
بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما اما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم اي مسبيهم فمن احب منكم
ان يطيب ذلك بتشديد الياء اي يرد ما في يده بطيب قلبه فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه اي يكون له نصيب عوضا ما رده حتى
نعطيه اياه اي ذلك الحظ اياه من اول ما يفي الله علينا اي يعطينا فيئا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال فليفعل اي لم يرد
يعني وقد هو ان تفسير لقوله اخوانكم تقدم التوضيح على هذا في الباب الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم م جرير روي
مسلم عنه قال جاء النبي قوم عراة متقلدوا السيوف فتغير وجه رسول الله عم لما راي بهم من الفاقة فامر بلالا فاذن ثم خطب
فقال اما بعد فان الله انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وهي نفس آدم وفرعكم منها وخلق منها
زوجها اي خلق حوا من ضلع من اضلاعها هذا معطوف على مقدر هو صفة نفس وهو انشاها انما لم يعطف على خلقكم لانه يودي
الى تكرار الخلق في زوجها لكونها داخلة في الناس وتجوز ان يعطف على خلقكم ان اريد بالناس الذين بعث اليهم الرسول وبث منهما
رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به اصله تتساءلون فادغم التاء في السين والارحام بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور
على تقدير الخافض فيه وحذفه للعلم به كما في قولهم الله لافعلن المعني يسال بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالارحام افعل كذا
على سبيل الاستعطاف وبالنصب عطف على الله اي اتقوا الارحام ولا تقطعوها او على محل الجار والمجرور وبالرفع مبتداء
خبره محذوف اي والارحام مما يتقي به ان الله عليكم رقيبا اي حافظا لجفظ اعمالكم فاتقوا الله فيما نهيكم عنه يا ايها الذين امنوا
اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اي ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل لفظه ماض ومعناه امر
اي ليتصدق من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتي قال ولو بشق تمرة تتمة الحديث فجاء رجل من الانصار
بصرة كادت يعجز عنها ثم تتابع الناس حتي اجتمع كومان من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله اي استنار وظهر عليه امارات
السرور م جابر روي مسلم عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي بضم الهاء وفتح الدال الارشاد والدلالة هدي
محمد اي خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء وسكون الدال على ان تكون بمعني الطريق والسيرة يطلق على الواحد والتثنية
والجمع فالاول بمعني الجمع والثاني بمعني الواحد اي خير الطرق طريق محمد وشر الامور محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث

والكل

وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعني واحد في اللغة لكن البدعة هي المخالفة للسنة يعني كل خصلة جديدة اتي بها ولم يفعلها
النبي عم ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم الشريعة خص من هذا الحكم البدعة الحسنة
كما قال عمر في التراويح نعمت البدعة قال العلماء البدعة خمسة واجبة كنظم الدلايل لرد شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف
الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالبسط في الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران خ ابن عباس روي البخاري
عنه قال قال النبي عم في مرضه الذي قبض فيه اما بعد فان هذا الحي من الانصار هذا بيان للحي يقلون ويكثر الناس يعني ان الانصار
نصروا النبي عم وقت الحاجة وقد انقضي ذلك فلا يلحقهم فيه احد فكلما مات واحد منهم ذهب من غير بدل فيكثر غيرهم وهم يقلون فمن
ولي شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه اي في ذلك الشيء احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم اي يتجاوز
عمن اساء من الانصار فيما سوي الحدود خ عمرو بن تغلب بالتاء المثناة فوق وسكون الغين المعجمة وبكسر اللام قيل ما رواه عن النبي
ثلثة احاديث له في الصحيحين حديثان انفرد منهما البخاري بهذا اما بعد فوالله اني لاعطي الرجل وادع بفتح الهمزة والدال اي اترك
الرجل والذي ادع احب الي من الذي اعطي ولكني اعطي اقواما لما بكسر اللام اي لاجل ما اري في قلوبهم اي اعلم من الجزع والهلع الجزع نقيض الصبر
والهلع شدة الجزع واكل بفتح الهمزة وكسر الكاف اي افوض اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغني والخير وهو الغناء منهم
عمرو بن تغلب يعني من الاقوام الذين لهم غني النفس عمرو بن تغلب وفيه فضيلة له ق عايشة اتفقا على الرواية عنها اما
بعد يا عايشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبريك الله اي سيبين براءتك وان كنت الممت بذنب اي نزلت به
وفي الصحاح الالمام مقاربة المعصية من غير مواقعة وهذا المعني له لطف عظيم هنا معلوم بالذوق فاستغفري الله وتوبي اليه
فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اي قبل توبته وهذا الحديث بعض من حديث اتهام عايشة بصفوان
تقدم بيانه في اواخر الباب الخامس في حديث من يعذرني من رجل خ ابو الدرداء روي البخاري عنه قال جاء ابو بكر الى النبي
ليبث ما جري بينه وبين عمر من التخاشن فقبل ان يقوله عرفه النبي عم بنور النبوة فقال عم اما صاحبكم فقد غامر اي دخل في غمرة
الخصومة وهي معظمها يعني ابا بكر تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان الله بعثني اليكم ق كعب بن مالك اتفقا
على الرواية عنه اما هذا فقد صدق فقم حتي يقضي الله فيك قاله له حين قال والله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك وهو
احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك والله اعلم

الباب الثامن فصل في العدد

م المقداد روي مسلم عنه احدي سوآتك
يا مقداد يعني هذه الضحكة احدي خصالك الذميمة لانها تكون من الغفلة وفي الصحاح السوءة الخصلة القبيحة قاله
له لما ضحك المقداد الى ان وقع على الارض لشربه حصة النبي عم من اللبن وهذا سوءته الاخري وحلبه بفتح اللام مصدر حلب
الناقة يحلبها الاعنز الثلث جمع عنز وهي الانثي من المعز مرة ثانية تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما هذه الارحة
من الله م ابو هريرة روي مسلم عنه اثنان في الناس اي خصلتان في خصالهم هما بهم كفر يعني اعمال الكفار ولا من خصال المسلمين

الطعن في النسب والنياحة على الميت او المراد به كفران النعمة لان من طعن في نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن

ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة الله حي ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه جنتان مبتداء خبره محذوف اى للمومن جنتان

او في الجنان جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما آنيتهما مبتداء خبره من فضة الجملة صفة لجنتان او فاعل للظرف الواقع

صفة وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وهذه الجنان جنان الفردوس لما روي عن النبي عم ان جنان الفردوس اربع وما بين

القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ما هذه نافية الا رداء الكبرياء على وجهه اى ذاته قال النووي كان النبي يستعمل الاستعارات

لتفهيم العرب عبر هنا عن مانع روية الله برداء الكبرياء فاذا تجلي الله عليهم يكون ازالة لذلك الى هنا كلامه والاوجه ان يقال

معناه لا يبقى للقوم حجاب من كدورات جسميتهم ونقصان بشريتهم المانعة عن روية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله الا هيبة

كبريائه وهي وان دهشتهم عن الرؤية لكن لا تمنعهم منها اذا حصلت دعوة اليها نويد ما قاله المشايخ من ان الله تع لا يرى

بلا مرتبة حجاب ولا يقدر احد على تجلي ذاته بلا حجاب بل يعني في جنة عدن ظرف لينظروا وفيه اشارة الى ان النظر لا يحصل

الا بعد ان يوذن لهم في دخول جنة عدن سميت بها لانها موضع قرار لروية الله تع ومنه المعدن لمستقر الجواهر روي

ان جنة عدن اعلى الجنان بمنزلة دار الملك في المدينة يدور عليها ثمانية اسوار بين كل سورين جنة فالتي تلي جنة عدن

انما هي الفردوس وهي افضل الجنان دون جنة عدن اما الوسيلة فهي اعلى الدرجات في جنة عدن فاذا اراد الله ان يتجلي

لعباده نادى منادي يا اهل الجنان هلموا الى زيارة ربكم في جنة عدن فيبادرون اليها فيدخلون فيأخذون منازلهم

على قدر مراتبهم فيتجلي الله عليهم جعلنا الله واياكم من الواصلين اليهم م ابو هريرة روى مسلم عنه صنفان من اهل

النار لم ار هما يعني في عصره عم لطهارة ذلك العصر بل حدثا بعده قوم معهم سياط يعني احدهما قوم في ايديهم سياط جمع سوط

يسمى تلك السياط في ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة وهي جلد طرفها مشدود عرضه كعرض الاصبع الوسطى يضربون السارقين

عراة وقيل هم الطوافون على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب والسياط كاذناب البقر يضربون

بها الناس و نساء يعني ثانيهما كاسيات في الحقيقة عاريات يعني في المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا يصف ما تحتها او

معناه عاريات من لباس التقوى وهن اللاتي يلقين ملاحفهن من وراءهن فينكشف صدورهن كنساء زماننا او معناه

كاسيات بنعم الله عاريات عن الشكر يعني نعيم الدنيا لا ينفع في الآخرة اذا خلا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير مختص

بالنساء مميلات اى قلوب الرجال الى الفساد بهن او مميلات اكتافهن او اكفالهن كما تفعل الرقاصات او مميلات

مقانعهن عن رؤسهن ليظهر وجوههن مائلات اى الى الرجال ومعناه متبخترات في مشيهن رؤسهن كاسنمة البخت

يعني يعظمن رؤسهن بالخمر والقلنسوة حتى تشبه اسنمة البخت ومعناه ينظرن الى الرجال برفع رؤسهن المائلة بالهمزة

من الميل لان اعلى السنام يميل لكثرة شحمه قيل صوابه بالثاء المثلثة يعني المرتفعة الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها

من تاويل امثاله غير مرة وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا اي يوجد من مسيرة اربعين عاما هكذا صرح في حديث آخر

ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن انما

صارتا احب لان فيهما المدح بالصفات السلبية التي تدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي تدل عليها الحمد سبحان الله

وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده خ ابن عباس روي البخاري عنه نعمتان وهي الحالة التي يكون الاحسان عليها كالجلسة كذا

قاله الطيبي وقال الرازي النعمة عبارة عن المنفعة المنقولة على جهة الاحسان الى الغير مغبون فيهما كثير من الناس نعمتان

مبتداء مغبون صفته وخبره الصحة والفراغ الغبن هو الخسران في المعاملة شبه المكلف بالتاجر والصحة والفراغ برأس

المال لانهما من اسباب الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن عامل الله بامتثال اوامره يربح كما قال الله تع هل ادلكم على تجارة

تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الآية ومن عامل الشيطان باتباعه يضيع رأس ماله ولا ينفعه ندمه بالم

م ابو هريرة روى مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس

من مغربها تقدم الكلام عليه في الباب الثالث لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها و الدجال ودابة الارض لا يخفى

هنا سوال وهو ان هذه الثلث غير مجتمعة في الوجود فاذا وجد احديها لا ينفع نفسا بعدها ايمانها فما فائدة ذكر الاخريين

وجوابه انه عم لعله اراد به ان كلا من هذه الثلث مستبد في ان الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فايتها فرض تقدمها

يترتب عليها عدم النفع ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اى كلام الرضا ولا ينظر اليهم

اى لا يلطف بهم ولا يزكيهم اى لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء يعني له ماء فاضل عن كفايته

بالفلاة اى في المفازة يمنعه من ابن السبيل اى من المسافرين ورجل بايع رجلا بسلعة اى ساومه فيها وروي سلعة

بدون الباء فعلى هذا يكون بايع بمعنى باع بعد العصر فحلف له اي البايع للمشتري بالله لاخذها على صيغة الماضي بكذا

و كذا يعني زاد البايع في الثمن الذي اشترى به فحلف عليه فصدقه اي المشتري البايع وهو على غير ذلك يعني والحال

ان البايع لم يكن اشتراها بما ذكر من الثمن خص العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملئكة لرفع اعمال النهار فاذا

حلف كاذبا في ذلك الوقت ختم عمل نهاره بعمل سيئ عسى ان يكون آخر عمره وقد قال عم انما الاعمال بالخواتيم فلا ينظر الله اليه

و رجل بايع اماما لا يبايعه الا للدنيا بلا تنوين كحبلى وكبرى اي لغرض دنياوي فان اعطاه منها وفى اي ذلك الرجل

وان لم يعطه اى الامام الرجل منها لم يف اى بيعته انما استحق العذاب لانه ترك ما وجب عليه في البيعة من الاخلاص

م ابو هريرة روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان لان الزنا

اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه معذورا طبعا فمن الشيخ المنطفي شهوته يكون افقح وملك كذاب لان الكذب غالبا يكون

لغرض كجلب نفع ودفع ضرر فاذا كان الكذب محظورا مع كونه وسيلة غرض يكون من الملك القادر عليه بدونه اقبح

وعائل مستكبر اى فقير مستكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه من المال والجاه يدل على كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما

م ابو ذر روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قالها اي الراوي فقراءها

اى الكلمات المذكورة

رسول الله ثلث مرات تشديدا في وعيدهم قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال اي النبي عم المسبل وهو الذي
يرسل ازاره اذا مشي المراد منه ما يكون للكبر والمنان وهو الذي يكثر المنة على غيره لاحسانه اليه اذ المنة لا تليق الا بالله
لانه هو المالك حقيقة واذا اعطي غيره فانه يعطي من ملك غيره فلم يجز له ان يمن فاذا من كانه ادعى لنفسه الملك والحرية
واستغنى العبودية ونازع الله في صفته فلا ينظر الله اليه وقيل هو من المن بمعنى قطع حق الغير والمنفق سلعته بتشديد الفاء
الذي يروج متاعه بالحلف الكاذب ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب امن بنبيه
وامن بمحمد انما اعاد لفظ امن ولم يقل وبمحمد مع انه كان اخصر ايذانا باستقلال كل منهما بالايمان المراد بهم النصارى لان
لا يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى عم كان واجبا عليهم تؤيده رواية البخاري رجل امن بعيسى عم بدل قوله امن بنبيه
ويجوز ان يجري على عمومه لان اليهود كانوا ماجورين بايمانهم لموسى عم ولكن بطل ذلك بكفرهم بعيسى عم فمتى امنوا بمحمد عم يحسب
ذلك الاجر فيكون لهم اجران لما ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد اسلامهم والعبد المملوك اذا ادى حق الله
وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد تبدل وله ايدي للناس غالبا ورجل كانت عنده امة يطاها فادبها الادب حسن
الاحوال في القيام والقعود واجتماع الخصال الحميدة فاحسن تاديبها المراد باحسانه ان يكون باللطف والتاني لا بالضرب
والشتم فان قلت الاحسان موجود مع التاديب لا بعده فكيف ورده بالفاء قلنا معنى قوله فادبها اراد تاديبها وعلمها
لا بد لها من الفرايض فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اعلم ان احدهما في حق الامة لتعليمها وتاديبها والثاني لاعتاقها
وتزوجها او يقال احدهما لاعتاقها والثاني لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلهما لانها داعية اليهما غالبا ولما كان جهة
الاجر فيه متعددة وكانت مظنة ان يستحق اكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران فان قلت قيد الوطي هل هو معتبر فيه حتى لو لم
يطيها لم يثبت له اجران قلنا لا والمراد به ارادة وطيها وحلها له سواء وطيها قبل الاعتاق او لا وفيه اشارة الى انه
ينبغي ان لا يجرمها عنه م ابو قتادة روى مسلم عنه ثلثة من كل شهر يعني صوم ثلثة الواقع في نسخ المشارق ثلثة بالتاء
لكن المذكور في صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول ثلث قال النووي القياس اثبات التاء في ثلث لعل سقوطها وقع
من بعض الرواة ولو جعل المشارق كذلك النسخ لا يستقيم الترتيب لذي الترجمة الملم قيل المراد منها ايام البيض لقوله عم
يا اباذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلثة عشر واربعة عشر وخمسة عشر والظاهر انها مطلقة لقوله تع من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ الشارح هذا اشارة الى مجموع ثلثة ايام
وصوم رمضان ادخل الفاء في الخبر لكون المبتداء نكرة موصوفة او يكون الفاء زايدة واقول ثبت في الصحيح انه عم انه قال
ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر مصداقه الاية المذكورة فما الفايدة في اضافة رمضان اليه مع ان قوله الى رمضان يبقى
مستدركا على توجيهه والراجح لي والله اعلم ان يكون الى رمضان متعلقا بمحذوف وخبرا لقوله رمضان يعني صوم رمضان
كصوم الى رمضان ولا بعد في ان يعطي الله بمجرد صوم رمضان ثواب سنة تفضلا وصيام يوم عرفة احتسب على الله اي

اي رجو منه ان يكفر السنة التي قبله يعني يغفر الصغاير المكتسبة فيها والسنة التي بعده فان قلت كيف يكفر الذنوب التي
لم يفعل بعد قلنا معناه ان يحفظ من الذنوب في السنة الاتية او ان يعطيه من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها ان اذنب فيها وصيام
يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله لم يتعرض الشراح لتوجيهه انه عم قال في هذا الحديث حتب ولم يجزم بتكفيرها
كما جزم في حديث اخر الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن اقول وبالله التوفيق لعل الله وعد على رسوله ان يكفر ذنوب من صام
يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده صام عاشوراء مدة قبله فمعناه ارجو على عدة الله ان يكفر هذا المقدار م ام سلمة روى مسلم
عنها ثلث للثيب يعني ثلث ليال حق لها والمبتداء تخصص بالمضاف اليه المقدر كما في قوله تع قل كل من عند الله تقديره كل
واقع من الحسنة والسيئة وسبع للبكر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه ليس على اهلك هوان ق انس اتفقا
على الرواية عنه ثلث اي خصال ثلث وهو مبتداء خبره الجملة الشرطية وهي من كن فيه وجد حلاوة الايمان وهي استلذاذ
الطاعة وتحمل المشاق في طلب رضاء الله ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة لثلث ويكون الخبر من كان الله ورسوله
على حذف المضاف اي خصلة احب اليه مما سواهما تقدم المراد من المحبة في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم حتى
اكون احب اليه وان يحب المرء لا يحبه الا لله يعني لا يحبه الا لغرض الا لغرض رضاء الله حتى يكون محبة ابويه لانه تعالي
امر بالاحسان اليهما ومحبة ولده لانه ينفعه بالدعاء الصالح له وعلى هذا وان يكره ان يعود في الكفر بعد اذ انقذه الله منه
اي انجاه كما يكره ان يقذف في النار وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار م ابو مالك الاشعري روى مسلم عنه اربع في امتي من
امر الجاهلية اي من افعال اهلها لا يتركونهن اي امتي تلك الخصال الاربع الفخر بالاحساب جمع الحسب وهو ما يعد الرجل
من مفاخر ابايه والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم بان يطلبوا المطر من بعض الكواكب والنياحة ق عبد الله بن عمرو
اتفقا على الرواية عنه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى
يدعها اذا ائتمن اي جعل امينا ووضع عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر اي ترك الوفاء واذا خاصم
فجر بالجيم اي مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه عم لاطلاعه بنور الوحي بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه
نفاقهم ليحترزوا عنهم وانما لم يعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا بالمحاربين ويحتمل ان يكونا عاما لا مخصوصا بزمانه
فيحتاج الى تاويله بان معناه من اتصف بهذه الخصال واستحلها يكون منافقا او معناه من اتصف بها يكون شبيها بالمنافق
الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا عليه لعل هذا يكون في حق من اعتاد بهذه الخصال لا في حق من
ندرت منه او معناه يكون منافقا في امور الدين وهو المنافق العرفي لا الشرعي فان قيل جاء في حديث اخر اية المنافق
ثلثة ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا لعل الاربع يكون من علامة المنافق الخالص قال صاحب التحفة ليس الغرض
ان اية المنافق محصورة في الثلث والاربع بل كل من بطن خلاف ما اظهر فهو من المنافقين وصدور العدد من خبر الاثنان
يكون باعتبار اقتضاء المقام ق طلحة بن عبيد الله اتفقا على الرواية عنه خمس صلوات في اليوم والليلة اي هي خمس صلوات

في اليوم والليلة اي هي خمس صلوات قاله لرجل يقال له ضمام بن ثعلبة ارسله بنو سعيد ليسأل النبي عن اركان الاسلام ويخبرهم بما قاله
سأله عن الاسلام يعني عن فرايضه ولهذا لم يذكر الشهادتين فيه فقال هل علي غيرهن يعني هل يجب علي غير الخمس من الصلوات فقال لا
الا ان تطوع وهو مضارع بحذف احدى تاءيه قال الشارح الاستثناء فيه متصل عند من قال بوجوب التطوع اذا شرع فيه كابي حنيفة
ومنقطع عند من لم يقل به كالشافعي واقول هذا اذا قدر المعنى فيما قبل الاستثناء هل علي اداء غيرهن واما اذا قدر هل علي
شروع غيرهن وهو الظ فالاستثناء منقطع عند الكل قال اي النبي ع م وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا الا ان تطوع
وذكر له رسول الله ع م الزكوة فقال هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع قيل سؤال ضمام كان في السابعة من الهجرة والحج كان واجبا
في السنة الخامسة منها فعدم ذكر الحج في الحديث يكون محمولا على ان الراوي لم يسمع الحج وقد ذكره النبي ع م او على انه سمعه
فنسي بدليل انه مذكور في رواية ابن عباس فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه تقدم الكلام عليه
في الباب الاول في حديث من سره ان ينظر الى رجل فقال رسول الله افلح اي وجد الفلاح وهو الظفر على المراد في الدارين ان صدق
روي بفتح الهمزة اي لان صدق وبكسرها فان قيل حكم ع م بانه من اهل الجنة في رواية ابي هريرة مطلقا فما وجه تقييده
في هذا الحديث بقوله ان صدق قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره الله بصدق ذلك الرجل ورواية ابي هريرة
يكون بعده او نقول انما قيد لئلا تغتر به وتغفل عن العمل او نقول لا يلزم من كونه من اهل الجنة ان يكون مفلحا لان الفلاح
هو النجاة من عذاب الله وروي افلح وابيه ان صدق الواو في وابيه للقسم او دخل الجنة وابيه ان صدق وهذا القسم
صدر من النبي ع م من غير قصد جريا على عادة العرب ق عايشة اتفقا على الرواية عنها خمس من الدواب كلهن فواسق
سميت فواسق لكونها موذيات على سبيل الاستعارة او لتحريم اكلها كما قال الله تع ذلكم فسق بعد ذكر ما حرم اكله يقتلن
في الحرم الغراب والحداة والعقرب والفارة والكلب العقور المراد به عند الشافعي كل ما يفترس لان كل مفترس من السباع
يسمى في اللغة كلبا عقورا وعند الحنفية الكلب المعروف اختلف في تعليل هذه الخمس ذهب الحنفية الى عدمه لانها لو علت
لبطلت فايدة التخصيص بالعدد فان قيل الحقتم الذيب بها بالقياس قلنا ذكر باعتبار ان الذيب وجد في رواية لا بطريق الالحاق
ومن قال بالتعدية اختلف في علتها قال مالك هي كونهن موذيات وقال الشافعي كونهن مما لا يوكل ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه سبعة يظلهم الله في ظله تقدم معنى ظله في الباب الاول في حديث من انظر معسرا يوم لا ظل الا ظله امام
عدل اي عادل قال القاضي المراد بالامام هنا من يلي امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدأ به لان نفعه كثير ومتعد
الى غيره والخير المتعدي اولى وشاب نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق في المساجد اي بملازمة الجماعة فيها ورجلان
تحابا في الله اي في طلب رضاء الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه اي يكون سبب اجتماعهما التحابب في الله ولم يزولا عنه حتى تفرقا
من مجلسهما ورجل دعته امراة اي الى الزنا ذات منصب اي ذات حسب وجمال فقال اني اخاف الله وهذا القول اما ان يكون
بلسانه او في قلبه وقيل معناه دعته الى نكاحها فخاف الله في القيام بحقها والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها

هذا محمول على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا يعلم شماله يعني من بشماله وقيل يراد به المبالغة في اخفائها بحيث لو كان
عالما لما علمها ما ينفق يمينه قال النووي هكذا رواه مالك في الموطا والبخاري في صحيحه هذا هو الصواب لان المعروف في
النفقة فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا يعلم يمينه ما ينفق شماله قال القاضي يشبه ان يكون هذا من الناقلين
عن مسلم لا عن مسلم وفي حديث اخر ان الملائكة سألوا الرب عن اشد المخلوقات فقال الريح فقالوا هل من خلقك اشد من
الريح قال نعم ابن ادم تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله ورجل ذكر الله خاليا اي عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه
اي بكاؤه وبكاؤه يكون عن خوف او عن شوق ومحبة لله م عايشة روى مسلم عنها عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب السابع
في حديث الفطرة خمس من هنا للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها الختان كذا قاله الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتداء بمعنى عشر كاين
من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اي اكثارها بلا نقص منها كما قال الله تع حتى عفوا وقالوا اي كثروا وقيل
المكروه قصها واما الاخذ من طولها او عرضها ليتناسب فحسن لكن المختار ان لا يتعرض لها بنقص شي منها الا اذا نبتت
للمراة لحية فيستحب لها حلقها والسواك اي استعمالها واستنشاق الماء وقص الاظفار تقدم كيفية قصها في الباب
السابع في حديث الفطرة خمس وغسل البراجم جمع البرجمة بضم الباء وهي عقد الاصابع ومفاصلها وغسلها على انفرادها
سنة وليس مختص في الوضوء قيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالانف والاذن ونتف الابط اي شعرها وحلق العانة
وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص الماء المطهر لازم له قيل معناه انتقاص البول
بالماء فانه اذا غسل الذكر بعد ما بال ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه
الثاني الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص يجي لازما ومتعديا كما جاء في قولهم ولم
ينتقص منه المشيب قلامة وروي بالفاء وهو نضح الماء ورشه على داخلة الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة
لانه لو لم ينضح ووجد بلة يظن انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود والانتضاح قال الراوي
ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة ان فيه مخففة والاستثناء منقطع يعني لكن وهذا شك من الراوي في
العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في الخمس وهو اولى خ عبد الله بن عمرو روى البخاري عنه
اربعون خصلة مبتدا خبره اعلاها منيحة العنز وهو ما يعطى من الحلوب رجلا لينتفع بلبنها او صوفها زمانا ثم يردها
الى مالكها ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب مفعول له وتصديق موعودها اي ما وعد لفاعلها من الثواب
على وجه الاعمال الا ادخله الله بها الجنة قال بعض رواة هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام
وتشميت العاطس واماطة الاذى من الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة **فصل**
ابو هريرة روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده اي في قدرته يقلبها كيف يشاء لا يسمع بي اي ببعثتي ونبوتي ولو بكتاب
او بشخص الباء فيه زايدة او بمعنى من كما في قوله تع عينا يشرب بها المقربون اي منها احد من هذه الامة اراد بها امة الدعوة
ومن اشارة الى جنسها او الى العامة

منهم لان الاشارة لا يتناول المعدوم فيثبت الحكم فيمن وجد بعدهم قياسا يهودي ولا نصراني صفة لاحد او بدل منه بدل
البعض من الكل ولا يؤمن بالذي ارسلت به الا من كان من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب
واشرف من غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان من لم يبلغه دعوة
الاسلام فهو معذور م ابو هريرة روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده ليأتين على احدكم يوم ولان يراني ثم لان يراني
اللام فيه للابتداء احب اليه من اهله وماله معهم قال النووي فيه تقديم وتاخير تقديره ليأتين على احدكم يوم
لان يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح ولان يراني صفة يوم و
ويكون الواو لتاكيد لصوق الصفة وثم محمول على التراخي الرتبي يعني بعدت مرتبة رؤيتي عنده تلك عن مرتبة الاهل
والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعده عم واعلام انهم سيندمون على ترك
ملازمته عم كما روي عن عمر انه قال الهاني عن النبي عم الصفق في الاسواق م حنظلة الاسيدي رضه بضم الهمزة
وفتح السين وتشديد الياء في آخره منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي مما رواه
عن النبي عم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله فقلت
نافق حنظلة قال سبحان الله ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا نراها رأي عين واذا
خرجنا عافسنا الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا فقال عم والذي نفس محمد بيده ان لو تدومون
ان هذه بكسر الهمزة مخففة اسمها ضمير الشان على ما تكونون عندي اي من الحضور وفي الذكر معطوف على عندي
لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي مصافحة معاينة فانتفت مصافحتهم لانتفاء الحالة الحاصلة عنده عم
ولكن يا حنظلة استدراك عن هذا التعليق وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافق ولهذا ناداه باسمه
ساعة يعني تكونون على الحضور وحقوق ربكم تارة وساعة اي وتكونون على الغيبة وحقوق انفسكم تارة فلا
يكون المرء بهاتين الحالتين منافقا فيكون ترخيصا لهم ثلث مرات اي قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنه ما اتهم به
نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا على الحالتين يعني كونوا عليهما لئلا يتسأم النفس عن العبادة وهذا مثل
ما جاء في الاثر روحوا القلوب ساعة فساعة ق انس متفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي
بتشديد الياء مرتين اراد بهما التكثير كما في قوله تع فارجع البصر كرتين يعني الانصار خ ابو سعيد وقتادة بن النعمان
روى البخاري عنهما والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القرآن يعني سورة الاخلاص تقدم بيانه في الباب الثاني في
ان الله جزأ القرآن م ابو ذر روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لآنيته بفتح اللام والهمزة الممدودة جمع الاناء
وجمع الآنية الاواني ضميره راجع الى حوض النبي عم اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل اراد بالنجوم الصغار
وبالكواكب الكبار وقال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووي انه حقيقة اذ لا استحالة فيه

الا في الليلة المظلمة الا بالتخفيف مع ما بعده استيناف جواب عمن قال كونها مرئية في اي وقت المصحية وهي التي لا غيم فيها
وصفها بهاتين الصفتين لان النجوم فيها ترى اكثر آنية الجنة روي مرفوعا على انه خبر مبتدا محذوف ومنصوبا على اضمار اعني من
شرب منها لم يظما اي لم يعطش هذا استيناف جواب عمن قال ما حال من شرب منها آخر ما عليه بالنصب الى آخر حالاته من
شدائد العرصات ذكر لعموم الظماء غاية في اللفظ لكنه في المعنى مؤبد لانه اذا لم يظماء في الشدائد فلا يظماء بعدها بالطريق الاولى
وقد جاء في حديث آخر من شرب منه لم يظماء ابدا قال القاضي الظاهر ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذي
لا يظماء بعده وقال شارح آخر لا يشرب منه الا من قدر له السلامة من النار لكن على ما قال لا يكون في مدح الحوض قصور والنبي
في صدد مدحه بل الوجه ان يقال من شرب منه وقدر له دخول النار لا يعذب فيها بالظماء يشخب فيه بالشين المعجمة وبضم
الخاء المعجمة وفتحها اي يسيل في الحوض هذا استيناف جواب عمن قال هذه صفة الآنية فما صفة الحوض ميزابان من الجنة
من شرب منه لم يظماء ولا يظن ان هذا مكرر لان الاول اشارة الى ان من شرب بالاواني لم يظماء ومن شرب من الحوض
بغيرها كالاغتراف ونحوه لم يظماء ايضا عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم بلد بالشام الى ايلة
اسم بلد بالساحل مما يلي بحر اليمن الى بمعنى مع هنا كما في قوله تع لا تاكلوا اموالهم الى اموالكم والموصول مع صلته خبر بعد خبر
ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل قاله له حين قال يا رسول الله ما آنية الحوض اعلم ان جوابه عم ببيان كثرة الآنية
مع ان السؤال لم يكن عنها من باب اسلوب الحكيم او من استعمال ما وقع كما العددية كما جاء في حديث آخر قال آدم وما بعث
النار قال الله من كل الف تسعماية وتسعة وتسعون ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده لاذودن
اي لادفعن رجالا عن حوضي كما تراد الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان حوضي لابعد
من ايلة م ابو هريرة روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون اي لا يكمل ايمانكم
حتى تحابوا اولا ادلكم بفتح الواو وهمزة الاستفهام قبلها على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو بان يسلم و
ويسمع سلامه على من يعرفه ومن لا يعرفه حكي ان عبد الله بن عمر كان يقول اني اخرج الى السوق وما لي حاجة الا لاسلم
ويسلم علي فاعطي واحدة وآخذ عشرا خ ابو هريرة روى البخاري عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى
اكون احب اليه من ولده ووالده تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم م انس رض روى مسلم عنه
والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه شك من الراوي ما يحب لنفسه م ابو هريرة روى مسلم
عنه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة اخرجكم من بيوتكم الجوع هذا الى آخر الحديث بيان سبب السؤال
ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قاله لابي بكر وعمر تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اياكم والحلوب م انس روى
مسلم عنه قال لما نزل المسلمون بدرا ووردت عليهم روايا قريش وفيها غلام اسود فاخذوه وكانوا يسألونه عن ابي سفيان
واصحابه فقال ما لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة فيضربونه فيقول نعم اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه
فسألوه قال ما لي علم بابي سفيان فيضربونه ورسول الله

قايم يصلي فلما راي ذلك نفرف فقال والذي نفسي بيده لتضربونه اذا صدقكم بالتخفيف اي قال كلاما صادقا وتتركونه

اذا كذبكم يعني غلاما اسود لبني الحجاج وهم قبيلة كان على روايا قريش جمع راوية وهي الجمل التي يستقى عليها الماء يوم بدر

وفيه ان اقرار المضروب المكره غير معتبر ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ليوشكن اى ليقربن ان ينزل

فيكم ابن مريم حكما بالتحريك اى حاكما مقسطا اى عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يجوز ان يراد بهما حقيقتهما وان يراد ملزومهما

وهو ابطال دين الكفر ويضع الجزية يعني على كل كافر اذ لا يكون احد يحاربه قال النووي الصواب ان يقال معناه يترك الجزية

ويرفعها عن الكفار ولا يقبل منهم الا الاسلام فان قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها في شرع نبينا عم فكيف خالفه عيسى هل هو

ناسخه قلنا لا بل نبينا عم بين ان شرعية هذا الحكم سينتهي وقت نزول عيسى عم فيكون عدم قبول الجزية في ذلك الوقت من شرعنا

ايضا فان قيل جاء في الرواية ان عيسى يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد في الحلال فلو كان حكما على هذه الشريعة لم يزد في

الحل لقوله عم الحلال ما جرى على لساني الى يوم القيمة قلنا معناه انه ينزل في آخر الزمان ويتزوج امراءة وذلك زيادة

فيما كان احل الله له لانه ما كان له النكاح حتى رفعه الله وبذلك يؤمن كل نصراني انه بشر وانه عبد الله ورسول الله ويفيض المال بفتح حرف

المضارعة اى يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لقلة الرغبات اليه لقرب الساعة او لالقاء الارض افلاذ كبدها كما جاء في حديث آخر ق سعد بن

ابي وقاص وابو هريرة اتفقا على الرواية عنهما قال استاذن عمر على رسول الله عم وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه

عالية اصواتهن فلما استاذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله وهو يضحك فقال عمر اي عدوات انفسهن

اتهبنني ولا تهبن رسول الله قلن نعم فقال عم والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا حال من المفعول فجا اى طريقا

واسعا قط بضم الطاء المشددة او باسكانها ظرف مبني بمعنى زمن الماضي الا سلك فجا غير فجك هذه رواية سعد وفي رواية

ابي هريرة قط سالكا فجا قاله لعمر بن الخطاب لمعنى انهن معذورات في هيبتهن وكيف لا يهبنك والشيطان الهارب يهابك قيل

معناه ضرب المثل لبعد الشيطان عن اغواء عمر في اي طريق سلك من طرق الدين لانه مستعد لمخالفته خوفا من خشيته

واما النبي عم فكان لا يخاف من وسوسته ولا يبالي به كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصحيح ان الحديث محمول

على ظاهره ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امراته الى فراشه فتابى عليه اى تمتنع عنه

استعمل بعلى لتضمنه معنى السخط الا كان الذي في السماء وهو الله تعالى او الملائكة لما جاء في رواية اخرى الا لعنتها الملائكة

ساخطا عليها حتى يرضى عنها اى الزوج عن زوجته باطاعتها له وفي الحديث تحريم امتناع المراة عن فراشه بغير عذر والحيض ليس

بعذر لان له حق الاستمتاع فوق الازار فان قيل هل يكون الزوج كذلك اذا ارادته وامتنع قلنا لا الا ان يقصد بالامتناع اضرارها

فصل خ ابو هريرة روى البخاري عنه والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض على الاستغفار

تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما والله اني لرسول الله

وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية حالة المصالحة لما جاء سهيل من اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا

دعي النبي الكاتب باسمك اللهم هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك لرسول الله ما صددناك عن البيت

ولكن لما منعناك اكتب محمد بن عبد الله ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه والله لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج

وهو الاصرار واللام فيه للابتداء بيمينه في اهله اى في قطيعتهم كالحلف على ان لا يتكلمهم ولا يصل اليهم آثم بمد الهمزة افعل التفضيل

اى اكثر اثما وهو خبر لقوله لان يلج له عند الله اى لذلك الحالف او لاجل اللجاج من ان يعطي كفارته التي فرض الله عليه على تقدير الحنث

يعني اذا حلف على شيء يرى ان غيره خير منه تجب عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم اكثر في الاقامة على الحلف خ ابو هريرة وابو شريح

الخزاعي روى البخاري عنهما والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن ذكرها بثلث مرات واراد به نفي كمال الايمان قيل من يا رسول الله

قال الذي لا يامن جاره بوايقه جمع بايقة وهي الاذى ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم ينقل التراب

يوم الخندق وقد وارى التراب بياض بطنه ويقول والله لولا الله اى لولا هداية الله ما اهتدينا مصداقه قوله تعالى وما

كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اى وقارا وامنا من العدو وثبت الاقدام

اى اقدامنا ان لاقينا اى العدو والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة اردناها الرد الى الكفر ابينا اى امتنعنا وروي انه

كان يرفع بهذا صوته ويكرره فصل م عقبة بن عامر روى مسلم عنه ستفتح عليكم ارضون بفتح الراء جمع ارض وحكي

الجوهري اسكانها ويكفيكم الله اي في امر العدو بان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغنموا فلا يعجز بفتح الجيم نهي احدكم

ان يلهو باسهمه اى يلعب بنباله والمراد مراماة الهدف فانها جايزة لكونها معينة على قتال الاعداء ق ابو هريرة اتفقا

على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القايم لان القايم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدته ما لا

يشاهد القاعد والقايم فيها يعني القايم بمكانه في تلك الحالة خير من الماشي يعني من الذي يمشي الى الفتنة والماشي فيها خير من

الساعي اى من الذي يسعى ويعمل في الفتنة من تشرف لها اى من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه اى تجره الى نفسها وتدعوه الى

الوقوع فيها فالخلاص في التباعد منها والهلاك في مقاربتها ومن وجد ملجا او معاذا شك من الراوي اى موضعا يتخلص

بالذهاب اليه من الفتنة فليعذ به اى ليذهب اليه ومن لم يجد يدق سيفه بحجر فيقعد لئلا يقع فيها ق ابو حميد الساعدي

اتفقا على الرواية عنه ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد فمن كان له بعير فليشد عقاله وهو الحبل الذي يشد به

وظيف البعير مع ذراعه قاله بتبوك قال الراوي فهبت في تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى الجبل طي ق علي

سيخرج قوم في آخر الزمان حدثا جمع حديث وهو نقيض القديم كما يجمع صغير على صغار الاسنان يعني يكونون شبانا سفهاء احلام

اى خفاف العقول يقولون من خير قول البرية يحدثون من خير ما يتكلم به البرية وهو القرآن وفي المصابيح يقولون من قول خير البرية

وهو الحديث يقرؤن القرآن لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة وهو الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى

منها الى الخارج فيرفعه الله ويثيب عليه يمرقون اى يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اى من الدابة المرمية

فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيمة م ابو هريرة روى مسلم عنه سيكون في آخر امتي اناس يحدثونكم

فاياكم و

بما تسمعوا انتم ولا اباؤكم وا ياكم هذا تحذير عن مصاحبتهم ليتركوا بدعتهم اما النهي عن الهجران فوق الثلث فانما هو في غير امور الدين

فصل في الفصل المضارع م انس روى مسلم عنه اتى باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد

فيقول بك اى بالفتح لك امرت على بناء المجهول لا افتح لاحد قبلك ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه آمركم باربع وانهاكم

عن اربع الايمان بالله بالجر بدل عن اربع في قوله آمركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهي بالجر بدل عن الايمان

وبالرفع خبر مبتداء محذوف واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمس ما غنمتم انما امرهم باداء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد

وغنايم وفي بعض روايات الصحيحين وشهادة بزيادة واو وفي بعضها وصوم رمضان فعلى هذا يكون وان تؤدوا معطوفا

على اربع فعلى رواية الحديث يكون الايمان والاسلام واحدا قال القاضي انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح

ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع بعد الهجرة على الاشهر وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس انما يكون عدم ذكر الحج من غفلة

الراوي وكذا عدم ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر واحدها دباءة بتشديد الباء وهي القرع والحنتم واحدها

حنتمة بفتح الحاء المهملة وهي جرة خضراء والنقير وهو اصل النخلة ينقر فيتخذ منه اوعية الخمر والمقير بتشديد الياء المثناة

تحت وفتحها وعاء تطلى بالقير وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية لانها غليظة لا يعلم ماءها حارا فينقلب

الى الاسكار من غير شعور صاحبها قاله لوفد جمع وافد وهو الرسول عبد القيس وهي قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي عم ليتعلموا

منه ويرجعوا اليهم فقال الوفد مرنا يا رسول الله بامر نعمل به وندعوا اليه من وراءنا م ابن عباس روى مسلم عنه قال لما اسروا

الاسارى في غزوة بدر قال النبي لابي بكر وعمر ما ترون في هذه الاسارى فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنوا العم والعشيرة ارى

ان تاخذ منهم فدية فيكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر ارى ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء

صناديد الكفرة وائمتهم فمال الى ما قال ابو بكر ولما كان من الغد جاء عمر فاذا رسول الله عم وابو بكر قاعدان يبكيان فقال

يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي فقال ابكي للذي عرض علي اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه

الشجرة قاله لعمر بعد يوم بدر وفيه جواز الرأي لرسول الله عم عند عدم الوحي وجواز الخطاء فيه ويمكن ان يقال القول

الاول كان حسنا وقول عمر كان احسن والمقربون يعاقبون على ترك الاحسن كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين ق

ابن عمر اتفقا على الرواية عنه ارى رؤياكم قد تواطت اى توافقت قال النووي هكذا هو في النسخ بطاء ثم تاء وكان ينبغي ان

يكتب بالف بين الطاء والتاء ويقرأ مهموزا قال الله ليواطئوا عدة ما حرم الله في السبع الاواخر فمن كان متحريها فليتحرها ليلة القدر

فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان ناسا منكم قد اروا ليلة القدر خ ابو هريرة روى البخاري عنه

اراكم يا بني حارثة وهم بطن من الانصار قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال عم بل انتم فيه وخرج بتشديد الراء مسلم عن ابي هريرة ان

رسول الله جعل اثني عشر ميلا حول المدينة حمى لخاصية نفسه وان عمر قد حمى بعده عم لذلك تقدم الكلام على حرمها في الباب الثاني

في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة م ابو هريرة روى مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقى الله بهما اى بهاتين

١٨٤

غير مو

الشهادتين عبد شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تقديره غير مرة خ انس روى البخاري عنه قال صعد النبي عم المنبر متعصبا

راسه بحاشية برد وكان ذاك آخر صعوده فحمد الله واثنى عليه فقال اوصيكم بالانصار اى برعايتهم فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الراء

وهو من الحيوان كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين المهملة وهي ما يجعل فيه الثياب يعني انهم صواحب سري ومعتمدي

وقد قضوا الذي عليهم يعني قضوا في حقي ما كان يجب عليهم من النصرة وبقي الذي لهم اي حقهم من ان يجازوا باحسن الجزاء

فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به ما سوى الحدود فانها لا يعفى بعد ما ثبت في مجلس الشرع م عايشة روي

عنها تاخذ احديكن ماءها وسدرتها وهي ورق النبق فتطهر مضارع بحذف احدى التائين قال القاضي المراد بهذا

التطهر التطهر من دم الحيض وقال النووي الاظهر ان المراد به الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب على راسها فتدلكه دلكا

شديدا حتى تبلغ شؤون راسها بضم السين المهملة وسكون الواو بمعنى الاصل يعني بشرة راسها وفي بعض النسخ شؤون راسها

وهو بضم الشين المعجمة وبعدها همزة جمع شان وهو اصل الشعر ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة بكسر الفاء قطعة قطن

او صوف ممسكة اى مطيبة بالمسك فتطهر بها اى عن الرائحة الكريهة للحيض قاله لاسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة

والكاف وحكي فيه اسكان الكاف لكن المشهور هو الاول حين سالته عن غسل الحيض ق جابر اتفقا على الرواية عنه

قال استشهد ابي يوم احد وكانت عمتي تبكي فقال عم لها تبكيه ولا تبكيه اصله تبكينه حذفت النون للتخفيف ما زالت

الملئكة تظل باجنحتها حتى رفعتموه يعني عبد الله ابا جابر ازدحام الملئكة عليه لجواز ان يكون للبشارة بما اعد له

من الكرامة او بفرحهم لصعود روحه وفيه تسلية لها لحصول هذه الكرامة لها وجواز البكاء على الميت من غير ندبة

م ابو هريرة روى مسلم عنه تبلغ الحلية اراد بها النور يوم القيمة من المؤمن حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو وما يتوضأ به

م ابو هريرة روى مسلم عنه يبلغ المساكن اهاب بكسر الهمزة او يهاب شك من الراوي وهو بياء مثناة تحت

مفتوحة او مكسورة وروي بنون مكسورة قال النووي المشهور هو الاول وقال التوربشتي المعتمد هو الثاني وهما

اسمان لموضعين قريبين من المدينة على اميال وقيل كلاهما اسم موضع واحد واو فيه للتخيير في الذكر يعني يكثر سواد

المدينة حتى يتصل هذا الموضع وقد كان ذلك في مدة بني امية ثم بعد ذلك افترقا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه

تجدون من شر الناس ذا الوجهين الذي ياتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان لاجله جاز

ق فاطمة بنت قيس اتفقا على الرواية عنها تدرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني والله ما جمعتكم لرغبة اي

للسؤال عن شيء ولا لرهبة اى لخوف ولكن جمعتكم لان تميما الداري منسوب الى جد له اسمه الدار كان رجلا نصرانيا

فجاء فبايع واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية وصف

السفينة بها لان الابل تسمى سفينة البر مع ثلثين رجلا من لخم بسكون الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما

اسما رجلين كانا ابوي قبيلة فلعب بهم الموج اللعب في الاصل ما لا فائدة فيه من قول او فعل فاستعير لصدم الامواج

السفن عن جهة المقصد

شهرا في البحر ثم ارفأوا اي الجأوا الى جزيرة في البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهو بضم الراء جمع قارب بكسر الراء
وفتحها على خلاف القياس وهو سفينة صغيرة تكون مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا قربوا من الساحل لقضاء حوائجهم
فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ الشعر كثير الشعر وقيل هذا تفسير للاهلب ثم لم يقل هلباء على تأويل الدابة
بالحيوان او لوقوع لفظة دابة على الذكر والانثى لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر قالوا ويلك ما انت بالكسر خطاب
للدابة قالت انا الجساسة سميت جساسة لتجسسها الاخبار للدجال قال صاحب التحفة هي دابة الارض التي تخرج في آخر
الزمان لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدير هذا القول في جواب
قولهم وما الجساسة من اسلوب الحكيم فانه الى خبركم بالاشواق يعني انه كثير الشوق بما عندكم من الخبر قال لما سمت لنا
رجلا فرقنا بكسر الراء اي خفنا منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سراعا اي مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم
انسان رأيناه قط اي ما رأينا مثله لان قط يستعمل مع الماضي المنفي خلقا بفتح الخاء تمييز واشده وثاقا بفتح الواو
وكسرها تمييز عن اشد وهو بالرفع عطف على اعظم مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد الجار
والمجرور متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل من يداه بدل اشتمال قلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم
على خبري اي على اخذ خبري وقيل معناه على ان تخبروا عني اذا رجعتم فاخبروني ما انتم قالوا هذا التفات من التكلم الى
الغيبة نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم بالغين المعجمة اي اشتد واضطرب
امواجه فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفأنا الى جزيرتك هذه فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب
كثير الشعر لا ندري ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة
قالت اعمدوا بكسر الميم اي اقصدوا الى هذا الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا
منها ولم نأمن من ان تكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اي شأنها
تستخبر قال اسألكم عن نخلها هل تثمر قلنا نعم قال اما انها يوشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة طبرية بفتح التاء وكذا
في بحيرة وهي بحر صغير معروف بالشام قلنا عن اي شأنها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال ان ماءها
يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زغر بزاء معجمة مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة معروفة في الجانب القبلي من
الشام وهي لا تنصرف قالوا عن اي شأنها تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا نعم هي كثيرة الماء واهلها
يزرعون من مائها قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل اراد الدجال بالاميين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤن غالبا
ونبيهم محمد عم انما اضافه اليهم هنا على انه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الى ذوي الفطنة
والكياسة قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب مدينة قال اقاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر اي غلب
على من يليه من العرب واطاعوه قال لهم اي لنا هذا التفات قد كان ذاك اي الاطاعة وحرف الاستفهام مقدر فيه ويحتمل الكثر

لهم راجعا الى العرب ولا يكون التفاتا يعني هل العرب حصل ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه ذلك اشارة الى محذوف
يطيعوه مبتداء وخير لهم خبره والجملة الاسمية خبر ان او يقال ان يطيعوه بدل من ذلك وهذا الاخبار من الدجال دليل على فضيلة
نبينا عم لان الفضل ما شهدت به الاعداء ويحتمل ان يريد به الخيرية في الدنيا لانهم لو خالفوه اهلكهم ويقال اجرى ذلك على لسانه من غير
قصد واني مخبركم عني اني انا المسيح سمي مسيحا لسياحته الارض وانه يوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير
في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في الاربعين ليلة غير مكة وطيبة وهما محرمتان علي كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدة منهما
استقبلني ملك بيده السيف صلتا اي مسلولا عن غمده يصدني عنها وان على كل نقب منها اي طريق ملائكة يحرسونها فطعن رسول
الله بمخصرته وهي ما يمسكه الرجل من عصا ونحو فيضع تحت خاصرته ويتكي عليه ويشير به اذا خاطب في المنبر هذه طيبة هذه
طيبة كررها للتاكيد واظهار سرور وتعجبه من ان خبر الدجال وتسمية المدينة طيبة وافق خبر النبي عم وتسميته الا هل كنت
حدثتكم ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبني حديث تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث وافق الذي كنت احدثكم عنه اي عن الدجال
وعن المدينة ومكة من انه لا يدخلهما الا انه في بحر الشام الا بالتخفيف للتنبيه اراد ببحر الشام ما يلي الجانب الشامي او بحر
اليمن اراد به ما يلي الجانب اليمني والبحر واحد وانما تردد بينهما اما لان الوحي لم يكن نازلا بالتصريح بمحله بل قاله عن ظن ثم عرض
لهم ظن آخر واما لتنقل الدجال من بعضها الى بعض لا بل من قبل المشرق ما هو ما زائدة هو مبتداء خبره الظرف المتقدم ويجوز
ان يكون موصولة اي الذي يخرج هو منه من جهة المشرق من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو واومى بيده الى المشرق قال
الطيبي لما تيقن النبي بالوحي انه من قبل المشرق نفى الاولين فاضرب عنهما بقوله لا بل وحقق الثالث وقال التوربشتي اضرب
عن القولين مع حصول اليقين في احدهما لما رأى في تلبيس موضعه مصلحة لان العرب يومئذ لم يسافروا الا في هذين البحرين
لكن يكرر قوله من قبل المشرق ما هو مقول لقول الطيبي م انس روى مسلم عنه قال لما دمعت عينا النبي على ولده ابراهيم
وهو في حال النزع تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضي ربنا اي عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون يرضي
من باب الافعال والله يا ابراهيم انا بك اي بفراقك لمحزونون ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه تطعم الطعام وتقرأ السلام على من
عرفت ومن لم تعرف واسماعه شرط كما سبق بانه قاله لرجل قال اي الاسلام اي اي خصال الاسلام خير لعل النبي فهم انه سأل
عن الخصال المتعدية النفع فاجاب بما هو الانسب لحال السائل وقال تطعم الطعام ولم يقل اطعام الطعام م نافع بن عتبة
روى مسلم عنه تغزون جزيرة العرب تقدم بيانها في الباب الثاني في حديث ان الساعة لا تقوم فيفتحها الله ثم تغزون
فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله اي يفتح قتله على يد عيسى وفي بعض النسخ فيفتحها الله
اي يفتح مملكته وفي الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار المذكورة قد فتحت وسيكون فتح الدجال كما قال خ ام سلمة تقتل عمارا
الفئة الباغية رقم المص بعلامة البخاري لعله وقع سهوا منه لان الحديث بعينه مذكور في صحيح مسلم مع روايته المذكورة وبعض
العلماء قالوا لم يخرج البخاري في قتل عمار شيئا اعلم ان عمارا قتله معاوية وفئته فكانوا طاغين ظالمين بهذا الحديث لان
عمارا كان في عسكر علي وكان علي هو المحق

للامامة فامتنعوا عن بيعته حكي ان معاوية كان يأول معنى الحديث ويقول نحن فئة باغية يعني طالبة لدم عثمان وهذا
كما ترى تحريف عنه لان البغي بمعنى الطلب للدم غير مناسب لهما اصلاً ولانه ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم قاتله لانه
جاء في طريق وتح عمار م ابو هريرة روى مسلم عنه تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة وهي الناقة العزيزة اللبن القريبة العهد
من النتاج الواو في والرجل للحال فما يصل الاناء الى فيه اي فمه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه اي
لا يتمان تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اي يصلحه ويطينه ليسقي منه فما يصدر اي لا يرجع عنه حتى تقوم
الساعة وفيه دلالة على ان القيمة تقوم بغتة كما قال الله تع لا تاتيكم الا بغتة م المستورد روى مسلم عنه تقوم الساعة
والروم اكثر الناس ثبت في الصحيح انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهو قوم معروف اكثر الكفرة في ذلك الوقت
كما كانوا اليوم اكثرهم م ابو هريرة روى مسلم عنه تقي الارض افلاذ كبدها يعني كنوزها كما قال الله تع واخرجت الارض اثقالها
الافلاذ جمع فلذ بكسر الفاء وبالذال المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولاً امثال الاسطوان من الذهب والفضة فيجيء
القاتل فيقول في هذا اي بسبب هذا وههنا هذا للتحقير قتلت ويجيء القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي ويجيء السارق فيقول
في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه يكون الارض يوم القيمة خبزة
واحدة قال الامام التوربشتي ليس معناه ان جرم الارض تنقلب من طبعه الى طبع الماكول لما ورد في الآثار ان الارض
كبرها وبحرها تمتلئ نارا وتنضم الى جهنم بل معناه يكون الارض كخبزة وفيه بيان هيئة الارض يومئذ وبيان عظم
الخبزة التي اعد الله لاهل الجنة يكفاها الجبار اي يقلبها ويبدلها وهذا استعارة عن سهولة تصرفه فيها
بيده كما يكفاء احدكم خبزته في السفر وهي الخبزة التي يصنعها المسافر ويقلبها على يديه حتى تستوى نزلا لاهل الجنة
وهو بسكون الزاء وضمها ما يعد للضيف عند نزوله ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ننزل غدا ان شاء الله بخيف
بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر قاله لما اراد قدوم مكة الخيف بالخاء المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع عن المسيل يعني
المحصب وهو الشعب الذي يخرج فيه منى ويتصل طرفه الاخر بالابطح هذا تفسير من المص خيف بني كنانة انما اضافه
اليهم لانهم وقريشا تحالفوا فيه على ان لا تخالطوا بني هاشم ولا يبايعوا حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبي فلما نصر الله
رسوله نزل بذلك الموضع اراءة لطف صنع الله تع به ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ياتي الشيطان احدكم يعني
يوسوس في قلبه فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك بالنصب عرضه من ذلك ايقاعه في الكفر بان
يعتقد ان ربه مخلوق فاذا بلغه الضمير المستكن للشيطان او لاحدكم وضمير المفعول عايد الى مصدر تقول من خلق ربك
فليستعذ بالله طردا للشيطان عنه ولينته اي عن تلك الوساوس لئلا يغلب عليه الشيطان م ابو هريرة روى مسلم عنه
ياتي المسيح اي الدجال من قبل المشرق اي من جهته وهمته اي مراده المدينة حتى ينزل دبر بضمتين اي اخر جبل احد
ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك يهلك م ابو هريرة روى مسلم عنه ياتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه

وقريبه اي الى الخروج من المدينة لضيق المعيشة فيها بقوله هلم الى الرخاء اي الى سعة المعيشة وهلم اسم فعل بمعنى اقبل
هلم الى الرخاء كرره للتاكيد والمدينة خير لهم الواو فيها للحال لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف يعني لو كانوا يعلمون ما في
الاقامة في المدينة من الخير لما طلبوا الخروج منها والذي نفسي بيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها اي اعراضا عن المدينة الا اخلف
الله فيها خيرا منه الا بالتخفيف للتنبيه ان المدينة كالكير تخرج الخبث لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما
ينفي الكير خبث الحديد تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما المدينة كالكير ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه ياتي على
الناس زمان يغزو فئام بكسر الفاء وبالهمزة بمعنى الجماعة الكثيرة لا واحد لها من لفظها من الناس فيقال لهم هل فيكم من راى
رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من راى من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح
لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من راى من صحب من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضيلة الصحابة
والتابعين وتابعيهم م عمر روى مسلم عنه ياتي عليكم اويس بن عامر مع امداد من اهل اليمن وهم جماعة غزاة منهم يمدون جيوش
الاسلام من مراد ثم من قرن بفتح الراء والقاف بطن من قبيلة مراد واليه ينسب اويس هذا هو الصواب وما قاله الجوهري
في صحاحه من انه منسوب الى قرن وهو جبل معروف ميقات لاهل نجد فغلط كذا قاله النووي كان به برص فبرئ منه
الا موضع درهم له والدة هو بها بر البر خلاف العقوق والمبرة مثله تقول بررت والدي بالكسر ابره بالفتح برا فانا بر
وبار كذا قاله الجوهري لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل الخطاب لعمر وفي حديث آخر خاطب الصحابة
باستدعاء الاستغفار منه روي ان عمر كان في طلبه فلما كان السنة التي توفي فيها عمر قام على ابي قبيس فنادى يا اهل اليمن
افيكم اويس بن عامر فقام شيخ فقال لي ابن اخ يقال له اويس وهو اخمل ذكرا واقل مالا واهون علينا وحقير بين اظهرنا فقال
(الخمول وهو عدم الشهرة)
له عمر اين هو قال بأراك من عرفات فاتى عليه فوجده كما وصفه النبي فقال استغفر لي فاستغفر له وفيه منقبة جليلة لاويس
وروى مسلم انه عم قال ان خير التابعين رجل يقال له اويس اعلم ان عمر كان افضل من اويس لان الصحابة افضل من التابعين
بلا خلاف وانما امره بطلب الاستغفار عنه اشارة الى استحباب الاغتنام بدعوة الصلحاء وارشادا الى طلب ازدياد
الخير والدعاء وان كان الطالب فاضلا والداعي مفضولا حتى روي انه عم قال لعمر حين خرج يعتمر اشركنا في دعائك يا اخي وقيل
انما امره بالاستغفار تطييبا لقلب اويس لانه كان يمكنه ان يصل الى حضرة النبي لكن بره بامه منعه من ذلك ليندفع توهم انه
في تخلفه م جابر روى مسلم عنه ياكل اهل الجنة فيها ويشربون حذف المفعول فيهما للتعميم ولا يتغوطون ولا يمتخطون
اي لا يستنثرون ما يسيل من انفهم ولا يبولون انما لم يصدر عنهم هذه الفضلات لكراهتها او لكون طعامهم في غاية
اللطافة بحيث لا يكون له فضلة تستقذر ولكن طعامهم ذلك جشاء يعني فضول طعامهم تخرج في جشاء كرشح المسك
اي كعرقه في الرائحة يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون النفس يعني تجري التسبيح والحمد في افواههم كما يجري النفس في الدنيا بلا تعب
فيهم او معناه يصير الثناء لازمة لهم لا ينفكون عنه كالنفس اللازم للحيوان م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري روى
مسلم عنه

يؤم القوم اقراءهم بكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اي بالحديث يعني اذا كان في القوم رجل قاري لحسن
القراءة ويعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلوة فالاقراء اولى لظاهر الحديث
وبه عمل ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان الفقه محتاج اليه في جميع احوال الصلوة مما يكره فيها او يفسدها
او ينقصها ولا كذلك القراءة واجابا عن الحديث بان الاقراء في ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك في زماننا اذ
الرجل يكون ماهرا في القراءة ولا حظ له في العلم قال الشيخ الكلاباذي في قراءهم اقربهم من رسول الله لقوله من قرأ القرآن فكانما
ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله لانه اقرب الناس اليه حالا وصفة ثم الفقه
في دين الله صناعة رسول الله وهو الموروث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق الفقهاء والعلماء بسائر
العلوم علماء على التقييد بعلومهم فمقام القاري مقام الوصي من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم القاري
على الفقيه فاذا استويا في القراءة واحدهما افقه فهو اولى لان مقامه مقام الوصي الوارث فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم
هجرة يعني انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فشرفه اكثر ممن هاجر بعده قيل يبقى ذلك الشرف في اولادهم
فولد من هاجر ابوه اولا اولى بالامامة من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة هجران المعاصي فيكون الاورع
اولى فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا انما جعل الاسن اقدم لان في تقديمه تكثير الجماعة ولا يؤمن الرجل الرجل في
سلطانه اي في محل حكمه وولايته يعني اذا كان الوالي وصاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان
غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته اي على موضع اعد له بوضع وسادة يتكي عليها او بالقاء ما يجلس عليه وقيل المراد
منها المائدة الا باذنه الضمير في سلطانه وبيته وتكرمته للرجل الثاني م انس روي مسلم عنه يبقى من الجنة ما شاء الله ان
يبقى يعني يبقى بعض الجنة خالية عن الخلق لسعتها ثم ينشئ الله لها اي لبعض الجنة تانيث الضمير باعتبار انها مكنة او لكون
البعض مونثا لاضافته اليه خلقا اي يخلق قوما مما يشاء حتى تملي الجنة منه م انس روي مسلم عنه يتبع الدجال من يهود اصبهان
بكسر الهمزة وفتحها وبالباء او الفاء بلد معروف وقيل المراد به اصبهان خراسان لا اصبهان العراق سبعون الفا وفي رواية
تسعون والصحيح المشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكون
اتباع الدجال ق انس رضي اتفقا على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى احد يرجع اهله
وماله ويبقى عمله وفيه حث على تحسين الاعمال لتكون مونسة في المال ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يتركون المدينة
اي اهلها على خير ما كانت اي حالتها التي كانت خيرا لا يغشيها اي لا يجيئها الا العوافي جمع عافية وهي كل طالب رزق من انسان
او بهيمة او طاير وآخر من يحشر على بناء المجهول اي يموت كما قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشرها موتها راعيان
من مزينة بضم الميم وفتح الزاء المعجمة قبيلة يريدان المدينة ينعقان بفتح العين المهملة اي يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشا
اي تجدان فيها وحوشا او معناه تجدانها ذات وحوش قيل هذه الحالة قد مضت في بعض الفتن حتى خلت المدينة وبقيت
ثمارها للعوافي لكن الاقرب انها ستكون في آخر الزمان

لان قوله عم حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما يدل على ذلك لان الظاهر ان سقوط الراعيين على وجوههما يكون لادراكهما قيام
الساعة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني يأتي طائفة منهم عقيب اخرى وهذا
من باب اكلوني البراغيث ويجتمعون في صلوة العصر وصلوة الفجر جمع الله ملائكته وقت عبادة عباده ليكونوا شهداء لهم وخص هذين
الوقتين لان العبادة فيهما مع كونهما وقت اشتغال وغفلة ادل على خلوصهم ولا كرون على انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم ثم يعرج الذين
باتوا من البيتوتة فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون سؤاله
عن الملئكة اما لان يتباهى بعبيده العاملين مع كونهم للشهوات حاملين واما للتوبيخ على القائلين اتجعل فيها من يفسد فيها
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يتقارب الزمان اي اهله بعضهم من بعض في الشر وقيل المراد به قرب زمان القيمة وقيل قرب
زمان الموت يعني بقصر الاعمال وقيل معناه يرى الزمان سريع الانقضاء بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم واشتغالهم بالدنيا
او لتحيرهم بالفتن العظام فان قيل العرب يستعمل قصر الزمان في المسرات وطوله في المكاره فما وجه هذا قلنا معنى ما قلنا ان يمر والحال
بمرور الزمان لكثرة ما هم فيه من الاحزان ومعنى ما قالوا ان الناس يتمنون اطالة الزمان في السعة والرخاء وقصره في الشدة
البلاء وهذا غير ذلك وينقص العلم وفي رواية يقبض وذلك بقبض العلماء ويلقى الشح اي يوضع في القلوب البخل باداء الحقوق
وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله ايما هو قال القتل القتل فسره بالقتل وكرره للتاكيد اعلم ان المذكور في نسخ المشارق
ايما هو لكن المذكور في نسخ المصابيح والمشكوة وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله ما الهرج وهذا اقرب للمعنى لانه مما يطلب شرح
الاسم لا بايه ق انس اتفقا على الرواية عنه يجمع الله الناس يوم القيمة فيهتمون لذلك اي يغتمون لاجتماعهم كذا قاله الشراح
وقال النووي اي يعتنون بسؤال الشفاعة لذلك وفي رواية فيلهمون اي يلهمهم الله سؤال ذلك فيقولون لو استشفعنا
الى ربنا يقال استشفعته الى فلان اي سألته ان يشفع لي اليه لو هنا للتمني ليتنا استشفعنا الانبياء حتى يريحنا
بالراء المهملة وبالنصب جواب للتمني اي يزيلنا من مكاننا هذا فياتون آدم فيقولون انت آدم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ
فيك من روحه النافخ كان جبرئيل نسب النفخ الى الله للتشريف وامر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من
مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنون في من الشفاعة اشار بقوله هناكم الى التبعيد من مقام
الشفاعة لان هنا اذا الحق به كاف الخطاب يكون للتبعيد عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته التي اصاب وهي اكله
من الشجرة التي نهي عنها فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا نوحا اول رسول الله بعثه الله فان قلت كيف قال في حقه اول رسول
وقد تقدم آدم عليه وشيث قلت مراده اول رسول بعث الى الكفار وآدم كان مرسلا الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا
وكذلك خلفه شيث واما ما قاله اهل التاريخ ان ادريس ارسل قبل نوح فغير مثبت لان ادريس هو الياس وكان نبيا في بني
اسرائيل فياتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب وهي سؤاله ربه بغير علم بقوله ان ابني من اهلي وقيل هي غرق
اهل الارض بسبب دعائه فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا ابرهيم الذي اتخذه الله خليلا فياتون ابرهيم فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته
التي اصاب

وهي الكذبات الثلث التي تقدم ذكرها وهي فى ان لم يكن كذبات فى الحقيقة بل كانت مستحبة فى المعنى لكن الكامل قد يؤاخذ عاهو
عبادة فى حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين فيستحيي ربه منها ولكن ايتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التورية فياتون
موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي قتله القبطي فيستحيي ربه ولكن ايتوا عيسى روح الله وكلمته فياتون
عيسى روحه وكلمته فيقول لست هناكم انما قال كذا مع ان خطيئته غير مذكورة لعله كان لاستحيائه من افتراء النصارى فى
حقه بانه ابن الله ولكن ايتوا محمدا عبدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فان قيل هذا يشير الى ان له ذنبا وكان الواجب ان يمنعه
عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتاخر ما كان بعد النبوة ومغفرته عصمته
من ذلك وقيل المراد به ذنوب امته فياتوني فاستاذن على ربي فيؤذن لي فاذا انا رايته اي رايتني هذا التفات من التكلم الى
الغيبة وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع راسك قل تسمع بالجزم جواب الامر على بناء المجهول
اي يسمع قولك سل تعط اشفع تشفع بتشديد الفاء على بناء المجهول اي تقبل شفاعتك انما لم يلهموا اولا ان يستشفعوا محمدا
ليظهر على جميع المخلوقين على ان هذا المقام خاص له فارفع راسي واحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا اي يبين لي
حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول قبلت شفاعتك فيمن اخل بالصلوات وكذا يقبل شفاعته فى كل طور فى
طايفة من العاصين لمن اخل بالزكوات وارتكب بساير المنهيات فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا
فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم قال لي ارفع راسك يا محمد وقل تسمع وسل تعط واشفع تشفع فارفع راسي واحمد ربي بتحميد يعلمنيه
ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث يدل على استشفاعهم للازاحة
من الموقف وآخره على ان الشفاعة لاخراجهم من النار فما التطبيق بان يراد بالنار شدة الحر من دنو الشمس وبالاخراج الخلاص
منها او بان يكون المؤمنون فرقتين فرقة تساق بهم الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا فى المحشر فيشفع لهم اولا للازاحة
من الموقف ثم للداخلين فى النار او بان يكون الشفاعة اقساما اولها للازاحة من الموقف وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب
وثالثها عند المرور على الصراط ورابعها للاخراج من النار فذكر فى الحديث القسمين وطوى الآخرين منا لبين قال ولا ادري
فى الثالثة او فى الرابعة هذا قول الراوي واو فيه ليس للشك لعدم استقامته معنى وهو ظاهر بل بمعنى الواو كما فى قوله ولا
تطع منهم آثما او كفورا قال فاقول يا رب ما بقي فى النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود هكذا فسره ابو قتادة وهو
احد رواية اراد بهم الكفار لانهم انكروا القرآن وفى رواية ثم آتيه الرابعة الضمير المنصوب لله او اعود الرابعة شك من
الراوي وذكر موسى الذي تقدم هو فى بعض روايات البخاري يعني ذكر موسى واستشفاعهم عنه كما تقدم مذكور فى
جميع روايات مسلم ولكنه فى بعض روايات البخاري غير مذكور م ابو موسى روى مسلم عنه يجيء يوم القيمة ناس من المسلمين
بذنوب مثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى فان قلت كيف يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها
وانعدامها لا يوضع على انه مخالف لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تعالى لما اسقط السيئات عن المسلمين
وابقاها على الكافرين صاروا فى معنى الحاملين ذنوبهم

فيما احسب اي اظن انها يوضع على اليهود والنصارى من جملة الكفرة قال ابو ذوح بفتح الراء المهملة وسكون الواو وبعدها
احد رواة هذا الحديث لا ادري ممن الشك يعني لا اعرف ان قوله فيما احسب صادر من النبي عم او من الراوي ق ابن
عباس اتفقا على الرواية عنه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب تقدم بيانه فى الباب الثاني ان الرضاعة يحرم ما يحرم الولادة
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق وهو مؤنث اراد به
رجلا حبشيا دقيق الساق انما صغرها لان الغالب على سوق الحبشة الدقة قال الطيبي لعل السر فى تصغيرها ان الكعبة
المعظمة يهتك حرمتها حقير ضعيف الخلقة فان قلت كيف سلطه الله عليها ولم يحبسه كما حبس الفيل عنها قلنا
انما يكون هذا التخريب الساعة عند فناء اهل الحق فسلطه على تخريبها لئلا يبقى مهانة معطلة بعد ما كانت مطافة مبجلة
خ جابر روى البخاري عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة فى الحديث حجة على المعتزلة فى نفيهم الشفاعة عن اهل الكباير لان
الصغاير مغفورة عندهم فيكون دخول النار للكبيرة ق انس اتفقا على الرواية عنه يخرج من النار من قال لا اله الا الله
وكان فى قلبه من الخير المراد به خصيصة المؤمن من الرغبة او الرهبة الباعثة له على العمل فى الدنيا ما يزن شعيرة ثم يخرج
من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه ما يزن ذرة
هذا مثل فى معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن زاد البخاري فى رواية قتادة عن انس من ايمان
مكان خير يعني المذكور فى صحيح البخاري وكان فى قلبه من الايمان ما يزن اولا لو قال ذكر مكان زاد لكان اولى لان قوله من ايمان
غير زايد على ما فى صحيح مسلم بل مذكور بذلك لفظ آخر منه بل والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمراته من الاعمال الحسنة لان الايمان
الذي هو التصديق لا يتجزى خ ابو سعيد روى البخاري عنه يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة وهي عبارة
عن الصراط الممدود بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعضهم مظالم كانت بينهم فى الدنيا مالية كانت او عرضية سبق ذكره
فى الباب السابع فى حديث اتدرون من المفلس ان حسنات الظالم ان فنيت قبل ان يقضي ما عليه اخذ من خطايا المظلوم
فطرحت عليه ثم يطرح فى النار حتى اذا هذبوا ونقوا بضم النون وتشديد القاف اي خلصوا من الذنوب كلها اذن لهم
فى دخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل تفضيل من هدى بمعنى عرف فى الجنة منه اي من احدهم
يعرف بمنزله كان فى الدنيا وهذا من قبيل الكحل فى عين زيد احسن منه فى عين عمرو يعني عرفانه بمنزله فى الجنة يكون اكثر من
عرفان منزله فى الدنيا م ابو هريرة روى مسلم عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم مثل افئدة الطير اي فى الرقة واللين
كما ورد فى الخبر ان اهل اليمن ارق افئدة وقيل اي فى التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق
الطير وقيل اي فى الخوف والتحذر لان الطير اكثر خوفا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون
الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر المراد بالف اشخاص وهم الذين يدخلونها اولا والمراد بدخولهم الدخول
بلا حساب عليهم ولا عذاب ط روى ابو امامة انه عم قال وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا
عذاب مع كل الف سبعون الفا الخ

المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة م ابو هريرة روى مسلم عنه يدخل الجنة من امتي سبعون الفا
المراد الف زمرة بقرينة قوله ثم زمرة واحدة منهم على صورة القمر والتي تليهم في الدخول يكون وجوههم على اضوء الكواكب ق ابن عمر
اتفقا على الرواية عنه يدخل الله اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل
النار لا موت كل خالد فيما هو فيه من النعمة والنقمة وذلك النداء يكون لازدياد فرح اهل الجنة وترح اهل النار م ابو هريرة روى
مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب اللهم اجعلني من ذلك النفر بحق نبيك خير البشر خ ابن عباس روى
البخاري عنه يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال اي النبي عم لو لم تغرف اي لو لم تاخذ الماء بيديها من زمزم
لكانت زمزم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع عينا معينا اي جارية على وجه الارض
مرئية بالعيون وقصته ما روي ان ابرهيم عم جاء بهاجر ام اسمعيل وهي ترضعه فوضعها عند البيت ووضع عندها
اناء فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم تولى فتبعته هاجر فقالت مرارا اين تذهب تتركنا في هذا الوادي وليس فيه انس ولا بناء ولم يلتفت
اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل
البيت فقال رب اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع الآية فلما انفد الطعام والشراب فعطشت وجاعت جعلت
تنظر الى ابنها يتلوى من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل فقامت عليه فلم تر احدا فهبطت منه
حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها فلم تر احدا ففعلت
ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا هي بالملك عند موضع زمزم فبحث بجناحيه حتى ظهر الماء فجعلت
تجعله حوضا لئلا يجري الماء وجعلت تغرف الماء في سقائها وهو يفور فشربت وارضعت فقال لها الملك لا تخافي فان
ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وكان موضع البيت اكمة مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى مر قوم فنزلوا في اسفل
مكة فراوا طائرا يتردد حول الماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا لها تاذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم فلما بني فيه
بيوت وشب الغلام جاء ابرهيم وقال يا اسمعيل ان الله امرني ان ابني ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفع
القواعد من البيت ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه يرحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا يعني اذاه قومه اكثر
من هذا الايذاء فصبر قاله حين سمع رجلا قال يوم حنين حين قسم النبي عم الغنيمة فاعطى بعض الناس وترك بعضهم والله
ان هذه لقسمة ما عدل فيها وما اريد بها وجه الله فتغير وجه النبي عم حتى احمر ثم قال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله
وفي الحديث تسلية للنبي عم وتحريض لغيره على الصبر ق عايشة اتفقا على الرواية عنها يرحم الله لقد اذكرني وفي بعض النسخ
ذكرني بتشديد الكاف كذا وكذا آية انسيتها على بناء المجهول اي انسانى الله تلاوتها وروي اسقطتها على بناء المعلوم اي تركت
تلاوتها من سورة كذا وكذا قاله حين سمع عبد الله بن زيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة منسوب الى خطمة
وهي قبيلة من الانصار الانصاري يقرأ من الليل وفيه استحباب الدعاء لمن ذكر آية او مسئلة قد نسيها واما لمن علمها
فبالطريق الاولى

ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي لان الراكب على مرتبة فيبدأ بالسلام اظهارا للتواضع والماشي
على القاعد لانه في هيئة الوقار وله بذلك مزية على الماشي فيبدأ الماشي بالسلام رعاية للادب والقليل على الكثير لوجود الشرف
في الكثرة وعزتهم قال النووي الافضل ان يبدأ جميع القليل بالسلام ويرد جميع الكثير م ابو ذر روى مسلم عنه يصبح على كل
سلامى من احدكم صدقة وهو اسم يصبح اي يصبح صدقة واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر او يقال اسمه احدكم
على قول من يجوز زيادة من في الاثبات وخبره الظرف وصدقة فاعل الظرف اي يصبح احدكم واجبا على كل مفصل منه صدقة
او يقال اسمه ضمير الشان والجملة الاسمية تفسير ومن احدكم صفة كل سلامى فكل تسبيحة صدقة والفاء في التفصيل
وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة مر معنى السلامى
والكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان وتجري من ذلك قال النووي ضبطناه بفتح اوله او بضمه يعني يكفي
ما وجب للسلامى من الصدقات ركعتان يركعهما من الضحى لان الصلوة عمل لجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما
بعد الطلوع الى الزوال كالضحى في ذلك خ ابو هريرة روى البخاري عنه يصلون لكم هذه الجملة خبر مبتدأ محذوف اي ائمتكم
ليصلون وانما قال لكم وان كان يصلون لله لكونهم ضمناء بصلوة المامومين فان اصابوا فلكم اي ان اتوا بجميع شرايط الصلوة
واركانها فالاجر لكم ولهم وان اخطأوا فلكم وعليهم قال الشراح فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا
واقول هذا اذا قدر الجزاء فقد حصلت الصلوة لكم تامة كما هو مذهب الشافعي من ان صلوة الماموم مستقلة في نفسها
واما اذا قدر فلكم الاجر وعليهم الوزر فلا يدل عليه اذ يجوز ان يوجر القوم بحسن نياتهم وان فسدت صلوتهم بفساد
صلوة امامهم كما هو مذهب ابي حنيفة ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه يطوي الله السموات يوم القيمة ثم ياخذهن
بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد مر الخلاف فيها ومن يرى تاويلها يقول المراد بالطي التسخير وباليد القدرة ثم يقول
انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي الارضين بشماله وانما قال في الارضين بشماله اشارة الى شرف العلويات
كما جرت العادة على ان الشريف يباشره الشريف هو اليمنى لان التفاوت يتطرق الى الله تع ثم يقول انا الملك اين الجبارون
اين المتكبرون ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا
قيل سبب هذا العرق تراكم الاهوال وتزاحم حر الشمس والنار كما جاء في الرواية ان جهنم تزيد اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون
للجنة طريق الا الصراط فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى كعبيه وبعضهم الى ركبتيه وعلى
هذا ويلجمهم اي يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذانهم فان قلت اذا كان العرق
كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعبي الاخر قلنا يجوز ان يخلق الله ارتفاعا في الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك
الله عرق كل شخص انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شيء كما امسك جرية البحر لموسى عم وقومه حين اتبعهم فرعون
ق عمران بن حصين اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل يطلب دية ثنيته من صاحبه وكان عض يد صاحبه فنزع صاحبه
يده فسقطت ثنيته

فقال عم يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل وهو الذكر من الابل لا دية لك وبه عمل ابو حنيفة والشافعي اذا لم يكن للمعضوض
سبيل الى الخلاص منه الا بقلع ثنيته وقال مالك يضمن العاض كيف ما كان وكذا لو قصد رجل بالفجور بامراءة فلا يمكنها الخلاص
الا بقتله فقتلته لا شئ عليها م ابو هريرة روى مسلم عنه لكن عن عبد الله بن عباس يعمد احدكم الى جمرة من نار وهي قطعة خشب
محرق قبل ان تخبو نار فيجعلها في يده قاله حين راى خاتما من ذهب في يد رجل جعل لبس الذهب كلبس النار لانه حرام وسبب
لوصولها فنزعه فطرحه الى رسول الله عم ذلك الخاتم قال الشيخ قيل روي لم هذا الحديث عن ابي هريرة والمشهور في كتب
الصحاح النقل عن ابن عباس وفيه ان ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها وما قاله شارح يجوز ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبته
الى رسول الله في آخر الحديث لكونه آمر له فلا يخلو عن تعسف لا ركاكة به المجاز مع امكان الحقيقة فقيل للرجل بعد ما ذهب
رسول الله خذ خاتمك انتفع به اي ببيع او غيره فقال لا والله لا آخذه ابدا وقد طرحه رسول الله عم انما قال كذا مع ان النبي
كان نهى عن لبسه لا بيعه مبالغة في الاجتناب عنه وقصدا الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء ق عايشة اتفقا على الرواية
عنها يغزو جيش الكعبة يعني يقصد اهلها بالاساءة والقتال عبر عنه بالغزو اشارة الى شدة اهتمامهم بالاضرار كما يغزو ديار
الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء في حديث آخر يخرب الكعبة ذو السويقتين فاذا كانوا ببيداء وهي مفازة ملساء
وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة من الارض يخسف باولهم وآخرهم ويبعثون على نياتهم اي فيما يخفون في قلوبهم من الصلاح
والفساد لانه ربما يكون فيهم من هو مكره على حضورهم معهم خ ابو هريرة روى البخاري عنه يقبض الله الارض يوم القيمة
ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم تقريره عن قريب م ابو هريرة روى مسلم عنه يقطع الصلوة
الكلب والمراءة والحمار ويقي من ذلك اي يحفظ من القطع مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى آخره
تقدم بيان يعني آخرة الرحل والكلام في قطع الصلوة في الباب الخامس في حديث اذا قام احدكم يصلي م عبد الله بن
الشخير بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد الخاء قيل ما رواه عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين
يقول العبد مالي مالي يعني يتفخر بنسبة المال اليه وانما يفتخر به وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت
او تصدقت فامضيت اي انفذت عطاءك واتممته م ابو هريرة روى مسلم عنه يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله
ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني اعطى ماله الصدقة فادخر ثوابها ما سوى ذلك ما موصولة وسوى
بمعنى غير فهو ذاهب وتاركه للناس يعني صاحبه يتركه للناس م ابو ذر روى مسلم عنه يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله
عشر امثالها اي عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه او ازيد يعني اعطاء العشر اقل ما وعد الله
بفضله ولا بد من حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيته ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة
سيئة او اغفر ضميره عايد الى سيئة على تاويل الذنب ومن تقرب اي طلب بالطاعة قربة مني شبرا اي مقدارا قليلا تقربت
منه ذراعا يعني اوصلت رحمتي اليه مقدارا ازيد منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربة زاد من الله رحمته

ومن تقرب

ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهي الاسراع
في المشي دون العدو يعني من تقرب الي بسهولة وصل اليه رحمتي بسرعة ومن لقيني بقراب الارض بضم القاف وهو المشهور اي
ملؤها وقيل بكسر القاف مصدر قارب اراد به ما يقارب ملاءها خطيئة لا يشرك بي شيئا لقيته بمثلها مغفرة هذا بيان لكثرة
مغفرته كيلا ييأس المذنبون عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز للمرء ان يغتر بها ويكثر المعاصي لان لله عقوبة شديدة لبعض
المذنبين فينبغي له ان يخاف منها ويرجو المغفرة فان قلت الحديث مخالف للآية لان مقتضاها ان يتقرب عشر شبر
ممن تقرب الى الله شبرا قلت الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجور وانما سيق لتحقيق ان الله لا يضيع اجر عمل عامل
قليلا كان او كثيرا بل الجازية بازيد منه ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه يقول الله اي في يوم الموقف يا آدم فيقول لبيك
وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار يعني من اهلها البعث بمعنى المبعوث قال وما بعث النار ما هنا بمعنى
كم العددية ولهذا اجيب عنها بالعدد قال اي الله من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال اي النبي عم فذاك اي
ذلك القول حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع ليسا على ظاهرهما اذ ليس في ذلك حمل
ولا صغير بل هما كنايتان عن شدة اهوال يوم القيمة معناه لو تصورت الحوامل والصغار هنالك لوضعن احمالهن ولشاب
الصغاير وانما خص آدم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس سكارى اي من الخوف وما هم بسكارى من الخمر ولكن
عذاب الله شديد قال اي الراوي فاشتد ذلك عليهم اي على ما ذكر من الاخراج على الصحابة فقالوا يا رسول الله اينا
ذلك الرجل الباقي من الالف فقال ابشروا فان من ياجوج وماجوج بالهمزة فيهما وبغيرها لغتان وهم قوم كفار من اولاد يافث
بن نوح وراء سد ذي القرنين وقيل من ولد آدم من غير حواء وذلك ان آدم احتلم فامتزج نطفته بالتراب فخلقهم الله منها
الفا المراد به التسعمائة وتسعة وتسعون المتقدم ذكرها لكن لو جعل الالف في معناه لكان اولى ويكون بيانا بانهم في
العدد اكثر مما تقدم ومنكم رجل الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ربع
اهل الجنة قال اي الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا
ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام على هذا في الباب السابع في حديث ترضون ان
تكونوا ربع اهل الجنة ان مثلكم في الامم اي الكفرة كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع الحمار هي
بفتح الراء واسكان القاف اثر في بطن ذراع الحمار ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم
في رشحه اي في عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه قريبا في حديث يعرق الناس يوم القيمة ق جابر اتفقا على الرواية عنه يكون
بعدي اثنا عشر اميرا قال جابر فقال اي النبي عم كلمة لم اسمعها فقال ابي في بعض النسخ ابي بفتح الهمزة اي قال جابر يعني ابوه
بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء انه اي النبي عم قال كلهم من قريش ان اريد من الامير الوالي يرد الاشكال بان الولاة بعده
اكثر من هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منهم الائمة العدول وقد مضى منهم من علم ولا بد من تمام العدد

قيل قيام الساعة وان اريد منه الخليفة يرد الاشكال بحديث آخر وهو قوله الخلافة بعدي ثلثون سنة فيجاب عنه بان المراد منه خلافة النبوة وهي الخلافة الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما جاء مفسرا في بعض الروايات خلافة النبوة بعدي ثلثون سنة عد الراوي خلافة ابي بكر سنتين وخلافة عمر رض عشرا وعثمان اثني عشر وعلي ستة والخلافة القريبة من خلافتهم في العدل يكون اثني عشر م ابن عمر رض روى مسلم عنه يكون كنز احدكم وهو المال المدفون والمراد به هنا مالي لا يؤدي منه زكوته يوم القيمة شجاعا اقرع اي حية ذكرا ذهب شعر راسه من غاية سمه م جابر روى مسلم عنه يكون في امتي خليفة يحثي المال حثيا وهو الحفن باليدين لا يعده عدا بفتح الياء وضم العين يعني يعطي المال من غير ان يعده ويحتمل ان يكون بضم الياء من الافعال يعني لا يجعله عدة وذخيرة لغد فيكون انتصابه على انه من قبيل والله انبتكم من الارض نباتا قيل كان ذلك الخليفة عمر كان يكثر العطايا بلا احصاء حين جاءته كنوز كسرى لكن ما جاء في بعض روايات الحديث يكون في آخر امتي خليفة يدفع هذا التوهم لعله يكون المهدي لثبوت انه هو الجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض له او لعلمه الكيمياء فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده ق عبد الله بن سلام اتفقا على الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام وهو آخذ بالعروة الوثقى تقدم بيانه في آخر الباب السابع في حديث ما الطرق م ابو هريرة روى مسلم عنه ينادي مناد ان لكم (اي الاسلام) بكسر الهمزة لان في النداء معنى القول خطاب لكم لاهل الجنة وهذا النداء يكون في الجنة وقيل اذا راوها ان بعيد ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا بفتح التاء والعين يعني يدوم لكم النعم وكذا المراد من قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا دوامها فلا تبتئسوا ابدا اي لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال فذلك قوله تع ونودوا ان تلكم الجنة ان هي مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف اي انه وقيل مفسرة للنداء بمعنى اي اورثتموها بما كنتم تعملون ق حذيفة اتفقا على الرواية عنه ينام الرجل النومة فتقبض الامانة وهي ضد الخيانة قال النووي الظاهر ان المراد بها التكاليف التي كلف الله بها العباد والعهد الذي اخذه الله عليهم من قلبه فيظل بفتح الظاء المعجمة اي يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو واسكان الكاف وبالتاء المثناة من فوق واخرها وكته وهي اثر في الشيء كالنقطة من غير لونه ومنه قيل البسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب قد وكت توكيتا ثم ينام النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم واسكان الجيم وهو الاثر الذي يصير كالقبة في اليد من عمل فاس ونحوها كجمر اي كاثر جمر بدل من مثل او خبر مبتدا محذوف دحرجته على رجلك فنفط بفتح النون وكسر الفاء اي ارتفع ولم يقل نفطت مع ان الرجل مؤنث على تاويل العضو فتراه منتبرا اي مرتفعا وليس فيه شيء يعني شيء صالح بل يكون فيه ماء فاستدل معنى الحديث ان الامانة تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شيء منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت فاذا زال شيء آخر عرض على تلك الظلمة ظلمة اخرى فصار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور واعقاب الظلمة اياه بجمر تدحرجه على رجلك ثم يزول الجمر ويبقى اثر وهو النفط ولا يخفى على هذا التوجيه

قال الله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم يوم يحمى عليها الاية

لا يطرد

ان المشبه به في التشبيه الثاني اقوى من المشبه به في التشبيه الاول وقال الشارح بل الامر بالعكس لانه شبه اثر الامانة في هذا بالمجل خلاف الاول فاخرص لقولين ايهما شئت فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة اي في المعاملات حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اي ما جعله جليدا وصلبا ما اظرفه ما اعقله ما في هذه الافعال للتعجب الواو في قوله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من الايمان للحال يعني يمدحونه بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال شارح المشكوة وضع الايمان موضع الامانة تفخيما لشانها وحثا على رعايتها كما قال عليه الصلوة والسلام لا دين لمن لا امانة له واقول لعل معنى قبض الامانة زوال قصد رعايتها لا زوال اعتقاد وجوبها والا يكون الايمان في موقعه ويكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت بالنص القاطع ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر بالرفع صفة ثلث فيقول من يدعوني فاستجيب له بالنصب على تقدير ان من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا مضى شطر الليل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يوشك الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة اي ينقطع ماؤه يقال حسر الناقة اذا انقطع سيرها عن كنز عن هنا بمعنى على من ذهب فمن حضر فلا يأخذ منه شيئا ليسلم عن القتل لما جاء في حديث آخر انه يقتتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او لعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه مال مغضوب عليه كمال قارون م ابو هريرة روى مسلم عنه يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يعني سياطا طويلة يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله بسبب ضربهم الناس بغير حق ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع صاحبها غالبا يتبع بها بتشديد التاء شعف الجبال وهو جمع شعفة بالتحريك وهي راس الجبل ومواقع القطر يعني البراري يفر بدينه من الفتن وهي حال واستيناف وفيه ندب العزلة عند ظهور الفتن هذا اذا خشي على دينه واما اذا لم يخش فالمخالطة اولى لحضور الجمعة والجماعة ق انس اتفقا على الرواية عنه يهرم ابن آدم اي يكبر سنه ويشب منه اثنان هذا استعارة يعني يستحكم الخصلتان في الشيخ كاستحكام قوة الشاب في شبابه الحرص على المال والحرص على طول العمر انما لم تنكسر هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال الله تع زين للناس حب الشهوات الآية والشهوة انما تنال بالمال والعمر ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يهلك الناس هذا الحي اي القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش المراد بهم بعض الغلمة يؤيده رواية البخاري هلاك امتي على يدي غلمة من قريش وهم والله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله بن الزبير ومن نزل منزلتهم من بني امية فقد صدر منهم ما صدر من قتل آل رسول الله وخيار المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات حيث وقع ما اخبر به عليه صلوات الله وسلامه المراد بالناس من كان في زمنهم ولا يتهم قالوا فما تامرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو لكان خيرا لهم ويجوز ان يكون للتمني قال ابو هريرة لو شئت ان اسميهم بني فلان بني فلان بدل من ضمير المنصوب يعني لو شئت ان اعينهم واسميهم لقلت بنو فلان لفعلت ولكني لا افعل ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه يهل اهل المدينة الاهلال رفع الصوت بالتلبية من ذي الحليفة وهو موضع على فرسخين من المدينة

قوله يغدون ويروحون كناية عن كل الاوقات

قوله فالمخالطة اولى لما فيه من الصبر على الاذى والتعلم والتعليم والاعانة والاستعانة والتزام الجمعة والجماعة الى غير ذلك من المنافع

فيه

قوله يهرم ابن آدم ويشب منه ويستثنى منه الانبياء واتباعهم من الاصفياء بدلالة النصوص على انهم مبرؤن

ملوك

ومنهم سبط النبي الحسين [illegible] حيث قتل بامر يزيد [illegible] الشريفة [illegible] وكان حاضرا عند يزيد [illegible] يزيد ضرب بقضيب على [illegible] الراس قال يا يزيد لا تفعل [illegible] رسول الله يقبل [illegible] الراس الشريف [illegible] مجلس [illegible]

ويهل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامي يحاذي ذا الحليفة ويهل
اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل املس مدور كانه بيضة مطل على عرفات وفتحها غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنها اويس
القرني وفي الحديث تعيين هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها **فصل** فيما لا يسم فاعله ق ابن عمر اتفقا على الرواية
اراني في المنام اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولته اي اعطيته الاصغر منهما فقيل لي كبر اي ادفعه الى الا كبر
فدفعته الى الاكبر منهما قيل لعل تاويل دفعه الى الاكبر منهما هو منعه اصحابه مما يخش من الكلام وحثهم عليه لان السواك في
المنام تطهير الفم من الغيبة ونحوها توهم بعض ان من في قوله الى الاكبر منهما للتفضيل وجعل الالف واللام زايدتين لئلا يستعمل
افعل مع اللام ومن وليس كما توهمه لان من هنا للتبيين كما في قول الاعشى ولست بالاكثر منهم حصا ولو كانت للتفضيل
لكان الدفع الى غيرهما وليس كذلك ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه اراني ليلة عند الكعبة قال النووي في شرح هذا الحديث اراني
بفتح الهمزة وانت ترى الهم اورده في فصل المجهول فرايت رجلا آدم على وزن افعل اي اسمر شديد السمرة وجمعه ادم بسكون
الدال كاحسن ما انت راء من ادم الرجال له لمة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذي تجاوز شحمة الاذن وجمعها اللمم بكسر اللام
كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها بمشط مع ماء او غيره فهي تقطر ماء يحتمل ان تكون على ظاهره اي
تقطر الماء الذي رجلها به لقرب ترجيله وان يكون مجازا عن نضارته وحسنه متكيا على رجلين او على عواتق الرجلين شك
من الراوي العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف بالبيت فسالت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي عيسى
مسيحا لانه لم يمسح ذا موصل الا برا او لمسح زكريا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن
او لكونه ممسوح اسفل القدمين لا اخمص له ثم اذا انا برجل اي ملابس برؤيته جعد قطط بفتح القاف والطاء وروي
بكسر الطاء معناه شديد الجعودة وهي ان يكون الشعر ملفوفا غير مرسل اعور العين اليمنى كانها عنبة طافية بالهمزة أن
اي ذاهب ضوءها وروي بغير الهمزة فمعناه ناتية بارزة اعلم ان ما ورد في الصحيح من ان الدجال ممسوح العين وانها ليست
جحراء ولا ناتية يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هي العين اليمنى والجاحظة هي العين اليسرى واما الجمع
بين رواية انه اعور اليمنى ورواية انه اعور اليسرى فقد مر بيانه في الباب السابع في حديث الدجال اعور العين
اليسرى فسالت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال سمي مسيحا لانه ممسوح العين او لانه مسح الارض اي قطعها عند خروجه
م المقداد روي مسلم عنه تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى يكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال لا ادري اي الميلين
عنى النبي امسافة الارض والميل الذي يكتحل به العين فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى
ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه اي خاصرتيه ومنهم من يلجمه العرق الجاما تقدم الكلام عليه قريبا في حديث يعرق الناس م حذيفة
روي مسلم عنه تعرض من عرض الشيء على السلطان او من عرض العود على الاناء الفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة على القلوب
كالحصير عودا عودا بضم العين ونصب الدال ما ينسج به الحصير من طاقاته وقع حالا اي كما ان الحصير ينسج على هذه الحالة وهي انه يجمع من عودات

واحد بعد واحد كذلك الفتن تظهر في القلوب مرة بعد اخرى فيجتمع فيها وروي بضم الدال خبر مبتدا محذوف اي هو عود عود
وقال في النهاية عودا عودا بفتح العين على المصدر يعني يعاد ويكرر مرة بعد اخرى فاي قلب اشربها على صيغة المجهول والضمير
المنصوب للفتن يعني دخلت فيها دخولا تاما وحلت منه محل الشراب نكت فيها على بناء المجهول نكتة سوداء يعني اثرت الفتن
فيها كالنقطة السوداء واي قلب انكرها اي ردها ولم يقع نكت فيه نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين ابيض بالفتح غير منصرف
بدل عن قلبين قوله حتى يصير غاية لكل الامرين من الاشراب والانكار يعني يصير القلوب على نوعين احدهما صاف لم يقبل الفتن
ولم يلتصق به مثل الصفا وهو بالقصر الحجر الاملس الابيض فلا تضره فتنة ما دامت السموات والارض والآخر اي النوع الآخر
من النوعين اسود مربد بتشديد الدال المهملة هو الذي لونه بين السواد والغبرة وفي هذا التوصيف اشارة الى ان في ذلك
القلب بياضا مغلوبا لوجود الايمان فيه وفي بعض النسخ مربادا بالنصب على الذم كالكوز مجخيا بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء
معجمة مكسورة اي مايلا وقيل اي منكوسا نصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكاين في الكاف يعرف من هذا القول
ان ذلك القلب لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذي لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه يعني
من اعتقاداته الفاسدة وشهواته النفسانية لعل هذا من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح يعني ليس فيه خير الا هذا وهذا
ليس بخير فيلزم منه ان لا يكون فيه خير البتة الحديث متفق عليه والسياق لمسلم يعني الحديث المذكور متفق عليه في المعنى لكن
الفاظه المنظومة على هذا الترتيب كان لمسلم ولذا نسبه اليه م ابو هريرة روي مسلم عنه تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين
ويوم الخميس قال التاجي فتحها مجاز عن كثرة الغفران واعطاء المنازل وقال القاضي يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة
مخلوقة وفتح ابوابها يكون علامة لذلك فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعني ذنوبه الصغاير بغير وسيلة طاعة يكون
مغفورة من فضل الله الا رجلا كانت بينه وبين اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد بعد
النون اي عداوة فيقال انظروا بفتح الهمزة يعني يقول الله للملائكة النازلة بهدايا المغفرة امهلوا هذين حتى يصطلحا يعني
لا يعطوا انهما انصباء الرجلين اللذين بينهما عداوة حتى يرتفع بينهما الصلح ق سفيان بن ابي زهير الازدي اتفقا على الرواية
عنه يفتح اليمن اي بلادها فياتي قوم يبسون بضم الباء وتشديد السين اي يسوقون ابلهم فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم
يعني يرتحلون من المدينة مسرعين الى الامصار المفتوحة التي فيها خصب والمدينة خير لهم يعني والحال ان الاقامة في المدينة
خير لهم من الاقامة في البلاد التي ينتقلون اليها لان المدينة حرم الرسول ومهبط الوحي لو كانوا يعلمون اي ما في الاقامة
في المدينة من الفوايد المدينية جوابه محذوف وهو لما ارتحلوا منها ويفتح الشام فياتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن
اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ويفتح العراق فياتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم
لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه تنكح المراة لاربع
لمالها ولحسبها حسب الحماوة ما فيها وفي آبائها من المفاخر ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعني الناس يتزوجون المراة
لهذه الاربع في العادة

فاخترتها المؤمن من المراءة الصالحة ولا تطمع في شيء آخر تربت يداك وهو في الاصل الدعاء بالافتقار لكن العرب تستعمله لمعان
اخر كالمعاتبة والانكار والتعجب وتعظيم الامر والحث على الشيء وهو المراد هنا كذا قاله الطيبي وقيل اراد به تربت يداك ان لم تفعل
ما امرتك به ق اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه اي تخرج امعاؤه
فيدور بها اي الرجل بالاقتاب كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر
فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر وآتيه اي افعله م انس روى مسلم عنه يؤتى بانعم اهل الدنيا الباء فيه
للتعدية وانعم افعل تفضيل من النعمة اي باكثرهم نعمة من اهل النار من هذه بيانية في محل النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ في النار
صبغة اي يغمس فيها مرة اراد من الصبغ الغمس اطلاقا للملزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا ثم اراد من غمسه فيها
اصابة لفحة من النار به ثم يقال يا ابن آدم هل رايت خيرا قط يعني في زمان هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يا رب فشدة العذاب
تنسيه ما مضى عليه من نعم الدنيا ويؤتى باشد الناس بؤسا اي شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة في الجنة فيقال
له يا ابن آدم هل رايت بؤسا قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله ما مر بي بؤس قط ولا رايت شدة قط م ابن مسعود روى مسلم عنه
يؤتى بجهنم يومئذ اي يوم القيمة الباء في بجهنم للتعدية يعني يؤتى بجهنم من المكان الذي خلقها الله فيه فيدار بارض المحشر حتى لا يبقى
للجنة طريق الا الصراط كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة لها سبعون الف زمام مع كل زمام وهو ما يشد به وبربط سبعون
الف ملك يجرونها وهذه الازمة التي يجرونها جهنم تمنعها من الخروج على اهل المحشر الا من شاء الله اعاذنا الله منها واما وجه
تعيين العدد فمفوض الى علم الله تع م جابر روى مسلم عنه يبعث كل عبد على ما مات عليه يعني ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا
وان كان مات كافرا يبعث كافرا ق انس اتفقا على الرواية عنه يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارايت لو كان لك
ملء الارض ذهبا اكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال له انك كنت سئلت على بناء المجهول ما هو ايسر من ذلك اي ما هو اسهل
من الافتداء المذكور وهو ترك الاشراك بالله ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه تحشر الناس على ثلث طرائق اي ثلث فرق ومنه
قوله تع اخبارا عن الجن كنا طرائق قددا اي فرقا مختلفة الاهواء كذا قاله النووي راغبين اي في الجنة وهو بدل عن ثلث
وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وراهبين اي من النار وهم الذين يخافون ولكن ينجون منها وهم الفرقة
الثانية واثنان على بعير الواو فيه للحال وخبر المبتداء محذوف اي اثنان منهم وكذا الحكم فيما بعدها وثلثة على بعير واربعة على بعير
وعشرة على بعير وهذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية والتمثيل فمن كان اعلى رتبة كان اقل شركة واسرع
واكثر سبقا فان قلت كون الاثنين واخواته بطريق الاجتماع ام الاعتقاب قلنا قال شارح السنة بطريق الاعتقاب لكن
الاولى ان تحمل على الاجتماع لان في الاعتقاب لا يكون الاثنان ولا الثلثة على بعير حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى
انها غاية عدد الراكبين على بعير وذلك لبعير المحتمل للعشرة من بدايع فطرة الله كناقة صالح اختصت بقوة ما لا يقوى غيره من
البعران وانما لم يذكر الخمسة والستة وغيرها الى العشرة للايجاز ولم يذكر ايضا من السابقين من تفرد منهم بركوب بعير لان

على النار تسعة عشر زبانية سبعة يقودون الكفار الى النار وستة يسوقون وستة لهم مقامع من حديد يضربون الكفار وخازن النار هو مالك يأمرهم بما امر به والكل منهم اعوان من الملائكة

تموتون كما تعيشون وتبعثون كما تموتون وتحشرون كما تبعثون

لان المراد من الناس غير الخواص فلعل ذلك يكون مرتبة الانبياء والاولياء وتحشر بقيتهم النار اي جمعهم وهم الفرقة الثالثة تقيل معهم
حيث قالوا من القيلولة وهي النوم في الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا يعني النار
تلازم هذه الفرقة في جميع احوالهم وهم الكفار قال بعض الشراح هذا الحشر يكون قبيل القيمة احياء الى الشام بقرينة قيلولتهم وبيتوتتهم
لان هذه الاحوال لا تمكون في الدنيا ولان الناس يبعثون من القبور حفاة لا موصوفين بالركوب والتعاقب وهذا آخر اشراط الساعة
كما جاء في حديث آخر وآخر ذلك نار تخرج من قعر عدن يطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا
ينصرف الى ما بعد الموت وهو مختار الامام التوربشتي لما روي عن ابي هريرة يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة
وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم وهو الموافق لقوله تع وكنتم ازواجا ثلثة الآية المراد بقوله عم راغبين راهبين عوام المؤمنين
الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا لعلهم اصحاب الميمنة وهم الصنف الاول والصنف الثاني الركبان المسرعون الى ما اعد
لهم في الجنان وهم الذين اجتنبوا الشبهات لعلهم السابقون ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس يوم القيمة
على ارض بيضاء اي خالية من الغرس عفراء وهي البيضاء التي ليست بشديدة البياض كقرصة النقي اي كقرصة الخبز
النقي في اللون والاستدارة ليس فيها علم لاحد اي علامة من الابنية وغيرها بل تكون مستوية لئلا يختفي بها احد وقيل ليس فيها
علم من حديث سهل او غيره وليس من كلام النبي عم م انس روى مسلم عنه يخرج من النار اربعة وهم الآخرون خروجا منها
فيعرضون على الله فيلتفت احدهم فيقول اي ربي اذ اخرجتني منها فلا تعدني بتشديد النون فيها فينجيه الله منها خ ابو سعيد
روى البخاري عنه يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم
فيقولون ما اتانا من نذير ما فيه نافية فيقول من يشهد لك من فيه استفهامية طلب الله من نوح شاهدا على تبليغه امته
وهو اعلم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فيشهدون انه قد بلغ اي نوحا قد بلغ امته ما اوحى الله اليه وانذرهم
فذلك قوله تع وكذلك جعلناكم امة وسطا اي خيارا وعدولا لتكونوا شهداء على الناس انما شهد امة محمد بذلك مع انهم بعد نوح
لعلمهم بالفرقان ان الانبياء كلهم قد بلغوا اممهم ما ارسلوا به وقد جاء في الرواية ثم يؤتى بمحمد فيسأل عن حال امته فيزكيهم
ويشهد بصدقهم فذلك قوله تع ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يستجاب لاحدكم ما لم
يعجل يقول هذا استيناف بيان لاستعجاله في دعائه قد دعوت ربي فلم يستجب لي فيه حث على ترك الاستعجال في استجابة
الدعاء قيل لاجابة الدعاء شروط شرط في الداعي وهو ان يعلم ان لا قادر على حاجته الا الله ويجتنب عن كل الحرام وشرط في الدعاء
وهو ان يكون مبدوءا بالصلوة على النبي عم ومختوما بها وشرط في المدعو به وهو ان يكون من الامور الجائزة الطلب شرعا
م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد منه جميع حقوق العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم
فانها لا تغفر بالشهادة قيل هذا في شهيد البر لما روى ابن ماجة عن ابي امامة مرفوعا ان النبي قال يغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين
وقيل ايضا الدين الذي يحبس عن الجنة حتى يقع القصاص هو الذي صرف ما استدانه في سفه او سرف واما من استدان في حق
واجب لفاقته ولم يترك وفاء فان الله

لا يحبسه عن الجنة ان شاء الله شهيدا كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يودي دينه عنه فاذا لم يؤد عنه يقضي الله عنه بارضاء
خصمه لما روي ابن ماجة عن عبد الله مرفوعا ان الداين يقتص يوم القيمة الا من تدين في ثلث خلال رجل يضعف قوته في
سبيل الله فيستدين ليتقوي به عدو الله ورجل يموت عنده مسلم فلا يجد ما يجهز به الا بدين ورجل خاف على نفسه العزوبة
فينكح خشية على دينه فان الله يقضي عن هولاء يوم القيمة خ ابو هريرة روي البخاري عنه يقال لاهل الجنة يا اهل الجنة خلود
ولا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود ولا موت اي لكم خلود في النار روي ان هذين القولين يكونان بعد ان يؤتى بالموت
في صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار وانما تمثل الموت بهذا المثال ليشاهدوه باعينهم ويستقر في نفوسهم انه الموت ارتفع فيزداد
اهل الجنة فرحا واهل النار ترحا وتخصيص صورة الكبش لما كان فداء عن اسمعيل الذي نبينا من نسله كان في المعنى فداء
عن جميع الاحياء في الدنيا لانهم خلقوا لاجله فناسب ان يكون فداء عنهم في دار الاخرة ايضا هذا هو ضبط المقال والله اعلم
بحقيقة الحال **الباب التاسع** خ عمر روي البخاري عنه اتاني الليلة آت من ربي فقال صل في هذا
الوادي المبارك وهو الوادي العقيق من اودية المدينة وقل عمرة في حجة معناه ادرج انا عمرة في حجتي قال النووي اعتمر
النبي عم اربع عمر وحج حجة واحدة وكان حجه في العاشرة من الهجرة قيل فرض الحج في التاسعة منها ولهذا لم يامر الناس بالحج قبلها
وقيل فرض سنة خمس وست لكنه عم كان مامورا بالمحاربة واعلاء كلمة الله ولم يكن متفرغا الى الحج لكنه كان يعتمر لان امر العمرة
ايسر وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة امر الناس بالحج ولم عليهم ابا بكر وانما لم يحج عم في التاسعة
لان تلك المواضع كانت مملوة بالمشركين فكره النبي ان يحضر معهم فيها فبعث الناس وامر ان ينادي في اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا
العام مشرك اختلف الروايات في انه عم كان مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح انه عم كان اولا مفردا ثم احرم مشركا بالعمرة وادخلها
في الحج وما روي عن ابن عمر انه قال تمتع رسول الله في حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولا على انه اراد به التمتع اللغوي وهو
الارتفاق يعني ارتفق في كونه قارنا كارتفاق المتمتع بان لم يحرم لهما من اول الامر ق ابو ذر اتفقا على الرواية عنه اتاني جبرئيل
فبشرني انه الضمير فيه للشان من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى
وان سرق هذا السؤال من ابي ذر كان لشدة نفرته من المعصية واستبعاده عن المعاصي في الحديث حجة لاهل السنة من
ان صاحب الكبيرة لا يقطع له بالنار وان دخلها اخرج منها وخلد في الجنة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه احتج ادم موسي
قيل هذه المحاجة كانت روحانية يؤيده ما جاء في رواية عند ربهما وقال القاضي يجوز ان يكون جسمانية بان احياهما واجتمعا
كما ثبت في حديث الاسراء انه عم اجتمع مع الانبياء وصلى بهم فقال موسى يا ادم انت ابونا الذي خيبتنا اي كنت سببا لخيبتنا
عن سكون الجنة من اول الامر واخرجتنا من الجنة بخطيئتك التي خرجت بها منها فقال له ادم انت موسى اصطفاك الله بكلامه
اي جعلك كليمه وخط لك التورية بيده هذا متشابه نسلم فيه قول السلف وتاويل الخلف اتلومني همزة الاستفهام فيه
للانكار على امر قدره الله علي اي كتبه في اللوح المحفوظ او في التورية قبل ان يخلقني باربعين سنة المراد منه التكثير لا التحديد

فان قيل العاصي منا لو قال هذه معصية قدرها الله علي لم يسقط منه اللوم فكيف انكر ادم بهذا القول على كونه ملاما قلنا انكر
اللوم من العبد بعد عفو الله عن ذنبه ولهذا قال اتلومني ولم يقل ايلام على بناء المجهول او نقول اللوم على المعاصي في دار التكليف
كان للزجر وفي غيرها لا يفيد فيسقط فحج ادم موسى كرره للتاكيد يعني غلب بالحجة على موسى لانه احال ذلك على علم الله وتنبيه عليه
بانه غفل عن القدر السابق الذي هو الاصل وقصر النظر على السبب اللاحق الذي هو الفرع م ابن عباس روي مسلم عنه احسنتم
واجملتم كذا يعني فعلتم الفعل الحسن الجميل فاصنعوا يعني داوموا على هذا الصنيع قاله لبني عبد المطلب حين سقوه النبيذ
على زمزم اي على بئره وفيه دليل على استحباب الثناء على من يفعل الخير والحث عليه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اختتن
ابرهيم النبي عم اي نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه مسلم بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال الة التي ينحت بها النجار — اختتن
وقيل هو اسم مكان بالشام وفيه التخفيف والتشديد خ انس روي البخاري عنه اخذ الراية وهو العلم الكبير واللواء دون
ذلك زيد فاصيب اي ناله المصيبة يعني مات ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها
خالد بن الوليد من غير امرة بكسر الهمزة هي الولاية يعني من غير ان يوليه النبي عم على اخذ ذلك ففتح له تقدم توضيحه في الباب الثالث
في حديث لا تقطه يا خالد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا يعني ذنبا كان بينه وبين الله فقال
اللهم اغفر لي ذنبي يعني بعد توبته عن ذنبه فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ
بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدي اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ
بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ
بالذنب مذهب اهل السنة انه اذا تاب احد عن ذنب ثم عاد اليه كتب الله عليه الثاني ولم يبطل توبته وهذا الحديث — مطلب
يدل على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد منه التلطف وحسن العناية بالمخاطب لا الحث على عمل ما شاء قال عبد
الاعلى احد رواة هذا الحديث لا ادري اقال النبي عم في الثالثة او في الرابعة اعمل ما شئت يعني شك عبد الاعلى في ان
قوله اعمل ما شئت مذكور في المرة الثالثة كما ذكر في المتن او مذكور في الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي
قوله ويأخذ بالذنب فيذكر اعمل ما شئت في هذه المرة م عمرو بن عبسة روي مسلم عنه ارسلني بصلة الارحام وكسر
الاوثان وان نوحد الله ولا نشرك به شيئا قاله له حين سأله باي شيء ارسلك يعني الله تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث انك لا تستطيع ق حكيم بن حزام اتفقا على الرواية عنه اسلمت على ما اسلفت اي على وجدان ثواب ما
قدمته من خير قاله له حين سأل عن خيرات في الجاهلية هل له فيها اجر يؤيد هذا المعنى حديث اخر وهو ان الكافر
اذا اسلم فحسن اسلامه يثاب على ما فعل في الجاهلية من الخير قال المظهر يكتب للكافر بعد اسلامه لكل حسنة عملها في الكفر
ثواب حسنة واحدة لا عشر حسنات كما يكتب للحسنة في الاسلام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اسلمت ببركة
ذلك الخير السابق يدل عليه ما روي انه قيل للنبي عم ان فلانا يصلي الليل كله فاذا اصبح يسرق قال النبي عم ستنهاه ما تقول
اخبر النبي عم ان صلوته بالليل ستنهاه عن

على ما سبق له من السعادة وانه يرجع الى الله ويتوب ق البراء بن عازب متفقا على الرواية عنه اشبهت خلقي وخلقي بضم الخاء
واللام بمعنى الطبيعة يعني اشبهتني خلقة وسجية اراد منه التلطف به لا معناه الحقيقي قاله لجعفر بن ابي طالب لما خاصم هو وزيد
وعلي على بنت حمزة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما الخالة ام ق ابو هريرة متفقا على الرواية عنه قال لما كسر الكفار في غزوة
احد رباعية النبي عم قال اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يعني هذا الفعل يشير الى رباعيته وهي على وزن الكراهية السن
التي بين الثنية والناب اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله يحتمل ان يراد به جنس الرسل وان يراد به نفس نبينا عم وضعا
للظاهر موضع المضمر قيل الذي قتله نبينا هو ابي بن خلف في سبيل الله احترز عن قتله في حد او قصاص اعلم ان الانبياء نواب الحق
وخلفاؤه فلهم الدرجات العليا فمن تعرض لهم بالاضرار اشتد عليهم عقوبة النار ق ابو هريرة متفقا على الرواية عنه اشترى
رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك
مني انما اشتريت منك الارض ولم ابتع اي لم اشتر منك الذهب فقال اي البايع للذي شرى الارض انما بعتك الارض وما
وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد فقال احدهما لي غلام وقال الآخر لي جارية فقال انكحا الغلام
الجارية وانفقا على انفسكما منه وتصدقا وفي الحديث دليل على ان الموضوع في المبيع لا يدخل في عقد البيع لانه ذكره من
غير انكار وهذا خلاف المعدن فانه ينتقل الى مشتريها لانه من اجزاء الارض ودليل على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله
الى رجل انه لم يكن حاكما في البلد وانما لم يحكم ذلك الحكم لانه لم يجد مدعيا فاصطلح ق ابن عباس متفقا على الرواية عنه
قال اتى رجل رسول الله فقال يا رسول الله اني اري في المنام ظلة ينطف منها السمن والعسل فاري الناس يتكففون منها
بايديهم فالمستكثر والمستقل واري سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدك
فعلا ثم اخذ به رجل آخر فعلا ثم اخذ به رجل آخر فانقطع به ثم وصل له فعلا به قال ابو بكر يا رسول الله بابي انت وامي
والله لتدعني فلاعبرنها قال عم اعبرها قال ابو بكر اما الظلة فظلة الاسلام واما الذي ينطف من السمن والعسل فالقرآن
حلاوته ولينه واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق
الذي انت فيه تاخذ به فيعليك الله ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم ياخذ به رجل آخر فيعلو به ثم ياخذ به رجل آخر
فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله اصبت ام اخطأت فقال عم اصبت بعضا واخطأت بعضا
فلتبين من زوائد القصة ثم معنى الحديث الظلة بضم الظاء المعجمة السحابة ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها اي يقطر
يتكففون اي ياخذون باكفهم السبب الحبل الفاء في فلاعبرنها زائدة قاله لابي بكر اختلفوا في معنى الحديث قال ابن
قتيبة معناه اصبت في بيان تفسيرها واخطأت في سؤالك تعبيرها عند حضوري وقال الطحاوي معناه اخطأت
في تعبير بعض العبارات لان ما فسره ابو بكر القرآن انما هو تفسير العسل واما تفسير السمن فلم يذكره فكان حقه ان يقول الكتاب
والسنة م ابو هريرة روى مسلم عنه اضل الله عن يوم الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم

الاحد اضل اي الله تع عن يوم الجمعة من كان قبلنا يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيمه ولم يعينه لهم فاختلف اجتهادهم في تعيينه
فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله تع فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله تع بدا فيه بالخلق فجاء
الله بنا يعني خلقنا بعدهم فهدانا الله ليوم الجمعة بان عينه عناية لنا مع ان المعاني فيه شواهد بارزة على مزيد فضله لانه
يوم خلق فيه نفس الانسان وفي ساير الايام خلق ما يعود نفعه الى الانسان فالشكر على نعمة الوجود يكون اهم بالتقديم ولانه
يوم الكمال بان تم فيه الخلق ويحتمل ان يكون الاضلال بعدم توفيقه اياهم بعد ما عينه لهم على ما روي ان موسى عم امرهم بتعظيم
الله يوم الجمعة وعينه فناظروه بان السبت افضل فقال الله تع دعهم وما اختاروا اعترض القاضي على هذا الوجه بان يوم
الجمعة لو كان معينا لم يصح اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب عنه بان اختلافهم من جهة زعمهم ان لهم ابداله بيوم آخر
فابدلوه وغلطوا فجعل الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعني ان ما اختاروه من الايام تابعة
ليوم الجمعة بمجيئها بعده فكذلكهم تابعون لنا نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة هذا استيناف جواب
لمن قال كيف يكونون تبعا لنا ونحن جئنا بعدهم يعني نحن الآخرون ظهورا في الدنيا والاولون فضلا وكرامة ولا اعتبار
للمعاني لا للتقدم الزماني المقضي لهم يعني نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس لندخلوا الجنة قبلهم ويروى
بينهم قبل الخلائق يعني روي المقضي بينهم مكان المقضي لهم ق جابر وانس يعني متفقا على روايتهما عن جابر وانفرد مسلم
بروايته عن انس اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ يحتمل ان يراد من اهتزازه تحركه فرحا بقدوم سعد كما اهتز
جبل احد وعليه النبي وابو بكر وعثمان وان يراد بشارة اهله واقبالهم اليه وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب تنسب
الشيء المعظم الى اعظم الاشياء كما يقال اظلمت الارض لموت فلان ق انس متفقا على الرواية عنه اخبر ابو طلحة عند النبي
ان ابنه من ام سليم مات فسجته بثوب فقالت لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة عن وفات ابنه حتى اكون انا احدثه فجاء فقال كيف
حال المريض فقالت الحمد لله الآن اهدأ مما كان عليه فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع
قبل ذلك فواقع بها فقالت يا ابا طلحة ارايت لو كان لآخر وديعة عندك فاستردها فهل تنازع على ذهابها قال لا
قالت احتسبت ابنك وديعة وهو يستردها فلا تنازع عليه فغضب وقال تركتني حتى تلطخت ثم اخبرتني بابني فلما
اخبر النبي بما جرى بينهما قال عم بارك الله لكما في ليلتكما دعا به لابي طلحة وام سليم قوله دعا به الى آخره كلام المص روي ان
ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فسماه النبي عم عبد الله ق ابو هريرة متفقا على الرواية عنه تحاجت وروي احتجت
النار والجنة يحتمل ان يخلق الله فيهما تمييزا في وقت فتحاجتا وقيل هو من باب التمثيل فقالت هذه اي النار يدخلني الجبارون
والمتكبرون وقالت هذه اي الجنة يدخلني الضعفاء يعني الخاضعين والمساكين فقال الله لهذه انما انت عذابي اعذب بك
من اشاء وقال لهذه انت رحمتي سمي الجنة رحمة لانها مظهرها ارحم بك من اشاء هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصله
عما قبله وكذا الكلام في انت عذابي ولكل واحدة منكما ملؤها يعني ما يملأها م ابن مسعود روى مسلم عنه يؤتى بجهنم يومئذ

ابن م

اشهد انى رسول الله قاله لابن صياد روي ان صياد قال لرسول الله في جوابه اشهد انى رسول الله تقدم بيانه فى الباب السادس
فى حديث ان يكن هو فلن تسلط عليه خ ابو هريرة روى البخاري عنه تعس بفتح العين اى سقط على وجهه هذا دعاء عليه فى الحقيقة
عبد الدينار وعبد الدرهم وانما لم يقل مالكا اشارة الى ان المذموم من ان يكون اسير الجمع الاموال بحيث لا يؤدي حق الله فيها
وعبد الخميصة وهي كساء اسود معلم ان اعطي رضي هذا بيان لشدة حرصه وان لم يعط سخط تعس وانتكس الانتكاس هو
الانقلاب على الراس انما اعاد تعس ليترقى فى الدعاء عليه من الاهون الى الاغلظ ثم ترقى منه الى قوله واذا شيك اي دخل شوك
فى عضوه فلا انتقش على بناء المجهول دعاء عليه بعدم اخراجه بالمنقاش يعني اذا وقع فى البلاء فلا يترحم عليه ثم اخص انتقاش
الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا انتفى ذلك الاهون يكون ما فوقه منفيا
بالطريق الاولى طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه فى سبيل الله هذا يدل على اهتمام المجاهد لا بجمع الدراهم اشعث راسه
بالرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتداء محذوف والجملة صفة عبد قال الجوهري الاشعث هو مغبر الراس مغبرة قدماه ان كان فى
الحراسة اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وهي تكون فى مقدمة الجيش كان فى الحراسة تقرر فى علم المعانى ان الشرط
والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء يعني ان كان فى الحراسة يبذل جهده فى الحراسة فلا يغفل عنها وان كان فى الساقة
كان فى الساقة وهي مؤخر الجيش خصصهما بالذكر لانهما اشد مشقة واكثر آفة اذ الاولى عند دخولهم دار الحرب والاخرى
عند خروجهم منها الشرطيتان مؤكدتان لما قبلهما من كونه آخذا بعنان فرسه ولهذا فصلهما عنه قال الامام التوربشتي
اراد بالشرطيتين حسن ايتماره بامر الامام بحيث لا ينفك عن مقام امر به ان استاذن فلم يؤذن له لكونه غير ملتفت اليه
فى الدنيا وان شفع لم يشفع اى لا يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر خ ابو هريرة روى البخاري عنه تكفل الله اي ضمن وهو تمثيل
لمن جاهد فى سبيل الله لا يخرجه من بيته الجملة المنفية حال الا الجهاد فى سبيل الله وتصديق كلماته وهي ما وعد الله فى حق
المجاهدين من المثوبات وقيل المراد منها كلمة الشهادة ان يدخله الجنة اي بان يدخله وهو متعلق بتكفل او يرده الى مسكنه
بما نال من اجر او غنيمة هكذا رواية البخاري ورواية ابي داود ومسلم من اجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث ضمن الله للمجاهد
الموصوف ان يوصله الخير فى كل حال ان مات يدخله الجنة بلا عذاب وان لم يمت يرده الله الى بيته باجر وغنيمة ان غنم
وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قاله محيي السنة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه جاء ملك الموت الى موسى اي فى صورة البشر
فقال له اجب ربك اي للموت يعني جئت لقبض روحك فلطم موسى عين ملك الموت اي ضربها بباطن اليد ففقاها اي
شقها فان قيل كيف صدر من موسى هذا الفعل اجيب عنه بانه متشابه فيفوض علمه الى الله وبان موسى لم يعرف انه
ملك الموت فظن انه رجل قصد نفسه فدفعه عنها فادت مدافعته الى فقي عينه هذا هو المختار المازري والقاضي
عياض وانكره الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل الداخل عليه لم يقصد بالمحاربة حتى يدفعه عنه بل دعاه للموت
وبمجرد هذا القول لا يصدر عن مؤمن صالح مثل هذا الفعل فما ظنك بموسى مع علو شانه واقول ان موسى كان فى طبعه حدة

وانا شرح الله للجاد مع
قدرته على دفع شر الكفار
ليصير لنا حظا من الجهاد
لانه قادر لدفع مكر الشيطان
مع انه سلطه علينا ليرى
مدى مجاهدتنا مثله
والنبي انا ابه اليه ... ح

حتى روي عم انه اذا غضب اشتعلت قلنسوته فاذا هجم عليه رجل فدعاه الى الهلاك عرف انه لا يكون الا بالحرب فدفعه قبل قصده
وذا يحتمل ان يكون جائزا فى شرعهم اولان موسى عم زعم انه كاذب حين ادعى قبض روحه لزعمه ان بشرا لا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه
وكان هذا الغضب لله وفى الله فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاتبه الله موسى حين اخذ راس هرون ولحيته وكان يجره مع ان هرون
اكبر منه سنا واجل قدرا عند اكثر علماء الامة وقد قال عم حق كبير الاخوة عليهم كحق الوالد على ولده وما اختاره الشيخ الشارح
فى الجواب ان موسى عم يحتمل ان يكون ماذونا فى هذه اللطمة ويكون ذلك امتحانا للملطوم ولا يخفى بعده فرجع الملك الى الله فقال
انك ارسلتني الى عبد لك لا يريد الموت فقد فقاء عيني فرد الله اليه عينه وقال ارجع الى عبدي فقل الحيوة تريد بمد همزة الاستفهام
فى الحيوة فان كنت تريد الحيوة الدنيا فضع يدك على متن ثور اي ظهره فما وارت يدك اي سترت من شعره فانك تعيش بها اي بعدد
تلك الشعرات سنة قال اي موسى ثم مه الهاء فيه للسكت وما للاستفهام يعني ثم ما يكون بعد ذلك احيوة ام موت قال ثم الموت
قال فالآن من قريب يعني اختار الموت فى هذه الحالة فان قلت لم لم يعد موسى عم ما فعله ذنبا اذ اعلم انه مرسل من الله
ولم يندم عليه كما ندم حين قتل قبطيا بقوله رب انى ظلمت نفسي قلت اللطمة انما اثرت فى عينه الصورية دون عينه
الملكية وكانت تلك العين للملك كاللباس فلم ينتقص من خلقته الروحانية شيء بل نقله الله عند لطم موسى على صورة انسان
ففقئت عينه رب ادنني من الارض المقدسة انما سال موسى عم قربه منها لشرفها ولم يسال نفس بيت المقدس لانه خاف
ان يكون قبره مشهورا فيفتتن به الناس رمية بحجر اي بمقدار ذلك قال النبي عم والله لو اني عنده اي عند بيت المقدس لاريتكم
قبره الى جنب الطريق عند الكثيب الاحمر وهو تل الرمل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك
عنده تسعة وتسعين وانزل فى الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء تتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها
خشية ان تصيبه تقدم بيانه فى الباب الثاني فى حديث ان لله مائة رحمة خ ابو هريرة روى البخاري عنه قال اتيت النبي عم
فقلت يا رسول الله انى رجل شاب وانى اخاف العنت اي الزنا ولست اجد طولا اتزوج به النساء فاذن لى ان اختصي
فقال عم جف القلم بما انت لاق جفاف القلم كناية عن تحقق التقدير وثبوت المقادير البتة لان جفاف القلم يكون بعد فراغه
عن الكتابة وتمامه اي تمام الحديث وهذا من كلام المص فاختص بكسر الصاد المهملة من الاختصاء وهو جعل المرء نفسه
خصيا على ذلك هذا فى موضع الحال يعني اذا علمت ان كل شيء مقدر فاختص حال كونك مختصا لك واقعا على ما جف القلم به من
الاختصاء او ذر يعني او اترك الاختصاء حال كونك تاركا واقعا على ما جف القلم به من تركك وهذا الكلام غير مذكور بطريق
الاذن على الاختصاء بل مذكور على وجه اللوم على استيذانه قطع العضو من غير فائدة كقوله تع اعملوا ما شئتم وفى بعض
النسخ فاختصر بالراء بعد الصاد اي اختصر على تسليم الامور للتقدير او دع الاختصار بالتصرف فى الدفع يعني كل منهما لا يغني
المقدر فعلى هذا قوله او ذر امر للتهديد م ابو قتادة روي مسلم عنه قال بينما يمشي رسول الله حتى انتصف الليل وانا الى جنبه
فنعس رسول الله عم فمال عن راحلته فاتيته فدعمته اي صرت له كالدعامة من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار
حتى اذا ذهب اكثر الليل مال عن راحلته فدعمته

ويستفاد من الحديث ان الامور كلها
انما هي بمشيئته وبقدره الا الاشياء
كلها واعمال العباد وجميع الحركات
والسكنات انما تحصل وتوجد
بعلمه وقدرته وارادته وقضائه
وقدره لكن المعاصي منها ليست
برضائه وامره ومحبته فاللازم
للعباد الاطاعة والتضرع والالتجاء
وان الطاعات امارات للسعادة
كما ان الكفر والمعاصي امارة للشقاوة
وانا لا نعلم ان المقدر ما هو في
حقنا فمن كان فى الطاعة فعليه
ان يشكر لتوفيقه اليه تعالى
ومن كان فى المعصية فعليه
التوبة والاستغفار ... ح

من غيران اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان في آخر الليل مال ميلة اشد من الميلتين الاولين فدعمته فرفع رأسه
فقال من هذا قلت ابو قتادة قال متى كان هذا مسيرك مني قلت ما زال هذا مسيري منذ الليلة فقال ع حفظك الله بما حفظت به
اي بسبب شيء حفظت به نبيه قاله له في ليلة التعريس حين دعمه ثالثة وفيه ستحب الدعاء لمن احسن ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك من الملائكة فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية
ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله وزادوه ورحمة الله الضمير في زادوه لآدم والزيادة تتعدى الى
مفعولين ومفعولها الثاني قوله ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم يعني يكون طوله كطول آدم قال فلم يزل الخلق ينقص
حتى الآن يعني لم يزل طول ولد آدم ينقص عن ستين ذراعا والآن بالنصب ظرف يعني حتى وصل النقصان الى الوقت الذي ذكر النبي
فيه الحديث قيل هذا مقدم في الترتيب على قوله وكل من يدخل الجنة م ابو هريرة روى مسلم عنه خلق الله التربة يوم السبت
وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث
فيها اي فرق في التربة الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من النهار فيما بين العصر
الى الليل م العباس بن عبد المطلب روى مسلم عنه ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا نصب على التميز وبالاسلام دينا
وبمحمد رسولا قال صاحب التحرير معنى الرضاء بالشيء هو الاكتفاء يعني من لم يطلب غير الله ربا ولم يسع في غير طريق الاسلام
ولم يسلك سوى شريعة محمد ذاق من الايمان طعما قطع عن وصف الكلام شبه الامر الحاصل الوجداني من الرضاء بالامور
المذكورة بمطعوم مستلذ يتناول ثم ذكر المشبه به واراد المشبه ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضاء بالثالث مستلزم
للاولين فلم ذكرها قلنا التصريح بان الرضاء بكل منها مقصود خ انس روى البخاري عنه قال كنا مع النبي ع م في سفر فمنا الصائم
ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الدواب فقال ع م ذهب
المفطرون اليوم بالاجر اللام فيه يحتمل ان يكون للعهد مشيرا الى اجر افعال المفطرين وان يكون للجنس فيفيد مبالغة بان
يبلغ اجرهم مبلغا ينغمر فيه اجر الصايم ويجعل كان الاجر كله للمفطر كما يقال عمرو الشجاع ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
راى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت فقال كلا وهو حرف ردع اي ليس الامر كما ظننت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله
والذي لا اله الا هو فقال عيسى آمنت بالله يعني صدقت من حلف بالله وكذبت عيني يعني كذبت ما ظهر لي من سرقته لاحتمال
انه اخذ باذن صاحبه او بان له حقا له م ابو هريرة روى مسلم عنه رغم انف ثم رغم انف ثم رغم انف من ادرك ابويه
المضاف اليه وهو من ادرك ابويه محذوف عن كل واحد من الاولين بقرينة الثالث عند الكبر قيد به مع ان خدمة الابوين
مما ينبغي ان يفعل في كل حين لشدة احتياجهما الى البر والخدمة في تلك الحالة احدهما او كلاهما بالرفع فيهما هكذا في جميع روايات
مسلم وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول واحدهما فاعل الظرف وهو عند او خبر مبتداء محذوف يعني مدركه احدهما
او كلاهما وهذه الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه والمذكور في بعض نسخ المصابيح والمشارق احدهما او كليهما بالنصب فيكون بدلا
من ابويه

ثم لم يدخل الجنة يعني بسبب عقوقهما والتقصير في حقوقهما المعنى لصق انف من ادرك ابويه بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل
والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعني اذل الله من قصر في خدمة ابويه او احدهما بان لا يدخله الجنة ويكون دعاء
بعدم دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليه خ ابو بكرة روى البخاري عنه
قال جئت للصلوة ورسول الله راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما اتم النبي ع م صلوته سال من فعل
ذلك فقلت انا فقال ع م زادك الله حرصا فلا تعد قاله له روي لا تعد بسكون العين وضم الدال اي لا تشرع في المشي الى الصلوة
بل كن على السكونة فان من قصد الصلوة فكانه فيها وروي بضم العين وبسكون الدال يعني لا تفعل مثل هذا وقيل معناه لا تبطل
حتى تفعل كذا م ابو هريرة روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب منها في البر وجانب منها في البحر حرف الاستفهام محذوف قالوا
نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بني اسحق يعني من العرب تلك المدينة قسطنطينية
على ما صرح بذلك في رواية اخرى فاذا جاؤها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط
احد جانبيها الذي في البحر ثم يقولون الثانية اي المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الآخر ثم يقولون
الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبينما هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ اي المستغيث
فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شيء ويرجعون تقدم وصف الفاتحين في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة
حتى ينزل الروم بالاعماق ق علي اتفقا على الرواية عنه شغلونا عن الصلوة الوسطى اي الفضلى صلوة العصر بدل او
عطف بيان وفيه حجة على من قال الصلوة الوسطى غير صلوة العصر وعلى من قال انها مبهمة ابهمها الله تحريضا للخلق على محافظتها
كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ما روت عايشة انه ع م قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة
العصر يدل على ان الوسطى غير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى لقبا والعصر اسما فذكرها باسمها ملأ الله قبورهم
وبيوتهم نارا قال شارح المشكوة هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم في الدنيا فيكون النار استعارة
للفتنة ومن اشتعال النار في قبورهم قاله يوم الخندق وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع من الهجرة خ ابو سعيد
روى البخاري عنه قال وعظ النبي ع م يوم عيد وامرهم بالصدقة فلما رجع الى منزله جاءت اليه زينب امراة ابن مسعود
فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكانت عندي حلي لي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده
احق من تصدقت به عليهم فقال ع م صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم اي بحليك و
الضمير المجرور عايد الى من وتلك الصدقة كانت تطوعا لان المفروض لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد ق ابو سعيد
اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي ع م فقال ان اخي استطلق بطنه فقال اسقه عسلا فذهب فسقاه ثم جاء
وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال اسقه عسلا فسقاه ثم جاء وقال لم ينقطع فقال ع م اسقه عسلا فسقاه وقال لم ينقطع
فقال في المرة الرابعة صدق الله يعني كون شفاء ذلك البطن في شربة من العسل قد اوحى الي والله صادق فيه وهذا التوجيه
اولى مما قاله بعض الشراح من ان المراد به قوله تع

فيه شفاء للناس لان الاية لا تدل على انه شفاء من كل داء وكذب بطن اخيك يعني اخطاء كما تقول العرب كذب سمعي

اذا اخطاء اراد بخطائه عدم حصول الشفاء له وذلك اما لان نيته في شربه لم يكن خالصا ولان الدواء لم يعمل عمله بعد

تمة الحديث فسقيناه فبرء فان قيل العسل مسهل ملطف فكيف امر النبي عم به في دفع الاسهال قلنا لعله علم ان ذلك

الاسهال كان من اجتماع فضلات بلغمية دفعتها الطبيعة مرة بعد اخرى وكان فيها بقية من المادة محتاجة الى

قلعها بملين فامره بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما شرب انقلعت بالكلية ق عايشة انفقا على الرواية عنها

صدقتا بتخفيف الدال انهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها يعني عجوزين تفسير من الملص لضمير صدقتا من عجز يهود المدينة

بضمتين جمع عجوز وهي المراءة الكبيرة السن ولا يقال عجوزة والعامة يقولها دخلتا على عايشة الجملة صفة عجوزين

فقالتا ان اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما عايشة فلما خرجتا ودخل رسول الله عم فحكت له ما قالتا قال عم الحديث

خ ابو هريرة روى البخاري عنه عجب الله من قوم اراد به رضاؤه لاستحالة معنى التعجب في حقه تع يدخلون الجنة في السلاسل

اراد بهم الاسارى الذين يؤتى بهم في القيود فيهديهم الله الاسلام جعل الدخول في الاسلام دخولا في الجنة لكونه وسيلة

له قال الطيبي يحتمل ان يراد بالسلاسل جذبات الحق الذي يجذب بها من يشاء من الضلال الى الهدى قال الكلاباذي

يجوز ان يكون المعنى اظهر عجيب هذا الامر بديعة لخلقه وهو ان الجنة مع فيها من النعيم المقيم التى تسارع اليها ذووا العقول

بتحمل المكاره لينالها فهولاء يمتنعون عنها حتى يقادون اليها بالسلاسل فيه اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى دارا

وجعل فيها انواع النعيم فدعا اليها باللطف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل فكيف فضله باقوام رغبوا في خدمته

وتحملوا المكاره في طلب مرضاته ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه عمل هذا يسيرا وروي قليلا واجر بضم الهمزة

وكسر الجيم اي صار ماجورا اجرا كثيرا قاله في رجل من بني النبيت بنون مفتوحة ثم باء موحدة ثم مثناة تحت ثم مثناة فوق

وبنو النبيت قوم من الانصار روي ان ذلك كان كافرا اتى النبي عم مقنعا بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم فقال

عم اسلم ثم قاتل فاسلم قال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا خ انس

روى البخاري عنه قال كان النبي عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام فضربت

التى النبي عم في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي عم فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام الذي كان

في الصحفة وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتى بصحفة من عند التى هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التى كسرت

صحفتها فان قيل الصحفة مضمونة بالقيمة وليست من ذوات الامثال فما وجه دفع صحفة اخرى مكانها

قلنا فعل ذلك على سبيل المروة لا على طريق الضمان لان القصعتين كانتا لرسول الله وقيل كانت الصحفات

متقاربة في ذلك الوقت وكانت كالعدديات المتقاربة فجاز ان يدفع احديهما بدل الاخرى ق ابو هريرة اتفقا

على الرواية عنه غزا نبي من الانبياء قيل كان ذلك النبي عم يوشع بن نون يعني قصد غزوة فقال لقومه لا يتبعني

رجل قد ملك بضع امراءة اى فرجها وهو يريد ان يبنى بها اي يدخل عليها بالزفاف ولما يبن بها ولا آخر اى لا يتبعني رجل آخر

قد بنى بنيانا ولما يرفع سقفها ولا آخر قد اشترى غنما او خلفات جمع خلفة بكسر اللام وهو الحامل من النوق وهو ينتظر

ولادها انما نهى عن متابعة الاشخاص المذكورة في تلك الغزوة لان تعلق النفس يوهن عزم الامر المهم فيفوت المصلحة

وفيه اشارة الى ان الامور المهمة لا تفوض الا الى الذين يفرغ بالهم عن الامور الشاغلة للنفس فغزا فدنا من القرية

اى وصل اليها حين صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة اى بالسير وانا مامور بفتح تلك القرية اللهم

احبسها علينا شيئا يعني امنعها عن السير زمانا يسيرا فحبست عليه حتى فتح الله عليه اى تلك القرية قيل هي اريحاء قال عم

فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتاكله فابت ان تطعمه لان الامم الماضية كانت السنة فيهم ان النار تاكل غنايمهم اذا كانت

خالصة عن الغلول فرفعها الله عن هذه الامة تكرمة لهم فقال اى ذلك النبي عم لجماعته فيكم غلول فليبايعني من كل

قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك فبايعته فلصقت يد رجلين

او ثلثة شك من الراوي فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل راس بقرة من ذهب فوضعوه في المال وهو بالصعيد

فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنايم لاحد من قبلنا ذلك وهو اشارة الى كون الغنايم حلالا لنا بان الله راى ضعفنا

وعجزنا فطيبها لنا ولم تحرمها علينا م جابر روى مسلم عنه قاتل الله اليهود يعني اهلكهم اتخذوا قبور انبيائهم

مساجد استيناف وقع تعليلا في المعنى لدعائه عليهم لان اتخاذهم كذا اما لعبادتهم الانبياء او لتبركهم بالانبياء

وكلاهما مذمومان خ ابن عباس روى البخاري عنه لما قدم النبي عم مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر باخراجها

فاخرجوا صورة ابرهيم واسمعيل وفي ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان الازلام فقال قاتلهم الله اما بالتخفيف

والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط اى بالازلام الاستقسام طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل هي السهام

التى كان اهل الجاهلية يلقونها طلبا لمعرفة ما قسم لهم عند عزم امر وهي اعواد مكتوب على احدها امرني ربي وعلى

الآخر نهاني ولا شئ في الآخر فان خرج الامر فعل وان خرج النهي ترك وان خرج الآخر اعاد الضرب حتى خرج احدهما

ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال رجل لاتصدقن الليلة بصدقة تنوينها للتعظيم فخرج بصدقته فوضعها

في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية وهو على بناء المجهول في معنى التعجب او الانكار يعني وقعت صدقته

على غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية اى على تصدق على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا على طريق الشكر لانه لما

جزم ان يتصدق بصدقة عظيمة فظهر خلافه فحمد الله على ان صدقته لم تقع على من هو اسوء حالا من الزانية وان يكون

واردا على طريق التعجب من فعل نفسه فعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن بصدقة فخرج

بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق

والكلام في حمده على غني وعلى سارق كالكلام في حمده على زانية فاتي على بناء المجهول يجوز ان ياتيه نبي فاخبره او ياتيه غيره في المنام فاخبره

فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية هذا تفصيل ما اجمله فيما قبله فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغني يعتبر فيه
ينظر الى تصدقه ويقتدي به فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفي الحديث ثبوت الثواب في الصدقة
وان كان الاخذ غنيا او فاسقا هذا في التطوع واما في الزكوة فلا يجوز دفعها الى الغني ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال
رجل لم يعمل حسنة قط الجملة صفة رجل لا اهله الجار والمجرور متعلق بقال اذا مات عبر الرجل عن نفسه بلفظ الغيبة فهو التفات عند
بعض فحرقوه بالتشديد امر باحراقه بالنار ثم اذروا نصفه اي نصف رماده يقال اذريت الشيء اذا القيته كالقائك الحب للزرع
في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم فامر
الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له اختلف في معنى
قوله لئن قدر الله قال بعض قدر ليس من القدرة لان الشاك في قدرة الله كافر فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق الله عليه
وناقشه في الحساب كما قال الله تع فقدر عليه رزقه اي ضيقه وقال الشيخ الكلاباذي قدر هنا بمعنى قدّر بالتشديد كما قرأه
القراء في قوله تع فظن ان لن نقدر عليه لن نقدّر عليه بالتشديد المعنى انه كان في تقدير الله ان يعذبني اشد العذاب واقول
الاقرب ان قدر من القدرة وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا كما يقال ان كان لي صديق فهو فلان لم يرد
به التردد في ثبوت الصديق له بل اراد تحقيق كمال صداقة فلان فان قيل قد جاء في بعض روايات هذا الحديث
بعد قوله ثم اذروا نصفه في البحر فلعلي اضل الله اي اغيب عنه ولا يعرفني فهذا يدل على كفره فكيف غفر له قلت يجوز
ان يكون ذلك الكلام غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يؤاخذ به لذهاب فطنته بغلبة الخوف عليه كما لم يؤاخذ من
وجد راحلته فقال من شدة فرحه الهي انت عبدي وانا ربك ونقول يجوز ان يكون عرف ان الله يحشر الخلق فيثيب
المحسن ويعاقب المسيء فظن انه يجوز ان لا يحييه الله اذا فعل ذلك بنفسه فمعنى اضل ربي لم يكن ثم اباه ولا يبعثني
وهذا الظن لعله علمه لا يخرجه عن الايمان فغفر الله له لشدة خشيته عنه لا باحراق نفسه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه قال سليمان بن داود لاطوفن الليلة بمائة امرأة اللام فيه لتوطئة القسم يعني والله لاجامعهن تلد كل امرأة
منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي على وزن علم وروي بضم النون وتشديد
السين وهي احسن فاطاف بهن فلم تلد منهن الا امرأة نصف انسان وفي الحديث دلالة على حرص سليمان على اعلاء
كلمة الله حيث عزم ان يرسل ابناءه الذي كابده الى الجهاد الذي فيه خطر وعلى استحباب قول ان شاء الله فيما يقصد به

ان لم يكن شرا او قال ان شاء الله لم يحنث وكان ادرك الحاجته وروي تسعين وروي سبعين قيل عدم حنثه لان يمينه
كانت معلقة فلم يبق حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم حنثه حصول مطلوبه يعني لو قال ان شاء الله سالكا سبيل
الادب لحصل مراده ويكون هذا مخصوصا لسليمان لا بيانا ان كل من تمنى شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي عم في غزاة فلما افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا

ثم قال هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا فقال اني افقد جليبيبا فاطلبوه في
القتلى فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي عم فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم يتعرض الشراح
لتوجيه هذا الكلام زعما بوضوحه وكان ينبغي لهم ذلك اذ قتلهم اياه غير متصور بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم جرح
جليبيبا سبعة ثم قتلوه فمات او ابعد من جرحه فاسند اليه القتل مجازا هذا مني وانا منه معناه المبالغة في اتحاد طريقتهما
واتفاقهما في طاعة الله بصدق رغبة يعني جليبيبا هذا تصغير المرء لصغيره قيل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة
تحت وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء مثناة تحت ثم باء موحدة روي انه عم حين رآه وضعه على ساعديه كونه فضله صح
في حقه من قول النبي وفعله ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قرصت نملة القرص اللسع باطراف الاصابع والمراد هنا
اللدغ نبيا من الانبياء قيل كان ذلك النبي موسى وقيل داود روي انه عم قال يا رب تعذب اهل قرية بمعاصيهم وفيهم المطيع
فاراد الله ان يريه العبرة في ذلك فسلط عليه الحر حتى التجأ الى ظل شجرة وعندها بيت النملة فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم
لدغته فامر بقرية النمل يعني باحراقها والمضاف الى القرية محذوف فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك اي حذف حرف الجر اي لان

قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح المضارع حال من امة الظاهر ان العتاب على النبي جرى لزيادة القتل على نملة لدغته
لا للنفس القتل او للاحراق لان قتل امة لا ذنب لها كان جائزا في شريعته حتى توعد سليمان الهدهد فقال لاعذبنه
عذابا شديدا وجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها وكان جائزا في شريعته احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبي عم باحراق
بعض الكفار ثم نهي عنه فكان امره به سابقا جائزا وقوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها لم يعاتب
عليه وانما عوتب على انه فعل ذلك للانتقام لنفسه والتشفي منها لا لامر سبق كذا قاله الكلاباذي م عمران بن حصين

روي مسلم عنه كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء قيل المراد بلفظ كان الاول الازلية والقدم وبالثاني
الحدوث بعد العدم لحسب مدخوله يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كان تحته الا الماء وفيه دلالة
على ان اول المخلوقات في هذا العالم الماء وسائر الاجسام خلق منه تارة بالتلطف واخرى بالتكثيف وكتب

في الذكر كل شيء يعني قدره واجرى القلم في اللوح المحفوظ على كينونته قيل هذا تمثيل لبيان تعلق امر الله شبه تقديره تع بحكم
حاكم اذا اراد احكام امر كتبه عليه سجلا ثم خلق السموات والارض ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كانت امرأتان
معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احديهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا

مكتا

الى داود فقضى به للكبرى هذا القضاء يحتمل ان يكون لشبهه بالكبرى او لكونه في يدها وكان ذلك تحاكما على سليمان
بن داود فاخبرتاه بما سبق من حالهما فقال ائتوني بالسكين اشقه بينهما مراده من هذا القول اختبار شفقتهما ليتميز له
الام لا القطع حقيقة فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هكذا وجدت في نسخ المشارق المصححة لكن المذكور في صحيح مسلم
لا يرحمك الله قال النووي في شرحه معناه لا تشقه ثم استأنفت فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال بالواو
فيقال لا ويرحمك الله

لعل المصنف وجد رواية اخرى منه والمذكور في جامع الاصول موافق لما في المتن هو ابنها فقضى به للصغرى فان قيل كيف نقض سليمان
حكم ابيه اجيب عنه بان داود لم يكن جزم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه يحتمل ان يكون جايزا في شرعهم اذا رفع الى حاكم آخر لكن لا يخفى
ضعفه بل الوجه ان يقال ان سليمان فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى بان الابن للصغرى عمل باقرارها لا بمجرد
شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم بعد الحكم ان الحق لخصمه م ابو سعيد روى مسلم عنه كانت
امراة من بني اسرائيل قصيرة وهي صفة امراة وخبر كانت تمشي مع امراتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب
مطبقا بتخفيف الباء المفتوحة اي مجوفا ثم حشته اي ادخلت حشو الخاتم مسكا وهو اطيب الطيب فمرت بين المراتين
فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا يعني نفضت يدها اشارة اليهم ليعرفوها انها صارت طويلة ونفض شعبة يده وهو احد
رواة هذا الحديث قيل كان ذلك اماما من ايمة المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام الشافعي لولا شعبة ما عرف
الحديث بالعراق ثم تلك المراة ان كان غرضها تزيين نفسها باراءتها طويلة تكون اثمة لتغييرها خلق الله من غرض صحيح وان كان
صيانة النفس عن الرذايل لانهم كانوا يكثرون النظر اليها لغاية قصرها فتسترت عنهم بذلك لا تكون اثمة والله اعلم خ ابو هريرة روى
البخاري عنه كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء اي يتولون امورهم كما يفعل الامراء ويقومون لمصالحهم كلما هلك نبي
خلفه بفتح اللام اي قام مقامه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون بضم الثاء المثلثة يعني يقوم في كل ناحية
امير وقيل بالباء الموحدة اي يكون الامراء الخلفاء عظيم الانفس قالوا فما تامرنا اي في اقتدائهم قال فوا امر من الوفاء ببيعة
الاول فالاول يعني اقتدوا بمن عقدت له الامامة اولا ولا تقتدوا بمن جاء بعده ما دام اماما واذا انعزل اقتدوا بمن يكون
اميرا او الى اعطوهم حقهم وهو الاطاعة بهم وارادة الخير لهم فان الله سائلهم عما استرعاهم العايد الى محذوف لانه متعد الى اثنين
والتقدير استرعاهم الله حفظه يعني يطلب منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فاي امير ظلمهم لم يقصر وا فان الله يسأله
عن ذلك وينتقم منه لهم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوءة بعض اي
فرجه وكان موسى يغتسل وحده وهذا مشعر بوجوب التستر في شرعه فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه
آدر على وزن افعل وهو من له ادرة وهو بضم الهمزة نفخة في الخصية قال اي النبي عم فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على
حجر ففر الحجر بثوبه قيل هو الحجر الذي يتفجر منه الماء قال فجمح موسى باثره وهو بجيم قبل الميم وحاء مهملة بعدها يعني اسرع خلف الحجر
اسراعا بليغا يقول ثوبي حجر ثوبي حجر كرر للتاكيد يعني دع ثوبي يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى فقالوا والله
ما بموسى من باس بنو اسرائيل لما اذوا موسى عم بما نسبوه من الادرة اعلمهم الله براءته مما قالوا بطريق خارق للعادة فقام
الحجر اي وقف ومعناه دام على القرار حتى نظر اليه على بناء المجهول اي الى موسى نظر تحقيق قال اي النبي عم فاخذ ثوبه فطفق
اي شرع موسى بالحجر ضربا تمييز وفي الحديث اشارة الى ان الانبياء لا بد وان يكونوا مبرئين عن النقص في اصل الخلقة ق
ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا عابدا فاتخذ صومعة اي معبدا فكان فيها فاتته امه

وهو

وكذا الحال في قصة الغنم والحرث عمل بحكم سليمان بعد حكم ابيه قال تعالى ففهمناها سليمان ح
اي القضية او الفتوى ح

للناس م

وفي الحديث الدين النصيحة ثلثا قيل لمن يا رسول الله قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم ح

وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي بقلبه اي رب امي وصلوتي يعني امي تدعوني وصلوتي تمنعني عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على
صلوته فانصرفت قال القرطبي هذا القول منه يدل على جهله لان صلوته كانت ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغي
ان لا يتردد بينهما ويمكن ان يقال لهذا الطاعن من اين علم ان صلوته كانت ندبا ولئن سلم يجوز ان يكون الشروع ملزما في ذلك
الزمان فيكون التردد بين الواجبين او يكون اجابة امه ندبا في ذلك الشرع فيكون التردد بين المندوبين فلما كان من الغد
اتته وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلوتي فاقبل على صلوته فانصرفت فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج
فقال اي رب امي وصلوتي فاقبل على صلوته فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات بضم الميم الاولى وكسر
الثانية هي الزانيات وفي قولها حتى ينظر دون ان تقول حتى يفتتن بوجوه المومسات لطيفة يعرفها الفطن فتذاكر بنو اسرائيل
جريجا وعبادته وكانت امراة بغي اي زانية يستوي فيه المذكر والمؤنث يتمثل بحسنها على بناء المجهول اي تجعل الناس صورتها
تمثالا لكمال حسنها فقالت ان شئتم لافتننه لكم قال اي النبي فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان ياوي اي يضم
ويرجع الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته
فجعلوا يضربونه فقال ما شانكم فقالوا زنيت بهذه البغي فولدت منك فقال اين الصبي فجاؤا به فقال دعوني حتى اصلي فصلى
فلما انصرف اتى بالصبي فطعن في بطنه وقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعي قال اي النبي عم فاقبلوا على جريج يقبلونه
ويتمسحون به طامعين من بركته وقالوا نبني لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها من طين كما كانت ففعلوا وبينا
صبي يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارهة بالفاء اي قوية وشارة بالشين المعجمة يعني مع لباس حسنة فقالت
امه اللهم اجعل ابني مثل هذا فترك الثدي واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع
قال اي الراوي فكاني انظر الى رسول الله وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها قال اي النبي ومروا بجارية
وهم يضربونها ويقولون زنيت وسرقت وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الرضاع
بفتح الراء ونظر اليها وقال اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجعا الحديث يعني اقبلت المرضعة على الرضيع تحدثه فكانت
اولا لا تراه اهلا للمكالمة ولما تكرر منه الكلام علمت انه اهل لذلك فقالت امه حلقى رواه المحدثون بغير تنوين وفي اللغة
منون مصدر فعل محذوف يقال حلقه حلقا اذا اصابه وجع في حلقه مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابني
مثله فقلت اللهم لا تجعلني مثله ومروا بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون زنيت وسرقت فقلت اللهم لا تجعل
ابني مثلها فقلت اللهم اجعلني مثلها قال اي الرضيع ان ذلك بكسر الكاف خطاب لامه الرجل كان جبارا فقلت اللهم لا تجعلني اي ام
مثله وان هذه يقولون زنيت وسرقت ولم تزن ولم تسرق فقلت اللهم اجعلني مثلها م سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه كان
خير فرساننا بضم الفاء اي فوارسنا كذا في الصحيح اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا وهي بتشديد الجيم جمع راجل وهو خلاف
الفارس سلمة قاله منصرفه بضم الميم وفتح الراء اي وقت انصرافه من ذي قرد بفتح القاف والراء المهملة تقدم قصته في الباب الخامس

في حديث يا ابن الاكوع ملكت فاسجح ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كان رجل يداين الناس اي يجعلهم مديونا فكان يقول لفتاه
اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه التجاوز عن المديون هو المسامحة في الاقتضاء والاستيفاء لعل الله يتجاوز عنا قال اي النبي عم
فلقي الله فتجاوز عنه يعني غفر ذنوبه ولم يؤاخذ بها م ابو هريرة روى مسلم عنه كان زكريا نجارا وفيه اشارة الى ان كل احد
لا ينبغي له ان يتكبر عن كسب لان نبي الله مع علو رتبته اختار خ عايشة روى البخاري عنها كان عذابا ضمير كان عايدا الى الطاعون
المسئول يبعثه الله على من يشاء من عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في بلدة يكون فيه اي يكون الطاعون في
البلدة ارجاع ضمير لتذكيرا الى البلدة باعتبار المكان والجملة صفة بلدة ويمكث فيه عطف على يكون في بلدة لا يخرج من البلدة
صابرا الجملة حال من فاعل يمكث محتسبا اي طالبا الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب
الله له الجملة حال بعد حال عن ضمير لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد وهو استثناء عن عبد وهو مبتداء ومن في ما يليه
وما بعد الا خبره قاله لعايشة حين سالته عن الطاعون تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون
بارض م جندب بن عبد الله روى مسلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح الجملة صفة رجل فجزع بكسر الزاء اي لم
يصبر فاخذ سكينا فحز بها يده وهو بالزاء المشددة بعد الحاء المهملة بمعنى القطع فما رقاء بالقاف اي سكن الدم حتى
مات قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه يعني اسرع عبدي باهلاك نفسه فان قيل بادرني يوهم ان اجله كان متاخرا
فتقدم وهو لا يتقدم ولا يتاخر باي سبب كان قلنا معناه بادر على سبب الموت زاعما ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايهام
تكذيب الله تعالى في قوله في ان الاجل لا يتقدم عن وقته ولهذا استحق العقوبة فحرمت عليه الجنة تاويل تحريمها على المسلم قدمه
غير مرة ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه كان فيما كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا التاء في تسعة على تاويل
النفس بالشخص لانه تانيث لعدد عكس كما قال الله تعالى والله خلقكم من نفس واحدة فسال عن اعلم اهل الارض فدل على بناء
المجهول على راهب ماخوذ من الرهبة وهي الخوف يعني به خايفا من الله فاتاه فقال انه قتل عبر عن نفسه بالغيبة و
وهو التفات عند بعض تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سال عن اعلم اهل الارض
فدل على رجل عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة الاستفهام للانكار يعني
لا يحول احد بينه وبين توبته انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه يستحب ان يفارق التائب عن موضع الذنب و
والمساعدين ويستبدل بهم صحبة اهل الصلاح فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك
فانها ارض سوء بفتح السين وباضافة الارض اليه وهي اكثر استعمالا من الصفة فانطلق حتى نصف الطريق بفتح الصاد
وتخفيفها اي بلغ نصفها اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا
بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم اي جعلوا ذلك الآدمي
حكما بينهم قال النووي هذا محمول على ان الله امرهم عند اختلافهم ان يحكموا رجلا ممن يمر بهم فقال قيسوا ما بين الارضين

اي الارض التي قصدها والارض التي قتل فيها الراهب فالى ايتهما كان ادنى فهو له يعني اذا كان ذلك الميت حين مات
اقرب الى الارض التي قصدها يكون لمن يطلب للرحمة وان كان اقرب الى الارض التي اساء فيها يكون لمن يطلب العذاب
فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض التي اراد جاء في رواية انها وجدت اقرب بشبر فقبضته ملائكة الرحمة وفي رواية
فاوحى الله الى هذه اي الى ارض سوء ان تباعدي ان هذه مفسرة لما في الايحاء من معنى القول والى هذه اي الى ارض قصدها
ان تقربي وقال البخاري فناء اي قام بصدره نحوها اي جهة ا رض العباد يعني قال البخاري فناء اي قام بصدره نحوها
اي جهة ارض العباد يعني قال البخاري مكان قوله فانطلق فناء بصدره نحوها فان قلت الظاهر في الحديث انه قبلت توبة
ذلك الرجل وهذا مخالف لما ثبت في الشرع من ان حقوق العباد لا تسقط بالتوبة قلنا اذا تاب ظالم لغيره قبل الله توبته
يغفر له ذنبه هذا منه امر الله وما بقي من حق العبد فهو في مشية الله ان شاء ارضى خصمه وان شاء اخذ حقه منه
والحديث من القسم الاول على تقدير الارضاء لا يكون ساقطا ايضا لاخذ عوضه من الله م صهيب روى مسلم عنه كان ملك
فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر بكسر الباء اي شاخ قال للملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما اعلمه السحر فبعث اليه
غلاما يعلمه وكان في طريقه اذا سلك اي الغلام واذا الظرف راهب فقعد اليه اي متوجها الى الراهب وسمع كلامه فاعجبه
اي اعجب كلام الراهب ذلك الغلام فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه اي الساحر الغلام
بمكثه فشكا ذلك الى الراهب فقال اي الراهب الغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسني اي منعني اهلي واذا خشيت اهلك
فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اي الغلام اليوم اعلم الساحر الهمزة
فيه للاستفهام افضل ام الراهب افضل يعني اتيقن جواب هذا السؤال وكان غرضه اعلام افضلية الراهب والا فانه
كان عالما وانما اضاف العلم الى نفسه طلبا لانصافهم وتوسلهم الى الحق فاخذ حجرا وقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك
من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اي
بني بضم الباء تصغير ابن انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ارى الموصول هنا للتعظيم فانك ستبتلى فان ابتليت فلا
كلاهما على بناء المجهول الابتلاء هنا بمعنى الامتحان فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الاكمه وهو الذي ولد اعمى والابرص
ويداوي الناس بساير الادواء يعني بدعائه لشفائهم فسمع جليس للملك اي مجالس ونديم له كان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة
فقال ما هاهنا لك اجمع ما موصولة والظرف صلته مرفوعة على الابتداء وجملة لك واجمع تاكيد للمبتداء ان انت شفيتني
جزاء الشرط محذوف عند البصريين بقرينة الموصول المتقدم مع خبره قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فان آمنت
بالله دعوت الله فشفاك فآمن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد اليك بصرك
قال ربي فقال ولك رب غيري قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك اي
بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل وتفعل يعني تداوي مرضا كذا وتداوي كذا فقال فقال اي قال الراوي قال
النبي عم فقال الغلام

انى لا اشفى احدا انما يشفى الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دله على الراهب فجئ بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمئشار
بالهمزة فى رواية الاكثرين ويجوز تخفيفها بقلبها ياء وروى بالنون وهما لغتان صحيحتان فوضع المئشار فى مفرق راسه اى فى وسطه
وهو الذى يفرق فيه الشعر فشقه به حتى وقع شقاه ثم جئ بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المئشار فى مفرق
راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جئ بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل
كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اى اعلاه فان رجع عن دينه جزاؤه محذوف هو فاتركوه
والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعنى ادفع عنى شرهم باى سبب شئت فرجف بهم
الجبل اى اضطرب وتحرك فسقطوا وجاء يمشى الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه
فقال اذهبوا به فاحملوه فى قرقور بضم القافين وبالرائين المهملتين هى السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن
دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اى مالت فغرقوا وجاء يمشى الى
الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلى حتى تفعل ما امرك به قال وما هو قال تجمع
الناس فى صعيد اراد به الارض البارزة واحد وتصلبنى على جذع ثم خذ سهما والفعلان المتقدمان بمعنى الامر وهذا
الامر معطوف عليه من كنانتى وهى بكسر الكاف التى تجعل فيها السهام ثم ضع السهم فى كبد القوس وهو مقبضها عند الرمى ثم قل
بسم الله رب الغلام ثم ارمنى فانك ان فعلت ذلك قتلتنى فجمع الناس فى صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما
من كنانته ثم وضع السهم فى كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم فى صدغه فوضع يده فى صدغه
وهو بالغين المعجمة ما بين لحظ العين والاذن فى موضع السهم فمات فقال الناس امنا برب الغلام امنا برب الغلام
امنا برب الغلام التكرار ثلث مرات للتاكيد فاتى الملك فقيل له الفعلان مجهولان يعنى اتى الملك ات فقال له ارايت ما كنت
تحذر اى تحذره الموصول مفعول رايت قد والله نزل بك حذرك توسط القسم بين قد والفعل معناه والله قد نزل
بك ما كنت تحذر منه وتخاف قد امن الناس استيناف جواب عما قال اى شئ هو فامر بالاخدود اى بحفر شق مستطيل
فى افواه السكك جمع السكة وهى الطريقة المصطفة من النخل يعنى ابواب الطرق فخدت بضم الخاء وتشديد الدال
اى شقت واضرم النيران اى اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه فاحموه فيها قال النووى فى عامة نسخ مسلم فاحموه
بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة ونقل القاضى اتفاق النسخ على هذا معناه ادموه فيها من قولهم احميت الحديدة اذا ادخلتها
النار لتحمى ووقع فى بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر معناه فاطرحوه فيها كرها او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت
امراة ومعها صبى لها فتقاعست اى تاخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امه اصبرى فانك على الحق وفى الحديث
اثبات كرامات الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان الهلاك هو الكاذب وغيره م معاوية بن الحكم
السلمى الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمى بضم السين منسوب الى بنى سليم روى مسلم عنه قال سالت النبى عم عن خط الرمل فقال

كان نبى من الانبياء هو ادريس وقيل هو دانيال يخط فمن وافق خطه بالنصب فذاك يعنى من وافق خطه خط ذلك النبى فذاك الذى
تجدون اصابته كذا قاله القاضى وقال الخطابى يحتمل ان يريد به الزجر لان خط ذلك النبى كان معجزة له وموافقة خط غيره
لخطه ممتنع فلا يباح لنا خط الرمل قال النووى هذا هو الصحيح وانما لم يقل ذلك الخط حرام لئلا يتوهم ان خط ذلك النبى حرام
وروى برفع خطه فيكون المفعول محذوفا م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات و
الارض بخمسين الف سنة قال اى النبى عم وعرشه على الماء المراد من العدد هنا التكثير لا التحديد تقدم الكلام عليه قبيلا فى حديث
كان الله ولم يكن شئ غيره م جابر روى مسلم عنه كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية يعنى حضر غزوة بدر وكان
محضرا مع الاصحاب فى الحديبية قاله لعبد لحاطب الجار والمجرور صفة عبد اى عبد مملوك لحاطب بن ابى بلتعة حين جاء
يشكو حاطبا اى عن حاطب فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار وفى الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما
وللحاطب خصوصا خ عروة بن الزبير روى البخارى عنه كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة
يعنى سعد بن عبادة لما قال لابى سفيان اليوم يوم الملحمة اى الحرب صح اليوم الاول بالنصب لكنه يلزم منه اى يكون اليوم ظرفا
لليوم الاول وذا غير جائز فينبغى ان يقدر فيه ويكون المعنى اليوم تغيب يوم الملحمة اراد باليوم يوم فتح مكة اليوم يستحل الكعبة
يعنى القتل فيها والنهب وغيرها فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله كذا وقع اى الحديث فى صحيح البخارى مرسلا لان عروة بن الزبير
من التابعين والمرسل ما اسنده التابعى وتابع التابعى الى النبى من غير ان يذكر الصحابى وهو من حديث عايشة عن النبى عم ق
سلمة بن الاكوع اتفقا على الرواية عنه قال خرجنا مع رسول الله الى خيبر فلما تصاف القوم قصد اخى عامر ان يضرب بسيفه
يهوديا فوقع ذباب سيفه لكونه قصيرا الى ركبتيه فمات منها فرانى رسول الله باكيا فاخذ بيدى فقلت فداء لك ابى وامى
زعموا ان عامرا حبط عمله قال من قاله قلت لفلان وفلان فقال عم كذب من قاله ان له لاجرين قال النووى وفى معظم
نسخ مسلم ان له لاجران بالالف وكلاهما صحيحان ووجهه ان المثنى اعرابه تقديرى عند بعض كعصا ومنه قوله تعالى ان هذان لساحران
وجمع بين اصبعيه انه لجاهد اى فى سبيل الله مجاهد اى مجد فى جهاده حتى صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون لاحد الاجرين
لكونه غازيا والاخر لكونه شهيدا وقيل معناه لجاهد فى الطاعات ومجاهد فى سبيل الله فيكون ثبوت الاجرين لهذين السببين
والمعنى الاول انسب قل عربى مشى بها اى فى الارض مثله حال يعنى عربى مماثله قليل يعنى عامر بن الاكوع اخا سلمة وقد اصاب
ركبتيه ذباب سيفه بضم الذال المعجمة اى طرفه الذى يضرب به فمات منه م ابو هريرة روى مسلم عنه كفى بالمرء كذبا
ان يحدث بكل ما سمع ورواية القضاعى اثما مكان كذبا يعنى لو لم يكن للرجل كذب الا تحديثه بكل ما سمع من غير مبالاة انه
صادق او كاذب لكفاه من جهة الكذب لان جميع ما يسمعه الرجل لا يكون صادقا وفى الحديث زجر عن التحدث بشئ لم يعلم
صدقه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كمل من الرجال وفى كمل ثلث لغات لكن كسر الميم ضعيف كثير ولم يكمل من النساء غير
مريم بنت عمران وآسية امراة فرعون المراد بالكمال هنا التناهى فى الفضايل والبر والتقوى وحسن الخصايل احتج بعض
بهذا الحديث على نبوة مريم وآسية

لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة قلنا الكمال في شيء ما يكون حصوله للكامل اولى من غيره والنبوة ليست اولى بالنساء لان مبناها
على الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن كمالا بل الكمال في حقهن الصديقية وهي قريب من النبوة اعلم
ان الظاهر انهما خير نساء عصرهما واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه قال القاضي انهما خير نساء الارض والصحيح هو الاول لانه
ثبت في رواية انه ذكر معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد فعرف فضل هذه الاربع على غيرهن لكن اضيف الى فاطمة زيادة
كمال من كمال الابوين م ابو هريرة روى مسلم عنه منعت العراق درهمها الماضي هنا بمعنى المستقبل ذكر بلفظ الماضي لتحقق وقوعه
وقفيزها وهو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيك المكوك صاع ونصف صاع ومنعت الشام مديها بضم الميم وسكون
الدال المهملة وبعدها باء مثناة تحت مكيال لاهل الشام يسع فيه خمسة عشر مكوكا ودينارها ومنعت مصر اردبها وهو بكسر
الهمزة وسكون الراء المهملة وبفتح الدال المهملة وتشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرون صاعا ودينارها قيل معنى
الحديث يسلم اهل تلك البلاد فيسقط عنهم الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يستولي الروم والعجم عليهم في آخر الزمان فينقطع
ما كان يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في آخر الزمان فيمنعون ما لزمهم من الزكوة وغيرها والقول الثاني هو الاشهر
وعدتم من حيث بدأتم بضم العين من العود وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم كرره ثلثا للتاكيد يعني ستصيرون
فقراء بسبب عدم ما يصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء في الابتداء ثم قال ابو هريرة شهد على ذلك اي على ما ذكر في الحديث
وصدقه لحم ابي هريرة ودمه وفيه اخبار عن المغيبات م انس روى مسلم عنه قال نام رسول الله ثم رفع راسه متبسما
فقيل ما اضحكك فقال انه نزلت علي آنفا اي قريبا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك
وانحر ان شانئك هو الابتر سبب نزولها انه لما توفي ابناء رسول الله كان العاص بن وائل يقول اذا ذكر رسول الله
دعوه فانه ابتر لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره فاغتم لذلك رسول الله فنزلت هذه السورة هكذا سنة الاحباب
فان الحبيب اذا سمع من يشتم حبيبه تولى بنفسه جوابه فبدأ باعطاء الكوثر تسلية لحبيبه ثم قال ان شانئك هو الابتر
قوله فصل لربك اجمع المفسرون على ان هذه الصلوة صلوة العيد والنحر نحر النسك وقيل معنى انحر اذبح هواك في قلبك
وفي توسيط لربك بين الصلوة والنحر اشارة الى ان كلا منهما انما يعتبر اذا كان لله وهو كالروح لهما قيل النحر كان واجبا
على رسول الله وان لم يكن غنيا لقوله عم ثلث كتب علي ولم يكتب عليكم الضحى والاضحى والوتر فان قلت لم لم يقل
فضح مكان وانحر مع انه كان اشمل قلت لان الابل كان اعز الاموال عند العرب فامر بنحرها تنبيها على قطع حبه للعلايق وقوله
ان شانئك اي مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلبين صلب الابوة وصلب النبوة فاني وان اخذت منك
ابناءك لئلا يشتغل قلبك بهم ويختل امر امتك فقد اعطيتك ابناء النبوة وهي امتك كما قال الله تعالى وازواجه امهاتهم
ثم قال تدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم القيمة آنيته
عدد النجوم فيختلج بالخاء المعجمة والجيم في آخره على بناء المجهول اي يقتطع ويمنع العبد منهم فاقول رب انه من امتي فيقال ما تدري ما احدث

بعدك قيل في الحديث دليل على كون البسملة في اوايل السور من القرآن قلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه قراها
تبركا ق ابو سعيد عقبة بن عمرو الانصاري اتفقا على الرواية عنه نزل جبريل فامني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت
معه ثم صليت معه ثم صليت معه كرر صلوته مع جبريل خمس مرات اشارة الى خمس صلوات م بريدة بن الحصيب روى
مسلم عنه وجب اجرك اي ثبت لك اجر وردها عليك الميراث بالرفع فاعل رد قال لامراة قالت اني تصدقت على امي بجارية
وانها ماتت وتركت الجارية فهل لي اجر من تصدقي ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي في غار وقد انزلت
عليه سورة والمرسلات عرفا فنحن نأخذها من فيه وهو رطبة اي خرجت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرناها لنقتلها
فسبقتنا فقال وقاها الله شركم يعني حفظها من قتلكم سماه شرا بالنسبة الى الحية كما وقاكم شرها يعني حية خرجت
عليهم عنا **فصل فيما لم يسم فاعله** عايشة اتفقا على الرواية عنها اريتك في المنام ثلث ليال جاني بك الملك اي
بصورتك في سرقة بفتح الراء الجار والمجرور حال اي كاينة في قطعة من حرير فيقول امرأتك فاكشف عن وجهك فاذا انت هي فاقول
هذان المضارعان على وجه الحكاية عن الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن وجهك فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما
كشفت عن وجه صورتك فاذا انت اي تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك عند مشاهدتك فاذا انت مثل الصورة
التي رايتها في المنام وهذا تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه ان يك من عند الله يمضه قال القاضي
ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل تخليصها عن الاضغاث فمعناه ان كانت هذه الرؤيا حقا يمضها ويوقعها وان كانت
بعد النبوة فمأول لان رؤيا الانبياء وحي فلا يجري الشك في كونها من عند الله فمعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها
وغير محتاجة الى تعبيرها او نقول هذا اخبار على التحقيق اتى بصورة الشك لنكتة وهو من صنايع البديع سماه بعض اهل
العارف م ابو هريرة روى مسلم عنه اريت ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهلي فنسيتها بالتشديد على بناء المجهول وفي رواية
فنسيتها على بناء المعلوم فالتمسوها في العشر الغوابر اي البواقي لعل الحكمة في نسيانه عم انه لو لم ينسها لاجر الناس بها و
بالغوابر فتعظمها دون باقي الليالي ق جابر اتفقا على الرواية عنه اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي ه
الفعلان كلاهما على بناء المجهول نصرت بالرعب اي الخوف مسيرة شهر يعني يقذف الله بالقاء خوف في اعدائي من مسيرة شهر
بيني وبينهم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا يعني اباح الله لامتي الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب
عند فقد الماء ولم يبح الصلوة للامم الماضية الا في كنايسهم ولم يجز التطهير لهم الا بالماء قيل معناه انهم كانوا لا يصلون الا
فيما يتيقنوا طهارته من الارض وخصصنا بجواز الصلوة في جميع الارض الا فيما تيقنا نجاسته فايما رجل من امتي ادركته الصلوة
فليصل وهذا تصريح بعموم هذا الحكم وتفريع لما قبله واحلت لي الغنايم ولم تحل لاحد قبلي يعني من قبلنا من الامم كانوا
اذا غنموا الحيوانات تكون ملكا للغانمين دون الانبياء فخص نبينا عم باخذ الخمس والصفي واذا غنموا غيرها جمعوه فياتي نار
فتحرقها واعطيت الشفاعة اللام فيه للعهد وهي الشفاعة العامة للازالة من المحشر وكان النبي يبعث الى قومه خاصة
وبعثت الى الناس عامة

مضىٰ انه قوله تع يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان قلت كان نوح مبعوثا الى كل الناس بعد خروجه من الفلك فكيف
اختص به نبينا قلنا كان ذلك ضروريا فلا اعتبار به وما روي انه قال فضلت على الانبياء بست وزاد واعطيت جوامع الكلم
فلا ينافي الحديث لان الله تع يحتمل ان يفضل نبينا بالخمس المذكورة اولا ثم زاد عليها تكريما له فان قلت هذا انما يتم لو ثبت
تاخر الدال على الزيادة قلت ان ثبت فلا كلام والا يحمل على انه اخبار عن زيادتها في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقا
لوقوعه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين واطراف
القدمين ظ الحديث يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء في السجود وبه قال زفر واحمد والشافعي في قول ومذهبنا ان
وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت في القرآن فرضية السجود وذا لا يقتضي وضع اليد والركبة ولهذا يصح
صلوة المكتوف بالاجماع فيكون الامر محمولا على الندب وانما الاختلاف في ان الجبهة هل لا بد من وضعها ام يجوز
الاقتصار على الانف بلا عذر فمعروف في الفقه ولا نكفت بفتح النون اي لا نجمع الثياب ولا الشعر ق ابو بكر وعمر
وجابر اتفقا على الرواية عنهم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله والمقول الاخر
وهو محمد رسول الله مقدر فيه اكتفي بذكره لشهرته ووجوب مقارنته به عصم مني ماله ونفسه الا بحقه يعني الا من
بسبب من الاسباب الا بسبب حق الاسلام من سيفاء قصاص ان قتل وتضمين مال ان سرق ونحوها وحسابه على الله
اي في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله انا اقضي بالظاهر والله يتولى السرائر قال اكثر الشارحين
المراد بالناس عبدة الاوثان لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى الى هنا كلامهم لكنهم
وقعوا فيما هربوا منه لان عبدة الاوثان اذا صالحوا مع المسلمين سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى ايضا بل الوجه
ان يجعل الناس عاما مناسبا لقوله تع قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض الصور مخصوصا منه
بالحديث الدال على وضع الجزية او يقال الغرض من وضع الجزية الهوان على الكفر وهو يضطرهم الى الاسلام فيكون
لعصمتهم سببان المقاتلة والجزية ولما كان المقاتلة اعمهما لان ضرب الجزية على المشركين غير جائز اقتصر على ذكرها
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه امرت بقرية اي باستيطانها والهجرة اليها ولفظ امرت يدل على وجوبها
تاكل القرى اي ما في القرى يعني يجعل الله اهلها غالبا على فيغتنمون مما فيها من الاموال والسبايا يقولون اي المنافقون
تسمى المدينة يثرب لاستقباحهم افعال المؤمنين فيها واليثرب هو الفساد وهي المدينة يعني الحال ان اسمها عند المؤمنين
هو هذا الاسم تنفي الناس يعني شرارهم كما ينفي الكير خبث الحديد ق انس وسهل بن سعد الساعدي اتفقا على الرواية
عنهما بعثت انا والساعة بالرفع عطفا على ضمير بعثت وبالنصب مفعول معه كهاتين صفة مصدر محذوف يعني قربت
قربا كقرب هاتين يعني اصبعيه السبابة والوسطى معناه ان ما بيني وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل
الوسطى على السبابة شبه القرب الزماني بالقرب المساحي لتصوير غاية قرب الساعة وقيل هذا اشارة الى مجاورتها وانه

لا نبي بينه وبينها كما لا يتخلل اصبع بين هاتين الاصبعين لكن تفسير قتادة في حديث آخر بقوله كفضل احديهما على الاخرى يقوي
الوجه الاول خ ابو هريرة روى البخاري عنه بعثت من خير قرون بني آدم القرن ثمانون سنة وقيل اهل زمان واحد قرنا
فقرنا الفاء فيه للترتيب في الفضل على سبيل الترقي حتى كنت من القرن الذي كنت منه حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث
هنا تقلبه في اصلاب الآباء ابا فابا قرنا فقرنا يعني انتقل النبي اولا من صلب ولد اسمعيل ثم من كنانة ثم من بني هاشم م
جابر روى مسلم عنه قال كان النبي في سفر فلما قرب المدينة هبت ريح يكاد ان يذهب الراكب فقال ام بعثت هذه الريح لموت
منافق اي علامة لميتة وهذا من معجزاته حيث اخبر عن شيء قبل وقوعه ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه بني الاسلام على بناء
المجهول على خمس اي خمس خصال وفي بعض النسخ على خمسة اي خمسة اركان على ان يوحد الله بالجر بدلا عن خمس واقام الصلوة
وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج لم يذكر الاستطاعة فيه لشهرتها فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان يعني الحج
مقدم في الذكر على صيام رمضان قال لا اي قال ابن عمر لا ترده على صيام رمضان والحج يعني الحديث بتقديم صيام رمضان
على الحج هكذا سمعته من رسول الله ويروي يعني يروى عن ابن عمر انه قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله
وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر على
الرجل الذي قدم الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر كان سمع من النبي على الوجهين ولكن حين
رد عليه الرجل لم يكن رواية تقديم الحج على الصوم في حفظه فلهذا رد على الرجل بقوله لا فلما تذكرها رواه كما تذكر اعلم ان
الصوم في الوجوب متقدم على الحج كذا روي عن ابن عباس فتقديم الحج عليه في هذه الرواية كتقديم السجود على الركوع في قوله
يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي اذ الواو لا يوجب الترتيب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره
وحجبت النار بالشهوات ورواية القضاعي حفت قال النووي المذكور في الصحيحين حجبت لا حفت قيل هذا من
جوامع الكلم التي اوتيها النبي هذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد في الطاعات والصبر
على الشهوات كما يوصل المحجوب عن الشيء اليه بهتك حجابه والتجاوز عنه ويوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد بها
ما يكون محرمة كالخمر والزنا وغيرها واما الشهوات المباحة فلا تدخل فيها لكن تكثر الاكثار منها مخافة ان يقسي القلب
ويكسل عن الطاعات ق عايشة اتفقا على الرواية عنها حرمت التجارة في الخمر خ ابو هريرة روى البخاري عنه حرم ما بين
لابتي المدينة على لساني يعني لم يكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان احرم ما بين لابتي المدينة
م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري روى مسلم عنه حوسب رجل يعني يحاسب رجل في يوم القيمة اورده بصيغة الماضي
لتحقق وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا فكان يامر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر
قال الله تع نحن احق بذلك منه فتجاوزوا عنه اي عن ذنوبه خ ابو هريرة روى البخاري عنه خفف على داود القرآن اراد
به الزبور فكان يامر بدوابه اي بوضع السرج عليها فيسرج فيقرأ القرآن قبل ان تسرج دوابه ولا ياكل الا من عمل يده وفيه

وفيه دلالة على ان الله تع يطوي الزمان لمن يشاء كما يطوى المكان لهم وهذا باب لا يدرك الا بالفيض الرباني م عايشة روي مسلم عنها خلقت الملئكة من نور وخلق الجان وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج وهو لهب مع دخان وقيل بدونه من نار وخلق آدم مما وصف لكم هذا اشارة الى قوله تع خلق الانسان من صلصال كالفخار خ انس روي البخاري عنه رفعت الى السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان اما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران في الجنة واتيت بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذي فيه اللبن فقيل لي اصبت الفطرة تقدم توضيحه في الباب السادس في حديث بينا انا في حطيم م ابو هريرة روي مسلم عنه عذبت امراة في هرة ربطتها في هنا يعني على يعني لاجلها لم تطعمها ولم تسقها ولم تتركها تاكل من خشاش الارض وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام الارض وحشراتها وروي بالحاء المهملة وهو نبات الارض لكنها ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبي ذكر الارض هنا للتعميم كما في قوله تع وما من دابة في الارض قيل هذه المعصية صغيرة انما صارت كبيرة باصرارها م ابو ذر روي مسلم عنه عرضت على اعمال امتي حسنها بالرفع بدل من اعمال وسيئها فوجدت في محاسن جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس اعمالها الاذى يعني ازالة الاذى اراد به ما يتاذى الناس به من حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهني يماط عن الطريق على بناء المجهول اي يبعد وهذه الجملة صفته ووجدت في مساوي اعمالها النخاعة بضم النون وبالخاء والغين المعجمتين البزقة التي تخرج من اصل الفم والمراد بها القاؤها تكون في المسجد لا تدفن هاتان الجملتان صفة النخاعة ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه عرضت على الامم فاخذ النبي يمر معه الامة والنبي يمر معه النفر وهو عدة رجال من ثلثة الى عشرة والنبي يمر معه العشرة والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر يعني وحده فنظرت فاذا سواد كثير قلت يا جبريل هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون الاكتواء هو الكي ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال المازري احتج بعض بالحديث على ان التداوي مكروه لان الظاهر منه ان مزية هؤلاء لتركهم التداوي ومعظم العلماء على خلافه لكن اذ ثبت في الصحاح ان النبي تداوى كثيرا وبين منافع الادوية تحريضا للتداوي بها ولو كان مكروها لما فعل وحملوا ما في الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية غير نافعة بطبعها فيكون الكراهة ثابتة في حقهم لكن قال القاضي هذا التاويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا لما اختص هؤلاء بهذه الفضيلة لان عقيدة جميع المؤمنين ان الامر من الله ومن اعتقد خلافه فهو كافر بل الوجه ان يقال المراد منهم لا يفعلونه في الصحة خوفا من المرض فان من لم يبق علة يكن له ان يسترقي ويتخذ التمايم الا وجه ان يقال التوكل نوعان خاص وعام فالعام ما يجب ان يكون في جميع المسلمين من ان لا موثر الا الله ولا يعمل الادوية الا باذنه والتوكل الخاص ان يترك المداواة لغاية يقينه انه لن يصيبه الا ما كتب الله له والثاني هو المراد في الحديث فان قلت لو كان كذلك لما تداوى النبي لانه اخص الخواص قلنا يجوز ان يكون فعله للتعليم

بانه جائز الحديث متفق عليه والسياق للبخاري يعني مضمون الحديث متفق عليه والالفاظ للبخاري والذي ذكره مسلم على نسق آخر وهو عرضت على الامم فرايت النبي ومعه الرهط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد اذ رفع لي سواد عظيم الى آخر الحديث م جابر روي مسلم عنه عرض على الانبياء يعني ارواحهم متشكلين بالصور التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كالملئكة تتشكلون بصورة الانسان فاذا موسى ضرب من الرجال كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود اذا للمفاجاة واقرب مبتداء خبره عروة الجار والمجرور متعلق بقوله شبها وهو تمييز او مفعول رايت ورايت ابرهيم فاذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي ورايت جبرئيل فاذا هو اقرب من رايت به شبها دحية بفتح الدال وكسرها ابن خليفة تقدم توضيح لغاته في الباب السادس في حديث ليلة الجن م ابو هريرة روي مسلم عنه فضلت على الانبياء بستة اعطيت جوامع الكلم وهي ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه جزيلة ولهذا قال علي علمني رسول الله الف باب يفتح كل باب الف باب ونصرت بالرعب واحلت لي الغنايم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون تقدم توضيح باقي الحديث في هذا الباب في حديث اعطيت خمسا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه فقدت على بناء المجهول يعني مسخت امة من بني اسرائيل لا يدرى ما فعلت وان لا اراها اي لا اظنها الا الفار جمع فارة بسكون الهمزة اذا وضع لها البان الابل لم تشرب واذا وضع لها البان الشاة شربت يعني لحوم الابل والبانها كانت محرمة على بني اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فدل امتناع الفار من لبن الابل دون الغنم على انه مسخ من بني اسرائيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله لم يهلك قوما ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قيل لبني اسرائيل اي قال الله تع لهم على لسان موسى ادخلوا الباب يعني باب بيت المقدس سجدا يعني منحنين ومتواضعين وقولوا حطة بالرفع يعني مسئولنا ان تحط ذنوبنا وروي بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا حطة نغفر لكم فبدلوا يعني تركوا ما امروا به من القول وقالوا بدله قولا آخر فدخلوا الباب يزحفون بالزاء المعجمة وفتح الحاء المهملة وبالفاء يعني يمشون على استاههم جمع سته وهي الالية وقالوا حبة في شعرة وفي الحديث بيان لسعة مغفرة الله حيث علقها بادنى قول وبيان عنادهم وظلمهم انفسهم ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه قال حاصر المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو النضير يوم الخندق فبعث ريح الصبا شديدة فقلعت خيامهم واراقت قدورهم فانهزموا وهربوا فقال نصرت بالصبا بفتح الصاد وبالقصر ريح تهب من المشرق واهلكت عاد وهي قبيلة باليمن بالدبور وهو ما يقابل الصبا في الهبوب يعني الريح مامورة تجيء مرة للنصرة ومرة للاهلاك م انس روي مسلم عنه ولد لي الليلة غلام فسميته باسم ابي اراد به جده الاعلى ابرهيم بدلا وعطف بيان عن اسم

فصل في الحكاية عن نفس المتكلم

خ انس روي البخاري عنه اتيت على نهر بسكون الهاء وفتحها بمعنى واحد والفتح افصح حافتاه اي جانباه قباب بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا يا جبرئيل قال الكوثر اختلف في ان الكوثر حوض او غيره وظاهر الحديث مشعر بانه ليس بحوض م ابو هريرة روي مسلم عنه

قال رأى النبي قبر امه عام الحديبية بالابواء فبكى وابكى من حوله فقال استأذنت ربي ان استغفر لامي فلم يأذن لي واستأذنته
ان ازور قبرها فاذن لي فان قلت كيف استأذن النبي عم وقد قال الله تع وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولي قربى قلنا يجوز ان يكون لرجائه اختصاصه بذلك كما اختص باشياء لم تجز لغيره وان يكون
الحديث قبل نزول الاية ق انس اتفقا على الرواية عنه اطلعت في الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في
النار فرأيت اكثر اهلها النساء خ انس روى البخاري عنه اكثرت عليكم في السواك يعني اكثرت الكلام في فضيلته وفائدة
هذا الاخبار مع كونهم عالمين به اظهار الاهتمام بشأن السواك ق جابر اتفقا على الرواية عنه جاورت بحراء يعني اعتكفت
بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالمد مذكر منصرف هذا هو الصحيح ومن انثه مريدا به البقعة لم يصرفه
وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال من يسار الذاهب من مكة الى منا شهرا فلما قضيت جواري اي اعتكافي نزلت
فاستبطنت بطن الوادي اي صرت في بطنه فنوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم ار احدا ثم نوديت
فنظرت فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت رأسي فاذا هو على العرش في الهواء اراد به سرير الملك لما جاء في رواية اخرى
على كرسي بين السماء والارض يعني جبرئيل هذا تفسير من النبي عم للفظ هو فاخذتني رجفة شديدة فاتيت وروي وجفة
بالواو ومعناها الاضطراب كما قال الله تع قلوب يومئذ واجفة وقال يوم ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة فقلت
دثروني دثروني بتشديد الثاء المثلثة امر اي غطوني فدثروني فصبوا علي ماء وفيه اشارة الى ان صب الماء للفزع لـ
يسكن فزعه فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ق المسور بن مخرمة اتفقا على الرواية عنه قال لما سمع ابي ان النبي عم اتى
باقبية قال لي انطلق بنا اليه عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي عم صوته فخرج ومعه قباء
فقال خبأت هذا لك كرره للتأكيد يعني اخفيت وحفظت لاجلك قاله لابيه مخرمة يعني قباء تفسير لاسم
الاشارة مزرر مزررا بالزاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة بعدها بالذهب يعني كان ازراره من الذهب واعطاه
لينتفع بثمنه لا ليلبسه وفيه عظم خلقه والفته باصحابه م انس بن روى مسلم عنه دخلت الجنة فسمعت خشفة
بخاء وشين معجمتين صوت المشي يقال بفتح الشين وسكونها والفتح افصح قلت من هذا قالوا هذه الغميصاء بضم الغين المعجمة
وبالصاد المهملة ممدودة بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام ام انس بن مالك خ سمرة بضم الميم روى البخاري عنه
رأيت الليلة رجلين اتياني فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه
الدار فدار الشهداء خ ابن عمر روى البخاري عنه رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس اي منتشر شعرها خرجت من
المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والياء المثناة تحت والعين المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع شديد
الوخامة قال الاصمعي لم يولد احد فيعاش الى ان يحتلم الا ارتحل منه فاولتها ان وباء المدينة نقل الى مهيعة خ
عايشة روى البخاري عنها رأيت جهنم يحطم اي يكسر وذلك لشدة حرها بعضها بعضا ورأيت عمرو يجر قصبه بضم القاف وسكون
الصاد المهملة جمع قصبة وهي المعاء

وهو اول من سيب السوائب جمع السائبة بمعنى المسيبة وهي الناقة التي تسيب وذلك ان الناقة اذا انتجت في الجاهلية اثنى
عشر اناثا سيبت وارسلت ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف فما نتجت بعد ذلك من انثى
شق اذنها ثم خلي سبيلها مع امها فعوملت بما عوملت امها وهي البحيرة بنت السائبة م انس روى مسلم عنه رأيت ذات
ليلة فيما يرى النائم كانا في دار عقبة بن رافع بضم العين وسكون القاف فاتينا على بناء المجهول برطب من رطب
ابن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعافية في الآخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا
التأويل اشارة الى ان تعبير الرؤيا قد يؤخذ من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه عم اخذ من عقبة حسن العاقبة ومن
رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين وكما قاله ابن سيرين قد يؤخذ التعبير عن المعنى كما اذا رأى الاترج يعبر بالنفاق لمخالفة باطنه
ظاهره ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان اول من سيب السوائب تقدم بيانه
قريبا خ ابن عمر روى البخاري عنه رأيت عيسى وموسى وابرهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط
بكسر الباء الموحدة مسترسل الشعر والجعد خلافه كانه من رجال الزط بضم الزاء المعجمة وتشديد الطاء قبيلة من السودان ق
ابو موسى اتفقا على الرواية عنه رأيت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بسكون الهاء يعني وهمي الى انها
اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان معروفتان فاذا هي المدينة يثرب عطف بيان للمدينة ورأيت في رؤياي هذه اني
هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين بيان للموصول يوم احد ثم هززته اخرى قال
النووي وقع بالتائين المثناتين في الموضعين في معظم النسخ وفي بعضها بزاء واحدة مشددة واسكان التاء وهي لغة صحيحة
معناهما واحد اي حركته انما اول النبي عم السيف بالمؤمنين لانهم انصاره وكان عم يصول بهم كما يصول الرجل بسيفه
واول انقطاع صدره بما استشهد يوم احد معظم عسكره بحمزة وغيره الذين كانوا كالصدر في جيشه وهزه هو
حثهم على الجهاد وفي قوله عم هززته اخرى اشارة الى ان النبي عم حملهم على الجهاد في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد احسن ما كان
فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين اسنده مسلم وعلقه البخاري المعلق ما حذف من مبتدأ اسناده واحد
او اكثر فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في وسطه وهو المنقطع او في آخره وهو المرسل ق جابر اتفقا
على الرواية عنه رأيتني دخلت الجنة فاذا هو بالرميصاء بضم الراء وبالصاد المهملتين وهي ام سليم بنت ملحان كانت
تحت مالك بن النضر فولدت له في الجاهلية انس بن مالك فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام
فهلك هنالك فخطبها ابو طلحة فابت لكفره فاسلم فتزوجها امرأة ابي طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون الشين
معجمتين الحركة والمراد بها هنا ما سمع من وقع القدم فقلت من هذا فقال يعني قائل هذا بلال ورأيت قصرا بفنائه بكسر
الفاء ما امتد من جوانبه جارية فقلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر
فوليت مدبرا فبكى عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه سألت ربي ثلثا اي ثلث مسائل

فاعطاني اثنين ومنعني واحدة سألت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة اي القحط اراد به قحطا يعم امته لما جاء في بعض الروايات
بسنة عامة فاعطانيها وسألته ان لا يهلك امتي بالغرق بفتح الراء اراد به ما يكون على سبيل العموم كطوفان نوح قال القرطبي
لعل المراد بالغرق ما يكون باستيلاء العدو لما ان رواة هذا الحديث كخباب بن الارت وثوبان وغيرهما قالوا بدل بالغرق
بالعدو فاعطانيها وسألته ان لا يجعل بأسهم اراد به الحرب والفتن بينهم فمنعنيها م ابن عمر روي مسلم عنه عجبت لها اي
لهذه الكلمات فتحت لها ابواب السماء يعني قول رجل تفسير الضمير المجرور دخل معهم في الصلوة فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله
كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل آخره قال ابن عمر ما تركتهن منذ سمعت رسول الله يقول
ذلك اي القول المذكور ق سعد بن ابي وقاص اتفقا على الرواية عنه عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك
ابتدرن اي اسرعن الحجاب قاله لعمر بن الخطاب تقدم ذكره في الباب الثامن في حديث والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان
ق اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها يعني اكثرهم المساكين واصحاب الجد بفتح
الجيم وتشديد الدال البخت والوجاهة في الدنيا محبوسون يعني موقوفون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار اراد
بهم الكفار فانهم لا يوقفون في العرصات بل يؤمر بهم الى النار والاغنياء يوقفون لطول حسابهم بسبب التذاذهم الدنيوي
مالا ومنصبا والفقراء يرشون من ذلك فيدخلون الجنة اولا وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها يعني اكثرهم
النساء ق عايشة اتفقا على الرواية عنها قالت فخرت بمال ابي في الجاهلية فقال اسكتي يا عايشة كنت لك كابي
زرع لام زرع قاله لها كان هنا زايدة او للاستمرار كقوله تع وكان الله غفورا رحيما شبه حاله الحالي في حسن المعاشرة
مع عايشة لا في كثرة المال والنعمة وخبر ابي زرع ما حكت عايشة فقالت جلست احدى عشرة امراة فتعاهدن وتعاقدن
ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي لحم جمل غث بالغين المعجمة اي مهزول ويروي قحر بالقاف
والحاء المهملة اي هرم على راس جبل صفة ثانية لجمل يعني صعب الوصول اليه لا سهل صفة جبل اي صعب الوصول اليه
فيرتقى ولا سمين صفة ثالثة لجمل فينتقى اي يطلب لاجل ما فيه من النقي وهو بكسر النون وسكون القاف المخ وفي رواية فينتقل
اي ينقله الناس الى بيوتهم ليأكلوا وقيل على راس جبل خبر ثان عن قولها زوجي يعني انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها
قليل النفع بوجوه منها انها شبهته بلحم جمل دون ضأن ومنها ان المشبه به هزيل لا سمين ومنها انه مع ذلك صعب الوصول اليه
قالت الثانية زوجي لا ابث بالباء الموحدة وروي لا انث بالنون كلاهما بمعنى اي لا افشي خبره اني اخاف ان لا اذره
لا زايدة والضمير فيه للخبر يعني ان شرعت في الخبر عنه اخاف ان لا اتركه لكثرته ان اذكره اذكر عجره بضم العين المهملة وفتح
الجيم جمع عجرة وهي العقدة الناشئة في الاعصاب من الجسد وبجره بضم الباء الموحدة وفتح الجيم مثل العجر الا ان البجر يكون
في البطن خاصة كنت بهما عن عيوبه الظاهرة والباطنة فالجملة الشرطية في قوة افضحه وهو بدل من اذره قال القاضي
اراد ان زوجها كان مستور الظاهر ردي الباطن فلم ترد هتك ستره فاجملت وما شرحت وقد بثت وان لم

ولو صرحت
اشارت

فيه تنبيه الى ان الافتخار بالمال بل بالنسب لا يجوز قال المال والبنون زينة الحيوة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير املا وان النسب لا ينفع كما لا ينفع ادم ونوح قابيل وكنعان قال فاذا نفخ في الصور فلا انساب بينهم ولا يتساءلون وقال ابن العابدين للاصمعي خلق الله الجنة لمن اطاع ولو كان عبدا حبشيا وخلق النار لمن عصى ولو كان شريفا قرشيا وفي الحكاية اشارة خاصة الى ان عايشة بعد ما كان لها رتبة عند النبي فخارها احسن من جميع احوالها سواء كانت مع حال ابيها ونسبه وغيره محمد

لا ابث اذ لا بد للصدور وان سكت قالت الثالثة زوجي العشنق بعين مهملة مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة
هو الطويل كنت به عن حمقه وقيل هو سيء الخلق ان انطق اطلق على بناء المجهول يعني ان ذكرت ما فيه من المعايب طلقني
وان اسكت اعلق على بناء المجهول يعني ان اسكت تركني معلقة وهي التي فقدت زوجها قالت الرابعة زوجي كليل
تهامة بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف ليله بالطيب والاعتدال لا حر بالرفع على الابتداء
اي لا فيه حر والرواية المشهورة فتح الراء فيه وفيما بعد ولا قر بضم القاف البرد كنت بالحر والبرد عن الاذى لانهما
يستتبعانه شبهت زوجها في خلوه من الاذى بليل تهامة ومدحته بانه طيب ولا مخافة ولا سآمة اي ملالة
يعني ليس فيه ما يملني عن صحبته قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد بكسر الهاء اي اشبه الفهد في كثرة النوم او معناه
وثب عليها للضرب او لجماعها بلا ملاعبة كوثوب الفهد وان خرج اسد بكسر السين اي صار كالاسد في الشجاعة ولا
يسأل عما عهد اي عما كان يعرفه في البيت من ماله ومتاعه قالت السادسة زوجي ان اكل لف يعني يكثر من الاكل وهو عيب
عند العرب وان شرب اشتف اي شرب جميع ما في الاناء وان اضطجع التف اي تلفف في ثوبه واعتزل عن المضاجعة ولا يهتم
في المباضعة ولا يولج الكف اي لا يدخل كفه بين ثوبي وجلدي ولا يدنو مني ليعلم البث اي يعلم حزني وما عندي من
المحبة وقيل معناه لا يتفقد امري ولا يشتغل بمصالحي وهو كقولهم ما ادخل يده في الامر اي لم يشتغل به قالت السابعة
زوجي عياياء وبالياء المثناتين تحت هو الذي يعييه مباضعة النساء او غياياء بالغين المعجمة او فيه الشك
وهو ماخوذ من الغي وهو الجهل في الشر طباقاء وهو الذي امره مطبق عليه اي مستور جهله وقيل هو الذي يعجز
عن الكلام فينطبق شفتاه يقال رجل طباقاء اذا كان بهذه الصفة وقيل هو الثقيل الصدر الذي يطبق صدره على
صدر المراة عند المباضعة وهو من مذام الرجال عند النساء كل داء له داء اي كل ما يعرف في الناس من الداء
فهو موجود فيه شجك الشج الجرح في الراس خاصة او فلك الفل الكسر في ساير الجسد هو التفات من التكلم الى الخطاب او
جمع كلا لك اي لكل واحد من الشج والفل ارادت ان زوجها ضروب لها وكلما ضربها شجها او كسر عظمها او جمع بينهما
قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب وهو الحيوان المعروف لين المس والريح ريح زرنب بالزاء المعجمة في اوله نبت
طيب الرايحة يعني مسه لين لا خشونة له كمس الارنب وريحه طيب كريح الزرنب ارادت به طيب ثنايه في الناس
او طيب جسده وروي بعض في آخره واغلبه والناس يغلب يعني انه مع غلبته غير مغلوب لي ومنه قول معاوية
يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام قالت التاسعة زوجي رفيع العماد وهي الخشبة التي بها يرفع البيت ارادت ان
بيته عال وبه يعرف عظمته لان بيوت العظماء تكون عالية طويل النجاد بكسر النون حمايل السيف وطوله كناية
عن طول قامته عظيم الرماد وهذا كناية عن جوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده ثم اكد ذلك بقولها قريب
البيت من الناد وهو مجلس القوم ارادت انه ينزل بين مجمع القبايل ليكثر اضيافه وقالت العاشرة زوجي مالك وما مالك
الاستفهام فيه بمعنى التعظيم

مالك خير من ذلك اي مما اعتقدته به من سودد وفخر وقيل ذلك اشارة الى المثنى عليه السابق في كلام امراة اخرى وهذا القول
زيادة في المدح والاعظام له ابل كثيرات المبارك يعني اكثر اباله كانت باركة ومجتمعة حول بيته ليسهل قرى الضيف
قليلات المسارح يعني لا يتوجه منها للرعي الا قليل وقيل معناه مباركة كانت كثيرة حال بروكها ومسارحه قليلة لكثرة
ما ينحر منها للاضياف وقيل معناه ان المواشي كانت ترى كثيرة حال بروكها لكثرة السائلين في خلالها عند حلبها واذا
سرحت كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم عود الغناء يعني اذا سمعن اصوات المزامير
ايقن انهن هوالك يعني ايقن انهن ينحرن للاضياف لان عادة زوجها انه يتلقى الاضياف بالمزاهر ويعقب ذلك بنحر الابل
وزاد بعض في الروايات وهو امام القوم في المهالك قالت الحادية عشر زوجي ابو زرع فما ابو زرع هذا الاستفهام
للتفخيم كما سبق اناس بفتح الهمزة وبالنون اي حرك من حلي بضم الحاء وكسرها وتشديد الياء جمع حلي بفتح الحاء وسكون
اللام وهو ما يتحلى به المراة اذني بتشديد الياء كان اصله اذنين فسقط النون بالاضافة وملأ من شحم عضدي
ارادت به سمن عضديها وكنت به عن سمن كل جسدها وانما ذكرت العضد لانه اقرب ما يلي نظر الانسان من الجسد
وبجحني بتشديد الجيم ثم الحاء فبجحت بكسر الجيم وفتحها لغتان وافصحهما الكسر معناه فرحني ففرحت وقيل
معناه عظمني فعظمت الي نفسي في تقدير الرفع فاعل بجحت وجدني في اهل غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين
اي بمشقة العيش قال النووي يعني بشق جبل وهو ناحيته وقيل الشق اسم موضع اختار القاضي الوجه الاول
فجعلني في اهل صهيل وهو صوت الخيل واطيط وهو صوت الابل ودائس وهو الذي يدوس الطعام ليخرج الحب
من السنبل ومنق بضم الميم وفتح النون وهو الذي ينقي الحبوب من تبنها فعنده اقول فلا اقبح على بناء المجهول من التقبيح
يعني زوجي لا يرد قولي حتى يكون تقبيحا لامري وارقد فاتصبح يعني انام حتى ادخل في الصبح ارادت انها مخدومة ومكفية
واشرب فاتقنح هو بالنون بعد القاف وروي فاتقمح بالميم كلاهما بمعنى اروى ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها هي الغرائر
التي فيها الطعام والامتعة واحدها عكم بكسر العين رداح بكسر الراء وبالدال المهملتين وبالحاء المهملة جفنة عظيمة
ارادت ان الظروف في بيتها عظيمة ممتلئة وتاويل الجامد بالمشتق شايع فان قلت رداح مفرد فكيف يوصف به
العكوم قلنا ارادت كل عكم منها رداح وبيتها فساح بضم الفاء وتخفيف السين المهملة اي واسع ابن ابي زرع فما ابن
ابي زرع مضجعه كمسل شطبة المسل بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام مصدر بمعنى المسلول اي ما سل من
القشر وبقي مكان الشطبة خاليا الشطبة بشين معجمة ثم بطاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء غصن النخل ارادت
انه قليل اللحم موضع نومه لنحافته وهو مما يمدح به عندهم وتشبعه ذراع الجفرة بفتح الجيم هي الانثى من اولاد المعز يعني انه
قليل الاكل وهو مما يمدح به ايضا بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها اي ذات طوع ابيها يعني انها مطيعة له وطوع
امها وملء كسائها يعني انها اذا لبست كساءها ملاته لسمنها وغيظ جارتها يعني انها تغيظ ضرتها وتغضبها لحسنها

عبرت عن الضرة بالجارة للمجاورة اخذتها الاخرى غالبا جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا
بالباء الموحدة بين المثناة المثلثة اي لا تفرقه ولا تفشيه ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة اي لا تفسد
ميرتنا اي طعامنا وقيل معناه لا تفرق طعامنا بل كانت امينة على حفظه تنقيثا ولا تملأ بيتنا تعشيشا بالعين المهملة
اي انها منظفة بيتنا ولا تتركه ان تجتمع فيه الكناسة كما تجتمع في عش الطاير وهو موضعه الذي يجمعه من دقايق
العيدان وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب تمخض جمع وطب بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللبن تمخض على بناء
المجهول بالخاء والضاد المعجمتين اي تؤخذ زبدها فلقي امراة معها ولدان لها انما ذكرت ذلك لانه كان احد اسباب
تزوجه بتلك المراة لشدة رغبات العرب على كثرة الاولاد كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين عبرت
عن ثدييها برمانتين لان ذلك ايضا من اسباب التزوج فطلقني ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد
الياء اي سيدا ركب شريا بالشين المعجمة وتشديد الياء اي فرسا نجيبا واخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء
المهملة والياء اي رمحا منسوبا الى الخط وهو قرية عند البحر تجلب اليها الرماح من الهند ثم يفرق منه الى بلاد العرب واراح
علي يقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها وهو بضم الميم مرجعها ليلا اي ارادت به انه اعطاها نعما بفتح النون والحاء الانعام
وهي المواشي قال القاضي اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل ثريا بالثاء المثلثة وتشديد الياء اي كثيرا واعطاني
من كل رائحة اي من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا اي صنفا وهو ضد الفرد وفي كثير النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالباء
الموحدة اي كل ما يجوز ذبحه وفاعلة بمعنى مفعولة وقال كلي ام زرع بحذف حرف النداء اي يا ام زرع وميري اهلك بكسر الميم
من الميرة وهي الطعام بمعنى اطعمي اهلك وتفضلي عليهم قالت فلو جمعت كل شي اعطانيه ما بلغ اصغر آنية جمع اناء
وجمع الآنية الاواني وانما لم يبلغ جميع ما اعطاه الثاني قدر ما اعطاه ابو زرع لانه كان زوجها الاول وكان حبه
مستقرا في فؤادها فالقليل منه اكثر عندها ابي زرع وفي الحديث منع الفخر بحطام الدنيا لقوله عم اسكتي يا عايشة
وجواز اخبار الرجل زوجته بحسن صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية عما في الجاهلية وجواز التحدث بملح
الاخبار ولكن المحمود منه ما قل وندر كما قال البستي افد طبعك المكدود بالجد راحة تجم وعلله بشيء من المزح ولكن
اذا اعطيته المزح فليكن بمقدار ما يعطى الطعام من الملح ق ابو موسى متفقا على الرواية عنه قال اتيت رسول الله
في رهط من الاشعريين مستحملة اي طالبت منه مركبا يحملنا فقال والله ما احملكم ولا عندي ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء الله
فاتي رسول الله بابل من الغنيمة فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله يمينه لا يبارك لنا فرجعنا
اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك وانك حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا فنسيت يا رسول الله فقال عم لست انا حملتكم
ولكن الله حملكم قاله لنفر من الاشعريين استدلت الجبرية على مذهبهم الكاسد لكن استدلالهم فاسد لان معنا لست
حملتكم مما عندي ولكن الله اعطاني ما احملكم عليه فان قلت هل حنث رسول الله في يمينه قلنا لا لانه يمين فور فلا حنث
بفعله بعد ساعة

قابن عمر اتفقا على الرواية عنه لست بآكله ولا محرمه بكسر الراء المشددة يعني الضب تفسير من المعلم للضمير المجرور في آكله
قاله حين سئل عن الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرائيل مسخت م انس روى مسلم
عنه مررت على موسى ليلة اسري على بناء المجهول الجار والمجرور قايم مقام الفاعل عند الكثيب الاحمر وهو قايم يصلي
في قبره فان قلت قد جاء في حديث المعراج انه راى موسى في السماء السادسة قلنا يجوز ان يكون راه حين مر به يصلي
في قبره ثم رفع قبله الى السماء السادسة وراجعه في امر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث لقد رايتني في الحجر
م بريدة روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الاذن مختص للرجال لما روي انه لعن الله زوارات القبور
وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة لهما كذا في شرح السنة ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية
وهي ما يذبح ايام النحر للقربان فوق ثلث اي ثلث ليال يعني كنت نهيتكم عن ان تاكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلثة ايام وامرتكم
بتصدقها فامسكوا ولو اعطى منها الاغنياء جاز لكن الفقراء افضل ونهيتكم عن النبيذ اي عن القاء التمرة ونحوها
في ماء الظروف الا في سقاء اي الا في قربة انما استثناها لان السقاء تبرد الماء فلا يشتد ما يقع فيه فاشتدادها في
الظروف فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا م ابو هريرة روى مسلم عنه وددت انا قد راينا اخواننا اراد
به الرؤية في الحيوة وقيل لقاءهم بعد الموت لكن الوجه هو الاول وفيه جواز تمني المحال لا سيما في الخير ولقاء الصلحاء
قالوا يا رسول الله السنا اخوانك قال انتم اصحابي بهذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر مزيتهم الزايدة بالصحبة
واخواننا الذين لم ياتوا بعد مبني على الضم اي بعد زماننا هذا فقالوا كيف تعرف يعني في يوم القيمة من لم يات
بعد من امتك يا رسول الله فقال ارايت لو ان رجلا له خيل غر جمع الاغر وهو الفرس الذي له بياض في جبهته محجلة
بالحاء المهملة وتشديد الجيم هو الفرس الذي له بياض في قوائمه ولا يجاوز الركبتين بين ظهري بفتح الظاء المعجمة واسكان
الهاء معجمة اي بين خيل دهم جمع ادهم وهو الاسود بهم بضم الباء وسكون الهاء جمع البهيم وهو الذي لا يخالطه لونه
لون سواه سواء كان ابيض او غيره الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله فانهم ياتون غرا محجلين من الوضوء وانا
فرطهم على الحوض استدل بعضهم بالحديث على ان الوضوء من خصايص هذه الامة وقال آخرون ليس الوضوء
مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصان بهم واحتجوا بقوله هذا وضوئي ووضوء الانبياء من قبلي اجاب الاولون
عن هذا بانه لو صح احتمل ان يكون الانبياء مختصين بالوضوء دون اممهم الا هذه الامة فصل ق جرير اتفقا
على الرواية عنه قال كان في الجاهلية بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية فقال لي هل انت مريحي اي هل تجعلني
ذا راحة من ذي الخلصة يعني من اذى الكفر الذي يجري في تلك الكنيسة يعني الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الشامية
بالهمزة او تشديد الياء هذا التفسير يحتمل ان يكون من الراوي او من المعلم قال فنفرت مع مائة وخمسين فارسا
فقتلنا من وجدنا عنده وكسرنا الاصنام فيه واحرقنا فاتينا النبي فاخبرناه فدعا لنا م انس روى مسلم عنه هل تدرون

[illegible]

مما اضحك قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول اي العبد يوم القيمة يا رب الم تجرني من الظلم اي الم تخلصني
الاستفهام فيه للتقرير لما بعد النفي يعني الم تخبرني بانك غير ظالم كانه يقول اني ما ارتكبت معصية فكيف تريد ان تعذبني قال
يقول اي قال النبي يقول الله تعالى بلى قال اي النبي فيقول اي العبد فاني لا اجيز بالزاء المعجمة من الاجازة على نفسي الا شاهدا مني
يعني يطلب العبد شاهدا من نفسه زاعما انه لا شاهد عليه من نفسه فيقول اي الله كفى بنفسك عليك شهيدا وبالكرام الكا تبين
عليك شهودا نصب على الحال وعليك متعلق به وكفى لازم هنا يعني اكتفي الكرام الكاتبون حال كونهم شاهدين عليك قال
اي النبي فيختم على فيه معنى يمنع فمه عن الكلام فيقال لاركانه اي لاعضائه انطقي قال اي النبي فتنطق باعماله يعني يشهد جوارحه
بذنوبه كان يقول يد سرقت مال فلان ثم يخلى بتشديد اللام على بناء المجهول بينه وبين الكلام اي بين العبد وبين ان
يتكلم لاركانه فيقول بعدا لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء بمعنى البعد مفعول مطلق فعله محذوف وجوبا كما قال الله تعالى
فسحقا لاصحاب السعير اي بعدا باعدهم الله من رحمته فعنكن كنت اناضل اي ادافع واجادل لئلا تعذبن في النار
ق اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه قال لما دنونا من مكة عام حجته قلت يا رسول الله اين تنزل غدا فقال هل ترك لنا
عقيل منزلا قيل عقيل بن ابي طالب باع جميع املاك النبي ومن هاجر من بني عبد المطلب كما فعل ابو سفيان بدور من هاجر
من المؤمنين وفي الحديث دلالة على ان الكافر اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها الى دار الحرب ملكها وعلى بيع
دور مكة جايز واليه ذهب الشافعي وفي رواية عن ابي حنيفة يكره بيع الارض لقوله عم مكة حرام لا يباع رباعها
م ابو هريرة روى مسلم عنه هل ترون قبلتي اي جهتي ههنا والله ما يخفى علي ركوعكم ولا خشوعكم واني لاراكم
من وراء ظهري قاله في تسوية الصفوف خ اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه هل ترون ما ارى قالوا لا قال
فاني لارى مواقع الفتن خلال بيوتكم اي بين فرجها كمواقع القطر اي المطر قاله لما اشرف اي علا حين رجع عن بعض
غزواته على اطم بضمتين وبطاء مهملة اي بناء مرتفع من الحجارة من اطام المدينة بمد الهمزة جمع اطم شبه الفتن
بالقطر باعتبار العموم هذا اشارة الى ما وقع بعده من الفتن اولها قتل عثمان وتتابعت عليه وفيه معجزة ظاهرة للنبي
خ ابو هريرة روى البخاري عنه هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم اي في صلوتك ولا تفتر
يعني لا تضعف عن تكرار نوافلها فتصوم ولا تفطر ليس المراد منه ترك الافطار بالكلية لانه يكون نصوما وصالا
وهو منهي عنه قاله لرجل قال له اي النبي عم دلني على عمل يعدل الجهاد اي يساويه في الثواب م ابو هريرة روى مسلم
عنه هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب يعني اي النداء للصلوة بالجماعة قاله لرجل اعمى قيل هو ابن ام مكتوم
كذا جاء مفسرا في سنن ابي داود حين قال يا رسول الله ليس لي قايد يقودني الى المسجد فساله اي الاعمى من النبي عم ان يرخص
له فيصلي في بيته فرخص له فلما ولى بتشديد اللام اي ادبر دعاه فقال اي النبي هل تسمع الى قوله فاجب يحتمل ان يكون
ترخيصه وامره بالاجابة كلاهما بالوحي فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كلاهما بالاجتهاد وان يكون الاول بالاجتهاد

تبين

على مذهب من يجوزه للانبياء قبل الوحي والثاني بالوحي ويحتمل ان يقال ان امره بالاجابة ليس تخييرا للترخيص بل ارشاد
الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال النووي هذا الحديث دليل لمن قال الجماعة فرض عين قلنا هذا الاستدلال
في غاية الهزال لانه خبر واحد فلا يثبت به الفرضية ح ابو هريرة وابو سعيد اتفقا على الرواية عنهما قالا قال الصحابة
يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال هل تضارون في القمر بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيهما معنى المشددة
هل تزاحمون غيركم في رؤية القمر ومعنى المخفف هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو الضرر وروي ايضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها
فمن شددها فتح التاء ومن خففها ضم التاء فمعناه هل يلحقكم ضيم وهو التعب ليلة البدر قالوا لا قال فهل تضارون في
الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك اي ترون الرب بلا شك في رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية
بالرؤية لا المرئي بالمرئي يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس
ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت جمع الطاغوت وهو ما كان يعبد من دون الله وهذا تعميم
بعد التخصيص الطواغيت فيبقى هذه الامة فيها منافقوها انما بقي المنافقون في زمرة المؤمنين لانهم كانوا مستترين في
الدنيا ومعدودين من جملتهم فستروا بهم في الآخرة ومشوا في نورهم حتى ضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة
وظاهره من قبله العذاب فيأتيهم الله في صورة غير صورته التي يعرفون هذا من المتشابهات قيل الخلق يأولونه بان
المراد من اتيان الله اتيان ملكه ومن الصورة صورته فاذا رأوا ملكا يقول انا ربكم انكروا لما رأوا من امارات الحدوث
وليس المراد من الصورة الثانية صورة الملك بل معناه يتجلي الله على الصفة التي يعرفونها من كونه تع غير شبيه بشيء
من مخلوقاته فيعرفون به انما عبر من هذه الصفة بالصورة للمشاكلة استبعد الشيخ الشارح بان الصفة غير مرئية
وهي ليست غير الموصوف لا عينه فلا بد من ترتب اقول غرض ذلك القائل من هذا التأويل رفع ما يفهم ان يكون
جسما وذا صورة لا رفع الشبهة عن حال الرؤية والتشابه في كيفيتها باق بعد على ان المشايخ قالوا انما يتجلى الله
لاهل الجنة ويريهم ذاته في حجب صفاته لانهم لا يطيقون ان يروا ذاته بلا حجاب مرتبة من مراتب صفاته
فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله في صورته
التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه يعني يتبعون امر الله بذهابهم الى الجنة او امر
ملئكته الداعين اليها قيل المراد بهذه الصورة صفته التي كانوا يعرفونه بها وهي الرأفة على عباده في الدنيا
فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة التي اعتقدوا بها عرفوه ويضرب الصراط اي يمد بين
ظهري جهنم فاكون انا وامتي اول من يجيز اي يمضي يقال اجزت الوادي وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ الا
الرسل اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط وانما فسرنا بهذا لان ثمة مواطن يتكلم فيها الناس ودعوى الرسل يومئذ
اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب وهو بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة الرأس يختطف بها

مثل

مثل شوك السعدان وهو نبت له شوك عظيم من كل الجوانب هل رأيتم شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل
شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله يخطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بعمله بفتح الباء الموحدة اي المهلك
وروي بالثاء المثلثة اي المأخوذ شديدا ومنهم المخردل بالخاء المعجمة وبالدال المهملة ويقال بالذال المعجمة ايضا معناها المقطع
حتى ينجي حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد يعني تمم لهم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ليس المراد
منه فراغه حقيقة لان الله تع لا يشغله شأن عن شأن واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملئكة ان يخرجوا
من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم باثر السجود
يأكل النار من ابن آدم الا اثر السجود يعني لا تحرق ما فيه اثر السجود وهو اعضاؤه وقيل المراد به الجبهة خاصة لانه جاء
في رواية مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار يحترقون فيها الا دارات الوجوه حرم الله على النار ان تأكل اثر السجود
فيخرجون من النار قد امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة اي احترقوا فيصب عليهم ماء الحيوة فينبتون منه يعني
يعود ابدانهم اليهم كما تنبت الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء بزور العشب النابتة في جوانب السيول في حميل السيل وهو
بفتح الحاء وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل من طين وغثاء وانما خصصه بالذكر لان الحبة فيه سريع نباتا
حتى قيل انها تنبت في يوم وليلة فالتشبيه في سرعة الظهور ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه
على النار وهو آخر اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني ريحها في شين معجمة
مخففة اي آذاني واهلكني ريحها واحرقني ذكاؤها بفتح الذال المعجمة وبالمد اي لهبها هكذا في الروايات وقد جاء في اللغة
بالقصر فيدعو الله ما شاء الله ان يدعو ثم يقول الله هل عسيت بفتح التاء والاستفهام فيه للتقرير ان فعلت ذلك
اشارة الى صرف وجهك عن النار ان تسأل غيره ان مع صلتها مفعول عسيت والشرط قد توسط بينهما قيل اذا توسط الشرط
بين العامل والمعمول لا يستحق الجزاء لبطلان صدارته وقيل جزاؤه محذوف يدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت
ان تسأل غيره فيقول لا اسألك غيره فيعطي اي الرجل ربه من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل
على الجنة ورآها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله اليس قد اعطيت عهودك
ومواثيقك لا تسألني غير الذي اعطيتك ويلك يا ابن آدم ما اغدرك ما فيه للتعجب يعني انك يستحق ان يتعجب منك بكثرة غدرك
في عهودك بان لا تسأل غير ذلك ويجوز ان يكون للاستفهام والهمزة للصيرورة اي اي شيء صيرك في عهودك قال الشارح
اعذرك بالعين المهملة والذال المعجمة اي اي شيء جعلك في هذا السؤال معذورا وقد اعطيت الميثاق لعله وجد رواية
كذا فيقول اي رب فيدعو الله حتى يقول له فهل عسيت ان اعطيتك ذلك ان تسأل غيره فيقول لا وعزتك فيعطي ربه ما شاء الله
من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام على باب الجنة انفهقت بالفاء بعد النون اي انفتحت له الجنة فرأى ما فيها
من الخير والسرور قال النووي الحبر بالحاء المعجمة والباء المثناة تحت هذا هو المعروف في الروايات وروي بفتح الحاء المهملة
واسكان الباء الموحدة معناه السرور

ورُوي البخاري الحبوة بالباء وهي النعمة فيسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله له اليس
قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسأل غير ما اعطيت ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول اي رب لا اكونن اشقى
خلقك فان قلت كيف طابق هذا الجواب لسؤال قلت كانه قال يا رب بل اعطيت العهود ولكن تأملت في كثرة كرمك وقولك
لا تيأسوا من روح الله فطمعت في سعة كرمك فسألت ذلك فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله منه يعني يرضى الله عنه
بهذا القول فاذا ضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال له تمنّ امر مخاطب من تمنيت الشيء اذا اشتهيته يعني
اطلب مني ما تشاء من جنتي فيسأل ربه ويتمنى حتى ان الله ليذكره يعني يذكر الله تعالى ذلك الشخص النعيم ليتمناها فيقول
من كذا وكذا الجار والمجرور متعلق بتمنّ يعني تمنّ مني من كل جنس ما تشتهيه حتى اذا انقطعت به الاماني جمع امنية وهي
افعولة من المنية اذا وصل الرجل الى منتهى مراده قال الله تعالى لك ذلك ومثله معه اعلم ان مسلما ذكر في صحيحه قال عطاء بن
يزيد وهو الذي روى الحديث عن ابي هريرة كان ابو سعيد الخدري مع ابي هريرة لم يرد عليه من حديثه شيئا حتى اذا
حدث ابو هريرة ان الله تعالى قال لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اشهد اني حفظت من رسول الله قوله لك ذلك
وعشرة امثاله فعلى هذا يكون الروايات متفقين فيما نقله المص م ابو هريرة روي مسلم عنه تضارون في رؤية الشمس في
الظهيرة وهي بالظاء المعجمة نصف النهار ليست في سحابة قالوا لا قال فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة
قالوا لا قال فوالذي نفسي بيده لا تضارون في رؤية ربكم الا كما تضارون في رؤية احدهما بيّن النبي وضوح رؤية
الله بطريق حسن وهو انه نفى مطلق المجادلة في رؤية الرب واستثنى منه مجادلة شبيهة بالمجادلة في رؤية الشمس
والقمر والحال ان المجادلة في رؤية احدهما منتفية بالبديهة فيلزم ان ينتفي ما يشبهها وهذا نفي شيء بدليل فيكون
ابلغ فيلقى اي الرب العبد فيقول اي فل اي يا فلان تقدم الكلام على فل في الباب الاول في حديث من انفق زوجين
الم اكرمك اي الم افضلك على ساير الحيوانات واسودك اي الم اجعلك سيدا وازوجك واسخر لك الخيل والابل
واذرك اي الم اتركك والاستفهام فيه وفيما قبله للتقرير ترأس يكون رئيسا على قومك والجملة حال وتربع اي تأخذ الربع
من اموالهم اذا غنموا من غزوة بعضهم بعضا كانت الرؤساء يأخذونه في الجاهلية فيقول بلى اي رب قال اي النبي فيقول
افظننت انك ملاقيّ بتشديد الياء احديهما الياء المحذوفة العايدة بحذف التنوين والثانية ياء المتكلم المضاف اليه
فيقول لا فيقول اني قد انساك كما نسيتني ولما كان حقيقة النسيان محال في حق الله اريد منه لازمه وهو الترك
يعني اتركك في العذاب ثم يلقى الثاني اي العبد الاخر لقاء الهيبة متشابه بفعل الخلف بالوان بتخصيص الكلام والعتاب
فيقول اي فل الم اكرمك واسودك وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك ترأس وتربع فيقول بلى اي رب فيقول
افظننت انك ملاقيّ فيقول لا فيقول فاني انساك كما نسيتني ثم يلقى الثالث فيقول مثل ذلك فيقول اي الثالث يا رب
آمنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت ويثني اي الثالث على نفسه بخير ما استطاع يعني اي الثالث

بظنه لقاء الله وعد اعماله الصالحة فيقول ها هنا اذا يعني قف في هذا الموضع واذا ذكرت اعمالك حتى يتحقق لك خلاف ما زعمت
قال ثم يقال الآن نبعث شاهدنا عليك ويتفكر اي الثالث في نفسه من ذا الذي يشهد علي فيختم على فيه ويقال لفخذه
انطقي فينطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك اي بعث الشاهد عليه ليعذر من نفسه وهو على بناء الفاعل من الاعذار
يعني ليزيل عذره من قبل نفسه ويعترف على كثرة ذنوبه وذلك اي الذي بعث عليه الشاهد هو المنافق وذلك الذي
يسخط الله عليه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا اربعة ثم
قال هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا كرر قوله هل تفقدون مع ذكر فلانا اربع مرات ثم قال
هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكني افقد جليبيبا فاطلبوه وفيه استحباب تفقد الامير اموات عسكره بعد الفراغ
من الحرب تقدم البيان عليه في اول هذا الباب في حديث قتل سبعة ثم قتلوه خ سعد بن ابي وقاص روى البخاري عنه هل
تنصرون وترزقون الا بضعفائكم يعني انما يحصل لكم النصر على الاعداء والرزق ببركة الفقراء فينبغي رعاية قلوبهم والسعي
لمطلوبهم ق سمرة بن جندب اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال هل رأى
احد منكم البارحة رؤيا فان رأى احد رؤيا قصها فيقول ما شاء الله من تعبيرها فسألنا يوما قال هل رأى احد منكم رؤيا
قلنا لا قال لكني رأيت الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني الى ارض مقدسة اي مطهرة طيبة فاذا رجل
جالس ورجل قايم بيده كلوب معناه قريبا من حديد يدخله في شدقه بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة وهو
طرف شفته من جانب الاذن حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا اي يبرئ شدقه المشقوق
فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قايم على رأسه
بفهر بكسر الفاء وهو الحجر ملاء الكف او صخرة شك من الراوي فيشدخ بالشين والخاء المعجمتين وبفتح الدال المهملة اي يكسر به
رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر اي تدحرج فانطلق اليه ليأخذه فلا يرجع الى هذا اي لا يرجع ذلك الرجل الى هذا المشدوخ
حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو وهذه الجملة تأكيد لما قبلها فعاد اليه فضربه فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا
الى نقب اي ثقبة مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع يتوقد تحته نار فاذا اوقدت اي اشتعلت ارتفعوا اي
ارتفع الناس الذي في النقب حتى كادوا يخرجون فاذا خمدت بفتح الخاء المعجمة والميم اي سكن لهبها رجعوا فيها
وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قايم وعلى شط النهر
اي طرفه رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء
ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها
شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بي في الشجرة اي رفعاني على الشجرة فادخلاني دارا
لم ار قط احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشباب بضم الشين وتشديد الباء جمع شاب ونساء وصبيان ثم اخرجاني

فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا احسن وافضل من الدار الاولى لم ار قط احسن ولا افضل منها فيها شيوخ وشباب فقلت
لهما انكما قد طوفتماني الليلة فاخبراني عما رايت قالا نعم اما الرجل الذي رايته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل
على بناء المجهول اي تنقل عنه تلك الكذبة حتى تبلغ الآفاق فيصنع به الى يوم القيمة والذي رايته يشدخ راسه فرجل علمه
الله القرآن فنام عنه بالليل يعني لم يكن يقرا القرآن في الليل ولم يعمل بما فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذي رايته في النقب
هم الزناة والذي رايته في النهر آكل الربوا والشيخ الذي رايته في اصل الشجرة ابرهيم والصبيان حوله فاولاد الناس والذي
يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التي دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبرئيل وهذا
ميكائيل فارفع راسك فرفعت راسي فاذا فوقي مثل السحاب ويروى مثل الربابة وهي بفتح الراء وبالباء الخفيفة السحابة
التي ركب بعضها بعضا البيضاء قالا ذاك منزلك فقلت دعاني اي اتركاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله ولو
استكملته اتيت منزلك وفي الحديث استحباب السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعجيل تاويلها اول النهار قبل ان يشتغل الذهن
في معايش الدنيا خ انس روى البخاري عنه قال لما ارادوا تدفين بنت النبي قال هل فيكم من احد لم يقارف الليلة يعني
الذنب يقال قارف امراته اي جامعها وقارف الذنب اذا عمله المراد به الاول بدليل ذكر الليلة فان ذلك الفعل يقع في الليل
غالبا فعلى هذا لا حاجة الى تفسير الملم بقوله يعني الذنب مع انه لم يكن من عادته تعيين احد المحتملين في توجيه الكلام
لعل الوجه ان يقال احد رواة هذا الحديث وهو فليح بن سليمان اول قوله لم يقارف بقوله اي لم يذنب فالملم تبعه
فقال ابو طلحة انا قال فانزل في قبرها يعني قبر بنت النبي فان قلت عدم اقتراف الذنب يصلح ان يكون داعيا الى الامر
بالانزال في القبر وعدم القربان على التوجيه الاول كيف يكون داعيا اليه قلت لعله قاله ليكون المنزل غير ضعيف بالجماع
ويكون ذا قدرة على فعله خ سهل بن سعد روى البخاري عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله اني وهبت نفسي لك
فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال زوجنيها ان لم يكن لك حاجة فقال هل عندك شيء تصدقها اياه فقال ما عندي
الا ازاري فقال ان اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد قال فالتمس ولو خاتما من حديد
فالتمس فلم يجد شيئا فقال هل معك شيء من القرآن وقع في بعض نسخ المشارق هنا علامة ق ولكنه غير صحيح لان لفظ
مسلم ماذا معك من القرآن تمة الحديث قال نعم سورة كذا وكذا فقال زوجتكها بما معك من القرآن قاله لرجل اراد
ان يتزوج المراة التي عرضت نفسها على النبي قيل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر اذ فيه خاتم حديد قليل وعلى جواز
تعليم القرآن صداقا واليه ذهب الشافعي لان الباء يقتضي المقابلة في العقود لانه لو لم يكن مهرا لم يكن لسؤاله اياه
بقوله هل معك من القرآن معنى وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال وقد قال الله تعالى ان تبتغوا
باموالكم ويجب فيه مهر المثل واولوا الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك لانه هو الداعي الى اجتماعهما م الشريد بن سويد
الثقفي روى مسلم عنه قال ردفت النبي يوما فقال هل معك من شعر امية بن ابي الصلت شيء قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا

قال الله تعالى ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا

فقال هيه فانشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهاء وياء ساكنة بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث
وفيه استحسان النبي شعر امية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز الشعر الذي لا فحش فيه سواء كان اسلاميا او جاهليا
قاله له م ابو هريرة روى مسلم عنه هل نظرت اليها فان في عيون الانصار شيئا يعني شيئا ينفر عنه الطبع من الزرقة او الشقرة
او غيرها قاله لرجل اخبره اي النبي انه تزوج امراة من الانصار فقال اي الرجل قد نظرت اليها وفيه جواز النظر الى المخطوبة
قال على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقال له اي النبي الرجل على اربع اواق همزة الاستفهام فيه مقدرة على سبيل الاستبعاد
كانما تنحتون بكسر الحاء يعني تنشرون وتقطعون الفضة من عرض بضم العين واسكان الراء هو الجانب هذا الجبل يفهم
من هذا الكلام كراهة اكثار المهر لكن ليس هذا بالنسبة الى النكاح مطلق لانه قد صح ان النبي اصدق خمسمائة درهم
وهو اكثر من هذا لان اربع اواق مائة وستون درهما بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا ادخل به نفسه في
مشقة وتعرض سؤال ولذلك قال ما عندنا ما نعطيك ما الاولى نافية والثانية موصولة ولكن عسى ان نبعثك في بعث
اي مبعوث الى ذلك الغزو وتصيب منه يعني تحصل بسبب غنيمة ومن تجيء بمعنى الباء قال اي الراوي فبعث بعثا الى بني عبس
بالعين المهملة وسكون الباء الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه هل وجدتم ما وعد ربكم
حقا ثم قال انهم الآن يسمعون ما اقول قاله لما وقف على قليب بدر تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث
يا فلان بن فلان **فصل في فعل الائمة** خ ابو سعيد روى البخاري عنه ائتموا بي يعني تقدموا الى الصف
الاول وافعلوا في الصلوة كما افعل وليأتم بكم من بعدكم يعني ليقتد بكم من في الصف الثاني وهذا الاقتداء باعتبار
الظاهر لانهم يرون الصف الاول لا الامام وقيل معناه تعلموا مني الصلوة وغيرها من احكام الشرع وليتعلم التابعون
منكم وهكذا قرن بعد قرن ق علي اتفقا على الرواية عنه ائتوا روضة خاخ بخاءين معجمتين موضع بقرب المدينة
فان بها ظعينة وهي بالظاء المعجمة وبالعين المهملة الهودج التي فيها المراة والمراد بها هنا المراة معها كتاب من
حاطب فخذوه منها تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا قاله لعلي والزبير والمقداد يعني روي
عن علي انه قال بعثني رسول الله والزبير والمقداد ويروى انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ قاله لعلي وابي مرثد
الغنوي والزبير يعني بعثني النبي م وابا مرثد الغنوي والزبير فقال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ قال لا منافاة
بين الروايتين لانه يحتمل ان يبعث ثلثتهم على ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه قال اشتد وجع رسول الله يوم الخميس
فقال ائتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا وما ينبغي عند نبي تنازع وقالوا ما شانه اهجر استفهموه
قال دعوني فالذي انا فيه خير قاله في مرضه اي مرض موته قال النووي يحتمل ان يكون كل من طلب الكتابة وتركه مما اوحي اليه فيكون
الثاني ناسخا للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد وقيل المراد بكتابته امره بالكتابة لانه كان اميا وما يكتبه يحتمل ان يكون نصا عنه
من يستحق الخلافة على الترتيب وان يكون تنبيها لمهمات الاحكام لئلا يقع بها نزاع روي ان عمر حين هذا الحديث قال غلب على رسول الله

اواق جمع اوقية وهي اربعون درهما

الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا في ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا كتابا وكان العباس
منهم ومنهم من قال مثل ما قال عمر فان الامام البيهقي كان كلام عمر للتخفيف على النبي لغلبة وجع الوفات عليه وقال الخطابي ايذنوا
له فلبئس ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة ويروى بئس اخو القوم وابن العشيرة يعني رجلا ان استاذن عليه تقدم الكلام
عليه في الباب الثاني في حديث ان شر الناس عند الله منزلة ق عايشة اتفقا على الرواية عنها قالت جاء عمي من الرضاعة
يستاذن علي بعد ما نزل الحجاب فكرهت ان اذن له حتى اسال رسول الله فسالته فقال ائذني له فانه عمك تربت يمينك
هذه الجملة جرت على عادتهم لا على وجه الدعاء يعني افتقرت يداك اي خالي التعجب بالقاف والعين والسين المهملتين على وزن التصغير وفيه
دلالة على ان الرضاعة تحرم منها ما يحرم من النسب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ابدا بمن تعول اي ابدا في التصدق
بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شيء فبالاجانب يقال عال الرجل عياله اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة
م جابر روى مسلم عنه ابدا بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل من اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل
عن ذي قرابتك فهكذا وهكذا اشارة الى اليمين واليسار قاله لابي مذكور الانصاري حين اعتق غلاما له عن دبر
يقال له يعقوب فقال له الك مال غيره فقال لا فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمانمائة درهم
فجاء بها رسول الله فدفعها اليه وهذا حجة لمن جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا الحديث على انه كان المدبر
المقيد جمعا بينه وبين قوله المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت يقدم الاوكد فالاوكد
ق ام عطية اتفقا على الرواية عنها ابدان بميامنها ومواضع الوضوء منها قاله للنساء التي غسلن ابنته وهي زينب
زوجة ابي العاص بن الربيع وكانت اكبر بناته وفيه سنية البداية بالميامن في غسل الميت كما كان في الوضوء
ق ابو ذر اتفقا على الرواية عنه ابرد ابرد انتظر انتظر قاله للموذن بالظهر خ ابو هريرة روى البخاري عنه ابردوا
بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان شدة الحر من فيح جهنم ق كعب بن
مالك اتفقا على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك قاله له اراد به يوم ليلة نزلت فيه آية التوبة
في حق المخلفين الثلثة وهو احدهم انما صار ذلك اليوم خيرا مما سواه من الايام سوى يوم اسلامه وانما لم يستثنه لانه
كان معلوما ما تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك ق عمرو بن عوف قيل ما رواه
عن النبي صلعم اثنان وثلثون حديثا لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال بعث رسول الله ابا عبيدة بن الجراح
الى البحرين ليأتي بجزيتها فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار قدوم ابي عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع
رسول الله فلما صلى انصرف فتعرضوا له فتبسم حين رآهم ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين فقالوا
اجل فقال ابشروا وأملوا بتشديد الميم وكسرها ما يسركم ما فيه موصولة مفعول املوا فوالله ما الفقر اخشى عليكم
ما فيه نافية والفقر بالنصب مفعول اخشى وقدم اشارة الى ان الفقر اولى بان ينفى عنه الخشية واقرب الى السلامة من الغنى

ولكني اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها عطف على قوله تبسط اصله تتنافسون
حذف احدى التائين يعني فترغبون انتم على الدنيا كما تنافسوها اي كما تنافس فيها ورغب من كان قبلكم وتهلككم الدنيا
اي تلقيكم الى المهالك كما اهلكتهم ويروى وتلهيكم اي يشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم ق عايشة اتفقا على الرواية عنها
ابشري يا عايشة اما الله فقد برأك قاله لها حين انزل الله في براءتها قوله ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم تقدم قصته
في الباب الخامس في حديث يا معشر المسلمين م انس روى مسلم عنه قال قذف هلال بن امية امرأته بشريك بن سحماء فلاعنها
وكان اول رجل لاعن في الاسلام فقال انظروها فان جاءت به اي بالولد ابيض سبطا بكسر الباء واسكانها اي مسترسل الشعر
قضيء العينين بالضاد المعجمة وبالهمزة على وزن فعيل يعني فاسد العينين بكثرة دمعه او حمرة او غيرها فهو لهلال
بن امية وان جاءت به اكحل اي اسود العين خلقة جعدا بفتح الجيم واسكان العين المهملة ضد السبط حمش الساقين
بحاء مهملة وميم ساكنة وشين معجمة اي دقيقهما فهو لشريك ابن سحماء قال الراوي فانبئت انها جاءت به اكحل جعدا حمش
الساقين فان قلت اي فائدة في كشفها لها بقوله فان جاءت به مع ان الستر مندوب قلت التنبيه على ان الله تعالى
لوضوح الامر بالشبه ولهذا لم يوجب الحد عليها ولم يثبت نسب الولد لشريك ولا لهلال فان قلت كان الفراش
ثابتا لهلال فكيف لم يثبت النسب له وقد قال عم الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت هذا الفراش مما يوجد من ذوي
الفراش شيء ولا يعتبر دعوى الزاني مع وجود الفراش ومقصود الملاعن نفي الولد ان لا يثبت نسبه منه مع الفراش فوفر
عليه مقصوده فلم يعتبر فراشه خ ابو هريرة روى البخاري عنه ابغني اي اطلب لي احجارا استنفض بها اي استنجي ماخوذ
من النفض وهو ازالة المرء شيئا عن نفسه ولا تأتني بعظم ولا روث نهى عن اتيان العظم لانه طعام الجن فينبغي ان لا
ينجس بالاستنجاء وعن اتيان الروث لانه نجس يزيد في النجاسة خ ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن
سعيد بن العاص روى البخاري عنها ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ذكرها ثلث مرات قاله لها حين اعطاها قميصا
اصفر وهذا دعاء لها بطول العمر م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه اتقوا الشح وهو البخل اي بخل رجل من مال غيره والبخل
هو المنع من مال نفسه وقيل البخل يكون في المال والشح عام يكون فيه وفي غيره وقيل الشح اشد البخل وقيل هو البخل
مع الحرص فان الشح اهلك من كان قبلكم هلاكهم كونهم معذبين به وهو يحتمل ان يكون في الدنيا وفي الآخرة م ابو هريرة
روى مسلم عنه اتقوا اللاعنين المراد بهما الامران الجالبان اللعن مجازا قالوا وما اللاعنان قال الذي يتخلى اي يقضي الحاجة
في طريق الناس او في ظلهم لم اد به الظل الذي يستظل به الناس ويتخذونه مناخا ومقيلا وهنا المضاف محذوف اي
خلاء الذي يتخلى وانما قدرناه ليطابق الجواب السؤال م عايشة روى مسلم عنها اتقوا النار ولو بشق تمرة اي لا تستقلوا
شيئا من الصدقة خ انس روى البخاري عنه اتموا الركوع والسجود فوالذي نفسي بيده اني لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم
واذا ما سجدتم خصهما بالذكر لوقوع الاخلال فيهما وما في الموضعين زائدة خ انس روى البخاري عنه ابشر احد بالضم
حذف عنه حرف النداء

فانما عليك نبي وصديق وشهيدان ويروى فما عليك الا نبي او صديق او شهيد وكان عليه النبي وابو بكر وعمر وعثمان
وتحرك احدكان للمباهاة وفيه معجزة للنبي حيث اخبر عن كونهما شهيدين وكانا كما قال فان قلت اذا كان جميعهم
في الجبل فما معنى او في قوله او صديق او شهيد قلت يمكن ان يكون او هنا بمعنى الواو وانما ذكره بلفظ او اشارة الى ان
كلا منهم يصلح ان يكون سببا لسكونه بالاستقلال فان قلت قد جاء ان عمر ارتث فكيف يكون شهيدا قلنا من شرط
في الشهادة عدم الارتثاث حمله على ان عمر كان مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة صاحب الوحي او المراد الشهيد في حكم
الآخرة وعظم الثواب ويراد به المشهود له بالجنة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اجب عني اللهم ايده بروح
القدس قاله لحسان بن ثابت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه اجتنبوا السبع الموبقات اي احذروا عن فعل الذنوب السبع المهلكة لمن ارتكبها او معنى الموبقات
الحابسات على الصراط قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق
وهو ان يجوز قتلها شرعا بالقصاص وغيره واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف اي الفرار يوم الحرب
قيل هذا اذا كان بازاء كل مسلم كافران وان كان اكثر منهما يجوز وقذف المحصنات اي نسبة الحراير المزوجات
الى الزنا المؤمنات احترز بها عن قذف الكافرات فانه ليس من الكباير فان كانت ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون
من الصغاير لانه ليس موجبا للحد الغافلات اي البريئات من الزنا ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه اجعلوا
آخر صلوتكم بالليل وترا الامر فيه للاستحباب لانه كان للايجاب وقد تنفل واحد بعد وتره فلو اعاد وتره
يلزم تكراره وذلك منهي عنه لقوله عم لا وتران في ليلة ولو لم يعده لم يكن الوتر آخرا فتعين الاستحباب
ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها يعني دعوة الوليمة وهي طعام العرس تقدم
بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب خ عروة بن الزبير روى البخاري عنه احبس ابا سفيان عند
حطم الجبل وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع يهدم منه فبقي منقطعا وروي بالخاء المعجمة وهو انف الجبل والمراد به
ان تجلسه عند مضيق الجبل حتى ينظر الى المسلمين ولا يفوت عنده رؤية احدهم لانه كان خرج ليتفحص عن كثرة جيش
المسلمين قاله للعباس بن عبد المطلب يوم الفتح فلقي ابا سفيان ناس من حراس الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله
فاسلم فلما ساروا امر العباس بن عبد المطلب بان يريه الجيش اعلاما لم يذكره الله تع عليه كذا وقع مرسلا وهو
من حديث عايشة عن النبي عم م المقداد روى مسلم عنه احثوا في وجوه المداحين اي الذين يمدحون بما ليس في الممدوح
التراب قيل حث التراب حقيقة مرادة هنا وقيل المراد به ردهم عن المدح مجازا لئلا يغتر الممدوح به فيتجبر وقيل المراد
به ان لا يعطوهم شيئا لمدحهم وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم لينقطع لسانهم ولا يشتغلوا بالهجو وفيه اشارة الى ان
المال حقير في الواقع كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا قال النووي هذا ضعيف

ابوهريرة

م ابو هريرة روى مسلم عنه احشدوا بكسر الشين المعجمة اي اجتمعوا فاني ساقرا عليكم ثلث القرآن فحشد من حشد ثم خرج
فقرا قل هو الله احد تقدم بيان كون هذه السورة ثلث القرآن م ابو قتادة روى مسلم عنه قال لما استيقظنا من حر الشمس
غداة ليلة التعريس فمشينا فرسخين فقال اركبوا فركبنا فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضاة كانت
معي فيها شيء من ماء فتوضا منها وضوءا دون وضوء وبقي شيء من ماء ثم قال احفظ علينا ميضاتك بكسر الميم على وزن
مفعلة من الوضوء وهي مطهرة كبيرة يتوضا منها فسيكون لها نبأ وهي معجزة وهي انه لما انتهى الى الناس وقت اشتداد
الحر كانوا يقولون هلكنا عطشا فسقاهم من ميضاته قاله لهم سحر ليلة التعريس اقول على ما روي كان ينبغي له
ان يقول غداة ليلة مكان سحر ليلة ومعنى قوله وضوءا دون وضوء خفيفا مع عدم كثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوءا
بلا استنجاء الماء والصواب هو الاول وفيه معجزة للنبي عم خ جابر روى البخاري عنه قال توفي ابي وعليه دين
وسقا تمر اليهودي فاستنظرته فابى وكلمت رسول الله ليشفع فاستشفع اليهودي في ان ياخذ تمر حائطه
وكان تمره اقل من حقه فابى اليهودي فدخل عم النخل يمشي فيها ثم قال جذ له اي اقطعه فجددت بعدما رجع رسول الله
فاوفيت ثلثين وفضلت لي سبعة عشر وسقا فجئت رسول الله فاخبرته بالفضل فقال اخبر ذلك اي ما رايته
من قضاء الدين والفضل عليه ابن الخطاب تممه فلما ذهبت الى عمر فاخبرته فقال لقد علمت ذلك حين مشى فيها رسول الله
قاله لجابر لما اخبر بقضاء دينه انما امر باخبار عمر لانه اكثر ايمانا وذوقا وايمانا وفيه دلالة على معجزته وجواز
شفاعته ق عايشة اتفقا على الرواية عنها ادعي لي ابا بكر اباك واخاك بدل او عطف بيان حتى اكتب كتابا يعني
امر بكتابته فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل انا اولى ويابى الله والمؤمنون الا ابا بكر تقدم بيانه في الباب السادس
في حديث لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه ق انس اتفقا على الرواية عنه اذكروا اسم الله وليا كل كل رجل مما يليه
قيل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد اما اذا كان من اجناس فلا باس بان ياكل مما يلي غيره ق عايشة اتفقا على
الرواية عنها قالت قيل للنبي ان الاعراب ياتوننا باللحم فنبتاعه منهم وهم حديث عهد بكفر ولا ندري هل ذكروا اسم الله
عليه او لا فنا كل منه فقال اذكروا انتم اسم الله فكلوا اليه معناه ان تسميتكم الآن تنوب عن تسمية المذكي بل فيه بيان
ان التسمية مستحبة عند الاكل وان لم تعرفوا ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يصح اكله اذا كان الذابح ممن يصح
اكل ذبيحته حملا لحال المسلمين على الصلاح ق عايشة اتفقا على الرواية عنها اذهب فاحث بضم الثاء المثلثة و
كسرها يقال حثى يحثو وحثى يحثي احثثات في افواههن من التراب وامر بذلك المبالغة في انكار بكائهن يعني نساء
جعفر بن ابي طالب حين اكثرن البكاء عليه قاله لرجل لقد غلبننا يا رسول الله بعدما امره بنهيهن عن البكاء مرتين
فنهاهن في كل مرة فلم يطعنه يحتمل ان بكاءهن كان بمجرد دمع فلما اكثرنه انكره النبي فيحمل انكاره على التنزيه ويحتمل
ان بكاءهن كان بنوح وصياح يؤيده تكرار النهي والتشديد عليهن فيحمل انكاره على التحريم فان قلت الصحابيات

كيف يتمادى على محرم بعد تكرار نهيه عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصرح بان النبي نهاه عن البكاء فظن
انه يحمل ذلك من عنده ارشادا ق ابو هريرة متفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي فقال هلكت قال وما اهلكك قال
وقعت على امراتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا
قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا ثم جلس فاتى النبي بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا قال اعلى افقر منا يا رسول الله
فوالله ما بين لابتي المدينة اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي حتى بدت انيابه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك يعني
تفسير للضمير البارز في اطعمه عرقا فيه تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر
صاعا قاله للذي اصاب اهله في رمضان قيل ضحكه كان لتعجبه من بيان حال الاعرابي كان في الاول متلهفا حاكما
على نفسه بالهلاك ثم اشتغل الى طلب الطعام وقيل كان لتعجبه من سعة رحمة الله حيث احل هذا الطعام له بعد ان
كلفه باخراجه اعلم ان سؤاله على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار على ذلك الترتيب ثم ان عجز
عن الجميع قيل سقط عن ذمته الكفارة وان استطاع بعد ذلك فلا شيء عليه لانه لم ينقل في هذا الحديث ان الكفارة
ثابتة في ذمته بل اذن له في اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه امره بتصدق عرق تمر في الكفارة فلو كانت
ساقطة لما امره بذلك وانما امره باعطائه اهله فقيل كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ
لكن هذان القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب ان يجعل اعطاؤه لا على وجه الكفارة فيكون الكفارة باقية
في ذمته وانما امره باطعام عياله دون تصدقه للكفارة لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله في الحال والكفارة
واجبة على التراخي ق سهل بن سعد متفقا على الرواية عنه اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن تقدم قصته
مرتبا في حديث هل معك شيء من القرآن وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن تكلف في
تاويله من الشافعية بتجويز تقديم التزويج فيكون المعنى ملكتها بما سبق من قوله زوجتكها فقد تعسف لان
سياق الحديث ياباه ق عائشة متفقا على الرواية عنها قالت قام النبي عم يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى
صلوته قال اذهبوا بخميصتي هذه وهي كساء مربع من صوف له علم وان لم يكن له علم فهو انبجانية الى ابي جهم واتوني
بانبجانية ابي جهم قال القاضي عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وفتح الباء وتشديد الياء وروي غير مسلم
بكسر الهمزة وتخفيف الياء فانها الهتني اي شغلتني آنفا عن صلوتي وفيه حث على الحضور في الصلوة وكراهة
نقش محراب المسجد وحائطه وغير ذلك من الشاغلات وفيه ان الصلوة تصح وان حصل فيها فكر شاغل مما
ليس متعلقا بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة للنبي وانما استبدل بانبجانية لئلا يتاذى بردها ق
عمران بن حصين متفقا على الرواية عنه قال انا عطشنا ضحاء ليلة التعريس عجلني النبي مع ركب لطلب الماء فبينا نحن
نسير وجدنا امراة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله

فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرت ايضا ان لها ايتاما فقال استنزلوها عن بعيرها فشربنا وروينا وكنا اربعين رجلا وملأنا ما
معنا من القربة وكانت مزادتاها ملوتين من الماء فقال هاتوا ما عندكم فجمعوا الطعام من تمر وكسيرة سويق وجعلوها
في ثوب واحد فقال اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي انا لم نرزاء بنون مفتوحة ثم راء ساكنة ثم زاء معجمة ثم همزة اي لم
ننقص من مائك زاد البخاري شيئا يعني لم نرزاء من مائك شيئا ولكن الله سقانا وروي ان تلك المراة ذهبت فاخبر قومها
ما رأت منه فاسلمت فاسلموا قاله ضحاء ليلة التعريس لذات المزادتين اي القربتين الكبيرتين م المسور بن مخرمة روى
مسلم عنه قال حملت حجرا ثقيلا فانحل ازاري فلم استطع ان اضعه حتى بلغت الى موضعه فقال ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا
عراة قاله له وفيه دلالة على وجوب ستر العورة ق عمر متفقا على الرواية عنه ارجع فاحسن وضوءك يعني تمم غسله وقيل
معناه اعد وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود هكذا الفعل امره باعادته يكون لترك الموالات قاله لرجل توضا
فترك موضع ظفر بضم الظاء وسكون الفاء وضمها على قدمه فرجع فتوضا يعني غسل ذلك الموضع هذا على التوجيه
الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئا من اعضاء طهارته جاهلا لم يصح طهارته ق ابن عباس متفقا على الرواية
عنه ارجع فحج مع امراتك قاله لرجل قال اني كتبت ويروى اكتتبت كلاهما على بناء المجهول في غزوة كذا وكذا
وامراتي حاجة اي خارجة للحج فما تامرني قال النووي رجح الحج معها لان اقامة غيره مقامه جائزة في الغزو وخلاف
الحج معها وفي الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امراته من ذي الرحم المحرم لانه لم يسال ذلك الرجل
ان لامراته محرما اولا ق ابو هريرة متفقا على الرواية عنه قال صلى رجل في المسجد بلا تعديل في ركوعه وسجوده ثم
جاء فسلم عليه فقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد عليه الحديث فرجع فصلى ثم جاء
فسلم عليه فاعاد عليه الحديث فقال علمني يا رسول الله فعلمه الصلوة والنفي في قوله لم تصل لكمال الصلوة عند ابي
حنيفة ومحمد ونفي لجوازها عند ابي يوسف فان قيل لم سكت النبي عن تعليمه اولا حتى افتقر الى المراجعة كرة بعد
اخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف الحال مغترا بما عنده سكت عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه ينبغي ان
يستكشف ما استبهم عليه فلما طلب كشف الحال بينه بحسن المقال ق عائشة متفقا على الرواية عنها ارضعيه تحرمي عليه
ويذهب الذي في نفس ابي حذيفة قاله لسهلة بنت سهيل بن عمرو حين قالت يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة
يعني شيئا من الكراهة وهو كان زوجها من دخول سالم وهو مولى ابي حذيفة عليها فقال ارضعيه قالت وكيف ارضعه
وهو رجل كبير فتبسم رسول الله وقال قد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة على ان ارضاع البالغ محرم والجمهور على
خلافه قال القاضي لعلها حلبته ثم شرب لبنها من غير ان يمس ثديها وهذا حسن ويحتمل انه عم عفى عن مسه للحاجة
كما خصه بتحريم الرضاعة مع الكبر م ابو هريرة روى مسلم عنه اركب ايها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك تقدم
سبب ذكره والكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله عن تعذيب هذا لنفسه لغني م جابر روى مسلم عنه

اركبها بالمعروف اراد به ان لا يضرها بالركوب ذا الجئت اليها على بناء المجهول يعني اذا اضطررت مضطرا الى ركوبها حتى

تجد ظهرا اى مركبا يفهم من التقييد المذكور انه استغنى عنها لا يركبها لانه جعلها خالصة لله فلا يصرف شيئا من عينها ومنافعها

الى نفسه يعني البدنة تفسير لضمير اركبها وهي الابل والبقر عند ابي حنيفة والابل خاصة عند الشافعي قاله حين سئل

عن ركوب الهدي ق ام سلمة اتفقا على الرواية عنها استرقوا لها اى اطلبوا الراقي يرقيها فان بها النظرة اى اصابه

العين قاله حين راى جارية في بيت ام سلمة في وجهها سفعة بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة فسرها ام سلمة بقولها يعني

في وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعليه عامة العلماء هذا اذا كان الرقى من القرآن او الاذكار المعروفة

اما الرقاء التي لا يعرف معناها فمكروهة م جابر روى مسلم عنه استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل

يعني لا يزال يشبه الراكب في خفة المشقة وسلامة رجله من الاذى ما دام منتعلا وفيه استحباب وصية الامير

لاصحابه بالتاهب بما يحتاج اليه في السفر ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول

الوصية يعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي كذا قاله القاضي وقال الامام الطيبي الاظهر ان السين للطلب مبالغة

يعني اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير فنقل الباء من بخير الى النساء فصار معناه اريدوا الخير بالنساء ولا تغضبوا

عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي فان المراة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة والله اعلم اصل الاضلاع واقواه بدليل

قوله وان اعوج ما في الضلع اعلاه يعني ان اول النساء وهي حواء خلقت من اعوج ضلع من اضلاع آدم وهو الضلع الاعلى

كما قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها فان ذهبت تقيمه يعني ان شرعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما

كسرته وان تركته لم يزل اعوج فكذا المراة ان اردت ان تجعلها مستقيمة في اقوالها ادى ذلك الى كسرها اى طلاقها فلا يمكن

الانتفاع بها الا بالترك على اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم ومعصية فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتاكيد ق ابو هريرة

اتفقا على الرواية عنه اسرعوا بالجنازة فان كانت صالحة فخير تقدموها الى الخير وان كانت غير ذلك كان ذكر الضمير فيه باعتبار الميت

فشر تضعونه عن رقابكم تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ق الزبير اتفقا على الرواية عنه

اسق امر من الاسقاء قيل السقي للاناسي والاسقاء للمواشي كذا في الصحاح يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك تقدم

قصته في الباب الخامس في حديث يا زبير اسق م ابو هريرة روى مسلم عنه اسكن حراء بكسر الحاء وبمد الراء المهملة

علم جبل مسفر قاله لما تحرك وكان النبي مع اصحابه المذكورة عليه فما عليك الا نبي او صديق او شهيد المراد جنس

شهيد لان المذكور في الحديث بعد الصديق كلهم شهداء وعليه النبي هذا كلام الراوي وابو بكر وعمر وعثمان وطلحة

والزبير وسعد بن ابي وقاص وروي هداء وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير يعني روى بعض الرواة لفظ اهدا

مكان اسكن وذكر عليا مكان سعد م ابو هريرة روى مسلم عنه قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله ارايت لو وجدت

مع امراتي رجلا لا امهله حتى اتي باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي بعثك بالحق اني كنت لاعاجله بالسيف فقال

اسمعوا

اسمعوا الى ما يقول سيدكم عدي السمع بالى لتضمنه معنى الاصغاء انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني تقدم

معنى الغيرة وما يراد منه في حق الله في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله وقول سعد كلا ليس ردا لقول النبي

بل كان اخبارا عن صفته في تلك الحالة او طمعا للرخصة في قتله يعني بسيدكم سعد بن عبادة هذا التفسير من المصنف م وائل

بن حجر روى مسلم عنه قال قال سلمة بن يزيد يا رسول الله ارايت ان قامت علينا امراء يسالونا حقهم ويمنعونا حقنا

فما تامرنا قال اسمعوا يعني ما قال امراؤكم واطيعوا يعني اطيعوهم في غير معصية فانما عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم

يعني انما اللازم عليهم ما حملهم الله وامرهم به من العدل في رعيتهم وعليكم ما حملتم اى حملكم الله من اطاعتهم قاله لسلمة بن يزيد

الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة م ام الحصين روى مسلم عنها اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه

زبيبة قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند انس والمذكور في مسند انس هكذا ان

امر عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له ق عائشة اتفقا على الرواية عنها اشتريها فاعتقيها فانما

الولاء لمن اعتق تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث الولاء لمن اعتق ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه اشربا منه وافرغا

على وجوهكما ونحوركما وابشرا يعني مما اجمع هذا تفسير لضمير منه من وضوء بفتح الواو وما زيل به الحدث يعني بعد ما مج فيه

يعني قذف فيه لعابه قاله لابي موسى وبلال لعري لعابه عم جدير ان يكون شفاء من كل داء وفي الآخرة اما نامي سوء

الجزاء خ ابو موسى كان رسول الله اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا تؤجروا قال صاحب التحفة

اعلم الشيخ بعلامة البخاري لكنه متفق عليه عن ابي بردة عن ابي موسى تؤجروا بالجزم جواب الامر لا بد فيه من السببية

لا يخفى ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر فيحمل على ان يكون الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة كرفع ظلم وعفو عن ذنب

ليس فيه حد وقيل اشفعوا معناه اسعوا في قضاء حاجة اخيكم ق ابن عمر وابن مسعود اتفقا على الرواية عنهما اشهدوا

اشهدوا او يروى اللهم اشهد قاله عند انشقاق القمر حين سال اهل مكة رسول الله ان يريهم آية فاراهم القمر شقتين

حتى راوا حراء بينهما وما قيل من انه لو كان واقعا لابصره اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة فمردود لانهم كانوا

متاهبين لذلك وكان غيرهم نياما غافلين كان الشهب الحادثة في الليل انما يطلع عليه الشواذ خ المسور بن مخرمة و

مروان بن الحكم روى البخاري عنهما قالا بعث النبي عند الحديبية عينا الى اهل مكة فاتاه عينه فقال ان قريشا جمعوا

لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال اشيروا ايها الناس علي يعني اعرضوا علي افكاركم اترون

ان اميل الى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون ان يصدونا اى يمنعونا عن البيت يعني هل ترون مصلحة في

ان نأتيهم على غفلة فنصيبهم فان ياتونا كان الله قد قطع عنقا بضم العين المهملة والنون اى جماعة من المشركين ذكر

بلفظ الماضي تفاؤلا والا تركناهم محروبين يعني منهوبا منهم اموالهم وذراريهم الحرب بفتح الراء نهب مال الانسان والترك

بغير شيء م انس روى مسلم عنه سئل عن الاختلاط بالحائض فقال اصنعوا كل شيء يعني افعلوا بالحائض ما كنتم تفعلونه

في غير تلك الحالة

الا النكاح يعني الوطئ فانه حرام والنكاح في اللغة الوطئ انما سمي العقد به مجازا يعني بالحائض هذا تفسير لمفعول اصنعوا
لغير الصريح ق انس اتفقا على الرواية عنه اعتدلوا في السجود كمال الاعتدال فيه ان يرفع الساجد بطنه عن فخذيه ويسوي
اذا رفع رأسه ولا يبسطن احدكم ذراعيه انبساط الكلب انما نهى عنه لانه يكون من التهاون بامر الصلوة ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه اعتقها فانها من ولد اسمعيل الولد معروف يطلق على الواحد والجمع قاله لعايشة في سبية
اي مسبية من بني تميم بيان كونها من ولد اسمعيل ان بني تميم ينتسبون الى تميم بن مر بن مضر وهو متصل نسبه باسمعيل
خ عوف بن مالك الاشجعي روى البخاري عنه اعدد ستا بين يدي الساعة يعني ستحدث ست علامات قبل يوم القيمة ط
موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان وهو على وزن البطلان الموت الكثير الواقع في الماشية اراد به الوباء يأخذ فيكم
كقعاص الغنم وهو بضم القاف داء يأخذ الغنم فيموت من ساعتها روي ان ذلك الموتان وقع في زمان عمر في عمواس من كقعاص لناس
قرى بيت المقدس كان بها عسكر المسلمين وهو اول وباء وقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلثة ايام ثم
استفاضة المال اي كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير الفقير غضبان لاستقلاله المائة ثم فتنة
لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال الصلح تكون بينكم وبين بني الاصفر اراد بهم الروم
سموا بذلك لان اباهم الاول وهو الروم بن عيص بن اسحق كان اصفر في بياض فيغدرون فياتونكم
تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة وبالياء المثناة تحت الراية تحت كل غاية اثنى عشر الفا اعلم ان هذه العلامات وجد
اكثرها وسيوجد باقيها نسأل الله ان يأخذنا ونحن في يقظة من احوالنا وعلى طريقة حسنة من اعمالنا ق النعمان بن
بشير اتفقا على الرواية عنه اعدلوا في اولادكم وفي رواية الاقليسي بين ابنائكم سبق بيانه في الباب الثاني في حديث ابي
لا اشهد الا على حق م عوف بن مالك الاشجعي روى مسلم عنه اعرضوا على رقاكم جمع رقية وهي معروفة لا بأس
بالرقا ما لم يكن فيه شرك قاله حين قالوا كنا نرقي في الجاهلية كيف ترى في ذلك يا رسول الله ق زيد بن خالد اتفقا على الرواية
عنه اعرف عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة هو الوعاء الذي يكون فيه المال ووكاءها بكسر الواو
وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس وغيره ثم عرفها سنة فان قلت هذا يدل على ان التعريف يكون بعد عرفان العفاص
وقد جاء في رواية اخرى عن الراوي انه قال عرفها سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها ذكره مسلم
فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الملتقط مأمورا بمعرفتين يعرف عفاصها اولا فاذا عرفها سنة واراد تملكها تجب
له ان يعرفها مرة اخرى تعرفا وافيا ليظهر صدق صاحبها اذا وصفها فان لم تعرف فاستنفقها اي ان لم تعرف صاحبها
تملكها وانفقها على نفسك وهذا الامر للاباحة ولتكن وديعة عندك يحتمل ان يراد به ان اللقطة تكون وديعة
عند الملتقط بعدما انفقها فان قلت كيف يكون وديعة يدل على بقاء عينها وانفاقها يكون غيرها فكيف يجتمعان اجيب بان
هنا تجوز المراد بكونها وديعة ان لا تسقط حق صاحبها فيرد عينها اليه ان كانت باقية والا فقيمتها وهذا معنى قوله عم

جملة تسعمائة الف مسنون العام الكل

فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فيكون الواو بمعنى او يعني استنفقها بعد
ان تملكها فان لم تتملكها تبقى عندك على حكم الامانة ولا تضمنها ان تلفت بغير تفريط منك يعني لقطة الذهب والفضة هذا تفسير
للضمير في عفاصها قال مالك واحمد يجب ردها لمن ادعاها وعرف عفاصها ووكاءها بلا بينة لانه هو المقصود من معرفتها
والحديث يدل عليه والجمهور لا يجب الرد الا ببينة لانها هي الحجة الملزمة والغرض من معرفتها ان يمكنه التمييز اذا
اختلط بماله يؤيده قوله في حديث اخر اعرف عفاصها ووكاءها ثم اقصها بمالك اي اخلطها به فان جاء صاحبها فادها
اليه واحتج الشافعي ومالك واحمد بالحديث على ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل بين قلة ما يلتقط وكثرته وخالفهم
ابو حنيفة وابو يوسف موضع بيانه الفقه ق ابو برزة الاسلمي اتفقا على الرواية عنه اعزل الاذى عن طريق المسلمين
يعني نحه عنها ما يؤذيهم من حجر وشجر وغيرهما او معناه لا تفعل في طريقهم ما يؤذيهم من التخلي والقاء الجيف وغيرهما والمعنى الاول
اظهر قاله له حين قال يا نبي الله علمني شيئا انتفع به فان قلت لم خصه في الجواب بادنى شعب الايمان قلنا لانه كان
من كبار الصحابة وكان متخلقا باعلاها واوسطها وليستدل بها على ان الاعلى يكون انفع بالطريق الاولى م
جابر روى مسلم عنه قال قال رجل يا رسول الله ان لي جارية هي خادمتنا وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال اعزل
عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها تقدم الكلام على العزل في الباب الخامس في حديث ما عليكم خ جبير بن مطعم روى
البخاري عنه قال تعلقت الاعراب بالنبي مرجعه من حنين يسألونه عطاء حتى اضطروه الى سمرة وهي شجرة لها شوك عظيم
فخطفت رداءه فوقف النبي فقال اعطوني ردائي فلو كان لي عدد هذه العضاه بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة ام
غيلان نعم بالرفع اسم كان وخبره لي وعدد منصوب بنزع الخافض النعم هو المال الذي يرعى ويروى نعما على ان يكون خبر كان
وعدد بالرفع اسمه ولي في محل النصب حال لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا يعني اذا وعدتكم باعطاء شيء لا تعلموني بخيلا
ولا كذابا اي في وعدي اذا كان عندي ما اعطيه ولا جبانا اي خائفا من الفقر قال مقفله من حنين يعني وقت رجوعه
من غزوة حنين فيه دليل على كمال جود النبي وكرمه وحسن خلقه وشجاعته صلى الله عليه ما فاض الارض من ديمة م عقبة
بن عمرو الانصاري روى مسلم عنه اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود ذكره ثلث مرات للتاكيد ان الله اقدر
عليك منك اي من قدرتك على هذا الغلام هذا متعلق بقدرتك المقدر قاله حين كان يؤدب غلامه بضرب شديد فقلت
يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال لو لم تفعل للفحتك النار بالحاء المهملة بعد الفاء اي لاحرقتك او لمستك النار
شك من الراوي وانما قال ذلك لانه كان متعديا في جزائه عن المقدار الذي استحقه والا فجزاء المملوك بقدر جنايته جائز
ورد عليه الحديث ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اعلموا ان الارض لله يعني ملكه ولرسوله يعني هو الحاكم واني اريد ان
اجليكم اي اخرجكم من المدينة فمن وجد منكم بماله شيئا يعني في ماله شيئا لا تيسر له نقله فليبعه والا اي وان لم يجد
فاعلموا انما الارض لله ولرسوله قاله لليهود خ ابن عباس روى البخاري عنه اعملوا فانكم على عمل صالح قاله لما اتى نفر من قومه
ومن معه يسقون الناس بايديهم

لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل على هذه يعني عاتقه المعنى لولا مخافة أن تكونوا مغلوبين في هذا العمل لباشرته بيانه
أن سقاية الحاج من الزبيب المنبوذ في الماء كان يليها العباس في الجاهلية فأمضاها له النبي وبين أنه لو شاركهم فيها العمل
حرصا على فضيلته لغلب الولاة عليهم فنزع ذلك المنصب عنهم م سعد بن أبي وقاص روى مسلم عنه اعملوا فكل ميسر
لما خلق له تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما منكم من أحد إلا قد كتب له مقعده من النار خ أنس روى
البخاري عنه أعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فإني صائم قاله حين دخل على أم سليم فأتته بتمر وسمن وفيه
دليل على أن شروع الصوم ملزم وعلى جواز بيان كونه صائما ق جابر اتفقا على الرواية عنه اغتسلي واستثفري بثوب
الاستثفار بالثاء المثلثة بعد التاء المثناة فوق وبالفاء أن تشد المرأة فرجها خرقة عريضة وتشد طرفها على
وسطها بعد أن تحشي فرجها كرسفا لتمنع بذلك الدم وأحرمي قاله لأسماء بنت عميس حين ولدت محمد بن أبي بكر في حجة
الوداع بذي الحليفة وفيه أن الحيض لا يمنع الإحرام م بريدة الحصيب روى مسلم عنه قال كان النبي إذا أمر أميرا على
جيش أو سرية أوصاه بتقوى الله في خاصته ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا
وهي جملة موضحة لاغزوا من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا بكسر الدال المهملة أي لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا
بضم الثاء المثلثة أي لا تشوهوا بقطع الأنف والأذن ولا تقتلوا وليدا أي صبيا إنما منع عن قتل الصبيان لأنهم
كانوا غير محاربين فلا نقتل الشيوخ والنساء منهم قياسا عليهم بتلك العلة وإذا لقيت عدوك من المشركين الخطاب
للأمير لكنه عام بقرينة ما قبله كان من الظاهر أن يجاء به بعد قوله من كفر بالله لكن وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما
اهتماما بشأنه فادعهم إلى ثلاث خصال أو خلال شك من الراوي فأيتهن ما أجابوك ما فيه زائدة فاقبل منهم
وكف عنهم يعني امتنع عن إيذائهم ثم ادعهم إلى الإسلام هذه إحدى الخصال الثلث قال النووي هكذا هو في جميع
نسخ صحيح مسلم قال القاضي عياض صواب الرواية ادعهم بإسقاط ثم وقد جاء بإسقاطها في سنن أبي داود لأنه تفسير
للخصال الثلث وقال المازري ليست ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف
عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين هذه الدعوة إلى قوله فإن أبوا متفرعة على الخصلة الأولى المراد
من دار المهاجرين المدينة لعل صدور هذا الحديث كان في وقت وجوب الهجرة إلى المدينة وأخبرهم أنهم إن فعلوا
ذلك فلهم ما للمهاجرين من الأجر واستحقاق مال الفيء وذلك الاستحقاق قيل كان في زمن النبي فإنه ينفق مما آتاه الله
من الفيء وإن لم يجاهدوا وعليهم ما على المهاجرين يعني يجب عليهم الخروج إلى الجهاد إذا أمرهم الإمام سواء كان عسكر المسلمين
كافيا لقتال الكفار أو لم يكن بخلاف غير المهاجرين فإن الخروج لا يجب عليهم إذا كان بإزاء العدو ومن به كفاية القتال
فإن أبوا أن يتحولوا منها أي من دار الكفر فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين الذين يسكنون في البوادي يجري عليهم
حكم الله الذي يجري على المؤمنين من وجوب الدية والقصاص وغيرهما ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا

مع المسلمين فإن هم أبوا عن قبول الإسلام فسلهم الجزية هي الخصلة الثانية فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم استدل به
مالك على جواز أخذ الجزية من كل كافر مشرك كان أو غيره وقال أبو حنيفة لا يؤخذ من مشركي العرب ومجوسهم وقال
الشافعي لا تقبل إلا من أهل الكتاب والاشتغال من كل جانب بالدليل يفضي إلى التطويل فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم
هذه هي الخصلة الثالثة وإذا حاصرت أهل حصن أي من الكفار فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه أي عهد
فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك يعني لا تقل أيها الأمير جعلت ذمة
الله وذمة نبيه بل قل جعلت لكم ذمتي وذمة أصحابي فإنكم أن تخفروا بفتح الهمزة الإخفار نقض العهد ذممكم
وذمة أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم
على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله قال النووي قوله لا تجعل ولا تنزل كلا النهيين للتنزيه ولكن أنزلهم على
حكمك فإنك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم أو لا وفيه حجة لمن قال كل مجتهد ليس بمصيب ق أم عطية واسمها
نسيبة بضم النون وقيل بفتحها بنت كعب اتفقا على الرواية عنها قالت دخل علينا النبي ونحن نغسل ابنته فقال
اغسلنها ثلثا أو خمسا أو أكثر من ذلك وهنا ليس للتخيير بين هذه الأشياء بل المراد اغسلنها وترا فالتثليث مندوب
أولا فإن لم يحصل به النقاء فالتخميس مندوب وإلا فالتسبيع إن رأيتن ذلك بكسر الكاف خطاب لأم عطية وكذا فيما
قبله ليس معناه التفويض إلى رأيهن بل معناه إن احتجتن إلى التزييد واجعلن في الآخرة أي في الغسلة الأخيرة
كافورا أو شيئا من كافور شك من الراوي فإذا فرغتن فآذنني بمد الهمزة وتشديد النون بعد الذال أي أعلمنني
ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين قاله في حق رجل وقع بعرفة عن راحلته
فانكسر عنقه ولا تحنطوه أي لا تجعلوا فيه حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة ما يخلط من الطيب للموتى ولا يستعمل في غيرهم
ولا تخمروا رأسه فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبيا يعني على هيئته التي مات عليها ومعه علامة حجه كما يجيء الشهيد
يوم القيامة ودمه تسيل استدل به الشافعي وأحمد على أن المحرم إذا مات لا يجوز أن يلبس المخيط ويخمر رأسه ويمس
طيبا وقال مالك وأبو حنيفة في قوله كفنوه في ثوبين أعم من أن يكونا مخيطين إذ لا دليل على أنه ليس كالمحرم الحي وفي الحديث
جواز التكفين في ثوبين وأن الكفن مقدم على الدين لأن النبي عم لم يسأل عن دينه خ ابن عباس روى البخاري عنه
اقبل الحديقة وطلقها تطليقة وهذا الأمر للإرشاد إلى ما هو الأصوب وهو أن يقتصر على تطليقة واحدة ليتأتى
العود إليها إن ندم قاله لثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وبالسين المهملة حين أتت امرأته
النبي فقالت يا رسول الله إني لا أغضب على زوجي ثابت لسوء خلقه ولكني أكرهه طبعا وإني أرد عليه حديقته وهي
كانت صداقها م ابن عمر روى مسلم عنه اقتلوا الحيات والكلاب قيل هذا إذا حصل ضرر من كثرتها لأن دفع الضرر
واجب واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة وإسكان الفاء الخطان الأبيضان على ظهر الحية والأبتر وهي قصير الذنب

خصهما بالذكر بعد الحيات لكون ضررهما اكثر وهلاكهما اجدر فانهما يلتمسان البصر يعني يخفضان البصر ويطلبانه بالنهش والاول اصح وتسقطان الحبالي بفتح الحا جمع حبلى ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه اقراء على القرآن قاله له قال اي الراوي قلت يا رسول الله اقراء عليك وعليك انزل اي القرآن قال اي النبي اني احب ان اسمعه من غيري فقرات النساء اي سورة النساء حتى بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا رفعت راسي او غمزني رجل الى جنبي شك من الراوي فرفعت راسي فرايت دموعه تسيل وفيه استحباب سماع القرآن من غيره لانه ابلغ في التفهيم والتدبر واما بكاؤه عند قوله فكيف اذا جئنا فلدلالة هذه الاية على هول القيامة وشدة الامر م ابو امامة روى مسلم عنه اقرؤا القرآن فانه ياتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز ان يكون الشفاعة للملائكة الذين شهدوا تلاوته واسند الى القرآن مجازا لكونه سببا لها وان يكون للقرآن بان يجعله الله في صورة وانطقه كما اثبت للرحم كلاما في حديث آخر اقرؤا الزهراوين تانيث لازهر وهو الابيض المستنير سميتا بالزهراوين لما يترتب على قرائتهما من النور التام البقرة وسورة آل عمران خصهما بالذكر لكثرة الاحكام الدينية واسماء الله فيهما وفي ذكر سورة في الثاني دون الاول اشارة الى ان الاطلاق وعدمها بدون سورة جائز فانهما ياتيان يوم القيمة اراد به اتيان ثوابهما بان يصوغ له صورتين متناسبتين كانهما غمامتان وهي ما يغم الضوء ويمحوه لشدة كثافته او كانهما غيايتان وهي بالغين المعجمة وبالالف بين اليائين المثناتين تحت ما يكون ادون منها فيحصل عندها الضوء والمظل جميعا او كانهما فرقان بالكسر ثم السكون تثنية فرق وهو بمعنى الطايفة من طير صواف جمع صافة وهي من الطيور ما يبسط اجنحتها في الهواء زعم بعض العلماء ان او هنا للشك من الراوي وليس كذلك لاتساق الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم اي ثوابهما ان كان عاليا بان يكون قاريهما عالما معناهما او معلما من يطلبهما من المستعدين كان كغمامة وان كان اوسط بان لا يكون معلما كان كغياية وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا معلما كان كفرقتين من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم وجعل ظلل الطير اعلى والغياية اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من اجل الكرامات التي خص بها نبيه سليمان بخلاف تظليل الغمامة والغياية كان لغيره من الانبياء والاولياء لان الغياية افضل من الغمامة لان في الغياية يحصل الظل والضوء جميعا قال الشيخ الشارح هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة في التنزيل في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه الاية الغمامة السحابة البيضاء واذا قربت بحيث يظل يكون غياية والغمامة في حق من يقراءها ولا يعرف معناها فهو ظالم لنفسه والغياية في حق من يعرف معناها والفرقان من الطير في حق من ضم اليهما تعليم المستعدين طاروا بسببهم من حضيض الجهالة الى اوج العرفان واليقين فهو سابق بالخيرات حتى مع

المختصة بالتجليات فان تصوير العمل بصورة الحيوان المظل اشرف من الجماد تحاجان عن اصحابهما اي يدفعان الجحيم عن قاريهما او معناه يشفعان له اقرؤا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة اي لا يقدر على حفظها الكسلان لطولها او معناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة عبر عن السحرة بالبطلة لان افعالهم باطلة ق جندب بن عبد الله اتفقا على الرواية عنه اقرؤا القرآن ما ائتلفت قلوبكم يعني ما دام قلوبكم ملتذة بقراءته مجتمعة قبل سائر معانيه قيل معناه اقرؤا ما دمتم مجتمعين على كونه قرآنا فاذا اختلفتم فقوموا عنه يعني اذا تفرقت قلوبكم لاشتغالها بامر آخر او الملالة لها من استدامة القراءة فاتركوه فارفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م ابو هريرة روى مسلم اقيموا صف الصلوة فان اقامة الصف اي تسويته وقيل هو سد الفرج التي فيه من حسن الصلوة يعني من الامور المحسنة لها فكون الامر المحسنة للاستحباب خ حذيفة روى البخاري عنه اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام م ويروى احصوا اي كم يلفظ الاسلام يعني روى مسلم لفظ احصوا مكان اكتبوا كم استفهامية مفسرها محذوف اي كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام بفتح الياء المثناة تحت والاسلام بالنصب مفعول له باسقاط حرف الجر وفي بعض النسخ كم تلفظ بتاء مثناة فوق وبالفاء المستردة فكانوا خمسماية اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوي كان ينبغي له ان يقول قال فكانوا خمسماية وان كان من كلام العلم فغير مناسب وان قوله روى مستدرك بعد ذكر علامة مسلم لان رواية مسلم واحدة وان جعل يروى متعلقا بقوله وكانوا خمسماية فغير مستقيم لان هذه رواية البخاري ايضا فلم يصح ذكره بعد علامة مسلم ويروى ما بين ستماية الى سبعماية ويروى الفا وخمسماية فان قلت ما وجه الجمع بين هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم خمسماية المقاتلون وبقولهم ما بين ستماية الى سبعماية الرجال خاصة وبقولهم الف وخمسماية النساء والصبيان والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء برواية البخاري في اواخر كتاب السير فكتبنا له الفا وخمسماية ابا من رجل من المسلمين ق انس اتفقا على الرواية عنه التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني قاله لابي طلحة عند تقدمه الى المدينة فاختار ابو طلحة انس بن مالك فخدمه عشر سنين وكثر الله ماله وولده وطول عمره ببركة خدمته لسيد المرسلين ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه الحقوا الفرائض باهلها يعني اعطوا ذوي السهام سهامهم فما بقي اي من التركة بعد ذلك فهو لاولى رجل ذكر اولى ههنا ليس بمعنى احق لانا لا ندري من هو احق به بل بمعنى اقرب والمراد به قرب النسب وذلك يكون بقرب الدرجة واخرى بقوة القرابة وانما ذكر ذكرا بعد رجل للتاكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل له القدر المتيقن وهو الاقل على تقديري الذكورة والانوثة وقيل لبيان ان العصبة ترث صغيرا كان او كبيرا بخلاف العادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من بلغ حد الرجولية وقيل ذكر لنفي المجاز اذ المراءة القوية قد تسمى رجلا خ ميمونة روي البخاري عنه القوها وما حولها وكلوا سمنكم قاله لما سئل عن سمن وقعت فيه فارة الحديث محمول على ان السمن كان جامدا لما جاء في رواية ابي هريرة انه قال ان كان جامدا ق كعب بن مالك اتفقا على الرواية عنه امسك عليك بعض مالك فهو الضمير راجع الى مصدر امسك خير لك قاله له حين اراد ان يتصدق جميع ماله شكرا لقبول توبته من تخلفه غزوة تبوك وقال يا رسول الله

ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة انما لم يقبل منه تصدق جميعه لعلمه انه غير كامل التوكل ومشورته مع النبي مشوبه وقبله
من ابي بكر لعلمه انه كامل التوكل خ انس روى البخاري عنه قال كان لعايشة قرام سترت به جانب بيتها فلما صلى النبي اليه قال
لها اميطي عنا اي الاماطة الازالة قرامك وهو بكسر القاف ستر رقيق فيه تصاوير ونقوش فانه لا يزال تصاويره تعرض في صلاتي
م ابن عباس روى مسلم عنه انحرها ثم اصبغ نعلها في دمها اي قلادتها وهي ما يربط في عنق البدنة من قطعة نعل او لحاء شجر ليكون
علامة على انها هدي فلا يتعرض بالركوب ثم اجعله على صفحتها وفائدة صبغها والضرب بها على صفحة سنامها هي الاعلام
بكونها هديا لياكل منها الفقراء دون الاغنياء ولا تاكل منها انت ولا احد من رفقتك اي من اهل السايق ورفقته عن الاكل
منها لئلا يستعجلوا الى نحرها اعتلالا بعلة العطب رغبة في اكل اللحم قيل رفقة السايق من يخالطه في الاكل وغيره دون
جميع القافلة ولكن الصحيح ان رفقته كل من في القافلة لان المعنى الذي منع الاكل لاجله موجود في كلهم فيعمهم النهي فان قلت اذا
لم يجز لاهل القافلة اكله كان لحمه للسباع وهذا اضاعة مال قلنا ليس كذلك لان العادة جارية على سكان البوادي
يتبعون منازل الحجاج لالتقاط ساقطة ونحوها وقد ياتي قافلة في اثر قافلة يعني ما ابدع من البدن بضم الباء والدال
جمع بدنة هذا تفسير للضمير المنصوب في انحرها يقال ابدعت الناقة بضم الهمزة اذا وقفت واعيت عن المشي م جابر
روى مسلم عنه انزعوا بني عبد المطلب اي يا بني عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم تقدم
بيانه قريبا في هذا الباب في حديث اعملوا فانكم على عمل صالح خ انس روى البخاري عنه انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل
يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرايت ان كان ظالما كيف انصره قال اي النبي تحجزه او تمنعه شك من الراوي تحجز بالحاء
المهملة ثم الجيم ثم الراء المهملة بمعنى تمنع فان ذلك نصره بمعنى منع الظالم عن ظلمه عون له على مصلحة دينه ولذا سمي نصرا
م حذيفة روى مسلم عنه قال هاجرت مع ابي الى المدينة فاخذنا بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقالا لا نريد
الا المدينة فاخذوا منا عهدا على ان لا نقاتل معه فلما خرج النبي الى فتح مكة اخبرناه قصة حلفنا وعهدنا فقال انصرفا
انما امرهما بانصرافهما لان الوفاء بعهدهما على ترك الجهاد كان واجبا لانه غير مشروع لئلا يفشو نقض عهدهما في اصحابه
ويطعنوهما به وعن هذا قال ابو حنيفة والشافعي في اسير تعاهد الكفار ان لا يهرب منهم وحلف على ذلك جاز له
ان يهرب ولا كفارة فيه نفي لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالعهد قاله له ولابيه ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه انظروا الى من اسفل منكم اي الى من هو دونكم في النعمة والعافية ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا
تنظروا الى من هو فوقكم اي في النعمة والعافية فانه اي عدم النظر اجدر اي اليق ان لا تزدروا اي تعيبوا نعمة الله عليكم لانكم
اذا نظرتم الى من هو فوقكم لعلكم تحقرون ما انعم الله عليكم فيفوت الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة والشكر على ما رزق
ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله
ويحبه الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله كلهم يرجون ان يعطاها فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا يشتكي عينيه

تحتقرون صح

فارسلوا

ومناقب علي رضه اكثر من ان يحصى قال [illegible] المودة في القربى قيل من القربى يا رسول الله قال علي وفاطمة
وولداها وقال عم انا [illegible] وهو اعلم الصحابة ورئيسهم ابن عباس تلميذه وحين نزل [illegible]
وتعيها اذن واعية اللهم اجعلها اذن علي قال ما نسيت بعد ذلك شيئا وقال عليه السلام انا مدينة العلم وعلي بابها
[illegible] وهو اسبقهم في الاسلام بعث رسول الله يوم الاثنين واسلم علي يوم الثلثاء وهو [illegible]

فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله في عينيه ودعا له فبرئ حتى كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله
اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك وزن انظر بمعنى امض على رسلك وهو بكسر الراء وسكون السين هو التاني حتى تنزل
بساحتهم اي بفناء اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه اي في الاسلام وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة
ومنقبة لعلي ق عمر اتفقا على الرواية عنه اوف بنذرك قاله له حين قال يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية ان
اعتكف ليلة وفي رواية في المسجد الحرام استدل بعض بالحديث على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح لان الكافر
ليس من اهل الالتزام للقربة وحملوا الحديث على الاستحباب استدل به الشافعي على ان الصوم لا يشترط في
الاعتكاف وعلى صحته في الليل وقال ابو حنيفة واحمد ومالك لا يصح الا بصوم لقوله عم لا اعتكاف الا بالصوم واولوا
الليلة في الحديث باليوم لما ورد في بعض روايات مسلم يوما مكان ليلة ق انس اتفقا على الرواية عنه اولم ولو بشاة قاله
لعبد الرحمن بن عوف لما تزوج اولم امر من الوليمة وهي ضيافة تتخذ للعرس ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الامر والاكثرون
على انها مستحبة قيل انها تكون بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عندهما استحب اصحاب مالك ان يكون سبعة ايام والمختار
انها تكون على قدر حال الزوج وما قيل قوله ولو بشاة يفيد معنى القلة فضعيف لان كون الشاة عندهم ادنى غير معروف
ولانه ذكر مسلم في صحيحه ان عرس صفية كان بغير لحم قيل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة
والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة
والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة والمادبة بضم الدال وفتحها للطعام المتخذ ضيافة
بلا سبب م عايشة روى مسلم عنها اهجوا قريشا فانه اشد عليها من رشق النبل بفتح الراء اي من رمي السهام لكن ينبغي ان لا يسب
الكافرون بالسب والهجاء مخافة من سبهم الاسلام واهله قال تع ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا
بغير علم ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه اهجهم او هاجهم شك من الراوي وجبريل معك قاله لحسان بن ثابت معناه
م ابن عمر روى مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر هذا يدل على ان وقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال
مالك والشافعي له وقت بعد الفجر ما لم يصل صلوته الحديث حجة عليهما م ابو هريرة روى مسلم عنه بادروا بالاعمال
فتنا يعني سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنها المراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف بين
المسلمين كقطع الليل المظلم القطع بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن من حيث انها
تشيع وتستمر ولا يعرف سببها ولا طريق الخلاص منها يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل
استيناف بيان لبعض تلك الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح يعني يصبح الرجل محرما ما حرمه ويمسي كافرا
باستحلاله بعضا منه لغرض دنيوي م ابو هريرة روى مسلم عنه بادروا بالعمل ستا وروي ستة بالتاء وهذا ظ ولما انث
ستا فيها عنى انها مصايب ودواه يعني سابقوا بالاعمال الصالحة قبل ان تحول بينها وبينكم داهية من هذه الدواهي الدجال

لا فتى الا علي
ولا سيف الا ذو الفقار
وقال عليه السلام يوم الاحزاب
لضربة علي خير من عبادة
الثقلين وهو ازهدهم
لاعراضه عن الدنيا
مع اقتداره عليها
[illegible]

والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة اراد به القيمة لانها تعم الناس وخويصة احدكم بتشديد
الياء تصغير خاصة اراد بها الموت صغرت لاحتقارها في جنب ما بعدها من البعث والعرض والحساب وفي بعض روايات مسلم
هذه الست مذكورة باو ولعلها تكون للتقسيم م ابو ذر روى مسلم عنه بشر الكانزين وهم الذين لم يؤدوا زكوة اموالهم بكي
في ظهورهم تخرج من جنوبهم وبكي من قبل اقفائهم جمع القفا تخرج من جباههم ق وفي بشر الكانزين برضف وهو بسكون الضاد م بطونهم كـ
المعجمة الحجارة المحماة على النار يعني هذه الرواية مما اتفقا عليه يحمى عليه في نار جهنم يعني مرة ثانية يزيد حرها ويشتد احراقها
فيوضع على حلمة ثدي احدهم حلمة الثدي راسه حتى يخرج من نغض كتفه النغض بضم النون واسكان الغين المعجمة وبعدها ضاد
معجمة العظم الرقيق الذي على اطراف الكتف وقيل هو الكتف اعلى صح ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه يجوز ان يكون
التثنية هنا بمعنى المفرد بقرينة ذكر الثدي الاول مفردا وتوحيد حلمة اذ لو كان المثنى في معناه لقال حلمتي ثدييه يتزلزل
اي يتحرك والمتحرك يحتمل ان يكون الكانز لشدة اضطرابه من وجع عذابه وان يكون هو الرضف خ عبد الله بن عمرو ابن العاص ح روى البخاري
عنه بلغوا عني قال الامام الطيبي التبليغ ايصال شيء الى آخر كما سمعه ورآه من غير تغيير ولو آية اي علامة فهو تتميم ومبالغة اي
ولو كان الذي فعلا او اشارة باليد ايماما لم ينقل ولو حديثا اما لان جواز تبليغ الحديث كان مفهوما منه بدون العكس لان الآيات
مع كثرة نقلتها وصيانتها عن الضياع لقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث اولى
بالتبليغ واما لشدة اهتمامه بنقل الآيات لبقائها من بين ساير المعجزات وحدثوا عن بني اسرائيل اي عن قصصهم والآيات
العجيبة فيهم ولا حرج اي لا اثم عليكم ان لم تحدثوا وهذا متعلق بقوله حدثوا وقرينة على ان هذا الامر للاباحة دون الوجوب
كالامر الاول وقال الامام التوربشتي هذا تاكيد لما قبله ورفع لتوهم الحرج في التحدث عنهم لورود المنع بقوله امتهوكون انتم
كما تهوكت اليهود والنصارى وقيل معناه لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لانه ليس عليكم العمل ولان التحدث جائز بالتغيير فلم
يكن فيه ما في التبليغ من الحرج م ابن عمر روى مسلم عنه تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر من رمضان م عايشة روى مسلم
عنها تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان م ابن عمر روى مسلم عنه التمسوا ليلة القدر في العشر الاواخر اي اطلبوها
في هذا الحين وما في السبع الاواخر هذه الاحاديث في معنى واحد تقدم الكلام عليها في الباب الخامس الثامن صح في حديث ارى رؤياكم قد
تواطأت ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه تسحروا اي كلوا شيئا في السحر وهو ما قبل الصبح فان في السحور وهو بفتح السين ما يتسحر
به وبضمها المصدر بركة وهي الزيادة في الخير وهذه الزيادة تكون في قوة البدن على المعنى الاول وفي الثواب على المعنى الثاني لان
الاجر في الفعل باتيان السنة لا نفس الطعام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون الزيادة في اباحة الطعام والشراب لانه كان
في بدء الاسلام الصايم اذا نام حرم عليه الطعام ثم اباح الله الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون فيه ترغيب في
قبول الرخصة التي يحب الله اتيانها ويجوز ان يكون زيادة في العمر لان العمر هو الحيوة الى الاجل الموقت وفي هذه المدة نوم ويقظة
والنوم موت واليقظة حيوة وفي هذه الحيوة معنيان اكتساب الطاعة للمعاد واقتناء المرافق للمعاش ومن المرافق الاكل
والشرب

وفي السحور

وفي السحور يقظة وهي الحيوة فهو زيادة في الحيوة وزيادة في مرافق الحيوة وزيادة في اكتساب الطاعات لان الاكل والشرب يقوي
الصوم طاعة ق حارثة بن وهب الخزاعي اتفقا على الرواية عنه تصدقوا فيوشك ان يقرب الرجل بمشي بصدقته فيقول الذي
اعطيها على بناء المجهول والضمير المنصوب للصدقة يعني يقول الذي اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة لو جئتنا بها بالامس
قبلتها فاما الان فلا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها لعل ذلك الزمان يكون بعد هلاك ياجوج وماجوج لقلة آمالهم بقرب الساعة
وكثرة اموالهم ببركات الارض ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه تعاهدوا هذا القرآن يعني حافظوا القرآن وواظبوا
على تلاوته فوالذي نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا اي تخلصا من الابل في عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد
به البعير في وسط الذراع ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد البلاء فسره ابن عمر بقلة المال وكثرة
العيال نعوذ بالله من تلك الحال ودرك الشقاء وهو بفتح الدال والراء المهملتين بمعنى اللحاق وسوء القضاء وشماتة الا عداء
وهو فرحهم بنزول بلية بمن يعادونه م ابو موسى روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني اتوب الى الله في اليوم مائة مرة تقدم
البيان عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه توضأ واغسل ذكرك ثم نم
ثم قال لمن قال يصيبني الجنابة من الليل فما افعله المراد من التوضي هنا غسل اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض
المالكية م ابو هريرة وعايشة روى مسلم عنهما توضؤوا اراد به غسل الفم والكفين والامر للاستحباب مما مسته النار
اي من اكلها م ابو هريرة روى مسلم عنه جزوا بالزاء المعجمة اي قصوا واقطعوا الشوارب واعفوا بفتح الهمزة اي وفروا
ولا تقصوا اللحى بضم اللام وكسرها جمع اللحية خ ابن عباس روى البخاري عنه قال جاءت الى النبي امراءة فقالت ان امي
نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها فقال حجي عنها ارايت لو كان على امك دين اراد به دين العباد اكنت قاضيته
وفيه اشارة الى انها كانت متبرعة في اداء الدين لان دين العبد للميت لا بد ان يؤدى من ماله فاني حاجة الى الاستيهاب
قالت نعم قال اقضوا الله المضاف محذوف يعني دين الله فالله اي دين الله احق بالقضاء ق عايشة اتفقا على الرواية
حجي واشترطي وقولي اي في احرامك اللهم محلي بكسر الحاء الموضع او الوقت وهو مبتدا خبره حيث حبستني اي بالوجع
والمرض وفايدة هذا القول ان يصير حلالا بدون دم الاحصار قاله لضباعة بضم الضاد المعجمة وبالعين المهملة بنت الزبير
لما ارادت ان تحج وكانت وجعة استدل به احمد والشافعي على ان المحرم اذا اشترط في احرامه ان يتحلل بعذر فله
ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعلا الحديث رخصة لضباعة خاصة م عايشة روى مسلم عنها حولي هذا
اراد بتحويله ازالته عن موضعها فاني كلما دخلت الى البيت فرايته ذكرت الدنيا اي زخرفها وما يفعل اهلها من التز يين لك
قبل هذا محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة فلهذا كان يدخل ويراه ولا ينكره قبل هذه المرة الاخيرة ستره
هذا تفسير لهذا كان فيه تمثال طاير قاله لها ق عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية عنه خذوا القرآن من اربعة من عبد الله
وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابي بن كعب خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم
كانوا اضبط لالفاظه

لكثرة حضورهم عند قراءة النبي واخذهم عنه مشافهة سالم هو مولى ابي حذيفة اقول الظاهر ان هذا من قول المظهر كي
لئلا يذهب الوهم الى سالم آخر كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبيد الاشجعي فكان ينبغي ان يقيد معاذا وعبد الله
لئلا يذهب الوهم الى معاذ بن عفراء والى العبادلة الاخر وان اقتصر على مجرد اسمائهم لشهرتهم بحذاقة القرآن او لتوضيحه
في حديث آخر وهو خذوا القرآن من اربعة من ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى ابي حذيفة لم يحتج الى بيان
سالم م عبادة بن الصامت روى مسلم عنه خذوا عني خذوا عني كرره للتاكيد فقد جعل الله لهن سبيلا فيه بيان الحكم الموعود
في قوله تعالى فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي ان ذلك السبيل هو قوله البكر بالبكر
اراد به غير المحصن جلد مائة ونفي سنة احتج به الشافعي على اثبات النفي مع الجلد وذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفي النفي
معه وجعلوا الحديث منسوخا كآخره والثيب بالثيب جلد مائة والرجم فان الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لانه رجم
ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب لان حد البكر
الجلد سواء زنى ببكر او بثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب او ببكر م عمران بن حصين روى مسلم عنه خذوا ما عليها
ودعوها فانها ملعونة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة م ابو سعيد روى
مسلم عنه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ليس معناه ابطال حق الغرماء فيما بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الآن
الا هذا وليس لكم حبسه ما دام معسرا يعني ما تصدق به تفسير للمفعول خذوا على مصاب اي على رجل اصابه خسران
بسبب آفة في ثمار ابتاعها اي اشتراها فلم يبلغ ذلك وفاء دينه يعني لم يؤد دينه بما جمع من الصدقة قاله لغرمائه
ق عايشة اتفقا على الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه في الباب السابع في حديث
عليكم من الاعمال ما تطيقونه ق زيد بن خالد اتفقا على الرواية عنه خذها قاله لمن سأله عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك
او للذئب يعني انها ضعيفة حالها مترددة بين ان تاخذها انت وصاحبها او اخوك الذي يمر بها او الذئب فليس كذلك
ضالة الابل فانها لا تضيع باكل الذئب فينبغي ان لا يؤخذ يعني ضالة الغنم ق جابر اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع
النبي في سفر سرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب يقضي حاجته فاتبعته باداوة فنظر فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتان
بشاطئ الوادي فانطلق الى احديهما فاخذ بغصن فقال انقادي علي باذن الله فانقادت معه حتى جمعهما فقال التئما يعني ص
علي فالتئما فلما قضى حاجته افترقنا فاتينا العسكر فطلب الماء للوضوء فما وجدت في الركب من قطرة فقال لي انطلق الى
فلان بن فلان الانصاري فانطلقت اليه فوجدت قطرة في مزادته وهي الظرف الذي فيه يحمل الماء فاتيته فاخبرته فقال
اذهب فائتني بها فاخذها بيده فجعل يتكلم بشيء لا ادري ما هو فقال خذ يا جابر فصب علي وقل بسم الله فصببتها عليه بين ص
فقلت بسم الله فرايت الماء يفور من بين اصابعه فاتى الناس فاستقوا حتى رووا يعني ما تفسير للمفعول خذ كان في عزلاء في
بالفم وللاء المعجمة وبالمد المزادة للانصاري وفيه جواز الاستعانة بالغير ق عايشة اتفقا على الرواية عنها خذي فرصة

لعنت امراة ناقتها فقال (ص) لا
[illegible] لبعض القوم كان
على تلك الناقة فلا تصاحبنا
لعن صاحبها اياها قال خذوا
[illegible]
[illegible]
وغيرها [illegible]
النهي عن المصاحبة لتلك الناقة
في الطريق [illegible]
[illegible]
جائز لان النهي ورد عن
المصاحبة بالبيع [illegible]

قال

قالت امراة سألت النبي صلعم عن كيفية غسلها عند الطهر فرصة بكسر الفاء واسكان الراء بالصاد المهملة هي القطعة من مسك
بكسر الميم هو الطيب المعروف فروي بفتحها وهي قطعة من جلد بعير ذكر القاضي ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووي الصواب
كسرها وروي جلد ممسكة بضم الميم وتشديد السين اي قطعة من صوف وقطن او نحوهما مطيبة بالمسك وهذه الرواية
تقوي قول النووي فتطهري بها فان لم تجد مسكا تستعمل اي طيب وجدت ق عايشة اتفقا على الرواية عنها خذي من ماله
بالمعروف ما يكفيك ويكفي ولدك وروي خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف قاله لهند بنت عتبة امراة ابي سفيان حين لهند م ساله
قالت يا رسول الله ان ابا سفيان شحيح لا يعطيني ما يكفيني وبني فهل علي جناح ان اخذت من ماله بغير علمه ق ابن عباس اتفقا
على الرواية عنه دعوني فالذي انا فيه خير تقدم بيانه ومعنى كونه خيرا في حديث ائتوني بكتاب واوصيكم بثلاث اخرجوا المشركين
من جزيرة العرب استدل به مالك على ان المشركين لا يمكنون من السكنى فيها حتى لو دخلها واحد منهم ومات ودفن فيها امر
بنبشه وجوز ابو حنيفة سكناهم فيها ودلائلهما مذكورة في الفقه واجيزوا الوفد سواء كانوا مسلمين او كفارا بنحو ما كنت
اجيزهم اي اكرموا بمثل ما كنت اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم قال وسكت عن الثالثة الضمير في قال لابن
عباس وفي سكت للنبي او قال فانسيتها قال الهروي في شرح صحيح مسلم التابعي هو سعيد بن جبير وهو الذي روى الحديث عن ابن او قالها م
عباس فعلى هذا ضمير قال لسعيد وضمير سكت لابن عباس قال المهلب الثالثة هي تجهيز جيش اسامة وقال القاضي يحتمل انها
انها قوله لا تتخذوا قبري وثنا يعبد هذا من قول سليمان بن ابي مسلم ح ابو هريرة روى البخاري عنه دعوني ما تركتكم
الا قوله قال وسكت
هذا من تتمة الحديث الذي ذكر في الباب السادس وهو لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم يعني لا تسألوا عني بالاستقصاء
مدة تركي اياكم بالامر والنهي قيل فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب انما اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم
انما صار سببا للهلاك لانها من امارات التردد في المبعوث وسوء الظن به لان الله بعثهم ليعرفوا مصالح الناس فلا يجوز
لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فأتوا به ما استطعتم
قال النووي هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام كمن عجز عن بعض اركان الصلوة او بعض اعضاء الوضوء يأتي بما بقي منها و
واشباهه جمة ق جابر اتفقا على الرواية عنه دعوها فانها منتنة يعني قبيحة مجتنبة في الشرع كما يجتنب الشيء المنتن
يعني دعوى الجاهلية تفسير لضمير دعوها يعني اتركوا دعوى هي كدعوى الجاهلية اي قول الانصاري هذا تفسير لدعوى حين
كسعه المهاجري بسين مهملة مخففة الكسع ضرب مؤخر الانسان بالرجل او اليد يا للانصار اللام فيه للاستغاثة وقول
المهاجري يا للمهاجرين فان قلت جاء في رواية مسلم ان النبي لما سمع ان غلامين تنازعا وكسع احدهما الآخر قال لا باس وهذا يخالف
الحديث المذكور قلنا معناه لم يحصل في هذه القضية باس مما كنت خفته من فساد عظيم وليس معناه ان فعله جائز لا باس به
خ ابو هريرة روى البخاري عنه دعوه واريقوا على بوله سجلا بفتح السين وسكون الجيم الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر من
ماء هذا تاكيد عند من منع التطهير بغير الماء او ذنوبا من ماء وهو الدلو الملأى هذا يجوز ان يكون شكا من الراوي وان يكون تخييرا من الرسول

والاول اوجه تقدم الكلام على وجه تطهير ذلك الموضع باراقة الماء في الباب الثالث حديث لا تزرموه فانما بعثتم ميسرين
ولم تبعثوا معسرين يعني بعث رسولكم ميسرا فينبغي ان يكونوا كذلك كما قال في حديث آخر ان الله بعثني ميسرا لا معسرا
انما امرتم بالتيسير على الناس وفي بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ وفي الجمع بين الصحيحين
انه مذكور في افراد البخاري ق ابن عمر رضي الله عنه ان الحياء من الايمان رقمه المص بعلامة ق لكن لفظه غير مذكور في صحيح مسلم
وانما وقعت في البخاري قاله لرجل كان يعظ اخاه في الحياء قال شارح معناه ينذره في ترك الحياء لكن هذا غير مناسب لقوله عم
بل الوجه ما قاله الطيبي من ان معناه يعاتبه في فعل الحياء او ما قاله النووي من ان معناه ينهاه عن المعنى رضي الله عنه في فعل الحياء
وكيف من منفعة تقدم معنى كون الحياء من الايمان في الحديث السابع في حديث الحياء من الايمان ق ابو سعيد الخدري قال كان رسول الله
يقسم تربة ذهب فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال عمر ائذن لي اضرب عنقه فقال رضي الله عنه فان له اصحابا يعني سيأتي قوم يكونون
على موافقته في سوء سيرته وطريقته يحقر احدكم صلوته يعني يقلل صلوتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤن القرآن
لا يجوز تراقيهم جمع ترقوة بفتح التاء وهو العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا تصل من الشفهم الى قلوبهم فلا
يعملون بالقرآن لانه انما يمر من لسان المؤمن ويستقر في قلبه بخلاف المنافق فانه يمر من قلبه ويستقر في لسانه يمرقون
اي يخرجون من الاسلام يعني من طاعة الله وطاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي الدابة المرمية فينظر
الى نصله وهو حديدة متصلة بطرف سهم فلا يوجد فيه شيء وهي صائرة ومؤنثة فكذا اذا نظرت الى قلوبهم المنافقة والمرة
لا يوجد فيها اثر خاشع فيه من العبادات ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء وبالصاد المهملة عصب يلوي على مدخل النصل واحدها
رصفة بالتحريك فلا يوجد فيه شيء وهي ظروف يجري فيها النسخة والضيق فكذا صدورهم التي من مجاري الاوامر ومحال
الانشراح اذا نظرت اليها لم تر فيها اثر الانشراح من تحمل مشاق التكاليف ثم ينظر الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة و
وتشديد الياء ما يكون من السهم بين الريش والنصال فلا يوجد فيه شيء وكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف الشرع اذا نظر اليها
لا يرى فيها فائدة ولا في سيماهم اثر ثم ينظر الى قذذه جمع قذة بضم القاف وبالذال المعجمة وهي ريش السهم فلا يوجد فيه شيء
وهي كالآلة للسهم فكذا لا يحصل في آلاتهم اثر مثل ما يحصل لاهل السعادات سبق الفرث والدم الجملة حال عن فاعل يمرق
الفرث السرجين ما دام في الكرش حاصله انه شبههم في دخولهم الاسلام وخروجهم عنه غير متعلق بهم شيء منه بسهم اصاب الرمية
ونفذ منها غير متعلق بشيء من فرثها ودمها لسرعة نفوذه فيها آيتهم اي علامتهم ان يكون فيهم رجل اسود احدى عضديه مثل ثدي
المرأة او مثل البضعة شك من الراوي وهي بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة وبالعين المهملة قطعة لحم تدردر بالدالين
المفتوحتين المهملتين وبالرائين المهملتين اصله تتدردر يعني تتحرك يخرجون على حين فرقة بكسر الفاء اراد بهم عليا واصحابه ويروى
على خير فرقة بضم الفاء حين تشتت امر الناس واضطراب احوالهم ويكون حال بمعنى في كقوله تعالى ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها
وفي الحديث بيان ان من يصلي لا يقتل فان قلت قد جاء في رواية اخرى من هذا الحديث لئن ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل على جواز

قتلهم فما التوفيق قلنا جواز قتلهم مشروط بان خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا حين قال النبي عم
فانما وجد بعد النبي بسبع وعشرين سنة اعلم ان هذا الحديث مرقوم في بعض النسخ بق وفي بعضها بخ والثاني اولى هكذا
ذكر في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه ق جابر اتفقا على الرواية عنه رضي الله عنه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه قاله
لعمر حين قال دعني اضرب عنق هذا المنافق يعني عبد الله بن ابي بعدما تبين نفاقه بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز
منها الاذل اراد من الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله وفيه بيان الصبر على جفاء المنافقين والعفو عنهم لئلا يرغب غيرهم في
الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور الاسلام فقيل جائز وقيل منسوخ بقوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين والقول الثالث
انه يعفى عنهم ما لم يظهروا نفاقهم فاذا اظهروا قتلوا ق المغيرة بن شعبة اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي في سفر
فافرغ عليه من الاداوة فلما مسح راسه اهويت لان انزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين ثم تممته ومسح عليهما
يعني الخفين قاله له وفيه جواز المسح عليهما اذا كانا ملبوسين على طهارة م عائشة روى مسلم عنها قالت سألت
النبي امرأة بقولها هل تغتسل امرأة اذا احتلمت وابصرت الماء فقال نعم فاردت منعها بقولي تربت يداك فقال
دعيها وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك اشارة الى الماء فاذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه الرجل اي المولود اخواله
عبر عنه بالرجل للمشاكلة واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه خ سلمة بن الاكوع قال مر النبي على نفر من قبيلة
اسم يترامون فقال ارموا بني اسمعيل هكذا ذكر في صحيح البخاري وفي الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وفي جامع
الاصول والمص روى رميا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا لعله وجده كذا رواية وفيه استحباب الرمي ق جابر اتفقا على
الرواية عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم ولا نقر به عينك فاتى النبي فذكر له ذلك
فقال سم ابنك عبد الرحمن قاله له ق عمر بن ابي سلمة اتفقا على الرواية عنه سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك قاله لغلام
كان يدير يده في الصحفة ق انس بن مالك اتفقا على الرواية عنه قال نادى رجل رجلا بقوله يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله
فقال اني لم اعنك يا رسول الله بل دعوت فلانا فقال سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي النهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر من الحديث
ان المنهي هو التكني بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن ان يقال مجرد التكني بكنيته مكروه والجمع بين
اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك هذا الحكم كان مختصا بحيوته وقال الشافعي بل باق بعده ق انس اتفقا على الرواية عنه
سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي من محسناتها لانها من المحسن التي تتممه م ابو هريرة روى مسلم عنه
سيروا هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على ليلة من المدينة قاله لما مر عليه رسول الله سبق المفردون
نقله القاضي بكسر الراء وتشديدها وغيره بتخفيفها معناه في اللغة دون جعل النبي فردا قالوا وما المفردون يا رسول الله
قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا انما لم يقولوا من المفردون لان مقصودهم من النبي كان ان يبين لهم ما المراد
من الافراد والتفريد لا بيان من يقوم به الفعل فبينه بقوله الذاكرون الله كثيرا يعني المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه
فردا ممتازا بذكر الله والاشتغال بالطاعات

ولا عز الغفلة لنا سوى دفض الشهوات او معناه ان يجعل الله فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد من كثرة ذكره ان لا ينساه
على كل حال لا الذكر بكثرة اللغات قيل في هذا التفسير اشارة الى ان الذاكر في الحقيقة من لا يذكر مع الله غيره كما قال
الله تعالى واذكر ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت ما سوى الله قال الطيبي هذا الجواب من الاسلوب الحكيم يعني دعوا
سؤالكم هذا لانه معنى الافراد ظ واسألوا عن اوصاف المفردين لتسابقين الى الخيرات الى هنا كلامه وهذه التوجيهات
على تقدير ان يجعل ما هنا وسؤالا عن المعنى ويمكن ان يقال ان ما يسأل بها عن الوصف ايضا وكان معلوما بقرينة ما سبق
ان المراد بالافراد في الطاعات فسألوا عن وصفهم وفي ذكر عم هذا الكلام عقيب قوله هذا جمدان لطيفة وهي ان جمدان
كان منفردا ولم يكن مثله فكذا هؤلاء السادات منفردون على السعادات م علي روى مسلم عنه شققه خمرا بضم
الميم جمع الخمار وهو الذي تجعل المراة على راسها للستر فيكون خمرا حالا مقدرة بين الفواطم الظرف صفة للخمر يعني حال كون
المشقوق مقدارات يكون خمرا حاصلة بين الفواطم يعني ثوب حرير اهداه يعني ارسله هدية الى رسول الله اكيدر بضم الهمزة
وفتح الكاف اسم ملك دومة بضم الدال المهملة موضع قريب من تبوك قاله له اي لعلي والفواطم احديهن فاطمة الزهراء
والثانية فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة بنت حمزة انما فسرها المص لثبوت الاختلاف في عدد الفواطم قال بعض هن اربع
والرابعة امراة عقيل بن ابي طالب والصحيح انهن ثلثة م عمرو بن عبسة روى مسلم عنه صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة
اي امسك نفسك عنها حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية بدل عن الغاية الاولى وفي بعض النسخ حين تطلع فانها تطلع
حين تطلع بين قرني الشيطان وهما ناحيتا راسه معناه ان الشيطان يدني راسه الى الشمس وقت الطلوع والغروب حبا
منه ان يعبد والجهته فنهى النبي عن الصلوة في ذلك الوقت تحرزا عن شبه الكفرة وحينئذ يسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس
كانوا يعبدونها في هاتين الوقتين وقيل قرناه حزباه وهما اتباعه الذين بعثهم للاغواء في الليل واتباعه المبعوثون للاضلال
في النهار والقول الاول القوي وقيل انه من المتشابهات فان قلت عين النبي النهي هنا بارتفاع الشمس وفي حديث آخر
ببروزها كما قال اذا بدا حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تبرز فما التوفيق قلنا المراد ببروزها بالارتفاع لا بمجرد ظهور
قرصها ثم صل فان الصلوة مشهودة يشهدها الملئكة ويكتبون اجرها محضورة يحضرها اهل الطاعات حتى يستقل
الظل بالرمح يعني لا يكون الظل مائلا الى المشرق والمغرب خص الرمح بالذكر لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا انتصاف النهار
ركزوا الرمح في الارض ثم نظروا الى ظلها ثم اقصر عن الصلوة فان حينئذ تسجر على بناء المجهول وتشديد الجيم اي توقد اسم ان
محذوف وهو ضمير الشان جهنم فاذا اقبل الفيء اي اخذ في الازدياد وذلك لان الظل يزيد حين زالت الشمس فصل فان الصلوة
مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار
وفي الحديث بيان لاوقات صحيحة يعقبها اوقات فاسدة خ عمران بن حصين روى البخاري عنه صل قائما فان لم تستطع
فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قاله له لما سأله عن الصلوة وكان به مرض استدل به بعض على ان الصلوة مستلقيا لا تجوز
لانه لم يذكره

قلنا الحديث ساكت عنه فكيف يدل على عدم جوازها ق عبد الله بن مغفل اتفقا على الرواية عنه صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب ثم
صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة لمن شاء انما ذكره دفعا لمن يتوهم انها واجبة لتكرار الامر فيها كراهية ان يتخذها الناس سنة
ق خباب بن الارت اتفقا على الرواية عنه ما قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شيء يكفن الا نمرة فكنا اذا وضعناها
على راسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه خرج راسه فقال ضعوها يعني ضعوا نمرته وهي شملة مخططة يشبه
لون النمر لما فيهما من السواد والبياض مما يلي راسه واجعلوا على رجليه من الاذخر يعني مصعب بن عمير بالعينين المهملتين فيهما
وبفتح العين الاولى وبفتح الميم في الثانية يعني تفسير للضمير المجرور حين استشهد باحد وفيه جواز الاقتصار على ثوب واحد
عند الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين لانه لم يسأل عن دينه م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه صنعه من حيث اخذته
قاله له يعني سيفا استوهبه من الغنيمة قال الراوي فلما جاوزت قليلا نزلت يسألونك عن الانفال الآية فقال يا سعد انك
سألتني السيف وليس لي وانه قد صار لي فخذه روي انه عم شرط لمن كان في البدر ان ينفله فاختلف الشبان والشيوخ فيما
شرط لهم من التنفيل قال الشبان نحن المقاتلون وقال الشيوخ نحن كنا ردءا وقالوا الرسول الله المغنم قليل والناس كثير فلا يفي ان اعطى
ما شرط لهم واختلفوا ايضا في ان الحكم في قسمتها يكون للمهاجرين ام للانصار فنزلت يسألونك عن الانفال الآية وهي قل
الانفال لله والرسول فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم يعني قل لهم ان الامر في قسمته مفوض الى رسوله ومقتضى الحكمة ان
لا يستأثروا ما شرط لهم بل نقاسم بينهم على السوية والحكم فيه النبي كيف يشاء وللامام ان ينفل من الخمس وقيل من المغنم
م عثمان بن ابي العاص روى مسلم عنه ضع يدك على الذي يألم من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بالله
وقدرته من شر ما اجد اي من الوجع واحاذر اي اخاف قاله له وهذه الرقية لم تكن مخصوصة به بل فعلها الصحابة بانفسهم
ق ام سلمة اتفقا على الرواية عنها طوفي من وراء الناس وانت راكبة انما امرها بالطواف هكذا لان السنة في النساء التباعد
عن الرجل او لخوفه ان يتاذى واحد بدابتها قاله لها لما قالت اني اشتكي وفيه جواز طواف المعذور راكبا م ابو هريرة
روى مسلم عنه عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله
من فتنة المحيا والممات تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا تشهد احدكم ق جابر اتفقا على الرواية عنه غطوا
الاناء واوكوا الاسقية الايكاء شد راس السقاء بالوكاء وهو خيط يشد به السقاء واغلقوا الباب واطفئوا السراج
فان الشيطان لا يحل بضم الحاء اي لا يفتح سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء قال بعض العلماء المراد بالشيطان هنا
شيطان الانس لان غلق الابواب لا يمنع شياطين الجن ولكن فيه نظر لان المراد بالغلق الغلق المذكور فيه اسم الله
بدليل حديث آخر اغلقوا الابواب واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون دخولهم من جميع
الجهات ممنوعا ببركة التسمية خص الباب بالذكر لكونه موضع الدخول فان لم يجد احدكم يعني ما يغطي به الاناء الا ان
يعرض بكسر الراء اي يضع بالعرض على انائه عودا او غيره ويذكر اسم الله عليه اي على وضعه بالعرض فليفعل فان الفويسقة

بعض الرواية

اتفقا على الرواية عنهم

هذا تعليل لقوله اطفئوا وهي تصغير الفاسقة اراد بها الفارة لخروجها من جحرها وافسادها تضرم بضم التاء وكسر الراء
وبالضاد المعجمة اي توقد على اهل البيت بيتهم ق جابر غطوا الاناء واوكوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء
لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء بالجر عطف على اناء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء اي نزل بعضه قال المظهر
من شرب من اناء نزل فيه من الوباء يهلك واقول الاولى ان يفوض الى الشارع معرفة ما هو المراد من الوباء ونزوله وورود
قال الليث بن سعد فالاعاجم عندنا يتقون اي يخافون ذلك في كانون بالفتح علم شهر على لغة العجم غير منصرف الاول قال صاحب
التحفة رقم المص هذا الحديث بعلامة مسلم وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر م جابر روى مسلم
عنه غيروا هذا بشيء اشارة الى ابي ابي بكر اسلم يوم الفتح وكان راسه بيض واجتنبوا السواد قاله حين اتي بابي قحافة
يوم فتح مكة وكان راسه ثغامة الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان اليهود والنصارى
نبت ابيض الزهر والثمر يشبه به الشيب
خ ابو هريرة روى البخاري عنه فر من المجذوم كما تفر من الاسد تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ناقرنا يعنك
فارجع لم يصل سنده بهذا الحديث يعني ذكره البخاري منقطعا عنه ولم يصل سنده نفسه وسند ابي هريرة الى النبي
بان حذف بعض الرواة من وسط سلسلة الاسناد خ ابو موسى روى البخاري عنه فكوا العاني اي خلصوا الاسير
من يد العدو واطعموا الجائع وعودوا المريض وهذه الاوامر للوجوب اذا امتثل بها بعض سقط عن الباقين
م ابو هريرة روى مسلم عنه قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا
منك دماءهم واموالهم الا بحقها يعني يجوز اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعني يثيبهم الله ان قالوا
ذلك باخلاص ولا يؤاخذهم قاله لعلي يوم خيبر حين اعطاه الراية م ابو هريرة روى مسلم عنه قاربوا يعني اقتصدوا في الامور
كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها يقال قارب فلان في امره اذا اقتصد وسددوا اي اطلبوا من الله في اموركم السداد
وهو الصواب م جويرية زوج النبي روى مسلم عنها قربيه فقد بلغت محلها قاله لها لما دخل عليها فقال هل من طعام
فقالت لا الا عظم من شاة اعطيت مولاتي من الصدقة يعني عظما من شاة تفسير لضمير قربيه اعطيته على بنا المجهول
مولاتها من الصدقة انما قال قربيه ولم يستاذن من مولاتها لعلمه ان قلبها يطيب بأكله مر بيان الحديث في الباب الثاني
في حديث انها قد بلغت محلها م طارق بن اشيم روى مسلم عنه قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فان هؤلاء
تجمع لك دنياك واخرتك قاله لرجل قال يا رسول الله كيف اقول حين اسال ربي م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه قل
لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله حمدا كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم العزيز الحكيم قاله لاعرابي فهؤلاء لربي اي هذه الكلمات في حق الله لانها اوصافه فما لي اي فما اذكره
لحقي قال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني شك الراوي في عافني قاله لاعرابي جاء فقال يا نبي الله علمني كلاما
اقوله م حذيفة روى مسلم عنه قم يا حذيفة فأتنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب سبق بيانه في الباب السابع في حديث ان رجلا

قاله حين قال لاعطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فدخل من الاصحاب يتمنى ان يكون ذلك الرجل فلما كان وقت الغدوة جاءوا يتمنون ذلك فقال عليه السلام اين علي فقالوا اشتكى عينيه يا رسول الله فقال ايتوني به فجاء فتفل في عينيه فعاد عيناه صحيحتين فاعطاه الراية وقال عليه السلام وقت نزوله بساحة خيبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين كذا في صحيح البخاري محمد

والصلوة على نبينا التعظيم فالمعنى اللهم عظمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار دينه
وفي الاخرة بتشفيعه في امته وتضعيف اجره كما قاله ابن الاثير محمد

يأتينا بخبر القوم م حذيفة روى مسلم عنه قم يا نومان وهو كثير النوم قاله له صبيحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا هنا لك خ
ابو سعيد روى البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابرهيم فان قلت كيف تطلب لنبينا
صلوة تشبه صلوة ابرهيم وصلوات الله عليه اقوى واوفر من صلوته على ابرهيم قلت التشبيه في اصل الصلوة لا في وصفها كما قيل
في قوله تع كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في فرضية اصل الصوم لا عدده فان قلت اصل الصلوة حاصل
لرسولنا فكيف يكون مسؤلا لاجله قلت اصل الصلوة كان ثابتا لرسولنا فاذا انضم اليه مثل صلوة ابرهيم يكون المجموع
زايدا على صلوة ابرهيم وبارك على محمد اي اثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة وال محمد كما باركت على ابرهيم وال ابرهيم
ق ابو حميد الساعدي اتفقا على الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته هذان الحديثان قالهما حين
قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على ابرهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت
على ابرهيم وعلى آل ابرهيم انك حميد مجيد وفيه جواز الصلوة على غير النبي بالتبعية فلا يقال اللهم صل على ابي بكر فان قلت
الصلوة من الله بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جائز لكل مسلم فلم لم يجز الصلوة على غيره قلنا لان امثال هذا توقيفية
لم ينقل من السلف استعمالها في غير النبي كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل وان كان عزيزا جليلا
عند الله فان قلت قوله عم اللهم صل على ابي اوفى يدل على جواز استعمالها في غيره قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره
واما اذا كانت بمعنى الدعاء فيقال وقوله اللهم صل على آل ابي اوفى من القبيل الثاني او نقول انه مما خص به النبي بدليل ان
السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال ابو بكر عليه السلام م ام سلمة روى مسلم عنها قولي اللهم
اغفر لي وله واعقبني منه عقبى حسنة اي اعطني عقيبه من هو خير منه قاله لها حين مات ابو سلمة قالت فقلتها فاعقبني
الله من هو خير منه محمدا م انس روى مسلم عنه قوموا الى جنة يعني الى سبب دخولها وهو القتال لاعلاء كلمة الله عرضها السموات
والارض يعني عرضها كعرض السماء والارض والمراد وصفها بالسعة فشبهت باوسع ما علمه الناس من خلقه خص العرض
بالذكر لانه في العادة ادنى من الطول قاله حين دنا المشركون يوم بدر ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه قاله لما حاصر
النبي بني قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل اليه يدعوه فجاء على حمار شاكيا فلما دنى قال قوموا الخطاب
للانصار وقيل للحاضرين منهم ومن المهاجرين الى سيدكم هذا يقوي القول الاول لانه كان سيد الانصار او الى خيركم
شك من الراوي قيل هذا قيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين فيدل على ان التعظيم بالقيام جائز لمن
يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم
يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد فيه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روي انه
قام لعكرمة ولعدي فعلى تقدير صحته محمول على تاليفهما بذلك على الاسلام لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى آخر كان اقتضته
الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشعار بكرمه يعني سعد بن
معاذ فقعد عند النبي

او التشبيه في الصلوة على الآل
او التشبيه كان منه تواضعا
او الكاف بمعنى التعليل
او التشبيه قبل ان يوحى رتبته
او التشبيه من قبيل الحاق ما لم يشتهر بما اشتهر
او التشبيه بمجموع ابراهيم واله وفي آله الانبياء ... تخصيص
ابراهيم لانه ... الاسلام ... ليلة الاسراء او لانه دعا بقوله
ربنا وابعث فيهم رسولا او لانه
سماه الله ابا المسلمين
اي اثبت
او لانه سماه ... سلام على ابراهيم
محمد

فحكم فيهم سعد بان اهل الحرب منهم يقتلوا ويسبوا والنسا والصبيان

فقال اى النبى لسعد ان هؤلاء اى اهل بنى قريظة نزلوا على حكمك تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه قوموا عنى ولا ينبغى عندى التنازع ويروى عند نبى تنازع قاله فى مرض موته لما اختلفوا فى الخلافة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وقيل بكسرها بتنوين وغير تنوين كلمة اعجمية عربت مستعملة لزجر الصبى بمعنى بئس ادم اما علمت هذا تعجيب منه كانه قال لحسن كيف خفى عليك مع ظهور تحريمه انا لا ناكل الصدقة ويروى لا يحل لنا الصدقة قاله للحسن بن على حين اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها فى فيه وفيه تحريم الصدقة لنسله وان الصغار ينبغى ان يحفظ من الحرام كالكبار ق جابر اتفقا على الرواية عنه كل فانى اناجى من لا تناجى المناجاة المسارة فى الخير والخطاب يعنى الثوم المطبوخ الذى قرب الى النبى هذا تفسير لمفعول كل قاله لرجل من اصحابه وفيه اباحة اكله ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامى يعنى الضب تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان امة من بنى اسرائيل ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه كلوا من الاضاحى ثلثا اى فى ثلثة ايام ولا تاكلوا فوقها هذا منسوخ بما ذكرنا من قبل وهو قوله نهيتكم عن لحوم الاضاحى فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم خ ابن عمر روى البخارى عنه كن فى الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغى ان يختلط بالناس قليلا ويكون فى نفسه خائفا وذليلا او كانك عابر سبيل او هذه بمعنى بل وفيه اشارة الى ان الاخرة هى منزل المؤمن والدنيا ممره وسبيله كما قال الله تعالى وان الدار الاخرة هى دار القرار اعلم ان فى هذا التشبيه ترقيا من التشبيه الاول لان الغريب قد يسكن فى بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل وعد نفسك من اصحاب القبور يعنى قل فى كل ساعة الان يحضرنى الموت وانى غيب لان كل آت قريب خ ابو ايوب روى البخارى عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفيه ارشاد الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم كان حذرا من الاحتياج الى الغير وفى هذا روى عن النبى التقدير فى المعيشة خير من بعض التجارة واما الحفظ عن الترف فيما لا يجب البذل عليه فليس بممنوع م ابو سعيد روى مسلم عنه لقنوا موتاكم يعنى ذكروا من هو قريب الى الموت واذكروا عنده لا اله الا الله ليكون ذلك آخر كلامه كما جاء فى الحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغى ان يقال له قل ولكن كره العلماء الاكثار منه عليه خوفا من ان يكره ذلك بقلبه لضيق حاله وشدة كربه والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل لشهرة ان الايمان لا بد فيه من الشهادتين م ابو هريرة روى مسلم عنه ليأخذ كل رجل براس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قاله غداة ليلة التعريس لما استيقظهم حر الشمس بعد فوات صلوة الصبح عنهم فان قلت كيف حضرهم الشيطان وفوات الواجب لم يكن بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن ثابتا وقت الفوت وفيه يستحب الاجتناب عن محل الفعل القبيح ق عايشة اتفقا على الرواية عنها ليصل احدكم نشاطه اى مدة فرحه ورغبته الى النوافل فاذا كسل او فتر فقعد ويروى فليقعد قاله حين راى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا لزينب اعلم ان المصنف نسب هذا الحديث الى عايشة وغيره الى انس والله اعلم م جابر روى مسلم عنه ليصل من شاء منكم فى رحله

قاله فى يوم مطير اى ذى مطر فى سفر وفيه رخصة ترك الجماعة فى المطر وعن ابن عمر انه اذن فى ليلة ذات ريح وبرد ومطر فقال فى آخر ندائه الا صلوا فى رحالكم م ابن مسعود روى مسلم عنه ليلينى بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها ويجوز اثبات الياء مع فتحها وتشديد النون ماخوذ من الولى وهو القرب بعض الرواة يروونه بثبوت الياء وسكونها وهى اشباع الكسر كصياريف وغلط من الكاتب وتنبيه على الاصل كقراءة ابن كثير ومن يتقى ويصبر منكم اولوا الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو البلوغ وقيل هو العقل وقيل بكسر الحاء بمعنى الوقار والنهى بضم النون وفتح الهاء جمع نهية وهو العقل فعطف النهى على الاحلام على التوجيه الثانى يكون جائزا لاختلاف لفظيهما وتاكيدا فى المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى ثم الذين يلونهم اى يقربونهم فى الحلم والنهى ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف فى الصلوة على سبيل الفلاح وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون ثم الصبيان ثم النساء لان نوع اشرف من الانثى اياكم وهيشات بفتح الهاء وسكون الياء وبالشين المعجمة اى مختلطات الاسواق يعنى لا تكونوا مختلطين كاختلاط اهل الاسواق فلا يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى وقيل معناه احذروا من ان تصلوا فى الاسواق وفى الموضع الذى لا يوجد فيه خضوع من كثرة الاصوات م ابو سعيد روى مسلم عنه قال بعث النبى بعثا الى بنى لحيان ليخرج من كل رجلين احدهما والاجر بينهما يعنى ليخرج من كل قبيلة نصف عددها لينهض الى العدو ويكون اجر الجهاد بينهما اذا اخلف احدهما الاخر فى اهله بلا خيانة يعنى فى الجهاد وهذا تفسير لما حصل فيه الاجر قاله لبنى لحيان بفتح اللام وكسرها اللام فى لبنى بمعنى الاجل حين بعث اليهم بعثا اى مبعوثا وهو الجيش ق عايشة اتفقا على الرواية عنها مروا ابا بكر يصلى بالناس تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انكن لانتن صواحب يوسف خ ابن عباس روى البخارى عنه قال كان النبى يخطب يوما فراى رجلا قائما فسال عنه فقالوا ابو اسرائيل نذر ان يصوم ويقوم فى الشمس ولا يتكلم فى الليل فقال مروه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه يعنى ابا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر م ابن عمر روى مسلم عنه قال طلقت امراتى وهى حايض فذكر ذلك ابى عمر للنبى فقال مره الخطاب لعمر وضمير المفعول لابنه فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر فيه دلالة على ان الطلاق فى حال الحيض واقع لانه امر بالرجعة وهى لا تتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية من انه لا يقع لانه غير ماذون فيه ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة كان لدفع المعصية فما فائدة الامر بتاخير الطلاق الى طهر بعد الطهر الذى يلى الحيض قلنا فائدته ان لا يكون رجعة لاجل الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق قبل ان يجامعها ويمسكها بالجر عطف على قوله فليطلقها فانها العدة التى امر الله ان تطلق لها النساء قيل اللام فى لها بمعنى فى فيكون حجة لما ذهب الشافعى من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون الطلاق ماموراً به فيه وليس كذلك قلت لا نسلم ان اللام هنا فيه بمعنى فى بل للعاقبة كما فى قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه مرى غلامك النجار خطاب لامراة من الانصار يعمل لى اعوادا اكلم الناس عليها فعمل منبرا له ثلث درجات م عايشة روى مسلم عنه ناولينى الخمرة من المسجد قاله لها تقدم توضيحه فى الباب الثانى فى حديث ان حيضتك ليست فى يدك

خ عايشة روى البخاري عنه هريقوا علي اصل ابريقوا ابدلت الهمزة هاء من سبع قرب بكسر القاف جمع قربة لم تحلل اوكيتهن جمع

الوكاء وهو الحبل الذي يشد به القربة قيد به لان الماء يكون اطهر لعدم وصول الايدي اليه لعلي اعهد اي اوصي الى الناس

قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري ولكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند عايشة قاله

حين اشتد وجعه في مرضه الذي مات فيه ق انس اتفقا على الرواية عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا قاله حين

بال الاعرابي في المسجد فهموا بضربه وفيه ندب مكارم الاخلاق والنهي عن التقنيط من رحمة الله تع والله اعلم

الباب العاشر

عمر روى مسلم عنه لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة

العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث اعلموا ان الارض لله ولرسوله ق سهل بن سعد اتفقا

على الرواية عنه لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يعني علي بن ابي طالب قاله

يوم خيبر تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث انفذ على رسلك خ ابو سعيد بن المعلى روى البخاري عنه لاعلمنك سورة

هي اعظم السور في القرآن قال فعلمني سورة الفاتحة انما كانت اعظم مع قصرها لانها مشتملة على صفات الله العظمى وعلى الدعاء

وعلى ذكر شيء من القصص وليس سورة بهذه الصفة غيرها قاله له م ابو هريرة روى مسلم عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله

ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس يعني من كون جميع الدنيا مملوكا لي وقيل اي من تصدقه لان الدنيا ليست

عند الله مقدار جناح بعوضة خ الزبير روى البخاري عنه لان ياخذ احدكم احبله جمع حبل ثم ياتي الجبل فياتي بحزمة من

حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه اي يمنع الله بسبب ثمن تلك الحزمة ذاته عن المسيلة وفي رواية فيستغني بثمنها

خير له من ان يسال الناس اعطوه او منعوه م ابو هريرة روى مسلم عنه لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بعضم

اللام اي تصل الى جلده خير له من ان يجلس على قبر المراد بالجلوس ما يكون للتخلي والحدث وقيل ما يكون للاحداد

بحيث يلازمه ولا يرجع عنه ق ابو هريرة وسعد بن ابي وقاص اتفقا على الرواية عنهما لان يمتلي جوف احدكم

قيحا حتى يريه اي يفسد رئته ماخوذ من قولهم ورى القيح جوفه اي اكله خير له من ان يمتلي شعرا استدل به بعض على كراهية

مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه ما فيه كذب وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث شغله عن الذكر

والتلاوة فمذموم وفي قوله ان يمتلي شعرا اشارة اليه وان لم يغلب فلا ذم عليه ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه

لان يمنح الرجل اخاه اي ان يعطيه عارية ارضه خير له من ان ياخذ عليها خرجا معلوما بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء

اي اجرة خ سهل بن سعد روى البخاري عنه لان يهدي الله بك رجلا واحدا قاله لعلي لما اعطاه الراية يوم خيبر خير لك

من ان يكون لك حمر بسكون الميم جمع احمر النعم بفتحتين تطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها يعني الثواب في ان يهدي

الله بسببك رجلا اكثر من ثواب صدقة الابل النفيسة م ابو هريرة روى مسلم عنه لتؤدن الحقوق الى اهلها فيه

جواب قسم مقدر والدال فيه مضمومة والفعل مسند الى الجماعة الذين خوطبوا به والحقوق مفعوله وقيل الدال فيه مفتوحة

على بناء المجهول والحقوق قائم مقام الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان كذا لظهر الياء وقال لتؤدين الى اهلها يوم القيمة حتى

يقاد اي يقتص للشاة الجلحاء وهي بالجيمين شاة لا قرن لها من الشاة القرناء وهي التي لها قرن وفيه دلالة على حشر الوحوش

كما قال الله تع واذا الوحوش حشرت لكن القصاص فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف ق ابو سعيد اتفقا على

الرواية عنه لتتبعن بفتح التائين وكسر الباء وضم العين سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو

دخلوا جحر ضب لتبعتموه تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ياخذ امتي ما اخذ القرون .

قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى روي بالجر مثل نتبع سنن اليهود وبالرفع خبر مبتدا محذوف على تقدير حرف

الاستفهام يعني من قبلنا هم اليهود قال فمن يعني فمن يراد ممن كان قبلكم غير اليهود والنصارى فيكون الاستفهام

للنفي او التقرير مما بعد غيره ويجوز ان يكون للتعجب من خفاء ذلك عليهم وفيه معجزة للنبي حيث كان كما اخبر ق النعمان بن

بشير اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي يسوي صفوفنا فخرج يوما حتى كاد ان يكبر فراى رجلا باديا صدره من الصف فقال

عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم اي ليوقعن الله المخالفة والعداوة بينكم على تقدير ترك التسوية

بسبب تقدم بعضكم على بعض في الصف اعلم ان المذكور في الصحيحين وكتب المصابيح وجامع الاصول وليخالفن الله بين

وجوهكم ولعل المصنف وجد رواية قلوبكم قال الامام الطيبي معنى مخالفة الوجوه مسخها وتحويلها الى صورة حمار فيكون تهديدا

على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه لله افرح بتوبة عبده المومن المراد من

فرح الله رضاه لا الكيفية النفسانية المستحيلة في حق الله من رجل اي من رضاء رجل نزل في ارض دوية بتشديد

الواو والياء جميعا منسوبة الى الدو بفتح الدال وتشديد الواو وهي الصحراء التي لا نبات فيها وروي داوية على ابدال

احدى الواوين الفا مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة وقد ذهبت راحلته فطلبها

حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله قال ارجع الى المكان الذي كنت فيه فانام حتى اموت فوضع راسه

على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه فالله اشد فرحا بتوبة العبد المومن من هذا

براحلته وزاده اي من هذا الرجل بوجدان راحلته خ ابو هريرة روى البخاري عنه لياتين على الناس زمان لا يبالي المرء

بما اخذ المال امن حلال ام من حرام وفيه تنبيه على انتشار الظلم وعدم التمييز بينهما م ابو هريرة روى مسلم عنه لياتين على

الناس زمان لا يدري القاتل في اي شيء قتل ولا المقتول على اي شيء قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال وغلبة الاهواء خ ابو سعيد

روى البخاري عنه ليحجن البيت وليعتمرن للنعلان كلاهما على بناء المجهول بعد خروج ياجوج وماجوج قيل يمكث الناس

بعد خروجهم عشرين سنة فيحجون ويعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان المومنين لا يزالون بخير حتى يتقوا الشرايع في زمان قريب

من القيمة ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف الشك من ابي حازم

وهو من بعض رواة الحديث متماسكون اخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر

فيه بيان فضيلة هذه الامة حيث

يدخلون الجنة على هيئات متعددة وسعة باب الجنة ق ابن مسعود ليرفعن الي رجال منكم يعني ليقدمن رجال منكم
الي جانبي عند حوضهم في الموقف حتى اذا اهويت اليهم لأناولهم يعني مددت يدي لأعطيهم من مائه اختلجوا دوني على
بناء المجهول اي اقتطعوا من عندي فاقول اي رب اصحابي يعني هم اصحابي فلاي شي يمنعوهم من ماء حوضي فيقال انك لا تدري ما احدثوا
بعدك من المعاصي والمفاسد قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري خ انس روى
البخاري عنه ليصيبن اقواما سفع بالسين المهملة والفاء اي علامة تغير الوانهم من النار بذنوب اصابوها اي بسبب
ذنوب فعلوها عقوبة مفعول له لقوله ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم يعني في الجنة الجهنميون
لطول مكثهم في جهنم وقد جاء في رواية انه يكون مكتوبا على جباههم عتقاء الله من النار فيمحو الله ذلك الاسم عنهم بطلبهم اياه
م ابو هريرة روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء في الصلوة الى السماء او لتخطفن ابصارهم
على بناء المجهول يعني احد الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب بخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء
ويجوز ان يكون كل من الجزئين بمعنى الامر يعني ليمتنعن اقوام عن الرفع فان لم يمتنعوا عنه فليخافوا ان تسلب ابصارهم
او يكون الامر الثاني دعاء عليهم هذا وعيد شديد في النهي عن ذلك في الصلوة واما في غيرها فكرهه بعض ولم يكرهه
الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة عن عضو يقع العذاب به كما قال في حديث آخر
اما يخشى الذي يرفع راسه قبل الامام ان يحول راسه راس حمار م ابو هريرة روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن ودعهم
تركهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ان لم ينتهوا لانه من خالف نهي او امر الله يظهر في قلبه نكتة سوداء فاذا
تكررت المخالفة تكررت النكات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله ولهذا قال ثم ليكونن من الغافلين
يعني يكون معدودا من جملتهم الختم هو الطبع والتغطية والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير في حقه وقيل المراد خلق
الكفر في قلبه فيكون محمولا على التهديد وفي بعض الفتاوى ترك الجمعة ثلث مرات وقيل مرة يسقط العدالة م ابو هريرة
روى مسلم عنه ليهلن ابن مريم الاهلال رفع الصوت بالتلبية بفج الروحاء وهو بفتح الراء المهملة وبالمد موضع
على ستة وثلثين ميلا من المدينة الفج هو الطريق الواسع حاجا او معتمرا او ليثنيهما من التثنية من باب يرمي مخلوق
النون المشددة اي ليجمعهما بين الحج والعمرة اراد به القران

فصل في انواع شتى

وهو على وزن فعلى من الشت بمعنى التفرق ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه آية المنافق اي علامته ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا ائتمن
خان تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث اربع من كن فيه كان منافقا خ انس روى البخاري عنه قال جمع
النبي الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال ابن اخت القوم منهم استدل به بعض على ان
بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم الصنف الثالث اولى من العمات والاخوال والخالات الذين هم من الصنف الرابع
ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه اجل بفتح الجيم وسكون اللام في تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كوقوع نعم اني اوعك كما يوعك
رجلان منكم

من قرابته ... الصنف الرابع ... والاعمام ... والعمات والخالات

النغلان كلاهما مبنيان للمفعول قاله في مرضه حين قال ابن مسعود يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا وهو شدة
الحمى وحدتها بقية الحديث قال ابن مسعود فقلت ان لك اجرين يا رسول الله فقال اجل ق ابو هريرة احد جبل يحبنا ونحبه
محبة احد مجاز عن موافقة ما انه وهو آية لهم كموافقة المحب لمحبوبه او هو مجاز بالحذف والمراد يحبنا اهله وقال المحققون
انها حقيقة والله جعل فيه تمييزا ومحبة كما وضع الله محبته في الجذع حتى حن حنين الناقة لما فارقه النبي شوقا له ومحبة
له وقوله ونحبه يكون المجازاة لان الحق ان نحب من يحبك ولان من احب النبي صلعم احبه الله ومن احبه الله احب اجاء
الله ويجوز ان يكون محبة احد اياه اشارة الى محبة الله اياه مبالغة لانه اسكن محبته في ابعد الاشياء من صفة المحبة
وهو الجبل وقوله يحبنا اشارة الى محبة الله والجبل واسطة بين المحبين كما كانت الشجرة واسطة بين الكليمين اعلم
ان الشيخ وسم هذا الحديث بعلامة ق عن ابي هريرة وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين وجامع الاصول عن سهل واخرجه
مسلم عن انس والله اعلم ق عايشة اتفقا على الرواية عنها احيانا ياتيني مثل صفة مصدر محذوف اي اتيانا مثل اتيان
صلصلة الجرس اي صوته وهو اشد علي يعني الوحي المأتي بهذه الصورة اشد من اتيانه بصورة اخرى اعلم ان الوحي
لما كان من العلوم الغيبية ضرب لهم مثلا في الشاهد بالصلصلة تيسيرا لهم في تصوره قال شارح المشكوة لا يبعد
ان يكون هناك صوت على الحقيقة متضمن للمعاني مدهش للنفس لعدم مناسبتها اياه ولكن القلب يشرب معناه فيفصم عني
بفتح الياء وكسر الصاد اي يقطع الملك الوحي عني وروي على بناء المجهول اي يقلع كرب الوحي عني الفصم بالفاء القطع بدون ابانة
وبالقاف القطع مع الابانة وقد وعيت ما قال اي حفظته واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي اي احفظ ما يقول قاله
حين ساله الحارث بن هشام كيف ياتيك الوحي م ابن مسعود روى مسلم عنه اذنك علي ان ترفع الحجاب وتستمع سوادي
بكسر السين وبالدال المهملتين اي مساري حتى انهاك يعني من سماع المسارة قاله له لما نزل قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي
الا ان يؤذن لكم جعل النبي لابن مسعود اذنا خاصا به وهو انه اذا جاء يدخل عليه من غير استيذان بالقول وكان غيره
لا يدخل الا به وفيه فضيلة لابن مسعود خ ابو ايوب روى البخاري عنه ارب ما له على وزن جمل مبتداء وله
خبره وما زايدة للتقليل يعني ح عوج فانه له حاجة وروي ارب على وزن علم فعل ماض دعاء عليه يعني تساقط ما كان
له من الاعضاء يقال ارب الرجل اذا تساقطت اعضاؤه وكذا قاله الجوهري فيكون ذكره جاريا على العادة من غير قصد
كما يقال تربت يداك وروي ارب على وزن كتف اسم فاعل يعني هو بصير فطن حيث اخذ خطام ناقة النبي ليستمع كلامه
فيكون ما في ماله للاستفهام اعادة لكلام القوم ثم التفت اليه فقال ق تعبد الله ولا تشرك به شيئا يعني هذا حديث
واحد اوله للبخاري وقوله تعبد الله الى آخره اتفاقي وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصل الرحم دع الناقة قاله لاعرابي
اخذ خطام ناقته اي ناقة النبي الخطام بكسر الخاء هو الزمام الذي يجعل في الانف فقال يا رسول الله دلني على عمل
يدنيني اي يقربني من الجنة ويباعدني من النار فقال القوم ما له ما له م ابو هريرة روى مسلم عنه اسلم وهي قبيلة سالمها الله
اي صنع الله بهم ما يوافقهم ولا يؤذيهم

ومن الادعية المأثورة اللهم اني اسألك الجنة وما قرب اليها من قول وعمل واعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول وعمل

بالمحاربة وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء قبيلة غفر الله لها قال الشراح كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعاء
لهم وان يكون اخبارا عن ذلك واقول قوله عم اما انى لم اقلها ولكن الله قالها يدفع الاحتمال ويعين المعنى الثاني اللهم الا ان
يراد بقوله ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها ولكنه خلاف الظاهر اما بالتخفيف للتنبيه وفي رواية خفاف بن ايماء بضم الخاء
المعجمة وتخفيف الفاء وايماء بفتح الهمزة وبالياء المثناة تحت بالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله انما دعى لهما لانهما دخلا
في الاسلام بغير حرب وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن
بني لحيان بكسر اللام وفتحها وسكون الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة
وذكوان بفتح الذال المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قال في صحيحه حدثني ابو الطاهر عن ابن وهب عن عمر عن حنظلة عن
خفاف بن ايماء الغفاري قال قال رسول الله في صلوة اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله
وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت ان الملم غير مرتب الحديث في النقل وما قيل هذا دليل على جواز
لعن جماعة من الكفرة الاحياء فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد عرفانهم بنور النبوة انهم لا يهتدون وليس لغيرهم
هذه المعرفة م ابو هريرة روى مسلم عنه اكل كل ذي ناب هو واحد الانياب وهي ما يلي الرباعيات من الاسنان المراد
بذي ناب ما يعدو على الناس واموالهم مثل الذئب والاسد من السباع حرام م عبد الله بن زمعة بالفتحات وبالزاء المعجمة
والعين المهملة الام يجلد احدكم امرأته الجحر فجر قلبت يا ق الفالكون ما كالجزء وما للاستفهام بمعنى متى وفيه معنى الانكار
على من جلد امرأته كثيرا ايذاء عليه قوله جلد البعير وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وفي رواية جلد الامة والرواية
الاولى اكثر مبالغة لان ضرب البعير يكون اكثر ولعله يضاجعها يعني بعد جلد بزمان يسير لعله يرجع الى قضاء شهوته
منها ولا تطاوعه من آخر يومها من بمعنى في او للابتداء يعني مضاجعة مبتدأة من آخر يوم جلدها قيد به لان المضاجعة
تكون بالليل غالبا م عبد الله بن زمعة الام يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل مثله قاله حين ضحكوا من الضرط وفيه استحباب
التغافل عن ضرطة الغير كيلا يتأذى فاعلها رقم الملم هذين الحديثين بعلامة مسلم لكن الحميدي ذكرها في المتفق عليه من
مسند الراوي المذكور م ابو حميد الساعدي روى مسلم عنه الا خمرته بتشديد الميم اي غطيته ولكلا بالتشديد
حرف تحضيض ولو ان تعرض بضم الراء اي تضعه بالعرض عليه عودا يعني ولو كان التخمير بالعرض قال له حين اتاه بقدح
بمعنى قدح من لبن وفيه استحباب التغطية لان الشرب من اناء غير مخمر مكروه او محرم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
امتي الغر المحجلون يوم القيمة من آثار الوضوء تقدم معنى الغر والمحجل في الباب الثاني في حديث وددت انا قد رأينا
قيل يستحب الزيادة بشيء في غسل المرفقين والكعبين فان قلت هذا ينافي قوله لما توضأ ثلثا ثلثا فمن زاد على هذا
او نقص فقد اساء وظلم قلنا المراد به الزيادة على العدد بدليل سياق الحديث ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه
انت اخونا ومولانا قاله لزيد بن الحارث تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما الخالة ام خ عروة بن الزبير روى البخاري عنه
وهو

اي فقضى بها النبي لخالتها لكونها بمنزلة الام عند فقدها
... وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا

وهو من كبار التابعين ولد سنة اثنين وعشرين وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة انت اخي في دين الله وكتابه
وهو قوله تع انما المؤمنون اخوة وهي لي حلال قاله لابي بكر لما خطب عايشة فقال له ابو بكر انما انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو
ما اسند التابعي الى النبي من غير ذكر الصحابي الذي يرويه وهو من حديث عايشة عن النبي ق جابر اتفقا على الرواية عنه انتم اليوم
خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربعماية مصداقه قوله تع لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة
ق انس اتفقا على الرواية عنه قال لقي النبي رجل فقال يا رسول الله متى الساعة فقال ما اعددت لها قال يا رسول الله
ما اعددت لها كثير صيام ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله فقال انت مع من احببت يعني انت تكون مع محبوبك
في الآخرة ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه انت مني وانا منك قاله لعلي تقدم بيانه في حديث انما الخالة ام م
انس روى مسلم عنه انت هيه هي راجعة الى اليتيمة والهاء فيها للسكتة لقد كبرت بكسر الباء يقال كبر فلان اذا صار
ذا سن وكبر بالضم اذا عظم لا كبرت سنك قاله ليتيمة كانت عند ام سليم ام انس مالك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس
في حديث يا ام سليم اما تعلمين ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه اوه بفتح الواو المشددة وتسكين الهاء كلمة يقولها
العرب عند الشكاية والوجع عين الربوا يعني حقيقته لا شبهته وان كانا في التحريم سواء لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري
التمر يعني التمر الجيد فبعه ببيع آخر يعني التمر الردي بشيء آخر غير التمر الجيد ثم اشتر به يعني اشتر التمر الجيد بذلك الشيء قاله لبلال
حين جاء اي جاء الى النبي بتمر برني بفتح الباء وتشديد الياء بعد نون وهو نوع جيد من التمر وقال كان عندنا تمر ردي
فبعت منه صاعين بصاع لنطعم النبي مصدر ميمي اي لان يطعمه النبي وفي رواية البخاري اوه اوه مرتين وانما لم يامر
برد ذلك البيع لظهور ان محرم لا يقرر عليه بل يفسخ اولان بايعه كان مجهولا ولم يمكن معرفته وقد جاء في رواية اخرى
عن ابي سعيد انه قال عين الربوا فردوه م نبيشة الهذلي نبيشة بالنون وبالباء الموحدة بعدها وبالشين المعجمة
على صيغة التصغير والهذلي بالذال المعجمة قيل ما رواه عن النبي احد عشر حديثا وانما اخرج منها مسلم هذا الحديث
ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله فيه دليل على ان صوم هذه الايام غير جائز لغير المتمتع بالاتفاق واما المتمتع اذا لم يجد
الهدي فجائز له ان يصوم عند احمد ومالك ق عايشة اتفقا على الرواية عنها اين انا غدا اين انا غدا كرره للتاكيد
يعني في بيت اية زوجة اكون غدا قاله استيذانا من ازواجه ان يكون في بيت عايشة ليلة اليها كيف اوان لم يكن في
قسمها فاذنت له ازواجه ان يكون حيث شاء وكان في بيت عايشة الى ان مات عندها يوم الاثنين في شهر ربيع الاول قاله
في مرضه الذي توفي فيه م ابو قتادة روى مسلم عنه قال كان رسول الله يمسح عمار بن ياسر حين حفر الخندق ويقول
بؤس بن سمية بضم السين المهملة وفتح الميم والياء المشددة اسم ام عمار قيل اسلمت قديما بمكة وعذبت لترجع عن دينها
فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت بؤس بالنصب منادى مضاف اراد به نداء عمار ولذلك خاطبه بقوله تقتلك فية باغية
يعني ما اشد بؤسك يا عمار في حال الذي تقتلك الفية الباغية وان روي بالرفع فبؤس خبر مبتدأ محذوف يعني يصيبك بؤس
وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفية الباغية

وقتلهم عمارا فى الباب الثامن فى حديث يقتل عمارا الفئة الباغية م ابن مسعود روى مسلم عنه بحسب المرء الباء زايدة من
الكذب من فيه بيان الضمير فى بحسب ان يحدث بكل ما سمع يعنى تحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان المسموع يكون صادقا
وكاذبا فاذا الحدث بكل ما سمع يصير كاذبا لا محالة ق انس اتفقا على الرواية عنه قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا
وكان له بستان فيه نخل وما اطيب يقال له بيرحاء بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة فلما نزلت هذه الاية لن تنالوا
البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالى الى بيرحاء وانها صدقة لله فضعها حيث
شئت فقال بخ ذلك مال رابح بالباء الموحدة اى ذو ربح بخ ذلك مال رابح كرره للتاكيد بخ باسكان الخاء المعجمة وبكسرها
منونة وبتشديدها يقال عند تعظيم امر والرضاء به وقد سمعت ما قلت وانى ارى ان تجعلها فى الاقربين اراد به اقارب
ابى طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعد ما اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب قاله لابى طلحة م جابر روى مسلم عنه
بلى فجدى بلى حرف تصديق وجدى بالدال المهملة وبالمعجمة ايضا امر بمعنى اقطعى نخلك فانك عسى ان تصدقى قيل هذا
تعليل لجواز خروجها ويعلم عند ان السائلة لو لم تصدق لما جاز لها الخروج لكن الظاهر انه ليس بتعليل وانما هو خارج
مخرج التحريض على فعل الخير او تفعلى معروفا وهذا للتنويع يعنى اذا بلغ مالك نصابا تؤدى زكوته والا فافعلى معروفا
من التصدق قاله لخالة جابر وقد طلقت فارادت ان تجذ نخلها فزجرها رجل ان تخرج فسالت النبى على جواز خروجها
دل الحديث على جواز خروج المعتدة للحاجة نهارا لان الجذ يكون فى النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة
لا يجوز خروجها ليلا ولا نهارا مبتوتة كانت او رجعية والشافعى فى المبتوتة مع مالك وفى الرجعية مع ابى حنيفة م
عايشة روى مسلم عنها بيت لا تمر فيه جياع جمع جايع اهله بالرفع فاعل جياع تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا يجوع
اهل بيت عندهم التمر م جابر روى مسلم عنه بين العبد المضاف فيه محذوف اى بين ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلوة
يعنى من قام الصلوة فهو مؤمن ومن تركها فهو كافر ونقول كان مقتضى الظاهر ان يقول بين المؤمن والكافر لكن ذكر العبد
موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة من يخضع بمعبوده ويصدقه ومن كفر فهو مستنكف عن عبوديته ووضع
موضع الكافر الكفر مبالغة ذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة غير جاحد يكفر لظاهر الحديث وذهب اهل السنة
والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك الصلوة ليس
بشرك فيكون مغفورا ولكن ليس كذلك فاولوا الحديث بالمستحل او بان المراد من الكفر كفران النعمة لكن عند المعتزلة
انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان الفرايض جزء من الايمان كهذا الحديث وقوله عم لا يزنى الزانى
وهو مؤمن وغيرهما فيقتل تارك الصلوة بالسيف حدا كما يرجم المحصن لقوله عم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه غير خارج منه لان الايمان هو الذى
بينه النبى حين سأله جبريل عن حقيقته وهو ان تؤمن بالله وملايكته وكتبه ورسله وباليوم الاخر وبالقدر خيره وشره

[هامش: والادبار والنهى عنه عليه السلام عن قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال تحر]

[هامش: لان الصدقة على الاقرباء صلة وصدقة وفيه اجر عظيم والعبرة الصدقة ان يكون محلها قال الله يسئلونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين والاقربين تحر]

والفرايض غير داخلة ولا يقتل ايضا بل يحبس الى ان يتوب لقوله عم لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك
الصلوة معه ق عبد الله بن مغفل اتفقا على الرواية عنه بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة كرر الكلام
للتاكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب قال الخطابى يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة
لان الاذان فى اللغة الاعلام فالاذان اعلام لحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال فى الثالثة لمن شاء
دفعا لتوهم وجوبها فان قلت كيف هذا الحكم والصلوة بعد اذان المغرب مكروهة قلنا الحديث يفيد مشروعية الصلوة
فى ذلك الوقت وهى لا تنافى كراهتها ق عبد الله بن سلام اتفقا على الرواية عنه تلك الروضة روضة الاسلام وذلك
العمود عمود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقى وانت على الاسلام حتى تموت قاله له حين قص رؤياه عليه تقدم تعديدها
فى الباب السابع فى حديث اما الطرق التى رايت على يسارك م عايشة روى مسلم عنها تلك الكلمة الحق يخطفها الجنى يخطف
على وزن يعلم يعنى ياخذ بسرعة فيقذفها فى اذن وليه يعنى يلقيها فى صماخ ولى الجن وحبيبه وهو الكاهن فيزيد فيها
اى يزيد وليه على تلك الكلمة وفى هنا بمعنى على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قاله لها قالت ان الكهان جمع الكاهن
وهو المدعى معرفة الغيب كانوا يحدثوننا بالشىء فنجده حقا تقدم توضيحه فى الباب الثانى فى حديث ان الملايكة تنزل
فى العنان م البراء بن عازب روى مسلم عنه تلك الملايكة كانت تستمع لك ولو قرات على قراتك لاصبحت اى الملايكة
يراها الناس ما يستتر منهم اى من الناس ما هذه يجوز ان يكون موصولة وان يكون نافية والضمير فى تستتر للملايكة
قاله لاسيد على وزن التصغير وقيل بفتح الهمزة وكسر السين والاول اصح بن حضير بضم الحاء وفتح الضاد المعجمة وسكون
الياء المثناة تحت حين قراءة سورة الكهف بالليل اقول فيه تسامح من المصنف لانه ظرف لقوله قال فظاهر ان هذا القول
لم يكن حين قراته بل كان حين حكى اسيد ما راه صباح تلك الليلة هكذا روى الراوى وقال فلما اصبح اتى النبى وذكر
ذلك له على ان الحديث غير مروى عنه بل عن ابى سعيد الخدرى والمروى عن البراء بن عازب فى القضية المذكورة
فى المتن انه قال تلك السكينة نزلت بالقران هكذا فى المصابيح والصحيحين وعنده فرس مربوط بشطنين
الشطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل انما ذكر الربط بالشطنين تنبيها على
انه كان جموحا ولو كان سهل القياد لكفاه شطن واحد فتغشته سحابة اى سترته يعنى وقفت فوق راسه
كقطعة سحاب فجعلت تدنو وتدنو يعنى طفقت تقرب من العلو الى السفل لسماع قراءة القران وجعل فرسه
ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروى ينقز بالقاف والزاء المعجمة من نقز ينقز على وزن يضرب اذا وثب
وفى الحديث جواز ان يرى الامة الملايكة وان قراءة القران سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود روى مسلم عنه
تلك محض الايمان يعنى علامة خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا لا يتعاظم تكلم ما وقع فى قلبه من وسوسة الشيطان
[بين السطور: اى الحذرى]
يعنى الوسوسة قاله حين سئل عنها وهى ما يخوف الانسان ما فيه مصدرية فى نفسه ما يتعاظم ان يتكلم به خوفا من ربه لعلمه

فساد ما وسوسه الشيطان ويروى ذاك اشارة الى مقصد رسعا ظم صريح الايمان رواه ابو هريرة تمرد به اى بالمروي ثانيا
عن الراوي الثاني مسلم ايضا كما تفرد بما روي اولا عن ابن مسعود م رافع بن خديج روى مسلم عنه ثمن الكلب خبيث
استدل به بعض على بيع الكلب مطلقا غير جايز وجوزه ابو حنيفة واجاب عن الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة
بدليل انه قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه عم احتجم واعطى الحجام اجرة وقال قوم ما ابيح
اقتناؤه فبيعه جايز وما فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على متلفه القيمة كاثمر الولد ومهر البغي وهو ما ياخذ الزانية
على زناها خبيث يعني حرام فحرمته ثابتة بدليل آخر سماه لها لانه على صورته وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبيث عليه باعتبار
خصوله من ادنى المكاسب خ انس روى البخاري عنه حبك اياها ادخلك الجنة اي صار سببا لدخولك الجنة لا انه اوجبه
لان دخول الجنة انما هو بفضل الله اورده بلفظ الماضي ابرازا له في معرض الحاصل قاله لرجل كان يلازم هذه السورة في كل
ركعة فقيل له ما يحملك على لزومها فقال اني احبها يعني سورة الاخلاص م بريدة بن الحصيب روى مسلم عنه حرمة نساء
المجاهدين على القاعدين اي على الذين قعدوا عن الغزو ولعذر او غيره كحرمة امهاتهم في لزوم رعاية حقوقهن وسوء
النظر اليهن وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا عن المجاهدين في اهله يعني يكون خلفا له في رعاية مصالحه فيخونه
فيهم اي يخون القاعد الغازي في اهله الا وقف له اي صار موقوفا للمجاهد يوم القيمة فياخذ من عمله ما شاء اعلم ان الماخوذ
من الثواب ينبغي ان يكون بقدر جنايته لعل قوله ما شاء يكون محمولا على المبالغة في التخويف قال الشيخ الشارح هذه الجناية
لكونها اعظم الجنايات يمكن من اخذ كل الحسنات ثم التفت الينا رسول الله فقال فما ظنكم قال المظهر هذا خطاب للقاعدين
اي فما ظنك في حصول المجازاة اعلى من هذه المجازاة واقوى القول الاول اولى لان سياق الكلام جار في حرمة نساء المجاهدين
وتوقيرهم نهيهم منه ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه حسابكما على الله احدكما كاذب يعني يلزم عليه التوبة لا سبيل لك عليها يعني بوقوع
الفرقة بينهما ابدا قاله للمتلاعنين بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض
واتباع الجنازة واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذه الحقوق من الفروض الكفاية م ابو هريرة روى مسلم عنه حق
المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اي طلب منك
النصيحة فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا الحديث في معنى الحديث
المتقدم الا انه ذكر هنا ابتداء السلام وفي المتقدم رده وزاده عليه ذكر النصح فيكون المجموع بمقتضى الحديثين سبعة
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه حق لله على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يغسل راسه وجسده ويروى لله
على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد في رواية يوم الجمعة مكان يوما تقدم
الكلام عليه في الباب السابع في حديث الغسل يوم الجمعة م جابر روى مسلم عنه حلبها على الماء بفتح اللام مصدر والمراد
به ان يحلب في الموضع القريب من الماء لانه في الغالب يكون مجمعا للناس فيصيبهم من اللبن واعارة دلوها واعارة فحلها ومنحتها

بالرفع عطف على الاعارة منحة الابل اعارة ناقة ليحلبها الفقير وحمل عليها في سبيل الله قاله لرجل قال يا رسول الله
ما حق الابل وهذا الحق بمعنى الجدير لان هذه الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير لعل ما ورد
في حديث آخر من انه عم الحق الوعيد بتارك هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ق عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية
عنه حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اي وظروفه كنجوم السماء من شرب منه فلا يظما
ابدا تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء م ابو الدرداء روى مسلم
دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند راسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل
تقدم البيان في الباب الخامس في حديث ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب ابو هريرة روى مسلم عنه دينار انفقته
في سبيل الله دينار مبتداء وانفقته صفته ودينار انفقته في رقبة اي في فك رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار
انفقته على اهلك اعظمها اي اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذي انفقته على اهلك اعظمها مبتداء والذي انفقته خبره
والجملة الاسمية خبر الدينار في اول الحديث وانما صارت اعظم لان في الانفاق على الاهل صلة الرحم غير التصدق م عثمان
بن ابي العاص الثقفي روى مسلم عنه ذاك شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة مكسورة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء
معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمرو الخنزب قطعة لحم منتنة وهو لقب ذلك الشيطان فاذا احسسته فتعوذ
بالله منه واتفل على يسارك ثلثا بضم الفاء وكسرها اي الق التفل وهو نفخ معه ادنى بزاق والغرض منه استكراه الشيطان
ثلثا قاله له حين قال ان الشيطان قد حال بيني وبين صلوتي وبين قراتي يعني ذهب عني اللذة والخضوع فيها يلبسها
علي بكسر الباء وتشديدها اي يشككني فيها خ عايشة روى البخاري عنها ذاك لو كان وانا حي قالت وارأساه هذه كلمة
تستعمل في الندبة ارادت به هنا التحزن من موتها ذاك بكسر الكاف خطاب لعايشة وذا اشارة الى موتها وانا حي الجملة
للحال فاستغفر لك وادعو لك روي انها قالت فعلت واثكلاه والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذلك لظللت
معرسا ببعض ازواجك فقال بل انا وارأساه اراد به والله اعلم انها تبقى بعده وفي الحديث اشارة الى انه يجوز التزام
فعل على تقدير موت احد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه راس الكفر نحو المشرق بالنصب على الظرفية يعني في جهة المشرق
يجوز ان يراد به كفران النعمة لان اكبر الفتن التي كانت في الاسلام بعد قتل عثمان فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين
بالعراق وفتنة الحجاج وابن الزبير قالوا قتل فيها خمسمائة من قراء التابعين وغيرها من الفتن كان ظهورها من قبل المشرق
واراقة دماء المسلمين كفران نعمة الاسلام ويجوز ان يراد به الكفر الذي ضد الايمان ويكون خروج الدجال والفخر
والخيلاء في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر بالجر صفة الفدادين والسكينة في اهل الغنم تقدم بيانه في الباب
السابع في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين م ابو هريرة روى مسلم عنه رب اشعث وهو الذي تلبد شعره لما لا يدهن
ولا يسرح مدفوع بالابواب اي من شانه ان يدفع فيها لرثاثة هيئته لو اقسم على الله لابره تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره

خ سهل بن سعد روى البخاري عنه رباط يوم وهو مصدر رابط اذا قام في ثغر من ثغور الاسلام حارسا له من
العدو في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها قيل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب نفاق الدنيا كلها في الخير بحمارة
الدنيا عنده لكن الوجه ان يقال انه من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس وان ذلك الدنيا ونعيمها محسوسة مستعظمة في
النفوس فحقق النبي في قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد في الرباط خير من تلك هذه المحسوسات وموضع سوط احدكم من الجنة
خير من الدنيا وما عليها خص السوط بالذكر وان كان الاقل منه خيرا ايضا لان من شان الراكب اذا اراد النزول في منزل
ان يلقي سوطه قبل ان ينزل لئلا يتنزل يسبقه احد فيه وهو حث يصنعه على في الجنة وقع في اثناء كلامه والروحة وهو
المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة مرة من الغدو وهو السير قبل الزوال
خير من الدنيا وما عليها م سلمان روى مسلم عنه رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه
عمله الذي كان يعمله يعني يكتب له اجر رباطه الى يوم القيمة وفيه فضيلة مختصة للمرابط لما جاء في صحيح مسلم كل ميت يختم
عليه عمله الا المرابط فانه ينمى عليه عمله الى يوم القيمة واجري عليه رزقه يعني يرزق في الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم
منه ان يتساويا في نوع الرزق وفي الرتبة وامن بفتح الهمزة وكسر الميم اي صار امينا الفتان بضم الفاء يعني امن من كل ذي
فتنة حالة الموت وفي رواية الطبري بفتح الفاء اي من الشيطان م عايشة روى مسلم عنها ركعتا الفجر المراد منهما سنة
الصبح خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم ثوابها م المغيرة بن شعبة روى مسلم عنه قال كان النبي يسقي اصحابه فقالوا يا رسول الله
لو شربت فقال ساقي القوم اخرهم شربا قيل لان غرضه قد يكون تناول سؤر الجماعة اذ ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسؤره
وقيل لان العادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم سنا ويؤخر شربه عن شرب الاكابر والاول انسب المقام وانما صدر
هذا القول منه تعليما لاصحابه ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين مصدر سابّ فسوق لانه شتم
المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر يعني قتال المسلم بغير حق كفر ان استحله او المراد منه الكفر كفران النعمة م انس روى مسلم عنه
قال عاد النبي رجلا ضعف جسمه وخفي كلامه فقال له رسول الله هل تدعو الله بشيء فقال كنت اقول اللهم ما كنت
معاقبي به في الاخرة فجعله لي في الدنيا فقال سبحان الله لا تطيقه اي لا تطيق عقابه لان نشاة الانسان في الدنيا لا تكاد
تترادف الالام ينقضي اليه ولا كذلك نشاة الاخرة او لا تستطيعه شك من الراوي ويروى لا طاقة لك بعذاب
الله افلا قلت اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار وهذا ارشاد من النبي عم لذلك الى دعاء
احسن واجمع قاله لرجل عادة فدعا الله به فشفاه اي دعا الرجل بذلك الدعاء فشفاه الله خ ام سلمة روى البخاري
عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة ذا بمعنى الذي والاستفهام فيه للتعجب فيكون تنزيها لما قبله ولذا فصله وقيل ماذا
بمعنى اي شيء من الخزاين بيان للمنزل عبر عن الرحمة بالخزاين لعزتها ماذا انزل الليلة من الفتن يعني من العذاب عبر
عنه بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه وجهها كثرتها من يوقظ صواحب الحجر جمع الحجرة اراد بصواحبها ازواجه

يعني من يوقظ ازواجي للصلوة رب كاسية يعني رب نفس كاسية بالوان الثياب في الدنيا عارية في الاخرة يعني عارية
من انواع الثياب وهذا كالبيان لسبب ايقاظ الازواج يعني لا ينبغي لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن على انهن
وان كن كاسيات خلعة كونهن ازواجي فهن عاريات في الاخرة لا ينفعهن هذه النسبة اذا لم يعملن م ابو هريرة
روى مسلم عنه سيحان بفتح السين المهملة نهر المصيصة وسيحون نهر بالهند وجيحان بفتح الجيم نهر اذنة في بلاد الارمن
وجيحون نهر بلخ وما قاله الجوهري في صحاحه جيحان نهر بالشام فغلط او انه اراد المجاز من حيث انه ببلاد الارمن
وهي مجاورة للشام وبه ظهر ان ما قاله القاضي سيحان وسيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا قاله النووي
والفرات والنيل كل من انهار الجنة تقدم بيان كون النيل والفرات من انهار الجنة في الباب السادس في حديث بينا
انا في الحطيم فيعرف منه توجيه كون سيحان وجيحان نهرا خ شداد بن اوس روى البخاري عنه سيد الاستغفار اي افضله
واعظمه نفعا ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك هذه الجملة حال مؤكدة وانا على عهدك
يعني انا مستقيم على ما عهدت الي من امرك فيبينته بارسال رسلك ووعدك يعني انا متوعد بما وعدتني من الاجر
على امتثال امرك ما استطعت اي بقدر استطاعتي وهذا اشارة الى عجزه وتقصيره يعني لا اقدر ان اعبدك كما يجب
وترضى ولكن اجتهد بقدر طاقتي قيل العهد هو الذي اخذه الله من ذرية ادم حين قال الست بربكم قالوا بلى اعوذ
بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي اي اعترف وابوء لك بذنبي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت
انما سمي هذا القول سيدا لان فيه اقرارا بالوهية الله وخالقية الله وعبودية نفسه واعترافا بنعمة الله والتوبة
اليه وبعجزه عن اقامة الواجب عليه وقيل لان ذكر الله بالخطاب كثير فيه من قالها اي هذه الكلمات في النهار موقنا بها
اي معتقدا وهو نصب على الحال فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض وهو
موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ق ابو بكرة اتفقا على الرواية عنه شهرا عيد لا ينقصان رمضان
وذو الحجة اي لا ينقص اجرهما وان نقص عددهما وقال احمد لا ينقصان جميعا في سنة واحدة فيحمل على الاغلب لكن
المعتمد هو الوجه الاول م عمر روى مسلم عنه صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعني القصر تفسير للصدقة
في السفر مع الامن قاله لعمر حين سال النبي فقال نقصر الصلوة في السفر حالة الامن وقد علق القصر بالخوف في قوله تع
واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا اي ضربتم في الارض اي سافرتم
فبين باشارة امره بقبول صدقته ان غير معلق بالخوف في ترك المسافر القصر حال الامن رد لها فينبغي ان لا يترك فان قلت
فما الفايدة في قوله ان خفتم قلنا ذكره نظرا الى الغالب لان الاية نزلت في اسفار النبي واكثرها لم يخل عن خوف العدو
م زيد بن ارقم روى مسلم عنه صلوة الاوابين بتشديد الواو اي الذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله اذا رمضت الفصال
اي احترقت اخفافها الفصال جمع الفصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه وفيه اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى في الوقت المحترق
لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس

الخ ابي هريرة اوصاني خليلي بثلثة اشيا لست بتاركهن
ان لا انام الا على الوضوء والمواظبة على سنة الضحى
وان لا اتركه وصوم ثلثة ايام من كل شهر

الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المستانسين بذكر الله ان ينقطعوا عن كل ما سواه وانما عبر عن ذلك الوقت
بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال لرقة جلودها اخفافها تنفصل عن اثرها عند ابتداء شدة الحر فتبركها م ابو هريرة
روى مسلم عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا خ ابن عمر وابو سعيد روى البخاري عنهما صلوة
الجماعة تفضل صلوة الفذ بالفاء والذال المعجمة المشددة اى المنفرد بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابي سعيد وفي
رواية ابن عمر بسبع وعشرين قيل المراد بالدرجة والجزء مقدار ما ولا يلزم ان يكون كل منهما متساويين فيحتمل ان يكون مقدار
الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزئت خمس وعشرون جزءا صارت سبعا وعشرين درجة فيساوي رواية ابي هريرة
ورواية ابن عمر قال النووي هذا غفلة من قائله فان في الصحيحين سبعا وعشرين درجة وخمسا وعشرين جزءا صار سبعا
وعشرين درجة وخمسا وعشرين درجة فاختلف القدر مع اتحاد لفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين فذكر القليل
لا ينفي الكثير ومفهوم العدد باطل او يقال اخبر النبي اولا بالقليل ثم لما اعلمه الله بزيادة فضله على من صلى بجماعة اخبر بالكثير
وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين في رعاية اداب الصلوة او لاختلاف فضيلة الصلوة
فالزيادة يكون في الصبح والعصر او لاختلاف فضيلة الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة
وقلتها وهو مذهب الشافعي لقوله صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته مع رجلين افضل من صلوته
مع رجل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته بالجر عطف على صلوته
في سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك
ان احدهم اذا توضا فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه بالزاء المعجمة اي لا يقيمه عن موضعه الا الصلوة يعني
لم يخرجه من بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان فضيلة الجماعة تحصل بجماعة
في المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله وقال القرطبي انه حاصل بمطلق الجماعة لم يخط خطوة الا رفعه الله بها
درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلوة اي في حكم المصلي من جهة الثواب
ما كانت الصلوة تحبسه يعني ما دام انتظار الصلوة بجماعة يمنعه عن ذهابه والملائكة يصلون على احدكم ما دام
في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه يعني وفقه للتوبة ما لم يؤذ فيه يعني ما
لم يصدر منه بغير حق ما يتاذى منه بنو ادم ما لم يحدث فيه يعني ما لم يشتغل في مجلسه امرا محدثا ومبتدعا وقيل معناه
ما لم يصر فيه ذا حدث ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خشي الصبح اي عن اتيانه فاوتر بواحدة
قاله لما سال رجل عن صلوة الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعي على ان الافضل في نافلة الليل مثنى مثنى وقال
ابو حنيفة الافضل في نافلة الليل والنهار اربع اربع لانه ادوم تحريمة فيكون اكثر مشقة وحمل معنى المثنى على الشفع م ابو هريرة
روى مسلم عنه صياح المولود حين يقع نزغة بالغين المعجمة اى نخسة وطعنة من الشيطان تقدم الكلام عليه في الباب
الخامس

واما نافلة النهار فاربع عند ابي يوسف ومحمد ومثنى عند الشافعي

في حديث ما من مولود يولد م ابو هريرة روى مسلم عنه ضرس الكافر مثل احد يعني سن الكافر في جهنم يكون مثل جبل احد
في العظم وغلظ جلده مسيرة ثلث اي ثلث ليال ليكون المه اكثر م جابر روى مسلم عنه طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام
الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من كان عنده طعام اثنين
م صهيب بن سنان روى مسلم عنه عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن اراد به المؤمن
الكامل اذ هو المتصف بهذه الصفة او اشار به الى ان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه الصفة ان اصابته سراء وهي ما
يسرها شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر يعني رضي بتلك المكروهة ووطن نفسه عليها فكان خيرا له وهاتان
الشرطيتان بيان لكون امر المؤمن كله خيرا ولهذا فصلها عما قبلها م جابر بن سمرة روى مسلم عنه قال كنا نصلي مع النبي
فاذا سلم احدنا كان يشير بيده الى من في يمينه وشماله ويقول السلام عليكم فقال علام تؤمون بهمزة بعدها واو اي
اي تشيرون بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح الشين وهو من الدواب ما لا يستقر
لحدتها وانما يكفي احدكم ان تضع ان مع الفعل فاعل يكفي يده على فخذه ثم يسلم على اخيه اراد به الجنس من على يمينه وشماله
من الموصولة مع صلتها بدل من اخيه ق ام قيس بنت محصن بكسر الميم وبالحاء والصاد المهملتين اتفقا على الرواية
عنها على م تدغرن اصله على ما حذفت الالف منها الاستفهامية على سبيل الانكار قال النووي قوله علامه تدغرن بهاء
السكتة هكذا وقع في جميع النسخ تدغرن بالدال والراء المهملتين بينهما غين معجمة اي تغمزن وتعصرن اولادكن بهذا العلوق
بضم العين المهملة ما يعصر به العذرة من اصبع وغيرها يعني لا تعصرن عذرة اولادكن بالاصبع وغيرها وبكسرها الداهية
فيكون الباء بمعنى في على التوجيه الثاني عليكن بهذا العود الهندي اي الزمن باستعماله في عذرة اولادكن قيد العود بالهندي
لثبوت نوع اخر منه يقال له عود دجري كذا وجهه بعض الشارحين وقال النووي العلاق بفتح العين مصدر يعني على اي
شيء تعالجن بهذا العلاج الشنيع الذي هو العلاق وروي بهذا الاعلاق وهو ازالة العلوق وهو الداهية والافة فان
فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب اي من تلك الاشفية شفاء ذات الجنب والتقدير سبعة اشفية من سبعة ادواء
منها ذات الجنب فالاول اقرب تقدير الكلام ومنها العذرة انما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء وهي علة
كبيرة ظاهرة في باطن الجنب منفجرة الى داخل يسعط من العذرة وهي بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم
في قعر الحنك الاعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة النساء ان يعصرنه بالاصبع هذا ابتداء كلام بيان لكيفية التداوي
به يعني يدق العود ناعما ويدخل في الانف ويلد من ذات الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة يقال لد الرجل
اذا صبت من الدواء في احد شقي الفم انما بين من تلك السبعة اثنين وسكت عن الخمسة لعدم الاحتياج الى تفصيلها في ذلك الوقت
والنبي هو العالم بها لكن المذكور في الطب من منافعه انه يدر البول ويقوي الاعصاب والمعدة والكبد والدماغ ويحرك
شهوة الجماع ويمنع التسمم ويقتل الدود اذا شرب بالعسل فان قلت ما وجه تخصيص منافعه بسبع قلت لانها هي الانفع في الغالب
او هذه السبعة هي كلياتها والباقي يتشعب منها

فان امر بمعصية لا طاعة لمخلوق في معصية [illegible]

ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه على المرء المسلم اى يجب عليه السمع والطاعة لاولي الامر فيما احب وكره اى في كل امر سواء كرهه المسلم او رضي به الا ان يؤمر بمعصية اى اذا امر اولوا الامر بمعصية فلا سمع ولا طاعة اى لا تطيعهم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه على انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون وحكى القاضي ضمها وهو الطريق في الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعني بسبب الملائكة وحراستهم اياها خ ابو هريرة روى البخاري عنه عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء بن قمعة بفتح القاف وسكون الميم والعين المهملة بن خندف بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال ابو خزاعة بضم الخاء المعجمة عمرو مبتداء وابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحي وهو اول من سيب السوائب وهو الذي اخبر عنه النبي انه يجر قصبه في النار فالمذكور في صحيح مسلم رايت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابا بني كعب يجر قصبه في النار م ابو ايوب روى مسلم عنه غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت تقدم بيانه قريبا في حديث رباط يوم م جابر روى مسلم عنه غلظ القلوب يعني قساوتها في اهل المشرق والايمان في اهل الحجاز اى في اليمانيين ويجوز ان يراد باهله هنا اهل المدينة فقط فيقوله عم ان الايمان ليارز الى المدينة م النواس بن سمعان روى مسلم عنه النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة غير منصرف غير الدجال اخوفني عليكم قال النووي اخوفني افعل التفضيل بنون بعدها الياء هكذا رواية الاكثرين وروي بعض بحذف النون وهما لغتان صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل بنون الوقاية غير معتادة وجعلوا بان اخوفني لي اصله اخوف لي فابدل النون من اللام كما ابدلت في لعن بمعنى لعل والمعنى غير الدجال اخوف لي من الدجال لان فيه علامات دالة على كذبه فيستدلون بها عليه وفي نسخة والدي رحمه الله بخط المصحح على مشايخه اخوفني بفتح الفاء ولعله خبير بانه غير رواية مسلم لعلهم صححوا كذا حذرا عن التكلف السابق لكن المعنى على الاول اقرب ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم اى محاجه قدامكم ومخاصمه باظهار الحجة على كذبه هذا كانه تعليل لكون غير الدجال اخوف له عليه فان قلت كيف قال وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال سيخرج بعد المهدي ويقتله عيسى قلت يمكن ان يكون هذا الحديث قبل علمه بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بقرب وقت خروجه وقرب الساعة ليكونوا على خوف ويلتجئوا الى الله من شره كما قال بعثت انا والساعة كهاتين اشار الى السبابة والوسطى وان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه فعيل بمعنى فاعل الجملة خبر بمعنى الامر اى فليحج من الحجة عن نفسه بما عنده من الحجج الشرعية والعقلية الدالة على كذبه والله خليفتي على كل مسلم وهذا تفويض من النبي امته الى الله حتى يدفع شره عنهم انه شاب قطط بفتحتين وبالقاف والطائين المهملتين اى شديد جعودة شعر مثل شعور الحبشيين عينه طافية اى مرتفعة عن موضعها كاني اشبهه بعبد العزى بضم العين المهملة وفتح الزاء المعجمة المشددة وهو يهودي من خزاعة مات في الجاهلية بن قطن بفتح القاف والطاء المهملة فمن ادركه منكم فيقرأ عليه فواتح سورة الكهف اي اوايلها تخصيص هذه السورة تعبدي وجهه مفوض الى النبي

كما اذا ذهب لتحصيل علم الدين او لاصلاح امور المسلمين وكذا سائر ما يحصل به رضى الله [illegible]

بل مراده عليه السلام بيان ان الدجال شر جاف الانسان منه [illegible] ولهذا [illegible] عليه السلام [illegible] [illegible] [illegible] الى الروحا [illegible] مع انه كان [illegible] من [illegible] والمحاسبة يوم [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

اويقال

اويقال اوايلها مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهم لما التجأوا الى الله تع نجاهم من شر دقيانوس والمرجو من الله الكريم ان تحفظ قارئها من الدجال وتثبته على الدين القويم انه خارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء المنوفة فهو طريق في الرمل قال القاضي المشهور فيه فتح الخاء المهملة ونصب التاء وبغير تنوين اسم موضع بين الشام والعراق وروي بعض حله بضم اللام وبهاء الضمير اى نزوله كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين فعاث بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل ماض من العيث اى افسد وقيل هو اسم فاعل من العيث وهو الافساد وهذا اظهر من حيث العطف على خارج يمينا وعاث شمالا وانما قال يمينا وشمالا اشارة الى فساده غير مختص بما مر عليه من البلاد بل يبعث سراياه يمينا وشمالا فلا يامن من شره مؤمن الا من عصمه الله يا عباد الله فاثبتوا اى على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذا لقيتم قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد منه ان اليوم الاول لكثرة غموم المؤمنين فيه وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة وفي اليوم الثاني يهون كربه وضعف امره فيرى كشهر واليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق في كل وقت يزيد قدرا والباطل ينقص فلان الناس كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة يهون عليهم الى ان يضمحل شدتها ولكن هذا القول مردود لانه غير مناسب لسؤالهم بقولهم اتكفينا فيه صلوة يوم وجوابه بقوله لا اقدروا له بل هذا جار على حقيقته ولا امتناع فيه لان الله تع قادر على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقدار سنة خارقا للعادة كما يزيد في اجزاء ساعة من ساعات اليوم وسائر ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له يعني اقدروا في الاداء الصلوات الخمس قدر يوم بيانه تقديرهم انه اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون العصر وعلى هذا قال القاضي هذا حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه لنا صاحب الشرع لان الاوقات اسباب وتقديم المسببات على الاسباب غير جايز الا بشرع مخصوص كما تقدم العصر على وقته بعرفات قلنا يا رسول الله وما اسراعه اى كيف اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته الريح الجملة حال او صفة للغيث واللام فيه للعهد الذهني فياتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيامر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم اي تجيئهم بعد زوال الشمس سارحتهم يعني مواشيهم السارحة الماشية التي تذهب بالغداة الى مراعيها اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة وهي اعلى سنام البعير وذروة كل شيء اعلاه واسبغه افعل تفضيل اى اتمه ضروعا وهو كناية عن كثرة اللبن وامده افعل تفضيل من المد خواصر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهي ما تحت الجنب ومدها عبارة عن كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن السمن ثم ياتي القوم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اى يصيرون اصحاب محل وهو القحط ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فيتبعه كنوزها كيعاسيب النحل وهو جمع اليعسوب بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين والباء الموحدة يعني يظهر كنوز تلك الخربة ويجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبه ثم يدعو رجلا ممتليا شبابا بنصب شبابا على التمييز يعني يكون ذلك الرجل في عنفوان شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين بكسر الجيم وسكون الزاء المعجمة اى قطعتين

قدر [illegible]

ورمية الغرض منصوب بمقدر يعني قطعتين بعيدتين مقدار رمية الغرض وهو الهدف قيد به ليظهر عند الناس انه هلك بالكلية
ثم يدعوه اى الدجال ذلك الرجل المقطوع فيقبل اي الشاب على الدجال يتهلل وجهه الجملة حال اى يستنير وجهه من الفرح
يضحك حال بعد حال من ضمير يقبل فيقول ما يصلح هذا الها فبينما هو كذلك اى بين اوقات حال الدجال وفساد الدجال اذ بعث الله
المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي بالنصب على الظرفية دمشق بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر بين مهرودتين روي
بالدال المهملة والمعجمة والمهملة اكثر وهما ثوبان مصبوغان بورس واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ راسه بالطائين
المهملتين اى خفض قطر اى يقطر عرقه واذا رفعه تحدر منه يعني اذا رفع راسه نزل جمان بضم الجيم وتخفيف الميم حب
يصنع من الفضة كاللؤلؤ فلا يحل بكافر بضم الحاء قال النووي معناه لا يحق تجد ريح نفسه بفتح الفاء هو مرفوع اى نفس
عيسى يجد على تقدير ان فيه فاعل لا يحل الا مات معنى لا يحق بكافر ان يجد ريح نفسه في حال من الاحوال الا حال الموت
ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية
من قرى بيت المقدس فيقتله فان قلت ما قيل هذا يستدعي ان يموت الدجال حين رآه عيسى لانه كافر فكيف يقتله قلت
تقدم توجيهه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق ثم يأتي عيسى بن مريم قوم قد عصمهم الله منه
اى من الدجال فيمسح عن وجوههم يعني يزيل عنها ما اصابها من غبار سفر الغزو مبالغة في اكرامهم او معناه يكشف ما نزل بهم
من الخوف ويسرهم بخبره بقتل الدجال ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى اني قد اخرجت عبادا
لي لا يدان لاحد اى لا طاقة ولا قدرة له بقتالهم عبر عن القدرة باليد لان المباشرة والدفاع يكونان بها وانما ثني اليد ليكون
ابلغ في المعنى فحرز عبادي الى الطور يعني ضمهم الى الطور واجعله حرزا لهم ويبعث الله ياجوج وماجوج وهم من كل حدب ينسلون
اى من كل موضع مرتفع يسرعون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية بالاضافة بحيرة تصغير بحرة وهي ما اجتمع بالشام طوله على
عشرة اميال وطبرية اسم موضع فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه اى بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا
الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم اى تعال فلنقتل من في السماء
فيرمون بنشابهم بضم النون [illegible] وتشديد الشين المعجمة جمع النشابة وهي السهم الباء في بنشابهم زائدة الى السماء فيرد الله نشابهم
مخضوبة ويحصر نبي الله عيسى واصحابه وهو على بناء المفعول اى يحبسون في جبل الطور حتى يكون راس الثور لاحدهم خيرا من مائة
دينار لاحدكم اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه اى الى الله يقال رغب اليه اذا دعاه يعني يدعون
الله تعالى في اهلاك ياجوج وماجوج فيرسل الله عليهم النغف بفتحتين والغين المعجمة جمع نغفة وهي دود يكون في انف الابل والبقر
والغنم في رقابهم فيصبحون فرسى بفتح الفاء وسكون الراء المهملة وبالسين المهملة جمع فريس بمعنى قتيل كموت نفس واحدة يعني يهلكون
في ادنى ساعة باهون شيء وهو النغف ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه اى من الطور الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر
الا ملأه زهمهم بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم اللحم اذا صارت رائحته مكروهة من غير نتن كذا في المغرب ونتنهم

فيرغب

فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله حتى يتضرعون اليه في ازالة نتنهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء
الموحدة وسكون الخاء المعجمة نوع من الابل طوال الاعناق يعني يرسل الله طيورا على صورة البخت فتحملهم فتطرحهم حيث
شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه اى لا يستتر من المطر الجملة صفة مطرا يقال كننت الشيء واكننته اى سترته
بيت مدر ولا وبر اى بيت اهل الحضر والبدو وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف وهو شيئا فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة
بالفتحات وبالزاء المعجمة والفاء وهي مصنع الماء وقيل هي المرآة شبهها بها لاستوائها ونظافتها وروي بالقاف ثم يقال
للارض انبتي ثمرتك فيومئذ ياكل العصابة اى الجماعة من الرمانة ويستظلون بقحفها بكسر القاف وسكون الحاء المهملة
العظم الذي استدار فوق الدماغ ثم استعير لقشر الرمان تشبيها به ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون
القاف وبالحاء المهملة الناقة التي نتجت حديثا من الابل لتكفي الفئام بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة الجماعة الكثيرة من
الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة وهي اقل من الفئام من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس بسكون الخاء
وهي الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاضي الفخذ بهذا المعنى لا يكون الا باسكان الخاء
واما الفخذ بمعنى العضو فيكسر فيها الخاء ويسكن فبينما هم كذلك هم مبتداء وخبره كذلك وما في بينما عوض عن المضاف
اليه والعامل فيه بعث يعني بين اوقات يتنعمون في طيب عيش وسعة اذ بعث الله اذ للمفاجاة يعني ارسل عليهم
فجاءة ريحا طيبة فتاخذهم تحت اباطهم جمع ابط فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها
يعني يختلطون ويتخاصمون في الارض وقيل معناه يجامعون النساء علانية تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة
ق حذيفة اتفقا على الرواية عنه فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعني الرجل يبتلى ويمتحن في هذه
كما قال الله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة صح
الاشياء ويسأل عن حقوقها وقد يحصل له ذنوب من تقصيره فيها فينبغي ان يكفرها بالحسنات كما قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن
السيئات واليه اشار بقوله يكفرها الصيام والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر م عبدالله بن عمرو
روى مسلم عنه فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث للضيف يعني فراش واحد يكفي لكل واحد منهم والرابع للشيطان
ليس معناه ان الرابع مبيت للشيطان بل معناه انه زائد على الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ للمباهاة غالبا وهي مذمومة
وكل مذموم مضاف الى الشيطان استدل بعض بالحديث على ان الرجل لا ينام بامرأته في فراش وهو ضعيف لان النوم
معها بغير عذر افضل لان النبي فعله بل تعداده ع فراشا لامرأته من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض
وفيه بيان الاقتصار على الحاجة وترك الاكثار في الآلات والامور المباحة اعلم ان راوي الحديث على ما ذكر في صحيح مسلم هو
جابر بن عبد الله وكذا في المصابيح وجامع الاصول وانت ترى ان الم نسبه الى عبد الله ق ابو موسى وانس اتفقا على
الرواية عنهما فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على ساير الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم
لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وقيل لتلذذ وغذاء وسهولة المساغ وفضل عائشة على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق

وفصاحة اللهجة وجودة القريحة وتعقلها من رسول الله ما لم يعقل غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام هنا الحنطة لانها
يحتاج الى معالجات حتى يتهيأ بان يتغذى بها كما ان سائر النساء المحتاجات الى تأديبات ليحسن معاشرتهن قال الشيخ
المراد بالنساء ما لم يرد النص في كمالها كما ورد في مريم وآسية وخديجة فان عائشة ليست بمثابتهن واقول هذا مشعر بان
اراد بالنساء في الحديث نساء العالمين واخرج الكاملات لكن الظاهر ان المراد منها نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا
التكلف فان قلت على هذا يلزم ان يكون عائشة مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد في ان يكون عائشة مفضلة عليها بجهات معدودة
وان لم تبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد ليس مفضلا على سائر الطعام من كل
وجه على انا لو قلنا ان عائشة مفضلة على الكاملات المذكورة ايضا بحيثيات مذكورة لا يبعد وان لم يبلغهن في الكمال
لان كمالهن كان من جهة محبة الله وسرهن مع الله م جابر روى مسلم عنه قال لنا قال اعم من يصعد ثنية المرار
وكان اول من صعدها خيل من الخزرج ثم فتتام وكان رجل فيما ينشد ضالة له فقال فكلكم مغفور له الا صاحب الجمل
الاحمر قاله على ثنية المرار هذا اللفظ الملم قال الراوي فاتيناه فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله فقال والله لان اجد
ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة للنبي حيث اخبر عن سوء حال الرجل قبل ان يعلم ما في باله ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الشونيز
فيه دواء لكل داء ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه في كل كبد حري اجر حري على وزن فعلى تأنيث حران وهي للمبالغة
يعني في سقي كل ذي كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحري حيوة صاحبها لان كبده انما يكون حريا اذا كان فيه حيوة يعني في
سقي كل ذي روح قيل هذا اذا لم يكن مما يؤمر بقتله في الشرع كالمرتد والكلب العقور وما في معناهما اعلم ان الشيخ رقم هذا
الحديث بعلامة ق لكن المذكور في صحيح مسلم كل كبد رطبة قال شارحه اراد به الاحسان الى الحيوان سمى الحيوان ذا كبد
رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده م جابر روى مسلم عنه فيما سقت الانهار والغيم اراد به المطر العشر وفيما سقي
بالسانية وهو اسم للبعير الذي يستقى به من البئر نصف العشر لكثرة مؤنته استدل ابو حنيفة بعموم الحديث على وجوب
العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان وكثيرا واخراج الحطب والحشيش من هذا الحكم عرف بدليل آخر ق انس اتفقا
على الرواية عنه قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه في الباب
الثاني في حديث ان الابعد من ايلة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قريش والانصار وجهينة ومزينة
واسلم واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله مر بيان معناه في الباب السابع في حديث الانصار ومزينة
خ ابن عباس روى البخاري عنه كاني به يعني بسيخرب الكعبة رجل من الحبشة كاني انظر بذلك الرجل اسود افحج
الفحج بحاء مهملة قبلها فاء وبعدها جيم تباعد ما بين الفخذين والساقين وهو من صفات اهل الحبشة وهما منصوبان
على الحالية من الضمير في به وقال المظهر هما بدلان من الضمير المجرور وفتحا لانهما غير منصرفين ووجه آخر ان يقال انه ضمير مبهم

يفسره ما بعده كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فقضاهن سبع سموات يجوز ان يكون ضميرا مفسرا بسبع سموات يقلعها حجرا
حجرا هذا استيناف الضمير المنصوب فيه للكعبة شرفها الله وقوله حجرا حجرا حال يعني متفرقا اجزاؤها م عقبة بن عامر روى مسلم عنه
كفارة النذر كفارة اليمين يعني مثل كفارة اليمين في كون الواجب احد الاشياء الثلثة وهي تحرير رقبة مطلقة عند ابي حنيفة
ومقيدة بالايمان عند الشافعي واطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع من بر او صاع من شعير وكسوتهم وهي ما يستر
عورته وعند عدم القدرة باحد هذه الاشياء الثلثة يصوم ثلثة ايام متتابعات عند ابي حنيفة وعند الشافعي يجوز التفرق
فيه ق عبد الرحمن بن عوف اتفقا على الرواية عنه قيل ما روا عن النبي خمسة وستون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث
انفرد البخاري بخمسة والباقي متفق عليه قال بينا انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فقال لي اي عم هل تعرف ابا جهل
سمعنا انه سب رسول الله قلت نعم فاشهدتهما اليه فابتدرا فضرباه بسيفيهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي فاخبراه فقال ايكما
قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله يعني ابا جهل قاله لمعاذ
بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم وبالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالمد فان قيل روى مسلم انه اعطى
سلبه لمعاذ بن عمرو فاذا كانا قاتلين فما وجه ترجيح احدهما قلنا يحتمل ان معاذ بن عمرو الذي اثخنه اولا ولهذا استحق سلبه
لا يقال الامام مخير في السلب يفعل فيه ما يشاء لان السلب غنيمة والخيار انما يكون في التنفيل من الخمس واما ما جاء في حديث انه
ابن مسعود حز راسه فلا ينافيه لانه يجوز ان يشترك الثلثة فيه بان يكون منهما الاثخان والالقاء كالميت ومن ابن مسعود
قطع الراس ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كلا والذي نفس محمد بيده ان الشملة وهي كساء يتغطى به لتلتهب عليه نارا اخذها
من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم الجملة حال من الضمير المنصوب في اخذها يعني لم يدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل
اخذها قبلها قاله لعبد له اي للنبي اسمه رفاعة بكسر الراء وبالفاء ويقال مدعم قتل بوادي القرى وقد كان اصابه سهم في
غزوة خيبر فقال الناس هنيئا له الشهادة مقفله من خيبر يعني مرجعه من غزوته م جابر بن سمرة روى مسلم عنه كم من عذق
معلق كم خبرية للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة وبفتحها النخلة بكمالها او مدلى للتدلية النزول من العلو وروي
مذلل اي دان اجتناؤه ومنه قوله تعالى وذللت قطوفها تذليلا في الجنة لابي الدحداح انما قال هذا القول في حقه لقضية
جرت وهي ان يتيما خاصم ابا لبابة في نخلة فبكى الغلام فقال له النبي اعطه اياها فلك بها عذق فابى ابو لبابة فسمع ذلك
ابو الدحداح فاشتراها ثم قال للنبي ايكون لي بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبر بعد موته
موافقا لما قاله في حيوته م ابو ذر روى مسلم عنه كيف انت اذا كانت عليك امراء يميتون الصلوة المراد باماتة الصلوة
تاخيرها عن الوقت المختار لا عن كل وقتها لانه لم ينقل ان الامراء المتقدمين تركوا الصلوة او قال يؤخرون الصلوة عن
وقتها هذا شك من الراوي قلت فما تامرني قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة قاله له ولا اوقات
التي تكره بعد صلواتها النوافل كالصبح والعصر مستثناة من هذا الحكم خ ابن عمر او عبد الله بن عمرو وفي البخاري عن واقد عن
ابيه عن ابن عمر او ابن عمرو قال

كيف انت يا عبد الله بن عمرو اذا بقيت في حثالة بضم الحاء المهملة والثاء المثلثة وهي الردي من كل شيء من الناس قد مرجت
بفتح الميم وكسر الراء المهملة اي اختلطت عهودهم واماناتهم يعني لا يكون مستقيمة بل كل يوم ينقضون العهود ويغصون دينهم
واختلفوا فصاروا هكذا وشبك اصابعه يعني لا يعرف الخاين من الامين ولا البر من الفاجر اللعين قال فكيف اصنع يا رسول الله قال
تاخذ ما تعرف اي كونه حقا وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وهذا خبر بمعنى الامر وكذا تدع وتاخذ يعني اقبل على امر نفسك و
احفظ دينك وتدعهم وعوامهم بالنصب مفعول معه يعني اترك الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار ولم يقدر على دفعه الاخيار خ عمر روى البخاري عنه كيف بك اي كيف يكون حالك اذا اخرجت
على بناء المفعول من خيبر بعد وبك اي شيء والجملة حال من ضمير اخرجت تعدو بك قلوصك بفتح القاف وهي الناقة الشابة ليلة بعد ليلة
قاله لاحد بني ابي الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف من يهود خيبر فاجلاهم عمر اي اخرجهم قهرا وعنفا الى تيماء بفتح التاء المثناة
من فوق وسكون الياء المثناة من تحت وبالمد اسم موضع واريحاء بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبمد الحاء المهملة من قرى
الشام خ عقبة بن الحارث روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي سبعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة كيف يكون
معها وقد زعمت ان المراة السوداء ان قد ارضعتكما الخطاب لعقبة وام يحيى وروي كيف وقد قيل يعني وقد قالت امراة
في حقكما ان قد ارضعتكما دعها عنك هذا ابتداء الكلام وامر لعقبة بترك ام يحيى وليس مقولا لقيل قاله حين تزوج
ام يحيى بنت ابي اهاب بكسر الهمزة بن عزيز فجاءت امراة سوداء فقالت قد ارضعتكما استدل بعض بالحديث على ثبوت
الرضاع بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث على الورع لثبوت الشبهة بقولها ق انس اتفقا على الرواية
عنه كيف يفلح قوم شجوا نبيهم الشج هو الجرح في الراس وكسروا رباعيته وهي على وزن الثمانية السن التي بين الثنية
والناب وهو يدعوهم الى الاسلام الواو فيه للحال قاله يوم احد علقه البخاري المعلق من الاحاديث ما حذف من
مبدا اسناده واحد واكثر واسنده مسلم م ابن عباس روى مسلم عنه لم الصلوة اصله لما وهو الاستفهام بمعنى
الانكار اي لم اتوضا وكذا همزة الصلوة بمعنى اتوضا للصلوة وروي لم اصلي باثبات الياء فاتوضا وما فيه للاستفهام
ايضا حذف الفها يعني لما اريد الصلوة فيكون سببا لان اتوضا وروي اريد ان اصلي فاتوضا همزة الاستفهام في اريد محذوفة
حاصل معنى الكل ان الوضوء الشرعي لمن اراد الصلوة وانا لا اريدها فلاي شيء اتوضا قاله حين خرج من الخلاء فاتي بطعام
فقيل الا تتوضا ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم لدعا لهم فيه اي في الحب بالبركة يعني
لاهل مكة حين دعا لهم ابرهيم وهذا اشارة الى قوله تعالى حكاية عن ابرهيم رب اجعل هذا البلد آمنا وارزق اهله من الثمرات
ق عايشة اتفقا على الرواية عنها قالت سهر النبي ليلة في بعض غزواته فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي
يحرسني الليلة فسمع خشخشة السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابي وقاص فقال ما جاء بك قال وقع في نفسي خوف
على رسول الله فجئت احرسه فدعا له رسول الله ثم نام قيل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس

لما روي انه كان يحرس احيانا فلما نزلت الآية قال انصرفوا فقد عصمني الله وفيه دليل على جواز الاحتراس من العدو في موضع
وصلوة خوف سعو فان قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس فيه ما يناقض احتراسه من الناس كالاخبار بنصره على عدوه
واظهار دينه وليس فيه ما يمنع الامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت الحراسة انما كانت مخافة ان يعتدي عليه في نومه
ولما نزلت الآية امر اصحابه بالانصراف قوله تعالى والله يعصمك يجاحيته يفيد الاستمرار فيناقضه م ابو قتادة روى مسلم
عنه متى كان هذا مسيركم مني بالنصب على الظرفية يعني متى كان هذا الزعم من مثلي مدة مسيري قاله لابي قتادة سحر ليلة التعريس
حين دعمه ثالثة يعني اقامه من ميلها بالنوم تقدم بيانه في اوايل الباب الناسع في حديث حفظك الله ق ابن عباس اتفقا
على الرواية عنه مرحبا بالقوم منصوب بعامل مضمر اي لقيتم رحبا وسعة انما قال لهم كذا لانهم جاؤوا طايعين او بالوفد
شك من الراوي غير خزايا بالنصب حال من القوم والعامل فيه الفعل المقدر خزايا جمع خزيان ولا ندامى جمع ندمان اي ولا
نادمين في مجيئهم قاله لوفد بني عبد القيس وهو لقب قبيلة ربيعة حين قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة
وهي قبيلة عظيمة من قبايل العرب ق ابو قتادة الحارث بن ربعي اتفقا على الرواية عنه مستريح او مستراح منه
قاله لما روي جنازة فكانه قال امر الميت بين هذين الامرين قالوا يا رسول الله ما المستريح وما المستراح منه قال
العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا اي تعبها لانها سجن المؤمن والعبد الفاجر يستريح منه العباد اي من اذاه
من جهة انه حين فعل منكرا اذا منعوه آذاهم وان سكتوا اذنبوا والبلاد والشجر والدواب واذا هن من جهة
ان المطر يمنع بشوم الفاجر فينتقص اغذيتهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريح ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
مطل الغني ظلم يعني تاخير ما وجب عليه من دين العباد ظلم للدائن قيل هذا اذا طلبه ولم يعطه واما حرمة المطل
قبل طلبه فمختلف فيه قيل المراد من الغني هو المتمكن من الاداء فمن لم يتمكن منه لغيبة ماله او لغرض لكن جاز له
التاخير فاذا اتبع احدكم على بناء المجهول وتخفيف الباء وتجوز تشديدها اي جعل تابعا للغير لطلب الحق على ملي
بالهمزة على وزن فعيل وهو الغني فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب والفاء فاذا اتبع مشعر بان ما قبله سبب
لهذا الامر يعني اذا كان مطل الغني ظلما فليتبع بفتح الباء الموحدة او بكسرها وتشديد التاء قبلها يعني اذا احيل
بالدين الذي له على موسر من الغني فهو افلا يضيع حقه م جابر معاذ الله ان اعوذ بالله عوذا من ان يتحدث الناس اني
اقتل اصحابي قاله لما قال عمر دعني اقتل هذا المنافق مشيرا الى رجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم غنيمة ان هذا
واصحابه يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم الكلام عليه
في الباب الثاني في حديث ان من ضيضي هذا رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق
عليه من مسند جابر م سلمان بن عامر الضبي روى مسلم عنه مع الغلام اي مع ولادته عقيقة وهي الشاة المذبوحة
للمولود يذبح في اليوم السابع وكذا يسمى المولود فيه وان لم يكن ففي اربعة عشر وان لم يكن ففي احد وعشرين كذا روي عن عايشة

احتياط

ربوضاكم

والهدية يجزئ عن سبعة اذا كان نيته الكل القربة وان اختلفت جهاتها من الاضحية والقران والمتعة والعقيقة
وان اراد واحد من السبعة اللحم او كان نصرانيا لم يجز عن واحد منهم والذبح الضحية لله والعقيقة ينبغي ان كرم

وقال الطيبي العقيقة اسم لشعر الصبي اذا ولدت سميت الشاة التي تذبح عند حلقها عقيقة مجازا فاهريقوا دما
واميطوا عنه الاذى هذان الحكمان مترتبان على المقرون مع الغلام فينبغي ان يراد بالعقيقة شعر الصبي حتى
يترتب عليه اراقة الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذى وهو ازالة الشعر وقيل المراد باماطة الاذى هو غسل الولد
وازالة النجاسة عنه وقيل المراد بها الختان لكن الوجه ما سمعنا اولا قال مالك سوى بين الغلام والجارية في العقيقة
لهذا الحديث ولما روي انه عم عق عن الحسن شاة واحدة وقال الشافعي لا يسوي لقوله عم يذبح عن الغلام شاتان
وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احمد حتى قال من لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع له ذلك الولد يوم القيمة
وسنة عند الشافعي ومستحبة عند ابي حنيفة لقوله عم من ولد له مولود فاحب ان ينسك فلينسك م كعب
بن مالك روى مسلم عنه معقبات اي كلمات يقال عقيب الصلوة والمعقب بكسر القاف ما جاء عقيب ما قبله وهي مبتداء
لا يخيب قائلهن او فاعلهن دبر كل صلوة اي عقيبها والجملة صفة معقبات ثلث وثلثون تسبيحة وهذا خبر المبتداء
وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة خ المسور بن مخرمة روى البخاري عنه حين ترون اي تروتهم وهم
الذين اسرلوا على هوازن واحب الحديث الى الله اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبي
وقد كنت استأنيت بهم اي جعلتهم مترقبين قاله لوفد هوازن حين جاؤ مسلمين فسألوا ان يرد اليهم اموالهم
وسبيهم وتوضيحه في الباب الثالث في حديث انا لا ندري من اذن منكم خ ابن عمر روى البخاري عنه مفاتيح الغيب
خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم الجزم لا الاعم منه شبه الغيب بالخزاين المستوثقة بالاقفال واثبت لها مفاتيح على
التخييل المراد بان الله هو المتوصل الى ما في الخزاين وغيره لا يتوصل الا باعلامه لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله
والغد مع قربه اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده لا يعلم بالطريق الاولى ولا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكر
والانثى الا الله وما تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تعلم (تدري) نفس باي ارض تموت ولا يدري احد متى يجيء المطر فان قلت لم عد
هذه الخمس وكل المغيبات لا يعلمها الا الله قلت سببه لعل تعداده لان من شأنهم في الجاهلية الاهتمام بهذه الاشياء
بان قالوا متى يوم القيمة ومتى ينزل المطر وما تلد حليلتي واي شيء يصيبني غدا من الخير والشر وان يكون وفاتي وكان
اهل الجاهلية يسألون المنجمين عنها زاعمين انهم يعلمونها م ابو هريرة روى مسلم عنه من اشد امتي لي حبا نصب على
التمييز تقديم لي للاختصاص ناس يكونون بعدي يود احدهم لو رآني باهله وماله اي ببذل اهله مفعول يود محذوف
يعني يتمنى احدكم كونه باذلا اهله وماله لرؤية النبي حذف مفعول يود لدلالة لو رآني باهله عليه وقيل لو هذه بمعنى ان
المصدرية ق عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية عنه من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم
الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اي يشتم المسبوب ابا الشاتم ويسب امه اي يشتم المسبوب ام
الشاتم فاذا كان شتم الوالدين بالتسبب من الكبائر فالشتم بالصريح كيف يكون م ابو هريرة روى مسلم عنه من خير معاش

الناس لهم رجل اي معاش رجل ممسك عنان فرسه بكسر العين المهملة هو اللجام في سبيل الله يطير على متنه يعني يسرع راكبا
على ظهر فرسه كلما سمع هيعة اي صوتا يكون عند الخوف من العدو او فزعة بالفتحات والعين المهملة من الفزع بمعنى الخوف وجيء
بمعنى الاستغاثة والثاني هو المراد هنا طار عليه اي على متن فرسه وفي بعض النسخ طار اليه يبتغي القتل اي قتل العدو
والموت مظانه بالنصب ظرف ليبتغي وهو جمع مظنة بالظاء المعجمة وتشديد النون يعني في مواضع يظن فيها القتل
والموت قيل وحد الضمير في مظانه لان القتل بمعنى المقتول وهو والموت شيء واحد والاوجه ان يرجع الضمير
الى الاقرب وحكم الابعد يعرف عنه كما قيل في قوله تع والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله الضمير
راجع الى الفضة اكتفى بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الروايات القتل او الموت فح توحيد الضمير على القياس ورجل
في غنيمة تصغير غنم اي في قطعة من الغنم في رأس شعفة بفتحة شين معجمة وعين مهملة والفاء رأس الجبل من هذه
الشعفاء وبطن واد من هذه الاودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه يعني يفر من الناس وفتنتهم ويسكن
رأس جبل او واديا ويقضي حقوق الله تع حتى يأتيه اليقين اي الموت سمي لانه لا شك في وقوعه ليس من الناس الا في
خير الجملة حال من مفعول يأتيه يعني يموت سالما من الناس ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه من محمد
رسول الله الى هرقل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة وقيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر
لقبه قيل كل من ملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى والحبشة بالنجاشي ومصر بفرعون عظيم الروم انما قال
كذا ليكون عاملا بقوله تع فقولا له قولا لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد ظهوره عم ينبغي ان يكون بتوليته وهو
معزول بحكم الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام وهو بمعنى الدعوة (مصدر)
كالبداية ويروى بداعية الاسلام وهي ايضا مصدر كالعافية اراد بها كلمة الشهادة التي يدعو اليها الناس
اسلم تسلم بفتح اللام من السلامة اي تسلم من السبي في الدنيا ومن العذاب في الآخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين
يعني اجرا لكونك اهل الكتاب واجرا لايمانك بي وقيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا بتسلم على تنازع الفعلين اي تسلم
مرة في الدنيا ومرة في الآخرة وان توليت اي اعرضت عن الايمان بي فان عليك اثم الاريسيين جمع الاريسي بتشديد
الياء منسوب الى الاريس وهو الزراع يؤيده ما جاء في رواية اخرى فعليك اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم
لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانه ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا
الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون يعني ومابين شيئا وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون
الله فان تولوا اي لا يتخذ مخلوق مخلوقا الها قوله تع الا نعبد الى قوله من دون الله بيان للكلمة فان تولوا اي اهل
الكتاب فقولوا اي ايها المسلمون اشهدوا اي يا اهل الكتاب بانا مسلمون كتبه الى قيصر جاء في الخبر الصحيح ان هرقل سأل عن
حال النبي عم فهما من جاء بكتابه فقال لو كنت عنده لغسلت قدميه لمعرفته صدق النبي بعلامات المعلومة له من
الكتب القديمة لكن خاف

عن ذهاب الرياسة عنه ان اسلم ولو اراد الله هدايته لوفقه للاسلام كما وفق النجاشي ولما زال عنه رياسته م حذيفة
روى مسلم عنه منهن ثلث لا يكدن يذرن شيئا يعني تصل كل مكان روى انه عم سئل عن الثلث فقال الترك والدجال
ويأجوج ومأجوج ومنهن فتن كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعني الفتن بضمائر منهن ق ابو هريرة اتفقا على
الرواية عنه ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم هذا بيان لاجزاء نار جهنم وكميتها يعني لو جمع حطب الدنيا فاوقد حتى
صار نارا لكان جزءا من سبعين جزءا من نار جهنم قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية ان مخففة يعني ان كانت نار
الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق وايصال الالم قال فانها فضلت عليهن يعني زيدت نار جهنم على
نيران الدنيا بتسعة وتسعين جزءا كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا هذا بيان
لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل كلاهما بيان لتفضيلها في الكيف زاد البخاري هذه التي توقدها ابن آدم ح
ام حرام بنت ملحان اتفقا على الرواية عنها قالت اتانا النبي يوما فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك
يا رسول الله فقال ناس من امتي عرضوا علي اي في المنام غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر وهو شاء مثلثة ثم باء موحدة
مفتوحتين ثم من جيم يعني وسط ملوكا على الاسرة جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة هذا شك من الراوي يعني يركبون
مراكب الملوك لسعة حالهم شبه السفينة بالسرير وجعل الجلوس عليها مشابها بجلوس الملك على اسرتهم مع وفور
نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الآخرة ضحكه لسرور بكون امته بعده قائمة بالجهاد حتى في البحر قالت ام حرام فقلت يا رسول الله
ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها فكان دعاؤه مستجيب فركبت مع زوجها الى قبرس في خلافة عثمان فتوفيت ودفنت
هناك ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال لما قوله تعالى او لم تؤمن قالت طائفة شك ابرهيم ولم يشك نبينا فقال
نحن احق بالشك من ابرهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال او لم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد به ان ما
صدر من ابرهيم لم يكن شكا بل كان طلبا لمزيد العلم وانا احق به لاني مأمور بذلك كما قال الله تعالى وقل رب زدني علما
اطلق الشك بطريق المشاكلة وقال الامام المزني معناه لو كان الشك متطرقا اليه لكنت احق به من ابرهيم وقد علمتم
انه لم اشك فاعلموا انه كذلك وانما رجح ابرهيم على نفسه تواضعا او لصدوره قبل ان يعلم انه خير ولد آدم واما
سؤال ابرهيم فللترقي من علم اليقين الى عين اليقين او لانه لما احتج على المشركين بان ربه يحيي ويميت طلب ذلك ليظهر دليله
عيانا ويرحم الله لوطا وفيه اشارة الى وقوع تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا اضيافه قال لو ان لي بكم قوة
او آوي الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة في نفسي او التجئ الى عشيرة قوية لمنعتكم عن اضيافي فاشار نبينا الى تقصير لوط
في هذا القول بقوله لقد كان يأوي الى ركن شديد وهو الله وهو اقوى من العشيرة لعل ذكره مع هذا القول عقيب قول ابرهيم
لان كلا القولين وقعا في صورة تقصير وغفلة عن قدرة الله ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف لاجبت الداعي اي
داعي الملك وهو الذي اتى اليه ليخرجه من السجن وكما قلت ما بال النسوة التي قطعن ايديهن اعلم ان هذا ليس غبارا عن نبينا

بتضجره وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح صبر يوسف وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب الملك ما كان متهما به من الفاحشة
ولا ينظر اليه بعين مشكوك وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف في ذلك من جهة انه لم يترك الوسائط ولم يفوض
كل ما اتاه الى الله او من جهة انه كان رسولا ولهذا دعا اهل السجن الى الاسلام بقوله أارباب متفرقون خير ام الله الواحد
القهار ولم يكن له طريق الى دعوة عزيز مصر فلما وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه مما نسب اليه على حق الله وهو
دعوة الملك فقال نبينا لو كنت مكانه لوصلت الى دعوة الملك لوجوب تقديم حق الله م ابو ذر روى مسلم عنه
نورا اني اراه قاله له حين ساله هل رايت ربك يعني في ليلة المعراج اختلف في رؤيته في تلك وفي الحديث دليل
للفريقين على اختلاف الروايتين لانه روي اني بفتح الهمزة وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما على سبيل
الانكار وروي بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين ويكون حكاية عن الماضي بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق
النور على الله لان النور من جملة الاجسام واولوا الحديث بان معناه وحجابه النور لكنه فاسد لان النور هو الظاهر
في نفسه والمظهر لغيره وهذا المعنى صادق على الله وقد ورد الاذن الشرعي باطلاقه خ ابو سعيد روى البخاري عنه
ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال الهروي ويح كلمة ترحم يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها قيل
قاله حين اخذ قريش عمارا وابويه لما اسلموا فدعوهم الى الكفر فابوا وقتل ابواه وهما شهيدين قتلا في الاسلام
وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام الذي هو سبب الجنة ق
ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه ويحك ان الهجرة شانها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها يعني
فهل تعطي الحقوق الواجبة فيها قال فهل تمنح منها وفي الصحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك ليحلبها ثم يردها
عليك قال نعم قال فتحلبها يوم ورودها يعني هل تحلبها يوما فيه ترد الماء وتعطي لبنها الذين يردون الماء قال نعم
قال فاعمل من وراء البحار جمع البحرة وهي القرية يعني اذا صنيعك فالزم ارضك وان كنت من وراء البحار فانك
لا تحرم اجر الهجرة فان الله لن يترك بكسر التاء المثناة فوقاني لن ينقصك من عملك شيئا وهو بدل من كاف يترك
بدل الاشتمال قاله لاعرابي سأله عن الهجرة اي عن هجرة نفسه فقط بان يترك اهله وماله ويلازم المدينة فخاف منه
ان لا يقيم بحقوقها فينكص على عقبيه فقال فاعمل من وراء البحار ق ابو بكرة اتفقا على الرواية عنه ويحك قطعت
عنق صاحبك ويحك قطعت عنق صاحبك يعني اهلكته في دينه بان اثنيته في العجب قاله لمن رأى الرجل بالغ في
مدح صاحبه عنده عم ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما ويل امه مسعر حرب المسعر
بكسر الميم وبالسين والعين المهملتين الخشب الذي يسعر به النار اي يهيج لو كان له احد يعني ابا بصير تفسير لضمير له
يعني لو كان لابي بصير صاحب وناصر وقيل معناه لو كان له احد يعرفه ان لا يرجع الي حتى لا ارده اليهم وهذا انسب
بسياق الحديث تقدم قصته في الباب السادس في حديث لعددا اي هذا ذ عام جابر روى مسلم عنه ويلك

من يعدل اذا لم اعدل قاله لرجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة منصرفه من خيبر لقد خبت وخسرت
ان لم اكن اعدل روي بضم التاء وفتحها اما الضم فمعناه واضح واما الفتح فمعناه اذا لم اكن اعدل لقد خبت
انت لانك من اتباعي والتابع لمن لا يعدل يكون خاسرا ق عبد الله بن عمر اتفقا على الرواية عنه ويل للاعقاب
جمع العقب بالكسر وهو مؤخر القدم من النار قاله حين راى قوما توضأوا للصلوة مستعجلين واعقابهم تلوح لم يمسها
الماء يعني ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل اراد ان العقب تختص بالعذاب ق ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه ويل للعراقيب من النار جمع عرقوب بضم العين وهي العصبة التي فوق العقب وهذا في المعنى على نحو ما
تقدم ق زينب بنت جحش اتفقا على الرواية عنها قالت خرج النبي يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله
ويل للعرب من شر قد اقترب يعني من خروج جيش يقاتل العرب قيل اراد به الفتن الواقعة في العرب اولها قتل
عثمان واستمرت الى هذا الآن فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج وهما طائفتان كافرتان من الترك والمراد من ردمهم
السد الذي بناه ذو القرنين على وجههم كيلا يخرجوا من مواضعهم مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها
اي جعلها حلقة وهذا اخبار عن اشارته عم يعني لم يكن في ذلك الردم ثقبة الى هذا اليوم وقد انفتحت فيه هذا المقدار
وانفتاحها عن علامات القيمة فاذا توسعت خرجوا فقالت زينب بنت جحش قلت يا رسول الله انهلك وفينا
الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث اي الزنا م ابو سعيد روى مسلم عنه قال قال رسول الله يخرج الدجال
فيتوجه جهة رجل من المؤمنين فاذا رآه يقول يا ايها الناس هذا الدجال الذي ذكر رسول الله فيأمر به الدجال
فيضرب ويشج فيقول اتؤمن بي فيقول انت المسيح الكذاب فيأمر به فيئشر بالمئشار من مفرقه ثم يمشي الدجال بين
قطعتيه ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم يقول له اتؤمن بي فيقول ما ازددت فيك بصيرة بكذبك فيقذفه
الى النار فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما القي في الجنة فقال هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين يعني
الرجل الذي يجادل الدجال خ ابن مسعود روى البخاري عنه هذا الانسان وهذا اجله محيط به او قد احاط
شك من الراوي وهذا الذي خارج امله يعني هذا الخط الذي هو خارج من الخط المربع امل الانسان هو يظن انه
يصل الى امله قبل الاجل فظنه خطاء بل الاجل اقرب منه من الامل يموت قبل ان يصل اليه وهذه الخطط الصغار
الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض للانسان من مرض ونحوه فان اخطاه هذا نهشه هذا النهش بالشين
المعجمة والمهملة الاخذ بمقدم الاسنان وان اخطاه هذا نهشه هذا يعني ان لم يصل اليه بعض هذه الاعراض
وصل اليه بعض آخر قاله حين خط خطا مربعا وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خططا بضم الخاء جمع خط
صغارا الى هذا الذي في الوسط ق عايشة اتفقا على الرواية عنها هذا الحمال بالكسر مصدر حمل اراد به حمل
اللبن لبناء المسجد لا حمال خيبر بالنصب يعني لا يكون مثل حمل خيبر بيانه ان يهود خيبر اذا جذوا الثمر حملوه الاعراب

على

على ان يكون عدلا لمن حمل وعدلا لمالك التمر وكان هذا الحمل مشهورا عندهم بالتشبيه بقوله هذا ابر ربنا بالنصب على حذف
حرف النداء واطهر اي حمل اللبن لبناء المسجد ليس كحمل خيبر في التمر بل هو ابر واتقى في الآخرة كان يتمثل به اي يضرب به
مثلا لهم عند نقله اللبن في بنيان مسجده عم ق عايشة اتفقا على الرواية عنها هذا ان شاء الله المنزل قاله حين بركت
ناقته اي اناخت عند موضع مسجده خ ابن عباس روى البخاري عنه هذا جبرئيل آخذ برأس فرسه عليه اداة الحرب
اي آلتها قاله يوم بدر م العباس بن عبد المطلب روى مسلم عنه هذا حين حمي الوطيس بفتح الواو وكسر الطاء المهملة
اي التنور يجوز ان يكون هذا اشارة الى القتال وحين بالنصب ظرف وان يكون اشارة الى وقت القتال وحين بالرفع خبره
قاله يوم حنين وهو استعارة لشدة الحرب فيه ترغيب القتال ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية
عنهما هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له اي البدن لفلان اعلم ان هذا بعض ما صدر من النبي في زمن
الحديبية بيانه ما روي ان اهل مكة لما بعثوا عروة بن مسعود ليرى حال النبي واصحابه فلما راى احوالهم ورجع قال
يا قوم والله لقد وفدت على الملوك ما رايت ملكا يعظمه اصحابه مثل محمد والله ما تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل
فدلك بها وجهه فقال رجل من كنانة دعوني آتيه فلما اشرف على النبي واصحابه فقال هذا فلان وهو من قوم يعظمون
البدن فابعثوها له فاستقبله الناس فلما راى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع
الى اصحابه قال رايت البدن قد قلدت واشعرت فما ارى ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن
حفص فقال دعوني آتيه فقالوا ائته فلما اشرف عليهم قال النبي هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي
فبينما هو يكلمه سهيل بن عمرو فقال سهل لكم امركم فجاء فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعى النبي الكاتب فكتب كتاب الصلح
بينهم يعني رجلا من كنانة هذا تفسير من الملهم لفلان قال يوم الحديبية لكفار قريش الجملة صفة رجلا دعوني آته بمد الهمزة
نفس متكلم من الاتيان يعني النبي هذا تفسير لضمير آته فلما اشرف عليه اي ظهر ذلك الرجل على النبي قال اي النبي الحديث وهو
قوله هذا فلان آه فلما اشرف مكرز بن حفص وهو رجل فاجر وكان قال لهم اي مكرز لكفار قريش ايضا اي كرجل من كنانة
دعوني آته ق معاوية بن ابي سفيان اتفقا على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه يعني
لم يفرض الله صومه في هذه السنة وما بعدها قاله حين انتسخ فرضيته بشهر رمضان وانا صائم فمن احب منكم ان
يصوم فليصم ومن احب ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه هذه صدقات قومي اراد بها الصدقات
المرضية يعني بني تميم انما اضافه الى نفسه لان تميما هو ابن مر ومر يتصل نسبه الى مضر وهو من ولد اسمعيل ونبيه منقبة
لهم خ ابن عباس روى البخاري عنه هذه وهذه سواء يعني في الدية يعني الخنصر والابهام تفسير لهذه وهذه خ ابو هريرة
روى البخاري عنه هلاك امتي وروى هلكة امتي بفتح اللام يعني الهلاك على يدي غلمة جمع غلام وفي بعض النسخ اغيلمة وهو
تصغير اغلمة لكن قال الجوهري لم يرد في جمعه اغلمة من قريش تقدم بيانه في الباب الثامن في حديث يهلك الناس هذا الحي من قريش

تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه هلا أخذتم إهابها وهو الجلد الغير المدبوغ
فدبغتموه فانتفعتم به يعني شاة لميمونة ميتة هذا تفسير الضمير في إهابها ق أبو هريرة اتفقا على الرواية عنه هم أشد أمتي
على الدجال يعني بني تميم ق أبو ذر اتفقا على الرواية عنه هم الأخسرون ورب الكعبة فقلت يا رسول الله فداك
أبي وأمي من هم قال هم الأكثرون أموالا إلا من قال هكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث إن الأكثرين هم الأقلون وقليل ما هم ما زائدة ومفيدة للإبهام وفيه معنى التعجب من قلتهم كذا
ذكره أبو البقاء في قوله تعالى وقليل ما هم وظن داود وهم مبتدأ وقليل خبره ما صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكوتها إلا
جاءت يوم القيمة أعظم ما كانت وأسمنه فتنطحه بقرونها وتطأه بأظلافها كلما نفدت أخراها أي مرت عليه بتمامها
عادت عليه أولاها حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من صاحب إبل لا يفعل فيها حقها
خ أبو هريرة روى البخاري عنه قال كنت أحمل مع النبي إداوة الوضوء فبينما أنا أتبعه قال ابغني أحجارا أستنفض بها ولا
تأتني بعظم ولا روث فقلت ما بال العظم والروث قال هما من طعام الجن وإنه أتاني وفد جن نصيبين بفتح النون وكسر
الصاد المهملة والباء الموحدة بين اليائين اسم بلد بديار بكر ونعم الجن فسألوني الزاد فدعوت الله لهم أن لا يمروا
بعظم ولا بروثة إلا وجدوا عليها طعاما اعلم أن المفهوم من الحديث أن الروث طعام الجن ولهذا لا يستنجى به والمشهور
من العلماء أن الروث لا يستنجى به لنجاستها ولأنها في اجتماعهما وأن أول الحديث يدل على أن نفسهما مطعومان و
وآخره يدل على أن المطعوم ما وجد عليها فيحمل أول الحديث على المجاز جعلهما من طعام لكونهما سببا له ويؤيد آخر الحديث
ما روي أن الجن طلبوا من النبي زادا فجعل العظم زادا لهم والروث لدوابهم فإذا وجدوا عظما جعله الله كأن لم يؤكل
منه لحم وكذا دوابهم تجد من الروث شعيرا أو تبنا باعتبار أصله قاله له حين قال له لا تأتني بعظم ولا روثة فقال ما بال
العظم والروثة ق أبو عبيدة بن الجراح قال صاحب التحفة لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لكني وجدت
راوي الحديث في صحيح مسلم وجامع الأصول وغيرهما جابرا دون أبي عبيدة والله أعلم قال جابر بعثنا النبي ونحن ثلثمائة
نرصد عير القريش وأمر علينا أبا عبيدة فزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره وكان أبو عبيدة يعطينا تمرة تمرة فنمصها
كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء فيكفينا يومنا إلى الليل وانطلقنا إلى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم
فأتيناه فإذا هي دابة فأقمنا عليه شهرا وكنا ثلثمائة حتى سمنا فقعد منا ثلثة عشر رجلا في نقرة عينها فلما قدمنا المدينة أتينا
رسول الله فذكرنا ذلك له فقال هو رزق أخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا إنما طلب النبي من لحمه ليأكله
مبالغة في تطييب نفوسهم في حله أو أنه قصد التبرك به لكونه طعمة من الله خارقا للعادة قال أبو عبيدة فأرسلنا إلى رسول الله
منه فأكل قاله في حوت ميت رماه البحر ومات في البر وذلك جائز أكله قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب حقق
الله بسلطانه آماله وصدق ببرهانه أقواله أحرزت مصنفي ليلة الأحد الحادية من شهر ربيع الأول وقيل ربيع بالتنوين والأول

صفه

صفته وإضافته إلى الأول غلط قال الجوهري لا يقال فيه إلا شهر ربيع الأول وشهر ربيع الآخر ليمتاز عن الربيعين
في الأزمنة والربيع الأول منها هو الفصل الذي يأتي فيه الكمأة والنور والربيع الثاني هو الفصل الذي يدرك فيه الثمار
سنة ثنتين وعشرين وستمائة وقلت اللهم أرني الليلة نبيك محمدا في المنام فإنك تعلم اشتياقي إليه فرأيت بعد هجعة
بفتح الهاء هي النوم الخفيف من الليل كأني والنبي في مشربة بفتح الراء وضمها الغرفة ونفر من أصحابي في أسفل منها عند درج المشربة
الدرج بفتح الدال والراء المهملتين وبالجيم الطريق فقلت يا رسول الله ما تقول في حوت ميت رماه البحر أحلال هو فقال
وهو يتبسم إلى الواو فيه للحال نعم فقلت وأنا أشير إلى من بأسفل الدرج فقال لأصحابي أي هذا الحديث فإنهم لا يصدقوني
فقال لقد شتمني وعابوني فقلت كيف يا رسول الله فقال كلاما ليس يحضرني لفظه وإنما معناه عرضت قولي على من
لا يقبله ثم أقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت صبيحة تلك الليلة وأنا أعوذ بالله من أن أعرض حديثه أي حديث رسول الله
بعد ليلتي هذه إلا على الذين يحكمونه أي يجعلون حديثه حكما فيما شجر بينهم أي في الأمر الذي اختلف واختلط ثم لا يجدون
في أنفسهم حرجا أي ضيقا وقيل شكا مما قضى أي من حكم النبي وما فيه مصدرية ويسلمون تسليما أي ينقادون حكمه انقياد
لا شبهة فيه وأصلي على رسوله وأنبيائه وأسلم تسليما ق العباس بن عبد المطلب اتفقا على الرواية عنه قال قلت يا رسول الله
هل نفعت أبا طالب بشيء فإنه كان يحوطك قال نعم هو في ضحضاح من النار وهو بضادين معجمتين وحائين مهملتين ما
يبلغ الكعبين من الماء فاستعاره النبي للنار وفي رواية أخرى لمسلم قال نعم فوجدته في غمرات من النار فأخرجته إلى ضحضاح
ولولا أنا لكان في الدرك أي في الطبق الأسفل من النار يعني أبا طالب وفي الحديث أن الكافر يخفف عنه العذاب بالشفاعة
لعل هذا يكون مخصوصا بأبي طالب ق أنس اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبي على عائشة فقربت إليه خبزا وأدما
فقال ألم أر برمة يفور فيها لحم قالت بلى ولكن ذلك لحم تصدق على بريرة وأنت لا تأكل الصدقة فقال هو لها صدقة ولنا
هدية يعني لحما تصدق به على بريرة م حمزة بن عمرو الأسلمي روى مسلم عنه هي رخصة من الله تعالى الضمير راجع إلى الإفطار
أنثه لتأنيث الخبر فمن أخذ بها فحسن ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه قاله له حين قال يا رسول الله أجد بي قوة على
الصيام في السفر فهل علي جناح ظن الراوي أن الإفطار في السفر في رمضان رخصة إسقاط فسأل أنه هل يأثم إذا
صام فبين أنه رخصة ترفيه فلا إثم عليه إن صام م أبو موسى روى مسلم عنه هي ما بين أن يجلس الإمام المراد به جلوس الخطيب
بين الخطبتين ويجوز أن يراد به جلوسه حين صعد المنبر إلى أن تقضى الصلوة أعلم أنه كان ينبغي أن يقول بين أن يجلس وبين
أن تقضى الصلوة لأن بين يقتضي طرفي الزمان إلا أنه أتى بإلى إشارة إلى أن جميع الزمان المبتدأ من الجلوس إلى أداء الصلوة تلك
الساعة الشريفة يعني ساعة الجمعة أراد بها التي يستجاب فيها الدعاء لما روي أن النبي قال إن في الجمعة لساعة لا يوافقها
مسلم يسأل الله فيه خيرا إلا أعطاه إياه اختلف في تلك الساعة قيل هي آخر ساعة من يوم الجمعة وقيل هي من طلوع الفجر إلى طلوع
الشمس قال القاضي ورد في كل منهما آثار لكن الصحيح ما ذكر في هذا الحديث خ أبو هريرة روى البخاري عنه يمين الله ملأى على وزن فعلى
تأنيث ملآن كنى به عن كثرة عطاء الله

خص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرها مرادة لانها مظنة العطاء ثم وصفها بالدوام بقوله لا تغيضها نفقة اى لا ينقصها
انفاق واعطاء رزق المخلوقات لقدرته على ايجاد المعدوم ثم كنى عن كثرتها ثانيا بقوله سحاء وهي صيغة المبالغة من السح وهو الصب
وهو خبر بعد خبر او صفة نفقة والصب انما يكون اذا كثر الماء وارتفع عن القطر وبلغ حد السيلان وفيه اشارة الى علوه لان
السح انما يكون من علو والى انه لا مانع لعطائه لان الماء اذا اخذ في الانصباب لم يستطع احد ان يرده الليل والنهار منصوبان
على الظرفية تنازع فيهما لا يغيضها وسحاء ارايتم ما انفق ما مصدرية اى اتعلمون انفاق الله منذ خلق السموات والارض
فانه الضمير فيه للانفاق لم يغض ما في يمينه ما هنا موصولة وهي مع صلتها مفعول لم يغض وعرشه على الماء وفيه اشارة
الى انه لم يكن تحت العرش قبل خلق السموات والارض الا الماء والى ان جوده لا نهاية له ولا حصر وبيده الاخرى القبض وفي
الصحاح الجوهري القبض الاسراع او الفيض بالفاء شك من الراوي يرفع ويخفض تقدم الكلام على الرفع والخفض في
الباب الثاني في حديث ان الله لا ينام م ابو هريرة روى مسلم عنه يمينك على ما يصدقك به صاحبك في رواية يصدقك
عليه صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اليمين على نية المستحلف

الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية

التي اخبر بها رسول الله عن ربه عز وجل الحديث القدسي
ما اخبر الله به نبيه بالالهام او بالمنام فاخبر عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا
كما قال الله تع فاذا قرأناه فاتبع قرآنه يعني اذا انزلنا عليك القرآن وقرأه جبريل عليك فاحفظه وعلمه الناس خ انس
روى البخاري عنه اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه اى بذهاب بصر عينيه ثم صبر عوضته عنهما الجنة خ ابو هريرة
روى البخاري عنه اذا احب العبد لقائي احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت لقاءه تقدم بيانه في الباب الاول
في حديث من احب لقاء الله احب الله لقاءه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا تلقاني عبدي بشبر يعني طلب القربة مني
بالاخلاص في الطاعة تلقيته بذراع التلقي من الله المتشابهات يعني يجازي الله عبده في مقابلة عمله اضعاف ما تقرب اليه
سمى الثواب تلقيا مشاكلة فان قلت هذا يقتضي ان من عمل حسنة جوزي مثليها لان الذراع شبران وقد تقرر بالاية
ان الحسنة يجازى بعشر امثالها فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر لبيان اسراع الله
على تضعيف الثواب على طريق المثل واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع واذا تلقاني بباع جئته باسرع اى من تلقيه
بان يكون مجيئي مقدار باعين م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا هم عبدي بسيئة بدا لهم اى قصد بسيئة فلا تكتبوها
عليه يعني يقول للملائكة الشمال لا تكتبوا سيئة عبدي فان قصدها فان عملها فاكتبوها سيئة اى اثما واحدا والحال
ان وراءه حسن عفو الله واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها خطاب لملائكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا
يعني اكتبوا له ثواب عشر حسنات مقصودة غير مجهولة تقدم بيان الحديث في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر

قوله فلم يعملها لا للهم الحسنة واما اذا هم بمعصية ثم عملها وكف نفسه فان كان بسبب الخوف من الله كتب حسنة وان كان بسبب الرياء او الخوف من غيره او الحياء من الناس فلا يكتب حسنة
وان بقي على ذلك الهم فقيل يجب عليه وقيل لا يكتب وقيل يكتب لكن لا يكتب عين المعصية بل الهم به خصوصا اذا كان عزما صحيحا

اى من النعم في الجنة مصداقه قوله تع فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة روى مسلم عنه
انا اغنى الشركاء عن الشرك يعني انا اكثر استغناء عن العمل الذي فيه شركة لغيري وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة من
غير ان يكون في المضاف اليه شيء مما يكون في المضاف كما في قوله تع اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه لا خيرية في مستقر اصحاب
النار ويجوز ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعني انا اكثر الشركاء استغناء وذلك لانهم قد ثبت لهم الاستغناء في بعض
الاوقات والاحتياج في بعضها والله مستغن عنه في جميع الاوقات من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه الضمير في
الكاف اى مع شركته والضمير في تركته لمن يعني ان المرائي في طاعته آثم لا ثواب له فيها قيل الشرك على اقسام اعظمها اعتقاد
شريك لله تع في الفعل كقول من قال العباد خالقون افعالهم الاختيارية ويليه الاشراك في العبادة
وهو الرياء وهذا هو المراد من الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع الرياء قصد الثواب راجحا فالذي
يظنه والعلم عند الله ان لا يحبط اصل الثواب لكن ينقص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا تساوى القصدان
او يكون قصد الرياء ارجح قال الشيخ الكلاباذي العمل اذا صح في اوله لم يفسد بفساد بعده ولم يحبط شيء دون الشرك
لان الرياء هو ما يفعله العبد ليراه الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله تع خلطوا
عملا صالحا وآخر سيئا ولو كان الامر على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصي لم يجز اختلاطهما واجتماعهما
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه انا عند ظن عبدي بي قال شارح الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله تع الذين
يظنون انهم ملاقوا ربهم فترده المغترون بيوقنون يعني اذا اعتقد عبدي اني مجيب الدعوات اجبت وان اعتقد
اني غفور غفرت له يؤيده ما جاء في الحديث ان رجلين كانا متساويين في العبادة اذا دخلا الجنة رفع احدهما
في الدرجات العلى وانت كنت تسالني النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤاله ولذلك قال النبي سلوا الله
الدرجات العلى فانما تسالون كريما وقال القاضي في لفظ ظن اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار
لانه اذا كان مع المعاصي يكون موهوما لا مظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على الخوف
كقوله عم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالرحمة والتوفيق
وقيل اراد به المعية بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى علي شيء من قوله خ ابو هريرة روى البخاري عنه ان الصوم لي
قيل سبب اضافته الى الله انه لم يعبد به احد غير الله وقيل سببها ان الصوم بعيد عن الريا لخفائه وقيل سببها
ان الصوم تخلق بالصمدية لانها هي التنزه عن الغذاء والتنزه عن الغذاء انما يكون بالصوم وقيل هي اضافة تشريف
كقوله تع ناقة الله وانا اجزي به اى بالصوم لم يذكر ما ذا يجزي لكثرته وانما قال انا اجزي مع ان كل جزاء العبادات منه تع
اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب المكي اذا كان العبادة صفة
من صفات الله فجزاؤه هو الله وهذا بلسان اهل الذوق كما قال الشيخ من وجد في نحله فهو جزاؤه وقال الشيخ الحنيز
الهداني

خص الله الصوم لنفسه ليسلم من ان ياخذ الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن عند الحساب ولم يبق له عمل اخرج الله
له ديوان صومه فيجزيه على ذلك م انس روى مسلم عنه ان امتك لا يزالون يقولون يعني يسال بعضهم بعضا ما كذا
كرره للتاكيد ما هنا بمعنى من يعني من خلق كذا حتى يقولوا قال النووي هكذا في بعض الاصول وفي بعضها حتى يقولون
وكلاهما صحيحان واثبات النون مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث الصحيحة هذا اي هذا الكلام الله خلق
الخلق هذه الجملة بيان لهذا ويقال الله عطف بيان لهذا وخلق الخلق خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب مفعول خلق جاء
في حديث آخر ان من سمع هذا السؤال فليعلم ان سائله شيطان فليستعذ بالله فليقل آمنت بالله ورسوله م ه
ابو هريرة روى مسلم عنه ان للصايم فرحتين الفرحة فعلة للمرة من الفرح اذا افطر فرح لوصوله الى اتمام الصوم
وعدم انقطاعه بآفة او لوصوله الى الطعام والشراب يشعر به قوله اذا افطر الصايم ذهب الظماء وابتلت العروق
واذا لقي الله فرح لوصوله الى الدرجات العلية قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد بافطاره خروجه من الدنيا
فان المؤمن يكون صايما عن جميع لذاته المحرمة ايام عمره فلهم في كل يوم فاذا غربت شمس حيوته افطر من صيامه
عن شهواته ولهذا قال عم تحفة المؤمن الموت خ ابو ذر روى البخاري عنه اني حرمت الظلم على نفسي الجار والمجرور
متعلق بحرمت الظلم هو التصرف في ملك الغير او مجاوزة الحد وهذا محال في حق الله تعالى لان العالم كله ملكه وليس
فوقه احد يحد له حدا ولا يجاوز عنه فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم وعلى عبادي والظلم ممكن في حقهم
لكن الله منعهم عنه الا فلا تظالموا الا حرف تنبيه تظالموا بفتح التاء اصله تتظالموا م ابو هريرة روى مسلم عنه
اين المتحابون بجلالي اي بسبب عظمتي يعني الذين يكون التحابب بينهم لاجل رضائي لا للاغراض الدنيوية اليوم
اظلهم في ظلي اليوم ظرف متعلق لاين ويحتمل ان يكون لباء القسم واليوم ظرف لاظلهم لكن الاول اولى لما جاء
في حديث آخر المتحابون في جلالي يعني اظلهم في ظلي اريحهم من حرارات الموقف راحة من استظل وقد جاء في غير صحيح مسلم
اظلهم في ظل عرشي يعني ادخلهم جنة الفردوس فان سقفه عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلي بدل من اليوم خ ابو هريرة
روى البخاري عنه ثلثة انا خصمهم يوم القيمة الخصم مصدر خصم وصف الذات به للمبالغة رجل اعطى بي على بناء الفاعل
يعني اعطى الامان باسمي بان يقول للمستجير لك ذمة الله وعهده او معناه اعطى عهدا وحلف عليه باسم الله ثم غدر
اي نقض عهده بلا نقض صاحبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه يعني منافعه ولم يعطه
اجره خص هذه الثلثة بالذكر تشديدا عليهم والا فالله تعالى خصم لغيرهم من الظالمين م ابو هريرة روى مسلم عنه
قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سال اراد بالصلوة القراءة لانها جزؤها وقد يطلق كل منهما على
الآخر مجازا كما قال الله تعالى ولا تجهر بصلوتك يعني بقراءتك وقال ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني صلوة الفجر والمراد منها قراءة
الفاتحة بقرينة تتمة الحديث فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى
علي عبدي

واذا قال مالك يوم الدين قال الله مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني
وبين عبدي ولعبدي ما سال واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى آخرها قال هذا لعبدي ولعبدي ما سال
اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين بمعنى ان بعضها ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله اياك نستعين
الى آخر السورة والنصف هنا بمعنى البعض لا انها متنصفة حقيقة لان طرف الدعاء اكثر وقيل انها متنصفة حقيقة
لانها سبع آيات ثلث ثناء من قوله الحمد لله هذا التاويل الى يوم الدين وثلث دعاء ومسئلة من قوله اهدنا الى آخرها
والآية المتوسطة نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن هذا التاويل انما يستقيم على مذهب من لم يجعل التسمية منها آية
وفي قوله ولعبدي ما سال بشارة عظيمة خ ابو هريرة روى البخاري عنه كذبني ابن آدم اي نسبني الى الكذب ولم
يكن له ذلك يعني لم يكن التكذيب لائقا به بل كان خطا وشتمني الشتم وصف الغير بما فيه نقص وازراء ولم يكن
له ذلك فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بداني يعني لن يحييني الله بعد موتي كما خلقني وليس اول الخلق
باهون علي اي باسهل الجملة للحال والعامل فيها الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة الاول الى الخلق
من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي ليس
اول خلق الخلق والمحذوف هو المصدر من اعادته اي اعادة المخلوق بل اعادته اسهل لوجود اصل البنية اعلم
ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة الى قوانا ايسر من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله
فلا سهولة له في شيء ولا صعوبة واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانما صار هذا شتما له تعالى لان التولد هو انفصال
الجزء عن الكل بحيث ينمو وهذا انما يكون في المركب فكل مركب محتاج او لان الحكمة من التولد استحفاظ النوع عند فناء
الاباء تعالى الله عما لا يليق به فان قلت قوله اتخذ الله تكذيب ايضا لانه تعالى اخبر انه لا ولد له وقوله لن يعيدني شتم
ايضا لانه نسبة له الى العجز فلم خص احدهما بالشتم والآخر بالتكذيب قلت نفي الاعادة نفي صفة كمال واتخاذ الولد
اثبات صفة النقصان له والشتم افحش من التكذيب ولذلك نفى الله بابلغ الوجوه وقال وانا الاحد اي المتفرد بصفات
الكمال من البقاء والتنزه وغيرها الواو فيه للحال الصمد بمعنى المصمود يعني المقصود اليه في كل الحوائج الذي لم يلد هذا نفي للتشبيه
والمجانسة ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية ولم يكن له كفوا احد هذا تقرير لما قبله فان قلت لا يلزم من نفي
الكفو في الماضي نفيه في الحال والاستقبال قلت يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي فوجد يكون حادثا والحادث لا يكون كفوا
للقديم م عياض بن حمار بكسر العين المهملة وبعدها ياء مثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين قبلهما
رواه عن النبي تلثون حديثا انفرد مسلم منها بواحد كل مال نحلته اي اعطيته وملكته عبدا حلال يعني يحل له اكله
الا ما نهى الله عنه وليس لاحد ان يحرمه على نفسه كما فعله الكفار بانهم يحرمون البحيرة والسايبة وغيرها واني
خلقت عبادي حنفاء كلهم مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله كل مولود يولد على الفطرة وانهم اتتهم يعني الشياطين

الشياطين فاجتالتهم عن دينهم يعني صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت عليهم ما
احللت لهم كتحريم السايبة وغيرها وامرتهم اي الشياطين العباد ان يشركوا بي ما لم انزل به اي بشركه سلطانا اي حجة
وذلك لان الاشراك بالله لم يكن لاحد فيه حجة قيل هو تهكم اذ لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على ان يشرك به غيره ويجوز
ان يكون معناه لا انزال ولا حجة كقوله على لاحب لا يهتدي بمناره اي لا اهتداء ولا منار م ابو هريرة روى مسلم
لا ينبغي لعبدي ويروى لعبدي ان يقول انا خير من يونس بن متى تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من قال انا خير
من يونس م ابو هريرة روى مسلم عنه ما انعمت على عبدي من نعمة يعني من مطر ما فيه نافية ومن زايدة الا اصبح فريق
منهم بها كافرين يقولون الكوكب يعني مطر الكوكب وبالكوكب يعني مطرنا بالكوكب تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في
نا حديث ما انزل الله من السماء خ ابو هريرة روى البخاري عنه ما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل اراد بها الزايدة
على اداء الفرايض حتى احببته فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي
يمشي بها يعني اكون حافظا هذه الاعضاء عن الاعمال التي لا ارتضيها خص هذه الاربع بالذكر لان مساعي الانسان انما
يكون بها هذا تفسير بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله فيجعل الله سلطان حبه
غالبا عليه فيصير بحيث ما لا حظ شيئا الا لاحظ ربه فبهذا الاعتبار يكون سمعه قيل هذه اخر درجات الواصلين
وقيل معناه كنت اسرع الى قضاء حوايجه من سمعه في الاسماع ومن بصره في النظر ومن يده في اللمس ومن رجله في المشي ولين سالني
لاعطينه ولين استعاذ لاعيذنه خ ابو هريرة روى البخاري عنه ما لعبدي المومن عندي جزاء اذا قبضت صفيه
بتشديد الياء يعني حبيبه الخالص من اهل الدنيا ثم احتسبه اي طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة خ انس وابو
هريرة روى البخاري عنهما من اهان لي وليا ويروى من عادى لي وليا يعني من اغضب واذى واحدا من اوليائي وهم
المطيعون لله ليس المراد بالولي هنا الولي المعهود بين المشايخ بل كل متق داخل في هذا الحد كما قال الله تعالى الا
ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون فقد بارزني بالمحاربة لان الولي ينصر الله
فيكون الله ناصره كما قال الله تعالى ان تنصروا الله ينصركم فمن عادى من كان الله ناصره فقد بارز بمحاربة الله وما ترددت
في شيء انا فاعله بتشديد الدال يعني ما رددت ملايكتي الذين يقبضون الارواح ما رددت في قبض نفس العبد
المومن ما هذه مصدرية مضافها محذوف اي مثل ترديدي اياهم في قبض ارواح المومنين بان اقول اقبضوا روح
فلان ثم اقول لهم اخروه كما جاء في الحديث ان الله تعالى ارسل ملك الموت الى موسى ليقبض روحه فلما لطمه قال يا رب
ارسلتني الى من لا يريد الموت فارسله ثانيا بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى الموت وفي بعض النسخ ما ترددت
ولما كان التردد وهو التخيير بين الشيئين لعدم العلم بان الاصلح ايهما محالا في حق الله حمل على منتهاه وهو التوقف
يعني ما توقفت فيما افعله مثل توقفي في قبض نفس المومن فاني اتوقف فيه واريه ما اعددت له من النعم والكرامة حتى
يميل قلبه الى الموت

شوقا الى لقائي ويجوز ان يراد من تردده تعالى ارسال اسباب الهلاك الى المومن الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم
ارسالها مرة اخرى حتى يستطيب الموت ويستحلي لقاءه كذا في شرح السنة يكره الموت استيناف عمن قال ما سبب
ترددك اراد به شدة الموت لان الموت نفسه يوصل المومن الى لقاء الله فكيف يكرهه المومن وانا اكره مساءته
اي ايذاءه بما يلحقه من صعوبة الموت وكربه ولا بد له منه اي للعبد من الموت لانه مقدر لكل نفس وما تقرب الي عبدي
المومن بمثل الزهد في الدنيا اي الاعراض عنها يقال زهد في الشيء وزهد عنه اذا لم يرد رغبة والمراد به ترك ما فضل عن حاجته
ولا تعبد لي بمثل اداء ما افترضته عليه يعني اداء الفرايض افضل من اداء السنن والنوافل لانه اتيان بما امره به وتركه
عصيان واداء السنن ليس كذلك م جندب بن عبد الله روى مسلم عنه من ذا الذي يتالى اي يحلف من مبتدا استفهام
وذا خبره والذي نعت لذا او بدل منه علي باني لا اغفر لفلان اني قد غفرت له واحبطت عملك اي ابطلته هذا
خطاب للحالف استدل به المعتزلة على ان الاعمال تحبط بالكباير لان هذا الحالف لم يكن كافرا واجاب عنهم اهل
السنة بان المراد من حبوط عمله جعله حانثا في يمينه او بانه محمول على المستحل او يقال انه كان في شرايع من قبلنا وكان
حكمهم هكذا فحكى الله نبيه عن فعلهم وفعله وفي الحديث دلالة لاهل السنة في غفران الكباير بلا توبة لان ظ الحالف يدل
على ان فلانا فعل كبيرة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ومن اظلم من استفهام بمعنى النفي ممن ذهب اي شرع يخلق خلقا
كخلقي اي مخلوقا كمخلوقي فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة شك من الراوي وهذا الامر للتعجيز تمسك بالحديث
من ذهب الى تحريم صورة ما ليس له روح لكن الجمهور على ان الممنوع انما هو صورة ذي الروح بدليل قوله في حديث ابن عباس ان
كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له م ابو هريرة روى مسلم عنه يا ابن آدم انفق انفق عليك يعني اعطيك
عوض ما انفقته وتصدقته م ابو هريرة روى مسلم عنه يا ابن آدم مرضت يعني يقول الله تعالى يوم القيمة اراد به مرض
عبده انما اضافه الى نفسه تشريفا لذلك العبد فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعني انت
منزه عن الامراض والنقايص والحاجة الى الغير فان قيل كان الظاهر ان يقول كيف تمرض مكان كيف اعودك قلنا عدل
عنه معتذرا الى ما عوتب عليه وهو مستلزم لنفي المرض قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت
انك لو عدته لوجدتني اي لوجدت رضاي عنده يا ابن آدم استطعمتك اي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال
يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه الضمير للشان استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت
انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك وانت رب
العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما بالتخفيف للتنبيه انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي اي
ثوابه انما قال في العيادة لوجدتني وفي الاطعام والسقي لوجدت ذلك عندي اشارة الى ان الله اقرب الى المنكسر
المسكين وارشادا الى ان العيادة اكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب تنزل الرب منزلة العبد كقوله تعالى وما رميت اذ رميت
ولكن الله رمى

وهذا الكلام لا يعرفه الا من ذاقه وليس للعاقل في معرفته طاقة م ابو ذر روى مسلم عنه يا عبادي كلكم ضال
الا من هديته فان قيل الحديث ينافي قوله عم كل مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد من الحديث وصفهم بما كانوا
عليه قبل بعثة النبي عم لانهم خلقوا على الضلالة والاوجه ان يراد انهم بعد ما كانوا على الفطرة لو تركوا
بما في طباعهم من الشهوات واهمال النظر لضلوا فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني
اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم فان قلت ما معنى الاستثناء في قوله الا
من اطعمته والا من كسوته وليس احد من الناس محروما من الطعام والكسوة قلت المراد بالاطعام والكسوة
بسطهما يا عبادي انكم تخطئون بضم التاء وروي بفتحها وفتح الطاء اي تذنبون بالليل والنهار وانا اغفر
الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن
قال تعالى ان احسنتم احسنتم لانفسكم وان اسأتم فلها
تقدروا على ايصال ضر او نفع الي فان احسنتم فنفعه عائد اليكم لا الي وكذا ان اساءتم لو ان اولكم
اي من الاموات وآخركم اي من الاحياء وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب اي على اتقى احوال قلب او على تقوى
اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم
كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم
قاموا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص
المخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل البحر اعلم ان التشبيه ليس في النقصان لان ما عند الله
لا ينقص اصلا وادخال المخيط البحر لا يخلو عن نقص بل في عدم اطلاق النقص عليه عرفا وانما ضرب المثل
به تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب الفرض يعني لو فرض النقص في ملك الله لكان بهذا المقدار يا عبادي
انما هي اعمالكم احصيها لكم هي ضمير القصة يعني ما جزاء اعمالكم الا محفوظ عندي لاجلكم ثم اوفيكم اياها
وهو بتشديد الفاء يعني اؤديها اليكم وافية فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن
الا نفسه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك
لامتك ان لا اهلكهم بسنة بعامة الجار والمجرور صفة لسنة يعني بقحط يعم جميعهم والباء فيهما زائدة
او بدل من سنة باعادة العامل ولا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم يستبيح بيضتهم اي مجتمعهم يعني يهلكهم
بالكلية والمضارع حال من عدوا او صفة ثانية له ولو اجتمع عليهم لو هنا للوصل من باقطارها
اي في اطراف الارض او قال من بين اقطارها شك من الراوي حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبي بعضا
يعني يكون الاهلاك صادرا من بعضهم على بعض ولا يكون صادرا من عدو خارج عنهم بحيث يستاصلهم والله اعلم

الباب الثاني عشر في جامع الادعية

ق عايشة اتفقا على الرواية عنها

شروط الدعاء اجتناب الحرام في الاكل والشرب واللبس والتطهير من الخبث والحدث والاخلاص لله تعالى والوضوء واستقبال القبلة والجثو على الركب
والثناء على الله اولا واخرا والصلوة على النبي عليه السلام كذلك وبسط اليدين ورفعها حذاء المنكبين وكشفهما واظهار المسكنة والخشوع وان لا يرفع بصره الى السماء
وان لا يخص نفسه بل يدعو لاخوانه المؤمنين ولوالديه وان يدعو برغبة واحضار قلب واجتهاد والحاح وان لا يستعجل بان يقول دعوت فلم يستجب لي وتأمين
الداعي والمستمع محمد

اذهب الباس رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر اي لا يترك سقما
بفتح السين والقاف المرض كان اذا اشتكى انسان اي مرض مسحه اي النبي ذلك المريض بيمينه ثم قال اي الدعاء المذكور
قوله كان اذا اشتكى آه قول عايشة قالت فلما مرض عم وثقل اخذت بيده لاصنع نحو ما كان يصنع فانتزع يده فقال اللهم
اغفر لي واجعلني مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد قضى خ انس روى البخاري عنه الحمد لله الذي انقذه
من النار قاله عند اسلام غلام يهودي صفة غلام عند موته وكان يخدمه اي الغلام النبي فمرض فاتاه النبي يعوده فقعد
عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم فاسلم وفيه بيان جواز عرض الاسلام وتقريب من لم
يسلم اذا عقل الكفر وفي ذكر الحمد في باب الادعية اشارة الى ان المراد بها الذكر تحميدا او تكبيرا او دعاء خ ابو امامة
روى البخاري عنه الحمد لله كثيرا اي حمدا كثيرا طيبا اي خالصا عن الريا مباركا فيه الضمير راجع الى الحمد اي دائم
الثبوت غير مكفي نصب على المصدر يعني حمدا لا نكتفي به بل نعود اليه بذكر مرة بعد اخرى ومعناه حمدا لا يدفع
عنه الزيادة فان كل حامد لله تعالى مقصر في حمده ولا مودع بتشديد الدال وفتحها يعني لا نتركه ولا مستغنى عنه يعني
لسنا نستغني عن الحمد بل نحتاج اليه وقيل ضمير مكفي راجع الى الطعام المقدر بقرينة الحال يعني غير مردود وكذا ضمير
مودع ومستغنى ربنا نصب على النداء وقيل ربنا بالرفع مبتداء وغير مكفي خبره يعني ربنا هو الكافي والمطعم لا المكفي
والمطعم كما قال الله تعالى وهو يطعم ولا يطعم ولا متروك الرغبة فيما عنده ولا مستغنى عنه لان كل الخلايق يحتاج اليه
قال التوربشتي وجدت الرواية فيهما بالنصب كان يقوله اي النبي هذا الحمد اذا رفع مائدته بالنصب مفعول رفع وهو
هي خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة فانما هو خوان بكسر الخاء المعجمة كذا قاله الجوهري وفي
احياء العلوم ينبغي ان لا يستعجل برفع المائدة لان الرحمة نازلة ما دامت ممدودة لما روي ان النبي قال لا تزال
الملائكة تصلي على احدكم ما دامت مائدته موضوعة بين اضيافه حتى ترفع اعلم ان هذا الحديث وما قبله ليس
من الادعية وايرادهما فيها لانه في المعنى دعاء كما ورد في الحديث القدسي انه تعالى قال من شغله ذكري عن مسألتي
اعطيته افضل ما اعطي السائلين م ابن عمر روى مسلم عنه قال كان النبي اذا استوى على بعيره كبر ثلثا قال
الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين يعني لا طاقة لنا على ذلوله لولا تسخير
الله اياه لنا وانا الى ربنا لمنقلبون اي راجعون وفيه اشارة الى ان الاستيلاء على مركب الحيوة كهو على ظهر
الدابة لا بد من زوالها اللهم انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا
سفرنا هذا واطو امر من الطي وهو لف الثوب لنا بعده هذا عبارة عن تيسير السير له بمنح القوة اللهم انت الصاحب
في السفر يعني انت حافظنا فيه يقال صحبك الله اي حفظك والخليفة في الاهل يعني انت المعتمد عليه بعدهم
اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر اي مشقته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة
تغير النفس بالانكسار من شدة الحزن

وكآبة المنظر اي من نظر في الاهل والمال يعقب حزنا بتلف بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي من سوء الرجوع بان يصيبنا خسران او مرض في المال والاهل ورواه عبد الله بن سرجس ايضا وهو بفتح السينين المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعجمة والعلمية يعني روى الحديث هذا الراوي كابن عمر وزاد والحور بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بمعنى النقص بعد الكور بفتح الكاف وبالراء المهملة وهو من لف العمامة يقال كار عمامته اذا لفها وحارها اذا نقضها يعني نعوذ بك من ان تفسد امورنا بعد صلاحها واستقامتها كانتقاض العمامة لعدم تمام لفها ويروى بعد الكون بالنون وهو الوجود يعني نعوذ من التراجع بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم انما استعاذ من هذه الاشياء في السفر مع انها معاذ منها في الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا والمكاره فيها اكثر

ق واذا رجع قالهن يعني انفرد مسلم ان النبي كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عزمه الى السفر واتفقا على انه اذا رجع عن السفر كان يقولها وزاد فيهن آيبون اي راجعون من السفر بالسلامة تائبون اي الى الله من المعاصي عابدون اي مخلصون العبادة لله ساجدون لربنا حامدون اي على هذه النعم صدق الله وعده يعني في وعده باظهار الدين ونصر عبده اراد به نفسه وهزم الاحزاب هم الطوائف من قبائل شتى مجتمعة لمحاربة النبي ومحاصرة المدينة وكانوا اثني عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود ومضى عليهم قريب من شهر لم تقع بينهم حرب الا الرمي بالنبل والحجارة فارسل الله عليهم ريحا سفت التراب على وجوههم واطفات نيرانهم وقلعت الاوتاد وقذف في قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود الآية وحده لانه لم يشاركه احد في هذا العمل ق انس اتفقا على الرواية عنه اللهم آتنا اي اعطنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اي احفظنا منه كان هذا اكثر دعائه انما كثر دعاء النبي بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتكثير م ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم آت نفسي تقواها يعني اعطها صيانتها عن المحظورات وزكها اي طهرها انت خير من زكيها وانت وليها انما ناصرها هذا راجع الى قوله آت نفسي كانه يقول انصرها على فعل ما يكون سببا للرضا كا عنها لانك ناصرها ومولاها هذا راجع الى قوله زكها يعني طهرها بتاديبك اياها كما يؤدب المولى عبده خ زيد بن ارقم روى البخاري عنه قال لما قالت الانصار يا رسول الله لكل نبي اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا فقال اللهم اجعل اتباعهم منهم يعني الانصار هذا تفسير لضمير اتباعهم ق انس اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة تثنية ضعف وهو مثل الشيء وضعفاه مثلاه سقطت نونها بالاضافة والتضعيف ان يزاد على الشيء مثله بمكة من البركة وهي الزيادة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا اي قدر ما يمسك الرمق وقيل القوت هو الكفاية من غير اسراف وفيه بيان ان الكفاف

افضل من الغنى والفقر لان النبي انما يدعو لنفسه بافضل الاحوال خ ابن عباس روى البخاري عنه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا اعلم ان القلب مقر للفكر في آلاء الله والبصر محل النظر في آيات الله والسمع محل لسماع الحق والشيطان ياتي الناس في هذه الاعضاء فيوسوسهم بوسوسة شبهة بظلمة فدعا ان يرفعها الله باثبات النور فيها والمراد باستعمالها على سبيل الصواب وعن يميني نورا وعن شمالي نورا انما اورد في هذين الجانبين لان الانوار تتجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله من الخلق وامامي نورا وخلفي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وفي عدم ايراد حرف الجر في هذه الجوانب اشارة الى الانارة واحاطته اذ الانسان يحيط به ظلمات الجبلة من كل جهة لم يتخلص منها الا بالانوار الالهية واجعل لي نورا هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها خ عائشة روى البخاري عنها اللهم ارحم عبادا بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة يعني عباد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة قاله حين تهجد اي صلى في الليل في بيت عائشة فسمع صوته يصلي في المسجد ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك اي قصدي والوجه هنا بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي طائعة لحكمك منقادة لك وفوضت امري اليك اي توكلت عليك في امري كله والجات اي اسندت ظهري اليك اي الى حفظك رغبة ورهبة الرغبة هي السعة في الارادة والرهبة هي المخافة مع الفزع وهما منصوبان على المفعول له على طريقة اللف والنشر يعني فوضت اموري طمعا في ثوابك والجات ظهري من المكاره اليك مخافة من عذابك اليك هذا متعلق بقوله رغبة وحده وكان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك لا ملجا بالهمزة ولا منجا وهذا مقصور لكنه ذكر بالهمزة لمناسبة ملجا منك الا اليك اللهم آمنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ذكره ثلاث مرات تاكيدا قيل قاله لما قال سعد في مرضه عام حجة الوداع اني خفت ان اموت بالارض التي هاجرت منها فشفي ببركة هذا الدعاء م ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم اصلح لي ديني يعني احفظه عن الخطاء الذي هو عصمة امري يعني ديني هو المعتمد عليه في شاني ولا شك انه كذلك لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه صلاح لا في الدنيا ولا في الآخرة واصلح لي دنياي التي فيها معاشي يعني احفظ ما احتاج اليه من الدنيا كانبات الزرع ونماء المواشي وغيرهما من الفساد واصلح لي آخرتي التي فيها معادي يعني ارزقني ما يقربني في الآخرة اليك واجعل الحيوة زيادة لي في كل خير يعني اجعل حيوتي سبب زيادة طاعتي واجعل الموت راحة لي من كل شر يعني اجعل موتي سبب خلاص من مشقة الدنيا لحصول الراحة م المقداد روى مسلم عنه اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني

تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما هن الاربعة قـ ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه اللهم اعني
عليهم بسبع اي بقحط سبع سنين كسبع يوسف يعني كقحط كان في سبع سنين في زمان يوسف قال الراوي
لما دعا النبي بهذا الدعاء على قريش لكثرة ايذائهم به اخذتهم سنة حتى كانوا يرون الهواء كالدخان فجاءه
ابو سفيان فقال يا محمد تامر بصلة الرحم وقومك هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فلما اصابتهم الرفاهية
عادوا على ما كانوا عليه م علي وعايشة روى مسلم عنهما قالا كان النبي يقول في اخر وتره اللهم اني
اعوذ بك برضائك من سخطك واعوذ بمعافاتك وهو الدفع من الشر من عقوبتك انما استعاذ بمعافاته بعد
الاستعاذة برضائه لانه يحتمل ان يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه لحقوق غيره واعوذ بك منك
اي برحمتك من عقوبتك فلما ازداد قربا ازداد معرفة في عظمة الله فعجز نفسه عن ثنائه بقوله لا احصي
ثناء عليك اي لا اطيقه والغرض منه اعترافه بتقصيره عن اداء ما وجب عليه من حق الثناء على الله انت كما
اثنيت على نفسك م ابن عباس روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بعزتك اي بغلبتك لا اله الا انت ان تضلني
من ان تضلني وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة انت الحي الذي لا يموت والجن
والانس يموتون انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها يموتون لانهما المكلفان المقصودان
بالتبليغ وكانهما الاصل قـ انس اتفقا على الرواية عنه قال دخل رجل في المسجد يوم الجمعة والنبي يخطب فقال
يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يغيثنا فقال اللهم اغثنا اللهم اغثنا
اللهم اغثنا امر من الاغاثة بالغين المعجمة من الغيث اي امطرنا ويحتمل ان يكون من الاعانة بالعين المهملة
بمعنى المعونة اي اعنا بالمطر كرره ثلثا للتاكيد قاله في الاستسقاء قال الراوي فطلعت من ورائه سحابة
فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الاتية فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل
فادع الله ان يمسكه عنا فقال حوالينا ولا علينا فاقلعت م ام سلمة روى مسلم عنها اللهم اغفر لابي سلمة
قاله حين اغمض بصره وارفع درجته في المهديين اي في زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته
من بينهم واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اي كن خليفة في رعاية امره واحفظ مصالحه في عقبه بكسر
القاف اي في اولاده في الغابرين اي في الباقين منه واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح له اي وسع له
في قبره ونور له فيه م عايشة روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بقيع وهي مقبرة المدينة الغرقد بالغين المعجمة
وبالقاف الساكنة وبالراء والدال المهملتين وهو نوع من شجر العضاة انما اضاف البقيع الى الغرقد لانه كان فيه
غرقد فقطع قـ ابو موسى اتفقا على الرواية عنه قال كان عمي ابو عامر اميرا على جيش فاصابه سهم فقال لي يا ابن
اخي اقرا رسول الله مني السلام وقل له يستغفر لي فمات فلما اخبرته به رسول الله دعا بماء فتوضا فقال

اللهم اغفر لعبيد على صيغة التصغير ابي عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من الناس شك
من الراوي قال ابو موسى فقلت ولي يا رسول الله استغفر الجار والمجرور متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص
او للاهتمام فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا بضم الميم كريما اراد به الجنة
وصفها بالكرم مع انه وصف لمن دخل فيها وهو الله مجازا قـ زيد بن ارقم اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر
للانصار ولابناء الانصار م ولابناء ابناء الانصار يعني انفرد مسلم بذكر ابناء مرتين قـ ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين هذا عطف تلقين يعنون به قل يا رسول الله
اللهم اغفر للمحلقين وللمقصرين التقصير ان يقص المحرم بعض شعر راسه من اطرافه واقل ما يجري في الحلق
او التقصير ثلث شعرات عند الشافعي وعندنا لا يجوز اقل من ربع الراس من حلق او تقصير قال اللهم اغفر
للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين
قاله في حجة الوداع وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير في التحليل وعلى ان الحلق افضل
لانه كرر الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضي عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم
الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة محرمين يومئذ انما خص المحلقين بزيادة الدعاء
على هذه الرواية وقدمهم على المقصرين لان النبي كان قد ساق هديه ومن معه هدي لا يحلق حتى ينحر فلما امر
من لا هدي معه وهم اكثر بالحلق والحل وجدوا في انفسهم شيئا لان السبيل عندهم في الجاهلية ان لا يحل احد
من احرامه دون الطواف بالبيت ولما استعظموا ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير في نفوسهم اخف
من الحلق مال اكثرهم ومنهم من حلق وبادر الى طاعته فقدمهم واخر المقصرين ازالة عنهم ذلك وبيانا بان
النسكين من الفضل م عوف بن مالك الاشجعي روى مسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه وعافه اي خلصه
من المكاره واعف عنه واكرم نزله اي قراه ووسع مدخله يعني قبره واغسله بالماء والثلج والبرد يعني
طهره من الذنوب بانواع المغفرة الشبيهة بهذه الاشياء المطهرة من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت
الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل
الخدم غير الزوج او هو من باب ذكر الخاص بعد العام وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر او من عذاب النار
شك من الراوي قاله حين صلى على جنازة قال الراوي تمنيت ان اكون ذلك الميت قـ ابو موسى اتفقا على
الرواية عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وهو المزاح
والتكلم بالباطل وجدي بكسر الجيم نقيض الهزل وخطاي وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا متعرف بصدور
ما ذكر من الذنوب عني فان قيل ما وجه هذا الكلام وكان معصوما عن المعاصي قلنا قاله تعليما لامته وتواضعا

حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا فانه اهون وزنوا انفسكم قبل ان توزنوا
وتجهزوا للعرض الاكبر يوم القيمة يومئذ تعرضون لا تخفى منكم خافية
ان المؤمن اسير في الدنيا يسعى في فكاك نفسه لا يامن شيئا حتى يعلم انه ماخوذ عليه

حيثُ عدَّ فوتَ الافضل عنه ذنبا قال الشيخ الشارح انّه معصومٌ عن وقوع الذنوب عنه لا عن امكان صدورها
فدعاؤه انما هو بهذا الاعتبار يعني اغفر ذنبي على تقدير الوقوع م ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم اغفر لي ذنبي كلّه دِقّه
وجِلّه بكسر الجيم وتشديد القاف واللام اي صغيره وكبيره واوّله واخره وعلانيته وسرّه ق عايشة اتفقا
على الرواية عنها اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق اراد به الرفيق الاعلى قيل هو الله تع لانه رفيق بعباده فهو
فعيل من الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبياء والصديقين والشهداء كذا جاء مبيّنا في الحديث الصحيح دعا
به عند وفاته ق ام سليم بنت ملحان اتفقا على الرواية عنها قالت قلت انس خادمك ادع له فقال اللهم اكثر
ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعا به لانس بن مالك ق عايشة اتفقا على الرواية عنها اللهم الرفيق
الاعلى مر معناه قريبا م عايشة روى مسلم عنها اللهم انت السلام وهو اسم من اسماء الله تع على معنى انه تع
ذو السلام على المؤمنين في الجنان كما قال تع سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام وقيل على
معنى انه تع المالك لمسلّم العباد من المهالك فيرجع الى القدرة ومنك السلام يعني يرجى منك السلامة تباركت
يا ذا الجلال والاكرام م علي روى مسلم عنه اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربي وانا عبدك
ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق ولا
يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك
والشر ليس اليك اي لا يتقرب به اليك ومعناه لا يضاف الشر اليك على الانفراد وهذا لرعاية الادب لا ان
الكل من الخير والشر من الله كما قال تع كل من عند الله انا بك واليك يعني انا اعوذ بك واتوجه اليك تباركت وتعاليت
استغفرك واتوب اليك كان يقوله اي النبي هذا الدعاء بعد قوله وجهت وجهي حين افتتح الصلوة واذا ركع
قال اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي يعني اخذ كل عضو
من هذه الاعضاء حظه من الخضوع واصل الخشوع في القلب لكن ثمرته تظهر على الجوارح والاعضاء فسمي ذلك
خشوعا لكونه مسببا عنه فاذا رفع راسه قال ربنا لك الحمد ملأ السموات وملأ الارض وما بينهما هذا
تمثيل يعني لو كانت كلمات الحمد اجساما لملأ الكل وملأ ما شئت من شيء بعد فاذا سجد قال اللهم لك
سجدت وبك امنت ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه فصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن
الخالقين ثم يكون من اخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت
وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم انت المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر روى مسلم عنه
اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها اصله تتوفاها فحذف احدى التائين لك مماتها ومحياها ان احييتها
فاحفظها وان امتها فاغفر لها اللهم اني اسالك العافية امر به رجلا ان يقوله ان مع الفعل بدل من الضمير

الجلال صفة القهر والبطش والانتقام والاكرام صفة الرافة والعطوفة والرحمة والجود صفة كمال محمد

وهذا كما لا يقال في مقام الدعاء والتضرع يا خالق الكلاب وان كان هو الخالق للكل محمد

ارزقه الدين والدنيا والاخرة محمد

المجرور في به يعني امر النبي بقول الرجل هذا الدعاء اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اللهم
انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة
بن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة قاله حين هاجر من مكة وهم بقوا فيها اللهم اشدد وطاتك اي نكايتك على مضر
اسم قبيلة يعني خذهم اخذا شديدا اللهم اجعلها اي وطاتك والايام عليهم سنين اي القحط كسني يوسف اي كالقحط
الواقع في زمانه م عمر روى مسلم عنه قال لما نظر النبي الى المشركين يوم بدر وهم الف واصحابه ثلثمائة وتسعة عشر
رجلا فما زال يدعو ربه حتى سقط رداؤه عن منكبيه اللهم انجز لي اي اقض ما وعدتني اللهم ائت ما وعدتني
اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض فان قيل كان المسلمون كثيرا في مواضع غير
اهل بدر فكيف قال ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض قلت لو هلكت تلك العصابة على ايدي عدوهم
لجاز ان يفتتن غيرهم فلا يبقى على الارض مسلم اعلم انه عم كان جازما بانجاز الله وعده لانه كان يرى المسلمين
مصارع الكفار قبل ملاقاتهم فكان غرضه من هذا التضرع تعليم امته التضرع في الدعاء خ ابن عباس روى
البخاري عنه اللهم انشدك اي اطلبك عهدك ووعدك اللهم ان تشا اي تغليب الكفار على المسلمين
لا تعبد على بناء المفعول بعد اليوم قاله يوم بدر وفي رواية انس اللهم انك ان تشا لا تعبد في الارض قاله
يوم احد م عايشة روى مسلم عنها اللهم انما انا بشر فاي المسلمين بالنصب على اضمار الفعل لعنته او سببته
فاجعله له زكوة اي طهارة واجرا تقدم الكلام عليه في حديث يا ام سليم اما تعلمين م انس روى مسلم عنه اللهم
انهم من احب الناس الي اللهم انهم من احب الناس الي اللهم انهم من احب الناس الي يعني الانصار خ ابن عمر
روى البخاري عنه قال بعث النبي خالد بن الوليد الى جذيمة فدعاهم الى الاسلام فقالوا صبانا فجعل خالد
يقتل ويأسر ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره حتى
قدمنا فذكرنا ذلك لرسول الله وقال اللهم اني ابرأ اليك اي التجاء مما صنع خالد اي من شيء قاله مرتين منصرف
اي وقت انصراف خالد بن الوليد من بني جذيمة بفتح الجيم وبالذال المعجمة انما كره صنيع خالد لانه استعجل في شانهم
ولم يتثبت في امرهم وانما امر خالد بقتلهم متاولا لانهم قالوا صبانا اي خرجنا من ديننا ولم يصرحوا الاسلام
ولهذا لم ينقل انه عم اوجب عليه دية ولا قودا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اللهم اني احبه فاحبه
واحبب من يحبه يعني الحسن بن علي خ اسامة بن زيد روى البخاري عنه اللهم اني احبهما فاحبهما ويروى اللهم
اني ارحمهما فارحمهما يعني الحسن والحسين م عايشة روى مسلم عنها اللهم اني اسالك خيرها وخير ما فيها وخير ما
ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به كان يقوله اذا عصفت الريح اي اشتد هبوبها
وكان خوفه على امته ان يعاقبوا كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان الالتجاء الى الله عند حدوث ما يخاف منه

م ابن مسعود روى مسلم عنه اللهم اني اسألك الهدى اي الرشاد والتقى اي الخوف من الله والحذر عن مخالفته
والعفاف وهو التنزه عما لا يباح والغنى اي الاستغناء عما في ايدي الناس خ سعد بن ابي وقاص روى البخاري
عنه اللهم اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك من ان ارد على صيغة المجهول الى ارذل العمر اي
رديه وهو ان يهرم ويختل عقله وحواسه ويعجز عن كثير الطاعات واعوذ بك من فتنة الدجال واعوذ بك
من عذاب القبر ق انس اتفقا على الرواية عنه اللهم اني اعوذ بك من الخبث وهو بضمتين جمع خبيث وهو
الشيطان الذكر والخبائث جمع خبيثة وهو الشيطان الانثى كان يقوله اذا دخل الخلاء خص الخلاء بالذكر لانه
موضع يحضره الشيطان لخلوه عن ذكر الله حتى قيل اذا عطس في الخلاء حمد الله في نفسه خ ابو سعيد وانس علمه
المص بعلامة ق وهو مما انفرد به البخاري لعله وقع سهوا من الكاتب كذا قاله الشيخ الشارح اللهم اني اعوذ بك
من الهم وهو يكون فيما يتوقع والحزن فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى انما عطفه عليه لاختلافهما في اللفظ والعجز وهو القصور
عن فعل الشيء والكسل وهو التثاقل في الامور مع قدرته عليها والبخل والجبن بضم الباء وسكونها مصدر الجبان
وضلع الدين بفتحتين ثقله بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال اي قهرهم عليه م ابن عمر روى مسلم
عنه اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك اي تبدلها وفجاءة بالضم وبالمد نقمتك اي غضبك
وجميع سخطك م عايشة روى مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت وهو ان يعجب فيه ان كان طاعة وان كان
معصية فشره ظاهر ومن شر ما لم اعمل ومعنى استعاذته مما لم يعمل ان لا يبتلي به في الزمان المستقبل وان لا يتداخله
العجب في ذلك ق عايشة اتفقا على الرواية عنها اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة
المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا اي البلاء الواقعة في الحيوة والممات اي من فتنته وهي شدة سكرات
الموت اللهم اني اعوذ بك من المأثم اي من الامر الذي يأثم به او هو الاثم نفسه والمغرم اي الخسران م انس روى
مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع اي لا يعمل به او معناه لا يحتاج اليه في الدين وقلب لا يخشع ودعاء
لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل او معناه لا تقنع بما اتاه الله م عايشة روى مسلم عنها اللهم اني اعوذ
بك من فتنة النار اي من تصفيتي من خطاياي بالنار والفتنة يجيء بمعنى التصفية كما قال الله تع ولقد
فتنا سليمان يعني صفينا من الاوصاف الذميمة وعذاب النار يعني من ان اكون من اهل النار وهم
الكفار فانهم المعذبون واما الموحدون فهم المؤدبون بالنار لا معذبون بها عن ابي هريرة قال قال
رسول الله اذا ادخل الموحدين النار اماتهم الله فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها امسهم الم العذاب تلك
الساعة كذا قاله الشيخ الكلاباذي وفتنة القبر وهي التغليظ في السؤال عن جابر لما دفن سعد بن معاذ
وخرجنا مع رسول الله سبح رسول الله وسبح الناس معه طويلا وقالوا يا رسول الله لم سبحت فقال لقد تضايق

على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا من عذاب القبر لان سعدا من افاضل الصحابة لقد استبشرت
الملائكة بروح سعد وعذاب القبر هو ضرب من لم يوفق للجواب بمقامع من حديد ومن شر فتنة الغنى وهو
التفاخر وقيل الحرص على جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضا به قرنهما بالشر لان الفتنة تجيء بمعنى الاختبار
وهو يكون لارادة الخير والشر وفي الغنى والفقر شر وخير واستعاذ من شرهما واعوذ بك من شر فتنة المسيح الدجال
وله اختبار ايضا خيره ان يزداد المؤمن ايمانا ويقرأ ما هو مكتوب بين عينيه وشره ان لا يقرأه الكافر
ولا يعلمه ق ابو بكر اتفقا على الرواية عنه اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا اي وضعت الافعال الصادرة في غير
ما هو له ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك يعني تفضلا لا عن استحقاق وارحمني انك انت الغفور
الرحيم قال علمني دعاء ادعو به في صلوتي م البراء بن عازب روى مسلم عنه اللهم اني اول من احيا امرك
اذا اماتوه اي في وقت اماتة اليهود امرك وغيروه قاله حين مر عليه بيهودي محمم مجلود اي مسود الوجه روي
اليهود جاؤا الى رسول الله فذكروا له ان رجلا وامراة منهم زنيا فقال لهم رسول الله ما تجدون في التورية
قالوا نفضحهم ونجلدهم فلان جمهم فقال عبد الله بن سلام ان فيها اية الرجم فأتوا بالتورية فنشروها فوضع
احدهم يده على اية الرجم فقالوا صدقت يا محمد فيها اية الرجم ثم امر بهما النبي بالرجم فرجما م ابو هريرة
روى مسلم عنه قال كنت ادعو امي الى الاسلام وهي مشركة فدعوتها يوما فاسمعتني في رسول الله ما اكره
فاتيت رسول الله وانا ابكي قلت يا رسول الله اني كنت ادعو امي الى الاسلام فتأبى علي فدعوتها اليوم
فاسمعتني فيك ما اكره فادع الله ان يهدي امي فقال اللهم اهد ام ابي هريرة ثم قال فخرجت مستبشرا
بدعوته عم فلما جئت الى الباب سمعت امي خشفة قدمي فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء
فاغتسلت ولبست درعها وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان
لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله وانا ابكي من الفرح قلت يا رسول الله
ابشر قد استجاب الله دعوتك وهدى امي فحمد الله ثم قلت يا رسول الله ادع الله ان يحببني وامي الى عباده
المؤمنين ويحببهم الينا اللهم حبب عبيدك تصغير عبد هذا وامه الى عبادك المؤمنين وحبب
اليهما المؤمنين ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله
هلكت دوس وابت فادع الله عليها فقال اللهم اهد دوسا اسم قبيلة وأت بهم اي اعطهم
التوفيق للاعمال الحسنة وفيه بيان حرص النبي على اسلام من اسلم على يديه م علي روى مسلم عنه اللهم
اهدني وسددني اي اجعلني مستقيما وفي رواية اللهم اني اسألك الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك
الطريق وبالسداد سداد السهم يعني اذكر في خاطرك هذين اللفظين حين تطلب الهداية والسداد ف

ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا قال ابو بكر الاستقامة ان لا تشرك بالله شيئا وقال عمر ان تستقيم على الامر والنهي وقال عثمان اخلاص العمل لله [illegible]

واطلب هدايةً كهداية من ركب متن الطريق واخذ في المنهج المستقيم وسداداً يشبه بسداد السهم علمه
اياه اي علم النبي هذا الدعاء عليًا م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه اللهم بارك لاهل المدينة في مدهم
اي فيما يكال بمدهم من ارادها بسوء اذابه الله كما يذوب الملح في الماء م ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم بارك لنا
في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا يعني اكثر خيرنا في المدينة من القيام باوامر الله وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا
يحتمل ان يكون البركة دينية ويكون بمعنى الثبات في اداء حقوق الله المتعلقة بهذه المقادير وان تكون دنيوية
ويكون بمعنى الزيادة يعني اكثر ما يكال بها بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك
ونبيك واني عبدك ونبيك وانما لم يذكر الخلة لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال عم اتخذ الله صاحبكم
خليلا رعاية للادب حيث لم يسا وِ نفسه بابيه ابراهيم وانه دعاك لمكة بقوله فاجعل افئدة من الناس تهوي
اي تميل اليهم وارزقهم من الثمرات بان تجلب اليهم من البلاد واني ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة لعمري
استجيب دعاؤه وضاعف خير المدينة على خير مكة بان جلب اليها كنوز قيصر وكسرى وفي آخر الامر ليأرز الدين اليها
وهذا معنى قوله ومثله معه كان يقوله اذا اخذ اول الثمر ثم يدعو اصغر وليد له وهذا مشعر بان يكون
الوليد للنبي وقد جاء في رواية اخرى لمسلم ثم يعطيه من اصغر من يحضر من الولدان فيحمل المطلق على المقيد او
يتاول لهذه الرواية فيعطيه ذلك انما خص الاصغر بالاعطاء لكونه ارغب فيه واكثر تطلعا ولما بينهما من المناسبة
في حداثة الانفصال عن الغيب خ ابن عمر روى البخاري عنه اللهم بارك لنا في شامنا وهو بهمزة ساكنة
اسم الارض المعروفة اللهم بارك لنا في يمننا م عبد الله بن بسر روى مسلم عنه اللهم بارك لهم في ما رزقتهم واغفر
لهم وارحمهم دعا به لابيه بسر لما قرب اليه طعاما ثم اخذ بلجام دابته فقال ادع الله لنا خ البراء بن
عازب روى البخاري عنه اللهم باسمك احيا وباسمك اموت يعني لا انفك عن اسمك في حيوتي ومماتي وقيل
الاسم مقحم كما في قوله تعالى سبح اسم ربك يعني انت تحييني وانت تميتني اراد به النوم واليقظة فنبه به على اثبات
البعث بعد الموت كان يقوله اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا
واليه النشور المراد بالاماتة ههنا النوم والنشور الاحياء بعد الموت ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب محل الكاف النصب على انه صفة
لموصوف محذوف اي مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق والمغرب اراد به ان يبعد عن الخطايا بالكلية
ولا يعود اليها اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد
يعني كفر خطاياي بالعفو والتجاوز عبر عن ذلك بالثلج والبرد ق جرير اتفقا على الرواية عنه اللهم ثبته واجعله
هاديا مهديا دعا به له اي بالدعاء للراوي حين شكا اليه انه اي جرير لا يثبت على الخيل ق عائشة اتفقا على الرواية

اللهم

اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد حبا او هنا للنوع اللهم صححها اي صحح اهل المدينة وبارك لنا في
مدها وصاعها وانقل عنهم حماها فاجعلها بالجحفة وهي اسم موضع ساكنوها اليهود ق انس اتفقا على
الرواية عنه اللهم حوالينا ولا علينا قال الجوهري يقال قعد حوله وحواله وحوليه وحواليه بفتح اللام
ولا يقال حواليه بكسر اللام يعني امطر جوانبنا ولا تمطر علينا تقدم قصته في هذا الباب في حديث اللهم اغثنا
م ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل
شيء خالق الحب والنوى اي الذي يشق الحبة فيخرج منه السنبلة ونوى التمر فيخرج منه النخلة ومنزل
التورية والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل شيء انت آخذ بناصيته تمثيل كل شيء في قبضته وتحت
قهره اللهم انت الاول فليس قبلك شيء وانت الآخر فليس بعدك شيء يعني انت الباقي بعد فناء الخلق
وانت الظاهر فليس فوقك شيء اي ليس شيء اظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك وانت الباطن
فليس دونك شيء اي ليس شيء في البطون قريبا منك ودون يجيء بمعنى قريب كقولهم المدينة دون مكة
ويجيء دون بمعنى قبل كقولهم لا اقوم من مجلسي دون ان اجيء ويجيء بمعنى غير كقوله تعالى ولم يكن له فئة
ينصرونه من دون الله وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه لبصائر المتفكر
اقض عنا الدين يجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق العباد جميعا واغننا من الفقر م عائشة روى
مسلم عنها قالت كان النبي اذا قام من الليل افتتح صلوته بقوله اللهم رب جبرئيل وميكائيل قال
سيبويه لا يجوز نصب رب على انه صفة لان الميم المشددة بمنزلة الاصوات فلا يوصف اللهم
بل التقدير يا رب خصهما بالذكر لعظم شانهما فاطر السموات والارض اي مخترعهما عالم الغيب والشهادة
انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق بيان لما اي ثبتني عليه باذنك
انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات
والارض اي حافظهما وراعيهما وهو في اللغة معنى العلة لقوله لك الحمد وكذا كل ما جاء بعد الحمد ومن
فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض اي منورها ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض
ومن فيهن ولك الحمد انت الحق اي الثابت الواجب ووعدك الحق اي الصادق ولقاؤك حق اي ثابت وقولك
حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق خص نفسه بالذكر من بينهم ايذانا
بانه فائق عليهم فان قلت لم عرف الحق في الاوليين ونكر في الباقي قلت لانه هو الحق الواجب الدائم
وما سواه في معرض الزوال وكذا وعده مختص بالانجاز دون وعد غيره ونكره في البواقي لانها لم تكن موضع
الحصر لان لقاءه ثابت من جملة ما يكون ثابتا ولما نظر النبي الى عجزه ومقام عبوديته قال اللهم لك اسلمت

اي انقذت وبك آمنت وعليك توكلت واليك انبت اي الى عبادتك رجعت وبك خاصمت اي بتاييدك
اخاصم الكفار واليك حاكمت يعني رفعت امري اليك وجعلتك حاكما بيني وبين من خالفني فاغفر لي ما قدمت
وما اخرت وما اسررت وما اعلنت ويروى بعده وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله
الا انت او لا اله غيرك كان يقوله اذا قام من الليل يتهجد اي يصلي صلوة الليل م ابو سعيد روى مسلم
عنه اللهم ربنا لك الحمد ملاء السموات والارض وملاء ما شئت من شيء اي من العرش والكرسي بعد
بالضم مرفوع على الغاية اي بعد السموات والارض اهل الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء
وروي بالرفع اي انت اهل الثناء والمجد والمختار النصب احق ما قال العبد مرفوع على الابتداء وكلنا
لك عبد جملة معترضة بين المبتدا والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت وهذا خبر قوله
احق ولا ينفع ذا الجد بالفتح الغنى منك الجد اي بدلك ومنه قوله تعالى ولو نشاء لجعلنا منكم ملئكة في الارض
اي بدلكم يعني لا ينفع ذا الغنى غناه بدلك اي بدل طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح قال الجوهري منك
معناه عندك كان يقوله اذا رفع راسه من الركوع م ابو برزة الاسلمي روى مسلم عنه اللهم صب الخير
عليهما صبا ولا تجعل عيشهما كدا اي في الكد وهو التعب في العمل دعا به لجليبيب وامرأته قال بعض الشارحين
هذا الحديث لم يخرجه احد من اصحاب الكتب الخمسة انما اخرجه البرقاني وقد اعلمه بعلامة مسلم
ق عبد الله بن ابي اوفى متفقا على الرواية عنه قال كان النبي اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم
صل عليهم فاتاه ابو اوفى فقال له اللهم صل على آل ابي اوفى تقدم الكلام عليه في الباب العاشر في
حديث قولوا اللهم صل على آل محمد ق انس متفقا على الرواية عنه اللهم على الآكام بالكسر جمع اكمة
وهي الموضع المرتفع والظراب بالظاء المعجمة جمع ظرب على وزن كتف وهو الجبل الصغير وبطون الاودية
ومنابت الشجر دعا به حين استسقى فقيل له هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا
ق ابن مسعود متفقا على الرواية عنه اللهم عليك بقريش اي الزم بهلاك قريش قاله ثلث مرات ثم قال
اللهم عليك بابي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف
وعقبة بن ابي معيط بالعين المهملة على صيغة التصغير وذكر السابع ولم احفظه قال ابن مسعود فو
الذي بعث محمدا بالحق لقد رايت الذين سمى اي سمى النبي صلى الله عليه وسلم صرعى جمع صريع بمعنى مسقط ثم سحبوا على بناء المفعول الى
القليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب السابع هو عمارة بن الوليد عمارة بضم العين و
تخفيف الميم ق ابن عباس متفقا على الرواية عنه قال اتى رسول الله الخلاء فوضعت وضوءه فلما خرج قال من وضع
هذا قلت ابن عباس قال اللهم فقهه في الدين اي اجعله فقيها عالما زاد ابو مسعود وعلمه التاويل وهو نقل

اللفظ الى معنى آخر بدليل دعا به له لما وضع له وضوءه بفتح الواو ق انس متفقا على الرواية عنه اللهم لا عيش الا
عيش باق لا عيش الآخرة فاغفر الانصار والمهاجرة اي الجماعة المهاجرة م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه اللهم مصرف
القلوب صرف قلوبنا على طاعتك معناه ظ ق عبد الله بن ابي اوفى متفقا على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب
اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم اي ازعجهم واجعل امرهم مضطربا دعا به على الاحزاب م عائشة روى مسلم
عنها اللهم من ولي من الولاية من امر امتي شيئا فشق عليهم اي لم يرفق بهم فاشقق عليه ومن ولي من امر امتي شيئا فرفق
بهم فارفق به م جابر روى مسلم عنه قال الطفيل بن عمرو رايته في المنام وهيئته حسنة فقلت له ما صنع بك ربك
قال غفر لي بهجرتي الى نبيه فقلت ما لي اراك مغطيا يديك قال قيل لن يصلح منك ما افسدت فقصصتها على رسول الله
اللهم وليديه فاغفر الجار والمجرور متعلق بقوله فاغفر وهو جواب شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على مقدر
من حيث المعنى كان الله قال غفرت له الا يديه وقال اعم اذا غفرته فاغفر ليديه لما قتل الرجل نفسه بقطعه يديه صار
يداه كانهما جنتا في نفسه فاستغفر لهما يعني رجلا من دوس تفسير لضمير يديه هاجر مع الطفيل بن عمرو الدوسي
الى المدينة فاجتواها اي استوخمها فاصابه الجوي وهو داء الجوف فاخذ مشاقص جمع المشقص وهو نصل السهم اذا كان
طويلا فقطع بها براجمه وهي العقد التي في ظهور الاصابع فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد لا تنال محل الجناية وان
العقاب موقع على البدن وان المؤمن اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار م سعد بن ابي وقاص روى مسلم
عنه اللهم هؤلاء اهلي يعني عليا وفاطمة والحسن والحسين قاله لما نزل قوله تعالى فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم الآية
خ عائشة روى البخاري عنها اللهم هالة يعني هالة بنت خويلد اخت خديجة قاله لما استاذنت عليه اي للدخول على النبي
فعرف النبي استيذان هالة مثل استيذان خديجة م ابن مسعود روى مسلم عنه امسينا وامسى الملك لله والحمد لله اي
الحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اني اسئلك خير هذه الليلة وخير
ما بعدها واعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر وروى بسكون الباء معناه
الاستعاذة من التعظم على الناس واستحقارهم وبفتح الباء معناه الاستعاذة من الهرم وارذل العمر اللهم اني اعوذ بك
من عذاب النار وعذاب في القبر كان يقوله اذا امسى واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله م عائشة روى مسلم
عنها بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد قاله عند الذبح اي ذبحه كبشا وفيه جواز هبة الثواب ق عائشة
متفقا على الرواية عنها بسم الله تربة ارضنا اي هذه تربة ارضنا اراد بها المدينة لبركتها او جملة الارض بريقة بعضنا يعني معجونة
بريقة بعضنا قال الامام التوربشتي ارضنا اشارة الى اول الفطرة وريقة بعضنا اشارة الى النطفة التي خلق الانسان منها كانه
يقول بلسان الحال اخترعت اصل آدم من طين ثم ابدعت بنيه من ماء مهين فهين عليك ان تشفي من هذه نشاته يشفى سقيمنا باذن
ربنا قال القاضي ناصر الدين شهد في الطب ان للريق مدخلا في النضج والتراب للوطن تاثيرا في حفظ المزاج الاصلي ودفع مضرته حتى قالوا
ينبغي للمسافر وتغير مزاجه ان يستصحب من تراب ارضه بالماء

اى في غزوة خيبر حين قال لأعطين هذه الراية غدا بيد رجل يحبه الله ورسوله
ويحبه الله ورسوله فاصبح الاصحاب عنده عليه السلام رجاء اعطاء الراية له
فقال اين علي رض قالوا اشتكى عيناه قال ادعوه فجاء فبزق في عينيه فكانتا كأنهما لم يكن بهما وجع
صلى الله عليه وسلم

تأثيرات للرقى والعزائم آثارا عجيبة يعجز العقول عن كنهها وقال الامام الطيبي الظاهر ان تلك المداواة كانت مختصة بتربة ذلك
المكان الشريف وبريقة نبينا الماسح انه بزق في عين علي فبرأ من الرمد كان اذا اشتكى انسان الشيء منه او كانت به قرحة
او جرح قال باسبابته اى وضعها بالارض ثم رفعها يعني انه كان يأخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على
التراب فيتعلق بها منه شيء فيمسح به على الموضع الجريح ويقول هذا الكلام حالة المسح قال ابن عباس اتفقا على الرواية عنه
لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش
الكريم وصف العرش بوصف مالكه كان يقوله عند الكرب فان قلت هذا ذكر وليس بدعاء لازالة الكرب قلت
هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو ما شاء او يقول كان عليه في ذكره هذه الكلمات على نية الحاجة وذلك كاف عن
اظهاره لكون المذكور علام الغيوب وقد ورد ان الله تعالى قال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين
ق المغيرة بن شعبة اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد كان يقوله في دبر كل صلوة ق جابر
اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله
وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قاله على الصفا م عبد الله بن الزبير بن العوام
بتشديد الواو وانفرد به مسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
لا حول ولا قوة الا بالله اى لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه
له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن الجميل لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون
كان يهلل بهن في دبر كل صلوة ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه لبيك اللهم لبيك لا شريك لك
لبيك تقدم معنى لبيك وان المراد به التكرار وليس لهما شيء حقيقة ان الحمد والنعمة لك
والملك لا شريك لك روي بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول لانه اعم معناه الحمد
ان الحمد والنعمة لك على كل حال ومعنى الثاني تعليل لقوله لبيك كان يلبي بهن
التلبية في حجة وعمرة م انس روى مسلم عنه لبيك عمرة وحجة منصوب بمقدر
اى مريدا عمرة او بنزع الخافض اى بعمرة وهذا يدل على انه عم كان قارنا
تم الكلام وما هو صح الروايات الواردة فيه في اول الباب التاسع
قد وقع الفراغ من تحرير هذه النسخة الشريفة المباركة على يد العبد
الضعيف المذنب المحتاج الى رحمة ربه وشفاعة نبيه
خليل بابا بن شيخ مصطفى بن شيخ طوس غفر الله له
ولوالديه واحسن اليهما واليه ولجميع المسلمين
بحق آمين يا رب العالمين
في هجرة رسول الله صلعم سنة
وستون وثمانمائة
تم

قال ابراهيم لنبينا عليه السلام ليلة المعراج قل لامتك ان ارض الجنة قيعان فليغرسوا غرسا وليقولوا لا حول ولا قوة الا بالله وفي رواية لا اله الا الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر

وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة وذلك دين القيمة اراد الملة المستقيمة الا ان اهل الكتاب حرفوا وبدلوا وقال الله الا لله الدين الخالص
محمد

قال ابن الاثير انه عليه السلام حج قبل الهجرة كل سنة ثم فرض الحج سنة خمس او ست